

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي



كلية أصول الدين  
قسم: الكتاب والسنة  
التخصص: السنة وعلومها

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية - قسنطينة -  
الرقم التسلسلي: .....  
رقم التسجيل: .....

## حرية التعبير في السنة النبوية

أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الإسلامية تخصص السنة وعلومها

- الجزء الأول -

إشراف الأستاذ:

أ. د. مختار نصيره

إعداد الطالبة:

عائشة محروق

لجنة المناقشة:

الأستاذ	الصفة	الجامعة
أ.د/نور الدين سكحال	رئيسا	جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
أ.د/ مختار نصيرة	مشرفا ومقررا	جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
د/الياسين عمراوي	عضوا	جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
د/ الطيب بتة	عضوا	جامعة أحمد بن يحيى الونشريسي تيسمسيلت
د/روان عز الدين	عضوا	جامعة يوسف بن خدة الجزائر 1

السنة الجامعية:

2021-2022م / 1442-1443هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

جامعة الإمام  
الاسلامية

## الإهداء:

أهدي هذا البحث:

- إلى الوالدين الكريمين .
- إلى إخوتي وأخواتي وأحبتي.
- إلى كل نفس بشرية تتطلع لمعرفة الحق  
واعتقاده والتزامه ونصرته والدفاع عنه.

جامعة أم القرى  
العلوم الإسلامية

## شكر وتقدير

أقدم شكري وامتناني لأستاذي المشرف الأستاذ الدكتور  
مختار نصيرة ، أستاذ الحديث وعلومه والذي يشغل حاليا  
منصب نائب مدير الجامعة للعلاقات الخارجية والتعاون والتنشيط  
والاتصال والتظاهرات العلمية بجامعة الأمير عبد القادر ، كما  
أقدم شكري للجنة المناقشة مسبقا، لقراءتهم هذه الرسالة،  
وحرصهم على توجيهي التوجيه الحسن وإفادتي بأخطائها، فشكرا  
جزيلا لهم على خدمتهم لهذه الرسالة.

جزاهم الله عني كل خير...

# مقدمة

جامعة الأمير  
عبد القادر للعلوم الإسلامية

## مقدمة:

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فهو المهتدي، ومن يضلل فلن تجد له ولياً مرشداً، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ . (آل عمران: 102) وقال أيضاً: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا، يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ (الأحزاب: 70، 71).

أما بعد .. إن أدب التخاطب مع الآخر، وفن الحوار، وإعمال العقل، والاجتهاد الجماعي والفردى، والشورى، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والدعوة إلى الله؛ من أهم مقومات التواصل وحرية التعبير في الإسلام، بما يتم تحرير أفكار المسلم، ونفسيته، وعقله، وتركيبه روحه.

كما يتسنى للمسلم من خلال تطبيقها الحصول على كامل حقوقه: النفسية، والدعوية، والاجتماعية، والسياسية، والاقتصادية، والفكرية، وهي منهج إسلامي لتنظيم علاقات الأفراد والجماعات، وترتيب مسؤولياتهم داخل الدولة؛ لتقوية روابط المجتمع وتمتين صلاته.. بداية من الأسرة، ووصولاً إلى باقي الجماعات والأفراد، والتقصير في أداء هذه المقومات أو إهمالها مسبب لتراجع هذه الأمة، ومنذر بالعقاب والبلاء لأفرادها؛ لأنها تُعدُّ واجباً تعبدياً؛ يؤديه المسلمون قربة إلى الله، ونصرة لدينهم؛ وصمام أمان لاستمرارية الإسلام، وانتشار قيمه وأحكامه وتعاليمه؛ وسر نظام حياة المسلم وسعادته في الدنيا والآخرة.

وقد قرر الغرب مقومات أخرى للتواصل، وحرية التعبير كانت أصولها فلسفية، وأسسها كأظمة سياسية واجتماعية واقتصادية وثقافية محترمة في دياره، وظهرت بجلاء في مسيرة بحثه عن حقوق الإنسان تحت مادة "حرية التعبير". فاعترف من خلالها بحرية التعبير كحق من حقوق الأفراد والجماعات في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وصارت مبادئها قيماً راسخة للإنسانية، وبديلاً عن جميع قيم حرية التعبير والتواصل، خاصة بعد أن حققت كثيراً من النتائج الإيجابية داخل المجتمع الغربي: كإرساء الأمن، والاستقرار، وضمان حقوق أفراد وجماعاته، وضمان الحوار، وفرضت جانباً من العدل بين أفراد المجتمع وفق قوانينهم المقررة. وقد التزم المسلمون كباقي دول العالم بتوقيع الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمصادقة عليه، كحق أساسي من أهم حقوق الإنسان، رغم كون حرية التعبير الغربية لها أهداف أخرى، ومعان، وقيم، وأصول، وضوابط، ومظاهر، ووسائل تُنتج بيئة غربية قد لا تستقيم مع خصوصيات وقيم هذه الأمة، وإن كانت الوسيلة الوحيدة المقررة للحوار بينهم وبين الغرب.

وقد آمن بحرية التعبير الغربية كثير من أفراد هذه الأمة، وروجوا لها اجتماعياً، وسياسياً، واعتبروها الطريق الوحيد لازدهار الأمة الإسلامية، لأنها نموذج العالم الغربي في حقوق الإنسان، والعدالة الاجتماعية وطريقه للتقدم المادي والرقى في كثير من المجالات.

كما آمن بها أولئك الذين لا يعرفون إلا شيئاً يسيراً عن الإسلام، ويتهمونه بتقييد تصرفات الأفراد، وكبت حرياتهم، وتناسوا أن هذا المفهوم عند الغرب هو ذاته الذي يخول لقوانينهم باسم حرية التعبير الدعوة إلى هدم قيم الإنسانية من خلال تشريع قوانين تهدف لهدم الأسرة، والدعوة إلى التحلل، والتفسيخ الأخلاقي وحتى الشذوذ في العلاقات الإنسانية؛ فكانت نتائجه هدم علاقة الرجل بالمرأة وإلغاء الفوارق بينهما، وهدم علاقة البنوة، والزوجية، وجميع صلات الرحم، وقيمها السامية التي قررها الإسلام.

وقد كان هذا المفهوم يخفي وراءه الكثير من المشاريع الغربية التي ظهرت جميعها في محاولة الهيمنة على مكتسبات هذه الأمة، وإن اقتضى ذلك خلق الفتن والحروب داخل الدول والأزمات الاقتصادية وتوجيه وسائل إعلامه لتحقيق أغراضه، ولو كلف ذلك استغلال الشعوب المقهورة وتوجيه سياساتها وفق استراتيجيات تقودها مؤسسات ضخمة آخرها مشروع العولمة.

كما أن هذا المفهوم يخول لجماعات من الغرب إيذاء مشاعر المسلمين، بالإساءة للإسلام عقيدة، وتاريخاً، وثقافة، وحضارة، دون أدنى اعتبار لمبادئ الإنسانية ولا احترام لمعتقداتهم، فأساءوا إلى كتاب الله ﷻ، وشخصية النبي ﷺ في عديد المرات باسم "حرية التعبير".

ولم يكن هذا ليحصل إلا بعد ابتعاد المسلمين عن دينهم، وتخليهم عن رسالتهم، وانتشار بعض المظاهر المخالفة للإسلام داخل الأمة الإسلامية، ومن أمثلتها: ضعف تطبيق المسلم لقيمه الإسلامية، كقيم الأخوة، والعدل، والتسامح، حيث ظهر كبديل عنها: الاستبداد، وتكميم الأفواه، والطغيان، والظلم، والتعسف، وضياع حقوق الأفراد والجماعات، ورفض الرأي الآخر، والجدال المؤدي إلى الاختلاف المذموم، والقطيعة بين الأفراد والجماعات التي قد تصل حد التكفير، ورفع السلاح، وإزهاق الأرواح، وإراقة الدماء. فصار النزاع مشهداً مألوفاً داخل كيان الأمة الإسلامية، وبين أفرادها وجماعاتها، بداية من الأسرة كأصغر خلية في المجتمع إلى أعلى المستويات، وبين بعض الفئات بسبب اختلاف توجهاتهم الفكرية، أو السياسية، أو المذهبية، أو العرقية، وصولاً إلى النزاع بين القائمين على تسيير شؤون المسلمين.

### أولاً: إشكالية البحث:

إن تناسي أفراد الأمة الإسلامية لمفاهيمها الإسلامية، واستيرادها لمفاهيم أخرى، مع عدم ضبطها في إطار مبادئه، واستخدامها وفق معايير وضوابط لا تتوافق مع تعاليم الدين الإسلامي؛ يقودني لبحث حرية التعبير، وأصولها في السنة النبوية وتطبيقاتها، لإيماني بأن أي مشروع لتحديد دعوة الإسلام لا بد أن يقوم بقراءة وافية لجميع جوانب حرية التعبير الإسلامية في العصر الأول العصر الذهبي للإسلام قبل تفعيل قراءتها في ظل معطيات العصر.

وقد شجعني بحث هذا المفهوم تطبيقياً، وقوفي على مئات الأحاديث التي تشير لهذا المفهوم، وتضبطه بعد استقرار جزئي لأصول السنة النبوية.

ولهذا فأشكالية هذا البحث أخصها في هذا التساؤل : ما هي مبادئ حرية التعبير من خلال نصوص السنة النبوية؟ وما هي أساليبها وغاياتها؟ وما هي آثارها على الأمة الإسلامية؟ أو يمكن طرح

الإشكالية بهذه الصورة: ما هي مبادئ حرية التعبير وتطبيقاتها في السنة النبوية ضمن أبوابه- العقائد والأخلاق والتشريع والفقهاء الإسلاميين والسياسة الشرعية وما هي ثمارها زمن النبوة باعتباره العصر الذهبي للإسلام؟ وما هي أساليبها ومظاهرها في الإسلام وتحدياتها في هذا العصر؟

### ثانياً: إطار البحث

إن بحث حرية التعبير في السنة النبوية كدراسة في الحديث الموضوعي يقوم أساساً على التعريف بتطبيقاتها وأساليبها، ومقوماتها، ومبادئها ومظاهرها في التجربة الإنسانية المؤيدة بالوحي في ظل النبوة من خلال ما ثبت عنه ﷺ.

وعمل في هذا البحث في البداية، يقوم على استقراء أصول السنة النبوية، بدراسة الأحاديث التي أشارت صراحة أو تلميحاً لمفهوم حرية التعبير، وتخرجها والاستفادة منها، باستنباط ما جاء فيها من أحكام، وضوابط، وفوائد، ومقاصد، وإشارات تنير واقع المسلمين، وكذا تحليل أثرها زمن عصر النبوة وإسقاطه على الواقع الحالي مع عدم إغفال معانيها في القرآن الكريم.

وبهذا يمكن أن أقسم مصادر ومراجع البحث إلى قسمين:

**قسم حديثي:** يقوم على استقراء أصول السنة النبوية، وتخرج ما يخدم هذا الموضوع.

**قسم فقهي للأحاديث وفقه الواقع:** يقوم على استنباط، وتحليل، وشرح الأحاديث النبوية، فهذا القسم بالدرجة الأولى مصادره هي شروح السنة، وكتب الفقه، وفقه السيرة النبوية، والتراجم، وجميع المؤلفات المعاصرة التي تحدثت عن الموضوع.

### ثالثاً: أسباب اختيار الموضوع

تتفرق أسباب اختيار هذا الموضوع بين أسباب موضوعية تم تفصيلها في أهمية الموضوع، وأسباب

ذاتية أخرى أحصر أهمها في هذه النقاط:

- الإساءة للنبي ﷺ من خلال الرسوم الكاريكاتورية، التي نشرتها صحيفة دانماركية في سنة 2005

وأعدت نشرها صحف أخرى باسم حرية التعبير، وتسببت في أحداث دموية<sup>1</sup>.

- ظهور ما يعرف بثورات الربيع العربي سنة 2010، والنداءات الواسعة لفتح مجال حرية التعبير.

- رغبة شديدة لإيجاد الحلول من خلال مصادرها الأصيلة لإشكاليات هذا العصر، اعتماداً على ما ثبت

عنه ﷺ.

- محاولة اكتشاف التجربة الفريدة لنظرية حرية التعبير في عصره ﷺ، بتقصي واستقراء مدونات السنة

النبوية الشريفة لجوانبها الحضارية .



- رغبة عميقة في خدمة الدراسات الموضوعية في السنة النبوية، وتخرج ما تحويه من درر، وربطها بالواقع المعاصر.

- عدم وقوفي على رسالة أكاديمية في الحديث الموضوعي بهذا العنوان.

#### رابعاً: أهداف البحث

ويمكن أن أقسم أهداف هذا البحث إلى قسمين:

**الأهداف النظرية:** تظهر فيما يلي:

- محاولة صياغة نظرية حرية التعبير الإسلامية من خلال الأحاديث النبوية، خاصة أن الدراسات السابقة ركزت في الغالب على نصوص القرآن الكريم.

- البحث عن كيفية تفعيل حرية التعبير في عصرنا الحالي.

**الأهداف العملية:** تتمثل فيما يلي:

- خدمة المكتبة الإسلامية ودعمها ببحث أكاديمي علمي في مجال الحديث الموضوعي، يكشف نظرية حرية التعبير ومفهومها في التأصيل الشرعي.

**خامساً: أهمية البحث:** مما ذكرناه آنفاً، فإن أهمية هذا البحث تكمن في ما يلي:

- جودة الموضوع: "حرية التعبير" موضوع هذا العصر، والحاجة أكيدة لبناء التأصيل الشرعي لهذا المصطلح، وتأصيل مقاصده في السنة النبوية، لتمييزه عن المصطلح الغربي.

- عرض القيم الحضارية لسنة النبوية، وبعث وجودها من خلال التعريف بحرية التعبير، خاصة أن مفهومها غير ثابت عند الغرب، ويتعارض مع القيم الإسلامية في تطبيقاتها في عصرنا.

- إبراز ديمومة وعالمية الإسلام بإثبات القيم الحضارية في السنة النبوية من خلال فهم نظرية حرية التعبير الإسلامية لمواجهة النظريات الغربية.

- تقرير قوانين داخل الأمة الإسلامية لحماية مفهوم حرية التعبير الإسلامية.

- الوقوف على مفهوم حرية التعبير في عصره ﷺ باعتباره نبياً مؤيداً بالوحي، وقائداً سياسياً، وزوجاً وقاضياً، وإماماً للدولة، وإماماً في المسجد، وقدوة لكل مسلم.

**سادساً: الدراسات السابقة حول الموضوع:** من خلال تبني للدراسات السابقة؛ لم أقف على دراسة

أكاديمية سابقة في الحديث الموضوعي يمثل هذا العنوان .

#### **1- أهم الرسائل الجامعية والمؤلفات المتعلقة بالموضوع:**

أ- التعبير عن الرأي، ضوابطه ومجالاته في الشريعة الإسلامية لخالد عبد الله بن دايل الشمراني دراسة فقهية تأصيلية، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الفقه بجامعة أم القرى سنة 1423هـ الموافق لـ2002 م ،

وهذه الرسالة قام بطبعها مركز التأصيل للدراسات والبحوث بجدة مرتين كانت آخرها سنة 2011م، وهي شديدة الصلة ببحثي، وللباحث الفضل في توجيهي في عدة مسائل، كما أنه يعد من الباحثين الأوائل الذين بحثوا مسألة حرية الرأي في الفقه الإسلامي.

وقد جاء هذا البحث وفق التبويب التالي: تمهيد للتعريف بألفاظ عنوان البحث، يليه الباب الأول الذي يحوي الضوابط الشرعية للتعبير عن الرأي في هذه الفصول، ثم الفصل الأول بحث فيه مشروعية الرأي من خلال تعريفه، وتحديد أقسامه، وتحديد الأصول الشرعية للتعبير عن الرأي المشروع، وكذا أهلية التعبير عن الرأي المشروع.

أما الفصل الثاني فحدد ضمنه كيفية مراعاة ما يؤول إليه التعبير عن الرأي من مصلحة أو مفسدة، وفيه: عرّف الباحث بالمصلحة والمفسدة، وعيّن مآلات الأفعال، وأدلتها التفصيلية، وفي الفصل الثالث تناول الباحث الوسيلة، وقام بدراسة موضوعية لبعض وسائل التعبير عن الرأي المعاصرة: كالمظاهرات، والعصيان المدني، والإضرابات المختلفة، وحدد حكمها الشرعي، وفي الفصل الرابع عالج موقف الشريعة من أصحاب الآراء غير المشروعة. والباب الثاني وضعه الباحث في مجالات التعبير عن الرأي وهي: المجال الأول: المجال التشريعي، والمجال الثاني: الفتيا، والمجال الثالث: المجال السياسي، ثم بحث في المجال التشريعي مبدأ الشورى، وبين موقف الإسلاميين من المجالس التشريعية في الأنظمة الديمقراطية، والفصل الرابع أفرده لضمانات حرية التعبير عن الرأي من خلال إناطة سلطات الحاكم بمصلحة الأمة، والعدل، والرقابة، والمحاسبة. وقد استفدت من هذا البحث بإبراز المصطلحات الفقهية والسياسية والتخريج الواقعي للموضوع بعد معالجته لمظاهر حرية التعبير في العصر الحديث.

**ب - التعبير عن الإرادة السياسية في النظام الإسلامي: الانتخابات أنموذجاً** ، لأحمد أولاد سعيد أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الفقه وأصوله بجامعة الحاج لخضر باتنة 2008م. وهذه الرسالة وضح الباحث فيها حرية التعبير السياسية من خلال بحثه مسألة الانتخابات، عند الدول الغربية وتاريخها ثم دراستها في الفقه الإسلامي عند جميع المذاهب الفقهية. كما بحث في الفصل الأول بعض مواقف حرية الرأي في عصره ﷺ، وكذا في عصر الخلفاء الراشدين.

**ت - أسس وضوابط حرية الرأي السياسي: لعز الدين مسعود** وهي دراسة مقارنة بين الفكر السياسي الإسلامي والأنظمة الدستورية الوضعية، وهي رسالة لنيل شهادة الماجستير في الشريعة والقانون 2000-2001م الموافق 1421-1422هـ من بحوث جامعة الحاج لخضر بباتنة. تناول الباحث أسس حرية الرأي السياسي من خلال طرق أسسها النظرية الفلسفية في الفكر الإسلامي والأنظمة الدستورية. كما تناول ضوابط حرية الرأي السياسي سواء على مستوى الفرد أو الجماعة .

**ث - منهج القرآن في تقرير حرية الرأي ودوره في تحقيق الوحدة الفكرية بن المسلمين لإبراهيم شوقار**، دار الفكر المعاصر، ط 1: 1423هـ-2002م، بيروت- لبنان. وهذا المؤلف قد تناول حرية الرأي في نصوص القرآن فقط، وعرض أثرها في الوحدة الفكرية بين المسلمين.

**ج- دور حرية الرأي في الوحدة الفكرية بين المسلمين لعبد المجيد النجار** ، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط 1: 1413هـ-1992م، فرجينيا - الولايات المتحدة الأمريكية. وكان هذا المؤلف قد عالج

موضوعا فكريا يبحث فيه عن سبيل الوحدة الثقافية والسياسية والمذهبية والحركية لهذه الأمة من خلال هذا الموضوع، كما اقترح حلولاً لإشكالية الفرقة داخل الأمة الإسلامية، بعد بحث أسبابها في الفكر الإسلامي.

**ج- حرية ممارسة الحقوق السياسية في النظام الإسلامي للأستاذ عبد القادر جدي،** وهو بحث لنيل شهادة الماجستير في الشريعة والقانون في جامعة الأمير عبد القادر لسنة 1993-1994م، وتناول بحثه في ثلاثة أبواب: ذكر أهل الحل والعقد، والسلطة، وحقوق الأمة السياسية في الانتخاب، وضح حق الترشح، والانتخاب. أما في الباب الثاني تناول حقوق الأمة بعد تشكل السلطة، والمتمثلة في إقامة الحاكم ومعاينة تصرفاته، بغية منعه من الانحراف والجور، وتناول مشروعية الرقابة فقها، ووسائلها المشروعة على تصرفات الحاكم، وفي الباب الأخير تناول فيه طُرُق معارضة الحاكم، وإنهاء ولايته العامة على الرعية في فصلين. وقد استفدت من هذه الدراسات في تحديد مفهوم الحرية السياسية في نظام الحكم الإسلامي.

**ح- ضوابط حرية التعبير للباحثة ليلي عدواني:** دراسة مقارنة بين الفقه الإسلامي، والتشريع الجزائري، وهي مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في الشريعة والقانون في جامعة الأمير عبد القادر لسنة: 2006 - 2007م، وجاء هذا البحث في فصلين: الفصل الأول: عرفت فيه الباحثة بماهية حرية التعبير، وضماناتها في الفقه الإسلامي والتشريع الجزائري. والفصل الثاني تحدثت فيه الباحثة عن ضوابط حرية التعبير، وتطبيقاتها في الفقه الإسلامي، والتشريع الجزائري. والبحث مهم في عرض ضوابط حرية التعبير، وتخريجها للواقع بعد مقارنتها بالتشريع الجزائري.

**خ - حرية الرأي والتعبير في ضوء الاتفاقيات الدولية والتشريعات الوطنية الإسلامية وجرائم الرأي والتعبير لخالد مصطفى فهمي،** دار الفكر الجامعي، ط 1: 2008م، الاسكندرية - مصر. ومن خلال مضمون هذا الكتاب ألاحظ تركيز صاحبه على مفهوم حرية التعبير في المعاهدات الدولية، وفي الدساتير العربية، والجرائم الخاصة بهذه الحرية في القوانين الوضعية. كما عرض فصلاً في حرية التعبير في نصوص الشريعة الإسلامية بداية من نصوص القرآن الكريم ونصوص السنة النبوية وعهد الصحابة رضي الله عنهم والتابعين. والمميز في جميع هذه البحوث أنني قد استفدت منها إفادة مهمة في كثير من محاور البحث ومباحثه، وخاصة تلك التي كانت لها صلة ببعض المباحث، كما أنها كانت تخدم هذا الموضوع في اتجاه معين ولكنها لم تعرض نصوص السنة النبوية بالطريقة الموضوعية التي سيتم بها هذا البحث.

## 2- أهم المقالات التي لها صلة بالموضوع:

**أ - مقالات في مجال السنة النبوية:** وقفت على مقالتين تحمل عنوان هذا البحث، هما: **حرية التعبير في السنة النبوية وضوابطها وصورها لمستورة رجا المطيري و حرية التعبير وضوابطها في السنة النبوية لعبد الرحمن بن محمد العمراني،** وكانت هاتان المقالتان أعدتا ضمن الندوة العلمية الدولية الثالثة للحديث النبوي الشريف حول: **القيم الحضارية في السنة النبوية التي أقيمت بكلية الدراسات الإسلامية والعربية بدبي،** وهما مقالتان قيمتان، استفدت منهما في تحديد بعض مظاهر حرية التعبير، حيث قام صاحب المقالة الأولى بعد تعريفه بحرية التعبير بعرض أدلتها من الكتاب والسنة ثم ضوابطها؛ أما في المقالة الثانية كان تركيز صاحبها على ثبوتها في السنة النبوية من خلال بعض المواقف في عصره صلى الله عليه وسلم، وذكر بعض ضوابطها مركزاً على الجانب العقدي بانتقائه لبعض الأمثلة باختصار شديد.

ب - مقالات فقهية: وقفت على عدة مقالات بمجلة مجمع الفقه الإسلامي في عدد خاص متتالية تناولت حرية التعبير في جوانب عدة هي : أبو الكلام آزاد. حرية التعبير عن الرأي "الضوابط والشروط" ، الصفحة 681 وأحمد بن سعود السيابي أمين عام مكتب الإفتاء بسلطنة عمان. حرية التعبير "ضوابطها وأحكامها"، ص 713 وأسعد السحمراني. حرية التعبير عن الرأي "الضوابط والأحكام"، ص 737 وإسماعيل الحسني. مفهوم حرية التعبير عن الرأي في الإسلام، ص 765 وبمحمداتي شبيها ماء العينين. حرية الرأي في القوانين الوضعية والشريعة الإسلامية، ص 827، وسيف راشد الجابري. حرية التعبير عن الرأي "الضوابط والأحكام"، ص 875، وعبد الحافظ بن عواجي صلوي. حرية التعبير عن الرأي في وسائل الإعلام في المجتمع المسلم والمجتمعات الغربية (دراسة تأصيلية مقارنة)، ص 913 ومحمد عبد اللطيف صالح الفرفور الحسني. مناهج الحرية في الحضارة الإسلامية "حرية التعبير عن الرأي"، ص 957، ومحمد علي التسخيري. حرية التعبير عن الرأي كما يصورها الوجدان ويرضاها الإسلام، ص 999، ومحمود احمد غازي. حرية التعبير عن الرأي مفهومها، حدودها، وضوابطها في الشريعة الإسلامية، ص 1023، ووهبة مصطفى الزحيلي. حرية التعبير عن الرأي الضوابط والأحكام، ص 1067. وكانت خاتمة هذا العدد بقرار 176 لمجمع الفقه الإسلامي الدولي، والذي يتضمن المقصود بحرية التعبير بالنسبة للمسلم، وأهم ضوابطها، وبعض التوصيات لتأمين ضماناتها من خلال سن القوانين والتشريعات التي تحميها، واتخاذ الوسائل لمنع استخدام حرية التعبير عن الرأي بالنسبة للآخر كأداة للإساءة إلى الثوابت والمقدسات الإسلامية، أو بث الفتنة بين المسلمين، وكانت جميع هذه المقالات قد طبعت في مجلة مجمع الفقه الإسلامي الدولي، الدورة 19، طبعت من طرف أمانة الشارقة، ط 1: 1434هـ - 2013م، الإمارات العربية المتحدة.

وقد استفدت من هذه المقالات في تحديد مظاهر حرية التعبير في الإسلام، وضوابطها عند أهل الفقه، وأحكامها في الفقه الإسلامي، ومظاهرها في العصر الحديث. وأغلب هذه المقالات جاءت كرد فعل لأحداث الربيع العربي.

وهناك دراسات أخرى متعلقة بجانب من جوانب البحث كالمؤلفات المتعلقة بجزئية محددة مثل: الحرية، العقيدة، الفقه والتي تظهر في فهرس المصادر والمراجع.

#### سابعا: منهج البحث ومنهجيته :

(أ) منهج البحث: تم انجاز هذا البحث اعتمادا على المناهج التالية:

- 1 - منهج الاستقراء: كان باستخراج الأحاديث التي لها صلة مباشرة أو غير مباشرة بعرض مظاهر حرية التعبير وأصولها وضوابطها في الحديث النبوي مع التركيز على أحاديث الصحيحين والسنن.
- 2 - المنهج التحليلي: يقوم على دراسة مضمون الروايات النبوية في الموضوع واستخراج أهم مقاصدها، وحوكم تقريرها مستقاة من الشروح الحديثية أولا، ثم بعض الكتب الفقهية، وربطها بالواقع، وتأكيد أهميتها لمعرفة أثرها على الفرد والمجتمع .

3- المنهج التاريخي: يقوم على ملاحظة تطور مصطلح حرية التعبير في الإسلام، بالمعينة التاريخية لتدرج كل مفهوم في مجال العقيدة، ومجال الفقه والسياسة الشرعية وتحديد تدرج أساليبها، ومظاهرها وضوابطها.

4- (ب) منهجية البحث: كانت المنهجية المتبعة في هذا البحث كما يلي:

— اعتمدت أثناء استقراء الأحاديث على أصول السنة وهي: الصحيحين والسنن (الترمذي وأبوداود والنسائي (الكبرى والصغرى وابن ماجه والدارمي) خاصة وأعتمد أحيانا مسند الإمام أحمد وصحيح ابن خزيمة وابن حبان في التخريج.

— التزمت الأحاديث الصحيحة التي تشير صراحة أو تلميحا لحرية التعبير، فلا أخرج أحاديث الصحيحين؛ بل أكتفي بعزوها إلى أبوابها فقط، والتزمت الأحاديث التي تدخل دائرة الاحتجاج والقبول، إلا أحيانا قليلة قد أوورد الضعيف غير شديد الضعف في فضائل الأعمال بحسب ما يخدم مقاصد هذا الموضوع.

— عزوت النصوص المنقولة إلى مصادرها، بذكر اسم المؤلف أولا، ثم اسم الكتاب، ثم محققه إن وجد، ثم دار النشر، والطبعة، وتاريخها ومكان النشر، والجزء والصفحة، وأشير (د ط) للمؤلفات دون طبعة، و(د.ت.ط) للمؤلفات دون تاريخ الطبع، و (د دن) للمؤلفات دون دار للنشر، وهذا عند اعتماد المصدر أو المرجع لأول مرة، أما إذا تكرر اعتماده في البحث اكتفيت بذكر اسم المؤلف واسم الكتاب والجزء والصفحة فقط.

وأما تخريج الأحاديث وعزوها اتبعت الطريقة الآتية:

● يكون تخريج الأحاديث للكتب الستة مجرد عزو أحيانا، وقد يكون تخريجا علميا لأحاديث السنن

حسب ما تقتضيه جزئيات البحث.

● إذا ورد الحديث تحت عدة أبواب من صحيح البخاري أختار ما يخدم هذا الموضوع.

لم أقم بترجمة للرواة ولا للعلماء باستثناءات قليلة.

أعدت هذه الفهارس في نهاية هذا البحث:

(أ) فهرس الآيات القرآنية مرتبة حسب ترتيب المصحف.

(ب) فهرس الأحاديث مرتبا حسب حروف المعجم.

(ت) فهرس المصادر والمراجع مرتبا حسب حروف المعجم.

(ث) فهرس الموضوعات.

ثامنا - أهم المصادر والمراجع : اعتمدت في إعداد هذا البحث على عدة مصادر ومراجع يمكن أن

أقسمها كما يلي:

(أ) أصول السنة النبوية ومصادرها: مثل الصحيحين والسنن حيث تضم الكثير من الأحاديث النبوية.

(ب) **شروح السنة:** اعتمدت أساساً على الشروح الحديثية منها: شروح الصحيحين واعتمدت على أهم شروح الصحيحين للمغاربة كإكمال المعلم للقاضي عياض وشرح صحيح البخاري لابن بطال والمعلم بفوائد مسلم لمحمد المازري، لأنني وقفت على جانب مهم من المقاصد الحديثية، وفتح الباري للحافظ ابن حجر وغيرهم، وكذا شروح السنن ولم أعتمد طريقة واضحة في استنباط أحكام الحديث، وما يهمني هو بيان جانب المقاصد والعبر من الأحاديث النبوية.

(ت) **كتب الأسانيد والجرح والتعديل والعلل:** ويتم الاعتماد عليها في حال البحث عن صحة الحديث، بإيراد السند وطرقه أحياناً، ودراسة بعض رجال السند للوقوف على حكمه أو لمعرفة مرتبة رجاله عند العلماء، غير أن المعتبر ضمن هذه الدراسة هو فهم المتن.

(ث) **المؤلفات اللغوية والمعاجم والمؤلفات الفقهية والسياسية ومراجع الإعلام والاتصال ومراجع حقوق الإنسان ومواقع إلكترونية لها صلة بالموضوع** وذلك لربط الموضوع بواقع المسلم اليوم وفهم هذا المصطلح في مجالات عدة.

(ج) **الكتب والرسائل الجامعية التي لها صلة بهذا الموضوع:** وذلك لخدمة الموضوع وإثرائه.

**تاسعاً: خطة البحث الإجمالية:** تضمن هذا البحث مقدمة وثلاثة أبواب وخاتمة عرضت فيها أهم نتائج البحث.

أما المقدمة فحددت فيها إشكالية البحث، وإطاره، وأهدافه، وأهميته وأسباب اختياره، والدراسات السابقة حوله ومنهجه ومنهجته وأهم مصادره. وفي **الباب الأول:** مفهوم حرية التعبير ومكانتها وأصولها في الإسلام في فصلين. في **الفصل الأول** مفهوم حرية التعبير ومظاهرها في مقاصد الشريعة ومجالات دراستها في السنة النبوية حرية التعبير في اللغة وتسمياتها وأصولها في مقاصد الشريعة ومجالات دراستها في السنة النبوية، وأما الفصل الثاني حددت أصول حرية التعبير في السنة النبوية، والمراتب الأربعة للتواصل المقررة للمسلم بداية من تواصل العبد بربه ثم تواصله مع نفسه ثم تواصله مع الكون، ثم تواصله بالآخرين وقيمها ومظاهرها وضوابطها.

أما في الباب الثاني فقد تم فيه بيان حرية التعبير في مجال العقيدة في السنة النبوية، وفي الفصل الأول تم عرض أسس مسائل العقيدة في ظل حرية التعبير ببيان مفهوم حرية الاعتقاد في الإسلام، وعلاقته بمعجزة القرآن اللغوية وبعض مظاهر حرية التعبير في بناء عقيدة الصحابة رضي الله عنهم أثناء تأسيس الأصول الستة للإيمان بحوار النبي صلى الله عليه وسلم وبتوسع مفهوم الإيمان في التربية الإيمانية، وربطه بالأعمال الظاهرية أو القلبية وبيان انحراف مفهوم الإيمان عند الفرق الإسلامية كفرقة المرجئة وفرقة الجهمية وفرقة المعتزلة وموقف أهل السنة والجماعة من هذا الانحراف، وعرض نموذج لهذا الانحراف بعرض القول بخلق القرآن وآثاره وموقف أهل السنة منه، وبيان الكفر



بعد عرض أسبابه وأعماله وشعبه وبعض مظاهر الانحراف في مفهومه كإنحراف في مفهوم مرتكب الكبيرة عند الخوارج والمعتزلة والمرجئة وتحديد موقف أهل السنة والجماعة منها، وتحديد مفهوم البدعة وأقسامها وأسبابها وظهورها على عهد الصحابة رضي الله عنهم، وتطورها كبدعة القدرية، وبيان أهم ميزات عقيدة الصحابة رضي الله عنهم ثم عرض أهم أسلوب لبناء العقيدة وتثبيتها وهو أسلوب إعمال العقل في مسائل التوحيد وحدوده في فهم النقل، وفهم عالم الغيب.

وفي الفصل الثاني تم فيه عرض مظاهر حرية التعبير وأساليبها في السنة النبوية ، وعرض أساليبها قبل الهجرة وبعدها، وأما الأسلوب الثاني: سؤال النبي صلى الله عليه وسلم في ظل حرية التعبير وقد تم بتحديد آداب محادثة النبي صلى الله عليه وسلم وآداب سؤاله، وأسئلة الصحابة رضي الله عنهم المتكررة في مسائل العقيدة والأسئلة العامة المطروحة على النبي صلى الله عليه وسلم عن عالم الغيب وعن اليوم الآخر، وأسلوب الحوار النبوي في ظل حرية التعبير وبعض مظاهره في السنة النبوية وعرض أسلوب آخر للحوار من خلال طرح النبي صلى الله عليه وسلم إشكالات لتأصيل العقيدة الإسلامية وتأصيل مفاهيم جديدة حول الأخلاق والأعمال ومراجعات الصحابة رضي الله عنهم للنبي صلى الله عليه وسلم والذي أسس لمراجعاتهم بعضهم بعضاً وأسلوب آخر هو خطب النبي صلى الله عليه وسلم، وصفتها وأهميتها وبعض مظاهرها، والحوار مع المخالف، وقد أوردته مستقلاً لكثرة مظاهره وقيمه وتعدد أصناف المخالفين لعرض أمثلة واقعية من مجتمع النبوة كالحوار مع اليهود والنصارى والمشركين. وأسلوب الرسائل النبوية للدعوة إلى الله تعالى وتحديد أهمية وسائل الاتصال في السنة النبوية سواء باستخدام الرموز والكتابة أو الرموز المكانية أو الرموز الصوتية الدينية والاعتبار بعرف الأمم باتخاذ الختم و الرايات والألوية والسفراء والمبعوثين الرسميين لمراسلاته وإقامة العهود وإرسال الرسائل إلى القبائل العربية أو إلى ملوك الدول الكبرى.

وفي الفصل الثالث تم تحديد أهم ضوابط حرية التعبير في مسائل العقيدة وتحدياتها في هذا العصر ببيان نواقض الإيمان وعلاقتها بالكفر والتحذير من خطورة التكفير، وبيان قواعد أهل السنة والجماعة في التكفير، ثم بيان مفهوم الردة واستتابة المرتد وعرض أهم إشكالاتها في العصر الحديث ثم عرض بعض التحديات التي تواجهها الأمة في مسائل العقيدة كالتهريب بإهمال اللغة واستيراد المصطلحات الغربية، وبعض المشاريع الغربية التي تحدت بها العالم بداية من مشروع الحداثة، وما بعدها، والعولمة وخطورتها على عقيدة المسلم، ثم تم تحديد بعض آثار حرية التعبير على عقيدة المسلم والمجتمع النبوي ودورها في بناء شخصية الفرد وبناء المجتمع الإسلامي.

أما في الباب الثالث فقد جاء لبيان حرية التعبير في مجال الفقه الإسلامي والسياسة الشرعية في أربعة فصول هي: الفصل الأول تم تأصيل حرية التعبير في الفقه الإسلامي والسياسة الشرعية في عهده صلى الله عليه وسلم بالحديث عن مراعاة التشريع لطبيعة النفس البشرية وعلاقته ببحرية التعبير من جميع جوانبها الوجداني والعقلي والروحي، وتأصيل حرية التعبير في التربية الفقهية النبوية باعتبارها أساس التزام الفرد بالفقه الإسلامي، وأساس تعبيره عن قناعاته الإيمانية وسلوكاته، وتأصيلها من خلال الدعوة للتفقه والبحث والتساؤل والعمل والالتزام بالأحكام والافتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم، وتأصيلها في بناء الأسرة المسلمة بتقرير حق اختيار الزوجين بعضهما، وعرض أصولها في

الحياة الزوجية و عند الخلافات ومظاهرها داخل البيت النبوي ، وأما أصول حرية التعبير في التربية السياسية النبوية كان متعلقة بالقيم التي أصلها النبي ﷺ الأخلاقية والعقيدية، ثم قيم سياسية كانت بعد تأسيس دولة النبوة، حيث لعبت دورا هاما في تأصيل حرية التعبير السياسية، كتقرير قيمة الفرد المسلم طفلا كان أو رجلا أو امرأة وتأصيل مفهوم المسؤولية ودور القيادة وترسيخ الطاعة السياسية ومنهج النقد والمحاسبة وفرض الرقابة على المسؤولين في الحرب والسلم، أما في الفصل الثاني فكان تأصيل حرية التعبير بحق التساؤل والفتاوى في مجال الفقه في عهد النبي ﷺ وفتاوى الصحابة ؓ وضوابطها ثم الفتاوى في العصر الحديث، وفي الفصل الثالث فكان تأصيل مفهوم الاجتهاد وأهميته في الإسلام ومكانته ومجالاته في الإسلام، وشروط المجتهد ومراتبه وعلاقته بالفتوى، وإبداء النبي ﷺ رأيه وتعبيره في المواقف واجتهاده في القضاء والحكم، و اجتهاد الصحابة ؓ في عهده ﷺ في حضوره وغيابه ومراجعاتهم، واجتهادهم بعد وفاته ﷺ، وتحديد أهم أصول حرية التعبير في فهم النصوص بعد عصرهم ﷺ من القرآن والسنة النبوية.

أما في الفصل الرابع فكان تأصيل مفهوم الشورى وأهميتها ومكانتها ومجالاتها في الإسلام، وشروط المستشار وعلاقتها بالديمقراطية، وأصول الشورى في عصر النبي ﷺ وعهد الصحابة ؓ من الخلفاء، وتحديد ضماناتها ومظاهرها في الإسلام ومقارنتها بمظاهرها في العصر الحديث.

وبعد إنهاء البحث قمت بذكر أهم النتائج المتوصل إليها وأهم التوصيات والمقترحات.

وفي الأخير أسأل المولى ﷻ أن يجعل هذا البحث خالصا لوجه الكريم، وأن ينفعنا بما علمنا، ويعلمنا ما ينفعنا بمنه وكرمه وصلى الله وسلم على محمد وآله وصحبه أجمعين.



الباب الأول: مفهوم حرية التعبير ومكانتها وأصولها  
في السنة النبوية

الفصل الأول: مفهوم حرية التعبير ومظاهرها في  
مقاصد الشريعة الضرورية ومجالات دراستها في  
السنة النبوية

الفصل الثاني: أصول حرية التعبير في السنة النبوية

## تمهيد:

التعبير هو سر الوجود الإنساني ، به تعرف أفكار الإنسان و شخصيته، وانتماؤه، وذوقه، وإحساسه، وإراداته، وأخلاقه، وحضارته. وقد تطور التعبير الإنساني عبر العصور حتى أضحى حقاً<sup>1</sup> من أهم حقوق الإنسان. ولذلك شرعت القوانين لحماية حرته حين كُمت الأفواه عن قول الحق، ومُنع نقد الأوضاع الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والثقافية، وظهر الاستبداد بالرأي بعدما استفحل انتشار الظلم في المجتمعات.

أما التعبير في الإسلام فله مكانته الهامة، وأساليبه المميزة؛ وقيمه المقررة في كتاب الله عز وجل، ومقررة بممارسات فعلية في زمنه ﷺ. إن هذا الباب سيحاول الإجابة عن هذه التساؤلات الثلاثة:

- ما هو مفهوم حرية التعبير ؟ ما مكانة حرية التعبير وأصولها في الإسلام ؟

إن هذه التساؤلات هي إشكالية الفصول القادمة.

---

1 - الحق في اللغة: اسم من أسماء الله الحسنى، وهو نقيض الباطل. قال الأزهرى: "معناه وجب يجب". ينظر: (تهذيب اللغة، ت: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي ، ط1: 2001م، بيروت - لبنان، (241/3). وابن منظور(محمد بن مكرم الإفريقي المصري).لسان العرب، ط1: 1: دت ط، دار صادر - بيروت ، 49/10) والحق في الاصطلاح الفقهي نوعان حق الله وحق آدمي، فحق الله أمره ونهيه، وحق العبد مصالحه، بمعنى مصلحة مقرر شرعا وقانونا، وأما الحق بالمعنى القانوني فهو الواجب أو الثابت للإنسان حقيقة وحكما، وحقوق الإنسان يُعتقد أن كل البشر ينبغي أن يتمتعوا بها ، بحكم إنسانيهم ، وهي مقررة من في القوانين والمواثيق الدولية. ينظر: (محمد بن أبي بكر الحوزية ابن القيم. إعلام الموقعين عن رب العالمين، ت: طه عبد الرحمن السعد، دار الجيل، دط: 1973م، بيروت - لبنان، 1/120 والقراي. الفروق أو أنوار البروق في أنواع الفروق، ت: خليل المنصور، دار الكتب العلمية، دط: 1418هـ - 1998م، بيروت - لبنان، 91/5 ومحمد الزحيلي. المرأة بين الشريعة والقانون، بحث مقدم لمؤتمر جامعة الزرقاء الأهلية حول حقوق الإنسان في الشريعة والقانون، 2001م، ص 286 وينظر: (نواف كنعان . حقوق الإنسان في الإسلام والمواثيق الدولية واللساتير العربية، مكتبة الجامعة الشارقة وإثراء للنشر والتوزيع، ط1: 2008م، الشارقة - الإمارات العربية المتحدة، ص10) ومحمد الفديع. حقوق الإنسان بعد المحاكمة في الفقه والنظام وتطبيقاتها في المملكة العربية السعودية، ماجستير، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، التشريع الجنائي، 1424هـ - 2003م، ص6) و(حسين الزويني وزهراء كبة. حقوق الإنسان والإعلام بين تكاملية المعايير وانتقائية المضامين. دار أسامة، ط1: 2015م، عمان - الأردن، ص13-32).

# الفصل الأول: مفهوم حرية التعبير ومظاهرها في مقاصد الشريعة الضرورية ومجالات دراستها في السنة النبوية

المبحث الأول: حرية التعبير في اللغة العربية

المبحث الثاني: الحرية الغربية عند المسلمين

المبحث الثالث: تسميات حرية التعبير وتعريفها

المبحث الرابع: حرية التعبير في مقاصد الشريعة الضرورية

المبحث الخامس: مجالات دراسة حرية التعبير في السنة النبوية

## تمهيد:

مفهوم حرية التعبير هو نتاج كفاح الإنسان في هذا ال عالم، ويبحثه عن قيم يحتكم إليها ، بعد ظلم واضطهاد طويل كانت تعانيه البشرية ، فأصدرت مبادئ وقيم لحفظ حقوق الإنسان من خلال موثيق عالمية لحقوق الإنسان في محاولة منها لتجسيد حلم الإنسانية في السلام والاستقرار الدائم والرخاء. وقد قُدر مفهوم حرية التعبير في هذه الموثيق العالمية التي تم إصدارها، لتحسين الوضعية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والفكرية للفرد والجماعة البشرية، وقد حققت حرية التعبير للغرب مكتسبات عديدة داخل دياره، مكنت قيمها لتصير قيما حضارية مثالية للإنسانية جمعاء، ومصدر فخره واعتزازه. وتُقل مفهوم حرية التعبير للمسلمين بمضامينه الغربية؛ حين قُدرت الحريات أهم حق من حقوق الإنسان في شتى أنحاء العالم.

وقبل الدخول في صلب الموضوع لابد من دراسة أهم المصطلحات المتعلقة به، سواء بضبط مصطلح حرية التعبير في اللغة ، والتعريف به في الاستخدام العربي، أو بتحديد مفهومه العام ضمن مقررات موثيق حقوق الإنسان للتعريف بجانب من تعريف هذا المصطلح وواقعه وأصول استخدامه.

المبحث الأول: حرية التعبير في اللغة العربية

المطلب الأول : الحرية في اللغة العربية

المطلب الثاني: التعبير في اللغة العربية

المطلب الثالث: أفاظ لها صلة بالتعبير في معاجم اللغة العربية

## المبحث الأول: حرية التعبير في اللغة العربية

حرية التعبير مصطلح من المصطلحات الحديثة، يتم التعريف به بعد تتبع معانيه ودلالاته في معاجم اللغة العربية، لغرض التقريب بينه وبين مفهومه في الاصطلاح إذا كان بإمكاننا ذلك.

### المطلب الأول: الحرية في اللغة العربية

الحرية: مصدر الفعل حرر، يحرر، حرية، وقد جاءت في معاجم اللغة العربية بهذه المعاني:

- 1) لفظ الحُرُّ نقيضُ العَبْدِ<sup>1</sup>، والحرية خلاف الرق<sup>2</sup>. وهذا التعريف الوارد هو معنى الحرية قديماً. قال الإمام محمد الطاهر بن عاشور: "لفظ الحرية في اللغة جاء بمعنيين: المعنى الأول يفيد معنى مضافاً لمعنى الرق والعبودية، فالحر ليس عبداً.. والعبد اسم للآدمي المملوك للآخر"<sup>3</sup>. كما أن الاستبداد والتعسف هو أيضاً نقيض للحرية وهو في اللغة: استبدَّ بالأمر، إذا انفرد به دون غيره، واستبدَّ برأيه: انفرد به. وفي الاصطلاح: هو الاستئثار بالسلطة أو الطغيان أو نظام الغلبة أو الفردية الحاكمة أو التسلط أو الاعتساف.. أو تصرف الفرد أو قلة من الأفراد في حقوق الآخرين وحررياتهم دون تبعة أو مساءلة وبغير ضوابط محددة أو ثابتة<sup>4</sup>.
- 2) والمعنى الثاني للحرية ناشئ عن الأول، ويعني "تمكن الشخص من التصرف في نفسه وشؤونه كما يشاء، ودون معارض"، وهو ما يطلق عليه في هذا العصر بـ"حرية التصرف"، وقد جاء هذا المعنى للحرية والمعنى الأول كان مراداً للشريعة<sup>5</sup>.
- 3) المحاسن الصغيرة والكبيرة للأشياء أو البراءة من العيب والنقص<sup>6</sup>، هذا في دلالاتها الحسية، أما في دلالاتها المعنوية فقد جاءت بمعنى "من لم تمتلكه الصفات الذميمة من الحرص والشه على

1 - الخليل بن أحمد الفراهيدي أبو عبد الرحمن (ت 170هـ). العين، ت: مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي، سلسلة معجم الفهارس، دط: دت ط، دم ن، (390/3).

2 - محمد بن مكرم بن منظور الأفرقي المصري. لسان العرب، 234/10.

3 - أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، الشركة التونسية، المؤسسة الوطنية للكتاب، ط2، د ت ط، تونس، الجزائر، ص160.

4 - ينظر: (ابن منظور. لسان العرب، 78/2) و(فاضل الأنصاري. قصة الاستبداد أنظمة الغلبة في تاريخ المنطقة العربية، منشورات وزارة الثقافة سوريا، دط: 2004م، دمشق - سوريا، ص9).

5 - ينظر: (محمد الطاهر بن عاشور. مقاصد الشريعة الإسلامية، ت: محمد الحبيب ابن الخوجة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دط: 1425 هـ - 2004 م، قطر، 130/2).

6 - ينظر: (معجم مقاييس اللغة، ت: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، دط: 1399 هـ - 1979م، بيروت - لبنان، 7/2) و(الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني أبو القاسم (ت: 502هـ). المفردات في غريب القرآن، ت: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية، ط1: 1412 هـ، بيروت - لبنان، 170/1) و(ابن منظور. المصدر نفسه، 177/4).

المقتنيات الدنيوية"<sup>1</sup>، وهذا المعنى يبين أن الحرية ذات قيمة معنوية وحسية عالية. ويجري في سياقها أيضا معاني أخرى هي:

- الخلوص والصفاء: يقال طين حر لا رمل فيه<sup>2</sup>، وهو معنى حسي لكلمة "حر".
- شرف الأصل وكرمه: الحر من الناس خيارهم، والحرّة الكريمة<sup>3</sup>. والحرية من خلال هذه المعاني لها دلالات معنوية وحسية.

## المطلب الثاني: التعبير في اللغة العربية

جاء لفظ التعبير في المعاجم اللغوية العربية بهذه المعاني:

- 1) التفسير والتأويل: عبر الرؤيا تعبيراً، فسرهما<sup>4</sup>.
- 2) الإعراب عما في النفس، أو عما في الضمير، أو عن حجة غيره: عَبَّرْتُ عنه تعبيراً، إذا عيَّ من حُجَّتِه، فتكلَّمْتُ بها عنه. و عَبَّرَ عَمَّا في نفسه: أَعْرَبَ، و عَبَّرَ عنه غيره: أَعْرَبَ عنه"<sup>5</sup>.. وقال الجوهري: "عَبَّرَ عن فلان، إذا تكلم عنه. واللسان يُعبر عَمَّا في الضمير"<sup>6</sup>. ويتم التعبير عن الرأي بالقول أو الكتابة أو الإشارة أو الرسم، أو شتى وسائل التعبير، وهذه الطرق المألوفة في التعبير بين الأشخاص غالباً<sup>7</sup>.

1 – الراغب الأصفهاني. المصدر نفسه، 170/1.

2 – ابن فارس. المصدر السابق نفسه، 7/2.

3 – محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي. مختار الصحاح، ت: محمود خاطر، دط: 1415 هـ – 1995 م، مكتبة لبنان، بيروت – لبنان، 167/1 ومحمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، الملقَّب بمرتضى، الرُّبَيْدِي. تاج العروس من جواهر القاموس، ت: عبد الفتاح الحلو، التراث العربي، ط1: 1422 هـ – 2001 م، الكويت، 586–587/10.

4 – الفيروز آبادي. القاموس المحيط، ت: محمد نعيم العرقسوسي، ط8: 1426 هـ. 2005 م، مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، ص434.

5 – الفيروز آبادي. المصدر نفسه، ص335.

6 – الصحاح، ت: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، ط4: 1990، بيروت – لبنان، 734/2.

7 – ينظر: حمدي عبد الرحمن. الوسيط في النظرية العامة للالتزامات، دار النهضة العربية، ط1: 1999 م، القاهرة – مصر، 140/1.

## المطلب الثالث: ألفاظ لها صلة بالتعبير في معاجم اللغة العربية

هناك عدة ألفاظ لها صلة بلفظ التعبير وتتداخل مع مفهومه، مثل: القول والصيغة، ولذلك لابد من تحديد دلالاتها.

القول لغة: الكلام، أما اصطلاحاً فهو كلام ينطق به اللسان تاماً أو ناقصاً<sup>1</sup>، وهو أعم من الكلام والكلمة<sup>2</sup>. الصيغة: هي الهيئة العارضة للفظ باعتبار الحركات والسكنات، وتقدم بعض الحروف على بعض، وهي صورة الكلمة، والحروف مادتها، والأبوية هي الحروف مع الحركات والسكنات المخصوصة<sup>3</sup>.

إن القول والصيغة هما شكلان من أشكال التعبير الذي طريقه المشافهة أو الكتابة.

وعلى ضوء ما ذكر آنفاً، تبين لي ما يلي:

— معاني الحرية في معاجم اللغة على نوعين، إما حسية أو معنوية<sup>4</sup>.

— يلتقي معنى الحرية في اللغة مع معناها الاصطلاحي في هذا المعنى: حرية الإنسان هي ضد عبوديته لغيره، فكونه حراً يعني أنه مستقل الإرادة، خال عن القيود، يتمتع بشرفه، وكرامته الإنسانية، خالصاً عن استعباد الآخرين له.

— التعبير من معانيه في اللغة العربية: الإعراب عما في نفس الإنسان، أو عما في ضميره، أو إيصال رأي الآخر؛ إذا لم يوفق في إيصاله، أو الإدلاء به في موقف ما، أو تفسيره للأمر.

إن دمج دلالات اللفظين يكون المفهوم اللغوي لحرية التعبير التالي:

استقلال إرادة الإنسان في الإعراب أو الإدلاء عما في ضميره أو ضمير غيره، وتشمل جميع طرق التعبير بالكلام والكتابة والرسم والمواقف وغيرها.

1 - ينظر: الفيروز آبادي. القاموس المحيط، ص1051.

2 - عبد الغني الدقر، معجم القواعد العربية في النحو التصريف، دار القلم، ط1: 1406هـ - 1986، دمشق، سوريا، ص342.

3 - أيوب بن موسى الحسيني الكفومي أبو البقاء. كتاب الكليات، ت: عدنان درويش - محمد المصري، مؤسسة الرسالة، 1419هـ - 1998م، - بيروت - ص884.

4 - ومن هذين النوعين نجد أن: الحرية الحسية هي خلو البدن عن القيود التي تمنع حركته أو تحد منها كحال الأسر، والحرية المعنوية هي خلو النفس عن الأوامر والنواهي. ينظر: (زكريا عبد الرزاق. الإسلام وحرية الإنسان، مؤسسة الرسالة، ط 1: 1422هـ - 2001م، بيروت- لبنان، ص 9).



## المبحث الثاني: الحرية الغربية عند المسلمين

المطلب الأول: امتداد مفهوم الحرية عند المسلمين للأصول الغربية

المطلب الثاني: بداية الاستخدام العربي لمفهوم الحرية الغربية

المطلب الثالث: موقف المسلمين من الحرية الغربية الذاتية

المطلب الرابع: موقف المسلمين من الحرية الغربية السلبية

## المبحث الثاني: الحرية الغربية عند المسلمين

إن بحث مصطلح مركب كان نتاج ثقافة غربية غريبة عن الإسلام ، كبرئ استعماله في قوانين بلاد المسلمين كـ"حرية التعبير" ؛ يقتضي مني بحث جذور ه وأصوله باختصار شديد، ثم بحث مفهوم الحرية الغربية في الاستخدام العربي<sup>1</sup> ، وتحديد بداية استخدامه وأسبابها.

### المطلب الأول: امتداد مفهوم الحرية عند المسلمين للأصول الغربية

إن انتقال مفهوم الحرية الغربية للاستخدام العربي لا يحجب تعدد مفاهيم الحرية عبر التاريخ الإسلامي حيث أخذت معاني مخالفة<sup>2</sup> لتلك المعاني التي قررت في عصرنا الحديث والمستخدم من قبل العامة والخاصة. فمفهوم الفقهاء اليوم<sup>3</sup>، يخالف لمفهومهم السابق<sup>4</sup> القريب من مفهومها في القرآن الكريم<sup>5</sup>.

<sup>1</sup> - لا أقصد بحث مفهوم الحرية، وأقسامها في المذاهب الغربية، لأن مفهومها واسع سعة الفلسفة الغربية، كما أنه لا يهم هذا البحث التدقيق فيه، بل أبحث الانتقال الأول لمفهوم الحرية الغربية للعلماء والباحثين المسلمين وتعاملهم مع تناقض مضامينها مع بعض مبادئ الإسلام دون الخوض في معانيها، وأصلها، وغاياتها، وأهدافها الثقافية والتاريخية، والاجتماعية.

<sup>2</sup> - يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: "الحرية حرية القلب، والعبودية عبودية القلب، إن أسر القلب أعظم من أسر البدن، واستعباد القلب أعظم من استعباد البدن" (العبودية، ت: الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء والدعوة، 1404 هـ - 1983م، ص 60-61).

<sup>3</sup> - الحرية كما يعرفها المجمع الفقهي الإسلامي هي: "التعبير الطبيعي عن نزوع الذات البشرية إلى الاعتناق من كل المقيدات ، والمكبلات التي تحول دون تحقيق ذاته ، وتنمية طاقاته العقلية ، والنفسية والوجدانية. وهي تكتسب من القدسية والحرمة ، ما يجعلها قرينة التكليف والمسؤولية في الدساتير والشرائع السماوية". (مجلة مجمع الفقه الإسلامي، سنة 1422هـ - 2001م، الإمارات المتحدة العربية، 257/13) وأصل الحرية في الإسلام الإباحة وليس الحظر وإن كان المصطلح غير معروف في عهد النبي ﷺ. ينظر: سالم البهساوي. حرية الرأي "الواقع والضوابط"، دار الوفاء، ط 1: 1424 هـ - 2003م، المنصورة - مصر، ص 36).

<sup>4</sup> - استخدم الفقهاء الأوائل مصطلح الحرية بما يقابل الرق وما ينبي عن ذلك من أحكام فقهية، وقد قرر هذا المعنى في أبواب الفقه بصورة جلية في مختلف المؤلفات الفقهية.

<sup>5</sup> - لم يرد لفظ الحرية في القرآن الكريم، بل وردت بعض مشتقات الفعل حرر، وهي: الْحُرُّ وَتَحْرِيْرٌ وَمُحْرَرًا، في هذه الآيات قرآنية: الآية الأولى آية القصاص: ورد لفظ الحُرُّ في قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ أَلْيَا بِالْحُرِّ ... ﴾ (البقرة 178). هذه الصفة هي نقيض صفة العبودية، التي قرر أحكامها الفقهاء في مؤلفاتهم الفقهية. كما ورد لفظ تحرير في القرآن الكريم في آيات الكفارات للقتل الخطأ، وكفارة اليمين، وكفارة الظهار، وها هي مواضع دلالاتها باختصار شديد: الآية الثاني: كفارة القتل الخطأ: في قوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ قَدِيمَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ (النساء 92). لفظ التحرير في هذه الآية، يعني إخراج إنسان من دائرة العبودية إلى دائرة الحرية، فهذا يعني التغير الاجتماعي لوضعيته بانتقاله من طبقة العبيد إلى طبقة الأحرار، فصار له وضع آخر في ظل أحكام الحرية. وقد ذكر الإمام محمد الطاهر بن عاشور في بيان هذه الحال، ملاحظة لطيفة أثناء تفسير هذه الآية، فقال: "وقد نبهت الشريعة بهذا على أن الحرية حياة، وأن العبودية موت؛ فمن تسبب في موت نفس حيّة، كان عليه السعي في إحياء نفس كالميتة وهي المستعبدة". (تحرير المعنى السديد وتوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد (التحرير والتوير)، دط: 1984م، الدار التونسية للنشر - تونس، 159/5). الآية الثالثة: كفارة اليمين: في قوله تعالى: ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْفَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ ﴾ (المائدة 89). الآية الرابعة: كفارة الظهار: في قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يَظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَا ذَلِكَ تُوعِظُونَ بِهِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ (المجادلة 3). والمراد بـ"التحرير" في جميع هذه الآيات هو المعنى ذاته المذكور في آية القتل الخطأ. رابعا: نذر زوجة عمران: ورد لفظ مُحْرَرًا في قوله تعالى: ﴿ إِذْ قَالَتْ

كما أن مفهوم الحرية عند الفرق الإسلامية<sup>1</sup> يختلف من فرقة لأخرى؛ فعند الصوفية<sup>2</sup> لها مفهوم مخالف لما قرر عند المعتزلة<sup>3</sup>، ومفهومها عند الفرقة الجبرية<sup>4</sup> مخالف لغيرها.

امْرَأْتُ عِمْرَانَ رَبِّ إِنِّي نَدَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا فَتَقَبَّلْ مِنِّي إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿ آل عمران 35 ﴾. فلفظ "محرراً" هنا جاء بمعنى مخلصاً للعبادة معتقاً من أمور الدنيا (الراغب الأصفهاني. المفردات في غريب القرآن، ص 224). وقد أضاف القرآن هذا المعنى العظيم، الذي يعرض فيه الجوانب المعنوية لهذا اللفظ في دلالات تحدد معاني عميقة في تعاليم الإسلام.

1 - مفهوم الحرية عند الفرق (المعتزلة و الجبرية) كان وليد جدال طويل في مسألة إرادة الإنسان بين القضاء والقدر، وهذه المسألة أنتجت هذه الفرق: الجبرية، والأشعرية، والمعتزلة، والصوفية. ينظر: (سيد سابق. العقائد الإسلامية، دار الكتاب العربي، دط: د.ت. ط، بيروت - لبنان، ص 100-101)

2 - عرفها الجرجاني بقوله: "الحرية في اصطلاح أهل الحقيقة، هي الخروج عن رق الكائنات، وقطع جميع العلائق والأغيار، وهي على مراتب: حرية العامة عن رق الشهوات، وحرية الخاصة عن رق المراتد، لفناء إرادتهم من إرادة الحق، وحرية خاصة الخاصة عن رق الرسوم والآثار لامتثالهم في تجلي نور الأنوار" (التعريفات، ت: إبراهيم الأبياري، ط1: 1405هـ، دار الكتاب العربي - بيروت، ص 116) وعرفها التهانوي بقوله: "الحرية هي خلوص حكمي يظهر في الآدمي لانقطاع حق الغير عنه"، والحرية عند السالكين هي: "انقطاع الخاطر من تعلق ما سوى الله تعالى بالكلية، فالعبد يصل إلى مقام الحرية حينما لا يبقى فيه غرض دنيوي، أو لم يعد له ميل إلى مقام الحرية، حينما لا يبقى فيه غرض دنيوي، أو لم يعد له ميل للدنيا والآخرة (زهد في الآخرة)، وما ذلك إلا لأنك أنت مقيد لوقتك وهو مقيد بالروح". ينظر: (محمد بن علي ابن القاضي محمد حامد بن محمد صابر الفاروقي الحنفي التهانوي (ت: بعد 1158هـ). موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، ت: د. علي درحوج، م كتبة لبنان، ط1: 1996، بيروت، 641/1) وعرفها القشيري بقوله: "الحرية أن لا يكون العبد تحت رق المخلوقات، ولا يجري عليه سلطان المكونات، وعلامة صحته: سقوط التمييز عن قلبه بين الأشياء، فيتساوى عنده أخطار الأعراض". وقال أيضاً: "اعلم أن حقيقة الحرية في كمال العبودية، فإذا صدقت لله تعالى عبوديته؛ خلصت عن رق الأغيار حريته" والوصول إلى الحرية عند الجنيد مطلب عزيز فإنك لا تصل إلى صريح الحرية وعلبك من حقيقة عبوديته بقية وهو انحرف في مفهومها. والمجمع عنه عند الصوفية أن الحرية هي مقام عظيم من مقامات العبودية يناله العبد بعد استغائه العبودية لله. قَالَ الْحُسَيْنُ بْنُ مَنْصُورٍ: "إِذَا اسْتَوَى الْعَبْدُ مَقَامَاتِ الْعِبُودِيَةِ كُلِّهَا بَصِيرًا حَرًا مِنْ تَعَبٍ". ينظر: (عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري (ت: 465هـ)، الرسالة القشيرية، ت: عبد الحليم محمود، محمود بن الشريف، دط: دار المعارف القاهرة، 2/ 371-372).

3 - المعتزلة: فرقة من الفرق الإسلامية الكلامية، ظهرت في بداية القرن الثاني الهجري بالبصرة، وتقوم على خمسة أصول: التوحيد، والعدل، والوعد والوعيد، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والمنزلة بين المنزلتين. وقد كانت لهذه الفرقة خصومة مع علماء الحديث، بسبب تقديمها العقل على نصوص السنة النبوية. ينظر: محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشهرستاني أبو الفتح، (ت 548هـ). الملل والنحل، ت: أحمد فهمي محمد، دار الكتب العلمية، ط2: 1413 هـ - 1992م، بيروت - لبنان، ص 43). و (عبد القاهر البغدادي أبو منصور (ت 429هـ). الفرق بين الفرق والفرقة الناجية، ت: محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، دط: 1416 هـ - 1995م، بيروت - لبنان، ص 114) و (عبد الستار الراوي. العقل والحرية دراسة في فكر القاضي عبد الجبار المعتزلي، المؤسسة العربية للدراسات، ط 1: 1400هـ - 1980م، بيروت - لبنان، ص 263 - 280) و (مصطفى محمد حلمي. منهج علماء الحديث والسنة في أصول الدين، دار الكتب العلمية، ط1: 1426هـ، بيروت - لبنان، ص 91).

4 - الجبرية: من الجبر، وهو نفي الفعل عن العبد، وإضافته إلى الرب تعالى، فلإنسان مجبوراً على الخير والشر عند هذه الفرقة، فهم في الطرف المضاد للقدرة، فلا يثبتون الإرادة الشرعية، ويجعلون المعاصي طاعات. حيث ترى فرقة الجهمية أن الإنسان لا يقدر على شيء، ولا يوصف بالاستطاعة، وهو مجبور في أفعاله؛ لا قدرة له، ولا إرادة، ولا اختيار، وإنما يخلق الله تعالى الأفعال فيه، على حسب ما يخلق في سائر الجمادات، وتنسب إليه الأفعال مجازاً كما تنسب إلى الجمادات، فالجهمية تنفي وجود القدرة أصلاً للإنسان. ينظر: (الشهرستاني. الملل والنحل، ت: أحمد فهمي محمد، ص 73) و (حافظ بن أحمد بن علي الحكمي. معارج القبول بشرح سلم الوصول، دار ابن القيم، ط 1: 1410هـ - 1990م، ص 76).

كما أن اختلاف أصول الفرق السابقة الذكر<sup>1</sup> سبب اختلاف مفهومها، فكان للأشاعرة<sup>2</sup> مفهوم آخر<sup>3</sup> مخالف لجميع مفاهيم الفرق السابقة.

أما مفهومها في الواقع اليوم، فهو مفهوم جديد حجب مفاهيمها السابقة كلها، وهو المتعلق بحرية التعبير. وقد تنبه لذلك الإمام محمد الطاهر بن عاشور<sup>4</sup>، وهو يبحث أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، ولذلك قرر أن مفهومها قد أخذ معنى حديث استعمله المولدون، حجب المعنى اللغوي الحقيقي السابق بعد أن تُنوسيت أحوال الرق.

فكان مضمون هذا المعنى هو: "عمل الإنسان ما يقدر على عمله حسب مشيئته؛ لا يصرفه عن عمله أمر غيره"... وهو يقارب ما يعبر عنه في اللغة بلفظ الانطلاق، أو الانخلاع من ريقه التقيد". وهذا المفهوم للحرية الغربية معناه: "حرية تصرف الإنسان دون قيود، وهو المفهوم الذي توسع إلى أنواعها العديدة"<sup>5</sup>.

<sup>1</sup> - فالمعتزلة قالوا: العبد هو الذي يخلق أفعال نفسه، وله الحرية المطلقة، ولا قدر عليه في ذلك، وحرية الإرادة هي انعدام الموانع، أو العوائق التي تعوق ممارسة الفرد لإرادته، فمنها العوائق الخارجية، وهي كل جزء مادي أو معنوي يحد أو يمنع إرادة الفرد من التحقيق في الخارج، ويسبب له الحزن والألم. ينظر: (سعيد إسماعيل علي. أصول التربية الإسلامية، دار الثقافة، دط: 1976م، القاهرة- مصر، ص 300-304) و(عبد الباري محمد داوود. الإرادة عند المعتزلة والأشاعرة، دار المعرفة الجامعية، دط: 1996 م، ص 60). ترى فرقة الجبرية أن الإنسان لا يستطيع إحداث شيء، ولا كسب شيء، وليس له إرادة ولا اختيار، بل هو مجبور على الأفعال كالريشة في مهب الريح، ونفوا عنه المسؤولية، ونسبوا لله تعالى جميع الأعمال، والفواحش، والمنكرات. (وهبة الزحيلي. موسوعة قضايا إسلامية معاصرة، دار المكتبي، ط 1: 1430 هـ - 2009م، دمشق - سوريا، 1/100).

<sup>2</sup> - فرقة الأشعرية أو الأشاعرة هي: فرقة من الفرق الإسلامية، قريبة في أصولها إلى منهج أهل السنة والجماعة؛ ظهرت بالبصرة وسميت بهذا الاسم، نسبة لأبي الحسن الأشعري، الذي كان أول أمره على مذهب المعتزلة، ثم تركه واستقل عنه. والانتساب إلى عقيدة الأشعري ما عليه أكثر الناس في البلدان الإسلامية. ينظر: (غالب بن علي عواجي. فرق معاصرة تنتسب إلى الإسلام وبيان موقف الإسلام منها، المكتبة العصرية الذهبية للطباعة والنشر، ط4: 1422 هـ - 2001م، 3/1205).

<sup>3</sup> - رأي الأشعرية وسط بين رأي الجبرية ورأي المعتزلة، حيث أنها فصلت بين قدرة الله تعالى، وإرادته، وقضائه، وقدره؛ وبين إرادة الإنسان، وأكدت حقيقة اختيار الإنسان في أفعاله، مع تأكيد القول بأن الله قادر على كل شيء، وأن الله تعالى أودع القدرة عند الإنسان على الفعل. ينظر: (وهبة الزحيلي. موسوعة قضايا إسلامية معاصرة، 99/1).

<sup>4</sup> - الإمام محمد الطاهر بن عاشور هو الإمام العلامة الغوي الأديب النحوي محمد الطاهر بن عاشور، ولد في العاصمة تونس، 1296 هـ - 1879، توفي سنة 1393 هـ - 1973م، وهب حياته للعلم بالدرس والتأليف وقد ترك كثيرا من المؤلفات منها: مؤلفه في التفسير "التحرير والتنوير"، مقاصد الشريعة الإسلامية، موجز في الخطابة، أصول النظام الاجتماعي في الإسلام. (خير الدين الزركلي. الأعلام، دار الملايين، ط15: 2002م، بيروت- لبنان، 6/174).

<sup>5</sup> - ينظر المزيد: (سالم البهنساوي. حرية الرأي "الواقع والضوابط"، ص 7) و ينظر: محمد الطاهر بن عاشور. أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، ص160).

## المطلب الثاني: بداية الاستخدام العربي لمفهوم الحرية الغربية

كان الإمام محمد الطاهر بن عاشور من الأوائل الذين وقفوا على بدايات استعمال مفهوم الحرية الغربية في الكتابات العربية، وطريق انتقالها إلى المسلمين.

**الفرع الأول: بدايات الاستخدام العربي للحرية الغربية:** كان ذلك في أوائل القرن الثالث عشر، بعد ترجمة كتب تاريخ الثورة الفرنسية التي قامت ضد النظام الإقطاعي<sup>1</sup> السائد في تلك الفترة ، حيث أخذت الحرية مفهوما بعيدا عن الكنييسة بعد تورطها في جل انحرافات النظام الإقطاعي بعد تشجيعها للظلم، وهيمرتها على معتقدات الأفراد وأفكارهم<sup>2</sup>، وكان ذلك بعد انتصار الثورة الفرنسية التي ألغى بموجبها الرق، وصار الناس منطلقين عن جميع القيود التي فرضها النظام السابق<sup>3</sup>.

فصار مفهوم الحرية يفض قيود الدين، ويعدده عن تنظيم الحياة في شتى مجالاتها<sup>4</sup>؛ غير أن مفهومها صار مقيدا بالقانون الوضعي، ويرفض الانفلات والتعدي عليه، لكون القانون في نظر الفرد الغربي أساس الحرية للناس<sup>5</sup>. وتشكل هذا المفهوم تدريجيا في الضمير الغربي: "فعل الفاعل ما يريد - أي تصرف الإنسان بعمله على حسب مشيئته لا يمنعه منه غيره -"<sup>6</sup>، وصار عدول المرء عن حريته يعني عدوله عن صفة الإنسانية فيه ، وعدوله عن حقوقه وواجباته<sup>7</sup>.

وقد تطور هذا المفهوم تدريجيا، وتحول إلى قانون عند الغرب واجب ضمانه بعد تطبيق موثيق حقوق الإنسان في المجتمع الغربي<sup>8</sup>.

<sup>1</sup> - النظام الإقطاعي: يقوم على ملكية الأرض خلال الحروب أو الاستيلاء عليها، واستغلال من فيها، حيث يصيرون عبيدا للمالك، يقومون على خدمة الأرض وخدمته، مقابل تأمينهم، وحمايتهم من القتل . ينظر: (سعيد عبد الفتاح عاشور. تاريخ أوروبا في العصور الوسطى، دار النهضة العربية، دط، 1976م، بيروت - لبنان، ص208-240).

<sup>2</sup> - ينظر: (بسام عبد الرحمن المشاقبة. أخلاقيات العمل الإعلامي، دار أسامة للنشر والتوزيع، ط1: 2012م، عمان الأردن، ص32-37) وأيضاً (الأخضر شريط. الحرية بين العقل والنقل. مجلة الحرية الدينية في الإسلام وقوانين وموآثيق حقوق الإنسان، تحرير: صالح نعمان، منشورات مخبر البحث في الدراسات العقدية ومقارنة الأديان: ط 1: 1429 - 2008م)، ص 44 - 49. وأيضاً ينظر: (مناع القطان. معوقات تطبيق الشريعة الإسلامية، مكتبة وهبة، ط1: 1991هـ، القاهرة - مصر، ص 37).

<sup>3</sup> - محمد الطاهر بن عاشور. أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، ص160.

<sup>4</sup> - ينظر: (المستشار سالم الهنساوي. المصدر نفسه، ص40).

<sup>5</sup> - ينظر: (جان جاك روسو . العقد الفريد، ترجمة: عبد العزيز لبيب، مركز دراسات الوحدة العربية، ط 1: 2011، بيروت - لبنان، ص100) وقال أيضاً: "باطلة ومتناقضة هي الاتفاقية التي تشترط سلطة مطلقة من جهة، وطاعة لا قيود لها من جهة أخرى". ينظر: (العقد الفريد، ص 86) ويقول جون لوك (مفكر من أشهر من نظر للحرية في إنجلترا) نقلا عن الموسوعة الفلسفية: "الحرية فعل أي شيء تسمح به القوانين"، ويرى أندريه لالاند أن حرية الفرد تتحقق في أن يكون حراً، وفي أن يفعل كل ما لا يمنعه القانون، وحرًا في أن يرفض القيام بكل ما لا يأمره بفعله". (الموسوعة الفلسفية، ترجمة: خليل احمد خليل وأحمد عويدات، عويدات للنشر، بيروت - لبنان، 728/2).

<sup>6</sup> - ينظر: (محمد الطاهر بن عاشور. أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، ص160-161).

<sup>7</sup> - ينظر: (جان جاك روسو (مفكر فرنسي ومؤسس مفهوم الحرية الفرنسية من خلال هذا الكتاب) . العقد الفريد، ص86).

<sup>8</sup> - ينظر: (محمد الطاهر بن عاشور. المصدر السابق، ص160).

**الفرع الثاني: تقسيمات الحرية الغربية:** جاء مفهوم الحرية في الفلسفة الغربية كمفهوم خلقي اجتماعي ، وقسم إلى قسمين<sup>1</sup> : حرية ذاتية إيجابية: هي حرية الإنسان مع نفسه، بتحرر قراره، وإرادته، وقيامه بالمبادرات، والأفعال المسؤولة. ومن أنواعها: حرية التفكير، وحرية التعبير، وحرية الاجتماع، وحرية العمل، وحرية العبادة، وحرية التملك.

— حرية خارجية سلبية : تُحرر الإنسان من ضغوط الموانع الخارجية التعسفية، كالحاجة والخوف، ومن أهم مرتكزاتها، علاقة الفرد بغيره ومجتمعه.

وقد صيغت جميع هذه الحريات في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان<sup>2</sup> ، بأنواعها المقررة<sup>3</sup> ، كما صيغت في قوانين البلاد العربية، وغيرها من البلدان، لتلتزم بها البشرية جمعاء.

كما ينبغي الإشارة أنه قد تم تقسيم الحرية الغربية وتصنيف أنواعها من قبل بعض العلماء في وقت مبكر، بعدما تأثرهم واحتكاكهم مباشرة بدول الغرب وثقافتها، فكان خير الدين التونسي من الأوائل الناقلين لهذا المفهوم للمسلمين في القرن الثالث عشر الهجري بعد زيارته لفرنسا ، حيث قسمها إلى قسمين، وأورد قسماً آخر يساهم في ضمانها وتثبيتها ودعمها<sup>4</sup> فقال:

**القسم الأول: الحرية الشخصية:** هذه الحرية موجودة في أغلب الدول الأوربية ، وعرفها ب"إطلاق تصرف الإنسان في ذاته وكسبه مع أمنه على نفسه، وعرضه ، وماله، ومساواته لأبناء جنسه في الحكم، فلا يخشى هضم حقوقه ولا الحكم عليه في القضاء بشيء لا تقتضيه قوانين البلاد، لأن القوانين تقيد الرعاية، وتفيد الرعاية".

1 - ينظر: (عبد المنعم الحنفي . المعجم الشامل لمصطلحات الفلسفة، مكتبة مدبولي، ط 3: 1420هـ - 2000م، القاهرة - مصر، ص293).

2 - هو عبارة عن بيان عام أصدرته الجمعية العامة للأمم المتحدة سنة 1948م، بعد نهاية الثورة الفرنسية يعرف البشرية بحقوقهم، وكرامتهم، لمراعاتها من قبل جميع الشعوب.(الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المقدمة أو الديباجة. أخذ من كتاب (سعاد جبر سعيد. انتهاكات حقوق الإنسان وسيكولوجية الابتزاز السياسي، عالم الكتب الحديثة وجدارا للكتاب العالمي، ط1: 1428هـ - 2008م، عمان - الأردن، ص 290-295).

3 - يعد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان من أهم الوثائق التي توصل إليها الإنسان لحفظ الكائن البشري، وتميزه عن غيره من الكائنات. وقد فُرت الحرية كحق من حقوق الإنسان، بجانب حق الفرد في حياته، وسلامته الشخصية في المادة الأولى من الإعلان. وقد اعترف هذا الإعلان بأنواع عدة من الحريات هي : حرية الفرد ومنع استرقاقه، في المادة الأولى، والثالثة، والرابعة؛ وحرية التنقل في المادة الثالثة عشر؛ والحرية الشخصية في المادة السادسة عشر؛ وحرية التعبير في المادة التاسعة عشر؛ وحرية الاشتراك في الجمعيات والجماعات السلمية في المادة العشرين؛ وحرية المشاركة السياسية في المادة الواحد والعشرين؛ وحرية اختيار العمل وحق الحماية من البطالة في المادة الثالثة والعشرين، والحرية الثقافية في المادة السابعة والعشرين. (<http://www.ohchr.org>).

4 - ينظر: خير الدين التونسي. أقوم المسالك في معرفة أحوال الممالك، المطبعة التونسية، ط1: 1284هـ، تونس، ص74.



القسم الثاني: الحرية السياسية : يتطلب تدخل الرعايا في السياسات الملكية، والمباحثة في ما يصلح لسياسة المملكة، وتتم بانتخاب الأهالي لطائفة من أهل المعرفة والمروءة تسمى "مجلس نواب العامة"، وهذه الطائفة يشبه دورها إلى حد كبير دور "أهل الحل والعقد"<sup>1</sup> عند المسلمين.

القسم الثالث: الحرية المطبوع (حرية النشر): تتم بلأن لا يُمنع أحد من كتابة ما يظهر له من المصالح في الكتب والجرائد التي تطلع عليها العامة، أو يعرض ذلك على الدولة<sup>2</sup> والمجالس؛ ولو تضمن الاعتراض على سيرتها". وقد نبه خير الدين أن هذه الحرية متفاوتة، من مملكة لأخرى بتفاوت تطلعات الرعايا<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> - من الأوائل الذين عبروا بهذا المصطلح هو الإمام أحمد ت 241هـ وقد أطلقه ليدل على الجماعة التي يكون إليهم الحل في الأمور السياسية والعقد فيها : حيث يقول: إن الإمامة لا تجوز إلا بشروطها: النسب، الإسلام... فإن شهد بذلك أهل الحل والعقد من علماء المسلمين وثقاتهم، أو أخذ هو ذلك لنفسه ثم رضيه المسلمون جاز له ذلك . ينظر: أحمد بن حنبل . العقيدة رواية أبي بكر الخلال ، ص124 عبد الواحد بن عبد العزيز ، ص305.

2 - الدولة هو مصطلح ظهر بعد سقوط الخلافة الإسلامية العثمانية، وانقسام الأمة، وظهور الدول القطرية كبديل عنها، وهي تخالف مفهوم الإمامة والخلافة، وهي تعبر عن حيز جغرافي يقطنه سكان تجمعهم مقومات وتقاليد تحت سلطة سياسية واحدة، وهذه السلطة السياسية مكونة من سلطات ثلاثة: التشريعية والقضائية والتنفيذية. ينظر: ( لؤي صافي . العقيدة والسياسة، معالم نظرية عامة للدولة الإسلامية، دار الفكر، ط 1: 2001م، بيروت - لبنان، ص 121). وقد استخدمت هذا المصطلح ضمن هذا البحث لتعبير به عن السلطة السياسية سواء كان ذلك في زمن إمامة الرسول ﷺ أو إمامة من بعده، وليس المقصود بها ما هو معروف في اصطلاحها الدقيق.

3 - ينظر:خير الدين التونسي. أقوم المسالك في معرفة أحوال الممالك، ص74.

## المطلب الثالث: موقف المسلمين من الحرية الغربية الذاتية

إن الحرية الإيجابية الذاتية الغربية كانت محل نقد<sup>1</sup> ورفض لاذع من الباحثين قديماً<sup>2</sup> وحديثاً<sup>3</sup>، لأن بعض جوانبها ومضامينها جاءت مطلقاً لما هو م شرع في الإسلام، لكونها نابعة عن أهواء بشرية<sup>4</sup>، وتعتبر الانفلات عن الآداب العامة وارتكاب المنكرات حقاً قانونياً<sup>5</sup>. وهي بذلك معارضة لما هو مقرر في الإسلام من جانبين: - معارضتها للتشريع الرباني: فكل قانون نابع عن أهواء الناس، معارض لشرع الله ﷻ فهو باطل عند المسلمين<sup>6</sup>.

- معارضتها لمقاصد الشريعة: مقاصد الشريعة الإسلامية تقوم على إخراج المكلف من داعية هواه حتى يكون عبداً لله اختياراً<sup>7</sup> تحت قانون معين من تكاليف الشرع في جميع حركاته وأقواله واعتقاداته، فإذا كانت المصالح الدنيوية تتم وفق قانون حسب التجارب والعادات، وكانت معارضة لمقاصد الشريعة فهي باطلة<sup>8</sup>. إن مفهوم الحرية الغربية الذاتية يتعارض مع قيم المجتمع الإسلامي، ولذلك لقي معارضة شديدة. فهل مفهوم الحرية السلبية مخالف لقيم المجتمع الإسلامي وتعاليمه؟ هذه الجزئية لا بد من توضيحها بعد تحديد مفهوم الحرية عند بعض منظريها من العلماء والباحثين المسلمين في هذا العصر.

1 - انتقل مفهوم الحرية الغربية إلى بلاد الإسلام عن طريق نداءات الغرب، ومن يساندها داخل ديار الإسلام من دعاة الحرية الغربية، كجماعات الشيوعية، والليبرالية، والعلمانية، وجميعها تعتبر أن الدين هو حاجز التقدم والتطور في شتى الميادين، بما يوافق النظرة الغربية للدين حين حجت الكنيسة العلم عن مجتمعاتها، ووقفت مع الظلم. ينظر: (سالم البهنساوي. حرية الرأي الواقع والضوابط، ص 40).

2 - قال أحمد بن خالد الناصري (ت 1897م - 1315هـ): "واعلم أن هذه الحرية التي أحدثها الأفرنج في هذه السنين هي: من وضع الزنادقة قطعاً، لأنها تستلزم إسقاط حقوق الله، وحقوق الوالدين، وحقوق الإنسانية رأساً، أما إسقاطها لحقوق الله، فإن الله تعالى أوجب على تارك الصلاة، والصوم، وعلى شارب الخمر، وعلى الزاني، طائعا حدوداً معلومة، والحرية تقتضي إسقاط ذلك؛ كما لا يخفى. وأما إسقاطها لحقوق الوالدين - فألهم خذلهم الله - يقولون إن الولد الحدث إذا وصل إلى حد البلوغ، والبنت البكر إذا بلغت سن العشرين مثلاً، يفعلان بأنفسهما ما شاءا، ولا كلام للوالدين، فضلاً عن الأقارب فضلاً عن الحاكم، ونحن نعلم أن الأب يسخطه ما يرى من ولده، أو بنته من الأمور التي تهتك المروءة، وترزي بالعرض.... وأما إسقاطها لحقوق الإنسانية، فإن الله تعالى لما خلق الإنسان كرمه، وشرفه، بالعقل الذي يعقله عن الوقوع في الرذائل، ويعتبه على الاتصاف بالفضائل، وبذلك تميز عما عده من الحيوان، وضابط الحرية عندهم لا يوجب مراعاة هذه الأمور؛ بل يبيح للإنسان أن يتعاطى ما ينفر عنه الطبع، وتأباه الغريزة الإنسانية.... لأنه مالك أمر نفسه، فلا يلزم أن يتقيد بقيد، ولا فرق بينه وبين البهيمة". (الاستقصاء لأخبار دول المغرب الأقصى، ت: محمد الناصري، دار الكتاب، دط، دت ط، دم ن، الدار البيضاء. ج 114/3).

3 - ينظر: (إبراهيم بن محمد الحقييل. الاستدلال الخاطيء بالقرآن والسنة عن قضايا الحرية، مقدمة المؤلف، مجلة البيان، ط 1: 1434هـ، الرياض، المملكة العربية السعودية، ص 7-9).

4 - المرجع نفسه، ص 7.

5 - ينظر: محمد عبد اللطيف صالح الحسني. مناهج الحرية في الحضارة الإسلامية الحرية الدينية، الدورة 19، الإمارات، ص 19.

6 - ينظر: الشاطبي الموافقات، 2/170.

7 - المصدر نفسه، 2/168.

8 - ينظر: أصول النظام الاجتماعي، ص 162.



**الفرع الأول: موقف الإمام الطاهر بن عاشور من مفهوم الحرية الغربية:** اعترض محمد طاهر بن عاشور على المفهوم الغربي للحرية، ووضع مفهومها لها يتناسب مع قيم الإسلام في قوله: "الحرية وصف فطري نشأ عليه البشر، وبه تصرفوا في أول وجودهم على الأرض حتى حدثت المزاخمة، فحدث التحجير...".<sup>1</sup> ، وقيدت حرية البشر في أول وجوده بعد أكل آدم من الشجرة المنهي عنها، واستمر الشارع في تقييد استعمال الحرية بالشرائع، والتعاليم؛ مراعيًا صلاح حال الفرد في ذاته مع ضمان حقوق غيره"<sup>1</sup>.

إن الحرية في الإسلام عند محمد الطاهر بن عاشور، كان أساسها النظر لفطرة الإنسان وكيانه منذ أن خلقه الله ﷻ على الأرض، ثم تطورت ونضجت وقيدت وفق قيم الإسلام ومبادئه، وكان أساسها تنظيم الشارع لعلاقات الفرد بربه وذاته وغيره، حتى لا يحصل تجاوز في هذه العلاقات على ما قرر في التشريع الإسلامي.

وقد نبه الإمام محمد الطاهر بن عاشور أن استعمال الحرية الغربية عند المسلمين، يطلق في الغالب على الحرية السلبية "تحرر الإنسان من ضغوط الموانع الخارجية التعسفية"، ووفق هذا الأساس تم تعريفها عند الباحثين والمفكرين، غير أن هناك استثناءات في تعريفها عند بعض علماء هذا العصر، وسأورد ثلاثة أمثلة في تعريفاتها.

**الفرع الثاني: موقف الإمام محمد أبو زهرة<sup>2</sup> من مفهوم الحرية الغربية :** وضع الإمام أبو زهرة مفهومًا شاملاً للحرية يجمع بين الحرية الذاتية، والحرية الخارجية كاعتراض على مفهوم الحرية الغربية في قوله: "الحرية أن يكون الإنسان متمكنًا من الاختيار بين وجوه ممكنة من القناعات الذهنية، والتعبيرات القولية والتصرفات السلوكية، سواء على مستوى الفرد في خاصة نفسه أو على مستوى انتمائه الجماعي"<sup>3</sup>.

وقد اشترط الإمام أبو زهرة لإقامة هذه الحرية هذه الشروط:

- أن يكون الاختيار شاملاً للبشر، وليس غرضه إلحاق الضرر بالآخرين .
- أن يكون هذا الاختيار وفق ضوابط، حتى لا تنقلب إلى فوضى مدمرة؛ وتأتي على ذاتها بالإبطال.
- السيطرة على النفس والخضوع لحكم العقل؛ بدل الخضوع لحكم الهوى.
- الإحساس بالمسؤولية من خلال معرفة حقوق الناس عليه<sup>4</sup>.

وبهذا يكون تعريف الإمام أبو زهرة قد صاغ تعريفًا شاملاً للحرية، ركز فيه على مفهومها الإنساني من خلال علاقات الإنسان بذاته وغيره، مما يشبه مفهوم الحرية في قوانين حقوق الإنسان دون العناية بمفهومها في الإسلام. كما أن لفظ "اختيار" يُوحى بأن التصرفات أو الأقوال أو السلوكيات تكون دائمًا اختيارية عند الإنسان.

<sup>1</sup> - ينظر: أصول النظام الاجتماعي، بتصرف يسير.

<sup>2</sup> - محمد أبو زهرة ولد عام 1889م في مصر، عالم؛ ومفكر؛ وكاتب مصري؛ من كبار علماء الشريعة والقانون؛ له العديد من المؤلفات: وضع مؤلفات في جميع أصحاب المذاهب الفقهية والاحتشادية وله تاريخ المذاهب الإسلامية، توفي 1974م. ينظر: <https://ar.wikipedia.org>

<sup>3</sup> - التكافل الاجتماعي، دار الفكر العربي، دط : دت ط، القاهرة، ص 16.

<sup>4</sup> - ينظر: التكافل الاجتماعي، ص 16-17.

وقد جاءت تعريفات الحرية من خلال هذا المنطلق عند كثير من الباحثين بالتركيز على قيم الحرية من خلال ما هو متعارف عليه في موثيق حقوق الإنسان، ولذلك يشير محمد الخضر حسين لم يُعرف بالإذعان للقوانين المقامة وفق قواعد الإنصاف في تعريفه للحرية<sup>1</sup>.

**الفرع الثالث: موقف علال الفاسي<sup>2</sup> من مفهوم الحرية الغربية:** عرف علال الفاسي الحرية بقوله: " الحرية حُرٌّ قانوني يتفق مع إنسانية الإنسان وفطرته، وليست حقاً طبيعياً يستمد من غريزة الرجل المتناقضة... إن الحرية لا تعني أن يفعل الإنسان ما يشاء ويترك ما يريد، فذلك ما يتفق مع طبيعة شهوته، ولا يتفق مع طبائع الوجود كما ركب عليه، ولكنها تعني أن يفعل الإنسان ما يعتقد أنه مكلف به، وما فيه الخير لصالح البشر أجمعين، وإيمان الإنسان أنه مكلف هو أول خطوة في حرته"<sup>4</sup>.

ومن خلال تعريف علال الفاسي تبين لي ما يلي:

- رفضه لمفهوم الحرية الإيجابية الغربية، لأن مفهومها يخالف الطبيعة البشرية للفرد المسلم والرسالة المنوطة به، ويعتبر الإيمان والتدين تقويتا لها<sup>5</sup>.

- وضع علال الفاسي مفهوما للحرية من منطلق إنساني ليحمي اعتقاد المسلم، ولذلك اعتبر حرية المسلم جعلاً قانونياً وليست حقاً من حقوقه، لأنها مقررة بالوحي، وتنطلق من اعتقاد الإنسان أنه مكلف من قبل الله تعالى، الذي يعلم سر صلاحه، وصلاح غيره، والفرد المكلف هو فرد مسؤول في كل شأنه.

- يربط مفهومها بين المسؤولية والحرية بنوعيتها الذاتية والخارجية.

- إن أساس قيام الحرية الخارجية هو خدمة الصالح العام للبشر.

**الفرع الرابع: موقف الفقيه وهبة الزحيلي<sup>6</sup> من مفهوم الحرية الغربية:** لقي مفهوم الحرية اعتراضاً كبيراً من قبل العلماء في هذا العصر، لذلك كانت العناية بإعادة صياغة تعريف شامل للحرية الذاتية بما يتناسب مع القيم الإسلامية.

1 - ينظر: (الحرية في الإسلام، دار الاعتصام، دط، دت ط، القاهرة- مصر، ص16-17).

2 - علال الفاسي ولد بفاس سنة 1910م، سياسي، وأديب، ومفكر مغربي، مؤسس لحزب سياسي، له دور كبير في تأسيس المعاهد الإسلامية، واستحداث كلية الشريعة، وكلية أصول الدين بجامع القرويين، له مؤلفات: مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، واقع العالم الإسلامي.. ينظر: <https://ar.wikipedia.org>

3 - الجعل لغة: شارطه به عليه ومنها جعل للعامل كذا، ما جعله له على عمله، وهو الأجر على الشيء فعلاً أو قولاً. (ابن المنظور. لسان العرب، 11/110)، والجعل اصطلاحاً: " عوض معلوم ملتزم به على عملٍ معيّن معلوم فيه كلفة ". (وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية . الموسوعة الفقهية الكويتية، دار السلاسل، ط2: 1427 هـ، الكويت، 15/208).

4 - مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، ص248.

5 - المرجع السابق نفسه، ص249.

6 - وهبة الزحيلي ولد في ريف دمشق سنة 1351هـ - 1932م، من أبرز علماء سوريا في العصر الحديث، كان عضو بعدة مجامع فقهية في مكة، والهند، وأمريكا، والسودان، ورئيس قسم الفقه الإسلامي، ومذاهبه بجامعة دمشق، عاش بين الدرس، والتأليف، فألف العديد من الكتب،

وقد عرفها وهبة الزحيلي في قوله: "هي أن يكون الإنسان حراً في فكره وتفكيره وأعماله وتصرفاته، وفي سلوكه ومعاملاته، وفي اختياره ورغباته، وهو ما يتفق مع خلقته وفطرته، وتكريمه، وإنسانيته"<sup>1</sup>. ومن تعريفه هذا تبين لي ما يلي:

- أنواع الحرية الذاتية: تقسم إلى هذه الأنواع هي: حرية الفكر والتفكير؛ والحرية الشخصية؛ وحرية الاختيار؛ وحرية التصرف، وأصل الحرية في الإسلام وغاياتها بما يتفق مع خلقته، وتكريمه، وإنسانيته، ورسالته.

- قام بتعريف الحرية بما يتناسب مع قيم الإسلام وتعاليمه في قوله: "هي الثمرة والترجمة المثالية والعملية للدين الذي ينشد تحرير الإنسان من كل ألوان القيود والعبودية لغير الله تعالى... والحرية ليست مجرد حق، بل هي واجب متعين أوجبه الله تعالى لكل عباده في الأرض"<sup>2</sup>، ويكون بذلك قد خالف مفهومها الغربي الذي يدعو إلى إلغاء القيود الدينية.

وقد تميزت حرية المسلم عن الحرية الغربية، أنها منحة من الخالق مقيدة بتعاليم الوحي؛ أصيلة مردها لأصل الإنسان؛ لا يجوز لأحد أن يسلبها منه<sup>3</sup>؛ تختكم للشريعة الإسلامية<sup>4</sup>؛ مراعية لمصلحته ومصلحة غيره، وليست هبة من المجتمع، مقيدة بقوانين وضعية<sup>5</sup> متغيرة وغير ثابتة القيم، يطلقها الفرد متى يشاء، ويقيدها متى يشاء.

1915م. (رحمه الله

وأهمها التفسير المنير، الفقه الإسلامي وأدلته، موسوعة الفقه الإسلامي المعاصر. توفي سنة

تعالى) <https://ar.wikipedia.org> والموسوعة الإسلامية بموقع (islamspedia.com/translation).

<sup>1</sup> - موسوعة قضايا إسلامية معاصرة، 69/5.

<sup>2</sup> - حق الحرية في العالم، دار الفكر المعاصر، ط1: 1421هـ - 2000م، دمشق، سوريا، ص15.

<sup>3</sup> - هاني السباعي. القصاص، مركز المقريري، ط1: 1425هـ - 2004م، لندن، ص50.

<sup>4</sup> - تعريف الشريعة الإسلامية عند الجرجاني هي: "الالتزام بالتزام العبودية وقيل الشريعة هي الطريق في الدين". (التعريفات، ص167)، وعند التهانوي هي: "ما شرع الله تعالى لعبادة من الأحكام التي جاء بها نبي من الأنبياء عليهم السلام وعلى نبينا ﷺ سواء كانت متعلقة بكيفية عمل وتسمى فرعية وعملية، ودون لها علم الفقه، أو في كيفية الاعتقاد وتسمى أصلية واعتقادية،... فإن تلك الأحكام من حيث إنها تطاع ومن حيث إنها مشروعة شرع... (موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون، ص1018). الشريعة الطريقة الظاهرة في الدين، والشريعة ما شرعه الله سبحانه وتعالى لعباده من الدين أي أظهره وبينه. ينظر: قاسم بن عبد الله بن أمير علي القنوي. أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء، ت: أحمد بن عبد الرزاق الكبيسي، دار الوفاء، ط1: 1406هـ، جدة المملكة العربية السعودية، ص309.

<sup>5</sup> - تعريف القانون الوضعي: قانون وضعه البشر من أجل تنظيم الجماعة، ومنع المظالم، وحفظ الحقوق، وتوزيع العدالة، وتوجيه الشعوب. وقانون كل أمة هو قطعة منها، أما القوانين في البلدان العربية هي غريبة، نقلت القوانين الأوروبية، وكانت ملزمة لشعوبها رغم أن شعوبها مسلمة، وكان ينبغي على ناقلها مراعاة عاداتهم، وديانتهم، وأخلاقهم، وأدابهم، وتقاليدهم. فالقوانين الوضعية من وضع الإنسان ويُقابلها القوانين الشرعية. ينظر: (عبد القادر عوده. الإسلام وأوضاعنا القانونية، ط2: 1386هـ - 1967م، ددن، د.م.ن، ص20-26).

## المطلب الرابع: موقف المسلمين من الحرية الغربية السلبية

إن أساس الحرية الخارجية هو تحرر الإنسان من ضغط الموانع الخارجية كالظلم، والاستبداد الاستعماري أو الداخلي، وقد واجهت الشعوب المسلمة المستعمرة سلطات الدول الاستعمارية التي تدعي الحرية بمفهوم الحرية<sup>1</sup>، للانفكاك من استعمارها واستعبادها، فرفعت مفهوم الحرية السلبية شعارا لمقاومة الاستعمار، كتعبير عن رفضه، ومعارضته له، وإقرارا بظلمه وتعسفه، وتجاوزاته<sup>2</sup>.

إن مفهوم الحرية السلبية قد أخذ مفهوما مساويا لمفهوم التحرر من الاستعمار وجهاد العدو، وارتبط بالأرض والتضحية والنفس والدم. ذكر الإمام الكواكبي<sup>3</sup> مفهوم الحرية، وهو يحث الشعوب المسلمة المستعمرة في زمنه على الثورة ضد الاستعمار، فقال: "إن الحرية هي شجرة الخلد، وسقيها قطرات من الدم المسفوح"<sup>4</sup>. و مما لا شك فيه أن الاعتداء على حرية الإنسان يعد ظلما من أكبر أنواع الظلم<sup>5</sup>، وجب رده وصدده، ومقاومته.

وبقيت الحرية الخارجية في هذا العصر حلما لشعوب البلدان الخاضعة للاستعمار، وشعارا يرفعه الإنسان كحق لمطالبة السلطات الحاكمة بحياة كريمة<sup>6</sup>.

ومما سبق ذكره تبين لي ما يلي:

- تم الحصول على الحرية الغربية بالقوة والحروب بعد ظلم واستبداد كانت الكنيسة عضوا فيه، ولذلك بقي هذا المفهوم خاضعا لأهواء الإنسانية، ومستبعدا للقيم الدينية.
- إن الحرية في الإسلام منحة إلهية قررتها تعاليم الإسلام وأحكامه.
- لقد نظر المسلمون لتقسيمات الحرية الغربية بشقيها الذاتية الفردية الإيجابية، والجماعية الخارجية السلبية من منطلق إسلامي؛ فنبهوا على مخالفة بعض مضامين الحرية الذاتية للتعاليم الإسلام.
- استخدم المسلمون الحرية السلبية لتعريف الغرب المستعمر لديار الإسلام بتطبيقاته المخالفة لمبادئه، وقوانينه المعلنة، ومحاكمته لمفهومه في الحرية.

1 - يقول محمد أبو زهرة: "فرنسا بلد الحرية والإخاء والمساواة، ماذا صنعت في المسلمين الذين يقيمون في فرنسا عاملين في مصانعها منتجين في اقتصادها؟ ماذا صنعت لهم وماذا أعطتهم من حرية دينية؟ بل سلوها ماذا صنعت في الجزائر؟". (شريعة القرآن، سلسلة الثقافة الإسلامية، دط: 1381هـ - 1961م، دم ن، ص 59).

2 - ينظر: (موريس نخلة. الحريات، ص 32).

3 - عبد الرحمن بن أحمد الكواكبي (1849 - 1902 م)، رحالة، من الكتاب الأدباء، ومن رجال الإصلاح الإسلامي. ولد وتعلم في حلب، له جريدتان الشهباء، والاعتدال. من مؤلفاته: طبائع الاستبداد. ينظر: (خير الدين الزركلي. الأعلام، 297-298/3).

4 - عبد الرحمان الكواكبي. طبائع الاستبداد ومصارح الاستعباد، دط، 2011، القاهرة - مصر، ص 96.

5 - محمد الطاهر بن عاشور. مقاصد الشريعة الإسلامية، 3/383.

6 - أحمد الريسوني. مقالات الحرية، دار الكلمة للنشر والتوزيع، ط 1: 1425هـ - 2014م، القاهرة - مصر، ص 11، أخذت الحرية هذا المفهوم عند عامة الناس. قال وحيد رأفت: "إن الحرية هي لقمة العيش". ينظر: (القانون الدولي وحقوق الإنسان، المجلة المصرية للقانون الدولي، م 27، 1970م، القاهرة - مصر، ص 42).

– أدرك علماء الأمة الإسلامية خطورة تلقي المصطلحات الغربية، واستخدامها دون محاكمتها لتعاليم ومبادئ الدين الإسلامي، فوضعوا لها مفهوما يتناسب مع تعاليم الإسلام.

– إن أحسن مفهوم وقفت عليه للحرية يستوعب مفاهيم الإسلام وتعاليمه هو تعريف رحيل محمد غرايبة حيث قال: "الحرية هي المكنة العامة التي يقرها الشارع للأفراد، بحيث تجعلهم قادرين على أداء واجباتهم، واستيفاء حقوقهم، واختيار ما يجلب المنفعة، ويدرك المفسدة دون إلحاق الضرر بالآخرين"<sup>1</sup>.

إن هذا التعريف يعني تمكين الفرد من التفكير ثم التعبير لأداء واجباته، كحرية التعبد وأداء الشعائر، واستيفاء حقوقه، وممارستها مثل: حرية الزواج، وحرية العمل، وقيامه بكل ما يراه نافعا لمجتمعه، كحرية الرأي، وحرية الدعوة والتبليغ وغيرها، فهو يشمل جميع أنواع الحرية ويقيد بها بعدم الإضرار بالغير ويضمن موافقتها لتعاليم الإسلام.

<sup>1</sup> - الحقوق والحريات السياسية في الشريعة الإسلامية، المعهد العالي للفكر الإسلامي، دار المنار للنشر، ط 1: 1421 هـ - 2000م، عمان - الأردن، ص 41.

## المبحث الثالث: تسميات حرية التعبير وتعريفها

المطلب الأول : حرية القول

المطلب الثاني: حرية الرأي

المطلب الثالث: مفهوم حرية التعبير

المطلب الرابع: طرق التعبير عن حرية التعبير

## المبحث الثالث: تسميات حرية التعبير وتعريفها

إن حرية التعبير لم يطلقها العلماء بهذا التركيب إلا في هذا العصر، وأطلق عليها تسميات عدة، منها: حرية القول، وحرية الكلام<sup>1</sup>، حرية الرأي، وحرية إبداء الرأي.. غير أن أشهر تسمياتها قد كان "حرية التعبير".

### المطلب الأول: حرية القول

أطلق محمد الطاهر بن عاشور تسمية حرية القول وعرفها بأنها: "حق فطري، لها متين تعلق بمعاشرة الناس، ومحاوراتهم والملاطفة بينهم وممازحتهم، لأن النطق غريزة في الإنسان يعسر أو يتعذر إمساكه عن ذلك إلا وازع الدين". وقد بسط بعد ذكرها بعض آداب الكلام، وقيمه في الإسلام<sup>2</sup>.

ومن خلال هذا التعريف أ طرح هذا التساؤل: هل حرية القول هي ذاتها حرية التعبير بحسب مفهوم كل منهما؟

إن للتعريف السابق تركيز على شكل من أشكال حرية التعبير، وهو الإفصاح القولي، دون سائر أشكالها، فحرية التعبير هي أوسع، وأشمل من حرية القول، لأنها لا تتم بالأقوال فقط، بل تشمل جميع أشكال التعبير سواء بالقول، أو الكتابة، أو أي وسيلة كانت؛ غير أن الكلام يحتل مساحة واسعة داخلها.

### المطلب الثاني: حرية الرأي

حرية الرأي هي إطلاق آخر لحرية التعبير، وهذا الإطلاق هو الأكثر استخداماً من قبل المفكرين

والباحثين المسلمين على اعتبار أن حرية الرأي هي استمرار لإبداء الرأي، المتعارف عليه في الفقه الإسلامي. وقبل أن أورد مفهومها سأورد باختصار شديد مفهوم الرأي في اللغة والاصطلاح.

**الفرع الأول: مفهوم الرأي : الرأي في اللغة** من مصدر رأى الشيء، رأياً، والرأي: رأي القلب<sup>3</sup>. والرأي: الاعتقاد، ومنها قالوا: فلان من أهل الرأي، فهو على مذهب الخوارج. والمحدثون يُسمون أصحاب القياس أصحاب الرأي، لأنهم يأخذون بأرائهم فيما يُشكل عليهم من الحديث، أو ما لم يأت فيه حديث<sup>4</sup>.

**2- الرأي في الاصطلاح:** النظر والتأمل في العاقبة لاستخراج الصواب في الأمر المتجاذب الأمارات، لمعرفة الراجح بحسب غلبة الظن<sup>5</sup>.

يطلق الفقهاء الرأي بمعنى الاجتهاد، ويعرفونه ب " ما يقصل إليه الحكم الشرعي من الاستدلال والقياس"<sup>1</sup> لأنه لا يتوصل لحكمه إلا من خلال الاستدلال والقياس، ويُعرف أيضاً ب " ما يراه القلب بعد

1 - أطلق هذه التسمية رودني.أ. سموللا. حرية التعبير في مجتمع مفتوح، ت: كمال عبد الرؤوف، الجمعية المصرية لنشر

الثقافة العالمية، ط1: 1995م، القاهرة - مصر، ص 11.

2 - ينظر: (أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، ص 175).

3 - الخليل بن أحمد الفراهيدي. العين، 307/8.

4 - ابن منظور. لسان العرب، 291/14.

5- محمد بن عمر بن سالم بازمول. الانتصار لأهل الحديث، دار ابن عفان، ط 1: 1426هـ. 2005م، الرياض - المملكة العربية السعودية، ص15.



فكر وتأمل وطلب لمعرفة وجه الصواب، مما تتعارض فيه الإمارات، فلا يقال لمن رأى بقلبه أمراً غائباً عنه مما يحس به؛ أنه رأييه. ولا يقال أيضاً للأمر المعقول الذي لا تختلف فيه العقول، ولا تتعارض فيه الإمارات، إنه رأي؛ وإن احتاج إلى فكر، وتأمل، كدقائق الحساب، ونحوها<sup>2</sup>.

ومن خلال هذا التعريف، فإن الرأي اعتقاد فيه تعارض للأمارات، يكون تقريره بغلبة الظن، وهذا التعريف موافق لمفهوم الرأي في القرآن. قال الراغب الأصفهاني: "الرأي اعتقاد النفس أحد النقيضين عن غلبة الظن"<sup>3</sup>.

وما سبق ذكره فإن الرأي هو: "وجهة نظر لمسألة معينة يعرضها صاحبها بعد إعمال الفكر والتأمل مع غلبة الظن بتقريرها عنده".

الفرع الثاني: مفهوم حرية الرأي : وقفت على تعريفات عدة لحرية الرأي، وأوضح تعريف في نظري هو مفهومها عند عبد المجيد النجار في الاستخدام العام، وما توصلت إليه الإنسانية في إطار قيم الإسلام ومبادئ حقوق الإنسان.

قرر عبد المجيد النجار، أن مدلول حرية الرأي في الاستعمال العام، يتجاوز البعد الفردي في علاقة الإنسان بنفسه إلى بعد اجتماعي يشمل عنصرين، هما:

الأول: حرية الإنسان في طرُق النظر العقلي، وأساليبه، دون أن تُفرض عليه من الآخرين معطيات، وأدوات من شأنها أن تؤدي به إلى الخطأ، أو يلزم بسلوك طرائق معينة من شأنها أن توصله إلى نتيجة مبتغاة سلفاً، حقا كانت أو باطلا.

الثاني: حرية الإنسان في الإعلان عن الرأي الذي توصل إليه بالنظر والبحث، وإشاعته بين الناس، والمنافحة عنه، والإقناع به. ولعل ذلك هو الوجه الأهم في حرية الرأي.

وقد نبه المفكر عبد المجيد النجار على أن حرية الرأي ليست منحصرة في رأي يثمره صاحبه عن نظره الشخصي؛ بل تتعدى ذلك لمختلف الآراء التي يتلقاها من غيره، فيعبر عن قبوله واستصوابه، واستحسانها ويسعى لنقلها، من خلال إشاعتها أو الإقناع بها<sup>4</sup>.

و من خلال تقسيم المفكر عبد المجيد النجار لحرية الرأي، ألاحظ ما يلي:

- إن حرية التفكير هي جانب من حرية الرأي، تتطلب من المرء التفكير والبحث والتحري في الموضوع قبل الجزم فيه برأي<sup>5</sup>، غير أنه قد تم التفريق بين الاثنين في تعريفها دون تفصيلها<sup>1</sup>.

<sup>1</sup> - ينظر: (أبو هلال الحسن بن عبد الله العسكري (ت نحو 395هـ). الفروق اللغوية، ت: محمد إبراهيم سليم، دار العلم، د ط، دت ط، القاهرة - مصر، ص78).

<sup>2</sup> - محمد بن أبي بكر (أبو عبد الله) ابن القيم الجوزية (ت751هـ). إعلام الموقعين عن رب العالمين، ص66.

<sup>3</sup> - ينظر: (مفردات غريب القرآن، ص375).

<sup>4</sup> - ينظر: عبد المجيد النجار. دور حرية الرأي في الوحدة الفكرية بين المسلمين، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط1: 1413هـ - 1992م، فرجينيا - وم الأمريكية، ص43-45.

<sup>5</sup> - ينظر: (نوال طارق إبراهيم. الجرائم الماسة بحرية التعبير عن الفكر، دار الحامد للنشر، ط1: 2009م، عمان- الأردن، ص42).



- إن حرية الرأي ليست مقصورة على رأي يُنتجه صاحبه فيديه ؛ بل تتعداه لحرية المناقحة عن آراء الغير، ونشرها.

- لاحظ عبد المجيد النجار أن تعريفات حرية الرأي عند الباحثين، تركز خاصة على العنصر الثاني.

**الفرع الثالث : مستويات حرية الرأي:** جاء التقسيم السابق أثناء تحليله في مستويين هما:

**المستوى الأول للرأي:** يضم الآراء التي لا تتعدى صاحبها.

**المستوى الثاني للرأي:** يضم الآراء التي تتجاوز صاحبها، وتصل مستوى التعبير، والإعلان للآخرين، عن طريق نشرها بين الآخرين، والدعوة إليها، والإقناع بها.

إن حرية الرأي في المستوى الأول مساحتها واسعة في الإسلام، بخلاف المستوى الثاني ، حيث أنها في المستوى الأول تعبر عن الحالة التي ترتفع فيها عن الإنسان كل الضغوطات المؤثرة عليه، أو الحالة التي يكون فيها الإنسان مستقلاً بنفسه في تكوين فكره ورأيه من غير أن يفرض عليه شيء من قبل الآخرين بالإكراه والجبر، أما في المستوى الثاني، فقد فُرق فيه بين الرؤية الإسلامية والرؤية الغربية، فالرؤية الإسلامية وجهت هذه الحرية إلى مساحات خاصة تُناسب حالة التعبير والمجاهرة بالرأي، بحيث تكون موافقة لما جاء في التشريع الإسلامي، أما الرؤية الغربية فقد قيدت الحرية بالتزامها بلقانون الوضعي . وقد وضع المفكر عبد المجيد النجار مفهوماً لحرية الرأي في المستوى الثاني فقال: "هي الحالة التي ترتفع فيها عن الإنسان كل الضغوط والإكراه، المؤثرة على تعبيره عن الرأي، ما لم يكن مخالفاً لأحكام الشريعة"<sup>2</sup>.

**الفرع الرابع: تعريفات أخرى لحرية الرأي:** أوردت تعريفات أخرى لحرية الرأي فيما يلي:

- **حرية الرأي هي الإفصاح عما يرجح في القلب بعد فكر وتأمل لمعرفة وجه الصواب، واستخراج حال العاقبة"<sup>3</sup>.**

- تمتع الإنسان بكامل حريته في الجهر بالحق، وإسداء النصيحة في كل أمور الدين والدنيا، فيما يحقق نفع الإسلام والمسلمين، ويصون مصالح الأفراد والمجتمع، ويحفظ النظام العام، وذلك كله في إطار الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر"<sup>4</sup>.

1 - قال عبد الحكيم العيلي: "حرية الرأي هي أن يكون الإنسان حراً في تكوين رأيه، فلا يكون تبعاً لغيره، وأن يكون حراً في إبدائه ، وإعلانه بالطريقة التي يراها". ينظر: (الحرية العامة في الفكر والنظام السياسي الإسلامي، دار الفكر العربي، دط: 1403هـ- 1983م، بيروت، ص466).

<sup>2</sup> - ينظر: (سلطان بن عبد الرحمن العميري. فضاءات الحرية، ص 422-424). وهذا التعريف الذي حلله هو ذاته الذي قرره عبد المجيد النجار.

<sup>3</sup> - خالد بن عبد الله الشمراني. التعبير عن الرأي ضوابطه ومجالاته في الشريعة الإسلامية، دكتوراه جامعة أم القرى، قسم الفقه، 1423هـ - 2002م، ص27.

4 - سليمان بن عبد الرحمن الحقييل. حقوق الإنسان في الإسلام والرد على الشبهات المثارة حولها، مكتبة الملك فهد للنشر، ط 4: 1424هـ - 2003م، الرياض- السعودية، ص 54.

– أن يكون الإنسان حراً في تكوين آرائه، وله كل الحق في أن يفكر تفكيراً مستقلاً، ودونما تبعية أو خوف من أحد، ويعبر عن آرائه بمختلف وسائل التعبير المتاحة<sup>1</sup>.

– المقدمة الأساسية لتشكيل شخصية الإنسان اجتماعياً وسياسياً، وتكوين قناعاته الذاتية ، وتوضيح اتجاهه الفكري بتصديق معلومة أو تكذيبها، ومشاركة الإنسانية بهذه الحرية<sup>2</sup>.

ومن خلال هذه التعريفات لحرية الرأي يلاحظ أن صياغة بعضها جاءت مراعية لمبادئ الإسلام وتعاليمه، حيث تذكر النصيحة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والتفكير بحرية لتكوين قناعات ذاتية، كما أن بعض هذه التعريفات ذكر مستوى حرية الرأي وبعضها اكتفى بمستوى التعبير عنه فقط.

1 – عبد الغني بسيوني . نظرية الدولة في الإسلام، الدار الجامعية، بيروت، دط، 1986م، ص 113.

2 – نوال طارق إبراهيم. الجرائم الماسة بحرية التعبير عن الفكر، ص42.

## المطلب الثالث: مفهوم حرية التعبير

بعد عرض مفهوم حرية الرأي ومستوياتها في الاستخدام العربي، لابد من المقارنة بين إطلاق حرية الرأي وإطلاق حرية التعبير في تعريفات الباحثين، فهل حرية الرأي هي ذاتها حرية التعبير؟ أم أن هناك اختلاف بينهما؟ وهل مساحة حرية الرأي هي مساحة حرية التعبير؟ وما هي طرق التعبير عن الرأي؟ إن الإجابة عن هذا السؤال مهمة في هذا البحث، لأن التدقيق في المفهومين يساعد على تحديد مجالات حرية التعبير.

**الفرع الأول: مفهوم "حرية التعبير" وعلاقتها بحرية الرأي:** عُرفت حرية التعبير عند فقهاء القانون أنها "حق الشخص في التعبير عن أفكاره ووجهات نظره الخاصة، ونشر هذه الآراء بالوسائل المختلفة"<sup>1</sup>.

أما مفهوم حرية التعبير في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي ظهر عام 1948م بشكل رسمي عالمي لأول مرة فهو يعتبرها واحدة من أهم حقوق الإنسان، حيث نصت المادة التاسع عشرة منه على حق حرية التعبير باعتناق الآراء دون أي تدخل، واستقاء الأنباء والأفكار وتلقيها وإذاعتها باستعمال كل وسائل التعبير دون قيد جغرافي<sup>2</sup>. وقد كانت هذه المادة مرتكزا أساسيا لتعريفات حرية التعبير عند الباحثين<sup>3</sup>.

وكانت محاولات كثيرة للباحثين في تعريفها حيث عرفت ب : "حق الإنسان في اعتناق الآراء ، والعقائد التي تُصلح حاله في الدنيا والآخرة، وحقه في البحث عن المعلومات، والأفكار من أي نوع، واستلامها، ونقلها بغض النظر عن الحدود الجغرافية، كما تعني أيضا واجب الإنسان في توضيح ما يعرفه من علوم، ومعارف، وعقائد، لغيره من بني الإنسان، أيًا كان المكان الذي يوجدون فيه . وحرية التعبير في الإسلام لا تتوقف عند حد الإعلام والتبليغ، إنما تشمل أيضا سماع آراء الآخرين، ومحاورتهم، والتشاور معهم في مختلف الأمور، حتى لا يكون الرأي وقفل على شخص أو مجموعة"<sup>4</sup>.

إن هذا التعريف عام يشبه إلى حد كبير تعريف المفكر عبد المجيد النجار، وقد اخترته من بين تعريف عديدة، لأنه تعريف عام يراعي تعاليم الإسلام، وقد قسمه إلى شقين: الشق الأول: حرية اعتناق الآراء واعتقادها بمعنى حرية التفكير واعتقاد الأفكار داخليا، إضافة إلى حرية البحث عن المعلومات والأفكار.

الشق الثاني: هو واجب الإنسان في تبليغ وإعلام ما يعرفه من علوم ومعارف، وعقائد لغيره، وسماعه لآراء غيره من خلال مبادئ الحوار، والشورى حتى لا يكون الرأي حكرا عليه دون غيره. أورد الباحث في هذا التعريف لفظ واجب ولم يورد لفظ "حق" لأن حرية التعبير في الإسلام مقررة بالوحي.

1 - أمير موسى. حقوق الإنسان مدخل إلى وعي حقوقي، ط2، 2002، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، ص165.

2 - ينظر: (سعاد جبر سعيد. انتهاكات حقوق الإنسان وسيكولوجية الابتزاز السياسي، ص 293).

3 - يعرفها خالد مصطفى فهمي بأنها : "حق الأفراد في التعبير الحر عما يعتقدون من أفكار ، دون أن يكون في ذلك مساس بالنظام العام ، وحقوق الآخرين". ينظر: (حرية الرأي والتعبير في ضوء الاتفاقيات الدولية والتشريعات والشريعة الإسلامية وجرائم الرأي والتعبير، ص19).

4 - جعفر عبد السلام. الإسلام وحقوق الإنسان، بحث مقدم إلى ندوة الإسلام في شرق آسيا. حضارة ومعاصرة، 1425هـ - 2003م، تاييه - تايوان، ص28.

قد ذكر الباحث أنواعا عدة من الحريات بجانب حرية التعبير، كحرية الاعتقاد، وحرية البحث، وحرية التعليم، وحرية الإعلام، كما ذكر أساليب حرية التعبير، كالتبليغ، والإعلام، والحوار، والشورى. تعريف مجمع الفقه الإسلامي الدولي: عرفها بأنها "تمتع الإنسان بكامل إرادته في الجهر بما يراه صوابا ومحققا النفع له وللمجتمع، سواء تعلق بالشؤون الخاصة أو القضايا العامة"<sup>1</sup>.

ومن خلال هذا التعريف تبين لي ما يلي:

— إن حرية التعبير "الإعلان عن الرأي" من خلال هذا التعريف هي نتيجة لحرية الرأي "ما يراه صوابا" مكتملة لها، وهذا الذي سيوضح في المبحث القادم. كما أنه لا فرق بين مفهوم حرية الرأي وحرية التعبير في الاستخدام العام؛ لأن التمييز بينهما يقود إلى نتيجة واحدة، غير أن مفهوم حرية التعبير وحرية الرأي كان بين تضيق مساحة حرية التعبير وتوسيع مساحة حرية الرأي، رغم أن كلاهما يطلق على الآخر<sup>2</sup>.

— هذا التعريف يضيق مساحة حرية التعبير، ويقصرها على الجهر بالآراء المحققة للمنفعة الفردية والجماعية. الفرع الثاني: علاقة حرية التعبير بحرية الفكر: عُرِّفَتْ بلُغتها: "اعتناق الشخص الأفكار السياسية، والاجتماعية والقانونية والثقافية والعلمية والفلسفية والنظريات والاتجاهات، وأن يفكر بالطريقة التي يراها. وأن يختار طريقا خاصا به، أو يقتبس الأفكار من الآخرين أو يرفض اتجاهات المجتمع السائدة، ويتخذ له طريقا جديدا خاصا به"<sup>3</sup>. وهذا التعريف هو المقرر في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان<sup>4</sup>. وحرية الفكرية على أنواع عديدة هي: حرية الاعتقاد، والحرية الدينية، وحرية التعليم، وحرية الصحافة، وحرية النشر، كما تشمل حرية الرأي والتعبير التي تعتبر واحدة من هذه الحريات المعنية، وتجمعهما علاقة وطيدة<sup>5</sup>.

وتعد حرية الفكر بمثابة الحرية الأم لسائر الحريات الذهنية، وتكون الإرادة فيها وليدة رغبة حقيقية، وليست وليدة قوى ملزمة<sup>6</sup>. فإذا اشتغل الفكر بالجانب السياسي أو الجانب الإعلامي فإن حرية الفكر مكفولة للأفراد والجماعات ما دامت لم يعلن عنها؛ وتصير مستقلة تماما عن حرية الفكر بالجهر بها؛ فتصير حرية سياسية، أو حرية إعلام، وذلك لأن كثير من الحريات الفكرية استقلت بذاتها بعد تطورها وتوسع تطبيقها لتستجيب لحاجات الإنسان في اختصاصاته وفروعه العلمية.

<sup>1</sup> - قرار 176(19/2) بشأن حرية التعبير عن الرأي، مجلة مجمع الفقه الإسلامي الدولي، الدورة 19، أمانة الشارقة، ط1: 1434هـ - 2013م، الإمارات العربية المتحدة، ج1، ص690.

<sup>2</sup> - سلطان بن عبد الرحمن العميري. فضاءات الحرية، ص 422.

<sup>3</sup> - ينظر: (نوال طارق إبراهيم العبيدي. المرجع السابق، ص33).

<sup>4</sup> - ينظر: المادة التاسعة عشر من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عند سعاد جبر سعيد. انتهاكات حقوق الإنسان وسيكولوجية الابتزاز السياسي، ص 293.

<sup>5</sup> - ينظر: (عز الدين مسعود. أسس وضوابط حرية الرأي السياسي، دراسة مقارنة بين الفكر السياسي الإسلامي والأنظمة الدستورية الوضعية، الماجستير في الشريعة والقانون، 2001م-1422هـ، جامعة الحاج لخضر، باتنة، ص21).

<sup>6</sup> - ينظر: (ليلى عبد المجيد. تشريعات الإعلام في مصر وأخلاقياته، دار النهضة العربية، ط3: 2008م، القاهرة - مصر، ص25).

وتعد الحرية السياسية هي المجال الحيوي الذي تزدهر فيه جميع الحريات، فحين تبلغ الحرية السياسية رشدها، وتبسط نُفوذها، تتألق باقي الحريات كلها<sup>1</sup>، وتدرج حرية الرأي والتعبير ضمن الحريات السياسية<sup>2</sup>، باعتبارها النتيجة الطبيعية لها، غير أن المشكلة التي تواجه الحرية السياسية في هذا العصر ؛ أن كل نظام من النظم السائدة يعتبرها أداة لخدمة أغراضه بدلا من أن يراها القيمة الأم التي تدور في فلكها جميع القيم والنظم والاتجاهات<sup>3</sup>.

كما أن حرية التعبير تساوي حرية الإعلام، فالصحفي يرى أن حرية التعبير تعني: "إفساح المجال للحريات الصحفية، التي يخالف رأيها رأي النخبة الحاكمة أو النظام السياسي، وعدم التضجر من الرأي الآخر، وعدم السعي لوأده بالإيقاف أو السجن أو الغرامة إلا وفق نصوص القانون"<sup>4</sup>. ولذلك كانت حرية الصحافة وليدة حرية الرأي، إلا أن القانون الذي منح هذه الحرية للأفراد والمنظمات قيدها بعدم المساس بالأمن العام، وهذا القيد يختلف من مكان لآخر، كما قيدها بعدم الإخلال بكرامة الإنسان، مما تولد عنه التضييق في مجال الصحافة ومجالات الطباعة والنشر بشتى أشكالها<sup>5</sup>.

**الفرع الثالث: علاقة حرية التعبير بحرية الاعتقاد:** يعد التمييز بين حرية الاعتقاد وحرية التعبير هو تمييز بين حرية الاعتقاد، وحرية إعلان الاعتقاد<sup>6</sup> وذلك لأن صاحب الاعتقاد مطلق التفكير فيما يعتقد، يجوز حسب خواطره، وحرية الاعتقاد تكون محددة بالأدلة، والحجج؛ ولا وازع يقف عند تحديده باختيابه دون إكراه - إذا حملنا حرية الاعتقاد بما يشمل الديني وغير الديني - فإذا بلغ الاعتقاد إلى حيث يصدر بمقتضاه قول (حرية التعبير) أو فعل (ممارسة ومنها الحرية السياسية وحرية العبادة) تعرضت حرية صاحبه للتحديد ، أما الخلاف الواقع في مفهوم حرية الاعتقاد عند المسلمين، نابع عن اختلاف تقريرها بالنسبة للمسلم، وغير المسلم في الإسلام<sup>7</sup>.

إن الحرية المعتقد والحرية السياسية وحرية الفكر صفة باطنية، وحرية إبداء الرأي تعبيرها الخارجي، وتقع عادة بالقول والخطابة والكتابة في الصحف والإذاعة، ونشر المؤلفات... وقد أصبحت الصحافة المكتوبة والمقولة من أدوات حرية التعبير<sup>8</sup>.

1 - خالد محمد خالد. أزمة الحرية في عالمنا، دار المقطم، دط: دت ط، القاهرة - مصر، ص 5.

2 - المستشار الهنساوي. حرية الرأي ((الواقع والضوابط))، ص 10.

3 - خالد محمد خالد. المرجع السابق نفسه، ص 5.

4 - عبد الحليم موسى يعقوب. حرية التعبير الصحفي في ظل الأنظمة السياسية العربية، ط 2: 2003م، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، ص 27.

5 - ينظر: محمد حمود. دراسة حول الحريات العامة والإسلام، مجلة دعوة الحق، س 15، ع 5 و 6، 1392هـ - 1972م، ص 87.

6 - حسني محمد نصر . قوانين وأخلاقيات العمل الإعلامي، دار الكتاب الجامعي، ط 1: 1430هـ - 2010 م، الإمارات المتحدة العربية، ص 19.

7 - ينظر: (محمد الطاهر بن عاشور. أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، ص 170).

8 - ينظر: (علال الفاسي . الحرية، ص 68).

## المطلب الرابع: طرق التعبير عن حرية التعبير

تم حرية التعبير بعدة وسائل وأساليب ومواقف أذكر منها :

1 - القول: التعبير بالكلام سواء كان عبارة عن جمل، أو عبارات كاملة، أو مجرد جزء من جملة، سواء تم إلقاؤه بطريق الخطابة، أو الغناء، أو الحديث العادي أو غير ذلك، وسواء كان في شكل صياح أو بصوت مسموع<sup>1</sup>.

2 - الكتابة: هي كل تعبير يتم على ورق أو قماش أو حجر، باللغة المدونة العربية أو بلغة أخرى سواء أكانت كلمات منسقة في شكل جمل تامة وذات معنى أو في شكل حروف متفرقة، ولكن تشكل في مجموعها معنى يفهمه القارئ دون عناء، ويفهم لأول وهلة، أو بعد إمعان النظر وإعمال الفكر، ويمكن أن تكون الكتابة في صحف أو مجلات أو كتب أو على الانترنت أو على شتى الوسائل الالكترونية كالهاتف النقال وغيره<sup>2</sup>.

3 - الإشارات أو الإيحاءات: هي ما يرمي به الشخص تعبيراً عن موقف معين جرى العرف على إعطائه معنا خاصاً ومحدداً، وهذه الطريقة من طرق التعبير تختلف عن القول<sup>3</sup>.

4 - الرسم: هو عبارة عن رسم قد يرافق بصور أو رسوم موضوعية تعتمد على الألوان والظلال والتصوير، وتكون صوراً لأشخاص أو أماكن، سواء بطريقة الخطوط أو الصور الضوئية<sup>4</sup> أو الكاريكاتير<sup>5</sup> الذي يعتمد على تقريب المعنى في ذهن القارئ، بحيث تحل الصور والخطوط محل الألفاظ والعبارات، حيث تعبر الرسوم عن الدلالة المقصود الوصول إليها والتعبير عنها<sup>6</sup>، واضعاً شروطاً علمية لهذا النوع من التعبير محرماً التجسيد والتماثيل للمخلوقات التي فيها روح كالإنسان والحيوان.

5 - المواقف: هو أسلوب في التعبير يعبر عن الموقف، ويكون بالصمت أو الإعراض أو التوقف أو بالموقف المعبر عن القبول أو الاعتراض وغيرها.

ومن كل ما سبق، تبين لي ما يلي:

<sup>1</sup> - ينظر: محسن فؤاد فرج. جرائم الفكر والرأي والنشر، دار الغد العربي، ط2: 1988م، القاهرة - مصر، ص 70.

<sup>2</sup> - خالد مصطفى فهمي. حرية الرأي والتعبير في ضوء الاتفاقيات الدولية والتشريعات الوطنية والشريعة الإسلامية وجرائم الرأي والتعبير، دار الفكر الجامعي، ط1: 2009م، الإسكندرية - مصر، ص180 وينظر: (نوال طارق إبراهيم. الجرائم الماسة بحرية التعبير عن الفكر، ص118).

<sup>3</sup> - خالد مصطفى فهمي. المصدر نفسه، ص180.

<sup>4</sup> - الصور الفوتوغرافية.

<sup>5</sup> - الكاريكاتير أو الكرتون هو رسم يعتمد على روح السخرية والدعابة في إبراز فكرة من الأفكار أو موقف من المواقف بشكل مجسم مبالغ فيه أحياناً قصد إعطاء القارئ فكرة هازلة عن التطورات الجارية أو تصرفات الحكام أو انتقاد بعض العادات الاجتماعية، أو تشويه سمعة شخصية بارزة قصد إلباسها رأي الجريدة أو الجمهور فيها. فالصورة المرسومة تعبر عن مقال كامل من أفكار وانتقادات لاذعة، وهذه الرسومات تتسابق على نشرها الصحف. ينظر: ( أديب مروه. الصحافة العربية نشأتها وتطورها، دار مكتبة الحياة، دط: 1960م، بيروت - لبنان، ص50).

<sup>6</sup> - خالد مصطفى فهمي. حرية الرأي والتعبير في ضوء الاتفاقيات، ص181.

— إن الباحثين لا يفرقون في استخدامهم بين حرية التعبير وحرية الرأي، كما أن التعبير في حرية الرأي يكون بطرق حرية التعبير ذاتها.

— حرية التعبير لها طرق متعددة للتعبير وحب ترشيدها بمبادئ الإسلام وتعاليمه هي أوسع من حرية الرأي.

— أخذت حرية التعبير في الاصطلاح عدة تسميات عند الباحثين المسلمين، كحرية القول وحرية الرأي وحرية التعبير، وقد كان مفهومها بين توسيع وتضييق عند الباحثين.

— أما التعريف الذي أراه مناسباً لحرية التعبير هو: تمكين الفرد المسلم فيما يخوله له الشرع بتبني الآراء وعرض وجهات نظره أو وجهات نظر غيره ، وتبليغها ومناقشتها، بجميع الأساليب والوسائل والطرق والمواقف التي لا يمنعها الشرع، لغرض إصلاح دنياه وآخرته.



## المبحث الرابع: حرية التعبير في مقاصد الشريعة الضرورية

المطلب الأول : أقسام المقاصد العامة

المطلب الثاني: مظاهر حرية التعبير في مقصد حفظ الدين

المطلب الثالث: مظاهر حرية التعبير في مقصد حفظ النفس

المطلب الرابع: مظاهر حرية التعبير في مقصد حفظ العقل

## المبحث الرابع: حرية التعبير في مقاصد الشريعة الضرورية<sup>1</sup>

إن للشريعة الإسلامية غايات سامية، ومقاصد كبرى قررها القرآن الكريم والسنة النبوية. قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ (الذاريات.56)، ويعد التعبد لله أهم غاية من غايات خلق الإنسان؛ ولا يتم إلا اختيارا وطواعية دون إكراه. إن فهم غاية وجود الإنسان متعلق بمعرفة الإنسان للمولى ﷻ؛ فالإعراض عن ذكره ومعرفته هو إعراض عن حياة النفس، وإعراض عن غاية الوجود، وهبوط وانحطاط لدرجات الحيوان<sup>2</sup>.

### المطلب الأول: أقسام المقاصد العامة

وضعت الشريعة الإسلامية لتحقيق غاية خلق الإنسان أحكاما عدة، جميعها تسعى لتحقيق الفرد الصالح<sup>3</sup>، وحفظ نظام الأمة الإسلامي، وتحقيق مصالح الناس في الدنيا والآخرة في العاجل والآجل<sup>4</sup>؛ تفضلا من الله عز وجل وإحسانا على عباده<sup>5</sup>. قال الإمام ابن القيم: "إن الشريعة مبناها وأساسها على الحكم ومصالح العباد في المعاش والمعاد وهي عدل كلها... وهي عمود العالم وقطب الفلاح في الدنيا والآخرة"<sup>6</sup>، فصالح الناس في الدنيا هي كل ما فيه نفعهم، وفائدتهم، وصالحهم، وسعادتهم، وخيرهم، وراحتهم، وكل ما يساعدهم على تجنب الأذى والضرر، ودفع الفساد، والهلاك عاجلا أم آجلا<sup>7</sup>. وقد قسم الإمام الشاطبي هذه المصالح أو المقاصد من حيث القوة والأهمية<sup>8</sup> إلى ثلاث مراتب هي: مقاصد ضرورية، ومقاصد حاجية، ومقاصد تحسينية، أذكر مفهومها باختصار شديد في ما يلي:

<sup>1</sup> - مقاصد التشريع العامة هي المعاني والحكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظمها، بحيث لا تختص ملاحظتها بالكون في جميع أحوال التشريع أو معظمها، بحيث لا تختص ملاحظتها بالكون في نوع خاص من أحكام الشريعة. ويدرج في أوصاف الشريعة، وغايتها العامة، والمعاني التي لا يخلو تشريع عن ملاحظتها، ويدخل في هذا أيضا معان من الحكم ليست ملحوظة في سائر أنواع الأحكام، ولكنها ملحوظة في أنواع كثيرة منها". (محمد الطاهر بن عاشور. مقاصد الشريعة الإسلامية، 3/165) المراد بالمقاصد: الغاية من الشريعة والأسرار التي وضعها الشارع عند كل حكم من أحكامها. ينظر: (علال الفاسي . مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، ص7).

<sup>2</sup> - ينظر: (عبد الرحمن عبد الخالق. المقاصد العامة للشريعة الإسلامية، مكتبة الصحوة الإسلامية، ط 1: 1405 هـ - 1985م، الكويت، ص36).

<sup>3</sup> - ينظر: (محمد الطاهر بن عاشور . المصدر السابق نفسه، ص103).

<sup>4</sup> - ينظر: (الشاطبي (ت: 790هـ). الموافقات، 2/6) و(محمد سعيد رمضان البوطي. ضوابط المصلحة المرسله في الشريعة، ص45).

<sup>5</sup> - ينظر: (جمال الدين عبد الرحيم الإسوي . نهاية السؤل في شرح منهاج الوصول لناصر الدين عبد الله بن عمر البيضاوي، دار الكتب العلمية، ط1: 1420هـ - 1999م، بيروت - لبنان، ص267).

<sup>6</sup> - إعلام الموقعين، المقدمة، ص3.

<sup>7</sup> - ينظر: (محمد سعيد البوطي. المصدر السابق، ص45).

<sup>8</sup> - إضافة إلى التقسيم السابق هناك تقسيمات أخرى للمقاصد هي: المقاصد باعتبار الإضافة هي: إما مقاصد الشارع من وضع الشريعة أو مقاصد المكلف في جميع أعماله وتصرفاته. المقاصد باعتبار العموم والخصوص هي: إما مقاصد عامة تراعيها الشريعة في أحوال التشريع كلها أو

## الفرع الأول: المقاصد الضرورية:

**1 - تعريفها:** هي التي لا بد منها في قيام مصالح الدين والدنيا، بحيث إذا فقدت لم تجر مصالح الدنيا على استقامة؛ بل على فساد وتهاجر وفوت حياة، وفي الأخرى فوت النجاة والنعيم والرجوع بالخسران المبين<sup>1</sup>. وهذه المقاصد مبنية على المحافظة على الضروريات الخمس: الدين والنفس والنسل والمال والعقل<sup>2</sup>. ويرى الإمام الشاطبي أن قيام هذا الوجود الدنيوي مبني عليها، فإذا انخرمت لم يبق للدنيا وجود<sup>3</sup>. ويعرفها محمد الطاهر بن عاشور بأنها: "التي تكون الأمة بمجموعها وآحادها في ضرورة إلى تحصيلها، بحيث لا يستقيم النظام بإحلالها فإذا انخرمت تؤول حالة الأمة إلى فساد وتلاش"<sup>4</sup>؛ مخالفا مفهوم الشاطبي لاعتباره أن المقاصد الضرورية قد تقوم الدنيا دونها، وتصير حالهم شبيهة بأحوال الأنعام<sup>5</sup>.

## 2- مسالك حفظ المقاصد الضرورية:

**المسلك الأول: حفظها من جانب الوجود:** يتم بتحقيق ما يقيم أركانها، ويثبت قواعدها، وهذا بالتزام كل ما من شأنه الأداء إلى تمتيتها، وتمكينها من أداء ما أنيط بها من التكاليف في هذا الوجود الدنيوي. **المسلك الثاني: مراعاتها من جانب العدم،** يتم بدرء الخلل الواقع والمتوقع عنها، وذلك بتشريع الأحكام الدافعة والرافعة لجميع أنواع الضرر الذي قد يترتب عليه إقصاء جزئي منها، أو إلغاء إحدى الكليات؛ فيمنعها من الاستمرار في الوجود، وأداء مهمتها المنوطة بها شرعا<sup>6</sup>.

## 3- قواعد المقاصد الضرورية: من أهم قواعدها هي:

- المصالح الضرورية أصل لما سواها من الحاجيات والتكميليات.
- اختلال المصالح الضرورية يلزم منه اختلال الحاجيات والتحسينيات بإطلاق.
- قد يلزم باختلال التحسيني بإطلاق أو الحاجي بإطلاق اختلال الضروري.
- المحافظة على الضروري ينبغي المحافظة على الحاجي والتحسيني<sup>7</sup>.

أغلبها أو مقاصد خاصة تتعلق بجانب من جوانب الشريعة أو بباب من أبوابها أو بموضوع من الموضوعات. المقاصد من حيث الاعتبار هي: إما مقاصد أصلية هي غاية من غايات الشريعة تسعى لتحقيقها، وإما مقاصد تابعة وتكون أهدافا ضمنية للمقاصد الأصلية ومتممة ومكملة للهدف أو المقصد الأساسي. ينظر: (محمد بن سعد المقرن. مقاصد الشريعة الإسلامية في حفظ المال، رسالة ماجستير، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، سنة 1420هـ، ص 39-52).

<sup>1</sup> - الشاطبي. الموافقات، 8/2.

<sup>2</sup> - المصدر نفسه، 26/1.

<sup>3</sup> - المصدر نفسه، 8/2.

<sup>4</sup> - ابن عاشور. مقاصد الشريعة الإسلامية، 138/2.

<sup>5</sup> - المصدر نفسه، ص 219.

<sup>6</sup> - الشاطبي. المصدر نفسه، 8/2.

<sup>7</sup> - ينظر: الشاطبي. المصدر السابق، 16/2-17.

الفرع الثاني: المقاصد الحاجية: هي ما يفتقر إليه من حيث التوسعة ورفع الضيق المؤدي في الغالب إلى الحرج والمشقة اللاحقة بفوت المطلوب<sup>1</sup>. وهي سر انتظام أمور الأمة على الوجه الحسن لتحقيق مصالحها، فهي بذلك لا تبلغ مرتبة الضروري<sup>2</sup>.

الفرع الثالث: المقاصد التحسينية: هي الأخذ بما يليق من محاسن العادات، وتجنب المذنبات التي تأنفها العقول الراجحات، ويجمع ذلك قسم مكارم الأخلاق<sup>3</sup>.

وعرفها محمد الطاهر بن عاشور بأنها: ما كان بكمال حال الأمة في نظامها حتى تعيش آمنة مطمئنة ولها بهجة منظر في مرأى بقية الأمم، حتى تكون الأمة الإسلامية مرغوبا في الاندماج فيها أو التقرب منها<sup>4</sup>.

فهل لمقاصد الشريعة الضرورية علاقة بحرية التعبير موضوع هذا البحث ؟ للإجابة عن هذا التساؤل سأبحث في بعض علاقتها بها، واخترت على سبيل الإيجاز علاقتها بمقصد حفظ الدين ومقصد حفظ العقل ومقصد حفظ النفس، وهذا لا يعني أنها لا تربطها علاقة بباقي الضروريات أو الحاجيات أو التحسينيات، وإنما كان الغرض إثبات بعض هذه العلاقات وبعض مظاهرها على سبيل الاختصار.

1 - الشاطبي. الموافقات، 10/2.

2 - المصدر نفسه، 241/3.

3 - المصدر نفسه، 11/2.

4 - ابن عاشور. مقاصد الشريعة، 243/3.

## المطلب الثاني: مظاهر حرية التعبير في مقصد حفظ الدين<sup>1</sup>

يُصنّف مقصد حفظ الدين الإسلامي في أعلى سلم المقاصد ال ضرورية<sup>2</sup>، ومن خلاله فقط يتم إنشاء المسلم الصالح<sup>3</sup> الذي يحقق مهمة خلافة الأرض، فحفظ الدين معناه ضمانه، وتيسيره، وحماية اعتقاده الصحيح مما يمكن أن يدخل عليه فيفسده، ويفسد عمله اللاحق به، هذا على مستوى الأفراد، أما بالنسبة لعموم الأمة فيعني دفع كل ما من شأنه أن ينقض أصول الدين القطعية؛ بإبقاء وسائل تلقي الدين في حاضر الأمة ومستقبلها<sup>4</sup>. وبحث علاقة هذا المقصد بحرية التعبير معناه، بحث مواضع حرية التعبير أو إبداء الرأي، وقيمتها إجمالاً في الدين الإسلامي، ومدى أهميتها في حفظه، وضمانه، وحماية اعتقاده.

**الفرع الأول: حفظ الدين من جانب الوجود:** هو بحث تلك الأحكام التي تقيم أركانه، وتثبت قواعده، وتساهم في تنميته. وأهم مظاهر حرية التعبير في هذا المقصد هي:

**1- حفظ الدين عن طريق اعتناقه باقتناع وإيمان دون إكراه:** تقرر في الإسلام أن طريق الاقتناع والتفكير بحرية هو السبيل الوحيد لاعتناق الإسلام دون إكراه أو عنف؛ لتطمئن له القلوب، وترتاح له النفوس، ويدخل من يدخل فيه اقتناعاً وحباً<sup>5</sup>؛ قال تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ (البقرة 256). هذه الآية دليل واضح على إبطال الإكراه في الدين<sup>6</sup>، لأن التدين إدراك فكري، وإذعان قلبي، واتجاه بالنفوس والجوارح بإرادة مختارة حرة إلى الله سبحانه وتعالى... وهذه معانٍ لا يتصور فيها الإكراه؛ لأن الإكراه والتدين نقيضان لا يجتمعان، ولا يمكن أن يكون أحدهما ثمرة للآخر، ونتيجة له. فكلما حُمل الإنسان على أمر بقوة قاهرة غالبية؛ ازداد كرهًا له ونفورًا منه. كما تنهى هذه الآية الداعي إلى الحق عن سلوك سبيل الإكراه والعنف؛ لأنه ليس سبيل المؤمنين، وليس من الموعظة الحسنة في شيء<sup>7</sup>.

**2- حفظ الدين بتكريم الإنسان بنعمة البيان:** كرم الله ﷻ الإنسان على سائر مخلوقاته فعلمه البيان<sup>8</sup>؛ قال تعالى: ﴿عَلَّمَهُ الْبَيَانَ﴾ (الرحمن 4)، وذلك ليتخاطب مع غيره، ويتفق مع أبناء مجتمعه؛ فيتحقق التعاون

1 - الدين: الدين والملة متحذان بالذات ومختلفان بالاعتبار؛ والشريعة تسمى ديناً من حيث إنها تطاع، ومن حيث إنها تجمع تسمى ملة؛ ومن حيث إنها يرجع إليها تسمى مذهباً؛ وقيل الفرق بين الدين والملة والمذهب أن الدين منسوب إلى الله تعالى، والملة منسوبة إلى الرسول، والمذهب منسوب إلى المجتهد. (الجرجاني. التعريفات، ص141).

2 - عبد المجيد النجار. مقاصد الشريعة بأبعاد جديدة، دار الغرب الإسلامي، ط2: 2008، بيروت- لبنان، ص62.

3 - عبد الرحمن عبد الخالق. المقاصد العامة للشريعة الإسلامية، مكتبة الصحوة الإسلامية، ط 1: 1405هـ - 1985م، الكويت، ص11.

4 - ينظر: (محمد الطاهر بن عاشور. مقاصد الشريعة، 236/3).

5 - عبد الرحمن عبد الخالق. المقاصد العامة للشريعة الإسلامية، ص39.

6 - ينظر: محمد الطاهر بن عاشور. التحرير والتنوير، 26/3.

7 - ينظر: (محمد أبو زهرة. زهرة التفاسير، 944/2).

8 - أحمد الريسوني. الفكر الإسلامي وقضايا السياسة المعاصرة، دار الكلمة، ط1: 1434هـ - 2013م، القاهرة - مصر، ص 63.

والتألف والتعارف والأنس<sup>1</sup>. وقال أيضا: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾ (البقرة.31)، فوظيفة التعبير والبيان كانت من أوائل المواهب التي حباها الله ﷻ للإنسان، ومن أعظم الخصائص التي ميز الله ﷻ بها الجنس البشري عن سائر خلقه<sup>2</sup>؛ ليظهر فضله ويُعظم قدره<sup>3</sup>، فتكفل بذلك جميع عناصر التعليم. الكتاب والمعلم هما: القرآن والنبي ﷺ؛ والمتعلم هو الإنسان؛ وطريق التعلم وكيفيته هو البيان<sup>4</sup>.

إن دخول الإسلام لا يتم إلا من خلال الإقرار به ظاهرا وإن كان بإمكان الأصم الذي لا يسمع أن يقر برفع الأصبع أو أي أسلوب من أساليب الإقرار من خلال الإشارة أو من خلال الكتابة، ومعرفة الإسلام تنتشر من خلال أساليب الخطاب أو أساليب الكتابة أو الرموز، غير أن أوضحها ما كان مخاطبا للناس مباشرة بلغة يفهمونها كتابة أو مشافهة. ويعد الحوار والنقاش والبحث والدعوة إلى الله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أهم مقومات البيان والتعبير في نشر الإسلام وبيان رسالته. فنعمة الكلام هي أهم السبل لمعرفة هذا الدين للاقتناع والإيمان به بكل حرية دون خوف أو إكراه أو التباس.

**3- حفظ الدين بالدعوة إليه وتبليغه:** تمتح أصول عقيدة الإسلام الإنسان الحرية في اختيار الإسلام كمحب له أو متعقل لأحكامه؛ لا مرغما عليه. ومن أجل تحقيق هذه الغاية أرسل المولى عز وجل رساله لعباده، وشرع لهم ولأتباعهم الدعوة إلى سبيله بالحكمة، والموعظة الحسنة، والجدال بالتي هي أحسن. قال تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ (النحل.125)، ليكون الإنسان في الإسلام قيّم على نفسه، محل تبعه اتجاهه وعمله؛ فحرية الاتجاه وفردية التبعة هي الصفة الأولى التي صار بها الإنسان إنسانا.. فيكون من العدل أن يلقي جزاء اتجاهه، وثمره عمله في دار الحساب<sup>5</sup>.

إن أصل الدعوة إلى الله يعني عرض المسلم إيمانه وقناعاته الراسخة في الإسلام وتبليغها للبشرية، سواء في نطاق ضيق، أو نطاق واسع، وهذا الأصل قام به الأنبياء والمرسلون أمرا من الله ﷻ، وواجبا لرسالتهم. فالإسلام لا يفسح المجال لنقل الأفكار التي يحملها كدين اختيارا؛ بل يلزم فئة من المسلمين بعرض الإسلام على الغير ودعوتهم بشرح أحكامه، وبيان فروضه، وأركانه وسننه، بالصورة التي تستحسنها النفوس البشرية، وتتقبلها العقول، كدور خارجي تقوم به<sup>6</sup>.

1 - ينظر: وهبة الزحيلي. التفسير المنير، 197/27.

2 - أحمد الريسوني. الفكر الإسلامي وقضايا السياسة المعاصرة، ص 64.

3 - محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي القاضي المالكي ( ت: 543هـ). أحكام القرآن، ت: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، ط3: 1424 هـ - 2003 م، بيروت - لبنان، 4/421.

4 - ينظر: وهبة الزحيلي. المصدر السابق، 197/27.

5 - ينظر: (سيد قطب إبراهيم حسين الشاربي ( ت: 1385هـ). في ظلال القرآن، دار الشروق - بيروت - القاهرة، ط17: 1412 هـ- 1992 م، 4/2242).

6 - ينظر: (بن زغبة عز الدين. المقاصد العامة للشريعة الإسلامية، دار الصفوة، ط 1: 1417 هـ - 1996 م، القاهرة - مصر، ص174.

**4- حفظ الدين بالثبات عليه بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والنصيحة:** يلزم كل مسلم معاينة امتثال أحكام الدين وتعاليمه ومراقبتها وتقويمها من حيث قوة حضورها أو غيابها داخل كيان الأمة الإسلامية؛ لقيام بعض الانحرافات التي قد تعتري بعض الناس أو بعض الفئات ممن لا علم لهم به في حقيقته أو في جزئياته وتفصيله<sup>1</sup>، فقرر قواعد لذلك اعتبرها من أصول عقيدة كل مسلم كالموعظة الحسنة، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والتناصح بين المسلمين، ودعوتهم بالمعروف.

وجميع طرق تبليغ الدين الإسلامي تتم في ظل الإيمان، والأخلاق، والعقل، والتسامح، ومنهجها العلم، والحرص على بيان الحق، والتعريف به. كما أن تبليغه الدين الإسلام، معناه تعبير عن التزام المسلم واعترافه بجميل فضل الله ﷻ عليه، واعترافه بوقوفه على الحق الذي وجب عليه نشره وإعلانه للناس. إن الإسلام دعوة عالمية تقتضي تبليغه لكل عقل إنساني، ودون حرية الرأي لا يمكن أن تتخذ الدعوة سبيلها إلى العالم، لأن إعلان الدعوة الإسلامية وطرح أفكارها ومبادئها الرئيسة يقتضي حرية الرأي بين الطرفين: الداعية المسلم وعند الطرف الثاني المتلقي لهذه المبادئ، مهما كان فكره واعتقاده<sup>2</sup>.

**5- حفظ الدين بالتيسير:** تبليغ الدين يتم برفع الحرج والمشقة لكل من يريد اعتناقه، ورفع الحرج والمشقة لتنفيذ أحكامه المقررة بيسر دون مشقة ولا تنطع ولا غلو يصد عنه<sup>3</sup>.

وقد جاءت أحكام كثيرة في القرآن الكريم والسنة النبوية تنهى عن التنطع والمغالاة في الدين، منها قوله ﷺ: «إنما بُعثتم ميسرين ولم تُبعثوا معسرين»<sup>4</sup>. قال الإمام الشاطبي: "اعلم أن الحرج مرفوع عن المكلف لوجهين: أحدهما: الخوف من الانقطاع عن الطريق، وبغض العبادة وكراهة التكليف .. والثاني: خوف التقصير عند مزاحمة الوظائف المتعلقة بالعباد المختلفة الأنواع"<sup>5</sup>.

#### **6- حفظ الدين وارتباطه بمقصد حفظ العقل:**

أ) **إعمال العقل:** يعد إعمال العقل من أهم أساليب استخدام العقل التي قررها القرآن للوصول إلى حقيقة الإيمان، سواء ببحث الآفاق والأنفس أو التفكير في خلق الله ﷻ، وهو يكافئ ما يعرف اليوم بالبحث العلمي الموضوعي. وإعمال العقل في الإسلام من أهم أساليب حرية التفكير الإسلامية، فمنهج فريضة إسلامية حث عليها القرآن في آيات التفكير في الآفاق والأنفس، ومن أمثلة ذلك في قوله تعالى: ﴿ قُلْ انظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ (يونس.101)، وقد أتاح الإسلام المناخ الفكري الحر الذي مكن العلماء وأصحاب

<sup>1</sup> - ينظر: (عبد المجيد النجار. مقاصد الشريعة بأبعاد جديدة، ص 70-71).

<sup>2</sup> - ينظر: أبو الكلام آزاد. حرية التعبير عن الرأي الضوابط والشروط، مجلة مجمع الفقه الإسلامي الدولي، الدورة 19، ج 1، ص 692.

<sup>3</sup> - عبد المجيد النجار. المصدر نفسه، ص 67.

<sup>4</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الوضوء، باب صب الماء على البول في المسجد، (ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار ابن الهيثم، ط: 1425هـ - 2004م، القاهرة - مصر)، ح 220، ص 36.

<sup>5</sup> - الموافقات، 2/136.



الفكر من الإسهام في إثراء الحضارة الإسلامية في كافة مجالاتها، وقد قدم المسلمون عربهم وعجمهم ما بهر العالم من إنتاج فكري كان نواة للعلوم الحديثة<sup>1</sup>.

ب) الاجتهاد: يتم باسفراغ المجتهد وسعه بالنظر فيما هو منصوص عليه بدلالة ظنية، في عين من الاحتمالات ما يغلب على ظنه أنه مراد الشارع<sup>2</sup>، بلطرق المقررة عند أهل العلم حتى يغلب غده أنها الدين المطلوب. فأبما نازلة حدثت ليس فيها حكم؛ وجب على المسلمين البحث عن حكمها الشرعي حسب طاقتهم.

والاجتهاد بالنسبة للمسلم له مفهوم واسع ليس خاصا بعلماء هذه الأمة فقط؛ بل هو مطلوب لكل مسلم سواء بالاجتهاد في تبليغ الإسلام أو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بحسب ما يقدر عليه ، أو في تقدير بعض الأحكام، كاجتناب الشبهات، والبعد عنها، أو فيما يتعلق ببعض الأحكام الفقهية أثناء السهو في الصلاة، فيقيمها من خلال تغليب ظنه<sup>3</sup>.

إن الاجتهاد من أهم مقومات حرية التعبير الإسلامية؛ لأن فيه إبداء للرأي في أمر خطير متعلق بتطبيق أحكام الشارع، وهو السبيل لديمومة أحكام الدين، واستمرار تطبيقه، وصلاحيته رغم تغير الزمان والأحوال.

**7- حفظ الدين بالسلطان:** حفظ الدين ليس مقصورا على الأفراد والجماعات فقط، من خلال المناصحة، والموعظة الحسنة، والدعوة إلى الله، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فيما بينهم؛ بل هو أمر يحتاج إلى من يقف على تطبيق أحكامه، وحدوده وقد أوكل للفقهاء إقامة الدين وتنفيذ أحكام الشرع، وحدوده، وحياتها بواسطة مبدأ الشورى، وجعل سائر وسائل الدفاع للسلطان<sup>4</sup>، لحمل الناس عليها وتشجيعهم لإقامتها، وفض النزاعات الناشئة بينهم<sup>5</sup>. وتعد الشورى من أهم مقومات حرية التعبير ومن أهم مبادئ تسير شؤون دولة الإسلام، وهي السبيل الوحيد لبحث حلول القضايا الكبرى التي تعترض الأمة بإشراك الجميع في الإدلاء برأيهم، وإعلان اجتهادهم بكل حرية دون إقصاء.

**الفرع الثاني: حفظ الدين من جانب العدم:**

**أولاً: عوائق حفظ الدين من جانب العدم:** يقتضي تشريع أحكام تدفع الخلل الواقع والمتوقع عنه، سواء بإزالة العوائق التي تظهر في طريق تبليغه أو بدفع الضرر عنه. ومن أهم ضوابط حرية التعبير لحفظ الدين هي:

<sup>1</sup> - أبو الكلام آزاد. حرية التعبير عن الرأي الضوابط الشروط، مجلة مجمع الفقه الإسلامي الدولي، الدورة 19، ج1، ص692.

<sup>2</sup> - إبراهيم بن علي الشيرازي أبو إسحاق. اللمع في أصول الفقه، دار الكتب العلمية، ط1: 1405هـ - 1985م، بيروت - لبنان، ص72.

<sup>3</sup> - عبد المجيد النجار. مقاصد الشريعة بأبعاد جديدة، ص69-70.

<sup>4</sup> - ينظر: (عبد الحميد محمد بن باديس الصنهاجي) (ت: 1359هـ). آثار ابن باديس، ت: عمار طالبي، دار الناشر: دار ومكتبة الشركة الجزائرية، ط1: 1388 هـ - 1968 م، 410/3.

<sup>5</sup> - عبد المجيد النجار. مقاصد الشريعة بأبعاد جديدة، ص72.

- 1 -سلطان الهوى<sup>1</sup>: حذر القرآن الكريم من إتباع الهوى؛ خاصة إذا كان مخالفا لما قرره الشارع؛ فشرع للمسلم مدافعة هواه وعصيانه<sup>2</sup>، واستخدام عقله ليتبين الحقائق. قال تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ (ص.26)، ويتبع ذلك سائر أنواع البدع والمنكرات المغيرة لأحكامه.
- 2 -تحريف العقيدة: يتم حفظ العقيدة مالم يمكن أن يتطرق إليها بما يشوش أصولها، ويفسدها، سواء بلنتشار المذاهب الكافرة أو المنحرفة، أو بث الشبهات التي تحرف حقائقها<sup>3</sup>.
- 3 -تقليد الآباء والأجداد في العبادة والعقائد دون دليل عقلي ودون برهان عليه. قال تعالى: ﴿قَالُوا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَارِهِم مُّهُتَدُونَ﴾ (الزحرف.22).
- 4 -الإكراه على الدين: اعتناق الإسلام يتم بقناعة وإيمان فالإكراه، و جميع أنواع الاستبداد مرفوضة خاصة في مسألة العقيدة. وقد ذكر القرآن مثال فرعون كعينة من هؤلاء المستبدين المكرهين على العقيدة للناس ظلما، حتى بلغ به الاستبداد إلى القول<sup>4</sup> قال تعالى: ﴿قَالَ فِرْعَوْنُ مَا أُرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَىٰ وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ الرَّشَادِ﴾ (غافر.29).

ثانيا: أحكام في الإسلام لحفظ الدين من جانب العدم: شرع الإسلام لحفظ الدين من جانب العدم أحكام كثيرة هي ضوابط لحرية التعبير والتزام هذا الدين، وهذه أهمها:

- 1 - الدعوة إلى الله: شرع الله ﷻ الدعوة إلى الإسلام بأساليب متعددة، للترغيب في اعتناق هذا الدين، لأنه الدين الحق. قال تعالى: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ﴾ (آل عمران. 104).
- 2 - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: هو سبب لإقامة الدين وإظهار شعائر الإسلام وإخماد الباطل على أي وجه كان<sup>5</sup>، وهو لا يقتصر على حفظ الدين فقط، بل يدخل في حفظ جميع الكليات من جانب العدم حال تطبيقها ورعايتها<sup>6</sup>، والأمر بالمعروف و النهي عن المنكر، والنصح، والتواصي بالحق هو شعار المؤمنين. فللذين يتواصون بالحق، يكونون ملتزمين به ثم يلزمون غيرهم<sup>7</sup> به، لقوله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾ (العصر.3).

<sup>1</sup> - الهوى : ميلان النفس الى ما تستلذه من الشهوات من غير داعية للشرع . ينظر: ( الجرجاني. التعريفات، ص320).وقيل: هو ما يخالف الحق في الحكم. ينظر: (أحمد عبد الحلیم بن تيمية أبو العباس. قاعدة في المحبة، ت: محمد رشاد سالم، مكتبة التراث الإسلامي، دط: 1987م، القاهرة - مصر، ص19).

<sup>2</sup> - عبد المجيد النجار. مقاصد الشريعة بأبعاد جديدة، ص73-74.

<sup>3</sup> - ينظر: (المصدر نفسه، ص77-81).

<sup>4</sup> - ينظر: (وهبة الزحيلي. التفسير المنير، 115/24).

<sup>5</sup> - الشاطبي. الموافقات، 237/1.

<sup>6</sup> - المصدر نفسه، 9/2.

<sup>7</sup> - عبد الرحمن عبد الخالق. المقاصد العامة للشريعة الإسلامية، ص33.

**3 - تجنيب الفرد المسلم مواضع الفحشاء والمنكر :** يلزم على المسلم التمسك بأركان الدين والمحافظة عليها. قال تعالى: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ (العنكبوت.45). وقال الغزالي: "وما يكف عن الفحشاء فهو جامع لمصالح الدين وقد تقترن به مصلحة الدنيا"<sup>1</sup>.

**4 - النهي عن الفتن والابتداع والتحريف:** نهى الإسلام عن الفتنة في الدين واعتبرها بمثابة القتل؛ بل أشد منه أثراً وخطراً. قال تعالى: ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾ (البقرة.191)، كما حرم الابتداع غير المشروع الذي يفضي إلى الزيادة والابتعاد عن أصول الدين وأحكامه الأصيلة<sup>2</sup>. وحذر من تحريف الأقوال سواء بتأويل باطل يحرف الدين عن مقاصده، أو محاولة هدم أحكامه عن جهل أو عن دسياسة باسم حرية الرأي والحق في الاجتهاد دون تحقق شروط الاجتهاد في صاحبه، فينبغي التمييز بين ما هو اجتهاد وما هو دون ذلك، عن طريق الفكر والعلم من قبل العلماء المختصين<sup>3</sup>.

**5 - تحريم الارتداد عن الدين :** شرع حد الردة عن الإسلام بسبب الطعن في الدين واختلاق الأكاذيب كيدا لزعزعة الثقة به والصد عن هه، وقد وقع الشيء الكثير منه في الماضي، كما يحصل اليوم في حملات التشويه للإسلام. والردة تحمل في طياتها المكيدة والغدر، وتوصل لغير معتنقه أن التحريف التطبيقي الفعلي لمعتنقيه قد بيّن أنه لا تستقيم الحياة بهذا الدين؛ لإحداث ردة جماعية، وهدم المجتمع الإسلامي بأكمله<sup>4</sup>.

وقد شرع الله ﷻ هذا الحد لحماية الدين، والحفاظ على هيئته، وقطع دابر المفسدين الذين بإمكانهم الدخول فيه لمعرفة أسرار المسلمين، وكشف عوراتهم، ثم الردة بعد ذلك. فكان حد الردة رادعا لدابر هذا الفساد؛ الذي قد يؤدي إلى خلخلة صفوف المؤمنين وهدم كياناتهم. وقد حاول اليهود فعل ذلك وفق خطة خبيثة كشفها الوحي في عهده ﷺ لمعرفة أسرار المسلمين وردهم عن الإسلام<sup>5</sup>، في قوله تعالى: ﴿وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمِنُوا بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَيَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَجْهَ النَّهَارِ وَاكْفُرُوا آخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ (آل عمران 72). ودليل حد الردة جاء في السنة النبوية، في قول النبي ﷺ: «من بدل دينه فاقتلوه»<sup>6</sup>، وقوله ﷺ: «لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث، النفس بالنفس، والشيب الزاني، والمفارق لدينه التارك للجماعة»<sup>7</sup>، وقد بوب البخاري على الحديث: "باب قتل من أبي قبول الفرائض وما نسبوا إلى الردة".

<sup>1</sup> - محمد بن محمد الغزالي الطوسي أبو حامد (ت: 505 هـ). شفاء الغليل في بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليل، ت: حمد الكبيسي، مطبعة الإرشاد، ط1: 1390 هـ - 1971م، بغداد- العراق، ص161.

<sup>2</sup> - بن زغبية عز الدين. المقاصد العامة للشريعة الإسلامية، ص176.

<sup>3</sup> - عبد المجيد النجار. مقاصد الشريعة بأبعاد جديدة، ص77-78.

<sup>4</sup> - المصدر نفسه، ص79-81.

<sup>5</sup> - ينظر: (عبد الرحمن عبد الخالق. المقاصد العامة للشريعة الإسلامية، ص39-40 ومحمد الطاهر بن عاشور. التحرير والتنوير، 281/2).

<sup>6</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب لا يعذب بعذاب الله، ح3017، ص354.

<sup>7</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الديات، باب قوله تعالى: ﴿النَّفْسُ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنُ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفُ﴾ (المائدة45)، ح6878، ص799 ومسلم في صحيحه، كتاب القسامة والمحاربين والقصاص والديات، باب ما يباح به دم المسلم، (دار ابن الهيثم، دط: 1422هـ - 2001م، القاهرة - مصر)، ح1676، ص435.

أما القرآن الكريم فقد أورد عقوبة الردة في الآخرة في قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ (البقرة. 217)، كما اعتبر المفسرون أن قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ (المائدة. 33)، نزلت في المحاربين من أهل الكفر والردة<sup>1</sup>.  
ومن كل ما سبق تبين لي أن هناك مظاهر لحرية التعبير في مقصد حفظ الدين كثيرة، تدخل في حفظه من جانب الوجود أو من جانب عدمه وشرعت ضوابطها في شكل تحذيرات وعقوبات واضحة في الإسلام.

### المطلب الثالث: مظاهر حرية التعبير في مقصد حفظ النفس

جعل الله ﷻ النفس الإنسانية مخلوقا مكرما عنده ، فشرع لذلك أحكاما وتشريعات للحفاظ عليها ، سواء من جانب الوجود أو من جانب عدمه. وحرية التعبير لها صلة كبيرة بالحفاظ عليها من الجانبين، غير أن حل أحكامها متعلقة بالحفاظ على عناصرها المعنوية، ولذلك سأركز في بيان مظاهرها على هذا الجانب.  
**الفرع الأول: مظاهر حرية التعبير في حفظ النفس من جانب الوجود:** شرع الإسلام لتحقيق هذه الغاية، وحفظ النفس من جانب الوجود أحكاما لحفظها المعنوي. كحق الابتكار والاكتشاف، وحق الكرامة الإنسانية، وحق النفس في التشبع بالمثل العليا والأخلاق الفاضلة<sup>2</sup>.  
إن حق الكرامة الإنساني الذي حفظه الإسلام وفضله به عن سائر المخلوقات، يقصد به أن يكون الإنسان غير ذليل ولا حقير في ذاته<sup>3</sup>، وذلك بالتفكير والتعبير في جميع مناحي الحياة وكافة مجالاتها بجرية، فالتفكير والتعبير وسيلتان لتقرير أصول الإيمان والعقيدة، وتحرير العقل، وتنمية إبداعه وتطوير ملكاته وفن خطابه، وبهذا تكون حرية التعبير منهجا وطريقة يسلكها المبلغون للدين، ويطبّقونها واقعا حيا في أحوالهم الشخصية، وفي دعوتهم للآخرين، وأساس علاقات الأفراد والجماعات، وركيزة كل خطاب بينهم، وبمقتضى هذا التكريم حفظ الإسلام النفس من جميع ما يؤديها ويزهقها، فحرم بذلك الردة على اعتبار أنها القتل المعنوي لها، وشرع لذلك حدا زاجرا لتثبيت الإسلام في المجتمع الإسلامي.  
**الفرع الثاني: ضوابط حرية التعبير في حفظ النفس من جانب عدمه:** تتعلق بتلك الأحكام التي تُعنى بجوانبها المعنوية، كحماية سمعة الإنسان، وعرضه، وكرامته، ومن أهم تشريعاتها:

تحريم الظلم بجميع أشكاله المادي والمعنوي، ويتساوى تحريمه في ذلك الصغير والكبير، الرجل والمرأة، وبهذا فهو يجرم التعدي على سمعة المؤمن سواء بلغية أو النميمة أو السباب أو الطعن في الأنساب، كما يجرم

<sup>1</sup> - ينظر: علي بن بطال. شرح صحيح البخاري، 416/8.

<sup>2</sup> - ينظر: (عبد المجيد النجار. مقاصد الشريعة بأبعاد جديدة، ص177).

<sup>3</sup> - ينظر: (محمد الطاهر بن عاشور. التحرير والتنوير، 165/15).

الاحترار والسخرية والاستهزاء من الناس والتمييز بينهم في اللون أو الموطن أو الجنس ، والتعدي بالقول بجميع أشكاله<sup>1</sup>.

جعل الإسلام عقوبات تعزيرية متروكة للحاكم والقاضي المسلم واجتهاده أثناء التعدي على هذه الأمور في حالات الظلم<sup>2</sup>، وشرع حدودا لحماية الشرف وتطهير المجتمع، كحد القذف.  
عدم جواز إذلال المسلم نفسه لغير المسلم ، كما لا يجوز للأمة التنازل عن مقام العزة الذي هو جزء من كرامة المسلمين، لأن التخلي عن هذا المقام يجعلها تحت السيطرة والاستعباد<sup>3</sup>.  
— حرمت الشريعة جميع ما يفضي إلى الإخلال بالأعراض ، كقذف ولد الزنا ؛ وإن كان صدقا، لقطع قالة السوء، وشرعت العقوبة في ذلك<sup>4</sup>.

تمسك الأمة أفرادا وجماعة بمقام الشهادة الذي هو أمانة في ذمتها ومسؤولية في عنقها، وهيبة تحرس كيانها من الانحراف، وفي فقدته شهادة الغير عليها ، لئلا ينظروا عليهم عليها، مما يعرضها للانحراف عن دينها، والانحراف في بيضتها<sup>5</sup>. قال تعالى: ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾ (البقرة 143).

وما ألاحظه أن كثيرا من هذه الأحكام هي ذاتها ضوابط حرية التعبير التي قررها الإسلام لحماية حرية التعبير وترسيخها، وحفظ النفس من جميع أنواع الأذى المعنوي.  
ومن خلال هذا المبحث تبين لي ما يلي:  
— حرية الرأي لها كبير صلة بالمقاصد الضرورية للشريعة، وتدخل في أغلب مسالك حفظها من جانب الوجود ومن جانب عدم.

— حرية التعبير متعلقة بمحفظ المقاصد الضرورية من جانبها المعنوي.  
— حرية التعبير أصل مقطوع به في الشرع لا يجوز إلغاؤه أو مصادرته<sup>6</sup>.  
— حرية التعبير هي واحدة من أهم حقوق الإنسان، غير أن الإسلام جعلها ضرورة من ضرورات الحياة لا سبيل لحياة الإنسان دونها، فالحفاظ عليها لا يقتصر على كونها حقا فقط يمكن التنازل عنه؛ بل هي واجب يأثم من فرط فيه فردا أو جماعة<sup>1</sup>.

1 - ينظر: (عبد الرحمن عبد الخالق. المقاصد العامة للشريعة الإسلامية، ص48).

2 - ينظر: (المصدر نفسه، ص48).

3 - ابن زغينة عز الدين. المقاصد العامة للشريعة، ص179.

4 - عبد الرحمن عبد الخالق. المقاصد العامة للشريعة الإسلامية، ص48.

5 - ابن زغينة عز الدين. المصدر نفسه، ص180.

6 - فتحي الدريني . خصائص التشريع الإسلامي في السياسة والحكم ، ص 404.

## المطلب الرابع: مظاهر حرية التعبير في مقصد حفظ العقل<sup>2</sup>

إن العقل هو نور في القلب يمكن الإنسان من إدراك الحق وتمييزه عن الباطل<sup>3</sup>، فكل مهمة مقررّة للإنسان يشترط فيها العقل؛ لذلك قعد الأصوليون قاعدة: "العقل مناط التكليف"<sup>4</sup>. ومهمة الخلافة في الأرض مناظرة في تحقيقها بالعقل؛ فمن لا عقل له؛ ليس مكلفاً بشيء<sup>5</sup>.

والعقل الذي أراده القرآن للمسلم متوقد على الدوام، لا يعرف الركود ولا السكون، فهو عقل فعال، متأمل ومتفكر في كل شيء من حوله، يدفع لتكوين الآراء والاستمرار الدائم في مراجعتها، وإعادة النظر فيها وتقويمها ونقدها، ومحاکمتها إلى الأدلة المعتمدة والأصول المتبعة<sup>6</sup>.

ويتم حفظ العقل بتحصينه مما يمكن أن يدخل عليه من خلل يفضي إلى فساد جزئي، أو فساد أعظم، كفساد عقول الجماعات وعموم الأمة<sup>7</sup>، وذلك بتشريع أحكام من شأنها أن تحفظ للعقل قوته التي بها يقدر على أداء مهمته، سواء بتيسير عوامل قوته وتنميته أو دفعا لعوامل تعطيل نموه وشل طاقته<sup>8</sup>.

وما يعينني في هذا البحث هو التركيز على مظاهر حرية التعبير في مقصد حفظ العقل وهي متعلقة بحفظ جانبه المعنوي دون المادي، وبحث كيفية تنمية عوامل قوته ودفعا لعوامل توفقه وأهمها هي:

### الفرع الأول: حفظ العقل بتنمية عوامل قوته في الشريعة الإسلامية:

**1 - دعوة الإسلام لاستخدام العقل للوصول إلى الإيمان :** حفز القرآن الكريم المسلم على التفكير وهاجم الذين يلغون عقولهم وتفكيرهم، ذلك أن العقل الإنساني هو سر ملكة التفكير التي تميزه عن الحيوان<sup>9</sup>. وقد كان للقرآن الكريم دعوات عديدة لاستخدام العقل. وهذه بعض دعواته:

**- دعوة القرآن الكريم للنظر من خلال تقلب البصر والبصيرة لإدراك الأشياء ورؤيتها بعد التأمل والفحص وإعمال الفكر في المحسوسات أو المرئيات<sup>1</sup>.** قال تعالى: ﴿ أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ ﴾ (الغاشية.17).

1 - سالم البهساوي. حرية الرأي الواقع والضوابط، ص47.

<sup>2</sup> - العقل في اللغة: من عقل، يعقل، عقلا، والمعقول هو ما يفهم من العقل، والعقل: نقيض الجهل، والعقل: المتثبت في الأمور ويستخدم بمعنى القلب والعقل الحصن، ويستخدم في كلام العرب بمعنى الدية. ينظر: (الخليل بن أحمد الفراهيدي. العين، 159/1 وابن منظور. لسان العرب، 458/11).

3 - علي بن محمد الجرجاني. التعريفات، ص197.

4 - الشاطبي. الموافقات، 266/3.

5 - ينظر: عبد المجيد النجار. المقاصد العامة في الشريعة الإسلامية، ص127.

6 - ينظر: سلطان بن عبد الرحم العميري. فضاءات الحرية، ص426.

7 - ينظر: محمد الطاهر بن عاشور. مقاصد الشريعة الإسلامية، 139/2.

8 - ينظر: عبد المجيد النجار. المصدر السابق، ص127.

9 - محمد علي محمد الصلابي. الحريات في القرآن الكريم، دار المعرفة، دط: 2017م، بيروت - لبنان، ص50.



- دعوة القرآن للتبصر : التَّبَصُّرُ هو التَّأَمُّلُ والتَّعَرُّفُ ، والتَّبَصِيرُ : التعريف والإيضاح<sup>2</sup> . قلل تعالى : ﴿وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفْأَلَا تُبْصِرُونَ﴾ (الذاريات.21).

- دعوة القرآن للتدبر: التدبر هو عبارة عن النظر في عواقب الأمور وهو قريب من التفكير إلا أن التفكير تصرف القلب بالنظر في الدليل، والتدبر تصرفه بالنظر في العواقب<sup>3</sup> . قال تعالى : ﴿أَفْأَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾ (محمد.24).

- دعوة القرآن لل فكر، الفِكْرَةُ هي قُوَّةٌ مُطْرَقَةٌ للعلم إلى المعلوم، والتَّفَكُّرُ: جولان تلك القوَّة بحسب نظر العقل، وذلك للإنسان دون الحيوان، ولا يقال إلا فيما يمكن أن يحصل له صورة في القلب ، ويستعمل الفكر في معنى فرك الأمور وبحثها طلبا للوصول إلى حقيقتها<sup>4</sup> . قال تعالى : ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (الجاثية.13).

- دعوة القرآن للاعتبار: الاعتبار هو النظر في حقائق الأشياء وجهات دلالتها؛ ليعرف بالنظر فيها شيء آخر من جنسها<sup>5</sup> . من خلاله قوله تعالى : ﴿فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِيَ الْأَبْصَارِ﴾ (الحشر.2).

- دعوة القرآن للتفقه: التفقه هو خطوة عقلية أبعد مدى من التفكير، إذ هي الحصيلة التي تنتج عن عملية التفكير، وتجعل الإنسان أكثر وعيا لما يحيط به، وأعمق إدراكا لأبعاد وجوده، وعلائقه في الكون، كما يجعله متفتح البصيرة دوما<sup>6</sup> . من خلاله قوله تعالى : ﴿قَدْ فَصَّلْنَا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يُفْقَهُونَ﴾ (الأنعام.98).

- دعوة القرآن للتعقل<sup>7</sup>: التعقل هو إدراك الشيء مجردا عن العوارض الغريبة واللواحق المادية<sup>8</sup> . قال تعالى : ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ (البقرة.242).

إن العقل يبذل جهده في الملاحظة ، والنظر، والتبصر، ثم الاستقراء، والتحليل، والتعليل، والاستدلال، ليحيل إلى القلب ما يحمله من إيمان ، أو كفر بالتدبر، والتفكير، والتفقه، والتعقل، والاعتبار . فإذا آمن القلب ؛ انصرف العقل ليمارس وظائفه في مجال المعرفة في عالم يستطيع أن يسخر الحواس الإنسانية للعمل فيه ؛ لتجمع

1 - عبد الحكيم العيلي. الحريات العامة في الفكر والنظام السياسي في الإسلام، ص435.

2 - ينظر: (ابن منظور. لسان العرب، 64/4).

3 - ينظر: (علي بن محمد الجرجاني. التعريفات، ص76).

4 - الراغب الأصفهاني. مفردات غريب القرآن، ص 643.

5 - ينظر: (أبو عبد الله محمد بن عمر الرازي فخر الدين الرازي ( ت: 606هـ). التفسير الكبير مفاتيح الغيث (التفسير الكبير)، دار إحياء التراث العربي، ط3: 1420 هـ ، بيروت - لبنان، 504/29).

6 - ينظر: (عماد الدين خليل. تهافت العلمانية، مؤسسة الرسالة ، دط، 1983م، بيروت - لبنان، ص 35).

7 - التعقل التدبر، وتعقلت الشيء: تدبرته. ينظر: (محمد عبد الرؤوف المناوي. التوقيف على مهمات التعاريف، ت: محمد رضوان الداية، دار الفكر المعاصر - دار الفكر، ط1: 1410هـ، بيروت- دمشق، ص188).

8 - أيوب بن موسى الحسيني أبو البقاء الكفومي . الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية ، ت: عدنان درويش - محمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، 1419هـ - 1998م، ص481.



له سائر الوسائل التي تمكنه من الوصول إلى أحكام تثبتتها التجربة أو الحس أو قوانين الاستدلال والاستقراء والاستنباط<sup>1</sup>.

إن الإسلام يدعو إلى التفكير ليس من قبيل الترف العلمي ؛ بل لإثبات الأصول ، وتثبيت الحقائق ، والوصول إلى اليقين الإيماني . والعقل هو الذي يقود صاحبه إلى الإيمان بعد استخدامه للحواس، وتفعيل ملكة التفكير.

وقد أعطى الإسلام مكانة خاصة لمن ينتج بتفكيره علما نافعا تستفيد منه الإنسانية، وشجع تفكيرهم<sup>2</sup>؛ معتبرا وظيفة التفكير محرّكة لمسالك الاستمرار والإنتاج والعطاء، ملزما بذلك القائمين على مصالح الأمة بتيسير سبل العلم والمعرفة، وتوفير وسائلها<sup>3</sup>.

**2- دعوة الإسلام إلى التعلم وطلب العلم والاجتهاد:** دعا الإسلام إلى طلب العلم والمعرفة بشتى فروعها، وقرر ربطها بخدمة الإسلام وعلومه، وخدمة المسلم وغاية وجوده من خلال هذه التشريعات:

**أ- وجوب طلب العلم في الإسلام وفضل أهله:** قال النبي ﷺ: «ومن سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له به طريقا إلى الجنة»<sup>4</sup>. ولحديث أبي هريرة ؓ، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة إلا من صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له»<sup>5</sup>، فطلب العلم هو طريق المؤمن إلى الجنة، وهو حسنة متوالدة الأجر في حياته وبعد وفاته حتى قيام الساعة. ومن الطبيعي أن يدعو الإسلام إلى العلم بعد دعوته إلى التفكير، لأن التفكير نتيجة العلم والمعرفة، والغرض الذي يدعو الإسلام إلى طلب العلم هو ذاته الذي يدعو إلى طلب التفكير، فالعلم إنما يطلب في الإسلام؛ لأن من شأنه أن يوصل الإنسان إلى الإيمان بالله تعالى، والعلماء وحدهم يدركون هذه الحقيقة<sup>6</sup>.

والعلم الذي فرضه الإسلام على كل مسلم هو العلم النافع الذي يحقق القدر الضروري لكل فرد لاستطيع أعمال عقله، ولو في مجال ضيق، لثُمنان به قوة الإدراك، وتؤمن به مسالك فهم الدين عنده<sup>7</sup>، أما سائر العلوم الدنيوية فهي فرض على الأمة بأسرها، إذا قامت بها جماعة كان ذلك كافيا في آدائها.

**ب - إعلاء شأن أهل العلم:** منح الإسلام فضلا لطلاب العلم ومن بلغوا درجة العلماء، وأعلى مكانتهم وفضلهم عند الله ﷻ. قال تعالى: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ (المجادلة.11)؛ لما خصوا به من شدة خشيتهم لله تعالى. قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ (فاطر.28)، كما ميز

<sup>1</sup> - ينظر: (طه جابر العلواني. العقل وموقعه من المنهجية الإسلامية، إسلامية المعرفة، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، فرجينيا- وم الأمريكية، السنة الثانية، ع6، ص16).

<sup>2</sup> - ينظر: (محمد علي محمد الصلابي. الحريات في القرآن الكريم، ص51).

<sup>3</sup> - ينظر: (ابن زغيبه عز الدين. المقاصد العامة، ص49).

<sup>4</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر، ح2699، ص684، في حديث طويل.

<sup>5</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الوصية، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته، ح1631، ص420.

<sup>6</sup> - ينظر: عبد المتعال الصعيدي. حرية التفكير في الإسلام، ص25.

<sup>7</sup> - ينظر: (ابن زغيبه عز الدين. المصدر السابق، ص49).

مرتبة العالم عن مرتبة الجاهل في قوله تعالى: ﴿ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾ (الزمر.9). وقد بيّن الآجري مكانتهم الرفيعة في الإسلام، في قوله: " فضلهم على سائر المؤمنين، وذلك في كل زمان وأوان ، رفعهم بالعلم وزينهم بالحلم، بهم يعرف الحلال من الحرام، والحق من الباطل، والضرار من النافع، والحسن من القبيح .. فضلهم عظيم، وخطرهم جليل، ورثة الأنبياء، وقرّة عين الأولياء، الحيتان في البحار لهم تستغفر، والملائكة بأجنحتها لهم تخضع، والعلماء في القيامة بعد الأنبياء تشفع، مجالسهم تفيدهم الحكمة، وبأعمالهم ينزجر أهل الغفلة، .. جميع الخلق إلى علمهم محتاج .. فهم سراج العباد، ومنار البلاد، وقوام الأمة، وينابيع الحكمة، هم غيظ الشيطان، بهم تحيا قلوب أهل الحق، وتموت قلوب أهل الزيغ.." <sup>1</sup>. وقد ظهرت حرية العلم والتعليم والتأليف في أجمل مظهر لها في القرون الثلاثة الأولى من تاريخ الإسلام، إذ نشر العلماء فتاويهم ومذاهبهم، واحتج كل فريق بوليّه، ولم يكن ذلك موجباً لحزازات بينهم <sup>2</sup>.

**الفرع الثاني: ضوابط حرية التعبير في حفظ مقصد العقل: وهي** ليست تقييداً لتفكير الإنسان، بل هي تحديد دقيق لدور العقل لأن الإسلام لا يخشى من تفكير الإنسان وفق القوانين العقلية الموضوعية، بل يمنحه حرية التفكير فيما يشاء وكيفما يشاء، وإنما ينبهه لخطورة الانحراف في الفكر وتأصيل انحرافه؛ فتتغير بذلك موازين النقد الفكري وقواعده فتصير أصولاً باطلة، يصدقها الكثير <sup>3</sup>، فحرر الإسلام التفكير من جميع عوائقه ومن جميع أشكال الانحراف في الفكر من خلال تشريعاته، وها هي أهمها:

- النهي عن نشر الخرافات <sup>4</sup> والأوهام، والنهي عن تعلم السحر، والكهانة، والدجل، وإدعاء علم الغيب، والاتصال بالجن، وكل ما من شأنه أن يشوش الفهم السليم <sup>5</sup>، ومنع انتشار المذاهب الضالة وعلومها بين العوام؛ لما تفضي إليه من انحراف في التفكير والإخلال بمسؤولية العقل <sup>6</sup>.

- النهي عن الخوض فيما هو منهى عنه وفيما لا طائل تحته، ولا نتيجة ترجى من ورائه . مثل: التفكير في ذات الله ﷻ فيه تضييع لطاقة العقل الفكرية فيما لا يفيد وخارج قدرته، لذا ينبغي الاكتفاء بما قرره الله ﷻ في وحيه <sup>7</sup>.

1 - أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الأجرّي البغدادي ( ت: 360هـ). أخلاق العلماء، ت: إسماعيل بن محمد الأنصاري، إدارات البحوث العلكية والافتاء والدعوة والإرشاد، 1398 هـ - 1978م، السعودية، ص 16- 17.

<sup>2</sup> - ينظر: (محمد الطاهر بن عاشور . مقاصد الشريعة الإسلامية، 3/381).

<sup>3</sup> - ينظر: (عبد المجيد النجار . مقاصد الشريعة بأبعاد جديدة، من 126-133).

<sup>4</sup> - الوهم لغة : الغلط (ابن فارس . مقاييس اللغة، 6/115)، أما الخرافة فهي حديث مستملح كذب. وخرافة: اسم رجل استهوت الجن، فكان يحدث بما رأى، فكذبوه وقالوا " حديث خرافة " ( محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني أبو الفيض ، الملقب بمرتضى ، الزبيدي . تاج العروس من جواهر القاموس، 23/193).

<sup>5</sup> - ينظر: (عبد الرحمن عبد الخالق. المقاصد العامة ، ص50).

<sup>6</sup> - ينظر: (ابن زغينة عز الدين. المقاصد العامة للشريعة، ص182).

<sup>7</sup> - ينظر: ( المصدر نفسه، ص182).

-رفع جميع وسائل الإكراه عن الأفراد إيماءً نظام فكري معين؛ يقحم في الخوض فيه دون رغبة له فيه<sup>1</sup>.  
-تقدير عقوبة تعزيرية من قبل ولاة الأمور، أو غرامة مالية على كل من يعرض عقله للآفات التي تجعل وجوده عبثاً، ويخرج بها عن دائرة التكليف والالتزام إلى دائرة الهرج والسلوك الفوضوي، مما يفضي إلى اختلال النظام العام وانحرام حقوق الغير<sup>2</sup>.

-إزالة عوائق التفكير السليم أو تعطيل التفكير الصحيح، بفض التبعية الفكرية لتحقيق الاستقلالية الفكرية<sup>3</sup>.  
-تحرير العقل من سلطان الأهواء والشهوات التي من شأنها أن تقيد حركته في التفكير بالإنكار الشديد على من اتخذ من الهوى إلهاً يتبع أوامره ونواهيه في حركته العقلية بما يلغي حرته، قال تعالى: ﴿أَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكَيْلًا﴾ (الفرقان. 43) ونهى المشدد من أن يكون لأهواء النفوس استبداد على العقل بما يجره إلى الخطأ في معتقده، قال تعالى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ (المائدة. 8)<sup>4</sup>.

-التحرر من تقليد الآخرين خصوصاً تقليد طبقة المترفين، لأنها طبقة مستفيدة من الوضع القائم، فهي لا تريد التفكير في الأسس الاجتماعية والاقتصادية والعقائدية، ولا التفكير في تغييرها بوضع الجديد<sup>5</sup>.  
-التحذير من تقليد الآباء لمجرد كونهم آباء سابقين<sup>6</sup>، ذلك أن الإسلام يريد من الإنسان أن يكون قوي الإرادة، عزيز النفس، متوقد الذهن، صلب الشخصية، ذا عزيمة وتصميم، يفكر ويتعمق في التفكير، ويبحث ويتوصل إلى النتائج، وينقب في الآراء، ويشارك بالأفكار، متخلصاً من التبعية لغيره، والتعصب للقبيلة أو العقيدة<sup>7</sup>. قال تعالى: ﴿قَالُوا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَارِهِم مُّهُتَدُونَ﴾ (الزخرف. 22). قال تعالى: ﴿قَالَ مُتَرَفُّوهَا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَارِهِم مُّثْتَدُونَ﴾ (الزخرف. 23) وكان هذا خلاف منهج النبي ﷺ، ومنهج أتباعه من الصحابة رضوان الله عليهم والتابعين. قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: "اغْدُ عَالِمًا أَوْ مُتَعَلِّمًا، وَلَا تَعْدُ إِمَّعَةً بَيْنَ ذَلِكَ"<sup>8</sup>.

<sup>1</sup> - ينظر: (ابن زغينة عز الدين. المقاصد العامة للشريعة، ص182).

<sup>2</sup> - ينظر: (المصدر نفسه، ص182).

<sup>3</sup> - ينظر: (محمد علي محمد الصلابي. الحريات في القرآن الكريم، ص50).

<sup>4</sup> - ينظر: (المصدر نفسه، ص53).

<sup>5</sup> - ينظر: (المصدر نفسه، ص51).

<sup>6</sup> - ينظر: (المصدر نفسه، ص51).

<sup>7</sup> - ينظر: (سلطان بن عبد الرحمن العميري. فضاءات الحرية. ص427).

<sup>8</sup> - أبو عبد الله الداني بن منير. سلسلة الآثار الصحيحة أو الصحيح المسند من أقوال الصحابة والتابعين، دار الفاروق، ط 1: 1427هـ - 2006م، ح509، 2/184.

-التحذير من مقابلة كل تفكير جديد بالعنف، فلا بد من المناقشة والمحاورة، ولا بد من منطق تفكير آخر يرد عليه؛ لأن الرد بالعنف لا يجدي أبداً، وهو مرفوض في الإسلام<sup>1</sup>.

-فسح المجال لحرية الفكر إلا فيما يكون مؤدياً إلى الخروج على هذه الأصول كالكفر أو هدم الدين، بإنكار شيء من العقائد أو العبادات، أما مادون ذلك فلا قيود عليها . فإذا خالفت طائفة من المسلمين رأي الجماعة، وانفردوا بمذهب ابتدعوه، واعتزلوا أهل العدل، وتخيروا بدار تميزت فيها عن مخالطة الجماعة؛ فإن لم تمتنع عن حق، ولم تخرج عن طاعة؛ لم يحاربوا ما أقاموا على الطاعة وتأدية الحقوق<sup>2</sup>.

<sup>1</sup> - ينظر: (عبد الحكيم العيلي. الحريات العامة في الفكر والنظام السياسي في الإسلام، ص434).

<sup>2</sup> - ينظر: (الماوردي. الأحكام السلطانية، ص67).

## المبحث الخامس: مجالات دراسة حرية التعبير في

### السنة النبوية

المطلب الأول: مجالات حرية التعبير بالنظر لصاحب الرأي

المطلب الثاني: مجالات حرية التعبير بالنظر لمضمون الرأي

المطلب الثالث: مجالات حرية التعبير باعتبار فروع الدين وأهدافه

## المبحث الخامس: مجالات دراسة حرية التعبير في السنة النبوية

إن مجالات حرية التعبير في العصر الحديث متعددة تعدد وجهات النظر، وتعدد مجالات التعلم، ووسائل التعبير، وصورها، وأشكالها المستخدمة لذلك، كما أنها متسعة اتساع أفق الإنسان، وملكاته، وطموحاته في الحياة، ورغبته في تنمية ذاته، وتنمية غيره في كل مكان، سواء من خلال حبه للتعلم، أو نقد الذات والآخر، ونقد المجتمع الذي يعيش فيه في مختلف ميادين الحياة. وهي تشمل الفرد سواء كان رجلاً أو امرأة، كبيراً أو طفلاً وهي تشمل جميع الأبحاث في شتى مجالات الحياة الدينية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية والتربوية والثقافية، سواء عرضت مشكلات، أو صاغت حلولاً، من خلال بحوث أكاديمية أو غير أكاديمية، فردية أو جماعية، أو من خلال الكتابات والنقد شفويًا، أو رمزيًا أو رسماً وكذا من خلال ما تعرضه مختلف وسائل الإعلام والاتصال بما فيها وسائل التواصل الاجتماعي، أو ضمن هيئات رسمية أو غير رسمية، ومن خلال تلك الآراء والمناقشات والاجتماعات والاتصالات للأفراد، ولو لمجرد حصر وجهات النظر أو نقلها أو تلقيها أو تبادلها لأغراض معرفية أو لغبر ذلك، داخل الأسرة أو خارجها، أو في الأماكن الإدارية أو أماكن العمل وحتى داخل مؤسسات التعليم والمعاهد والجامعات. وحرية التعبير في الإسلام - من خلال تعريفها في الفصل السابق - لا تحددها حدود، سوى حدود الشرع والضابط لها، بتعاليمه، وقيمه، وأخلاقه، وحدوده حتى لا تسبب الفوضى والفتن في المجتمع الإسلامي أو تعدي على الآخرين، وحتى لا تُجانب الفطرة الإنسانية للفرد كما جانبها حرية التعبير في الغرب.

ومن هنا: فإن مجالات حرية التعبير في السنة النبوية يمكن تقسيمها بعدة اعتبارات من خلال الإجابة عن هذا التساؤل: مَنْ يُعبر؟ وفيما يعبر؟ ومع مَنْ يعبر؟ وكيف يعبر؟ فمن خلال هذا التساؤل، تكون مجالات حرية التعبير متعلقة بالنظر لمن يعبر وهو صاحب الرأي، والنظر لموضوع الرأي (فيما يعبر عنه)، والنظر لمتلقي الرأي (مع من يعبر)، والنظر لأسلوب حرية التعبير ووسائلها وغاياتها وأهدافها (كيف يعبر).

## المطلب الأول: مجالات حرية التعبير بالنظر لصاحب الرأي

تتعدد مجالات حرية التعبير في السنة النبوية بهذا الاعتبار، لأن صاحب الرأي قد يُحدّد بعدة اعتبارات من أهمها:

**1 - باعتبار الجنس:** يكون صاحب الرأي رجلا، وقد يكون امرأة، فتكون مجالات حرية التعبير مما ثبت في السنة النبوية من مظاهرها بين مجالين، مجال خاص بحرية التعبير عند المرأة والثاني عند الرجل، وبيانها من خلال دور كل منهما، كأن يكون دورها في رعاية الأطفال في إطار الأسرة، ثم العناية ببيان حرية التعبير خارج إطارها خاصة بالنسبة للمرأة المسلمة، حتى يمكنها من التزام دينها في هذا العصر .

كما ينبغي البحث في هذا النوع من التساؤلات لحاجة المسلمين الإجابة عنها ومنها: هل قيد الإسلام حرية التعبير عند المرأة ببعض الأدوار داخل المجتمع المسلم وفي خدمة الصالح العام؟ وهل يمكن للمرأة أن تكون قائدة لهيئة اجتماعية أو هيئة اقتصادية أو هيئة سياسية أو هيئة دينية أو تكون قاضية أو تكون حاكمة في الإسلام؟ هل للمرأة دور كبير في الحياة الثقافية أو المشاورات السياسية أو الاجتهاد في الأحكام الفقهية؟ وبهذا يمكن المقارنة بين حرية التعبير من خلال دور المرأة داخل الأسرة المسلمة ودورها في النشاط الاجتماعي في المجتمع المسلم.

**2 - باعتبار العمر:** قد يكون صاحب الرأي طفلا صغيرا، وقد يكون رجلا كبيرا. فيكون بحث حرية التعبير في السنة النبوية يدور بين مجالين: مجال خاص بالطفل، ومجال خاص بالرجل. ويركز البحث في الإجابة عن مظاهرها المتعلقة بالطفل في المجتمع المسلم، من جهة تربيته داخل أسرة فيها أبوين أو في وضعية استثنائية كأن يكون يتيما أو لقيطا. وبهذا يتم بحث مجالاتها بالإجابة عن هذا التساؤل: هل حرية التعبير مكفولة للطفل بجميع حالاته؟ وهل حرية التعبير مكفولة للآباء أكثر منها للأبناء؟ وما هي مساحتها وحدودها بالنسبة للأبناء والآباء؟

**3 - باعتبار مسؤوليات الفرد:** يكون هذا الفرد حاكما، وقد يكون من المحكومين من عامة الناس، أو يكون عالما من علماء البلد أو مشاركا في الحكم، وقد يكون من قضاة البلاد، وقد يكون مسؤولا في أسرة زوجا أو زوجة. فتكون مجالاتها بين ثلاث مجالات: مجال خاص بالحاكم وآخر بالرعية ومجال ثالث خاص بمن يشارك في الحكم دون الحاكم، فيكون موضوعها إجابة عن هذا التساؤل: هل حرية التعبير مكفولة للمسؤول سواء كان حاكما أو من يشارك في الحكم أو يشارك في أي مسؤولية في المجتمع الإسلامي أو مسؤولا عن أسرة؟ وهل هي مكفولة للمحكومين من عامة الناس في عصره ﷺ؟ وما هي أهم مظاهرها ومواضعها؟ وما هي مساحتها وحدودها في كل مجال؟

**4 - باعتبار علم صاحب الرأي:** يقصد بهذا الاعتبار ثلاثة أقسام: باعتبار العلوم بالتجربة أي العلوم العملية التطبيقية، أو العلوم النظرية أو العلوم الدينية، فقد يكون صاحب الرأي عالما في شؤون الحياة دون الشؤون الدينية والعكس، وقد يكون صاحب الرأي عالما في مسألة بحكم التجربة، فيكون البحث هو إجابة عن هذا



التساؤل: متى يتدخل العالم برأيه؟ وفي أي موضوع؟ وهل حرية التعبير مكفولة لعلماء الدين وغيرهم من العلماء؟ وهل هي مكفولة لعلماء الدين في جميع المواضيع المتعلقة بجانب حكمها وضوابطها ولو كان ذلك خارج إطار الفقه، أم هي مكفولة لهم بالنظر لما عندهم من علم وفي مسائل الدين الخاصة بتخصصهم فقط، ولا دخل لهم بمسائل العلوم الدنيوية؟ وهل يفوض للعالم من خلال تجرئته حرية الرأي في مواضيع التجرية دون غيرها أم يشاركه في الرأي علماء الدين؟ وهل المسلم من عامة الناس محظور عليه الرأي في مسائل الدين أو المسائل الدنيوية لكونه ليس بعالم، ويقتصر رأيه في نقل المسائل وتقليدها؟ ومن خلال هذا الاعتبار يكون البحث فيه مقسما إلى ثلاث مجالات: حرية الرأي عند علماء الدين، وآخر عند علماء العلوم الدنيوية، والرأي عند عامة الناس، بالنظر لمظاهرها في السنة النبوية.

**5 - باعتبار عقيدة صاحب الرأي وفقهه:** يكون صاحب الرأي مسلما أو كافرا خارج ديار الإسلام أو داخلها، وقد يكون من أهل الذمة كأن يكون نصرانيا أو يهوديا ممن يعيش وسط المسلمين، وقد يكون صاحب الرأي مسلما في خلاف مع إخوانه المسلمين في مسائل الفقه أو في خلاف معهم في بعض مسائل العقيدة أو بعض جزئياتها. فتكون مجالات حرية التعبير حينئذ إجابة عن هذا التساؤل: هل حرية التعبير في الإسلام مكفولة لجميع من يعيشون وسط المسلمين؟ أم هي محظورة عليهم خاصة بالمسلمين؟ وهل لأهل الذمة الذين يعيشون داخل كيان المجتمع المسلم أن يؤدوا شعائرهم ومعتقداتهم ويدعون لمعتقداتهم كما يشاءون؟ وما هي ضوابط ذلك؟ وهل حرية التعبير في الإسلام مكفولة للمسلم رغم اختلاف فقهه وسط المسلمين؟ أم هي محظورة عليه؟ وكيف تكون حرية التعبير للمخالف في مسائل الأصول في العقيدة أو بعض تفصيلاتها؟ وما هي الحلول لتعامل المسلم أثناء صدام الآراء مع أخيه المسلم الذي قد يخالفه في المذهب الفقهي في بلده أو يكون مخالفا له في بعض أصول العقيدة أو منكر لبعضها؟ فمجالات حرية التعبير هي تجمع جميع هذه الحالات، وبحث ذلك من خلال تطبيقاته ﷺ.

**6 - باعتبار صاحب الرأي فردا أو جماعة:** يكون صاحب الرأي فردا وقد يكون جماعة، فمجالات حرية الرأي تكون حينئذ حرية التعبير عند الأفراد سواء كان رجلا أو امرأة أو طفلا وحرية التعبير عند الجماعة بتعدد أدوارها في المجتمع حتى داخل الأسرة وداخل الهيئات الرسمية أو داخل المؤسسات التربوية أو التعليمية الجامعية وضوابطها. ويكون بحث مجالاتها إجابة عن هذه التساؤلات: هل مساحة حرية التعبير عند الفرد أكبر منها عند الجماعة والعكس؟ وماذا لو تعارضت حرية التعبير عند الفرد مع حرية التعبير عند الجماعة التي ينتمي لها، ما هي حرية التعبير المرجحة منهما؟ وما معيار الترجيح في ذلك؟

## المطلب الثاني: مجالات حرية التعبير بالنظر لمضمون الرأي

إن حرية التعبير قد أثمرت لنا هذه المؤلفات والموسوعات الإسلامية في مختلف التخصصات والعلوم، فمؤلفات التفسير، ودواوين فقه السنة والفقه الإسلامي ومذاهبه، وجميع مؤلفات العلوم النظرية الخادمة لكتاب الله وسنة نبيه ﷺ والمؤلفات في العلوم الدنيوية المختلفة للمسلمين قديما وحديثا، جميعها من ثمرات حرية التعبير التي كانت وسيلتها القلم.

إن ما نقله العلماء عن الإسلام أو نقله تلامذتهم مشافهة بجميع ما سجله التاريخ من مناظرات وحوارات، واجتماعات، وخطب، وفتاوى، ودروس تربوية وعلمية في مختلف العلوم، وفي مختلف الأماكن، والخصص والرسائل الشفهية، أو نقل أقوال المذاهب، ومختلف أساليب الخطاب هي من ثمرات حرية التعبير التي كانت وسيلتها اللسان والمشافهة.

إن تقرير مجالات حرية التعبير بالنظر لمضمون الرأي في الإسلام يتطلب في البداية تمييز الرأي الذي يجوز في الإسلام عن الرأي الذي لا يجوزه، ثم بعد ذلك يتم تحديد مجالاتها.

**الفرع الأول: الرأي في الأمور الدينية والأمور الدنيوية :** الرأي في الإسلام قسمان: رأي في الأمور الدينية، ورأي في الأمور الدنيوية، ومجالات حرية التعبير في السنة النبوية، يمكن تقسيمها على هذا النحو كما يلي:

**1) الرأي في الأمور الدينية:** قسم بدوره إلى قسمين: رأي خاص بعلماء الدين ورأي خاص بعامة الناس.

**أ - الرأي الخاص بعلماء الدين:** يندرج في القسم الثاني والثالث بحسب ما قرره الإمام ابن القيم الجوزية في أقسام الرأي الثلاثة :

**القسم الأول: الرأي الباطل:** ذم السلف، ومنعوا العمل به، والفتيا به، والقضاء به، وأطلقوا ألسنتهم بدمه، وذم أهله، ومن أنواعه:

- الرأي المخالف للنص وهذا معلوم في دين الإسلام فساده وبطلانه، ولا تحل الفتيا به ولا القضاء، وإن وقع فيه من وقع بنوع تأويل أو تقليد.

- الكلام في الدين بالخرص والظن مع التفريط والتقصير في معرفة النصوص ، وفهمها، واستنباط الأحكام منها، فإن من جهلها وقاس برأيه فيما سئل عنه بغير علم ، بل لمجرد قدر جامع بين الشيعة ؛ ألحق أحدهما بالآخر أو لمجرد قدر فارق يراه بينهما ، يفرق بينهما في الحكم من غير نظر إلى النصوص والآثار ، فقد وقع في الرأي المذموم الباطل.

- الرأي المتضمن تعطيل أسماء الرب ، وصفاته، وأفعاله بالمقاييس الباطلة التي وضعها أهل البدع ، والضلال الرأي الذي أحدثت به البدع وغيرت به السنن وعم به البلاء ، فهذه الأنواع الأربعة من الرأي الذي اتفق سلف الأمة وأئمتها على ذمه وإخراجه من الدين.

— القول في أحكام شرائع الدين بالاستحسان ، والظنون ، والاشتغال بحفظ المعضلات والأغلوطات ، ورد الفروع بعضها على بعض قياسا دون ردها على أصولها ، والنظر في عللها ، واعتبارها ، والاشتغال بهذا والاستغراق فيه هو تعطيل السنن ، والبعث على جهلها ، وترك الوقوف على ما يلزم الوقوف عليه منها ، ومن كتاب الله ﷻ ومعانيه<sup>1</sup>.

القسم الثاني: الرأي المحمود : قسمه إلى عدة أقسام هي:

- الرأي الذي ينزل القرآن بموافقه، لثأري عمر في أسرى بدر.
- الرأي الذي يفسر النصوص ، ويبين وجه الدلالة منها ، ويقررها ، ويوضح محاسنها ، ويسهل طريق الاستنباط منها، وهو فقه النصوص.
- الرأي الذي تواطأت عليه الأمة، وتلقاه خلفهم عن سلفهم ، فإن ما تواطؤا عليه من الرأي لا يكون إلا صوابا ، كما تواطؤا عليه من الرواية والرؤيا وهو ما يعرف بالإجماع.
- الرأي الذي يكون بعد طلب علم الواقعة، من القرآن فإن لم يجدها في القرآن، ينظر في السنة؛ فإن لم يجدها في السنة، فيما قضى به الخلفاء الراشدون ، أو اثنان منهم ، أو واحد ، فإن لم يجده ؛ فيما قاله واحد من الصحابة<sup>2</sup>، فإن لم يجده اجتهد رأيه ، ونظر إلى أقرب ذلك من كتاب الله ﷻ ، وسنة رسوله ﷺ ، وأقضية أصحابه فهذا هو الرأي الذي سوغه الصحابة<sup>3</sup> ، واستعملوه ، وأقر بعضهم بعضا عليه وهذا الرأي هو الاجتهاد من خلال ما قُرر<sup>2</sup>.

القسم الثالث: الرأي موضع اشتباه: أباح العلماء العمل، والفتيا والقضاء به، عند الاضطرار إليه، حيث لا يوجد منه بد، ولم يلزموا أحدا العمل به، فحكمه بين قبوله وورده<sup>3</sup>.

إن الرأي في الأمور الدينية ميدانه الأول الفقه، وما قرره الفقهاء في الاستدلال لفهم النصوص، واستنباط الأحكام المباشرة من القرآن الكريم والسنة النبوية، وقد يكون عن طريق الإجماع والقياس والاجتهاد، وهو إما أن يكون رأيا محمودا أو يكون موضع اشتباه. ومجال حرية التعبير في الإسلام خاص بالقسم الثالث،- موضع الاشتباه- لأن القسم الثاني قد ظهرت أسسه وأصوله في أصول الفقه عند الفقهاء، وبما قرره الوحي من النصوص القطعية وبيان أحكامها في الحلال والحرام، وبيان العبادات والفرائض بما لا يجوز الرأي فيه أو الزيادة عليها أو الإسقاط لها<sup>4</sup>، بخلاف القسم الثالث الذي مازال محل اجتهاد الفقهاء.

<sup>1</sup> - ينظر: إعلام الموقعين عن رب العالمين، 67/1-70.

<sup>2</sup> - المصدر نفسه، 81/1-85.

<sup>3</sup> - ينظر: المصدر نفسه، ص67.

<sup>4</sup> - ينظر: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري ( ت: 456هـ) . الإحكام في أصول الأحكام ، ت: أحمد محمد شاكر، دار الآفاق الجديدة، دط: دت ط، بيروت- لبنان، 37/6.

كما أن الإمام ابن القيم قد قرر هذه الأقسام الثلاثة من **الرأي**، فميز محمودها عن مذمومها لأن هذه الآراء جميعا ثبتت في مرحلة من مراحل التاريخ الإسلامي ومازالت تظهر إلى عصرنا.

إن القسم الأول كان له أثره السلبي قديما في علوم الإسلام، لكون صاحبه حاد عن المنهج المقرر للنظر في النصوص، فهو يمثل انحرافا لحرية التعبير عن المنهج الإسلامي الصحيح، ولذا نبه العلماء على خطورته.

**ب - الرأي في الأمور الدينية بالنسبة لعامة الناس:** يندرج الرأي في الأمور الدينية بالنسبة لعامة الناس ضمن باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والدعوة إلى الله والنصح لكل مسلم حسب طاقته، وكل مسلم حسب مسؤوليته، وكلما تزداد مسؤولية الفرد يصير واجبا عليه إبداء الرأي.

فدور كل مسلم من عامة الناس يقتصر على تقويم كل انحراف في تطبيق تعاليم الإسلام وانحراف عن أخلاقه من خلال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في المجتمع الإسلامي، لحفظ تطبيق الدين، وصيانة قيمه ومبادئه، وحماية استمراريته، وحفظ الخير في هذه الأمة.

**(2) - الرأي في الأمور الدنيوية:** هو أعمال الإنسان عقله فيما لا نص فيه، عن طريق التجربة أو عن طريق البحث في نشاطات الإنسان واحتياجاته، لتنمية ذاته، وتيسير أمورهِ، وتطوير أساليب الحياة، وذلك لتحسين مهمة خلافة الإنسان في الأرض.

وقد عرف هذا العصر تطورا هائلا في عدة مجالات، سواء من حيث الأساليب أو من حيث الوسائل المستخدمة لتيسير حياة الإنسان، فقد استخدمت الآلات المتنوعة، ووسائل السفر، والتواصل والاتصال حتى صارت حياة الإنسان اليوم بفضل هذه الوسائل يسيرة بالمقارنة مع حياة السابقين.

إن حرية التعبير في الإسلام لها مجالها الواسع في هذا الجانب في الأمور الدنيوية، يشمل سائر نواحي الحياة، وهي محددة بما يقبله الشرع وما يرفضه من مبادئها، ودعوة الإسلام لاستخدام العقل والبحث والتعلم والتفكير حتى لا يبتعد المسلم عن المنهج السليم ولا يخضع للهوى والخرافة كما ذكرنا ذلك في علاقتها بالمقاصد الضرورية. والرأي في جانب الأمور الدنيوية مرتبط ببعض الأحكام هي:

**أ - تحريم الرأي بالعرافة والكهانة والخرافة في الإسلام:** نظم الإسلام حياة المسلم تنظيما دقيقا، فقرر المنهج العلمي معيارا لتحقيق الآراء وإثباتها للبحث في الآفاق والأنفس وتقرير الحقائق. والإسلام يحث على تنمية العقل والوجدان، فالتفكير، والتأمل، والنظر، والتبصر، والبحث، والاستقراء، والتعقل واستخدام العقل، هي من دعوات القرآن الكريم لاستخدام العقل للوصول إلى معرفة الله ﷻ وزيادة الإيمان به، وهي مطلوبة لكل مسلم من العامة أو من العلماء . والأخذ بدليل الوحي في مسائل الغيب هو تنبيه للمسلم عن عجزه لإدراك بعض المسائل؛ وأما تقرير الحقائق دون دليل من الوحي أو دليل عقلي من خلال أحكام السحر أو العرافة أو التنجيم فإنه لا يجوز شرعا، لأنه ليس دليلا أصلا. وإن مجرد إتيان الساحر محبط لركن الصلاة لأيام عديدة في الإسلام، لحديث صفيية عن بعض أزواج النبي ﷺ قال النبي ﷺ: «من أتى عرافا فسأله عن شيء؛ لم تقبل له صلاة أربعين ليلة حكم الساحر»<sup>1</sup>، ويعتبر السحر في الإسلام من السبع الموبقات المهلكات لصاحبها يوم

<sup>1</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب السلام، باب تحريم الكهانة وإتيان الكاهن، ح2230، ص578.

القيامة، وقد قرنه النبي ﷺ بالشرك لحديث أبي هريرة رضي الله عنه : قال النبي ﷺ: «احتنبوا السبع الموبقات». قالوا : يا رسول الله وما هن؟ قال النبي ﷺ: «الشرك بالله والسحر...»<sup>1</sup>. والسحر: هو عمل يُقربُ فيه إلى الشيطان وبمعونة منه<sup>2</sup>. ولا فرق في ذلك بين الكاهن والساحر، فالكهان قوم يزعمون أنهم يعلمون الغيب بأمر يُلقى في أنفسهم، وقد كذبهم الشرع في ادعائهم علم الغيب، كما نهي عن تصديقهم. والكهانة عند العرب على أربعة ضروب هي:

- أن يكون له إنسان من الخير فيخبره بما يسترق من السمع من السماء، وهذا القسم قد بطل منذ بعث الله محمداً ﷺ.

- أن يخبره بما يطرأ في أقطار الأرض، وما خفي عنه بما قرب أو بعد، وهذا لا يبعد وجوده.

- التخمين والحزر، وهذا يخلقها الله ﷻ لبعض الناس، لكن الكذب في هذا الباب أغلب.

أما فن العرافة هو فن يستدل على الأمور بأسباب ومقدمات ، يدعي العراف معرفته بها، وقد يعتضد بعض أهل هذا الفن في ذلك بالزجر ، والطرق، والنجوم، وأسباب معتادة ، ويسمى أيضا العيافة، ولا فرق بينه وبين السحر، وكلها ينطبق عليها اسم الكهانة عندهم<sup>3</sup>.

إن الإسلام كان واضحا في تحديده لنوعين من مجال الرأي المباح في الأمور الدنيوية بما يصلح حال المسلم في الدنيا دون تعطيل للوحي أو تعطيل لعقله، وذلك لأن تعطيل العقل في أداء دوره يعني اللجوء إلى السحر والكهانة والعرافة والخرافة والهوى.

**ب - التجربة والمشاورة أساس الرأي في الأمور الدنيوية:** بعث الله ﷻ النبي محمد ﷺ رسولا للعالمين، يبلغ رسالات الله، ويبين عن الله ﷻ الأحكام التي قررها لعباده، فبين أحكام العقيدة والأخلاق والفقهاء ليعمل بها المسلمون وهي أصل رسالته، وقد ورد عنه بعض الأحكام في الأمور الدنيوية التي قررها عن وحي مبلغة عنه من خلال القرآن الكريم أو السنة النبوية ثبت إعجازها، وثبتت كحقائق علمية في العصر الحديث، كما ثبتت له وجهة نظر في الأمور الدنيوية في عصره ﷺ خالفت ما تقررته التجربة لحديث عائشة رضي الله عنها

<sup>1</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الوصايا، باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ (النساء. 10)، ح 2766، ص 327 ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها، ح 89، ص 33.

<sup>2</sup> - محمد بن أحمد أبو منصور الأزهرى . تهذيب اللغة، 4/169.

<sup>3</sup> - ينظر: موسى بن عياض القاضي. إكمال المعلم بفوائد مسلم، ت: يحيى إسماعيل، دار الوفاء، ط: 1419 هـ - 1998م، القاهرة - مصر، 153-154 / 7.

وأُنفذ ﷺ، أن النبي ﷺ مر يقوم يلقحون، فقال: «لو لم تفعلوا لصلح . قال: فخرج شيصاً<sup>1</sup>، فمر بهم، فقال: ما لنخلكم؟ قالوا: "قلت كذا وكذا" قال: أنتم أعلم بأمر دنياكم»<sup>2</sup>.

إن ما قاله النبي ﷺ للأَنْصار في النخل ليس على وجه الخبر الذي يدخله الصدق والكذب، وإنما كان مجرد رأي منه، لأن حكم الأنبياء بظهور الدنيا هو حكم غيرهم، وقد يكون على خلاف ما هو عليه، فَصَمَّهم متعلقة بالآخرة والملا الأعلى وأوامر الشريعة ونواهيها<sup>3</sup>. فغاية ما جرى في هذه الحادثة: إبداء رأيه في مصلحة دنيوية، خاصة يقوم مخصوصين لم يباشرها، ولا كان من أهلها المباشرين لعملها، فقرر في هذه القصة قوله: «أنتم أعلم بأمر دنياكم»، وكأنه قال بالمقابل: وأنا أعلم بأمر دينكم<sup>4</sup>، فرأى النبي ﷺ هنا، لم يكن سوى وجهة نظر، لكونه ممن جرب العناية بالنخل.

قلل الإمام ابن حزم: "فهذه عائشة وأنس لم يدعا في روايتها إشكالا، وأخبرنا أنه ﷺ أعلمنا أننا أعلم بما يصلحنا في دنيانا منه. ففي هذا كان يشاور أصحابه"<sup>5</sup>. وهذا تنبيه مهم من الإمام ابن حزم أن النبي ﷺ لم يكن عالماً في الأمور الدنيوية، وقد يقرر هذه الأمور إذا قررها الوحي، وقد يعرض وجهة نظره من خلال مشاورته أصحابه ومناقشتهم لمن كانت له تجربة ثابتة في المسألة حتى يؤخذ بها، مادامت هذه التجربة مفيدة في الأمور الدنيوية.

**ج - دعوة الإسلام للاهتمام بالعلوم الدنيوية المحمودة:** اهتم علماء الإسلام ببيان أقسام العلوم، ففرقوا بين العلوم الشرعية النقلية المستفادة من الوحي، والعلوم العقلية التي هي نتاج تفكير الإنسان واستخدامه لعقله. وحرية التعبير مساحتها واسعة في العلوم العقلية أكثر منها في العلوم النقلية، كما أن العلوم العقلية بدورها مقسمة إلى قسمين: علوم نافعة وأخرى مذمومة، ومعيار الرأي في هذه العلوم هو الاحتراز مما هو مذموم منها في الإسلام قديماً وحديثاً، والتي ذكرت سابقاً كالسحر والتنجيم وغيرها، لأنها علوم المذمومة حديثاً يقصد بتعلمها إلحاق الضرر بنفس المتعلم أو غيره، أو عدم النفع مطلقاً أو يكون مخالفاً لما قرره الشرع في المبدأ أو الغاية أو الهدف أو النتائج. والعلوم المحمودة هي تلك العلوم التي يقصد بتعلمها تحقيق مصالح العباد وتسهيل حياتهم بما يوافق ما قرره الشرع الإسلامي، وهي من فروض الكفاية، فلو خلا البلد عن من يقوم بها حصل الحرج لأهله، كالطب والهندسة والحساب ومختلف أصول الصناعات كالزراعة والحياكة والحجامة والخياطة، وإذا

<sup>1</sup> - الشيص: التمر الذي لا يَشْتَدُّ نَوَاهُ وَيَقْوَى . وقد لا يكون له نوى أصلاً . ينظر: (المبارك بن محمد الجزري أبو السعادات . النهاية في غريب الحديث والأثر ، ت: طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي ، المكتبة العلمية ، 1399هـ - 1979م، بيروت - لبنان، 1267/2).

<sup>2</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب وجوب امتثال ما قاله شرعاً دون ما ذكره ﷺ، من معاش الدنيا على سبيل الرأي، ح2363، ص 607.

<sup>3</sup> - ينظر: (عياض بن موسى القاضي. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 334/7).

<sup>4</sup> - ينظر: (أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي. المفهم لما أشكل في تلخيص كتاب مسلم، ت: جماعة من المحققين، دار ابن كثير ودار الكلم الطيب، ط1: 1417هـ - 1996م، دمشق - سوريا، 6/168-169).

<sup>5</sup> - ينظر: (علي بن أحمد بن سعيد بن حزم. الإحكام في أصول الأحكام، 38/6).



قامت بما جماعة من أهل البلد؛ سقط الفرض عن الآخرين<sup>1</sup>. قال الإمام النووي: "أما العلوم العقلية، فمنها ما هو فرض كفاية، كالتطب والحساب المحتاج إليه، وقسمة الوصايا والموارث"<sup>2</sup>.

وقد حث العلماء على تعلم العلوم الدنيوية وتحصيلها، بجانب تشجيعهم على تعلم العلوم الإسلامية والتعمق فيها، فالإمام الشافعي كان حريصا على معرفة الطبّ، يقول: "ضيعوا ثلث العلم، ووكلوه إلى اليهود والتّصاري". وقال أيضا: "لا أعلم علمًا بعد الحلال والحرام أنبل من الطبّ، إلا أن أهل الكتاب قد غلبونا علىّ"<sup>3</sup>.

ومن خلال اعتبار مضمون الرأي يمكن تحديد مجالات حرية التعبير باعتبار هذا الرأي علما بين مجالات العلوم الدينية ومجالات العلوم الدنيوية، ويكون ذلك في دائرة العلوم المحمودة في الإسلام التي تساهم في خدمة المسلم، وتنمية فكره ووجدانه، وتحقيق احتياجاته وفق الشرع الإسلامي. إن مجالات حرية التعبير بالنظر لمضمون الرأي مقسمة إلى المجالات الدينية والمجالات الدنيوية الخاضعة للتجربة الإنسانية، الموافقة لما قرره الشرع.

الفرع الثاني: مجالات حرية التعبير بهذا الاعتبار في هذا العصر: قُسمت مجالات حرية التعبير في عصرنا بين ثلاثة مجالات هي: مجال الأمور الشرعية ومجال العلوم الدينية والمجال السياسي. وقد ورد المجال السياسي مستقلا ضمن هذا التقسيم؛ لأن جل نداءات حرية التعبير قامت بسبب غياب الحوار بين الحاكم والمحكوم، مما أثر ذلك على الوضع الإنساني. فكانت هذه النداءات لتصحيح الوضع السياسي وتحسين الوضع الإنساني<sup>4</sup>. كما يمكن إدراج بعض جوانب المجال السياسي في العلوم الدنيوية، لأن أغلب القرارات السياسية في العصر الحالي وسلوكياتها الحالية هي ثمرة مراكز البحوث، تم إعدادها وتجهيزها لتتحول إلى حقيقة واقعة<sup>5</sup>.

<sup>1</sup> - ينظر: (محمد بن محمد أبو حامد الغزالي (ت: 505هـ). إحياء علوم الدين، دار المعرفة، دط، دت ط، بيروت - لبنان، 16/1 و(صديق بن حسن القنوجي. أبجد العلوم الوشي المرقوم في بيان أحوال العلوم، ت: عبد الجبار زكار، دار الكتب العلمية - بيروت، 1978، 352/1-360).

<sup>2</sup> - محيي الدين يحيى بن شرف أبو زكريا النووي (ت: 676هـ). روضة الطالبين وعمدة المفتين، ت: عادل أحمد عبد الموجود - على محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، 7/425.

<sup>3</sup> - شمس الدين أبو عبد الله محمد الذهبي (ت: 748هـ). تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، ت: عمر عبد السلام التدمري، دار الكتاب العربي، ط2: 1413 هـ - 1993 م، بيروت - لبنان، 14/333.

<sup>4</sup> - حمود جميلي، حرية الرأي والتعبير وضوابطها في الإسلام، مجلة الموافقات، العدد 2، 1431هـ / 1993م، عن المعهد الوطني العالي لأصول الدين، الخروبة الجزائر، ص41.

<sup>5</sup> - بهجت قرني. ما هي شروط صنع القرار الناجح، دورية السياسة الدولي، ع154، أكتوبر 2003م، القاهرة - مصر، ص9.



## المطلب الثالث: مجالات حرية التعبير باعتبار فروع الدين وأهدافه

قسمت مجالات حرية التعبير باعتبار فروع الدين وأبوابه وأهداف الإسلام إلى:

**الفرع الأول: حسب تقسيم الدين الإسلامي إجمالاً:** يقسم الدين الإسلامي إجمالاً إلى **ميدان العقيدة وميدان العمل**. فميدان العقيدة متعلق بما يجب على المكلف اعتقاده وإيمانه بالله ﷻ، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر خيره وشره، وأثر ذلك في الفرد والمجتمع، وأساليب تثبيتها من خلال الحوار والدعوة إلى الله. وميدان العمل يضم جانب التشريع الإسلامي كالأحكام المتعلقة بما يصدر عن المكلف من أعمال وأقوال وتصرفات وهي نوعين: العبادات والمعاملات أو جانب الأخلاق المتعلقة بما يجب على المكلف أن يتحلى به من الفضائل، وأن يتخلى عنه من الرذائل..

**الفرع الثاني: حسب فروع الدين وأبوابه في دواوين السنة:** قسم العلماء أبواب الدين إلى ثمانية هي: العقائد، الأحكام، السير والآداب والتفسير والفتن وأشراط الساعة والمناقب، وقد ورد هذا التقسيم في دواوين السنة النبوية التي تضم جميع أبواب الدين كالجوامع<sup>1</sup> مثل: الصحيحين (صحيح البخاري وصحيح مسلم) أو غيرهما. فحرية التعبير يمكن استنباطها من خلال ما هو ثابت في هذه الأبواب بالتركيز على أبواب العقائد والأحكام في فقه العبادات أو فقه الأسرة أو فقه المعاملات أو فقه القضاء والموارث أو فقه الحدود والآداب والتفسير، الثابتة فيها من خلال عرضها للخلافات في مسائل الأحكام والعقيدة ومدارس التفسير، وحرية التعبير غير متعلقة بمجال الفتن، وأشراط الساعة، والمناقب، والسير، لأن مضمونها متعلق بأمر مستقبلي أو أحداث حصلت في الماضي.

وأما مجالاتها في السنة النبوية فهي تظهر من خلال دواوينها وأبوابها، ويمكن استنباطها من خلال المدونات الحديثية بحسب تبويبها.

**الفرع الثالث: باعتبار غايات الإسلام في الحاضر والمستقبل:** يقصد بهذه الجزئية، البحث في مجالات حرية التعبير من خلال تحديد آفاقها في خدمة الإسلام، ودورها لتفعيل دور المسلم باستشراف المستقبل من خلال الإمام بمستجدات العصر وتحدياته واستنباط هذه النظرة من المجتمع النبوي، وبهذا لا بد من التركيز على جانب الدعوة الإسلامية ودعمها في الحاضر والمستقبل، وجانب الاجتهاد باعتباره مجالاً خصباً للآراء لاستمرار صلاحية الشريعة في كل زمان ومكان.

إن الإسلام دعوة عالمية موجّهة لجميع البشر مع اختلافهم في اللون والتفكير والبلد واللسان، وهي دعوة لها دورها ومسؤوليتها داخل المجتمع الإسلامي، وخارجه، ووسائلها القديمة، وكيفية الاستفادة من الوسائل الحديثية. وحرية التعبير من خلال هذه الغاية لها أهدافها، وأساليبها، وغاياتها في الحاضر والمستقبل في الداخل والخارج.

<sup>1</sup> - الجامع في اصطلاح المحدثين: هو كتاب الحديث المرتب على الأبواب الذي يوجد فيه أحاديث في جميع موضوعات الدين وأبوابه، الثمانية. ينظر: (نور الدين عتر . منهج النقد في علوم الحديث، دار الفكر، ط3: 1401 هـ - 1981 م دمشق - سورية، ص198).

كما ينبغي تحديد دور المسلمين بعد ظهور أقليات متفرقة خارج الكيان الإسلامي في الدول الغربية، وكيفية التعامل مع هذا النوع من النوازل.

إن مجالات حرية التعبير بهذا الاعتبار تنقسم بين مجالات داخل ديار الإسلام وأخرى خارجها، وتتلخص في تحديد أساليب التعامل مع الأقليات الغير مسلمة داخليا، والأقليات المسلمة خارجيا من خلال تفعيل الحوار وحرية الدعوة إلى الله والاجتهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والشورى. يمكن أيضا تحديد مجالات حرية التعبير باعتبار وسائل التعبير وطرقه، ومقارنة وسائله بين القديم والحديث، فتصير مجالاتها مقسمة بين مجالات التعبير بالأقوال ومجالات التعبير بالكتابة ومجالات التعبير الفنية بمختلف معالم الذوق الإسلامي وخصوصياته.

كما يمكن تحديد مجالاتها باعتبار أساليب حرية التعبير في الإسلام، سواء من خلال الحوار وحرية الدعوة إلى الله والاجتهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والشورى وغيرها. وينبغي الإشارة أن هذا البحث لا يغفل بحث بعض أساليب حرية التعبير في العصر الحديث وبعض صورها المقررة في المواثيق الدولية.

**الفرع الرابع: تحرير مجالات حرية التعبير في السنة النبوية:** لتحديد مجالات حرية التعبير في السنة النبوية وتحديد كيفية دراستها في هذا البحث، واعتمادا على الاعتبارات السابقة؛ قسمتها إلى مجالين هما:

**1 - مجال العقيدة:** إبداء الرأي في مجال العقيدة يتم بتحديد ثبوتها كحرية الاعتقاد في القرآن الكريم، وتحديد أصولها في عصره ﷺ في التربية الاعتقادية، وتحديد مبادئها مثل: الدعوة لإعمال العقل والتفكير، ومبدأ الحوار مع الذات والآخر، والجدال بالتي هي أحسن، كما اعتمد مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وهو أسلوب لتقويم الانحراف عن التربية الاعتقادية النبوية، والتربية الإيمانية النبوية في الإسلام ومباحث أخرى.

**2 - مجال التشريع والفقهاء الإسلامي والسياسة الشرعية<sup>1</sup>:** ينطلق بحث حرية التعبير في مجال التشريع من بحث مكانة التعبير أثناء تشريع الأحكام في عهده ﷺ وعهد الصحابة رضي الله عنهم، ثم بحث مدى عناية العلماء بنصوص الوحي، وفهمهم لها بمعرفة وقائعها ومقاصدها.

وبهذا سيكون في هذا الفصل عرض أساليب حرية التعبير في فهم النص الفقهي إجمالا بالاجتهاد والفتوى والشورى والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأساليب الحوار بداية من عصر النبي ﷺ ثم عصر الصحابة رضي الله عنهم، ونتائج هذه الأساليب كالإجماع والاختلاف وغيرها، ومدى أهمية كل منهما في فقه النصوص، وتحديد آفاق حرية التعبير في هذا المجال بعد إبراز مظاهرها وأهميتها وتحديد حدودها .

كما يضم هذا المجال بحث حرية التعبير في **مجال فقه المعاملات خاصة الأسرية وعلى مستوى المرأة** كإشكال يطرح في هذا العصر ويتجدد كل مرة، وتحديد وسائل التعبير عنده وكيفية تنميتها من خلال التربية الأسرية.

<sup>1</sup> - السياسة الشرعية: ما كان فعلا إلى الصلاح وأبعد عن الفساد، وإن لم يضعه الرسول ﷺ، ولا نزل به وحي. وهي طريق العدل، فإذا أسفر وجهه، بأي طريق كان، فثم شرع الله ودينه" ينظر: ابن القيم. الطرق الحكمية، ص 12 - 13.

وأما في جانب السياسة الشرعية فهو مجال صار منفصلا لاحقا، ولكنه كان يندرج ضمن مجال الفقه لكون الحاكم لأمة الإسلام هو النبي ﷺ المشرع لها، وتختص حرية التعبير في هذا الجانب بمجال الحكم، وعلاقة ذلك بدور الحاكم، ودور المحكوم في الإسلام، وتحديد دور العلماء في هذا المجال وتحديد أساليبها وطرقها في تسيير الحكم، ويتم عرض مبدأ الحوار السياسي والشورى السياسية بداية من عصر النبي ﷺ إلى عصر الخلفاء الراشدين، كما يتم عرض حدودها وأدائها وضمائنها ومظاهرها في عصر النبي ﷺ وفي عصر الخلفاء الراشدين، ومقارنة ذلك بما هو مقرر في هذا العصر.

## ملخص هـذا الفصل:

### ملخص الفصل الأول:

ويمكن أن أخص هذا الفصل فيما يلي:

— يلتقي معنى الحرية في اللغة مع معناها الاصطلاحي في هذا المعنى: حرية الإنسان هي ضد عبودية لغيره، فكونه حراً يعني أنه مستقل الإرادة، خال عن القيود، يتمتع بشرفه، وكرامته الإنسانية، خالصاً عن استعباد الآخرين له، والحرية في اللغة على نوعين: حسية ومعنوية، و "حرية التعبير" كمركب إضافي جديد في قواميس اللغة العربية، وأصلها غربي وليس عربياً.

— كانت بدايات استخدام مفهوم الحرية الغربية عند المسلمين في القرن الثالث عشر ميلادي بعد ترجمة كتب تاريخ الثورة الفرنسية، والحرية بشقيها السلبية والإيجابية استخدمتها الأمة الإسلامية، فلحرية السلبية تحرر الإنسان من الضغوط والتعسف، والظلم والاستبداد بشتى أنواعه، سواء كان استعماراً غربياً خارجياً أو من أنواع الاستبداد الداخلي؛ أما الحرية الإيجابية التي تفرعت عنها حرية التعبير، فهي حرية الإنسان مع نفسه، بتحرر قراره وإرادته، ومبادراته ولا يحدها حدود غير القوانين الوضعية التي استحدثت.

— كانت الحرية الإيجابية من بين المصطلحات الغربية التي حذر العلماء من خطورة تلقيها بإطلاقها، فكانت محل نقد واعتراض من الباحثين والمفكرين المسلمين موجب لتقيدها بما يتناسب وتشريعات الإسلام، مما جعل بعض الباحثين يضعون لها مفهوماً جديداً يتناسب مع تعاليم الإسلام.

— أطلق الباحثون المسلمون عدة تسميات لحرية التعبير، كحرية الرأي، وحرية التعبير، وحرية القول، وكانوا في ذلك بين موسع لمفهومها ومضيق له، وقد توسعت طرق التعبير بشكل كبير في هذا العصر.

— التعريف الذي أراه مناسباً لحرية التعبير هو: تمكين الفرد المسلم فيما يخوله له الشرع بـتتبع الآراء وعرض وجهات نظره أو وجهات نظر غيره، وتبليغها ومناقشتها، بجميع الأساليب والوسائل والطرق والمواقف التي لا يمتنعها الشرع، لغرض إصلاح دنياه وآخرته.

— إن حرية التعبير هي نتيجة الحريات الفكرية والحرية السياسية وحرية الصحافة وحرية الاعتقاد، بعد الاعلان عنها.

— إن التعبير عن الرأي قُرر قبل خلق الإنسان من خلال إبداء الرأي في حوار خلقه، كما قرر في أصل خلقه الإنسان بعد تكريمه بنعمتي العقل والبيان، وتشجيعه على التفكير السليم.

— حرية الرأي متعلقة بالمقاصد الضرورية للشريعة، وتدخل في مسلك حفظ الدين من جانب الوجود بتقرير طريق اعتناقه باقتناع وإيمان دون إكراه وتكريم الإنسان بنعمة البيان والدعوة إليه وتبليغه والتيسير في نشره، والثبات

- عليه بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والمناصحة و تشريع الاجتهاد وحفظ الالتزام به بالسلطان وحفظه من جانب عدم، بنهيه عن تحريف العقيدة والهوى وتقليد الآباء والأجداد والابتداع وتحريم الارتداد عنه.
- تدخل حرية الرأي في مقصد حفظ العقل من جانب الوجود بدعوة المسلم لاستخدام العقل للوصول إلى الإيمان، باستخدام حواسه ودعوته إلى التعلم والاجتهاد وتدخل من جانب عدم بتحذيره من مقابلة كل تفكير جديد بالعنف، والدعوة إلى الحوار والمناقشة، وتحذيره من تقليد الآخرين.
- حرية الرأي هي واحدة من أهم حقوق الإنسان في الإسلام، وهي ضرورة من ضرورات الحياة، وواجب تأثم الأمة عند التفريط فيها، فهي سر تثبيت تعاليم الإسلام والحفاظ عليها من خلال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والمناصحة بين المسلمين، وهي سر امتداد الإسلام، واتساع كيانه من خلال الدعوة إلى الله، وهي سر بقاء الإسلام وتجديده من خلال الاجتهاد.
- إن التعبير في الإسلام حين حضى بقلم حر كان عبارة عن مسائل، وأحكام، ومدونات فقهية، وعقدية، وأخلاقية، سواء في حفظ الدين أو النفس أو العقل أو المال أو النسل.
- تدخل حرية الرأي في مقصد حفظ النفس بعد تحريم الإسلام جميع أشكال الظلم والتعدي على الآخر بالقول أو غيره وتشريعه عقوبات تعزيرية عند ثبوت التعدي بالقول على الغير وعقوبة القذف عند التعدي على سمعة الآخرين، وعقوبة الزنا لتطهير المجتمع الإسلامي بعد تحذيره من مقدماتها.
- إن مجالات حرية التعبير يمكن تحديدها بعدة اعتبارات سواء بالنظر لصاحب الرأي أو النظر لمضمون الرأي، ولدراسة حرية التعبير وإبداء الرأي في السنة النبوية، لا بد من الأخذ بعين الاعتبار جميع هذه الاعتبارات أو جلها على الأقل.
- قسمت مجالات حرية التعبير في هذه الدراسة إلى مجالين هما: مجال الأول، مجال العقيدة ومجال الثاني: مجال التشريع والفقهاء الإسلامي والسياسة الشرعية، وعلة هذا التقسيم أن جانبا مهما من قيم السياسة الشرعية هو قسم في الفقه الإسلامي، وبما أن هذه الدراسة تبحث حرية التعبير في السنة النبوية في العصر الذهبي للإسلام - عصر النبي ﷺ - حيث كان الفقه السياسي قسما من أقسام الفقه الإسلامي وأحكامه، فكان دمجها ودمج أساليبهما.

## الفصل الثاني: أصول حرية التعبير في السنة النبوية

المبحث الأول: تواصل المسلم بخالقه

المبحث الثاني: تواصل المسلم بذاته

المبحث الثالث: تواصل المسلم بمخلوقات الكون

المبحث الرابع: تواصل المسلم بالبشر في السنة النبوية

المبحث الخامس: ضوابط التواصل بالكلام مع الآخرين في السنة النبوية

## تمهيد:

إذا كانت حرية التعبير قد انتشرت كمفهوم حديث في القوانين الوضعية للبلدان بعد المصادقة على موثيق حقوق الإنسان، ومحاولتها تنظيم علاقة الفرد مع غيره، وعلاقة الفرد مع الجماعات، وعلاقات الجماعات مع الجماعات، وعلاقة الفرد بمن يحكمه؛ فإن حرية التعبير في الإسلام قد كانت لها جذور عميقة في تنظيم جميع هذه العلاقات.

كما كانت لها إضافات هامة، لم تكن تُنتج ظلم واستبداد أفراد، ولا تُتفرض بلغة السلاح والقوة، ولا بلغة تزييف الأخبار، وتوجيه العامة حسب ما تلميه مصالح أشخاص؛ وإنما كانت نابعة عن وحي رباني شغل سائر مناحي الحياة في عصره ﷺ، وعصر من بعده، فبعد أن نظمت علاقة الإنسان بربه؛ انتظمت باقي تلك العلاقات؛ وقد كانت أساليب هذا التنظيم وأهدافه، وقوانينه، ودوافعه تختلف تماما عما قرره هذه المواثيق في قوانين حرية التعبير.

وبعد تحديد مكانة حرية التعبير في القرآن الكريم، وعلاقتها بمقاصد الشريعة، وتحديد مجالاتها في هذه الدراسة، قررت بحث أسس حرية التعبير وأصولها من خلال السنة النبوية، فانطلقت من خلال العلاقات المقررة في الإسلام، ورتبتها في أربعة مراتب للتواصل الإنساني بحسب ما وقفت عليه في السنة النبوية باختصار. والمقصود بالتواصل في الإسلام ضمن هذا الفصل هي تلك العلاقات الروحية أو التعبدية أو الاجتماعية التي أسسها الإسلام للإنسان، ليكون مسلما فاعلا في المجتمع الإسلامي خصوصا وفي المجتمع الإنساني عموما، محققا توازنه الروحي في إرضائه لله، وتوازنه النفسي في تحقيقه لذاته كمسلم، وتوازنا آخر في تأمله للكون وتأمله في كائناته ثم في علاقاته مع غيره من البشر، وجميع هذه العلاقات لها مظاهر وأساليب وحدود وضوابط في إبداء الرأي، وجميع هذه العلاقات لها أثرها الإيجابي على المسلم والمجتمع الإسلامي إذا كان التواصل مُلتزما بتعاليم الإسلام.

ومراتب التواصل الإنساني التي قررها الإسلام في نظري هي أربعة مراتب: تواصله بخالقه، وتواصله مع نفسه، وتواصله بهذا الكون الفسيح، وتواصله مع بني جنسه من البشر ممن يوافقونه أو يخالفونه في العقيدة.



المبحث الأول: تواصل المسلم بخالقه

المطلب الأول: حاجة العباد إلى المولى عز وجل ومحبتهم له

المطلب الثاني: التواصل بالقرآن الكريم

المطلب الثالث: التواصل بذكر الله عز وجل بغير القرآن الكريم

المطلب الرابع: التواصل بالدعاء

المطلب الخامس: بعض ضوابط تواصل المسلم بخالقه

## المبحث الأول: تواصل المسلم بخالقه

يشكل اتصال العبد بخالقه أرفع مراتب التواصل على الإطلاق؛ لأنه عبادة تتم وفق ضوابط وقيم وأسس تسمو بروح الإنسان، وتنتج أفكاره، وتُحسّن تعبيره.

### المطلب الأول: حاجة العباد للمولى عز وجل ومحبتهم له

إن العبد مجبول بالفطرة على التدين<sup>1</sup>، فحاجته لله هي من أقوى الحاجات الإنسانية التي تحقق له توازنا بين الروح والجسد، وتحقق له تمام العبودية لربه، وتقوده لمحبهته.

**الفرع الأول: حاجة العباد للمولى عز وجل:** تعد حاجة روح الإنسان لخالقه أكثر من حاجتها للغذاء والشراب، والإسلام هو الدين الوحيد الذي راعى في تشريعه جميع حاجات الإنسان وأعطاه أهمية بالغة، موليا بذلك الجانب الروحي عناية معتبرة؛ ففسح للإنسان مجالا واسعا لمناجاة خالقه وإعلان افتقاره له وحاجته لذكوره، محررا بذلك النفس البشرية من العقد القديمة التي كانت تضع الواسطة بين روح الإنسان وربه؛ فجعل ذكر المولى عز وجل واجبا دينيا تعبديا، يُوقظ همته للعمل في الدنيا والآخرة، ويُنهض همته للتفاعل في مجتمعه، إلى جانب كونه حاجة فكرية وسيلته العقل؛ ومنهجه التفكير والتأمل في خلق الله ﷻ؛ وحاجة نفسية وتربوية يسمو به الإنسان في تركية نفسه، وتحقق به استمراريته الإنسانية، فتنتظم به باقي علاقاته، وهو عمل معتبر له أجره العظيم ومرتبته العالية عند الله ﷻ رغم قلة جهده. وكان من مظاهر حاجة الروح لخالقه أن تكون صلة العبد بخالقه من خلال أداء الصلاة مصدر راحة النبي ﷺ والصحابة رضي الله عنهم من بعده، فعن سالم بن أبي الجعد قال رجل: قال مسعر أراه من خزاعة ليتني صليت استرحت. فكأنهم عابوا عليه ذلك، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "يا بلال، أقم الصلاة، أرحنا بها"<sup>2</sup>. إن اشتغاله بالصلاة ﷻ راحة له، لِمَا فيها من مُناجاة الله تعالى<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> - محمد عبد الله دراز. الدين، دار القلم، دط، دت ط، بيروت - لبنان، ص 87.

<sup>2</sup> - أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الأدب، باب في صلاة العتمة، (ت: صدقي جميل العطار، دار الفكر، ط 1: 1425 هـ - 2005 م، بيروت - لبنان)، ح 4985، 338/7، وأحمد في مسنده، باقي مسند الأنصار، أحاديث رجال من أصحاب الرسول ﷺ، (ت: شعيب الارنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط 1: 1421 هـ - 2001 م، بيروت - لبنان)، ح 23088، 178/38، من طريق سالم بن أبي الجعد عن رجل من أسلم، وقال: "إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مسدد فمن رجال البخاري، لكن اختلف على سالم بن أبي الجعد في إسناده، فمرة يرويه عن رجل من أسلم عن النبي ﷺ أن الرجل من خزاعة-، وتارة يرويه عن عبد الله بن محمد ابن الحنفية، عن صهر له أنصاري " والطبراني في الكبير، وجهالة الصحابي في هذا الحديث لا تضر لقول عثمان ابن الصلاح (ت: 643 هـ): "والجهالة بالصحابي غير قاذحة، لأن الصحابة كلهم عدول" ينظر: (معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح، ت: نور الدين عتر، دار الفكر - سوريا، دار الفكر المعاصر - بيروت، دط: 1406 هـ - 1986 م، ص 56) والحديث يحتاج به، والله أعلم.

<sup>3</sup> - المبارك بن محمد الجزري. النهاية في غريب الحديث والأثر، 2/658.

**الفرع الثاني: محبة العباد للمولى عز وجل:** محبة الله ﷻ هي المنزلة التي فيها تنافس المتنافسون وإليها شخص العاملون، وإلى علمها شمر السابقون، وعليها تفانى المحبون، وبروح نسيبها تروح العابدون، فهي قوت القلوب، وغذاء الأرواح، وقرّة العيون، وهي الحياة التي من حرمتها فهو من جملة الأموات، والنور الذي من فقده فهو في بحار الظلمات، والشفاء الذي من عدمه حلت بقلبه جميع الأسقام، واللذة التي من لم يظفر بها فعيشه كله هموم وآلام<sup>1</sup>، فالمؤمن يجد حلاوة الإيمان بلستلذاذ الطاعات وتحمل المشاق في الدين<sup>2</sup>، لحديث أنس عن النبي ﷺ قال: «ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما»<sup>3</sup>، فمحبة الله ﷻ تقتضي محبة جميع ما أوجبه الله تعالى، وبغض ما حرمه الله تعالى، وهذه هي المحبة الواجبة، وأما محبة السابقين تقتضي محبة ما أحبه الله من النوافل والفضائل محبة تامة، وهذه حال المقرين الذين قريهم الله ﷻ إليه. إن محبة العبد لله تجري في القلب حلاوة الإيمان، وهي سبب محبة الله ﷻ عبده، فإذا أحب الله عبده؛ أحبه أهل السماء، ووضع له القبول في أهل الأرض فيحبه أهل الأرض<sup>4</sup>، لحديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال النبي ﷺ: «إذا أحب الله العبد، نادى جبريل، إن الله يحب فلانا فأحبيه، فيحبه جبريل، فينادي جبريل في أهل السماء، إن الله يحب فلانا فأحبه، فيحبه أهل السماء، ثم يوضع له القبول في الأرض»<sup>5</sup>.

وأحسن كلام يكلم به العبد ربه هو كلام الله عز وجل وذكره ودعائه ومناجاته.

<sup>1</sup> - محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية . مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين ، دار الكتاب العربي ، ط2: 1393 هـ - 1973 م، بيروت، لبنان، 8/3.

<sup>2</sup> - أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي.فتح الباري شرح صحيح البخاري. ت: محب الدين الخطيب، دار المعرفة، ط: 1379 هـ - 1959 م، بيروت - لبنان، 61/1.

<sup>3</sup> - أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب حلاوة الإيمان، ح16، ص13.

<sup>4</sup> - علي بن خلف بن عبد الملك أبو الحسن. شرح صحيح البخاري. لابن بطال، 236/9.

<sup>5</sup> - أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب التوحيد، باب كلام الرب عز وجل مع جبريل، ح7485، ص869 ومسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة، باب إذا أحب الله عبدا، ح2637، ص670.

## المطلب الثاني: التواصل بالقرآن الكريم

لم يكلم الله عز وجل في الدنيا إلا أصفياء خلقه من الأنبياء والمرسلين من خلال الوحي بشتى أشكاله<sup>1</sup>، فكانوا حملة رسالته لباقي عبادته، وهم الميّنون أوامره، ونواهيه، ليمثل المسلم الطريق الخالص في عبوديته. وقد ضمن الله ﷻ في آخر رسالاته حفظ كلامه - القرآن الكريم - إلى قيام الساعة، لتبقى رسالته خالدة.

إن تلاوة القرآن ليست عبادة يتعبد بها المؤمن خالقه فقط؛ بل هي أيضا أسلوب تربوي يتواصل به العبد مع ربه لفهم غاية وجوده<sup>2</sup>. ويمكن أن يدرك المؤمن ذلك من خلال سورة الفاتحة، لحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال النبي ﷺ: «قال الله تعالى: قسمت الصلاة بين وبين عبدي نصفين، ولعبي ما سأل، فإذا قال العبد ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (الفاتحة.2)، قال الله تعالى: "حمدني عبدي"، وإذا قال: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ (الفاتحة.3) قال الله تعالى: "أثنى علي عبدي"، وإذا قال: ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ (الفاتحة.4)، قال: "مجدي عبدي" (وقال مرة فوض إلى عبدي) فإذا قال: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ (الفاتحة.5)، قال: "هذا بيني وبين عبدي ولعبي ما سأل" فإذا قال: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ (الفاتحة.6 و7) قال: "هذا لعبي ولعبي ما سأل"<sup>3</sup>، وتكرر هذه السورة كل مرة في الصلاة خمس أوقات متفرقة كل يوم، وعدة مرات ليبقى التواصل دائما بين العبد وربّه، ويتجدد العهد كل مرة. قال النووي: "ويستحب إذا مر بآية رحمة أن يسأل الله تعالى من فضله وإذا مر بآية عذاب أن يستعيد من العذاب أو من الشر ونحو ذلك، وإذا مر بآية تنزيه لله تعالى نزه، فقال تبارك الله أوجلت عظمة ربنا، ونحو ذلك: وهذا مستحب لكل قارئ سواء في الصلاة، وخارجها، وسواء الإمام والمأموم والمنفرد"<sup>4</sup>.

إنه التجاوب مع القرآن الكريم بإجابة المولى عز وجل، كما أن وقوفه على آيات الترغيب يحفزته لتمثل ما يحققها، ووقوفه على آيات الوعيد ليحتمل الوقوع فيها، وحوارات القرآن للنفس البشرية في عالم الغيب والشهادة، تكشف خبايا النفوس وجميع آفاتها، وجميع مثالبها، ومواطن انحرفها، ومواطن إيمانها. لذلك قُرر في قوله تعالى: ﴿لَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ كِتَابًا فِيهِ ذِكْرُكُمْ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ (الأنبياء 10) بمعنى أن هذا القرآن فيه شرفكم،

1 - أشكال الوحي هي: أن يُلقى في قلب الرسول، من غير إرسال ملك، {أو} يكلمه منه شفاهًا، لكن {مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ} كما حصل لموسى بن عمران، كليم الرحمن، {أو} يكلمه الله بواسطة الرسول الملكي، ف {يُرْسِلَ رَسُولًا} كجبريل أو غيره من الملائكة. ينظر: (عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (ت: 1376هـ). تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، ت: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، ط1: 1420هـ - 2000 م، بيروت - لبنان، ص762).

2 - إن المتمعن في القرآن الكريم يجيب عن كثير من الأسئلة التي تدور حول هذا الوجود إجابة عن الوحي الرباني المقرر للحقائق عن خلق الإنسان وغاية وجوده وأصله في هذا الكون، ويرد بذلك إجابات التائهين من فلاسفة الغرب.

3 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة وإنه إذا لم يحسن الفاتحة، ح395، ص100.

4 - محيي الدين النووي أبو زكريا. كتاب المجموع شرح المهذب للشيرازي، ت: محمد نجيب المطيعي، مكتبة الإرشاد، دط، دت ط، جدة - المملكة العربية السعودية، 191/2.

وحديثكم، ومكارم أخلاقكم، ومحاسن أعمالكم. والقرآن فيه ذكر أمر الدين، وأحكام الشريعة، وما يصير إليه العبد من ثواب وعقاب، قال سهل بن عبد الله: "العمل بما فيه حياتكم"<sup>1</sup>.

قال الإمام ابن القيم: "القرآن كلام الله، تكلم به حقاً، وأنزله على رسوله وحياً، وبلغه كما أوحى إليه صدقاً"<sup>2</sup>. وتلاوته هي أفضل مراتب الذكر إذا نظرنا لقيمة ما يذكر به الذاكرون المولى عز وجل. قال ابن القيم: "قراءة القرآن أفضل من الذكر والذكر أفضل من الدعاء"<sup>3</sup>.

إن قراءة القرآن ممن يحفظونه في قلوبهم وجوارحهم هم أحسن الناس تواملاً مع الله بلغته وكلامه، لهذا كان جزاؤهم عظيماً عند الله ﷻ في الدنيا والآخرة، وسأذكر جانباً من حالهم في الدنيا باختصار شديد: **الفرع الأول: أهمية التواصل بالقرآن الكريم في الدنيا:** خص الله ﷻ حامل القرآن في صدره والعامل به بمكانة رفيعة في الدنيا، وهنا تظهر قيمة هذا التواصل في الدنيا، أذكر بعض مظاهرها باختصار شديد.

**نزول السكينة والرحمة:** الاجتماع في بيت الله لتعلم كتابه ومدارسته، هو اجتماع تحضره الملائكة، وتنزل فيه الرحمة والسكينة، ففي حديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال النبي ﷺ: «ما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله، ويتدارسونه فيما بينهم إلا نزلت عليهم السكينة، وغشيتهم الرحمة، وحفتهم الملائكة، وذكرهم الله فيمن عنده»<sup>4</sup>.

**الجزاء العظيم:** يتكلم الإنسان كلاماً كثيراً، ولكن لا يكون لهذا الكلام اعتبار، غير أن قارئ القرآن له عطاء جليل، فأجره حسنة عن كل حرف قرأه من كتاب الله، كما ذكر ذلك رسول الله ﷺ: «من قرأ حرفاً من كتاب الله؛ فله به حسنة، والحسنة بعشر أمثالها، لا أقول ((الم)) حرف، ولكن ألف حرف، ولام حرف، وميم حرف»<sup>5</sup>.

<sup>1</sup> - أبو عبد الله محمد بن أحمد شمس الدين القرطبي (ت: 671 هـ). الجامع لأحكام القرآن، ت: هشام سمير البخاري، دار عالم الكتب، دط: 1423 هـ - 2003 م، الرياض - المملكة العربية السعودية، 273/11.

<sup>2</sup> - البيان في أقسام القرآن، ت: محمد حامد الفقي، دار المعرفة، دط، دت ط، بيروت، لبنان، ص 206.

<sup>3</sup> - محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله (ابن القيم). الوايل الصيب من الكلم الطيب، ت: محمد عبد الرحمن عوض، دار الكتاب العربي، ط1: 1405 - 1985، بيروت - لبنان، ص 122.

<sup>4</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر، ح 2699، ص 684.

<sup>5</sup> - أخرجه الترمذي في جامعه، أبواب فضائل القرآن، باب ما جاء في من قرأ حرفاً من القرآن.. ح 2910، ص 676، وقال أبو عيسى: "هذا حديث حسن صحيح من هذا الوجه. سمعت قتبية بن سعيد، يقول بلغني أن محمد بن كعب القرظي ولد في حياة النبي ﷺ، ويروى هذا الحديث من غير هذا الوجه عن ابن مسعود رواه أبو الأحوص عن عبد الله بن مسعود رفعه بعضهم، ووقفه بعضهم عن ابن مسعود رضي الله عنه، ومحمد بن كعب القرظي يكنى أبا حمزة. وصححه الألباني، وقال بعد أن ساق شواهد ورواياته المرفوعة والموقوفة: "وإسناده جيد أيضاً"، ينظر المزيد: (سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ح 3327، 970/7).

**مقام الخيرية:** مقام الخيرية عند الله ليس للذين حازوا المال أو الشرف؛ بل هي مقام خاص لمن عرف كلام الله حق المعرفة، وعرف به غيره، فصار بذلك من خيار أمة الإسلام، قال رسول الله ﷺ: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه»<sup>1</sup>.

**تقديم حافظ كتاب الله لإمامة الصلاة:** شروط الإمامة تقتضي أن يحمل راياتها أولئك الذين حصلوا علم كتاب الله ومعارفه، ففي حديث أبي مسعود الأنصاري قال النبي ﷺ: «يَوْمَ الْقَوْمِ أَقْرُوهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً؛ فَأَعْلَمُهُمْ بِالسَّنَةِ؛ فَإِنْ كَانُوا فِي السَّنَةِ سَوَاءً؛ فَأَقْدَمُهُمْ هَجْرَةَ..»<sup>2</sup>.

**تقديمه في القبر بمقدار ما في صدره من كتاب الله:** يعد تفاضل شهداء غزوة أحد بما حملته صدورهم من كتاب الله معياراً لتقديمهم في قبورهم، لحديث جابر بن عبد الله ﷺ قال: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مَنْ قَتَلَ "أَحَدًا" فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ثُمَّ يَقُولُ: "أَيُّهُمُ أَكْثَرُ أَخَذًا لِلْقُرْآنِ؟" فَإِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَى أَحَدِهِمَا؛ قَدَّمَهُ فِي اللَّحْدِ...»<sup>3</sup>.

**الفرع الثاني: أهمية التواصل بالقرآن الكريم في الآخرة:** خص الإسلام قارئ القرآن المطبق لأحكامه بمكانة عالية عند الله ﷻ يوم القيامة، لمكانة التواصل بتلاوة القرآن، وهذه أهم جوانبها:

**المرفعة لأقوام والذلة لآخرين:** الإيمان بالقرآن الكريم، وتعظيمه، والعمل به، هو بمثابة مرتبة رفيعة لصاحبه يوم يلقي الله ﷻ، كما أن غياب الإيمان أو العمل، أو غياب كلاهما سبب لذلة صاحبه<sup>4</sup>. قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَرْفَعُ بِهَذَا الْكِتَابِ أَقْوَامًا، وَيَضَعُ بِهِ آخَرِينَ»<sup>5</sup>.

**الشفاعة له:**<sup>6</sup> لما روي عن أبي أمامة الباهلي قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «اقرأوا القرآن فإنه يأتي يوم القيامة شفيعاً لأصحابه»<sup>7</sup>.

**مقامه مع السفارة الكرام البررة:**<sup>8</sup> لحديث عائشة رضي الله عنها، قال رسول الله ﷺ: «مثل الذي يقرأ القرآن، وهو حافظ له مع السفارة الكرام البررة؛ ومثل الذي يقرأ، وهو يتعاهده، وهو عليه شديد فله أجران»<sup>9</sup>.

- 1 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب فضائل القرآن، باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه، ح5027، ص611.
- 2 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب من أحق بالإمامة، ح673، ص161.
- 3 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، باب الصلاة على الشهيد، ح1343، ص153 بلفظه.
- 4 - زين الدين عبد الرؤوف المناوي . التيسير بشرح الجامع الصغير ، مكتبة الإمام الشافعي ، ط3: 1408هـ - 1988م، الرياض - المملكة العربية السعودية، 1/553.
- 5 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه.. ح817، ص194.
- 6 - الشفاعة : الشفاعة في الحديث فيما يتعلق بأمر الدنيا والآخرة، وهي السؤال في التجاوز عن الذنوب والجرائم بينهم، والمشغع : الذي يُقبل الشفاعة والمشغع الذي تُقبل شفاعته (المبارك بن محمد الجزري أبو السعادات. النهاية في غريب الحديث والأثر، 2/1184).
- 7 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل قراءة القرآن وسورة البقرة، ح804، ص192.
- 8 - السفارة الكرام البررة : هم الملائكة. (المبارك بن محمد الجزري أبو السعادات. المصدر السابق نفسه، 1/294).
- 9 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التفسير، سورة عبس، ح4937، ص599 ومسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل الماهر بالقرآن والذي يتتبع فيه، ح798، ص190 واللفظ للبخاري.



إن تواصل العبد مع خالقه بكلامه له تأثير كبير على نفسية متعده، وله أثر كبير في مكانته في المجتمع الإسلامي في الدنيا وله مكانة عظيمة في الآخرة.

### المطلب الثالث: التواصل بذكر الله عز وجل من غير القرآن الكريم

إن كلام العبد مع ربه لا يتم بوساطة بشرية، أو صكوك غفران، فقد وسع الإسلام أوقاته، وبسط طريقته، فخصص بعض الأذكار الثابتة عن النبي ﷺ، لأوقات محددة كأذكار الصباح والمساء وغيرها، كما خصص بعض الأذكار لأمكنة محددة، كدعاء الدخول إلى البيت، والخروج منه، والدخول إلى المسجد... وخصص أذكارا لحالات محددة، كدعاء السفر.. كما حدد للمؤمن أوقات إلزامية للتواصل مع المولى ﷻ تتم بآداء الفرائض والعبادات كآداء الصلوات والصيام والحج وغيرها.

#### الفرع الأول: مفهوم ذكر الله ﷻ

**1- مفهومه العام:** هو البناء الروحي لحياة المؤمن، فكل ما تكلم به اللسان، وتصوره القلب مما يقرب إلى الله ﷻ، من تعلم علم وتعليمه، وأمر بمعروف، ونهي عن منكر، فهو من ذكر الله تعالى<sup>1</sup>، ويشمل هذا جميع ما يقرب إلى الله ﷻ: من عقيدة، أو فكر نافع، أو خلق جميل، أو عمل قلبي أو بدني، أو ثناء على الله ﷻ، أو تسبيح ونحوه، أو تعلم أحكام الشرع، أو ما يعين على ذلك، فهذا كله داخل في مفهوم ذكر الله ﷻ<sup>2</sup>. فالذكر في معناه العام يشمل العمل القلبي وعمل الجوارح.

#### 2- ذكر الله في معناه الخاص على نوعين:

**النوع الأول:** ذكر أسماء الله تعالى وصفاته، والثناء عليه بهما، وتنزيهه وتقديسه عما لا يليق به تبارك وتعالى، إما بإنشاء الثناء عليه بها من الذاكر، أو عن طريق الخبر عن الله تعالى بأحكام أسمائه وصفاته، نحو قولك: الله ﷻ يسمع أصوات عباده ويرى حركاتهم، ولا تخفى عليه خافية من أعمالهم، وهو أرحم بهم من آبائهم، وأمهاتهم... وغيرها.

**النوع الثاني:** ذكر أمره ونهيه وأحكامه، وهو إما ذكره بذلك إخبارا عنه بأنه أمر بكذا، ونهى عن كذا، أو ذكره عند أمره فيبادر إليه، وعند نهيه فيهرب منه<sup>3</sup>.

إن ذكر الله أحسن لغة يكلم بها الإنسان ربه، وقد ميز الله ﷻ أهلها عن غيرهم؛ فجعل ذاكر الله حيا والغافل عنه ميتا، كما في حديث أبي موسى الأشعري ﷺ، قال النبي ﷺ: «مثل الذي يذكر ربه والذي لا

1 - أحمد بن عبد الحلیم بن تیمیة. الزهد والورع والعبادة، ت: حماد سلامة ومحمد عويضة، ط1: 1407هـ - 1987م، مكتبة المنار - الأردن، ص 93.

2 - عبد الرحمن السعدي. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، ص 945.

3 - ينظر: محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله (ابن القيم). الوابل الصيب من الكلم الطيب، ص 117.



يذكر ربه؛ مثل الحي والميت»<sup>1</sup>. والتفكر في خلق الله والتأمل في إبداعه بتسبيحه وتكبيره وحمده وتهليله، وقراءة كتابه هو نوع من أنواع الذكر، وهو غير معني بأوقات محددة؛ بل الإكثار منه مطلوب ومرغوب في الإسلام، وهو سر محبة العبد لربه. والذكر في الإسلام لا يختص بوضعية محددة؛ بل يحصل في أي وضعية تيسرت للإنسان، فإن أمكن قاعداً أو جالساً أو على جنبه، قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ (آل عمران 191).

**الفرع الثاني: أهمية ذكر الله ﷻ:** عدد النبي ﷺ فضائل الذكر في الحياة الدنيا وفضائله في الحياة الآخرة بما لا يحصى من الفوائد التي ذكرتها كثير من مؤلفات الأذكار<sup>2</sup>، لتخليد أذكار النبي ﷺ وأقواله، ويُعدُّ النبي ﷺ أحسن مثل للذاكرين، فكان أكمل الخلق ذكراً لله عز وجل، فكلامه كله في ذكر الله وما والاه، وأمره، ونهيه، وتشريعه للأمة؛ ذكراً منه لله، وإخباره عن أسماء الله وصفاته، وأحكامه، وأفعاله، ووعدته، ووعدته؛ ذكراً منه له، وثناؤه عليه بالآلاء، وتمجيده، وحمده، وتسبيحه؛ ذكراً منه له، وسؤاله، ودعاؤه إياه، ورجبته، ورهبته؛ ذكراً منه له، وسكوته، وصمته ذكراً منه له بقلبه، فكان ذاكراً لله في كل أحيانه، وعلى جميع أحواله، وكان ذكره لله يجري مع أنفاسه، قائماً وقاعداً وعلى جنبه، وفي مشيه وركوبه ومسيره، ونزوله وطمعه وإقامته<sup>3</sup>.

إن الذاكرين لله عدهم النبي ﷺ من أهل السبق، في قوله ﷺ: «سبق المفردون. قالوا: وما المفردون يا رسول الله؟ قال: الذاكرون الله كثيراً»<sup>4</sup>. والمفردون هم المفردون، المعتزلون عن الناس، الذين أفردوا أنفسهم بالتبتل إلى الله، فسبقوا بنيل الزلفى والعروج إلى الدرجات العلى<sup>5</sup>، ولهذا كان عطاء الله لهم يوم القيامة عظيماً، قال تعالى: ﴿وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ (الأحزاب 35).

إن تواصل المسلم مع المولى عز وجل بالأذكار الثابتة عن النبي ﷺ أو غيرها، أو التفكير في آلائه له أهمية كبرى في الحياة التعبدية للمؤمن؛ وفوائد عدة في الدنيا والآخرة تختلف بين فوائده نفسية<sup>6</sup>، وتربوية<sup>7</sup>.

<sup>1</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الدعوات، باب فضل ذكر الله عز وجل، ح 6408، ص 751.

<sup>2</sup> - ومن مؤلفات الأذكار: وردت كتب وأبواب خاصة بالأذكار وأما بعض الكتب المستقلة: عمل اليوم والليلة للإمام النسائي، الحصن الحصين من كلام سيد المرسلين ﷺ للإمام الجزري، الأذكار للإمام النووي، رياض الصالحين للإمام النووي، الترغيب في الدعاء لعبد الغني المقدسي، الوابل الصيب من الكلم الطيب للعلامة ابن القيم، تحفة الذاكرين للإمام الشوكاني، رياض الجنة في أذكار الكتاب والسنة ليوسف النبهاني، تحفة الأبرار بنكت الأذكار النووية لجلال الدين السيوطي، صحيح الكلم الطيب لشيخ الإسلام أحمد بن تيمية الحراني، صحيح الأدعية والأذكار المنتخبة من كتب العلامة ناصر الدين الألباني.

<sup>3</sup> - محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: 751هـ). زاد المعاد في هدي خير العباد، ت: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط3: 1406هـ-1986م، بيروت- لبنان، 2/365.

<sup>4</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الذكر والدعاء، باب الحث على ذكر الله تعالى، ح 2676، 680.

<sup>5</sup> - عبد الرؤوف المناوي. فيض القدير شرح الجامع الصغير، المكتبة التجارية الكبرى، ط1: 1356 هـ - 1937م، القاهرة - مصر، 92/4.

<sup>6</sup> - إزالة الهم والغم ويجلب للقلب الفرح والسرور والبسط. (ينظر: ابن القيم. المصدر نفسه، ص 61).

<sup>7</sup> - أنه يفتح له باباً عظيماً من أبواب المعرفة، وكلما أكثر من الذكر ازداد من المعرفة. (المصدر نفسه، ص 62).

وأخلاقية<sup>1</sup>، واجتماعية<sup>2</sup>، واقتصادية<sup>3</sup>، وأخروية<sup>4</sup>، ذكرها المؤلفون لكتب الرقائق، وقد عددها الإمام ابن القيم فوقف على مائة فائدة<sup>5</sup>، ومن بين هذه الفوائد أذكر ما يلي:

**1- الجزء العظيم عن ذكر الله:** جعل الله ﷺ للمؤمن الذكر عطاء عظيمًا، من فضل الله وحزب عطاءه على عباده، لحديث أبي مالك الأشعري قال رسول الله ﷺ: «الطهور شطر الإيمان، والحمد لله تملأ الميزان، وسبحان الله، والحمد لله تملآن ما بين السماوات والأرض»<sup>6</sup>. وعبادة الذكر تسوي بين الفقير والغني، فإذا كان للغني مزية بسبب صدقات أمواله وانشغاله في جمعها؛ فإن للفقير صدقة بذكره لله عز وجل وانشغاله بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وتسيبته وتحميده له عز وجل وآداء بعض نوافله، رغم قلة ما في يده لحديث أبي ذر عن النبي ﷺ: «أنه قال يصبح على كل سلامى من أحدكم صدقة فكل تسبيحة صدقة، وكل تحميدة صدقة، وكل تهليل صدقة، وكل تكبيرة صدقة، وأمر بالمعروف صدقة، ونهي عن المنكر صدقة، ويجزئ من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى»<sup>7</sup>.

**2- ذكر الله ﷻ يقوي المرأة في خدمة بيت زوجها:** اخترت هذه الفائدة لأنها تعد فائدة عملية بالنسبة للمرأة التي تكثر مشاغلها فتحس في أوقات كثيرة بالعجز، غير أن ذكرها لله بهذه الطريقة التي علمها النبي ﷺ ابنته فاطمة رضي الله عنها وعلم من خلالها نساء المسلمين ناجعة ورافعة لذلك العجز، لحديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن النبي ﷺ تسأله خادما فقال: «ألا أخبرك ما هو خير لك منه: تسبحين الله عند منامك ثلاثا وثلاثين، وتحمدين الله ثلاثا وثلاثين، وتكبرين الله أربعاً وثلاثين، ثم قلل سفیان إحداهن أربع وثلاثون»<sup>8</sup>. دلها النبي ﷺ على هذه الأذكار لقوة معانيها في النفس البشرية كما أن ثوابها خير وأبقى<sup>9</sup>.

1 - يورثه المراقبة حتى يصل به إلى باب الإحسان. (ابن القيم. زاد المعاد، ص61).

2 - يكسو الذكور المهابة والحلاوة والنضرة. (المصدر نفسه، ص61).

3 - يجلب الرزق المصدر. (المصدر نفسه، ص61).

4 - يحط الخطايا وينجي من العذاب. (المصدر نفسه، ص63-64).

5 - محمد بن أبي بكر (ابن القيم). المصدر نفسه، ص61-111.

6 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب فضل الوضوء، ح223، ص69.

7 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب صلاة الضحى وأن أقلها ركعتان وأكملها ثمان ركعات وأوسطها أربع ركعات أو ست والحث على المحافظة عليها، ح720، ص173.

8 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب فرض الخمس، باب الدليل على أن الخمس لنواب رسول الله ﷺ، ح3113، ص365، وكتاب النفقات، باب خادم المرأة، ح5362، ص648 وكتاب الدعوات، باب التكبير والتسبيح عند المنام، ح6318، ص742.

9 - محمد بن يوسف، شمس الدين الكرمانى ( ت: 786هـ). الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي، ط2: 1401هـ - 1981م، بيروت- لبنان، 91/13.

3- الذكر جنة المؤمن: لحديث النبي ﷺ قال: «خذوا جنتكم، قالوا: يا رسول الله، أمن عدو حضر؟ قال: من النار، قالوا: ما هي يا رسول الله؟ قال: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، وهن الباقيات الصالحات»<sup>1</sup>.

إن فوئد الذكر ثواب الآخرة، وفوئد دنوية لا تعد ولا تحصى، فقيمة العبد عند الله بمقدار ذكره له ﷻ وامتنال أوامره، واجتناب نواهيه، وافتقاره إليه.

### المطلب الرابع: التواصل بالدعاء

إن المولى عز وجل يحب أن يسمع كلام عبده، مفتقر لرحمته وفضله؛ ولذلك حثه على الدعاء، ورغب فيه، واعتبره عبادة كسائر العبادات.

الفرع الأول: معنى الدعاء: الدعاء من ذكر الله، غير أنه أخص منه، لأنه سؤال العبد ربه على وجه الابتهاال<sup>2</sup>، والذكر بمعناه الخاص هو أفضل من الدعاء. وقد وردت في القرآن الكريم أدعية كثيرة، منها ما دعا بها الأنبياء، ومنها ما دعا بها الصالحون، كانت مثالا لصدق الداعين لله، ونموذجا محفوظا لصيغة الدعاء إلى قيام الساعة، كدعاء الأنبياء ومنها دعاء إبراهيم عليه السلام: في قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِنْ دُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ (البقرة. 128). وغيرها من الأدعية التي ذكرت في كتاب الله عن أنبيائه. و دعاء الصالحين من المؤمنين: في قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ (البقرة. 286).

<sup>1</sup> - أخرجه النسائي في السنن الكبرى، (ت: محمد عبد القادر عطا، ط3: 1424 هـ - 2003 م، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان)، ح10684، 193/6. والحاكم في المستدرک، ت: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، ط1: 1411 هـ - 1990 م، بيروت - لبنان، ح1985، 725/1، وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. والسيوطي في الجامع، ح 3214، 304/1، وقال الإمام الألباني في تحقيقه: ((صحيح)). والطبراني في الصغير، ح 407، ص249، والمعجم الأوسط، ت: طارق بن عوض الله وعبد المحسن بن إبراهيم، دار الحرمين، دط، 1415 هـ، القاهرة - مصر، 99/2، ح 3179، 289/3. ورواه ابن أبي شيبة من طريق عبد الجليل بن حميد المصري عن خالد بن أبي عمران، في مصنفه، ح 92/29729، وصوب الإمام البخاري في التاريخ الكبير روايته مرسلًا عن خالد بن أبي عمران (45/6). وابن عدي في الكامل، (ت: يحيى مختار غزاوي، دار الفكر، ط3: 1409 هـ - 1988 م، بيروت - لبنان)، 54/7. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد، ح 16847، 102/10، وقال: ((... ورجاله ثقات)). وقد طعن أبو حاتم في هذا الحديث كما في العلل ت: سعد بن عبد الله الحميد وخالد بن عبد الرحمن الجريسي، (مطابع الحميصي، ط1: 1427 هـ - 2006 م، الرياض، السعودية)، 75/2 وقال: ((قَالَ أَبِي كُنَّا نَرَى أَنَّ هَذَا غَرِيبٌ، كَانَ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو الْحَوْضِيُّ، حَتَّى حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ فَضَيْلِ بْنِ يَعْقُوبِ بْنِ عِيَاذٍ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الإسْكَندَرِيَّةِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقُلِمْتُ أَنَّهُ أَفْسَدَ عَلَى عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُسْلِمٍ، وَبَيَّنَّ عَوْرَتَهُ وَخَدِيثُ فَضَيْلِ أَشْبَهُ)). وقال الدار قطني في العلل، ت: محفوظ الرحمن زين الله السلفي، دار طيبة، ط1: 1405 هـ - 1985 م، الرياض، السعودية، 155/8: ((ترويه محمد بن عجلان، واختلّف عنه؛ فَرَوَاهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ مُسْلِمٍ الْقَسَمَلِيُّ، عَنِ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَخَالَفَهُ أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ فَرَوَاهُ عَنِ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ عَبْدِ الْجَلِيلِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ مُرْسَلًا)). و صححه الألباني في السلسلة الصحيحة، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ط1: 1422 هـ - 2002 م، الرياض، ح3264، 67/7. فالحديث صحيح بمجموع طرقه ومتابعاته والله أعلم.

2 - سعدي أبو جيب. القاموس الفقهي لغة واصطلاحًا، دار الفكر، ط2: 1408 هـ - 1988 م، دمشق - سوريا، ص131.

**الفرع الثاني: الترغيب في الدعاء:** حث المولى ﷺ عباده على الدعاء، ورغبهم فيه، ووضح كيفيته وطريقته من خلال ما ورد في كتابه من أدعية الأنبياء والصالحين، ومن خلال ما ثبت عنه ﷺ وكان عمر بن الخطاب ﷺ يقول: "إني لا أحمل هم الإجابة، ولكن هم الدعاء. فإذا ألهمت الدعاء فإن الإجابة معه" <sup>1</sup>.

والدعاء عبادة، لحديث النعمان بن بشير ﷺ عن النبي ﷺ: «قال في قوله تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ (غافر. 60). قال: الدعاء هو العبادة» <sup>2</sup>. وقد يسر الله ﷻ أمر الدعاء على كل من يدعو ففتح الباب واسعا لكل من تضيق به الدنيا، أو تعز عليه مسألة، أو يعظم عليه أمر، في كل زمان وفي أي مكان، ولكل عبد من عباد الله ولو كان فاسقا، فقرر المولى ﷻ قرب من كل من يناديه، فيجيبه عن سؤاله، لأنه يعلم ما بنفس عبده، وما ينطق به لسانه، قال تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ (البقرة. 186) فالله ﷻ قريب من كل عبد، يحلم أحواله، ويجمع أقواله، و يهي أعماله، وليس بينه وبين خلقه حجاب، فهو يجيب دعوة من يدعو مخلصا لهدون وسيط <sup>3</sup>.

كما قرر النبي ﷺ ذلك في قوله ﷺ: «يا أيها الناس أربعوا <sup>4</sup> على أنفسكم، فإنكم لا تدعون أصمًا، ولا غائبًا، إنما تدعون سميعاً قريباً، إن الذي تدعونه أقرب إلى أحدكم من عنق راحلته» <sup>5</sup>. في هذا الحديث من الفقه كراهية رفع الصوت بالدعاء، وهو قول عامة السلف من الصحابة ﷺ والتابعين <sup>6</sup>، وفي معناه توجيه النبي ﷺ لمدى رحمة الله بعباده.

**الفرع الثالث: أهمية الدعاء:** للدعاء أهمية بالغة في حياة المؤمن أذكر بعضها في هذه النقاط:

1 - ابن القيم الجوزية. الداء والدواء، ت: محمد أجمل الإصلاحي، دار عالم الفوائد، ط 1: 1429هـ - 2008م، مكة المكرمة، السعودية، ص 29.

2 - أخرجه الترمذي في الجامع، أبواب تفسير القرآن، باب ومن سورة البقرة، ح 2969، ص 689، وقال أبو عيسى: "هذا حديث حسن صحيح" وأبو داود في السنن، كتاب الصلاة، تفريع أبواب الوتر، ح 1479، ص 277 وابن ماجه في السنن، كتاب الدعاء، باب فضل الدعاء، (ت: صدقي جميل العطار، دار الفكر، ط 1: 1421هـ - 2001م، بيروت-لبنان)، ح 3828، ص 863 والنسائي في السنن الكبرى، كتاب التفسير، سورة الصافات، ح 11464، 450/6، وابن حبان في صحيحه، كتاب الأدعية، باب ذكر البيان بأن دعاء المرء ربه في الأحوال من العبادة...، ح 890، 172/3 وقال الأرنؤوط إسناده صحيح، ورجاله رجال الشيخين، والحاكم في المستدرک، كتاب الدعاء والتكبير والتهليل والتسبيح والذكر، ح 1802، ح 1803، 142/2-143، وذكر شواهد وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه". و الحديث صححه الألباني في السلسلة الصحيحة، ح 4040، 325/6 - 326.

3 - وهبة الزحيلي. التفسير المنير، 151/2.

4 - أربعوا: ارفقوا. عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي أبو الفرج. غريب الحديث، ت: عبد المعطي أمين قلعجي، دار الكتب العلمية، ط 1: 1985م، بيروت-لبنان، 375/1.

5 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب ما يكره من رفع الصوت في التكبير، ح 2992، ص 351 ومسلم في صحيحه، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب استحباب خفض الصوت بالذكر، ح 2704، ص 685.

6 - شرح صحيح البخاري، ت: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، ط 2: 1423هـ - 2003م، الرياض - السعودية، 152/5.

- الداعي يكون في معية الله ﷻ أثناء دعائه: قال رسول الله ﷺ: «يقول الله عز وجل: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا دَعَانِي»<sup>1</sup>، وطالما أن الداعي في معية الله، لا بد عليه أن يحسن الظن به.

- دعوة المسلم لأخيه مستجابة: يحرص الإسلام على قيم الأخوة والمودة بحفظ القيم الجماعية داخل المجتمع الإسلامي، ولذلك رغب المسلم في الدعاء بالخير لإخوانه؛ لأنه دعاء مستجاب ومقبول، قال النبي ﷺ: «دعاء المرء المسلم مستجاب لأخيه بظهر الغيب عند رأسه ملك موكل به، كلما دعا لأخيه بخير قال الملك: آمين ولك مثل ذلك»<sup>2</sup>.

- الدعاء لرد مظلمة: حرم الإسلام الظلم، وحذر منه، وجعل دعاء المظلوم من الأدعية التي لا ترد، قال رسول الله ﷺ: «اتق دعوة المظلوم فإنها ليس بينها وبين الله حجاب»<sup>3</sup>.

الفرع الرابع: أهم أسباب إجابة الدعاء: إجابة دعاء المؤمن مرتبطة بأمر على المؤمن تحريها حتى تتحقق له الإجابة، وأذكر أهمها هي:

- الإخلاص لله وحده، وإخفاء الدعاء وإسراره، وأن يكون القلب خائفا طامعا؛ لا غافلا ولا غير مبال بالإجابة، وهذا من إحسان الدعاء<sup>4</sup>.

- العزم في السؤال لله ﷻ: لحديث أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يقولن أحدكم اللهم اغفر لي إن شئت، اللهم ارحمني إن شئت، ليعزم المسألة؛ فإنه لا مئثرة له»<sup>5</sup>.

- الدعاء بالخير لا بالشر: المؤمن لا يرفع يديه لله إلا لطلب الخير ودفع الضر، ولذلك حذر النبي ﷺ من دعاء المؤمن بالشر على نفسه، وأولاده، وأمواله. لقوله ﷺ: «لا تدعوا على أنفسكم، ولا تدعوا على أولادكم، ولا تدعوا على أموالكم؛ لا توافقوا من الله ساعة يُسأل فيها عطاءً فيستجيب لكم»<sup>6</sup>.

- تحري الداعي أكل الحلال: لحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال النبي ﷺ: «...الرجل يطيل السفر أشعث أغبر<sup>7</sup> يمد يديه إلى السماء "يا رب يا رب"، ومطعمه حرام، ومشربه حرام، وملبسه حرام، وغذى بالحرام فأئني يُستجاب لذلك»<sup>8</sup>.

1 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب الحث على ذكر الله تعالى، ح2675، ص680.

2 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الذكر والدعاء والاستغفار، باب فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب، ح2732، ص691 بلفظه.

3 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المظالم والغصب، باب الاتقاء والحذر من دعوة المظلوم، ح2448، ص280 ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام، ح19، ص19.

4 - عبد الرحمن بن ناصر بن السعدي. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، 291/1.

5 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الدعوات، باب ليعزم فإنه لا مكره له، ح6338، ص744.

6 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزهد والرقائق، باب حديث جابر الطويل، وقصة أبي اليسير، ح3009، ص759.

7 - أشعث: تغير شعر الرأس وتلبده إذا لم يدهن ويمشط. يقال: رجل أشعث، وامرأة شعثناء، وشعر شعث، وأصل الشعث التغير بأمر ما. ينظر: محمد بن فتوح بن عبد الله الحميدي. تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم، ت: زبيدة محمد سعيد عبد العزيز، ط1: 1415هـ - 1995م، مكتبة السنة، مصر - القاهرة، ص26 وأغبر من الغبار وهو اغبرار اللون. ينظر: محمد بن منظور. لسان العرب، 5/3.

8 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها، ح1015، ص241، مختصرا.



- تحري أوقاته التي أقرها الشرع: أحسن وضع لداعي المولى عز وجل أثناء سجوده، كما قال النبي ﷺ: «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ سَاجِدٌ، فَأَكْثَرُوا الدُّعَاءَ»<sup>1</sup>. وأحسن أوقات الدعاء في الثلث الأخير من الليل، لحديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: «ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر، فيقول: من يدعوني فأستجيب له؟ ومن يسألني فأعطيه؟ ومن يستغفري فأغفر له؟»<sup>2</sup>، وفي الليل ساعة يجاب فيها الدعاء، قال النبي ﷺ: «إِنَّ فِي اللَّيْلِ لَسَاعَةً لَا يُؤَافِقُهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ وَذَلِكَ كُلُّ لَيْلَةٍ»<sup>3</sup>. وما دام العبد يلح في الدعاء، ويطمع في الإجابة من غير قطع الرجاء، فهو قريب من الإجابة، ومن أدمن قرع الباب، يوشك أن يفتح له<sup>4</sup>.

- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: دعاء المؤمن مرتبط بتفاعله مع الجماعة المؤمنة بدفع الشر عنها وإرشادها للخير، بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فإذا قصر المؤمن في أداء دوره غلقت إجابته دعائه، لحديث حذيفة بن اليمان عن النبي ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَأْمُرَنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ أَوْ لَيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عِقَابًا مِنْهُ ثُمَّ تَدْعُوهُ فَلَا يُسْتَجَابُ لَكُمْ»<sup>5</sup>.

إن الدعاء مبحث واسع في الإسلام، وقد ألفت فيه مؤلفات عديدة أفردت خصيصا فيما ثبت عنه رضي الله عنه من الأذكار والأدعية، وذلك لحفظ أهم صيغ الذكر والدعاء وأساليبهما، كلغة تواصل بين العبد وربّه.

1 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب ما يقال في الركوع والسجود، ح482، ص120.

2 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التهجد، باب الدعاء في الصلاة في آخر الليل، ح 1145، ص132 وفي كتاب الدعوات، باب الدعاء نصف الليل، ح6321، ص743.

3 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب في الليل ساعة مستجاب فيها الدعاء، ح757، ص181.

4 - زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب (ت790هـ). جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم، ت: محمد محمد تامر، دار البيان العربي، دط: 2005م، ص517.

5 - أخرجه الترمذي في الجامع، أبواب الفتن، باب ما جاء في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ح 2169، ص523، قال أبو عيسى: "هذا حديث حسن". واللفظ له، وأحمد في مسنده، باقي مسند الأنصار، 23349، 388/5، والبيهقي في السنن الكبرى، ح20199، 159/10، والطبراني في المعجم الأوسط، ح 1379 وقال: "لم يرو هذا الحديث عن بن عجلان إلا حبان تفرد به بكر بن يحيى بن زيان". والحديث حسن ثابت، ينظر: (محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري. التاريخ الكبير، ت: السيد هاشم الندوي، دار الفكر، دط، د ت ط، 131/5). حسنه الألباني في تحقيقه للترمذي. والحديث حسن والله أعلم.

## المطلب الخامس: بعض ضوابط تواصل المسلم بخالقه

إن زمن وقوف العبد بين يدي خالقه أثناء أداء الصلاة، هو زمن يحظر فيه الكلام، وهو زمن تفرغ العبد لربه في هدوء وسكينة، وخضوع ووقار، فلا ينشغل بغيره، ومن أهم مواضع السكوت<sup>1</sup> اذكر ما يلي:

أولاً: أثناء أداء الصلاة: كان الصحابة رضي الله عنهم يتكلمون أثناء الصلاة برد السلام أو لحاجة يسيرة، ثم أمروا بالسكوت أثناء الصلاة سواء مفروضة أو نافلة، قال زيد بن أرقم: «كنا نتكلم في الصلاة يكلم أحدنا أخاه في حاجته حتى نزلت هذه الآية قوله تعالى: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ (البقرة 238)، فأمرنا بالسكوت»<sup>2</sup>، فصار المتكلم فيها تبطل صلاته، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس؛ إنما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن»<sup>3</sup>، فلا يشمت عاطساً، ولا يرد سلاماً أثناء الصلاة»<sup>4</sup>.

ثانياً: أثناء خطبة الإمام يوم الجمعة: يسود الصمت أثناء إلقاء خطبة الجمعة، ويتوقف النقاش، والحوار والمجادلة بين الحاضرين، لأن خطبة الجمعة هي جزء لا يتجزأ من صلاة الجمعة والكلام فيها ممنوع، مفسد للصلاة، والإمام وحده المخول بالكلام في الخطبة، ومجرد اللغو منهى عنه، لحديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا قلت لصاحبك يوم الجمعة: أنصت. والإمام يخطب، فقد لغوت»<sup>5</sup>، وسئل البلقيني: "كيف يدعو حال الخطبة وهو مأمور بالإنصات؟ فأجاب: بأنه ليس من شروط الدعاء التلفظ بل استحضاره بقلبه كاف"<sup>6</sup>.

1 - السكوت في اللغة السكون، وهو خلاف النطق، واصطلاحاً هو ترك الكلام مع القدرة عليه. ينظر: (ابن فارس. معجم مقاييس اللغة، 67/3، وعلي بن محمد الجرجاني. التعريفات، ص159)

2 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب تفسير القرآن، باب { وقوموا لله قانتين } البقرة 238، ح 4534، ص 531 ومسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب تحريم الكلام في الصلاة ونسخ ما كان في إباحته، ح 539، ص 131.

3 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب تحريم الكلام في الصلاة ونسخ ما كان من إباحته، ح 537، ص 130.

4 - ينظر المصدر السابق من خلال الأحاديث، ص 130-131.

5 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجمعة، باب الإنصات يوم الجمعة والإمام يخطب، ح 934، ص 106 ومسلم في صحيحه، كتاب الجمعة، باب الإنصات يوم الجمعة في الخطبة، ح 851، ص 201.

6 - علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين (ت: 1014هـ). مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، دار الفكر، ط1: 1422هـ - 2002م، بيروت - لبنان، 1013/3.



ومن خلال هذا المبحث تبين لي ما يلي:

- تواصل المؤمن مع الله عز وجل هو أرفع أنواع التواصل، لأنه يعني حاجة الروح لخالقها، ومحبتها له، وخضوع القلب واللسان والجسد لآداء طاعته عز وجل، وامتنثال أوامره والانتهاض عن نواهيه، ومن أهم الطاعات التي تمكن من هذا التواصل: قراءة القرآن، والذكر، والدعاء، والتفكير في خلقه.
- إن المولى عز وجل من خلال القرآن الكريم يكلم عباده بأوامره ونواهيه، والمسلم يكلمه بكتابه من خلال التعبد بتلاوته والتزامها، والانتهاض عما نهى عنه، فتلاوة القرآن أسلوب تواصل بين المسلم وربه، وصدق التواصل مع الله ﷻ يقتضي أن يتفاعل المسلم مع غيره، فقرأ القرآن حازوا مقام الخيرية بمقدار علمهم من القرآن وتعليمه لغيرهم، وأما الداعين إلى الله والذاكرين له حازوا هذا المقام بعلمهم وعملهم بما علموا، وبأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر.
- إن كلام المؤمن مع غيره محظور أثناء تواصله بربه في عبادة الصلاة وأثناء أداء خطبة الجمعة للمؤمنين.
- إن الدعاء عبادة أداها أنبياء الله والصالحون، ويكون مستجابا بشروط دقيقة على المؤمن تحريها.
- جاء في القرآن الكريم والسنة النبوية نماذج لأحسن الأذكار والأدعية في جميع أحوال المؤمن.

المبحث الثاني: تواصل المسلم بذاته

المطلب الأول: الخواطر

المطلب الثاني: محاسبة النفس ومراقبتها

المطلب الثالث: الإرادات والغزائم والنيات

القادر للعلوم الإسلامية

## المبحث الثاني: تواصل المسلم بذاته

إن كلام العبد مع نفسه هو ما يسمى بحديث النفس، وحديث النفس في الإسلام له ارتباط شديد بخواطرها، وإرادتها، وهمها، وعزائمها، وأفكارها. والتساؤل الذي بُني عليه هذا المبحث: كيف يكون تواصل العبد مع نفسه في الإسلام؟ وكيف يكلم المسلم نفسه في الإسلام؟ هل كلام العبد مع نفسه كله متجاوز عنه في الإسلام، غير معتبر في الشريعة تماماً؟ وما هي قيمته؟

### المطلب الأول: الخواطر

خواطر المسلم هي أساس سلامة قلبه، وهي سر داخلي يحمل طاقة باطنية تمكنه من تحصيل الثقة بالنفس، وسلامة القلب بعد فهمه لخطورتها وقيمتها.

**الفرع الأول: مفهوم الخواطر:** جمع مفردة خاطر، وهو مرور معنى بالقلب بمنزلة خطاب، يحدث بضروب الأحاديث<sup>1</sup>، والخواطر خلاف الذكر؛ لأن الخاطر يعني مرور المعنى على القلب، والذكر هو حضور المعنى في النفس. والخواطر جنس من الأعراض لا يوجد إلا في القلب، وهو شيء بين الفكر والذكر، لأن الذكر علم، والفكر جنس من النظر الذي هو سبب العلم، والخواطر تنبئ على الأشياء، وتكون ابتداءً، ولا تولد علماً<sup>2</sup>. وقبل تحديد قيمة خواطر النفس، لا بد من بيان أنواع القلوب حسب ما ورد في السنة النبوية وأقسامها عند العلماء.

**الفرع الثاني: أنواع القلوب:** قسم الصحابة رضي الله عنهم القلوب إلى أربعة، كما صح عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال:

- قلب أجرد<sup>3</sup> فيه سراج يزهر، فذلك قلب المؤمن.

- قلب أغلف<sup>4</sup>، فذلك قلب الكافر.

- قلب منكوس<sup>5</sup>، فذلك قلب المنافق، عرف ثم أنكر وأبصر ثم عمي.

- قلب تمده مادتان، مادة إيمان، ومادة نفاق، وهو لما غلب عليه منهما<sup>6</sup>.

1 - ينظر: (أبو هلال العسكري. الفروق اللغوية، ص77).

2- ينظر: (المصدر نفسه، ص77).

3 - قلب أجرد فيه مثل السراج يزهر: ليس فيه غل ولا غش فهو على أصل الفطرة فَنور الإيمان فيه يزهر . (ينظر: ابن الأثير. النهاية في غريب الأثر، 727/1).

4 - أغلف: مُعْتَمَى مُعْطَى. ينظر: ابن الأثير. النهاية في غريب الأثر، 715/3).

5 - قلب أغلف ذلك قلب الكافر، وقلب منكوس فذلك قلب رجع إلى الكفر بعد الإيمان، وقلب أجرد مثل السراج يزهر فذلك قلب المؤمن، وقلب مُصْنَع اجتماع فيه النَّفَاق والإيمان. ينظر: (محمود بن عمر الزمخشري. الفائق في غريب الحديث، ت: علي محمد الجاوي ومحمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة، ط2: 1971م، بيروت- لبنان، 305/2).

6 - ينظر: (ابن القيم، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله. إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان، ت: محمد حامد الفقي، دار المعرفة، ط2: 1395هـ - 1975م، بيروت - لبنان، ص12-13).

ورد في حديث حذيفة بن اليمان أقسامها في قول النبي ﷺ: « تُعرض الفتن على القلوب كالحصير عوداً عوداً<sup>1</sup>، فأبى قلب أشربها<sup>2</sup> نُكتت فيه نُكتة سوداء، وأي قلب أنكرها؛ نُكتت فيهِ نكتة بيضاء<sup>3</sup> حتى يصير على قلبين، على أبيض مثل الصفا<sup>4</sup>، فلا تضره فتنة ما ماد امت السموات الأرض، والآحر أسوداً مريناً<sup>5</sup>، كالكوز مجحياً<sup>6</sup>، لا يعرف معروفاً، ولا ينكر منكراً إلا ما أشرب من هواه»<sup>7</sup>.

فللقلوب من خلال هذا الحديث على قسمين: قلب إذا عرضت عليه فتنة أشربها كما يشرب

الإسفنج الماء، حتى يسود وينتكس، فلا ينكر منكراً ولا يعرف معروفاً، وربما يعتقد المعروف منكراً والمنكر معروفاً؛ والسنة بدعة والبدعة سنة؛ أو يحكم هواه على ما جاء به الرسول ﷺ. وقلب أبيض قد أشرق فيه نور الإيمان، وأزهر فيه مصباحه، فإذا عرضت عليه الفتنة أنكرها وردّها؛ فازداد نوره وإشراقه وقوته<sup>8</sup>.

**الفرع الثالث: قيمة الخواطر:** خواطر القلوب وإرادة النفوس لا تدخل تحت الاختيار، فلو ترتبت عليها أحكام لكان في ذلك أعظم حرج ومشقة على الأمة<sup>9</sup>، لحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال النبي ﷺ: «إن الله تجاوز لأمتي عما وسوست أو حدثت به أنفسها، ما لم تعمل به أو تكلم به»<sup>10</sup> وقلل النووي: "الخواطر وحديث النفس إذا لم يستقر ويستمر عليه صاحبها؛ فمعفو عنه باتفاق العلماء؛ لأنه لا اختيار له في وقوعه، ولا طريق له إلى الانفكاك عنه، سواء كان ذلك الخاطر غيبية، أو كفرة، أو غيره"<sup>11</sup>.

فالخواطر إذا استمر عليها صاحبها واسترسل معها، هي أصل الفساد كله، ومن قبلها يجيء، وهي بذر الشيطان، والنفس في أرض القلب؛ فإذا تمكن بذرها، تعاهدها الشيطان بسقيه مرة بعد أخرى حتى تصير إرادات، ثم يسقيه بسقيه حتى تكون عزائم، ثم لا يزال بها حتى تثمر الأعمال، فالطريق إلى الاستقامة في

<sup>1</sup> - شَبَّه عرض الفتن على القلوب واحدة بعد أخرى بعرض شَطْبِ الحصير على صانعيها، قضيباً قضيباً وشَطْبَةً شطبة، وقال الهروي: معناه: "أحيا تحيط بالقلوب". (عياض بن موسى أبو الفضل (ت: 544هـ). إكمال المعلم بفوائد مسلم، 1/453).

<sup>2</sup> - أشربها: حلت فيه محل الشراب أي أحبها وقبلها. (القاضي عياض. المصدر نفسه، 1/454).

<sup>3</sup> - نطقت عليه نقطة. (المصدر نفسه، الصفحة ذاتها).

<sup>4</sup> - الصفا الحجر الأملس. (المصدر نفسه، 1/454).

<sup>5</sup> - مريناً: المريناء والمرين الذي في لونه ريدة وهي لون بين السواد والغيرة كلون النعامة ولهذا قيل للنعامة ريد. (المصدر نفسه، 1/454).

<sup>6</sup> - من آنية وهي كأس فُلِبَ ونُكِّسَ حتى لا يعلّق به خير ولا حكمة. الشرح للألفاظ. (المصدر نفسه، 1/454).

<sup>7</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان أن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً، وإنه يارز بين المسجدين، ح 144، ص 45.

<sup>8</sup> - ينظر: (ابن القيم محمد بن أبي بكر. إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان، ص 12).

<sup>9</sup> - ينظر: (المصدر نفسه، 3/130).

<sup>10</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، العتق، باب الخطأ والنسيان في العتاقة والطلاق ونحوه ولا عتاقة إلا لوجه الله، ح 2528، ص 290، وكتاب كتاب الطلاق، باب الطلاق في الإغلاق...، ح 5269، ص 637، وكتاب الأيمان والنذور، ح 6664، ص 777 ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب تجاوز الله عن حديث النفس والخواطر بالقلب إذا لم تستقر، ح 127، ص 41.

<sup>11</sup> - الأذكار النووية، دار الفكر، ط 1: 1414 هـ - 1994 م، بيروت - لبنان، ص 345.

الأحوال والأقوال والأعمال، يتم بحراسة الخواطر، وحفظها، والحذر من إهمالها<sup>1</sup>، كما أن أكمل الناس أكثرهم خواطر وفكر وإرادات لمرضاة المولى ﷺ؛ وأنقص الناس أكثرهم خواطر وفكر وإرادات لحظوظه وهواه<sup>2</sup>.

**الفرع الرابع: خواطر السوء للعبد المؤمن:** تعدد خواطر السوء، بعمل السوء وقول السوء، من وسوسة الشيطان للعبد المؤمن، فإذا تعاضم في نفسه هذا الأمر لخوفه الشديد من المولى عز وجل ومن النطق به، فضلاً عن اعتقاده، فصاحبه استكمل الإيمان استكمالاً محققاً، وانتفت عنه الريبة والشكوك، وهو متجاوز عنه في الإسلام<sup>3</sup>. وقد سئل النبي ﷺ عنه، لحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: «جاء ناس من أصحاب النبي ﷺ فسألوه: "إنا نجد في أنفسنا ما يتعاضم أحدنا أن يتكلم به". قال: وقد وجدتموه؟ قالوا: نعم. قال: ذلك صريح الإيمان». وجاء في أحاديث أخرى أن رجلاً قال: «إني أجد في نفسي شيئاً، لأن آخر من السماء أحب إليّ من أن أتكلم به. فقال النبي ﷺ: ذلك صريح الإيمان». لحديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، سئل النبي ﷺ عن الوسوسة قال: «تلك محض الإيمان»<sup>4</sup>.

وقد أمر النبي ﷺ صاحبها بالاستعاذة بالله، ودفعها بالإعراض عنها، والانتهاز عن التفكير بها، والرد عليها<sup>5</sup> بقوله ﷺ فليقل: "أمنت بالله"<sup>6</sup>، من غير استدلال ولا نظر في إبطاله<sup>7</sup>، وأما الخواطر المستقرة التي أوجبتها الشبهة؛ فإنها لا تدفع إلا بالاستدلال والنظر في إبطالها<sup>8</sup>.

أما إذا لم يستعظم أمر هذه الخواطر، ولم يسع لدفعها، فإن الشيطان يتلاعب بصاحبها كيف يشاء<sup>9</sup>، وستتحول عن قريب إلى إرادات وهم بتعهد الشيطان لها، ثم إلى عزائم، ثم إلى أفعال السوء، فمن غلبته خواطره فهواه ونفسه له أغلب؛ ومن استهان بالخطرات؛ قاده قسراً إلى الهلكات<sup>10</sup>، ولهذا تقرر في الإسلام محاسبة النفوس لإصلاحها وتقويمها.

1 - ينظر: (محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله (ابن القيم). طريق المهجرتين وباب السعادتين، ت: عمر بن محمود أبو عمر: دار ابن القيم، ط2: 1414هـ - 1994م، الدمام - السعودية، ص274 - 276).

2 - ينظر: (ابن القيم. كتاب الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي (الداء والدواء)، ص362).

3 - ينظر: (يحيى بن شرف النووي أبو زكريا. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار إحياء التراث العربي، ط2: 1392هـ - 1972م، بيروت - لبنان، 154/2).

4 - أخرجها مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان الوسوسة في الإيمان وما يقوله من وجدها، ح122، ص42. بلفظه.

5 - ينظر: (يحيى بن شرف النووي. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، 155/2).

6 - أخرجها مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان الوسوسة في الإيمان..، ح134، ص42.

7 - ينظر: (أبو عبد الله محمد التميمي المازري المالكي. المعلم بفوائد مسلم، ت: محمد الشاذلي النيفر، الدار التونسية والمؤسسة الوطنية للكتاب بالجزائر، ط2: 1988 م، ج3 بتاريخ 1991م، 1/313).

8 - ينظر: (المصدر نفسه، 1/314).

9 - ينظر: (يحيى بن شرف النووي، المصدر نفسه، 155/2).

10 - ينظر: (ابن القيم. الداء والدواء، ص353).

## المطلب الثاني: محاسبة النفس ومراقبتها

إن كل مسلم يتطلع إلى لقاء المولى ﷺ يوم القيامة لا بد عليه من وقفات عديدة مع نفسه، يكلمها عن أسرار الجنة وسر الوصول إليها، ويقوم أعمالها قبل يوم القيامة، ويراقب أخطائها بمعالجتها بالتوبة والعودة إلى طريق الحق.

**الفرع الأول: محاسبة النفس:** محاسبة المؤمن لنفسه تعني ضبطها في السر والعلن، وهي عامل أساسي لتزكيتها وصلاحتها وطهارتها، فالمؤمن مطالب بين الفينة والفينة بمصارحة نفسه، والوقوف على أخطائها وعيوبها. وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: "إني لا أحمل هم الإجابة، ولكن هم الدعاء؛ فإذا ألهمت الدعاء فإن الإجابة معه"<sup>1</sup>.

**الفرع الثاني: أقسامها:** للمحاسبة أقسام، قسم قبل العمل، وقسم بعده.

**القسم الأول:** هو أن يقف عند أول همه وإرادته، ولا يبادر بالعمل حتى يتبين له رجحانه، فإذا تحركت النفس لعمل، فلينظر لأربعة مقامات يحتاج إلى محاسبة نفسه عليها قبل العمل : القدرة على فعله، والخيرية في فعله والقصد به وجه الله ﷻ، والإعانة على فعله.

**القسم الثاني:** محاسبة نفسه على طاعة قصرت، وعلى فعل تركه أولى أو في أمر مباح أو معتاد هل قصد به وجه الله<sup>2</sup>.

**الفرع الثاني: مراقبة النفس:** هي ثمرة علم المؤمن بأن الله سبحانه رقيب عليه، ناظر إليه، سامع قوله، مطلع على عمله كل وقت، وكل لحظة، وكل نفس، وكل طرفة عين؛ فمن راقب الله في خواطره؛ عُصِم في حركات جوارحه؛ ومراقبة الخواطر تتم بحفظها، وحفظ الإرادات، والحركات الباطنة التي منها رفض معارضة أمره وخبره، فيتجرد الباطن من كل شهوة وإرادة تعارض أمره، ومن كل إرادة تعارض إرادته، ومن كل شبهة تعارض خبره، ومن كل محبة تزاخم محبته، وهذه حقيقة القلب السليم الذي لا ينجو إلا من أتى الله به<sup>3</sup>.

وقد أسس الإسلام ضميراً متوقداً للمسلم، فجعله أحسن رقيب على نفسه، وحذره من القيام

بأعمال الكفار والمنافقين، وكثيرة هي الأحاديث الدالة على صفة النفاق ليتجنبها المؤمن، ويراقب نفسه فيبتعد عنها، وكذا صفات الكفر ليتجنبها. وكذلك: التثاقل عن صلاة الصبح وصلاة العشاء، هو من صفات أهل النفاق، فعلى كل مسلم أن يراقب نفسه، ويراقب غيره ليتجنب هذه الشبهة في المجتمع الإسلامي، لما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال النبي ﷺ: «ليس صلاة أثقل على المنافقين من الفجر والعشاء، ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبوا»<sup>4</sup>.

1 - ابن القيم الجوزية. الداء والدواء. ت: محمد أجمل الإصلاحي، دار عالم الفوائد، ط 1: 1429 هـ - 2008 م، مكة المكرمة، السعودية، ص 29.

2 - ينظر: (ابن القيم. إغاثة اللهفان من مصادد الشيطان، 82/1).

3 - محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، 67-65/2.

4 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الآذان، باب فضل العشاء في الجماعة، ح 657، ص 79، مختصراً.

كما رغب في الاعتبار بسير الصالحين وأخبارهم، ليكون ذلك دافعا هاما لتقوية القلب وإصلاحه، لذلك يقول الإمام ابن الجوزي: " رأيت الاشتغال بالفقه وسماع الحديث لا يكاد يكفي في صلاح القلب؛ إلا أن يمزج بالرقائق، والنظر في سير السلف الصالحين. فأما مجرد العلم بالحلال والحرام، فليس له كبير عمل في رقة القلب؛ وإنما ترق القلوب بذكر رقائق الأحاديث، وأخبار السلف الصالحين؛ لأنهم تناولوا مقصود النقل، وخرجوا عن صور الأفعال المأمور بها إلى نضوق معانيها والمراد بها"<sup>1</sup>.

الشيخ الإمام عبد القادر للعظم الإسلامي

<sup>1</sup> - جمال الدين أبو الفرج محمد الجوزي ( ت: 597هـ). صيد الخاطر ، ت: حسن المساحي سويدان ، دار القلم، ط1: 1425هـ - 2004م، دمشق، 228.



### المطلب الثالث: الإرادات<sup>1</sup> والعزائم<sup>2</sup> والنيات<sup>3</sup>

من فضل الله تعالى على عباده المؤمنين، أن ملاً صدورهم بحب الخير، وحب فعله، وقابل مجرد

عزمهم وإرادتهم على فعله بثواب عظيم، يلقيه المؤمن يوم القيامة في صحيفته.

**الفرع الأول: العزائم:** التردد في القيام بالشر؛ له ثوابه عند الله ﷻ لعدم الإقدام على فعله، لأن القلب المتردد في فعل الشر فيه خير كثير يصدده عن الشر، لحديث عبد الله بن عباس رضي الله عنه قال النبي ﷺ: «فمن همَّ بحسنة فلم يعملها؛ كتبها الله عنده حسنة كاملة، فإن هو همَّ بها فعملها؛ كتبها الله له عنده عشر حسنات إلى سبع مائة ضعف إلى أضعاف كثيرة، ومن همَّ بسيئة فلم يعملها ، كتبها الله له عنده حسنة كاملة، فإن هو همَّ بها فعملها؛ كتبها الله له سيئة واحدة»<sup>4</sup>. من خلال هذا الحديث تبين لي ما يلي:

- إن العزم على أمر يعني تأكيد القيام به، والتفكير فيه، والتخطيط لتنفيذه، وحصص الجهد في محاولة تنفيذه، وليس معناه مجرد أمنية تنفيذه، أو التعبير عن الرغبة في تنفيذه، ولكن ينبغي أن يصل لحد نقاش تنفيذه، وحد اعتقاد تنفيذه، والتخطيط لفعله. وهذا هو العزم الذي يقابل الله ﷻ صاحبه بالثواب على مجرد عزمه وهمه، فإن كان خيراً فخييراً، وإن تردد في تنفيذ الشر؛ فكان له ثوابه؛ ليقرر الإسلام بذلك أروع منهج لصحة الحياة النفسية للمسلم، أساسها فعل الخير على الدوام، والتفكير والتخطيط لفعله لقاء الثواب من الله ﷻ. قال أبو جعفر الطبري: "وفي الحديث دليل على أن الحفظة يكتبون أعمال القلوب وعقدتها، خلافاً لمن قال: إنما لا تكتب إلا الأعمال الظاهرة"<sup>5</sup>.

- مقدار لطف الله ﷻ وتفضله على عباده بأن جعل هم العبد بالحسنة حسنة، رغم كونه مجرد فعل القلب بعقد النية على ذلك، وجعل همه بالسيئة حسنة إن لم يعملها، لأن الكف عن فعل الشرّ ينسخ اعتقاده للسيئة

1 - الإرادات هي مبدأ الفعل الحقيقي، فالإرادة لا يمكن أن تظل محصورة في دائرة النية أو التصور أو الفكرة، وإن كانت الفكرة لازمة للإرادة حتى تستطيع أن تحدد نيتها وتعين مقصدها، والإرادة تفترض غاية تسعى إلى تحقيقها، وفكرة تعمل على تنفيذها، ومادة تسعى إلى بعث الروح فيها، وهناك فرق بين النية والغاية، أو بين الإرادة والاستطاعة، فالإرادة تتطلب جهداً يحقق، ومقاومة تقهر، وغاية تحصل. ينظر: ( زكريا إبراهيم. مشكلات فلسفية (مشكلة الحرية)، مكتبة مصر، ط3: د. ت. ط، القاهرة - مصر، ص146.

2 - وقال ابن الأثير: "العزيمة هي ما وكدت رأيتك وعزمك عليه، ووفيت بعهد الله فيه ، والإرادة مطلق المشيئة دون تأكيد وعزم". ينظر: (ابن الأثير. النهاية في غريب الأثر، 460/3، 1261/2).

3 - وقال ابن القيم: "النية هي القصد والعزم على فعل الشيء، ومحلها القلب، لا باللسان". (إغاثة اللهفان، 163/1)، الفرق بين الإرادة والعزم والنية: كلاهما من مراحل الإرادة، والعزم تصميم على إيقاع الفعل، والنية تمييز للفعل هل مثلاً هو لوجه الله أو دون ذلك، فهي أخفض منه رتبة وسابقة عليه، والفرق بين النية والإرادة المطلقة أن الإرادة قد تتعلق بفعل الغير بخلافها، نريد مثلاً مغفرة الله.. ولا تسمى نية". ينظر: شهاب الدين أبو العباس أحمد القرافي(ت: 684هـ). الذخيرة، ت: محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، ط 1: 1994 م، بيروت - لبنان، 240/1.

4 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الرقاق، باب من هم بالحسنة أو السيئة، ح6491، ص759.

5 - ينظر: القاضي عياض. إكمال المعلم بشرح مسلم، 427/1.

هو نية الخير، فمجرد العزم والإرادة لفعل الخير هو خير عند الله ﷻ، كما أن الكف عن فعل الشر هو خير وثواب منه عز وجل<sup>1</sup>.

— إن الاعتقاد والعزم للفعل في الإسلام خيراً كان أو شراً، له أهميته في الدنيا والآخرة. فالمؤمن مطالب بتحرير إراداته لفعل الخير والتخطيط لفعله، وفعل ما أمر به الله ﷻ، وهذا ما يؤكد حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ مَاتَ وَمَمْ يَعْزُزْ وَمَمْ يُحَدِّثْ بِهِ نَفْسَهُ ؛ مَاتَ عَلَى شُعْبَةٍ مِنْ نِفَاقٍ »<sup>2</sup>. فكما أن المؤمن له اعتقاد في القيام بالصلاة والزكاة والصيام... فلا بد من يكون له اعتقاد في تحرير إرادته للجهاد في سبيل الله، وأنه مأمور به، ويعزم عليه إذا احتجج إليه، وهذا ما يتضمن تحديث نفسه بفعله، ليكتمل إيمانه، وإلا فإنه يموت على شعبة من النفاق<sup>3</sup>، والجهاد هنا يتضمن معناه الواسع والضيق، سواء كان جهاد أرباب الظلم أو جهاد المنكرات والبدع بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وجهاد الدعوة إلى الله<sup>4</sup>.

**الفرع الثاني: ضبط أقوال المسلم في تواصله مع نفسه:** أسس الإسلام شخصية قوية إيجابية يتحلى بها المسلم في المجتمع الإسلامي، فضبط بعض أقواله لنفسه أثناء محاسبته ومراقبته لله، فلا يقول المؤمن "خبثت نفسي" وإنما يقول "لقسست نفسي"<sup>5</sup>، لأن ذوق التعبير الرفيع يقتضي تغيير الألفاظ القبيحة، وقد غير النبي ﷺ لفظ "خبثت" لاستقباحه، رغم أن اللقس والخبث في اللغة بمعنى واحد، غير أن لفظ الخبث أقبح منه<sup>7</sup>. وقد سبق أن الخواطر هي سر صلاح الأعمال أو فسادها، ولذلك وجب على المسلم حراستها، وحراسة ما يقوله لنفسه حتى تُنتج أفعالاً يقبلها الشرع.

**الفرع الثالث: النيات واحتساب القصد:** ضبط الإسلام نيات الأفعال وكان الجزاء حسبها. قال النبي ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو إلى امرأة ينكحها، فهجرته إلى ما جاهر إليه»<sup>8</sup>. جاء هذا الحديث لبيان منفعة النية الصحيحة ومفسدة النية

1 - ينظر: (ابن بطال . شرح صحيح البخاري، 10/199).

2 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب ذم من مات ولم يغزو، ولم يحدث نفسه بالغزو، ح 1910، ص 500.

3 - ينظر: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم ابن تیمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: 728هـ). جامع المسائل، ت: محمد عزيز شمس، دار عالم الفوائد، ط1: 1422 هـ-2001م، 5/361.

4 - ينظر: (ابن القيم الجوزية. زاد المعاد في هدي خير العباد، 3/10).

5 - اللَّقْسُ الشَّرُّ النَّفْسِ الحَرِيصِ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ يُقَالُ لَقَسْتُ نَفْسِي إِذَا نَارَعْتُهُ إِلَيْهِ ، وَحَرَصْتُ عَلَيْهِ ، وَلَكِنْ لِيُقَالُ لَقَسْتُ نَفْسِي ، عَثْتُ وَاللَّقْسُ العَثْيَانُ . ينظر: (ابن منظور. لسان العرب، 6/208).

6 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب لا يقل خبثت نفسي، ح 6179، ص 727.

7 - ابن بطال. شرح صحيح البخاري، 9/336.

8 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ...، ح 1، ص 9 وفي كتاب الأيمان والنذور، باب النية في الأيمان، ح 6689، ص 779 وفي كتاب الحيل، باب في ترك الحيل، وأن لكل امرئ ما نوى في الأيمان وغيرها، ح 6953، ص 809 ومسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب قوله ﷺ: «إنما الأعمال بالنية» وأنه يدخل في الغزو وغيره من الأعمال، ح 1907، ص 500.

الفاسدة، وللتنبية على تعلق الأعمال بالنيات، حتى لا يغتر أحد بحسن علانيته مع قُبْح سريرته<sup>1</sup>، وأنه محال أن يزكو من الأعمال شيء لا يراد به الله ﷻ<sup>2</sup>، فالاعتناء بإصلاح القلب وصفائح مقدم على أعمال الجوارح. فلا يصح عمل شرعي إلا من مؤمن عالم بمن كلفه، مخلص له فيما يعمل، ولا يتيم ذلك إلا بمراقبة الحق فيه<sup>3</sup>، وهذا ما يؤكد حديث سعد بن أبي وقاص، قال النبي ﷺ: «إنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله إلا أجرت عليها حتى ما تجعل في فم امرأتك»<sup>4</sup> لحديث عبد الله بن مسعود، قال النبي ﷺ: «إذا أنفق الرجل على أهله يحتسبها، فهو له صدقة»<sup>5</sup>، والمراد بالاحتساب القصد طلب الأجر سواء كان في المباحات أو الواجبات<sup>6</sup>، فلا يدخل في ذلك من أنفقها ذاهلاً، ولكن يدخل في ذلك المحتسب إذا تذكر أنه واجب عليه الإنفاق على الزوجة وأولاده، وغيرهم ممن تجب نفقته، وأراد بها وجه الله تعالى<sup>7</sup>.

ومن كل ما سبق ذكره في هذا المبحث تبين لي ما يلي:

- إن خواطر القلوب تصير إرادات بتعهداتها ثم عزائم ثم أفعال الخير أو أفعال السوء، فالخواطر أصل صلاح الأعمال والأقوال أو فسادهما، ومراقبة الخواطر تعصم الجوارح من المحذور، ومحاسبة النفس عند أول ههما وإرادتها تُبين له رجحان ما يُبادر إليه من عمل.
- أحسن الناس أكثرهم خواطر وإرادات لمرضاة الله ﷻ، وأنقص الناس من كانت أكثر خواطرهم لغرض هواه النفسي وحظوظه.
- خواطر القلوب وإرادات النفوس لا تترتب عليها الأحكام إذا كانت غير مستقرة، أما إذا استقرت وجب رد شبهها إذا كانت سيئة.
- إن مجرد الاعتقاد والعزم لفعل الخير؛ له أجره عند الله ﷻ.
- كل الأعمال معقودة بنياتها، وبالنيات فقط تتميز الأعمال التي كانت ابتغاء وجه الله ﷻ من غيرها، وتصير بعض المباحات عبادات باحتسابها.

<sup>1</sup> - ينظر: محمد أنور شاه الديوبندي (ت: 1353هـ). فيض الباري على صحيح البخاري، 85/1.

<sup>2</sup> - يوسف بن عبد البر أبو عمر. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، 106/7.

<sup>3</sup> - عمر بن إبراهيم أبو حفص القرطبي. المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، 538/6.

<sup>4</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب ما جاء إن الأعمال بالنية...، ح 56، ص 17 ومسلم في صحيحه، كتاب الوصية، ح 1628، ص 419.

<sup>5</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب ما جاء إن الأعمال بالنية...، ح 56، ص 17 ومسلم في صحيحه، كتاب الوصية، ح 1628، ص 419.

<sup>6</sup> - ابن حجر. فتح الباري، 136/1 و 498/9.

<sup>7</sup> - ينظر: يحيى بن شرف النووي. شرح صحيح مسلم، 88-89/7.

المبحث الثالث: تواصل المسلم بمخلوقات الكون

المطلب الأول: تواصل الكون بالإنسان

المطلب الثاني : ضوابط تعامل المسلم مع مخلوقات الله ﷻ

## المبحث الثالث: تواصل المسلم بالكون والمخلوقات

إن هذا الكون الفسيح هو مخلوق من مخلوقات الله ﷻ، أعده الله سبحانه وتعالى خصيصاً لتسهيل مهمة خلافة الإنسان في الأرض، وتيسير حمله الأمانة على أكمل وجه، فالشمس والقمر والليل والنهار والبحر والفلك.. والبهايم بأنواعها.. كلها مخلوقات الله، مسخرة بأمره عز وجل، ومعجزة من معجزاته، يكشف المؤمن من خلالها عظمة المولى عز وجل، قال تعالى: ﴿ وَسَخَّرَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴾ (النحل. 12) إن هذه الأشياء الخمسة المذكورة في هذه الآية عظيمة في إعدادها وتسييرها، وهي من أعظم أدلة وحدانيته عز وجل واستحقاقه العبادة<sup>1</sup>.  
للكون لغة أثبتتها أصول الإسلام يتواصل بها مع المولى عز وجل، ويتواصل بها مع الإنسان، وهذه اللغة تختلف عن سائر لغات البشر، فالله ﷻ وحده المقرر لها، ولقوانينها، وضوابطها؛ كما أن للإنسان لغة يتواصل بها مع الكون، لها ضوابطه وقوانينها في التعبير. والسؤال هنا: ما هي لغة الكون في تواصله؟ وهل تتأثر باقي مخلوقات الكون دون البشر بما يفعله الإنسان من خير أو شر؟ وكيف يتواصل المسلم مع الكون؟ وما هي ضوابط ذلك؟

### المطلب الأول: تواصل الكون بالإنسان

الكون معجزة الخالق ودليل إبداعه وعظمته، فهو كتاب الله المنظور، أمرنا الله ﷻ بالنظر والتأمل والتفكير فيه، ليكتشف المؤمن إبداع خالقه، ومعجزة تسييره، ودقته، وجماله، وعجيب قوانينه، وإن كان أساس هذه العلاقة هو خضوع مخلوق لخالق، وتسخير هذا المخلوق - الكون - للإنسان.  
والكون بما يحويه من مخلوقات الله التي لا تعقل له تواصل عجيب مع المولى عز وجل، وتواصل من نوع آخر مع بعض مخلوقات الله، يختلف تماماً عن تواصل الإنسان بالمولى عز وجل.

### الفرع الأول: تواصل الكون مع المولى عز وجل

**1- تسييح الكون وتحميد الله عز وجل:** للكون لغة واحدة أرادها الله تعالى لمخلوقاته، وهي تسييحه وتحميد كعبته عن خضوعها المطلق لله عز وجل، قال تعالى: ﴿ تُسَبِّحُ لَهُ السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَّا تُفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا ﴾ (الاسراء. 44) إن السموات السبع والأرض ومن فيهن من مخلوقات ناطقة أو صامتة، كبيرة أو صغيرة كلها، تسبح بحمده، تسييح ولاء وخضوع، لا يفقه تسييحها إلا العالمون<sup>2</sup>، والتسييح خاص بجميع مخلوقاته عز وجل؛ وإن غفل عنه بعض الناس.

<sup>1</sup> - ينظر: (محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، دار الفكر، دط : 1415 هـ - 1995 م، بيروت - لبنان، 2/340).

<sup>2</sup> - عبد الكريم يونس الخطيب. التفسير القرآني للقرآن، 8/493.

قال تعالى في موضع آخر: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْبِغُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالطَّيْرِ صَافَاتٍ كُلِّ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُ وَتَسْبِيحَهُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ﴾ (النور.41) كل مخلوق من هذه المخلوقات، قد علم الصلاة التي يصلي بها لله، والتسبيح الذي يسبح به، والعلم المقصود في هذه الآية هو ما أودعه الله في كيان كل مخلوق من قوى يتصرف بها، ويعمل حسب ما يستره الله ﷻ له لإحقق التآلف، والتجاوب بين موجودات الوجود<sup>1</sup>.

إن تسبيح الكون لله لم يذكره القرآن الكريم فحسب، بل حدثنا عنه النبي ﷺ أيضاً، لحديث أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ: «أن نملة قرصت نبيا من الأنبياء فأمر بقرية النمل فأحرقت فأوحى الله إليه، أي أن قرصتك نملة أهلكت أمة من الأمم تسبح؟»<sup>2</sup>، هذا الحديث محمول على أن شرع ذلك النبي عليه السلام كان فيه جواز قتل النمل، وجواز الإحراق بالنار، ولم يعتب عليه في أصل القتل، والإحراق، بل في الزيادة على نملة واحدة<sup>3</sup>، فتم بهذا الفعل حرق أمة بأكملها تسبح لله خاضعة له.

**2- تسبيح الأشياء من معجزاته ﷺ:** تسبيح الأشياء لله عز وجل، كان مما أدركه الصحابة رضي الله عنهم على عهده ﷺ كمعجزة من معجزاته، قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه وهو يتحدث على عهده ﷺ قال: «وَلَقَدْ كُنَّا نَسْمَعُ تَسْبِيحَ الطَّعَامِ وَهُوَ يُؤْكَلُ»<sup>4</sup>، وهذا كان مشاهدا من الصحابة رضي الله عنهم في عصره ﷺ، أما في هذا العصر فقد اختص ببيان تسبيحها أهل العلم بعد النظر والبحث والتفكير في قوانينها.

**3- سجود الأشياء لله:** أخبر الله ﷻ بما هو أبلغ من تسبيح مخلوقات الله، فذكر سجودهم له ﷻ في قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ وَالْدَّوَابُّ وَكَثِيرٌ مِّنَ النَّاسِ وَكَثِيرٌ حَقٌّ عَلَيْهِ الْعَذَابُ وَمَنْ يُهِنِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ مُّكْرِمٍ إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ﴾ (سورة الحج.18) ومعلوم أن سجود كل شيء بحسبه، وليس سجود هذه المخلوقات كسجود الإنسان بوضع جباهها على الأرض<sup>6</sup>.

**الفرع الثاني: تواصل الكون بالإنسان:** الدنيا قرية، والمؤمن رئيسها، والكل مشغول به ساع في مصالحه، والكل قد أقيم في خدمته وحوادثه، فالملائكة الذين هم حملة عرش الرحمن ومن حوله يستغفرون له، والملائكة الموكلون به يحفظونه، والموكلون بالقطر والنبات يسعون في رزقه ويعملون فيه، والأفلاك مسخرة مُنقادة دائرة بما فيه مصالحه، والشمس والقمر والنجوم مسخرات جاريات بحساب أزمنته وأوقاته وإصلاح رواتب أقواته، والعالم

1 - ينظر: (عبد الكريم يونس الخطيب. التفسير القرآني للقرآن، 1298/9).

2 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، ح 3019، ص وفي كتاب بدء الخلق، باب خمس من الدواب فواسق يقتلن في الحرم، ح 3319، ص 389.354 ومسلم في صحيحه، كتاب السلام، باب النهي عن قتل النمل، ح 2241، ص 581.

3 - محيي الدين النووي. شرح صحيح مسلم، 14/239.

4 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، ح 3579، ص 422.

5 - ينظر: (تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم الدمشقي (ت: 728هـ). منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، ت: محمد رشاد سالم، ط 1: 1406 هـ - 1986 م، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، 3/244).

6 - ابن تيمية. الفتاوى الكبرى، ت: حسين محمد مخلوف، دار المعرفة، دط: 1398هـ - 1978م، بيروت - لبنان، 4/104.



الجويّ مسخّر له برياحه وهوائه وسحابه وطيره وما أودع فيه، والعالم السُّفلي كله مُسخّر له مخلوق لمصالحه: أرضه وجباله وبحاره وأنهاره وأشجاره وثماره ونباته وحيوانه وكل ما فيه"<sup>1</sup>.

كما أن لمخلوقات الكون خاصية إدراك بعض الأمور الغيبية كعذاب القبر، لما ورد في حديث عائشة رضي الله عنها، قالت: «دخلت علي عجزان من عجز يهود المدينة ، فقالتا لي: "إن أهل القبور يعذبون في قبورهم"، فكذبتهما ولم أنعم أن أصدقهما فخرجتا ودخل عليّ النبي ﷺ فقلت له: "يا رسول الله إن عجزين وذكرت له"، فقال لي: صدقتا، إنهم يعذبون عذابا تسمعه البهائم كلها»<sup>2</sup> فهذا الحديث يؤكد أن البهائم تسمع صيحات المعذبين في قبورهم، كما تسمعه كل مخلوقات الله باستثناء الجن والإنس. جاء في حديث أنس رضي الله عنه في عذاب القبر بعد مسألة الكافر والمنافق وإنكاره لله ولدينه فيقال له: «لا دريت ولا تليت، ثم يضرب بمطارق من حديد ضربة، فيصيح صيحة يسمعها من يليه غير الثقلين»<sup>3</sup>. فهذه الصيحة سببها عذاب الله ولا شيء أشد منه على كل مكلف، فاشترك فيه الثقلان وهما الجن والإنس<sup>4</sup>. وقد خص النبي ﷺ دون سائر البشرية بسماع عذابهم، وسماع صياحهم، فقال ﷺ: «فلولا أن لا تدافنوا لدعوت الله أن يُسمعكم من عذاب القبر الذي أسمع منه»<sup>5</sup>.

**1- استغفار الملائكة لمن في الأرض:** يتم تحقيق الخضوع لله بتسبيح مخلوقاته من الملائكة، وجميع الأشياء كالشمس والقمر... وغيرها، فالملائكة تسبح الله ﷻ، وتحمده لشدة خوفها منه عز وجل، وتستغفر للمؤمنين خوفا عليهم من سخطه وعقابه<sup>6</sup>. قال تعالى: ﴿ تَكَادُ السَّمَاوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْ فَوْقِهِنَّ وَالْمَلَائِكَةُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِمَنْ فِي الْأَرْضِ ﴾ (الشورى 5).

**2- استغفار من في السموات ومن في الأرض للعلماء:** خص الله ﷻ علماء هذه الأمة من المؤمنين باستغفار مطلق من جميع مخلوقات الله، ممن هم في السموات أو في الأرض، لفضلهم عن سواهم، قال رسول الله ﷺ: «من سلك طريقاً يبتغي فيه علماً، سلك الله به طريقاً إلى الجنة، وإن الملائكة لتضع أجنحتها رضى لطالب العلم، وإن العالم ليستغفر له من في السموات، ومن في الأرض، حتى الحيتان في الماء ..»<sup>7</sup>. قال

1 - ابن القيم. مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، 263/1.

2 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الدعوات، باب التعوذ من عذاب القبر، ح 6366، ص 747 ومسلم في صحيحه، كتاب المساجد، باب استحباب التعوذ من عذاب القبر، ح 586، ص 141.

3 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، باب الميت يسمع خفق النعال، ح 1338، ص 152 وفي باب ما جاء في عذاب القبر، ح 1374، ص 157 مختصراً.

4 - ينظر: (أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي. فتح الباري شرح صحيح البخاري، 240/3).

5 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه، وإثبات عذاب القبر، والتعوذ منه، ح 2867، ص 725.

6 - ينظر: (محمد الأمين بن محمد بن المختار الشنقيطي. أضواء البيان، 39/7).

7 - أخرجه الترمذي في الجامع، أبواب العلم، باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة، ح 2682، ص 631، قال: "لا نعرف هذا الحديث إلا من حديث عاصم بن رجاء بن حيوة وليس هو عندي بمتصل. ثم نبه على أنه يروى عن عاصم بن رجاء بن حيوة عن الوليد بن جميل عن كثير بن قيس عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ، وهذا أصح من حديث محمود بن خدّاش ورأي محمد بن إسماعيل" وصححه الألباني وأخرجه أبو داود في سننه، كتاب العلم، باب الحث على طلب العلم، ح 3641، ص 684 وقد أورد طريق الترمذي وطريقاً أخرى عثمان بن أبي سودة عن



الإمام ابن القيم: " فإنه لما كان العالم سببا في حصول العلم الذي به نجات النفوس من أنواع المهلكات ، وكان سعيه مقصورا على هذا ، وكانت نجات العباد على يديه ، مجوزي من جنس عمله ، وجعل من في السموات والأرض ساعيا في نجاته من أسباب الهلكات، باستغفارهم له وإذا كانت الملائكة تستغفر للمؤمنين، فكيف لا تستغفر لخاصتهم وخلاصتهم؟"<sup>1</sup>

فإذا كان العالم يتواصل مع الله ﷻ بتسبيحه وشدة خشيته له لمعرفة عظيم قدرته من خلال بحثه وتفكره في خلق الله عز وجل، لقوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾ (فاطر28)، ويتواصل مع الكون من خلال التفكير والبحث في قوانين الله في خلقه لفهمها، وإدراكها ونشر هذا العلم والاستفادة من علمه، فإن الكون كله يستغفر له وحده تقديرا لهذا المجهود المعبر، وتقديرا لرجل صالح عرف بعض قدرة الله ﷻ في خلقه.

**3- حب من في السموات لمن أحبه الله ﷻ:** لحديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال النبي ﷺ: « إذا أحب الله العبد، نادى جبريل، إن الله يحب فلانا فأحببه، فيحبه جبريل، فينادي جبريل في أهل السماء، إن الله يحب فلانا فأحبوه، فيحبه أهل السماء، ثم يوضع له القبول في الأرض »<sup>2</sup>. إن أهل السماء يحبون من أحبه الله من عباده، وأهل السماء هم خلق الله من الملائكة.

**4 - حضور الملائكة مجالس القرآن:** مجالس القرآن هي مجالس تنزل فيها السكينة والرحمة، وتحضرها الملائكة، وهذا مما أدركه الصحابة على عهد النبي ﷺ، بما حصل لأسيد بن حضير أثناء تلاوته لكتاب الله تعالى، فلاحظ أنوارها فوق رأسه. لحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: « أن أسيد بن حضير بينما هو ذات ليلة يقرأ في مريده؛ إذ جالت فرسه، فقرأ؛ ثم جالت أخرى، فقرأ؛ ثم جالت أيضا، قال أسيد: فخشيت أن تطأ يحيى فقامت إليها؛ فإذا مثل الظلة فوق رأسي، فيها أمثال السرج عرجت في الجو، حتى ما أراها. قال: فغدوت على رسول الله ﷺ فقال: تلك الملائكة كانت تستمع لك، ولو قرأت لأصبحت يراها الناس ما تستتر منهم»<sup>3</sup>.

**5 - تكليم الحجر والشجر للإنسان قبل قيام الساعة:** ثبت في السنة المحمدية أن الحجر والشجر يكلم الإنسان، ويوجهه في المعركة الفاصلة قبل قيام الساعة ضد أعدائه. فقد ثبت في حديث عن أبي هريرة رضي الله عنه أن

أبي الدرداء وهذه الرواية ذات إسناد حسن ينظر: ( أحمد بن علي بن حجر العسقلاني أبو الفضل (ت: 852هـ). تهذيب التهذيب، دار الفكر، ط1: 1404 هـ - 1984 م، بيروت-لبنان، ج4/270) وابن ماجه في سننه، كتاب السنة، باب فضل العلماء والحث على طلب العلم، ح 223، ص 73، وابن حبان في صحيحه ( 289/1، رقم 88)، والبيهقي في شعب الإيمان ( 262/2، رقم 1696)، وأحمد في مسنده، مسند الأنصار، ح 196/5، 21763، عن أبي الدرداء . والدارمي في السنن، باب فضل العلم، ح 342، 110/1 وينظر من رواية أنس رضي الله عنه (أحمد بن علي بن حجر العسقلاني أبو الفضل (ت: 852هـ). المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، ت: جماعة من الباحثين، دار العاصمة، دار الغيث، ط1: 1419هـ، 703/12). والحديث حسن بمجموع شواهد الله أعلم .

1 - محمد بن أبي بكر ابن القيم الجوزية. مفتاح دار السعادة ومنتشور ولاية العلم والإرادة، دار الكتب العلمية، دط: دت ط، بيروت - لبنان، 64/1.

2 - أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب التوحيد، باب كلام الرب عز وجل مع جبريل، ح 7485، ص 869 ومسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة، باب إذا أحب الله عبدا، ح 2637، ص 670.

3 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب نزول السكينة لقراءة القرآن، ح 796 مطولا، ص 190.

رسول الله ﷺ، قال: « لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون اليهود فيقتلهم المسلمون حتى يختبئ اليهودي من وراء الحجر والشجر فيقول الحجر أو الشجر: " يا مسلم يا عبد الله . هذا يهودي خلفي، فتعال فاقتله"، إلا الغرقد فإنه من شجر اليهود»<sup>1</sup>.

### المطلب الثاني : ضوابط تعامل المسلم مع مخلوقات الله ﷻ

إن تواصل الإنسان مع الكون وجميع مخلوقاته يكون وفق ما حدده الشرع الإسلامي في تعامله مع ظواهر الطبيعة وتقلباتها وجميع مخلوقات الكون.

**الفرع الأول: تعامل المسلم مع مظاهر الطبيعة:** علم النبي ﷺ أصحابه ﷺ كيفية التعامل مع ظواهر الطبيعة ومخلوقات الكون، فألغى عداة الإنسان لها بتكذيب أساطير القدماء حولها، وأنهى الخوف من مظاهرها، وأعلن القرآن التفكير والتدبر والبحث منها لفهم قوانين خضوعها لله عز وجل ، وجعل زمن تحرك الطبيعة بالرعد والمطر والكسوف والخسوف والرياح والجفاف والحر.. هو زمن لتفكير قدرة الله عز وجل، وزمن لذكره، فشرع بعض الأذكار وبعض الصلوات لذلك كأذكار نزول الغيث، ودعاء الاستسقاء، ودعاء الريح ..ومن الصلوات: كصلاة الاستسقاء، والكسوف، والخسوف... التي طبقها النبي ﷺ في عهده، فصار تحرك مظاهر الطبيعة هو مقام تواصل الإنسان بربه، وتحول خوفه منها إلى مزيد من الخشية والخوف من المولى عز وجل، وهذب لسان المؤمن عن السب أو الشتم أو اللعن لمظاهرها، بمقام الذكر والتسبيح والتعوذ بالله من شر بعض المخلوقات.

كما تقرر في الإسلام أن **قانون الكون غير خاضع للمشاعر** ، فهو لا يصاب **بحزن أو فرح** ، فلا يحزن لموت شخص أو حياته، لحديث أبي بكرة رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُخَوِّفُ بِهَا عِبَادَهُ»<sup>2</sup> ، لأن الناس ظنوا على زمن النبي ﷺ أن سبب كسوفها هو موت إبراهيم ولد النبي ﷺ<sup>3</sup> ، إلا فيما أثبتته الوحي من معجزاته كحنين الجذع إليه<sup>4</sup> وقد نهى النبي ﷺ عن تجاوز الإنسان في أدبه مع الكون باللفظ والكلام، فنهاه عن بعض التسميات، وسب بعض مظاهرها، أو لعنها أو لعن بعض المخلوقات من البهائم، وهذه بعض ضوابط التعبير أثناء التعامل مع الكون وطبيعته وقوانينه:

**الفرع الثاني: نهى النبي ﷺ عن تسميات محددة وعن بعض الألفاظ:** نهى النبي ﷺ عن تسميات يسمي بها المؤمن بعض الأشياء، وهذا الأمر كان لعله في هذه الأسماء أو لمخالفتها لأمر في عقيدته. ومن هذه الأسماء كتسمية العنب الكرم، وقوله خيبة الدهر، لحديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال النبي ﷺ: « لَا تُسَمُّوا الْعِنَبَ الْكَرْمَ وَلَا

<sup>1</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمنى أن يكون مكان الميت من البلاء، ح 2922، ص 738.

<sup>2</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الكسوف، باب الصلاة في كسوف الشمس، ح 1041، ص 120 ومسلم في صحيحه، كتاب الكسوف، باب صلاة الكسوف، ح 901، ص 213.

<sup>3</sup> - من رواية المغيرة بن شعبة أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الكسوف، باب الصلاة في كسوف الشمس، ح 1043، ص 120 .

<sup>4</sup> - عياض بن موسى السبتي (أبو الفضل). إكمال المعلم بفوائد مسلم، 320/8.

تَقُولُوا خَيْبَةَ الدَّهْرِ فَإِنَّ اللّهَ هُوَ الدَّهْرُ<sup>1</sup> » ، ومن حديث أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «ويقولون الكرم إنما الكرم قلب المؤمن»<sup>2</sup> .

كما نهي النبي ﷺ عن القول "مطرنا بنوء الكوكب" لما في ذلك من شرك بالله عز وجل، لحديث زيد بن خالد الجهني، قال رسول الله ﷺ: «قال أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر ؛ فأما من قال مطرنا بفضل الله ورحمته، فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب ، وأما من قال مطرنا بنوء كذا وكذا ، فذلك كافر بي مؤمن بالكواكب»<sup>3</sup> . والنوء ينسب للنجم، ولسقوطه عند تغير منازل القمر<sup>4</sup> ، ويشتهر على ألسنة الناس في هذا العصر. قال النووي: "ويكره أن يقول : مُطْرِنَا بِنُوءِ كَذَا، فَإِنْ قَالَهُ مَعْتَقِداً أَنَّ الكوكب هو الفاعل فهو كافر، وإن قَالَهُ مَعْتَقِداً أَنَّ اللّهَ تَعَالَى هو الفاعل وأن النُوءَ المذكور علامة لنزول المطر لم يكفر، ولكنه ارتكب مَكْرُوهاً لتلفظه بهذا اللفظ الذي كانت الجاهلية تستعمله"<sup>5</sup> . إن المسلم يجب عليه تجنب لفظ "النوء" خاصة بعد التحذير من إطلاقه على اللسان.

**الفرع الثالث: نهى النبي ﷺ عن سب مخلوقات الكون:** نهى النبي ﷺ عن سب ظواهر الطبيعة، لأنها مخلوقات من خلق الله ﷻ؛ فنهاه عن سب الحمى والريح والديك.

**1 - النهي عن سب الحمى<sup>6</sup>:** لحديث جابر رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى أُمِّ السَّائِبِ، أَوْ أُمِّ الْمَيْسَبِ فَقَالَ: «مَا لَكَ يَا أُمَّ السَّائِبِ - أَوْ يَا أُمَّ الْمَيْسَبِ - تُزْفِرِينَ؟ قَالَتْ: الْحُمَّى لَا بَارَكَ اللَّهُ فِيهَا! فَقَالَ: لَا تَسِيَّ الْحُمَّى فَإِنَّهَا تُذْهِبُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ كَمَا يُذْهِبُ الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ»<sup>7</sup> .

**2 - النهي عن سب الريح:** نهى النبي ﷺ عن سب الريح لحديث أبي بن كعب قال : قال رسول الله ﷺ: «لا تسبوا الريح، فإذا رأيتم ما تكرهون، فقولوا: اللهم إنا نسألك من خير هذه الريح، وخير ما فيها، وخير ما أمرت به، ونعوذ بك من شر هذه الريح ، وشر ما فيها ، وشر ما أمرت به»<sup>8</sup> . والحث على التعوذ من شرها

1 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب لا تسبوا الدهر، ح6181، ص727.

2 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب قول النبي ﷺ: "إنما الكرم قلب المؤمن"، ح6183، ص727.

3 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأذان، باب استقبال الإمام الناس إذا سلم، ح846، ص98 وفي كتاب الاستسقاء، باب قول الله تعالى: ﴿وتجعلون رزقكم أنكم تكذبون﴾، ح1038، ص119 وفي كتاب المناقب، باب ، ح3637، ص429 من حديث عبد الله بن عباس ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان ، باب بيان كفر من قال مطرنا بالنوء، ح71، ص30 وفي كتاب السلام ، باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامة...، ح2220، ص577. واللفظ للبخاري.

4 - يحيى بن شرف النووي. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، 61/2.

5 - الأذكار، 260/2.

6 - الحمى حرارة غريبة تشتعل في القلب، وتنبئ منه بتوسط الروح والدم في الشرايين والعروق إلى جميع البدن، فتشتعل فيه اشتعلاً يضر بالأفعال الطبيعية. وهي قسمين: عَرَضِيَّة: وهي الحادثة إما عن الورم، أو الحركة، أو إصابة حرارة الشمس، أو القَيْظ الشديد، ومرضية. ينظر: محمد شمس الدين ابن قيم الجوزية . الطب النبوي، ت: السيد الجميلي، دار الكتاب العربي، ط1: 1410هـ - 1990م، بيروت، لبنان، ص50.

7 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب النهي عن لعن الدواب وغيرها، ح2575، ص658.

8 - أخرجه في الجامع، أبواب الفتن، باب ما جاء في النهي عن سب الريح، ح2252، ص541، وقال: "حديث حسن صحيح وفي الباب عن عائشة وأبي هريرة وعثمان بن أبي العاصي وأنس و ابن عباس وجابر".

وسؤال خيرها، لحديث عائشة زوج النبي ﷺ: «أنا قالت كان النبي ﷺ إذا عصفت الريح قال: اللهم إني أسألك خيرها، وخير ما فيها، وخير ما أرسلت به، وأعوذ بك من شرها، وشر ما فيها، وشر ما أرسلت به»<sup>1</sup>.

**3 - النهي عن سب الديك:** قال النبي ﷺ: «لا تسبوا الديك فإنه يوقظ للصلاة»<sup>2</sup> وقال النبي ﷺ: «إذا سمعتم صياح الديكة فسلوا الله تعالى من فضله، فإنها رأت ملكا، وإذا سمعتم نحيق الحمار؛ فتعوذوا بالله من الشيطان؛ فإنها رأت شيطانا»<sup>3</sup>، فالديك والحمار لهما إدراك غيبي لا يستوعبه الإنسان، ويخضعان لقانون الله، ولذلك نهى النبي ﷺ عن سبهما عند سماع أصواتهما.

**4 - النهي عن لعن الدواب:** لحديث عمران بن حصين رضي الله عنه قال: «بينما رسول الله ﷺ في بعض أسفاره، وامرأة من الأنصار على ناقة فضجرت، فلعنتها، فسمع ذلك رسول الله ﷺ، فقال: «خذوا ما عليها ودعوها فإنها ملعونة»<sup>4</sup>. قال القاضي عياض: "وأمر النبي ﷺ في هذه الناقة بما أمر من أخذ ما عليها وإعرائها من أدامها؛ لأن صاحبته لعنتها لأمر أطلعه الله عليه فيها من لزوم اللعنة لها، أو لمعاقبة صاحبته؛ لنهيها قبل عن اللعن. فإن كان هذا وجهه ففيه العقاب في المال ليزجر غيرها عن ذلك"<sup>5</sup>، وقال النووي: "قال هذا زجرا لها ولغيرها وكان قد سبق نهيها ونهى غيرها عن اللعن فعوقبت بلوسال الناقة"<sup>6</sup>.

**5- النهي عن صحبة الكلب لمجرد الصحبة:** أحسن أنس المسلم يكون بذكر الله عز وجل أو بصحبة إخوانه ومشاركته لهم، واعتبر صحبته لكلب منقوص للأجر، لحديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال النبي ﷺ: «من اتخذ كلبا ليس بكلب صيد ولا غنم نقص من عمله كل يوم قيراط»<sup>7</sup>.

**الفرع الرابع: قول تعويذات لتحصين المؤمن من ضرر مخلوقات الله ﷻ:** شرع الإسلام بعض الأدعية تحصينا للمؤمن مما يؤذيه من مخلوقات الله ﷻ من الإنس والجن، ومن شر الشيطان، ومن شر الهموم النفسية

<sup>1</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صلاة الاستسقاء، باب التعوذ عند رؤية الريح والغيم، والفرح بالمطر، ح899، ص212.

<sup>2</sup> - هذا الحديث جاء من طريق غيبه الله بن عبد الله بن غيبة عن زيد بن خالد، قال: قال رسول الله ﷺ أخرجه أبو داود في السنن، كتاب الأدب، باب ما جاء في الديك والبهائم، ح 5101، ص953 وصححه الألباني، وأخرجه النسائي في السنن الكبرى، كتاب عمل اليوم والليلة، ما يقول إذا سمع صياح الديكة، ح 10715، 345/9، وابن حبان في صحيحه، باب ما يكره وما لا يكره، ذكر الزجر عن سب المرأة والديكة، ح 5731، 37/13، وصححه الألباني. والطبراني في المعجم الأوسط، ح 3620، 64/4. وأحمد في مسنده، مسند تنمة مسند الأنصار، ح21679، 36/13. وقال الأرئوط: "رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد اختلف في وصله وإرساله"، ووصله البزار في مسنده (البحر الزخار)، ت: محفوظ الرحمن زين الله وعادل بن سعد وصبري عبد الخالق، مكتبة العلوم والحكم، ط 1: 2009م، المدينة المنورة، ح 1763، 168/5، والطبراني في المعجم الكبير، ح 5210، ح 5211، ح 5212، 240/5 وقال النووي في رياض الصالحين: رواه أبو داود بإسناد صحيح وعلق الألباني عليه بالصحة. (دار ابن الجوزي، ط1: 1427هـ - 2006م، القاهرة - مصر، ص406)، وهو صحيح والله أعلم.

<sup>3</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب بدء الخلق، باب خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال، ح3303، ص388.

<sup>4</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب النهي عن لعن الدواب وغيرها، ح2595، ص661.

<sup>5</sup> - عياض بن موسى السبتي (أبو الفضل). إكمال المعلم بفوائد مسلم، 67/8-68.

<sup>6</sup> - المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، 147/16.

<sup>7</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب المساقاة، باب الأمر بقتل الكلاب وبيان نسخة وبيان تحريم اقتنائها إلا لصيد أو زرع أو ماشية ونحو ذلك، ح 1575، ص 402.

كألم والحزن والكسل، والمهموم الاعتقادية كالكفر والنفاق والشرك، والمشاكل الاجتماعية كالفقر، كما شرع تحصينات أخرى يلجأ المؤمن بها إلى الله تعالى عند دخول مكان معين، أو بدخول زمان، حسب ما علمه النبي ﷺ لأتمته، وسأختار تلك التحصينات التي تخص مخلوقات الكون باختصار شديد، وفق هذا التصنيف:

**1) تعويذات الحفظ من ضرر مخلوقات الكون:** لحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: «يا رسول الله ما لقيت من عقرب لدغتي البارحة، قال: أما لو قلت حين أمسيت: "أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق"، لم تضرك»<sup>1</sup>.

**2) تعويذات الحفظ من ضرر المكان وضرر الشيطان ومخلوقات الجن:** لم يعلن الإسلام يوماً العدا على عالم الجن فهم مخلوقات خلقت لعبادة الله ﷻ مكلفة كالإنسان تماماً، كما تقرر ذلك في القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ (الذاريات 56)، فهم كسائر البشر فيهم المسلم، وفيهم الكافر. لقوله تعالى: ﴿وَأَنَا مِّنَ الصَّالِحِينَ وَمِنَّا دُونَ ذَلِكَ﴾ (الجن.11).

**أ) تنبيه النبي ﷺ على وجود الجن وطعامه:** نبه النبي ﷺ على وجودهم لحديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إن عفريتاً من الجن تفلت علي البارحة، ليقطع علي الصلاة، فأمكنني الله منه، فأردت أن أربطه إلى سارية من سواري المسجد حتى تصبحوا وتنظروا إليه كلكم ..»<sup>2</sup>. كما نبه على طعامهم حين سأله أبو هريرة رضي الله عنه العظم والروثة قال النبي ﷺ: «هما من طعام الجن ..»<sup>3</sup>.

**ب) موقف المسلم من الجن والشيطان:** أعلن الإسلام عداوته للشيطان وأوليائه من الجن. لقوله تعالى: ﴿إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِي﴾ (الكهف 50). فأبليس وذريته هم أول عدو للإنسان<sup>4</sup>، وقد ثبتت أذية الجن للإنسان وظهوره في شكل حية على عهده ﷺ، فشرع لذلك الاستئذان ثلاثاً قبل قتلها خوفاً من أن تكون جنياً مسلماً، فيحصل ظلمه، لحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، حينما دخلت بيته حية فذكر قصة وفاة فتى على عهده ﷺ فقال ﷺ: «قال إن بالمدينة جنا قد أسلموا؛ فإذا رأيتم منهم شيئاً؛ فأذنوه ثلاثة أيام؛ فإن بدا لكم بعد ذلك؛ فاقتلوه فإنما هو شيطان»<sup>5</sup>.

**- التعوذ<sup>6</sup> بالله من الشيطان وجنوده من الجن عند نزول المكان الخالي:** شرع الإسلام التعوذ من شياطين الجن عند نزول مكان خالي. لحديث خولة بنت حكيم رضي الله عنها، قال رسول الله ﷺ: «إذا نزل أحدكم منزلاً فليقل "أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق"، فإنه لا يضره شيء حتى يرتحل منه»<sup>7</sup>.

1 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الذكر والدعاء والاستغفار، باب التعوذ من سوء القضاء ودرك الشقاء وغيره، ح2709، ص687.

2 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة، باب الأسير أو الغريم يربط في المسجد، ح461، ص61.

3 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب مناقب الأنصار، باب ذكر الجن، ح3860، ص452.

4 - ينظر: (وهبة الزحيلي. التفسير المنير، 273/15).

5 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب السلام، باب قتل الحيات، ح2236، ص580، في قصة طويلاً.

6 - استعاذ به لجأ إليه وهو عياده أي ملجؤه، والتعوذ اللجوء. ينظر: محمد أبو بكر الرازي. مختار الصحاح، 451/1.

7 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الذكر والدعاء والاستغفار، باب التعوذ من سوء القضاء ودرك الشقاء وغيره، ح2708، ص687.



– التعوذ بالله من الشيطان الرجيم ولعنته: الاستعاذة بالله لها فضل كبير في الإسلام، فهي ليست خاصة بمكان وزمان معين، قال تعالى: ﴿وَمَا يَنْزَعَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْعٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ (الأعراف. 200). النَّزْعُ: دخولٌ في أمرٍ لإفساده<sup>1</sup>، والنزغ هو النخس والغرز في اللغة<sup>2</sup>، والمعنى المراد في الآية الوسوسة، فبمجرد وسوسة الشيطان؛ على المؤمن اللجوء إلى الله ﷻ والاستجارة به، وذكره بالقلب واللسان<sup>3</sup>.

الاستعاذة واسع قولها طالما الشيطان يعلن حربه على المؤمنين، ليقعد لهم في كل أبواب الخير ويضلهم عن منهج الله ﷻ. وقد جعلها المولى ﷻ ثابتة عند بداية قراءة القرآن في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ (النحل. 98)، ولرد كيد الشيطان أثناء أداء الصلاة، لما روي من حديث عثمان بن أبي العاص ﷺ أتى النبي ﷺ فقال: "يا رسول الله، إن الشيطان قد حال بيني وبين صلاتي، يلبسها علي"، فقال الرسول ﷺ: «ذاك شيطان يقال له: خنزب، فإذا أحسسته فتعوذ بالله منه، واتفل عن يسارك ثلاثاً، قال: ففعلت ذلك فأذهبه الله عني»<sup>4</sup>. ولرد حالة الغضب بالنسبة للمؤمن، لحديث سليمان بن صرد قال: "استب رجلان عند النبي ﷺ، فغضب أحدهما، فاشتد غضبه حتى انتفخ وجهه وتغير"؛ فقال النبي ﷺ: «إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَدَهَبَ عَنْهُ الَّذِي يَجِدُ، فَانْطَلِقْ إِلَيْهِ الرَّجُلُ، فَأَخْبِرْهُ بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ: تَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَقَالَ: أَتَرَى بِي بَأْسًا! أَجْحَنُونَ أَنَا أَذْهَبُ»<sup>5</sup>.

لقد جوز العلماء لعن الشيطان غير أن الاستعاذة هي ما أمر بها المسلم<sup>6</sup>، لحديث النبي ﷺ: أن رجلاً تعثرت دابته، فقال: "تعس الشيطان"، فقال النبي ﷺ: «لا تقل تعس الشيطان فإنك إذا قلت ذلك تعظم حتى يكون مثل البيت، ويقول: بقوتي، ولكن قل: بسم الله، فإنك إذا قلت ذلك تصغر حتى يكون مثل الذباب»<sup>7</sup>. ومثل هذا قول القائل: "أخزى الله الشيطان، وقبح الله الشيطان"، فإن ذلك كل هيفرحه

1 – الراغب الأصفهاني. مفردات غريب القرآن، ص798.

2 – محمد الطاهر بن عاشور. التحرير والتنوير، 229/9.

3 – وهبة الزحيلي. التفسير المنير، 219/9.

4 – أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب السلام، باب التعوذ من شيطان الوسوسة في الصلاة، ح2203، ص571.

5 – أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب ما ينهى من السباب واللعن، ح6048، ص714، بلفظه.

6 – ورد في صحيح مسلم، كتاب المساجد والصلاة، باب جواز لعن الشيطان في أثناء الصلاة والتعوذ منه... ح542، ص132، لحديث أبي الدرداء قال النبي ﷺ: «أعوذ بالله منك» ثم قال: "ألعنك بلعنة الله ثلاثاً.. ثم قال: إن عدو الله إبليس جاء بشهاب من نار... فففي هذا الحديث تعوذ النبي ﷺ بالله منه ثلاثاً ثم لعنه ثلاثاً، فقد جمع بين التعوذ واللعن لإبعاده.

7 – حديث صحيح، وهذا الحديث روي من طريق طريف أبي تميمه الهجيمي، عن كان رديف النبي ﷺ أخرجه احمد في مسنده، أحاديث رجال من أصحاب النبي ﷺ، ح23091، 198/34. ومن طريق أبي تميمه عن رجل عن كان رديف النبي ﷺ أخرجه احمد في مسنده، أحاديث رجال من أصحاب النبي ﷺ، ح23092، 199/34. وفي مسند البصريين، حديث رديف النبي ﷺ، ح20690، 291/34، ومن طريق أبي تميمه، عن أبي المليح عن رجل كان رديف النبي ﷺ أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الأدب، باب، ح4981، ص931 وصححه الألباني، والنسائي في السنن الكبرى، كتاب عمل اليوم والليلة، باب ما يقول إذا عثرت دابته، ح10312، ح10313، 205/9، والحاكم في المستدرک، ح7792، 324/4. وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه"، وصححه الذهبي، ومن طريق أبي تميمه، عن أبي المليح عن أبيه أسامة كان رديف النبي ﷺ أخرجه أبو يعلى الموصلي في معجمه، ح71، (ت):

ويقول: "علم ابن ادم أبي قد نلته بقوتي" وذلك مما يعينه على إغوائه، ولا يفيد شئاً، فأرشد النبي ﷺ من مسه شياً من الشيطان أن يذكر الله تعالى، ويذكر اسمه، ويستعين بالله منه، فإن ذلك أنفع له، وأغيب للشيطان<sup>1</sup>.  
وما سبق ذكره في هذا المبحث تبين لي ما يلي:

حارب الإسلام خوف الإنسان من الطبيعة وظواهرها، فجعل ظواهرها آية من قدرة الله وبدل ذلك الخوف بخشية المولى عز وجل، وجعل مقام تحرك ظواهرها هو مقام ذكر الله بالتسبيح والتأمل في عجيب خلقه ومدى قدرته.

إن الكون خاضع لله، يسبحه ويحمده، ويسجد له بطريقته التي قررها الله ﷻ، وهو يسير وفق قوانين دقيقة كُلفَ الإنسان بالبحث عنها.

حدد النبي ﷺ ضوابط التعبير فيما يخص الكون، فنهى عن سب ظواهر الطبيعة ولعن المخلوقات من البهائم.

إن بعض مخلوقات الله ﷻ في الكون تستغفر للمؤمنين وخاصة العلماء منهم.

وضع النبي ﷺ ضوابط لتعامل الإنسان مع الكون ومخلوقاته، فنهاه عن سبها ولعنها، وعلمهم تحصينات وأذكار يلتزم بها المسلم، ويتعوذ بها من شرور مخلوقات الله ﷻ.

إن المسلم ليس عدواً للجن، بل هو عدو للشيطان ومن يواليه من الجن والإنس، ولذلك شرعت الاستعاذة منه ومن يواليه، في كل مكان وفي أي زمان.

إرشاد الحق، العلوم الأثرية، ط1: 1407هـ - 1986م، باكستان، ص71، والطبراني في المعجم الكبير، ح516، 1/194، والحديث صحيح.

1 - ابن القيم ابن الجوزية. زاد المعاد في هدي خير العباد، 2/323.



## المبحث الرابع: تواصل المسلم بالبشر في السنة النبوية

المطلب الأول: صفة كلام النبي ﷺ وقيمه

المطلب الثاني: خطورة الكلمة وحظر بعض العبارات في السنة النبوية

المطلب الثالث: قيمة الكلام الطيب في السنة النبوية

المطلب الرابع: مبادئ التواصل بين المسلمين

## المبحث الرابع: تواصل المسلم بالبشر في السنة النبوية

إن الإسلام لم يقتصر على العناية بعلاقة العبد مع الله عز وجل، وتواصله مع نفسه، ومع الكون فقط؛ بل أولى عناية فائقة لتواصل العبد مع بني جنسه من البشر، باعتبار أن هذا التواصل يظهر به مفهوم التعارف والتآلف والمودة الإنساني، من خلال تشريعه لمبادئ عامة للتواصل بين المسلمين ونشر الكلمة الطيبة داخل المجتمع الإسلامي، موجها البشرية بصفة كلام النبي ﷺ قدوة لهم.

### المطلب الأول: صفة كلام النبي ﷺ وقيمته

إن الكلام الذي يرسخ في صدور الناس ويحرك وجدانهم، هو كلام نابغ عن قلب صادق، تحفه عبارات جميلة، بأسلوب جميل، يقال في وقته المناسب، فكان النبي ﷺ أحسن الناس عبارة، وأفضلهم أسلوباً، فملك قلوب الناس بأخلاقه، وأدبه، وأسلوب كلامه.

**الفرع الأول: ابتسامته ﷺ:** يتم لقاء المسلم بأخيه في جو الابتسام، والبشاشة، والانبساط. وقد ضرب النبي ﷺ أحسن مثل في ذلك، فقد كان أكثر الناس تبسماً، يلاقي أصحابه بابتسام مشرقة يغطي بها كل من يراه، لحديث عبد الله بن الحارث ﷺ قال: «ما رأيت أحداً أكثر تبسماً من رسول الله ﷺ»<sup>1</sup>.

إن ابتسامه المسلم في وجه أخيه هي خلق نبوي، وهي صدقة يؤجر عليها، قال ﷺ: «تبسمك في وجه أخيك صدقة»<sup>2</sup>، والمسلم مطالب بالسعي لفعل الخير، وعدم احتقار المعروف، من خلال أمور بسيطة تدعم المودة بينه وبين إخوانه، كابتسامته وطلاقة وجهه، لحديث أبي ذر ﷺ، قال النبي ﷺ: «لا تحقرن من المعروف شيئاً، ولو أن تلقى أخاك بوجه طلق»<sup>3</sup>.

إن لقاء الناس بالتبسم وطلاقة الوجه هو من أخلاق النبوة، وهو مناف للتكبر وجالب للمودة<sup>4</sup>. وقد تعلم هذا جرير بن عبد الله من النبي ﷺ، حيث قال: «ما حجبتني رسول الله ﷺ منذ أسلمت، ولا رأيتني إلا تبسم في وجهي»<sup>1</sup>.

<sup>1</sup> - أخرجه الترمذي في الجامع، أبواب المناقب، باب في بشاشة الوجه، ح 3650، ص 832، وقال: "هذا حديث حسن غريب، قد روي عن يزيد بن أبي حبيب عن عبد الله بن الحارث بن جزء" وصححه الألباني وأحمد في مسنده، مسند الشاميين، ح 17740، 190/4 وقال الأرنؤوط: "حسن". والحديث بشواهد حسن ينظر: حديث عائشة رضي الله عنها في: صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلَ أُوْدِيَتِهِمْ﴾ (الأحقاف: 24)، ح 4828، ص 583.

<sup>2</sup> - أخرجه الترمذي في الجامع، أبواب البر والصلة، باب ما جاء في صنائع المعروف، ح 1956، ص 478، وقال: هذا حديث حسن غريب، وفي الباب عن ابن مسعود و جابر و حذيفة و عائشة و أبي هريرة . صححه الألباني. وأخرجه ابن حبان في صحيحه، كتاب البر والإحسان، باب حسن الخلق، ح 474، 221/2 و ح 529، 286/2 وصححه الألباني في الروايتين، وأخرجه البزار في مسنده، ح 407، 457/9.

<sup>3</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب استحباب طلاقة الوجه عند اللقاء، ح 2626، ص 668 والترمذي في الجامع، أبواب الأبواب الأظعمة، باب ما جاء في إكثار ماء المرققة، ح 1833، ص 454 وقال أبو عيسى: "هذا حديث حسن صحيح وقد روى شعبة عن أبي عمران الجوني" وفي أبواب البر والصلة، باب ما جاء في طلاقة الوجه وحسن البشر، ح 1970، ص 480. وصححه الألباني.

<sup>4</sup> - ابن بطلال. شرح ابن بطلال لصحيح البخاري، 5/193.

قرر الإسلام الابتسامة والبشاشة كأسلوب لقاء المسلم مع إخوانه ، ومقدمة للكلام والتعارف، وجلب المودة والخير داخل المجتمع الإسلامي، ضاربا بذلك أحسن مثل لآداب اللقاء، ومقدرا حاجة الإنسانية للبشاشة والسرور باعتدال.

الفرع الثاني: مزاحه ﷺ: لم يكن النبي ﷺ فظا غليظا، بل كان يلاطف الصغير والكبير، وكان يمازح مجتمعه الإسلامي بغير إفراط ولا تفريط، لحديث أنس بن مالك ﷺ أن رجلا استحمل رسول الله ﷺ فقال: «إني حاملك على ولد الناقة، فقال: يا رسول الله ما أصنع بولد الناقة؟ فقال رسول الله ﷺ: وهل تلد الإبل إلا النوق؟»<sup>2</sup> ولم يكن مزاحه فيه باطل، بل كان من قبيل الملاطفة، وجلب المودة في إطار الحق، لحديث أبي هريرة ﷺ، قالوا: يا رسول الله إنك تداعبنا؟ قال النبي ﷺ: «إني لا أقول إلا حقا»<sup>3</sup>، والمداعبة هي المزاح في الحديث؛ وأما المزاح المنهي عنه في الشرع، هو مزاح فيه إفراط ويُدَاوَم عليه، يورث الضحك وقسوة القلب، ويشغل عن ذكر الله تعالى، ويؤول في كثير من الأوقات إلى الإيذاء، ويورث الأحقاد، ويسقط المهابة والوقار، فأما من سلم من هذه الأمور فهو المباح، مثل فعل رسول الله ﷺ<sup>4</sup>.

الفرع الثالث: صفة كلام النبي ﷺ: كان كلامه ﷺ واضحا، جليا، غير متكلف، مفيدا، بينا، مفصلاً، لفظاً لفظاً، ومختصراً حسب الحاجة، يحدث حديثاً لو عدده العاد لأحصاه<sup>5</sup>، فلو أراد المستمع إليه أن يعد كلماته كلمة كلمة لفعل<sup>6</sup>، ولم يكن يتابع كلامه بعضه ببعض؛ بل كان يتكلم بكلام واضح مفهوم على سبيل التأني،

1 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب من لا يثبت على الخيل، ح 3035، ص 355 وفي كتاب الأدب، باب التيسم والضحك، ح 6089، ص 718، ومسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة ﷺ، باب من فضائل جرير بن عبد الله ﷺ، ح 2475، ص 635.

2 - أخرجه الترمذي في الجامع، أبواب البر والصلة، باب ما جاء في المزاح، ح 1992، ص 484. قال أبو عيسى: "هذا حديث حسن صحيح غريب". وصححه الألباني، وأخرجه أبو داود في سننه، كتاب الأدب، باب ما جاء في المزاح، ح 4998، ص 934 وأخرجه أحمد في مسنده، مسند المكثرين من الصحابة، مسند أنس بن مالك، ح 13817، 323/21 وقال الأرنؤوط: "إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير خلف بن الوليد ثقة".

3- أخرجه الترمذي في الجامع، أبواب البر والصلة، باب ما جاء في المزاح، ح 1990، ص 484، قال أبو عيسى: " هذا حديث حسن صحيح" صححه الألباني وأخرجه أحمد في مسنده، مسند أبو هريرة، ح 8481، 185/14، ح 8723، 339/14 والطبراني في المعجم الكبير، ح 14277، 432/13 والأوسط، ح 8706، 305/8، والحسن أبو محمد البغوي في شرح السنة، المكتب الإسلامي، ط2: 1403 هـ - 1983م، دمشق - سوريا، 179/13 وقال: "حديث حسن"، والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب الشهادات، باب المزاح لا ترد به الشهادة ما لم يخرج في المزاح إلى عضة النسب أو عضه، ح 20962 وح 20963، 248/10 وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة، ح 1726، 304/4.

4 - ينظر: يحيى بن شرف أبو زكريا النووي. الأذكار، 191/2.

5 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المناقب، باب صفة النبي ﷺ، ح 3567، ص 420 ومسلم في صحيحه، كتاب الزهد والرفائق، باب في فضائل أبو هريرة، ح 2493، ص 639.

6 - حمزة محمد قاسم منار القاري. شرح مختصر صحيح البخاري، 244/4.

خوف التباسه على المستمع ، ويعيد الكلمة ثلاثاً لتفهم عنه <sup>1</sup> ، لحديث عائشة أم المؤمنين ﷺ رضي الله عنها: «إن رسول الله ﷺ لم يكن يسرد الحديث مثل سردكم» <sup>2</sup> .

## المطلب الثاني: خطورة الكلمة وحظر بعض العبارات في السنة النبوية

إن الإسلام لم يقتصر على تشريع مبادئ لتواصل المسلم مع الآخر فقط؛ بل شرع أحكاماً تنظيمية وترتيبية لتواصله بما ينطق به لحمايته من الحظر، لكون هذا النوع من التواصل له تأثيره البالغ على الآخر إن سلبا أو إيجابا، كما يظهر من خلاله قوة أو ضعف تواصل الإنسان مع الله ومع نفسه ومع الكون، لأن الكلام أسلوبه، يُظهر شخصية الإنسان، وإيمانه بالله، وتصوره لنفسه وللكون؛ وثمرته الحديث والمخاطبة والحوار والنقاش، وهي من أهم أساليب التواصل الإنساني، التي تُبرز بجلاء تصور الإنسان للآخر، وتفاعله معه، ومحاولة فهمه، أو عكس ذلك، مما يعني أن هذا النوع من التواصل هو سيف ذو حدين.

إن الحديث مع الآخر له تأثيره النفسي والاجتماعي والسياسي... فهو يحيي روحا، ويسعدها ويرفعها إلى معالي الإسلام، وهو يبني أسرة، أو يلم شملا، أو يحيي أمة، أو ينتج فكرا، أو يقرر سلما، ولأجل ذلك وجب ضمان حرته. والحديث مع الآخر قد يحزن روحا، وقد يفرق أسرة أو جماعة، أو يفتن أمة، أو يعلن حربا، أو يحزن قوما. وهنا تكمن مفارقة عجيبة بين أهمية الكلام وخطورته؛ لهذا تُعدُّ لغة التواصل مع الآخر بالكلام أو غيره لها قيم ومبادئ وآداب عميقة في الإسلام، تبرز فيها خطورة إطلاق اللسان، وقيمة الصمت، وقيمة الكلام وحرية التعبير وأهميته.

**الفرع الأول: أهمية حفظ اللسان: اللسان هو عضو نطق الإنسان؛ وهو أخطر أعضاء الجسد في عاقبة ما يقوله رغم صغره، ولذلك وجب حفظه عن أذية الآخرين.**

إن حفظ اللسان له أهميته في الإسلام، لأنه يحقق للمؤمن ما يلي:

1- **كمال إسلام المسلم:** يكون المسلم من أفضل المسلمين، ومن خيرهم بحفظ لسانه، لحديث عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ: أي المسلمين خير؟ ولحديث أبي موسى الأشعري ﷺ: أي المسلمين أفضل؟ فكانت إجابة النبي ﷺ عن هذين السؤالين هي: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده» <sup>3</sup> . فالمسلم من سلم

1 - أحمد بن محمد القسطلاني. إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، 34/6.

2 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المناقب، باب صفة النبي ﷺ، ح 3568، ص 420، ومسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة ﷺ، باب من فضائل أبي هريرة ﷺ، ح 2493، ص 639 .

3 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، ح 10، ص 12 وفي كتاب الرقاق، باب الانتهاء عن المعاصي، ح 6484، ص 759 ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان تفاضل الإسلام وأي أموره أفضل، ح 40، ح 41، ح 42، ص 24.

الناس من إيدائه، واتصف بللإسلامة، ومن آذى الناس ولم يسلم الناس من لسانه ويده؛ فكأنه ليس بمسلم؛ لأن الإسلام معاملة مع الله سبحانه، ومعاملة مع الناس أيضاً<sup>1</sup>.

**2- ضمان الجنة:** حفظ اللسان من أهم ضمانات الفوز بالجنة يوم القيامة، قال ﷺ: «من يضمن لي ما بين لحييه، وما بين فخذه؛ أضمن له الجنة»<sup>2</sup>. والضمنان في هذا الحديث معناه: الوفاء بترك المعصية وآداء الحق الذي عليه، فمن أدى الحق الذي على لسانه من النطق بما يجب عليه أو الصمت عما لا يعنيه، وحفظ فرجه عن الحرام؛ فله الجنة<sup>3</sup>؛ فدل هذا الحديث أن أعظم البلاء على العبد في الدنيا اللسان والفرج؛ فمن وقى شرهما، وقى أعظم الشر<sup>4</sup>.

**3- تجنب عذاب جهنم:** يحصل باللسان إحكام جميع العبادات وتقويتها، وضعف إحكامه يعرض صاحبه لنار جهنم<sup>5</sup>، فبعض الناس لا يولي اعتباراً لكلامه، ولا يعتقد أنه من العمل المحاسب عليه، وقد خفي ذلك على الصحابي الجليل معاذ بن جبل رضي الله عنه، حتى سأل عنه النبي ﷺ، فقال رسول الله ﷺ بعد أن أخذ بلسانه: «كف عليك هذا. فقلت: يا نبي الله وإنا لمؤاخذون مما نتكلم به؟ فقال: ثكلتك أمك<sup>7</sup> يا معاذ، وهل يكب الناس في النار على وجوههم أو على مناخرهم إلا حصائد ألسنتهم»<sup>8</sup>. وهذا يبين أن كَفَّ اللسان، وضبطه، وحبس، هو أصل الخير كله، وأنَّ مَنْ مَلَكَ لسانه؛ فقد مَلَكَ أمره وأحكمه<sup>9</sup>.

<sup>1</sup> - ينظر: (محمد أنور شاه الكشميري الهندي، الديوبندي. فيض الباري على صحيح البخاري، ت: محمد بدر عالم الميرتهي، دار الكتب العلمية، ط1: 1426 هـ - 2005م، بيروت - لبنان، 1/153).

<sup>2</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الرقاق، باب حفظ اللسان، ح 6474، ص 758.

<sup>3</sup> - ابن حجر. فتح الباري، 309/11.

<sup>4</sup> - ابن بطلال. شرح صحيح البخاري، 186/10.

<sup>5</sup> - محمد عبد الرحمن المباركفوري. تحفة الأحوذى، 305/7.

<sup>6</sup> - ابن رجب. جامع العلوم والحكم، ص 148.

<sup>7</sup> - ثكلتك أمك أي فقدتك والشكل: فقد الولد وامرأة تاكل وتكلى، كأنه دعا عليه بالموت لسوء فعله أو قوله. ينظر: (أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري. النهاية في غريب الحديث والأثر، 1/628).

<sup>8</sup> - هذا حديث جاء من طريق عاصم بن أبي النجود عن أبي وائل عن معاذ بن جبل وأخرجه الترمذي في الجامع، أبواب الإيمان، باب ما جاء في حرمة الصلاة، ح 2616، ص 617 طويلاً، وقال: "حديث حسن صحيح". وابن ماجه في سننه، كتاب الفتن، باب كف اللسان، ح 3973، ص 900 والنسائي في السنن الكبرى، كتاب التفسير، سورة السجدة، ح 11330، 428/6 وأخرجه أحمد في مسنده، مسند الأنصار، 22069، 231/5، والحافظ ابن رجب لم يثبت سماع أبي وائل من معاذ لمعاذ وإن كان قد أدركه بالسَّنِّ، وكان معاذاً بالشَّام، وأبو وائل بالكوفة.. وله طرقٌ أخرى عن معاذ كلها ضعيفة". (جامع العلوم والحكم، ص 357-358) ومن طريق شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم عن معاذ أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، ح 116، (ت: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة

ابن تيمية، ط 2: 1415 هـ - 1994م، القاهرة- مصر)، 64/20. ومن طريق أيوب بن كريب عن عبد الرحمن بن غنم عن معاذ، أخرجه أحمد في مسنده، ح 22063، 383/36، ومن طريق عمرو بن عبد الله النخعي عن أبي عمر الشيباني عن معاذ، أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، ح 258، 127/20، والبخاري في مسنده، ح 2643، 89/7 وقال الألباني: "وهذا إسناد صحيح، رجاله

ثقات رجال الشيخين؛ غير عمرو بن عبد الله النخعي، وهو ثقة اتفاقاً، روى له البخاري في "الأدب المفرد". (الصحيح، ح 3284، 845/7) وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: وشواهد كثيرة، (الفتاوى الكبرى، ت: حسين محمد مخلوف، دار المعرفة، ط 1: 1386 هـ - 1966م، بيروت - لبنان، 6/629).

<sup>9</sup> - ابن رجب، جامع العلوم والحكم، ص 365.

الفرع الثاني: خطورة الكلام في الإسلام: قُيِّدَ عقد الإيمان بالله ﷻ واليوم الآخر بقول الخير وفعله، ثم إذا تعذر ذلك كان للمؤمن أن يختار الصمت بدلا عن قول الباطل ، لحديث أبي هريرة ؓ: قال رسول الله ﷺ: «.. وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيُكَلِّمْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ»<sup>1</sup>. ولزوم الصمت لا يقلل من أهمية الكلام في حالات الواجب أو اللزوم، قال ابن عبد البر: "وفي هذا الحديث آداب وسنن، منها التأكيد في لزوم الصمت، وقول الخير أفضل من الصمت؛ لأن قول الخير غنيمة، والسكوت سلامة، والغنيمة أفضل من السلامة"<sup>2</sup>.

ومن صفات المؤمن قلة الكلام والإعراض عن اللغو، قال تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ﴾ (المؤمنون. من 1 إلى 3). فالمؤمن يعلم أن لكل كلمة تقدير في صحيفته يوم القيامة، لقوله تعالى: ﴿وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَافِظِينَ كِرَامًا كَاتِبِينَ يَعَلِّمُونَ مَا تَفْعَلُونَ﴾ (الانفطار من 10 إلى 12) فإذا نسي ما تكلم به، فالملائكة دونته في صحيفته، لتعرضها عليه يوم القيامة، لقوله تعالى: ﴿فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا أَحْصَاهُ اللَّهُ وَسُوهُ﴾ (المجادلة 6). وقد نبه النبي ﷺ على خطورة الكلمة على المؤمن في الدنيا والآخرة.

### الفرع الثالث: سمات عامة للكلام في السنة النبوية:

1- الدعوة إلى صدق الأقوال والشبث فيها: حارب الإسلام الكذب، ودعا لصدق القول، واعتبره طريق المؤمن إلى الجنة، لحديث عبد الله بن مسعود ؓ، قال رسول الله ﷺ: «عليكم بالصدق؛ فإن الصدق يهدي إلى البر وإن البر يهدي إلى الجنة»<sup>3</sup>، كما حارب الشائعات وإثارة الفتن من خلال دعوته للشبث في الأقوال، في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدَّعَوْا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ (النساء. 83) فينبغي إذا جاء المؤمنون أمرٌ من الأمور المهمة والمصالح العامة ممَّا يتعلق بالأمن وسرور المؤمنين، أو الخوف الذي فيه مصيبة عليهم؛ أن يتشبتوا، ولا يستعجلوا بإشاعة ذلك الخبر<sup>4</sup>.

2- التحذير من مجالس القيل والقال : حذر المولى ﷻ من مجالس قيل وقال، لأنها مجالس تقوم على الخوض في أخبار الناس، وحكايات ما لا يعني من أحوالهم<sup>5</sup>؛ لحديث أبي هريرة ؓ، قال ﷺ: «إن الله كره لكم ثلاثا قيل وقال، وإضاعة المال، وكثرة السؤال»<sup>6</sup>.

1 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره، ح 6018، ح 6019، ص 711، باب إكرام الضيف وخدمته إياه بنفسه، ح 6135، ح 6156، ح 6138، ص 722، وفي كتاب الرقاق، باب حفظ اللسان، ح 6475، ح 6476، ص 758.

2 - يوسف بن عبد البر النمري. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، 35/21.

3 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة، باب قبح الكذب وحسن الصدق، فضله، ح 2607، ص 664.

4 - عبد الرحمن بن ناصر بن السعدي. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، 190/1.

5 - القاضي عياض. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 569/5.

6 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة، باب قول الله تعالى: { لا يسألون الناس إلحافا } (البقرة 273)، ح 1477، ص 169، وفي كتاب الاستقراض وآداء الديون والحجر والتفليس، باب ما ينهى عن إضاعة المال، ح 2408، ص 274 و في كتاب الأدب، باب



**3- التحذير من خطورة الكلمة:** حذر النبي ﷺ من خطورة الكلمة لحديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال النبي ﷺ: «إن العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله لا يلقي لها بالا؛ يرفعه الله بها درجات، وإن العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالا؛ يهوي بها في جهنم»<sup>1</sup>. فللكلمة التي يكتب الله لصاحبها رضوانه، هي كلمة يريد بها وجه الله بين أهل الباطل؛ أو كلمة يدفع بها مظلمة عن أخيه المسلم، ويفرج عنه بها كربةً من كرب الدنيا، فيكون جزاؤه أن يفرج عنه كربة من كرب الآخرة، ويرفعه الله ﷻ بها درجات يوم القيامة<sup>2</sup>. كما تندرج ضمنها جميع كلمات الخير التي ترضي الله ﷻ من نصيحة أو تعليم، أو أمر بمعروف، أو إصلاح بين الناس، أو نهي عن منكر، أو دفع مظلمة.. والكلمة التي تنزل بصاحبها في نار جهنم هي الكلمة التي تسخط الله، وتتجاوز ضوابط الكلام في الإسلام ك الغيبة والنميمة والكذب<sup>3</sup>. التي سأعرضها في ضوابط الكلام في المبحث القادم.

**4- عاقبة الكلام يوم القيامة:** يتعد المسلم عن مجالس اللغو واللغظ والثرثرة ويتجنبها لعاقبتها يوم القيامة، لحديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه، قال ﷺ: «إن من أحبكم إلي وأقربكم مني مجلساً يوم القيامة، أحاسنكم أخلاقاً، وإن أبغضكم إلي، وأبعدكم مني يوم القيامة، الثرثارون، والمتشدقون، والمتفيهقون»؛ قالوا: يا رسول الله قد علمنا: الثرثارون والمتشدقون، فما المتفيهقون؟ قال: المتكبرون<sup>4</sup>. والثرثار الذي يكثُر الكلام تكلفاً وخروجاً عن الحق<sup>5</sup>، والمتشدد هو المتوسّع في الكلام من غير احتياط واحتراز، وقيل المتشدد المستهزئ بالناس يُلوي شدقته بهم وعليهم<sup>6</sup>، والمتفيهق هو المتوسع في الكلام، وفي هشيء من التكبر والرعونة<sup>7</sup>. إن حب النبي ﷺ والقرب من مجلسه يوم القيامة مقيد بحسن خلق الإنسان وحفظه لسانه.

عقوق الوالدين من الكبائر، ح 5975، ص 707، وكتاب الرقاق، باب ما يكره من قيل وقال، ح 6473، ص 758 ومسلم في صحيحه، كتاب الأقضية، باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة.. ح 1715، ص 447.

<sup>1</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الرقاق، باب حفظ اللسان، ح 6478، ص 758 ومسلم في صحيحه، كتاب الزهد والرقاق، باب التكلم بالكلمة يهوي بها في النار، ح 2988، ص 754 واللفظ للبخاري.

<sup>2</sup> - ابن بطال. شرح البخاري 187/10.

<sup>3</sup> - ينظر: (حمزة محمد قاسم. منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري، ت: الشيخ عبد القادر الأرناؤوط، مكتبة دار البيان، ط1: 1410 هـ - 1990 م، دمشق - سوريا، 296/5).

<sup>4</sup> - أخرجه الترمذي في الجامع، أبواب البر والصلة، باب ما جاء في معالي الأخلاق، ح 2018، ص 488. وقال: "وفي الباب عن أبي هريرة وهذا حديث حسن غريب من هذا الوجه وروى بعضهم هذا الحديث عن المبارك بن فضالة عن محمد بن المنكدر عن جابر عن النبي ﷺ ولم يذكر فيه عن عبد ربه بن سعيد، هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه". وصححه الألباني، وأخرجه ابن حبان في صحيحه، كتاب الإيمان، باب حسن الخلق، ح 482، 231/2، وقال شعيب الأرناؤوط: "رجاله ثقافت على شرط مسلم" والبيهقي في السنن الكبرى، باب الشهادات، باب بيان مكارم الأخلاق ومعاليها، ح 20588 و 20589، 193/10، 194/10، جميعاً عن أبي ثعلبة الخشني كشواهد لرواية جابر رضي الله عنه.

<sup>5</sup> - محمد بن عَزَّ الدِّين الكَرْمَانِي، ابن المَلِك (ت: 854 هـ). شرح مصابيح السنة للإمام البغوي، ت: مجموعة بإشراف: نور الدين طالب، إدارة الثقافة الإسلامية، ط1: 1433 هـ - 2012 م، 229/5.

<sup>6</sup> - المبارك بن محمد الجزري أبو السعادات. النهاية في غريب الحديث والأثر، 2/ 1121.

<sup>7</sup> - ابن الملك الكرمانى. المصدر نفسه، 229/5.



### 5- النهي عن صمت الجاهلية: حث الإسلام على الصمت وقلة الكلام فيما لا خير فيه، مخالفا تقاليد

الصمت في الجاهلية. والصمت في اللغة أبلغ من السكوت لأنه قد يستعمل فيما لا قوة للنطق عليه وفيما للنطق قوة على ذكره<sup>1</sup>، لحديث قيس بن أبي حازم، قَالَ: «دخل أبو بكر الصديق رضي الله عنه على امرأة من أحسن يقال لها: زينب، فأراها لا تتكلم. فَقَالَ: مَا هَذَا لا تتكلم؟ فقالوا: حَجَّتْ مصمته، فقال لها: تَكَلَّمِي، فَإِنَّ هَذَا لا يَحِلُّ، هَذَا مِنْ عَمَلِ الجاهليَّةِ، فَتَكَلَّمْتِ»<sup>2</sup>. هذا الحديث جاء فيه النهي عن عدم الكلام مع الآخر وصمت الجاهلية، أثناء أداء المناسك، وقد أمر أبو بكر الصديق رضي الله عنه المرأة بذكر الله وقول الخير<sup>3</sup>، لأن الصمت أثناء أداء المناسك صمت سلمي، والذكر وقول الخير فعل إيجابي.

### 6 - كراهة الكلام بعد العشاء: لما رواه أبو برزة رضي الله عنه: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكره النوم قبل العشاء، والحديث بعدها»<sup>4</sup>. قال مجاهد: "لا يجوز السمر بعد العشاء إلا لمصلي أو مسافر أو مذاكر بعلم"<sup>5</sup>، غير أن القاضي عياض يرى جواز السمر بعد العشاء، إذا كان في علم أو لخدمة مصالح المسلمين، أو مسامرة الرئيس مع وزرائه لتدبير أموره ومصالح رعاياه. وإنما نهي عنه وذكر علة النهي وهي الحديث في غير فائدة<sup>6</sup>، وقد كان النهي في ذلك، لأنهم يستحبون الذكر في هذا الوقت بقيام الليل أو النوم مبكرا لأداء صلاة الصبح في وقتها<sup>7</sup>.

### الفرع الرابع: بعض العبارات المحظور قولها للآخر في السنة النبوية: تقرر في الإسلام العناية بمسميات الأشياء، وضبط كثير من المصطلحات وفق قيم الإسلام ومبادئه، بإطلاقها على ذاتها، وتقرير أحكامها، لأن مصطلحاته كانت تثبتنا لمفاهيم جديدة خالدة لقيام الساعة، وتثبيتنا للغتها العربية. وهذه العبارات التي قرر النبي صلى الله عليه وسلم ضبط إطلاقها والتي أوردتها في هذا المطلب لا يقصد منها الانتقاص من الشخص أو سبه؛ بل كانت تجري على ألسنة الناس على ظاهرها.

كما نبه النبي صلى الله عليه وسلم إلى خطورة تغيير المسميات بغيرها في آخر الزمان فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «إن ناسا من أمتي يشربون الخمر يسمونها بغير اسمها»<sup>8</sup>، حتى لا تلتبس هذه التسميات أو الألقاب على الناس بعد مدة وتُغير أحكامها، ومن بين هذه الألفاظ التي كانت تنتشر في المجتمع النبوي هي:

<sup>1</sup> - علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن القاري (ت: 1014هـ). مرآة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، دار الفكر، ط1: 1422هـ - 2002م، بيروت - لبنان، 7/3038.

<sup>2</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب مناقب الأنصار، باب أيام الجاهلية، ح 3834، ص 449 في قصة.

<sup>3</sup> - يحيى بن شرف النووي. الأذكار النووية، 363/2.

<sup>4</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب مواقيت الصلاة، باب ما يكره من النوم قبل العشاء، ح 568، ص 71 و مسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب التبكير بالصبح في أول وقتها ..، ح 647، ص 154.

<sup>5</sup> - يوسف بن عبد البر النمري أبو عمر. الاستفكار، 561/8.

<sup>6</sup> - عياض بن موسى اليحصبي. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 550/6.

<sup>7</sup> - ابن عبد البر. المصدر نفسه، 561/8.

<sup>8</sup> - أخرجه أبو داود في السنن من طريق معاوية بن صالح عن حاتم بن حريث عن مالك بن أبي مريم عن عبد الرحمن بن غنم عن أبو مالك الأشعري، كتاب الأشربة، باب في الدادي (شراب الفاسقين)، ح 3688، ص 692 وقال الألباني: "صحيح"، ومن هذا الطريق

**1 - تسمية صلاة العشاء بالعتمة:** نهي النبي ﷺ عن تسمية العشاء بالعتمة، رغم أن التسمية لا تأثر في الحكم، لحديث ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: «لا تغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم، ألا إنها العشاء، ولكنهم يعتمون بالإبل»<sup>1</sup>، فأطلقوا عليها اسم العتمة، وكانوا يطلقون اسم العشاء على صلاة المغرب<sup>2</sup>.

وفي هذا السياق، كان النبي ﷺ يتخير في خطابه لأمته أحسن الألفاظ، وأجملها، وألطفها، وأبعدها عن ألفاظ أهل الجفاء والغلظة والفحش، فنهى عن استعمال اللفظ الشريف المصون في حق من ليس كذلك وأن يستعمل اللفظ المهين المكروه في حق من ليس من أهله، وإن كانت هذه الألفاظ والعبارات تبدو في ظاهرها أنها صالحة وغير مؤذية للآخر، إلا أن التوجيه النبوي يقر مخالفتها المنطق في التسميات ومخالفة مضمونها لأحكام العقيدة<sup>3</sup>، وهذه بعضها:

**2 - قول عبدي وأمتي:** لحديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا يقولن أحدكم عبدي وأمتي، كلكم عبيد الله، وكل نسائكم إماء الله، ولكن ليقبل غلامي، وجاريتي، وفتاتي، وفتاتي»، «ولا يقل العبد لسيده: مولاي»<sup>4</sup>، وهذا القول فيه إظهار التلطف بالعبودية لغير الله، فيه علة إشراك اللفظ بين الخالق والمخلوق، ونوع من الاحتقار للناس واستصغارهم، فنهى عنه للقضاء على عادات الجاهلية في المنطق والكلام<sup>5</sup>.

**3 - قول هلك الناس:** لحديث أبي هريرة رضي الله عنه: «أن رسول الله ﷺ إذا قال الرجل: هلك الناس، فهو أهلكتهم»<sup>6</sup>، ونحوه كالقول: فسد الزمان وفسد الناس، قال مالك: "إذا قال ذلك تحزنا لما يرى في الناس - يعني في أمر دينهم - فلا أرى به بأساً وإذا قال ذلك عجباً وتصاغراً للناس؛ فهو المكروه الذي نهى عنه"<sup>7</sup>.

أخرجه ابن حبان في صحيحه، كتاب التاريخ، باب إخباره ﷺ عما يكون في أمته، ح 6758، 160/15 وابن ماجه في السنن من طريق: ثور ابن يزيد عن خالد بن معدان عن أبي أمامة الباهلي مرفوعاً، كتاب الفتن، باب العقوبات، ح 4020، ص 911 والنسائي في السنن، كتاب الأشربة، باب منزلة الخمر، ح 5669، ص 1262، والطبراني في العجم الكبير، من طريق أبو عامر الخراز عن أبي مليكة عن ابن عباس مرفوعاً، ح 11228، 118/11 ومستدرک الحاكم من طريق عن عبد الله بن وهب عن عمرو بن الحارث عن سعيد بن أبي هلال عن محمد بن عبد الله بن مسلم عن مسلم الخولاني عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً وقال الحاكم: هذا حديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه" وقال الذهبي: "على شرط البخاري ومسلم". والدارمي من طريق محمد بن راشد عن أبي وهب الكلاعي عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها، وقال حسين سليم أسد: "إسناده حسن". وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة، ح 414، 774/1.

**1 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب وقت العشاء وتأخيرها، ح 644، ص 153 و أبو داود في سننه، كتاب الأدب، باب في صلاة العتمة، ح 4984، ص 931.**

**2 - يحيى بن شرف أبو زكريا النووي. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، 143/5.**

**3 - ابن القيم الجوزية. زاد المعاد في هدي خير العباد، 352/2.**

**4 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها، باب حكم إطلاق لفظة العبد والأمة والمولى والسيد، ح 2249، ص 583.**

**5 - ينظر: علي بن بطال. شرح صحيح البخاري، 68/7.**

**6 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب النهي من قول: "هلك الناس"، ح 2622، ص 667.**

**7 - رواه أبو داود في سننه. ص 931.**

والفرق بين الأمرين أن يكون في الوجه الأول راضيا عن نفسه ، معجبا بها ، حاسدا لمن فوقه ، محتقرا لمن دونه ، ويكون في الوجه الثاني؛ ماقتا لنفسه، ومبجها لها، غير راض عنها<sup>1</sup> .

**4 - قول ما شاء الله وشاء فلان:** لحديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه، قال النبي ﷺ: «لا تقولوا، ما شاء الله وشاء فلان، ولكن قولوا ما شاء الله ثم شاء فلان»<sup>2</sup>، ومعنى هذا تنبيهه على الشرك المنهي عنه في القول حتى يتوقى منه، نحو قول أحدهم: "أنا بالله وبك؛ وأنا في حسب الله وحسبك؛ ومالي إلا الله وأنت؛ وأنا متوكل على الله وعليك؛ وهذا من الله ومنك؛ والله لي في السماء وأنت لي في الأرض؛ والله وحياتك؛ وأمثال هذا من الألفاظ التي يجعل فيها قائلها المخلوق ندا للخالق، وهي أشد منعا وقبحا من قوله: ما شاء الله وشئت؛ فأما إذا قال: أنا بالله ثم بك وما شاء الله ثم شئت فلا بأس"<sup>3</sup>.

إن حماية مصطلحات الإسلام يعني حماية مفاهيم إسلامية وأحكامها، وحماية لغتها، ويعني حماية كتاب الله عز وجل وسنة رسوله ﷺ من الاندثار. وقد نعى النبي ﷺ عن أي تعد في الكلام، كقول عبارات يقصد بها الإساءة أو جرح مشاعر الآخرين أو إظهار العبودية لغير الله ﻋﻠﻴﻚ.

### المطلب الثالث: قيمة الكلام الطيب في السنة النبوية

إن الإسلام لا يقلل من قيمة الكلمة وأهميتها، رغم تحذيره من خطورتها وخطورة إطلاق اللسان، بل يعتبرها أساسا لتفاعل المسلم مع أخيه، وأساسا لنصرة الإسلام ونصرة المسلمين، وأساس جميع التصرفات بين الأفراد، وأساسا لجلب المودة وكسب القلوب داخل الأسرة أو بين المسلمين عامة. وقد رفع الإسلام شعار الكلمة الطيبة، تقديرا منه لتأثير الكلام، وقيمتها، وتحفيزا للمسلم ليختار أنسب الكلمات التي تراعي الذوق الإنساني وجمال التعبير، وتتوافق مع أحكام الإسلام، ومبادئه أخلاقه، فيتكلم بها.

**الفرع الأول: الكلمة الطيبة صدقة:** وحد الإسلام لسان المجتمع الإسلامي فطالب كل مسلم بقول طيب الكلام، لتنمية قيم الخير والمحبة داخله، وعدم إيذاء الآخرين. ولتثبيت هذا المبدأ فُرت الكلمة الطيبة صدقة يؤجر عليها المسلم، لحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال النبي ﷺ: «.. والكلمة الطيبة صدقة..»<sup>4</sup>، فالكلمة الطيبة لها فكرة طيبة، موافقة لما تقرر في الإسلام في آداب الكلام وضوابطه، كما أن تأثيرها الطيب على الآخرين لحاجتهم إليها جعل منها صدقة كغيرها من الصدقات. وبذلك فإن الصدقة في الإسلام لا تختص بالمال فقط،

<sup>1</sup> - يوسف بن عبد البر أبو عمر. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، 21/242.

<sup>2</sup> - أخرجه أبو داود في السنن، كتاب الأدب، باب لا يقال "خبثت نفسي، ح 4980، ص 931 وعلق عليه الألباني: صحيح، والنسائي في السنن الكبرى، كتاب عمل اليوم والليلة، باب النهي أن يقال ما شاء الله وشاء فلان، ح 10754 وح 10755، 9/361 والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب الجمعة، باب ما يكره من الكلام في الخطبة، ح 5601، 3/216 وقال يحيى بن شرف النووي في الأذكار: صحيح. (259/2).

<sup>3</sup> - ابن القيم. زاد المعاد، 2/320.

<sup>4</sup> - أخرجه البخاري في صحيح، كتاب الجهاد والسير، باب فضل من حمل متاع صاحبه في السفر، ح 2891، ص 340 وفي باب من أخذ بالركاب ونحوه، ح 2989، ص 351 ومسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين باب استحباب صلاة الضحى، ح 720، ص 173. طويلا.

ولا تختص بفتة الأغنياء فحسب، بل وسع الإسلام دائرتها فأدرج فيها صدقات الأقوال الطيبة تعويضاً لمن لا يقدر على صدقة المال، وعدها منقذة لصاحبها من عذاب الجحيم، لفرض الكلمة الطيبة كأقوى قانون للمحادثة في المجتمع الإسلامي<sup>1</sup>. لحديث عدي بن حاتم، قال النبي ﷺ: « اتقوا النار ولو بشق تمرة، فمن لم يجد فكلمة طيبة»<sup>2</sup>.

الفرع الثاني: الكلمة الطيبة حق للمسلم على المسلم: حدد الإسلام حقوق الإنسان بشكل دقيق، ولم يكتف بتحديد الحقوق المادية فحسب، بل اعتنى أيضاً بتحديد الحقوق المعنوية للمسلم على أخيه، وجعل من بين هذه الحقوق آداب عامة لها اعتبار كبير في الإسلام، كرد التحية وتشميت العاطس، ونصرة المسلم لأخيه المسلم، لحديث البراء بن عازب رضي الله عنه قال: « أمرنا النبي ﷺ بسبع، ونهانا عن سبع، فذكر: ..تشميت العاطس، ورد السلام، ونصر المظلوم، وإجابة الداعي، وإبرار المقسم»<sup>3</sup>، فإجابة دعوة وليمة النكاح التي لا يكون فيها منكر فرض، عند جمهور العلماء، وأما باقي الدعوات فمستحبة، وهي من باب الألفة وحسن الصحبة. وأما نصر المظلوم ففرض على من يقدر عليه ويطاع أمره، وإبرار القسم في الشيء الذي لا يشق على أخيه ولا مكروه فيه فمستحب، فعليه أن يبرّ قسمه، وهو من مكارم الأخلاق، ورد السلام فرض على الكفاية، وتشميت العاطس واجب وجوب سنة<sup>4</sup>.

لقد أورد هذا الحديث واجب المؤمن اتجاه أخيه، لغرض تقوية قيم التواصل بين الأفراد، والتفاعل بإيجابية في المجتمع الإسلامي، ومن خلال هذه الواجبات يتضح أن جملها أقوال لها قيمتها في الإسلام؛ فآداء السلام ورده، وتشميت العاطس، ونصرة المظلوم، هي أقوال واجبة للمؤمن اتجاه أخيه المؤمن.

1 - تحية السلام في الإسلام: رد السلام على المسلم يسبقه إقراؤه به وقوله: "السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته"، ومعنى هذه التحية: دعاء بمعنى نزلت بركة اسم الله عليكم، وحلت عليكم<sup>5</sup>، وهي عهد سلام المسلم للمسلم، تضاهاى قوله: "أنت سالم مني ومن جهتي"<sup>6</sup>.

1 - ينظر: (علي بن بطال القرطبي. شرح صحيح البخاري، 225/9).

2 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة، باب الصدقة قبل الرد، ح 1413، ص 162 وفي كتاب الأدب، باب طيب الكلام، ح 6023، ص 712 وفي كتاب الرقاق، باب من نوقش الحساب عذب، ح 6539، ص 764، وفي باب صفقة النار، ح 6563، ص 766 وفي كتاب التوحيد، باب كلام الرب عز وجل يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم، ح 7512، ص 871 ومسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب الحث على الصدقة ولو بشق تمرة أو كلمة طيبة، وأنها حجاب من النار، ح 1016، ص 241.

3 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المظالم، باب نصر المظلوم، ح 2445، ص 279 بلفظه ومسلم في صحيحه، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء..، ح 2066، ص 540.

4 - علي بن بطال القرطبي. شرح صحيح البخاري، 238/3.

5 - محمد بن أبي بكر ابن القيم. بدائع الفوائد، ت: عبد العزيز عطا - عادل عبد الحميد العدوي - أشرف أحمد، مكتبة نزار مصطفى الباز، ط 1: 1416 - 1996، مكة - السعودية، 368/2.

6 - محمود بن محمد بدر الدين العيني. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث، دط، دت ط، بيروت - لبنان 136/1.

وقد عد النبي ﷺ إفشاء السلام<sup>1</sup> من خير الأعمال، لحديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه، أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ: أي الإسلام خير؟ قال: «تطعم الطعام، وتقرأ السلام على من عرفت؛ ومن لم تعرف»<sup>2</sup>. وهذه بعض فوائد إفشائه:

- هو أول ما يقوله المسلم عند لقاء أخيه المسلم، وهو سبب زيادة البركة وكثرة الخير والرحمة<sup>3</sup>.
- في السلام لغير المعرفة، استفتاح للخلطة والتعارف وباب الأُنس؛ ليكون المؤمنون كلهم إخوة، ولا يستوحش أحد من أحد، وترك السلام لغير المعرفة يشبه صدود المتخاصمين المنهي عنه، فينبغي للمؤمن أن يجتنب مثل ذلك<sup>4</sup>.
- هذه التحية يستوي فيها جميع المسلمين صغيرهم وكبيرهم، برهم وفاجرهم<sup>5</sup>.

وقد جمع فوائده الإمام النووي في قوله: "والسلام أول أسباب التآلف، ومفتاح استجلاب المودة، وفي إفشائه تمكن ألفة المسلمين بعضهم لبعض، وإظهار شعارهم المميز لهم، من غيرهم من أهل الملل، مع ما فيه من رياضة النفس، ولزوم التواضع، وإعظام حرمت المسلمين.. وفيه لطيفة أخرى، وهي أنه يتضمن رفع التقاطع والتهاجر والشحناء وفساد ذات البين، التي هي الحالقة، وأن سلامه لله لا يتبع فيه هواه، ولا يخص أصحابه وأحبابه به"<sup>6</sup>. والسلام يكون بين المسلمين خاصة، أما إذا بدأه اليهود أو النصارى كان الرد بحسب ما قالوا فقط، لحديث عائشة رضي الله عنها، قالت: دخل رهط من اليهود على رسول الله ﷺ فقالوا: السام عليكم.. فقلت: وعليكم السام واللعنة". قال رسول الله ﷺ: «مهلا يا عائشة إن الله يحب الرفق في الأمر كله. فقلت: يا رسول الله، أو لم تسمع ما قالوا؟ قال النبي ﷺ: قد قلت وعليكم»<sup>7</sup>.

**2 - تشميت العاطس:** "الشميت في اللغة هو الدعاء بالخير، وتشميت العاطس اصطلاحاً هو الدعاء له ب"يرحمك الله"<sup>8</sup>. والعطاس نعمة عظيمة من فضل الله على عبده، يذهب بها عنه الضرر، بعد زلزلة في الجسم. وقد شرع له الحمد الذي يثاب عليه، ثم الدعاء له بالخير في هذا الزمن اليسير<sup>9</sup>. والعاطس ينحل كل عضو في

1 - الإفشاء: الإظهار، والمراد نشر السلام بين الناس ليحيوا سنته. ابن حجر العسقلاني. فتح الباري، 18/11.

2 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب إطعام الطعام من الإسلام، ح12، ص12 ومسلم في صحيحه، باب بيان تفاضل الإسلام، وأي أموره أفضل، ح39، ص24.

3- محمد المباركفوري. تحفة الأحمدي، 397/7.

4- ينظر: ابن بطال. شرح صحيح البخاري، 18/9.

5- محمود بن أحمد بدر الدين العيني. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، 13/8.

6- يحيى بن شرف النووي. شرح النووي على صحيح مسلم، 36/2.

7 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب الرفق في الأمر كله، ح2024، ص712 ومسلم في صحيحه، كتاب السلام، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم، ح2165، ص564، واللفظ للبخاري.

8 - ينظر: الخليل بن أحمد الفراهيدي، 247/6 وابن فارس. مقاييس اللغة، 211/3 وابن منظور. لسان العرب، 51/2.

9 - ابن حجر العسقلاني. فتح الباري، 609/10-610.



رأسه وما يتصل به من العنق ونحوه، فكأنه إذا قيل له: يرحمك الله، معناه: أعطاك الله رحمة يرجع بها بدنه إلى حاله قبل العطاس<sup>1</sup>.

وكان أهل الجاهلية يتطيرون بالعطاس، حيث كان الرجل إذا سمع عطاسا يتشاءم به، ويقول إني أسأل الله أن يجعل شؤم عطاسك بك لا بي<sup>2</sup>، فبدل الإسلام دعاءهم بالشر للعطاس، بدعاء الخير للعطاس والمشتمت معاً، وبديل مقام التشاؤم بمقام ذكر الله دعماً لرابطة الأخوة بين المسلمين في هذه الحادثة الطبيعية في الأجسام البشرية. ومن فوائد التشميت تحصيل المودة، والتأليف بين المسلمين، وتأديب العطاس، بكسر النفس عن الكبر، والحمل على التواضع، لما في ذكر الرحمة من الإشعار بالذنب الذي لا يعرى عنه أكثر المكلفين<sup>3</sup>.

**3 - نصرته المسلم لأخيه:** إن الكلام في موضع الحق هو كلام واجب له أهميته، خاصة إذا كان سبباً لهداية الآخرين أو للإصلاح ذات البين بين الأفراد والجماعات، أو من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أو من باب الدعوة إلى الله. وقد اعتنى الإسلام بهذا النوع من الكلام، وعده أساساً لقيام حضارة الإسلام، وتبليغ شريعته، وتطبيق مفاهيمه، وسر استمرارية الإسلام، وكانت قاعدته في ذلك "إذا كان المتكلم بالباطل شيطان ناطق، فإن الساكت عن الحق شيطان أخرس"<sup>4</sup>.

إن نصرته المسلم في الحق هي من أهم واجبات المسلم اتجاه أخيه واتجاه أمته، لأن نداء القرآن كله جاء ليدعم هذه الغاية، قال الله عز وجل: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (آل عمران: 104) فواجب المسلم أن ينصر أخاه لحديث أنس رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: «انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً. فقال رجل: يا رسول الله أنصره إذا كان مظلوماً، أفرأيت إذا كان ظالماً، كيف أنصره؟ قال: تحجزه أو تمنعه من الظلم، فإن ذلك نصره»<sup>5</sup>. هذا الحديث يبين أن تقويم الأخوة في الإسلام يكون وفق قانون العدل. فنصر المسلم لأخيه المسلم يكون بتأييده وإعانتته على الحق، ويكون أيضاً بزجره ومنعه من الظلم؛ لأنه إذا تركته على ظلمه ولم يمنعه يُقْتَصُّ منه<sup>6</sup>، والمؤمنين جميعاً كالجسد الواحد، والمسلم يسعى لإصلاح كل عضو من أعضاء جسده سعيه لبعضها، فكذلك عليه نصرته إخوانه في الدين وشركائهم في الملة، ونصرهم على الأعداء وعونهم من باب نصرتهم إذ كان بعضهم عوناً لبعض وجميعهم يد على العدو<sup>7</sup>.

<sup>1</sup> - ابن العربي. عارضة الأهودي، 206/10-207.

<sup>2</sup> - محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله ابن القيم. مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، 261/2.

<sup>3</sup> - ينظر: ابن حجر. فتح الباري، 602/10.

<sup>4</sup> - ابن القيم. الجواب الكافي، ص 69.

<sup>5</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإكراه، باب يمين الرجل لصاحبه إنه أخوه إذا خاف عليه القتل، ح 6952، ص 808.

<sup>6</sup> - ينظر: ابن بطال. شرح صحيح البخاري ابن بطال، 572/6.

<sup>7</sup> - ينظر: المصدر نفسه، 16/9.



## المطلب الرابع: مبادئ التواصل بين المسلمين

تشكل مبادئ التواصل الركيزة الأساسية لتكوين المجتمع المسلم، وأساس ثبات العلاقات واستقرارها وتوسعتها، وقد شرعها الإسلام لتواصل المسلم مع الآخر سواء كان هذا الآخر مسلماً أو كافراً، صغيراً أو كبيراً، حياً أو ميتاً. وها هي أهم هذه المبادئ باختصار شديد من السنة النبوية:

**1- الحث على الحب في الله ﷺ:** الحب في الله أسمى رابطة إنسانية أسسها الإسلام، فجمع بين جميع من أسلموا، وإن اختلفت أصولهم ومشاريعهم، ونما جانبهم الوجداني الروحي في مجتمع واحد أُلّف فيه بين بلال الحبشي وسلمان الفارسي وصهيب الرومي وجميع الصحابة رضي الله عنهم من العرب، في مجتمع تسوده المحبة والأخوة في الله ﷺ.

إن من كمال إيمان المؤمن "الحب في الله"، وقد رغب فيه الإسلام، وحث عليه. والدين كله يدور على أربع قواعد حب وبغض، وما يترتب عليها من فعل وترك، فمن كان حبه وبغضه وفعله وتركه لله فقد استكمل الإيمان<sup>1</sup>، لحديث أنس عن النبي ﷺ قال: «ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان، (وذكر) أن يحب المرء لا يحبه إلا لله..»<sup>2</sup>. والمتحابون في الله يظلمهم الله يوم القيامة في ظله، لحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال النبي ﷺ: «إن الله يقول يوم القيامة: "أين المتحابون بجلالي؟ اليوم أظلمهم في ظلي، يوم لا ظل إلا ظلي"»<sup>3</sup>.

**2- زيارة المسلم لأخيه المسلم:** حث الإسلام على زيارات الأخوة ورغب فيها، لحديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ: «أن رجلاً زار أخاه في قرية أخرى، فأرصد الله له على مدرجته ملكاً، فلما أتى عليه قال: أين تريد؟ قال: أريد أخاً لي في هذه القرية. قال: "هل لك عليه من نعمة تربها"؟ قال: لا. غير أني أحببته في الله عز وجل". قال: "إني رسول الله إليك، بأن الله قد أحبك كما أحببته فيه"»<sup>4</sup>.

**3- عيادة المريض:** أمر الله عز وجل المؤمنين بعيادة إخوانهم المرضى من المسلمين لحديث البراء بن عازب رضي الله عنه قال: «أمرنا النبي ﷺ بسبع فذكر منهم (عيادة المريض)»<sup>5</sup>، واعتبر النبي ﷺ ذلك حقاً من حقوق المسلم المريض على إخوانه الأصحاء، لحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ: «حق المسلم على المسلم خمس (وذكر).. عيادة المريض»<sup>6</sup>، وكان النبي ﷺ يعود المسلمين المرضى ولو كانوا من غير المسلمين، فقد عاد غلاماً يهودياً مريضاً فأسلم في هذه الزيارة، لحديث عن أنس رضي الله عنه قال: كان غلام يهودي يخدم النبي ﷺ، فمرض فأتاه النبي ﷺ يعوده، فقعد عند رأسه. فقال له: أسلم. فنظر إلى أبيه وهو عنده. فقال له: أطع أبا القاسم ﷺ، فأسلم. فخرج النبي ﷺ، وهو يقول: "الحمد لله الذي أنقذه من النار" <sup>7</sup>.

<sup>1</sup> - ابن القيم الحوزية. الروح، ص 253.

<sup>2</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب حلاوة الإيمان، ح 16، ص 13.

<sup>3</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب في فضل الحب في الله، ح 2566، ص 656.

<sup>4</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب في فضل الحب في الله، ح 2567، ص 656.

<sup>5</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المظالم، باب نصر المظلوم، ح 2445، ص 279.

<sup>6</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، باب الأمر بإتباع الجنائز، ح 1183، ص 143.

<sup>7</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، باب إذا أسلم الصبي فمات..، ح 1356، ص 154.

**4- زيارة قبور المسلمين:** المسلم مطالب بزيارة الأموات كما هو مطالب بزيارة الأحياء وصلتهم، ليتذكر أن الموت لا مفر منه، وأن الحياة فانية لا محالة، وليبني حاضره على أساس من أجماد الماضي، لقوله ﷺ: «نهيتمكم عن زيارة القبور فزوروها»<sup>1</sup>، وقد زار النبي ﷺ شهداء أحد وعلم أصحابه آداب زيارة مقابر المسلمين، لتذكر الموت وطلب المغفرة لهم، لحديث سليمان بن بريدة عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ يعلمهم إذا خرجوا إلى المقابر فكان قائلهم يقول: «في رواية أبي بكر) السلام على أهل الديار» (وفي رواية زهير) «السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين وإنا إن شاء الله للاحقون أسأل الله لنا ولكم العافية»<sup>2</sup>. كما زار النبي ﷺ قبر أمه لصلتها وتذكر الموت، لحديث أبي هريرة ؓ زار النبي ﷺ قبر أمه فبكى وأبكى من حوله، فقال: «استأذنت ربي في أن أستغفر لها، فلم يؤذن لي، واستأذنته في أن أزور قبرها، فأذن لي فزوروا القبور فإنها تذكركم الموت»<sup>3</sup>، فاستئذنه ﷺ في زيارة قبر أمه والإذن في ذلك، دليل على جواز زيارة القبور، وصلة الآباء المشركين، وإذا كان هذا بعد الموت ففي الحياة أحق<sup>4</sup>.

**5- الحث على صلة الرحم والتحذير من القطيعة والهجر:** صلة الرحم من أحسن القربات إلى الله ﷻ، وهي دليل الإيمان العملي للمؤمن، لقوله ﷺ: «..ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل رحمه»<sup>5</sup>. وصلة الرحم من أعمال أهل الجنة، لما جاء في حديث أبي أيوب الأنصاري ؓ: «أن رجلاً قال: يا رسول الله، أخبرني بعمل يدخلني الجنة. فقال القوم: ما له ما له؟ فقال النبي ﷺ: "تعبد الله لا تشرك به شيئاً، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصل الرحم»<sup>6</sup>. وصلة الرحم هي صلة الله ﷻ لحديث عبد الرحمن بن عوف ؓ، قال النبي ﷺ: «قال الله تعالى: أنا الرحمن، وهي الرحم شققت لها اسماً من اسمي من وصلها وصلته ومن قطعها بتته»<sup>7</sup>. كما نهى النبي ﷺ عن قطع الرحم وحرمة على القاطع دخول الجنة، لقول النبي ﷺ: «لا يدخل الجنة قاطع»<sup>8</sup>، وحرمة جميع أسباب القطيعة، فنهى عن التباغض والتحاسد والتدابير، لحديث أنس بن مالك ؓ: قال النبي ﷺ: «لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخواناً، ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث أيام»، وفي هذا الحديث من الفقه أنه لا يحل التباغض لأن التباغض مفسدة للدين حالقة له، ولهذا أمر ﷺ بالتواد والتحاب<sup>9</sup>.

1 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجنائز، باب استيفان النبي ﷺ ربه عز وجل في زيارة قبر أمه، ح 977، ص 231.

2 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجنائز، باب ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها، ح 974، ص 230.

3 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجنائز، باب استيفان النبي ﷺ ربه عز وجل في زيارة قبر أمه، ح 976، ص 231.

4 - القاضي عياض. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 452/3.

5 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب إكرام الضيف وخدمته إياه بنفسه، ح 6138، ص 722.

6 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب فضل صلة الرحم، ح 5983، ص 708.

7 - أخرجه أبي داود في سنن، كتاب الزكاة، باب في صلة الرحم، ح 1694، ص 317 وأخرجه الترمذي كتاب البر والصلة، باب قطيعة الرحم، ح 1907، ص 469 وقال الترمذي: "حديث صحيح".

8 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب إثم القاطع، ح 5984، ص 708.

9 - يوسف بن عبد البر النمري أبو عمر. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ت: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، 1387هـ، 6/116.

وأما قوله فلا تحاسدوا فليس على ظاهره، وإنما معناه لا يجسد أحدكم أخاه على نعمة أتاه الله وليسأل الله من فضله، ومن خشي من مجالسته ومكالمته الضرر في الدين أو في الدنيا والزيادة في العداوة والبغضاء فهجرانه والبعد عنه خير من قربه<sup>1</sup>. قال مالك: " لا أحسب التدابر إلا الإعراض عن أخيك المسلم ، فتدبر عنه بوجهك"<sup>2</sup>.

ونهى الإسلام عن هجر المسلم أخاه فوق الثلاث، لحديث أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه، قال النبي ﷺ: «لا يحل لرجل أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال، يلتقيان فيعرض هذا، ويعرض هذا، وخيرهما الذي يبدأ بالسلام»<sup>3</sup>، كما حث على الصلح ودعا إليه، لحديث أبي الدرداء رضي الله عنه، قال النبي ﷺ: «ألا أخبركم بأفضل من درجة الصيام والصلاة والصدقة؟ قالوا: بلى. قال: صلاح ذات البين، فإن فساد ذات البين هي الحالقة»<sup>4</sup>.

6- إكرام الضيف وحسن الجوار: أمر الإسلام المسلم بالأسباب الدافعة للمودة والتقارب بين المسلمين، فحثه على إكرام الضيف وربط هذه الفضيلة بالإيمان، لحديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال النبي ﷺ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه»<sup>5</sup>، وأمر النبي ﷺ بالإحسان إلى الجار، لحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال النبي ﷺ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحسن إلى جاره»<sup>6</sup>، وحرّم الجنة على من يؤذي جاره، لحديث أبي هريرة قال النبي ﷺ: «لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه»<sup>7</sup>، وبهذا يكون الإسلام أول من شرع حقوق الضيافة وحقوق الجوار، حتى قال النبي ﷺ: «ما زال يوصيني جبريل بالجار حتى ظننت أنه سيورثه»<sup>8</sup>.

7 - مشاركة المسلم إخوانه العبادة ومشاركته أحزانهم ومسرّاتهم: اجتماع المسلم لأداء العبادات كالصلوات الخمس، خمس مرات في اليوم، و صلاة الجمعة كل أسبوع مرة، وصلاة العيد في العام مرتين، وصلاة الجنائز فيها من مشاركة المسلم لإخوانه طاعة الله، ومشاركته مسرّاتهم وأحزانهم، وجمع شمل المسلمين. فالمسلم مدعو للتفاعل في مجتمعه، لما في ذلك من تمتين علاقات الأفراد وحفظ ترابطهم، وأيضا لما في ذلك من الأجر العظيم. فالصلوات الخمس إذا أدها المؤمن جماعة تفضل صلاة الفرد وحده بسبع وعشرين درجة، لحديث عبد الله بن عمر رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة»<sup>9</sup>، وأجر حضور الجنائز عظيما من الله عز وجل، لحديث أبي هريرة رضي الله عنه: قال النبي ﷺ: «من اتبع جنازة مسلم إيمانا

<sup>1</sup> - المصدر نفسه، 116/6 - 117.

<sup>2</sup> - المؤلف نفسه. الاستذكار، ت: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، دار الكتب العلمية، ط1: 1421 هـ - 2000م، بيروت- لبنان، 8/289.

<sup>3</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب الهجرة، ح 6077، ص 787.

<sup>4</sup> - أخرجه الترمذي في الجامع، أبواب صفة القيامة والرقائق والورع، ح 2509، ص 593 وقال: هذا حديث صحيح ويروى عن النبي ﷺ هي الحالقة لا أقول تحلق الشعر ولكن تحلق الدين".

<sup>5</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب إكرام الضيف وخدمته إياه بنفسه، ح 6018، ص 710.

<sup>6</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب الحث على إكرام الجار والضيف ولزوم الصمت، ح 47، ص 25.

<sup>7</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان تحريم إيذاء الجار، ح 47، ص 25.

<sup>8</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب الوصاة بالجار، ح 6014، ص 711.

<sup>9</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجماعة والإمامة، باب وجوب صلاة الجماعة، ح 645، ص 78 والفذ: المنفرد.

واحتسابا وكان معه حتى يصلى عليها ويفرغ من دفنها، فإنه يرجع من الأجر بقيراطين كل قيراط مثل أحد ومن صلى عليها ثم رجع قبل أن تدفن فإنه يرجع بقيراط»<sup>1</sup>، وكان من هديه ﷺ الخروج لحضور صلاة العيد حتى كان يطلب من المرأة في حيضتها المشاركة في حضور هذا المجلس رجاء الثواب والبركة، لحديث أم عطية رضي الله عنها، قالت: «كنا نؤمر أن نخرج يوم العيد حتى نخرج البكر من خدرها حتى تخرج الحيض فيمكن خلف الناس فيكبرن بتكبيرهم ويدعون بدعائهم يرجون بركة ذلك اليوم وطهرته»<sup>2</sup>. والمسلم مطالب بمشاركة إخوانه في مسراتهم، وحضور ولائم المسلمين، وإن كان صائما، فقد أمر النبي ﷺ بحضور دعوة الوليمة، لحديث عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما: قال النبي ﷺ: «إذا دعيت أحدكم إلى وليمة فليأتها»<sup>3</sup> ولحديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: «إذا دعيت أحدكم فليجب، فإن كان صائما فليصل، وإن كان مفطرا فليطعم»<sup>4</sup>.

ومن خلال هذا المبحث تبين لي ما يلي:

- كان أسلوب النبي ﷺ في الكلام أحسن مثال واقعي لبشاشة اللقاء، وتقدير المستمع، وتقدير تفاوت الفهم، وتقدير طبيعة النفس البشرية. فقد كان يتسم لأصحابه، ويمازحهم ويلطفهم، من غير إفراط ولا تفريط، أما في الحق والموعظة فله أسلوب آخر علمه أصحابه لنصرة المسلم إخوانه وفق منهج العدل والحق، فكسب قلوب الجميع، الكبار والصغار، الشيوخ والشباب والنساء والرجال.

- إن اللسان من أخطر أعضاء الإنسان التي قد تؤدي إلى هلاكه في الدنيا والآخرة.

- إن الكلمة لها تقييم كبير في الدنيا والآخرة، فقد تكسب صاحبها قلوب الصغار، والكبار، والرجال، وقد تبعد عنه الجميع؛ أما في الآخرة، فقد ترفعه أعلى الدرجات في الجنة، أو قد تنزل به في الدرك الأسفل من نار جهنم.

- وحده الإسلام لسان المسلمين على الكلمة الطيبة، وجعلها كسائر الصدقات.

- إن نصرة الحق وأهله هي مبدأ أساسي من مبادئ أهمية الكلام الذي تسمو به حرية التعبير في الإسلام.

- إن تواصل المسلم مع الآخرين له آداب إسلامية ك: تحية السلام، وتشميت العاطس، ونصرة المظلوم... وغرضها جميعا تثبيت الأخوة، ومد جسور المودة، والتعاون بين المسلمين.

- إن تواصل المسلم مع أخيه المسلم له مبادئ عميقة وآداب في الإسلام.

1 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجنائز، باب فضل الصلاة على الجنابة واتباعها، ح 946، ص 225.

2 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العيدين، باب التكبير أيام منى وإذا غدا إلى عرفة، ح 971، ص 111 والبكر التي لم يسبق لها الزواج وخدرها هو ستر يمد لها من خلال البيت. ينظر: (ابن منظور. لسان العرب 4/76، 4/230).

3 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب حق إجابة الوليمة والدعوة ومن أولم سبعة أيام ونحوه، ح 5173، ص 626 والوليمة طعام العرس، ينظر: ابن منظور. لسان العرب، 6/107.

4 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب النكاح، باب الأمر بإجابة الداعي إلى دعوة، ح 1431، ص 354.

## المبحث الخامس: ضوابط التواصل بالكلام مع الآخرين في السنة النبوية

المطلب الأول: النهي عن الكذب وما يقاربه من صفات

المطلب الثاني: النهي عن سوء الظن وما يقاربه من صفات

المطلب الثالث: النهي عن الاحتقار وما يقاربه من صفات

المطلب الرابع: نهى المسلم عن سب أخيه وما يقاربه من الصفات

## المبحث الخامس: ضوابط التواصل بالكلام مع الآخرين في السنة النبوية

إن كل كلمة هي تعبير عن فكرة لقائلها أو عزيمته الصالحة أو الطالحة، ولكل فكرة أثرها على الآخرين؛ إن خيرا فخييرا أو شرا فشرا. وقد تعامل الإسلام مع صاحب الفكرة، فوضع له منهاجا مستقيما لقول طيب الكلام والتزام آدابه وضوابطه، وفق ما قرره النبي ﷺ باعتباره أسمى مثال للمتحدثين، وهذا ليقوم كل مسلم بترتيب فكرته ويتبين أصل فسادها من صلاحها قبل البوح بها. إن تقرير الإسلام آدابا للكلام ليس للحظر عليه، وإنما ليسمو تعبير الأفراد وتسمو أفكارهم في ظل قيم الإسلام، ويستطيع المجتمع الإسلامي أن يعيش في سلام الأفكار المنتج لسلام الأقوال ، ويضمن الكلمة الطيبة كمبدأ عام في التعبير بين أفرادهم.

وضوابط التواصل بالكلام هي غير ضوابط حرية التعبير، فأداب الكلام متعلقة بالقيم والمبادئ الأخلاقية للكلام، أما ضوابط حرية التعبير تشمل جميع آداب الكلام، وضوابط دقيقة متعلقة بمجالات حرية التعبير. وقد جاء هذا المبحث ليعين أهم ضوابط كلام الأخلاقية العامة من خلال بيان الصفات المنهي عنها باختصار شديد، وذلك لأن ضوابط الكلام في الإسلام شاملة لكل تعدد في الكلام يؤدي الآخرين ويخالف الشرع.

وقد قُسم هذا المبحث إلى مطالب حسب بعض الصفات وما يقارنها، كتقسيم شكلي فقط، الغرض منه وضع حدود المبحث ضمن مطالب مختصرة، لتعدد هذه الآداب وكثرتها.

### المطلب الأول: النهي عن الكذب وما يقاربه من صفات

صفة الكذب من الصفات المذمومة التي نهى عنها الشرع الإسلامي والصفات التي تقارب صفة الكذب أو تندرج ضمنها، هي هذه الصفات: الافتراء والبهتان والغدر وشهادة الزور والمتشعب بما لم يعط. **1- صفة الكذب:** الكذب في اللغة خلاف الصدق<sup>1</sup>، وفي الاصطلاح الإخبار عن الشيء على خلاف ما هو عليه، عمدا كان أو سهوا<sup>2</sup>، والكذب منهي عنه في كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ، لأنه يؤدي بصاحبه إلى الفجور في الدنيا وإلى نار جهنم يوم القيامة، لقوله ﷺ: «... وإن الكذب يهدي إلى الفجور، وإن الفجور يهدي إلى النار، وإن الرجل ليكذب حتى يكتب كذابا»<sup>3</sup>. والكذب صفة المنافقين لحديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال ﷺ: «آية المنافق ثلاث - ومنها - إذا حدث كذب...»<sup>4</sup>. وقد رخص في الكذب في حالات دقيقة جدا

1 - ابن فارس. معجم مقاييس اللغة، 167/5 وابن المنظور. لسان العرب، 704/1.

2 - يحيى بن شرف النووي. المنهاج شرح صحيح مسلم الحجاج، 69/1.

3 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴾ (التوبة 119) وما ينهي عن الكذب، ح 6094، ص 718 ومسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب قبح الكذب، وحسن الصدق، وفضله، ص 2607، ص 664 واللفظ للبخاري مختصرا.

4 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴾ (التوبة 119) وما ينهي عن الكذب، ح 6095، ص 718، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب خصال المنافق، ح 59، ص 28.



باستثناءاتها، غير أن الصدق هو الأصل، قال ابن شهاب الزهري: "ولم أسمع يرخص في شيء مما يقول الناس كذب إلا في ثلاث: الحرب، والإصلاح بين الناس، وحديث الرجل امرأته، وحديث المرأة زوجها"<sup>1</sup>.

**2- الافتراء والبهتان** هي صفة من أنواع الكذب، فالافتراء نوع من الكذب فيه اختراع قضية لا أصل لها<sup>2</sup>، والبهتان كذب يواجه به صاحبه على وجه المكابرة<sup>3</sup>، وقد ذم النبي ﷺ البهتان، وعده أسوء من الغيبة، قال النبي ﷺ: «إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ، فَقَدْ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ بَهْتَهُ»<sup>4</sup>، واعتبر أن أخطر الافتراءات هي: الافتراء في النسب والرؤيا، والكذب على رسول الله ﷺ فيما لم يقله، لحديث واثلة بن الأسقع رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: «إِنْ مِنْ أَعْظَمِ الْفِرْيَانِ أَنْ يَدْعِيَ الرَّجُلُ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ يَرِي عَيْنَهُ مَا لَمْ تَرَهُ، أَوْ يَقُولَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَمْ يَقُلْ»<sup>5</sup>.

**3 - شهادة الزور:** الزور في اللغة قول الكذب وشهادة الباطل<sup>6</sup>، وفي الاصطلاح الشهادة بالكذب والباطل، وهي من أكبر الكبائر؛ يتوصل بها إلى إتلاف النفوس والأموال، وتحليل ما حرم الله تعالى، وتحريم ما أحل، فلا شيء من الكبائر أعظم ضرراً، ولا أكثر فساداً منها بعد الشرك<sup>7</sup>. وقد حرمها القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾ (الحج.30) كما نهى النبي ﷺ عنها، لحديث أبي بكر رضي الله عنه قال النبي ﷺ: «أَلَا أُبَيِّنُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ.. ثُمَّ قَالَ: أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ وَشَهَادَةُ الزُّورِ، فَمَا زَالَ يُكْرَهُهَا حَتَّى قُلْنَا: لَيْتَهُ سَكَتَ»<sup>8</sup>.

**4 - المتشعب بما لم يعط:** هو المتزين بأكثر مما عنده، يتكثر بذلك، ويتزين بالباطل، فهو كاذب على نفسه بما لم يأخذ، وكاذب على غيره بما لم يبذل<sup>9</sup>. وقد حرم النبي ﷺ هذه الصفة لحديث أسماء رضي الله عنها: أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي ضَرَّةً. - فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ إِنْ تَشَبَعْتُ مِنْ زَوْجِي غَيْرَ الَّذِي يُعْطِينِي؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: الْمِتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ كَلَابِسَ ثَوْبِي زُورٍ»<sup>10</sup>.

1 - ينظر: صحيح مسلم، ص 662.

2 - عبد الرحمن جلال الدين السيوطي أبو الفضل. معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم، ت: محمد إبراهيم عبادة، مكتبة الآداب، ط1: 1424 هـ - 2004 م، القاهرة - مصر، ص 207.

3 - أبو هلال العسكري، الفروق اللغوية، 450/1.

4 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة، باب تحريم الغيبة، ح 2589، ص 660 بلفظه.

5 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المناقب، باب، ح 3509، ص 415 بلفظه.

6 - الخليل بن أحمد. العين، 9/2 وابن فارس. مقاييس اللغة، 36/3.

7 - أحمد بن عمر القرطبي أبو العباس. المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، ت: جماعة محققين، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، ط1: 1417 هـ - 1996 م، دمشق - بيروت، 282/1.

8 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الشهادات، باب ما قيل في شهادة الزور، ح 2654، ص 306 ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها، ح 87، 32.

9 - علي بن بطال. شرح صحيح البخاري، 347/7.

10 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب المتشعب بما لم ينل وما ينهى من افتخار الضرة، ح 5219، ص 631 ومسلم في صحيحه، كتاب اللباس والزينة، باب النهي عن التزوير في اللباس وغيره والتشعب بما لم يعط، ح 2129، ص 556.

5 - **الغدر** في اللغة والاصطلاح نقض العهد وترك الوفاء به<sup>1</sup>. وهذه الصفة الذميمة منهي عنها، لحديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال النبي ﷺ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: رَجُلٌ أَعْطَى بِي ثُمَّ غَدَرَ»<sup>2</sup>. وهذه الصفة هي صفة المنافقين، لحديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه، قال ﷺ: «أربع من كن فيه كان منافق خالصا، ومن كانت فيه خلة منهن، كانت فيه خلة من نفاق، حتى يدعها، إذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر...»<sup>3</sup>. حارب الإسلام الكذب لعواقبه الوخيمة في الدنيا والآخرة، وطهر لسان المسلم، وصفى فكره من جميع أنواع الكذب، سواء في الحديث أو في الشهادات أو العهود أو غيرها، **ليظهر المجتمع المسلم، ويضمن صدق أفرادها في القول قبل العمل.**

### المطلب الثاني: النهي عن سوء الظن وما يقاربه من صفات

إن صفة سوء الظن بين المسلمين، هي صفة ناسفة للعلاقات الاجتماعية داخل المجتمع الإسلامي، ومفككة لعوامل الترابط والتآخي المقرر بين أفرادها، وأهم الصفات الأقرب لهذه الصفة والتي تتبعها، هي: التحسس والتحسس والمناجاة.

1 - **سوء الظن**: اعتقاد جانب الشرّ وترجيحه على جانب الخير فيما يحتمل الأمرين معا<sup>4</sup>. ويقصد به سوء الظن بالناس، قال النووي: "اعلم أن سوء الظن حرام مثل القول، فكما يجرم أن تحدث غيرك بمساوئ إنسان، يجرم أن تحدث نفسك بذلك، وتسريء الظن به<sup>5</sup>، لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾ (الحجرات: 12). إن نتيجة سوء الظن امتلاء القلب بالظنون السيئة بالناس، حتى يفتح على اللسان والجوارح<sup>6</sup>، وهو منهي عنه لحديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال النبي ﷺ: «إياكم والظن؛ فإن الظن أكذب الحديث؛ ولا تحسسوا؛ ولا تناحشوا<sup>7</sup>، ولا تحاسدوا، ولا تباغضوا، ولا تدابروا، وكونوا عباد

1 - ابن فارس. معجم مقاييس اللغة 4/413، وابن المنظور. لسان العرب، 5/8، ينظر: محمد عبد الرؤوف المناوي. التوقيف على

مهمات التعريف، دار الفكر المعاصر، دار الفكر، ط1: 1410هـ بيروت - دمشق، ص534.

2 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب البيوع، باب إثم من باع حرا، ح2227، ص249، بلفظه وفي كتاب الإجارة، باب إثم من منع أجر الأجير، ح2270، ص255 بنحوه.

3 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب علامة المنافق، ح34، ص15، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب خصال المنافق، ح58، ص28.

4 - ينظر: محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي (ت: 543هـ). أحكام القرآن، ت: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، ط3: 1424 هـ - 2003 م، بيروت - لبنان، 4/156.

5 - يحيى بن شرف النووي. الأذكار، ص344.

6 - ينظر: ابن القيم الجوزية. الروح، ص238.

7 - لا تناحشوا، النحش في البيع أن يزيد الرجل في ثمن السلعة، وهو لا يريد شراءها، ولكن ليسمعه غيره فيزيد على زيادته. ينظر: القاسم بن سلام الهروي أبو عبيد. غريب الحديث، ت: محمد عبد المعيد خان، دار الكتاب العربي، ط1: 1396هـ، بيروت - لبنان، 2/10.

الله إخواناً<sup>1</sup>، وسوء الظن المنهي عنه في الحديث يتم بالتحقيق، دون مبادئ الظنون التي تندرج ضمن الخواطر<sup>2</sup>. وفي هذا الحديث نهي عن ثلاث صفات مقارنة لبعضها هي سوء الظن والتجسس والتحسس.

2- التجسس والتحسس: والتجسس في اللغة من الفعل جس الخبر ببحث عنه، وتحسسه<sup>3</sup>، والتجسس في الاصطلاح، هو البحث عن عورات الناس. والجاسوس صاحب سر الشر، وأما التحسس طلب الخبر لنفسك أو لغيرك<sup>4</sup>.

وقد جمع هذا الحديث بين هذه الصفات الثلاث، لأن التباغض والتحاسد أصلهما سوء الظن، وذلك أن المباغض والمحاسد يتأول أفعال من يبغضه، ويحسده على أسوأ التأويل، فلوجب الله تعالى أن يكون ظن المؤمن بالمؤمن حسناً أبداً<sup>5</sup>، أما إذا كان سوء الظن من باب الحذر، وطلب السلامة من شر الناس؛ لم يأثم به صاحبه ولم يُخرج عليه<sup>6</sup>.

3- المناجاة: في اللغة يتناجى اثنان دون صاحبهما يتسارران منفردين عنه<sup>7</sup>، وهذه الصفة مذمومة في الإسلام، فلا تصح حتى يجد الثالث من يتحدث معه، وغاية المنع أنه قد يقع في نفس الثالث ما يحزن لأجله، بأن يقدر في نفسه أن الحديث عنه بما يكره، أو أنهم لم يروه أهلاً ليشاركوه في حديثهم، ويستوي في ذلك كل الأعداد، فلا يتناجى ثلاثة دون الواحد، ولا أربعة دون الواحد، ولا حتى ألفا دون الواحد<sup>8</sup>.

وقد جاء ذلك في حديث ابن عمر رضي الله عنهما: قال النبي ﷺ: «إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً، فَلَا يَتَنَاجَى ائْتَانِ دُونَ الثَّالِثِ»<sup>9</sup>.

4 - الطيرة: الطيرة في اللغة التشاؤم بالشيء، وعكسها الفأل ومنها التفاؤل. وقد حرم الإسلام الطيرة، ومعناها زجر الطيور؛ فإذا اتجهت جهة الشمال؛ تشاءمت العرب من ذلك. فلما جاء الإسلام دعا للتفاؤل، والقول الحسن والكلمة الطيبة وحرم الطيرة، لأن في الطيرة سوء الظن بالله، وتوقع البلاء، وقطع الرجاء، وهذا

1- أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب لا يخطب على خطبة أخيه حتى ينكح أو يدع، ح 5143، ص 623، وفي باب ما ينهى عن التحاسد والتدابير، ح 6064، ص 715 و باب ﴿يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن إن بعض الظن إثم ولا تجسسوا﴾ (الحجرات. 12)، ح 6066، ص 716 وكتاب الفرائض، باب تعليم الفرائض، ح 6724، ص 784 ومسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظن والتجسس والتنافس والتناجش، ح 2563، ص 655.

2 - حمد بن محمد الخطابي أبو سليمان (ت: 388هـ) معالم السنن (شرح سنن أبي داود)، المطبعة العلمية ط1: 1351 هـ - 1932 م، حلب - سوريا، 123/4.

3 - ابن منظور. لسان العرب، 38/6.

4 - القاضي عياض. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 23/8.

5 - علي بن خلف بن بطلال أبو الحسن. شرح صحيح البخاري، 261/9.

6 - ينظر: حمد بن محمد الخطابي أبو سليمان. المصدر السابق نفسه، 118/4.

7 - ابن منظور. لسان العرب، 304/15.

8 - وهبة الزحيلي. التفسير المنير، 37/28.

9 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الاستئذان، باب لا يتناجى اثنان دون ثالث، ح 6288، ص 739 ومسلم في صحيحه، كتاب السلام، باب تحريم مناجاة الاثني دون الثالث، بغير رضاه، ح 2183، ص 567.

كله محرم في الاعتقاد، وهو نوع من الشرك<sup>1</sup>. لحديث أنس رضي الله عنه، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا عَدْوَى<sup>2</sup> وَلَا طَيْرَةٌ، وَيُعْجِبُنِي الْقَالُ. قَالُوا: وَمَا الْقَالُ؟ قَالَ: كَلِمَةٌ طَيِّبَةٌ»<sup>3</sup>.

لقد أسس الإسلام نفسية المسلم على الإيمان والتفائل بالخير، وحسن الظن بالله ﷻ وبالآخرين، فحارب كل أشكال سوء الظن، وجميع طرقه كالمناجاة والتحصن والتجسس، والطيبة، ليحقق الأمان النفسي والاجتماعي لجميع أفراد المجتمع المسلم.

### المطلب الثالث: النهي عن الاحتقار وما يقاربه من صفات

صفة الاحتقار هي صفة مذمومة في الإسلام، والصفات المقاربة لها هي: السخرية،

والاستهزاء، والهمز واللمز، والغيبة والنميمة، والتنازب بالألقاب، والكبر، والعجب، والحسد.

**1- الاحتقار في لغة:** هو استصغار الشيء، وعكسه خطير، والحقر الذلة<sup>4</sup>؛ وفي الاصطلاح: استصغار الآخر أو ذلته أو التكبر عليه<sup>5</sup>. وقد نهى النبي ﷺ عن احتقار المسلم أخاه، لحديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: «لا تحاسدوا.. المسلم أخو المسلم، لا يظلمه، ولا يخذله، ولا يحقره، بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه»<sup>6</sup>.

**2- السخرية والاستهزاء: والسخرية لغة هي احتقار واستدلال واستهزاء<sup>7</sup>**، أما في الاصطلاح هي الاستهانة، والتحقير والتنبيه على العيوب والنقائص على وجه يضحك منه، سواء بالمحاكاة في الفعل والقول أو الإشارة، والإيماء، ويكون في الحضور والغيبة<sup>8</sup>، ولا يفرق بينها وبين الاستهزاء.

وقد حرم الله السخرية في كتابه في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ﴾ (الحجرات. 11) ولحديث عائشة رضي الله عنها، قالت: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: «حَسْبُكَ مِنْ صَفِيَّةَ كَذَا وَكَذَا. قَالَ بَعْضُ الرِّوَاةِ: تَعْنِي قَصِيرَةً، فَقَالَ:

1 - ينظر: محمد بن أبي نصر فتوح الحميدي . تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم ، ت: زبيدة محمد سعيد عبد العزيز ، مكتبة السنة، ط1: 1415 هـ - 1995م، القاهرة - مصر ، ص 140 والمبارك بن محمد الجزري أبو السعادات . النهاية في غريب الحديث والأثر، 3/334.

<sup>2</sup> - العدوى هي انتقال مرض الجرب أو مرض إنسان أو برص أو جذام من خلال مخالطته ومؤاكلته فأبطل الإسلام ما كانت الجاهلية تتوهمه . ينظر: (محمد بن أبي نصر فتوح ، الحميدي. تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم، ص67).

3 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الطب، باب لا عدوى، ح 5776، ص 690 ومسلم في صحيحه، كتاب السلام، باب الطيرة والقال...، ح2224، ص577.

4 - ينظر: ابن فارس. مقاييس اللغة، 2/90 و ابن منظور، لسان العرب، 4/207.

5 - القاضي عياض. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 8/31.

<sup>6</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله، ح2564، ص 655. مختصراً.

7 - ابن فارس. المصدر السابق، 3/144 و ابن منظور. المصدر السابق، 4/352.

8 - محمد بن محمد الغزالي أبو حامد. إحياء علوم الدين، 3/131.

لَقَدْ قُلْتِ كَلِمَةً لَوْ مُرِجَتْ بِمَاءِ الْبَحْرِ لَمَرَجَتْهُ! قَالَتْ: وَحَكَيْتُ لَهُ إِنْسَانًا فَقَالَ: «مَا أَحَبُّ أُنْبِيَّ حَكَيْتُ إِنْسَانًا وَإِنَّ لِي كَذَا وَكَذَا»<sup>1</sup>.

**3 - الغيبة:** هو أن يذكر رجلاً في غيبته بما يسوءه مما هو فيه، وإذا تناوله بما ليس فيه، فهو بهت وبهتان<sup>2</sup>. ويكون ما يسوءه إما نقص في بدنه، أو نسبه، أو خلقه، أو فعله، أو قوله، أو دينه، أو دنياه وحتى في ثوبه وداره ودابته<sup>3</sup>. وقد حرمها القرآن في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَعْتَبْ بَعْضُكُم بَعْضًا أَيُّحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ﴾ (الحجرات. 12).

وفسرها النبي ﷺ في حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «أَتَدْرُونَ مَا الْغَيْبَةُ؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: ذَكَرْتُ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ «قِيلَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَحْيٍ مَا أَقُولُ؟ قَالَ: إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ، فَقَدْ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ بَهْتَهُ»<sup>4</sup>.

**4- النميمة في اللغة من الفعل يُنَمُّ، وهو التوريش والإغراء، ورفع الحديث على وجه الإشاعة والإفساد، ويقال النمام أو القنات<sup>5</sup>. وأما اصطلاحاً فهي نقل الحديث من قوم إلى قوم على جهة الإفساد والشر<sup>6</sup>.**

وحقيقة النميمة إفشاء السر، وهتك الستر عما يكره كشفه، إلا إذا كان ذكره فيه فائدة للمسلم أو دفع لمعصية، فمثلاً: إذا رأى من يتناول مال غيره؛ فعليه أن يشهد به مراعاة لحق المشهود له<sup>7</sup>، لحديث حُذَيْفَةَ رضي الله عنه، قال النبي ﷺ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ تَمَّامٌ»<sup>8</sup>، وحديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: «أَلَا أُبَيِّنُكُمْ مَا الْعَصَةُ؟ هِيَ النَّمِيمَةُ؛ الْقَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ»<sup>9</sup>. والعصاة: كثرة القول وإيقاع الخصومة بين الناس بما يُحْكِي للبعض عن البعض<sup>10</sup>.

**5 - الهمز واللمز:** اللمز هو أن يطعن بعضكم على بعض بذكر النقائص ونحوه، وقد يكون اللمز بالقول وبالإشارة ونحوه مما يفهمه آخر، والهمز لا يكون إلاً باللسان<sup>11</sup>، والهمأز هم العيائون في الغيب واللمأز المعتابون بالحضرة<sup>1</sup>، ورجل لُمَزٌ: يعيبك في وجهك. ورجل هُمَزَةٌ: يعيبك بالغيب<sup>2</sup>.

1 - أخرجه الترمذي في الجامع، أبواب صفة القيامة والرفاق والورع، ح 2502 و2503 وقال أبو عيسى: "هذا حديث حسن صحيح" وصححه الألباني، وأخرجه أبو داود في السنن، كتاب الأدب، باب في الغيبة، ح 4875، ص 913 وصححه الألباني، وأحمد في مسنده، مسند النساء، ح 25560، 361/42 وقال الأرئوط: "إسناده صحيح على شرط مسلم".

2 - ابن منظور. المصدر السابق، 654/1 و المبارك بن محمد أبو السعادات الجزري. المصدر نفسه، 751/3.

3 - محمد أبو حامد الغزالي. المصدر السابق، 143/3.

4 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة، باب تحريم الغيبة، ح 2589، ص 660 بلفظه.

5 - ابن منظور. لسان العرب، 592/12.

6 - المبارك بن محمد أبو السعادات الجزري. النهاية في غريب الحديث والأثر، 256/5.

7 - محمد أبو حامد الغزالي. إحياء علوم الدين، 156/3.

8 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب ما يكره من النميمة، ح 6056، ص 715 ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان غلط تحريم النميمة، ح 105، ص 36 واللفظ لهما.

9 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة، باب تحريم النميمة، ح 2606، ص 664 بلفظه.

10 - المبارك بن محمد أبو السعادات الجزري. المصدر نفسه، 206/4.

11 - عبد الرحمن بن محمد أبو زيد بن مخلوف الثعالبي (ت: 875هـ). الجواهر الحسان في تفسير القرآن، 272/5.



وقد حرم القرآن هذه الصفة، قال تعالى: ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ﴾ (الهمزة. 1).

**6- التنازير بالألقاب:** منها النبز وهو اللقب، والتنازيرُ التداعي بالألقاب ويكثر فيما كان ذمًّا<sup>3</sup>، قال تعالى: ﴿وَلَا تَنَابَرُوا بِالْأَلْقَابِ﴾ (الحجرات. 11).

وقد حرم الإسلام على المسلم أن يلقب أخيه في الدين بلقب سوء يعيظه، سواء أكان صفة له أم لأبيه أم لأمه، أم لكل من ينتسب إليه. والتنازير على صيغة تفاعل، يقتضي المشاركة بين الاثنين، فسرعان ما يقابل الآخر بلقب ما، والنبز يفضي في الحال إلى التنازير، بعكس اللمز يكون غالباً من جانب واحد<sup>4</sup>.

**7- الكبر والعجب: الكبر في اللغة:** العظمة، ومنه التكبر والكبرياء، أما في الاصطلاح هو حالة يتخصّص بها الإنسان من إعجابه بنفسه، وأن يرى نفسه أكبر من غيره.

وأعظم الكبر التَّكَبُّرُ على الله بالامتناع عن قبول الحق<sup>5</sup>، والكبر نفخ لما يوسوس إليه الشيطان في نفسه، فيعظمها عنده، ويحقّر الناس في عينه حتى يدخله في ذلك الكبر والتجبر<sup>6</sup>. قال النبي ﷺ: «لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرّة من كبر! «الكبر بطرُ الحق، وغمط الناس»<sup>7</sup>.

ويكون الكبر على الله ﷻ، أن يجعل ما جعله الله حقًّا من توحيدِه وعبادته باطلاً، أو أن يتجبر عند الحقّ فلا يراه حقًّا، أو أن يتكبر عن الحقّ فلا يقبله<sup>8</sup>، فهو لا يدخل الجنة أبداً.

**وأما العجبُ فهو** قريب من الكبر، غير أنه عقد النفس على فضيلة لها ينبغي أن يتعجب منها، وليست هي لها<sup>9</sup>، وقد نهى النبي ﷺ عنه لحديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال ﷺ: «بيننا رجل يمشي في حلة، تعجبه نفسه، مُرَجَّلٌ<sup>10</sup> جمته<sup>11</sup> إذ خسف الله به، فهو يتحلجل<sup>12</sup> إلى يوم القيامة»<sup>13</sup>.

1 - ابن منظور. المصدر السابق، 425/5.

2 - ابن منظور. المصدر السابق، 397/5.

3 - المبارك بن محمد أبو السعادات الجزري. المصدر السابق نفسه، 17/5 وابن منظور. لسان العرب، 413/5.

4 - ينظر: (وهية الزحيلي. التفسير المنير، 253/26).

5 - محمد مرتضى الزبيدي. تاج العروس، 9/14.

6 - القاسم بن سلام الهروي أبو عبيد. غريب الحديث، 78/3.

7 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب تحريم الكبر وبيانه، ح 91، ص 33.

8 - المبارك بن محمد أبو السعادات الجزري. النهاية في غريب الحديث والأثر، 349/1.

9 - أبو هلال العسكري. الفروق اللغوية، ص 246.

10 - مرجل: مسرح شعره. ينظر: محمد بن عبد الهادي السندي. حاشية السندي على صحيح البخاري، دار الفكر، دط، بيروت - لبنان، 46/4.

11 - جمته بضم الجيم، وتشديد الميم مجتمع شعر رأسه المتدلي إلى المنكبين. المصدر نفسه، 46/4.

12 - يتحلجل: يتحرك مع الصوت. ينظر: المبارك بن محمد الجزري أبو السعادات. المصدر السابق، 786/1.

13 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب اللباس، باب من جر ثوبه من الخيلاء، ح 5789، ص 691 ومسلم في صحيحه، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم التبختر في المشي مع إعجابه بثيابه، ح 2088، ص 547 واللفظ للبخاري.



8 - الحسد: الحسد تمنى زوال نعمة عن مستحق لها، ويقال ظلم ذي النعمة بتمني زوالها عنه، وصيرورتها إلى الحاسد<sup>1</sup>، وهو من آفات النفوس المنهية عنها، لحديث أنس رضي الله عنه، قال النبي ﷺ: «لا تَبَاعَضُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَدَابَرُوا»<sup>2</sup>.

8 - إفشاء السر: في اللغة فشى يفسو ذاع وانتشر<sup>3</sup>، وهو نشر السر الخاص اللازم كتمه، سواء تعلق بسر الزوجين أو غيره.

وهذا الفعل نهي عنه النبي ﷺ، واعتبر من يفعله من الأزواج من أشر الناس على الإطلاق، لحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، رسول الله ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَسْرَّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، الرَّجُلُ يَفْضِي إِلَى امْرَأَتِهِ، وَتَفْضِي إِلَيْهِ، ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهُمَا»<sup>4</sup>.

إن أخلاق الإسلام تحرم احتقار المسلم أخاه، وتحرم كل الصفات المؤدية إليه، كالكبر والعجب والاستهزاء والسخرية والنميمة والغيبة والحسد وإفشاء السر وجميع هذه الأخلاق مذمومة حاربها الإسلام بقيم العدل والصدق والتواضع والحرص على حفظ الأخوة والمحبة في المجتمع الإسلامي.

### المطلب الرابع : نهى المسلم عن سب أخيه وما يقاربه من صفات

هذه صفة مذمومة وكل ما يشابهها من الصفات، كالطعن في الأنساب، ولعن المسلم، والبذاء وجميعها أقوال سوء لأن فيها تعد على حرمة المسلم.

1- سب المؤمن : السَّبُّ : وهو الشتم الوجيع<sup>5</sup>، وهو القدح في نسب شخص، أو نفسه، أو بدنه، أو فعله<sup>6</sup>، وقد نهي عنه النبي ﷺ لحديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ»<sup>7</sup>، فليتم السباب الواقع بينهما يختص بالبائئ منهما، إلا أن يجاوز الثاني قدر الانتصار، فيؤذي الظالم بأكثر مما قاله<sup>8</sup>. والنهي عن السب في الإسلام مقرر للأحياء والأموات لأن الشرع الإسلامي قد نهي

<sup>1</sup> - محمد عبد الرؤوف المناوي. التوقيف على مهمات التعاريف، ص278.

<sup>2</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب ما ينهى عن التحاسد والتدابير، ح 6065، ص716، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب صلة الرحم، وتحريم قطعها، ح2559، ص654.

<sup>3</sup> - ابن منظور. لسان العرب، 15/155.

<sup>4</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب النكاح، باب تحريم إفشاء سر المرأة، ح1437، ص365.

<sup>5</sup> - محمد عبد الرؤوف المناوي. التوقيف على مهمات التعاريف، ص395.

<sup>6</sup> - أبو الفضل عبد الرحمن جلال الدين السيوطي. معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم، ص207.

<sup>7</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر، ح 48، ص16 وفي كتاب الأدب، باب ما ينهى من السباب واللعن، ح 6044، ص713 وفي كتاب الفتن، باب قول النبي ﷺ: " لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض"، ح 7076، ص823 ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان قول النبي ﷺ: " سباب المسلم فسوق وقتاله كفر"، ح64، ص29.

<sup>8</sup> - يحيى بن شرف النووي أبو زكريا . شرح صحيح مسلم، 16/141.

عن سب الأموات أيضا، لحديث عائشة رضي الله عنها قالت: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَسُبُّوا الْأَمْوَاتَ، فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا إِلَى مَا قَدَّمُوا»<sup>1</sup>.

قال النووي: "يُحْرَمُ سَبُّ الْمَيِّتِ الْمُسْلِمِ الَّذِي لَيْسَ مَعْلَنًا بِفَسْقِهِ، وَأَمَّا الْكَافِرُ وَالْمَعْلَنُ بِفَسْقِهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَفِيهِ خِلَافٌ لِلْسَلْفِ"<sup>2</sup>. أما سب أختيار الصحابة رضي الله عنهم، فلا شك من شناعة هذا الفعل وقبحه، وسيبحث في مبحث ضوابط حرية التعبير في مسائل العقيدة في الباب اللاحق.

**2 - الطعن في الأنساب** : نهي النبي ﷺ عن الطعن في النسب، فقال ﷺ: «أَثْنَتَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ: الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ، وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ»<sup>3</sup>. نهي النبي ﷺ في الحديث عن صفتان تنتشر بكثرة بين الناس وهما الطعن في النسب والنياحة.

الطعن في اللغة هو إدخال العيب عليه والظعن فيه، وقع فيه عند غيره<sup>4</sup>. والظعن في النسب هو إدخال العيب عليه من جهة النسب، وهو من فعل الجاهلية، فقد كان الناس في الجاهلية يقدحون في نسب أسامة بن زيد رضي الله عنه لكونه أسود شديد السواد، وكان زيد أبيض<sup>5</sup>.

**3 - النياحة** رفع الصوت بالندب، والندب: هو البكاء على الميت مع تعديد محاسنه<sup>6</sup>. وقد اعتبر النبي ﷺ هذه الأعمال، من أعمال أهل الكفر وأخلاقهم ومن عادات الجاهلية<sup>7</sup>.

**4 - اللعن في اللغة** الإبعاد والطرده والتعذيب، واللعن المشتم المسموب<sup>8</sup>، واصطلاحا: الطرد والإبعاد على سبيل السخط من الله تعالى في الآخرة عقوبة، وفي الدنيا انقطاع من قبول رحمته وتوفيقه، ومن الإنسان دعاء على غيره<sup>9</sup>. وقد نهي النبي ﷺ عن لعن المؤمنين بعضهم بعضا، فلا يقل أحد لمسلم معين: "عليك لعنة الله"، لحديث سمرة بن جندب رضي الله عنه، فقال ﷺ: «لَا تَلْعَنُوا بِلَعْنَةِ اللَّهِ، وَلَا بِغَضَبِهِ، وَلَا بِالنَّارِ»<sup>10</sup>.

1 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، باب ما ينهى عن سب الأموات، ح1393، ص159.

2 - يحيى بن شرف النووي. الأذكار، ص166.

3 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب إطلاق اسم الكفر على الطعن في النسب والنياحة، ح67، ص30.

4 - الخليل بن أحمد الفراهيدي. العين، 88/1.

5 - محمد بن يوسف شمس الدين الكرمانى (ت:786هـ). الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، 142/14.

6 - يحيى بن شرف النووي. الأذكار، ص147.

7 - القاضي عياض. إكمال المعلم بفوائد صحيح مسلم، 326/1.

8 - الخليل بن أحمد الفراهيدي. المصدر السابق، 141/2، ابن فارس. مقاييس اللغة، 203/5.

9 - الراغب الأصفهاني. مفردات غريب القرآن، ص741.

10 - أخرجه الترمذي في الجامع، أبواب البر والصلة، باب ماجاء في اللعنة، ح1976، ص481 وقال: "حديث حسن صحيح"، وصححه الألباني، وأبو داود في سننه، كتاب الأدب، باب في اللعن، ح4906، ص918 وحسنه الألباني، وأحمد في مسنده، مسند الكوفيين، ح20187، 15/5 وقال الأرنبوط: "حسن لغيره ورجال إسناده ثقات رجال الصحيح" والحاكم في المستدرک على الصحيحين، ح150، 111/1، وقال: "هذه الأحاديث التي خرجها في هذا الباب بألفاظها المختلفة كلها صحيحة الإسناد"، وقال الذهبي: "أسانيده صحيحة" وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة، ح893، 555/2.

قال الطيبي: "لا تدعوا على الناس بما يبعدهم الله من رحمته ؛ إما صريحا كما تقولون "لعنة الله عليه" ، أو كناية كما تقولون "عليه غضب الله" أو "أدخله الله النار"<sup>1</sup>. واللعن ليست صفة الصديقين، لحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال النبي ﷺ: « لا يَنْبَغِي لِصَدِّيقٍ أَنْ يَكُونَ لَعَانًا »<sup>2</sup> ، ولحديث أبي الدرداء رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: « لا يَكُونُ اللَّعَانُونَ شُفَعَاءَ ، وَلَا شُهَدَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ »<sup>3</sup> ، فمن كان صادقا في أقواله وأفعاله مصدقا بمعنى اللعنة الشرعية، لم تكن كثرة اللعن من خلقه، لأنه إذا لعن من لا يستحق اللعنة الشرعية، فقد دعا عليه بأن يُعَدَّ من رحمة الله وجنته، ويُدخَلَ في ناره وسخطه. والإكثار من هذا يناقض أوصاف ال صديقين؟ فَإِنَّ من أعظم صفاتهم الشفقة، والرحمة بالحيوان مطلقا، وبالمؤمن خاصة<sup>4</sup>.

**5- البذاءة:** بدأ في اللغة هو خروج الشيء عن طريقة الإجماع<sup>5</sup> ، والبذيء هو المتكلم بالفحش ور ذيء الكلام<sup>6</sup>.

وفي الاصطلاح هو الفحش في الكلام<sup>7</sup> ، أي التعبير عن الأمور المستقبحة بالعبارات الصريحة<sup>8</sup> ، ويكون القبح في المنطق وإن كان الكلام صادقا<sup>9</sup>.

وقد نهي النبي ﷺ عنه، لحديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: « ليس المؤمن الطعان، ولا اللعان، ولا الفاحش، ولا البذيء »<sup>10</sup> ، والإسلام دين حياء، حارب البذاءة والفحش من خلال تحريم الكلمة السيئة، والدعوة للكلمة الطيبة، والنهي عن الألفاظ المستقبحة.

والباعث على الفحش إما قصد الإيذاء، وإما الاعتقاد الحاصل من مخالطة الفساق، وأهل الخبث، واللؤم، ومن عادتهم السب<sup>1</sup>.

- 1 - شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي ( 743هـ). شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى ب (الكاشف عن حقائق السنن) ، ت: عبد الحميد هندراوي، مكتبة نزار، ط1: 1417 هـ - 1997 م، مكة المكرمة - الرياض، 3127/10.
- 2 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب النهي عن لعن الدواب وغيرها، ح2597، ص661.
- 3 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب النهي عن لعن الدواب وغيرها، ح2598، ص662.
- 4 - أحمد بن عمر أبو العباس القرطبي. المفهم لما أشكل في صحيح مسلم، 579/6.
- 5 - ابن فارس. معجم مقاييس اللغة، 208/1.
- 6 - عبد العظيم بن عبد القوي المنذري أبو محمد . الترغيب والترهيب من الحديث الشريف ، ت: إبراهيم شمس الدين ، دار الكتب العلمية، ط3: 1424هـ - 2003م، بيروت - لبنان، 271/3.
- 7 - ابن منظور. لسان العرب، 30/1.
- 8 - محمد أبو حامد الغزالي. إحياء علوم الدين، 122/3.
- 9 - محمد عبد الرؤوف المناوي. التوقيف على مهمات التعاريف، ص120.
- 10 - أخرجه الترمذي في الجامع، أبواب البر والصلة، باب ما جاء في اللعنة، ح 1977، ص481 وقال: " هذا حديث حسن غريب. وقد روي عن عبد الله من غير هذا الوجه "، وصححه الألباني وأخرجه ابن حبان في صحيحه، كتاب الإيمان، باب نفي اسم الإيمان عن أتى ببعض الخصال، ح192، 421/1 وصححه الألباني، وصححه شعيب الأرنؤوط، وفي باب ذكر الزجر عن استعمال الفحش والبذاءة للمراء، ح5693، 506/12 وصححه الألباني، وفي باب ذكر وصف المتفحش الذي يبغضه الله عز وجل، ح 5695، 507/12، وصححه الألباني، وأحمد في مسنده ، مسند المكثرين من الصحابة، ح 3948، 60/7 والحاكم في المستدرک في الصحيحين، كتاب الإيمان، ح29، 30، 57/1، وح31، 58/1 وقال: " هذا حديث صحيح على شرط الشيخين " وسكت عنه الذهبي، والطبراني في المعجم الكبير، 10483، 207/10 والبخاري في مسنده، ح1914، 296/5.

ومن خلال هذا المبحث تبين لي ما يلي:

- إن أخلاق الإسلام تقوم على تطهير أقوال المؤمن، وتطهير أفكاره من الصفات المزرية.
- إن الإسلام هو دين الصدق لذلك حارب الكذب وجميع الصفات التي تقود إليه أو تنتج عنه.
- إن الإسلام هو دين التفاؤل والأمان والإيمان، لذلك حارب سوء الظن بالله ﷻ وبالآخرين وحارب الطيرة والتشاؤم.
- إن الإسلام هو دين العدل والتواضع، لذلك حارب الكبر والاحتقار والنميمة والهمز واللمز..
- إن الإسلام هو دين الأخلاق، والتسامح، وسمو التعبير، وحسن العبارة، لذلك حارب الفحش والبذاءة والسب واللعن.
- إن الإسلام إذ يحمي لسان المسلم ويطهره باجتناب كل تعد على الآخرين هو بذلك يحمي الأمن النفسي للفرد المسلم، ويحمي الاستقرار الاجتماعي للعلاقات داخل المجتمع المسلم.

ملخص هذا الفصل الثاني:

ومما سبق ذكره تبين لي ما يلي:

— إن تأصيل حرية التعبير في الإسلام من خلال مراتب التواصل الأربعة للمسلم: تواصله بالمولى ﷺ وتواصله مع نفسه ومع الكون ومع الآخرين وبحث مدى حرته وضوابطه وقيوده ضمن هذه المراتب، فتواصل المسلم بالمولى ﷺ يقتضي حبه والحاجة إليه وطاعة أمره وعبادته وامتنال نبيه، وأرفع لغة للتواصل هي ذكره بالقرآن الكريم أو بما ثبت من أذكار النبي ﷺ أو دعائه أو غيرها من الأذكار والأدعية، وقد شرعت مكانة عظيمة لقارئ القرآن والذاكرين في الدنيا والآخرة، ولهذا التواصل أثره على جميع مراتب التواصل الثلاثة الأخرى سواء بالتفاعل مع غيره، أو مع نفسه أو مع الكون.

— إن تواصل المسلم مع المولى ﷺ له ضوابط مقررة في الإسلام أثناء عبادته أو ذكره أو دعائه وجب التزامها.

— إن تواصل المسلم مع ذاته ينطلق في شكل خواطر القلوب التي تصير إرادات بتعهدها ثم عزائم ثم أفعال الخير أو أفعال السوء، فإذا استقرت خواطر السوء وجب رد شبهتها، لأنها أصل صلاح الأعمال والأقوال أو فسادها، ولذلك وجب مراقبتها ومحاسبة النفس ومراقبتها لإصلاح النفس، وقد نهى النبي ﷺ عن التلفظ ببعض العبارات التي فيها انتقاص للنفس.

— إن مجرد الاعتقاد والعزم لفعل الخير؛ له أجره عند الله، و العزم لفعل الشر وتركه؛ له أجره أيضا، وذلك لأن النفس التي تصده عن فعله فيها خير كثير، كما أن الأعمال معقودة بنياتها، وبالنيات فقط يتميز ما كان فيه ابتغاء وجه الله من غيره، وبالنيات تصير بعض العادات عبادات باحتساب ذلك عند الله ﷻ.

— حارب الإسلام خوف الإنسان من الطبيعة وظواهرها، فجعل ظواهرها آية من آيات قدرة الله ﷻ وتسير وفق قوانين دقيقة كُلفَ الإنسان بالبحث عنها، وجعل تحرك ظواهرها هو مقام ذكر الله بالتسبيح والتأمل في عجب خلقه ومدى قدرته، وأن قانون الكون غير خاضع للمشاعر.

— إن الكون خاضع لله، يسبحه ويحمده، وبعض مخلوقاته تستغفر للمؤمنين وخاصة العلماء منهم، وقد حدد النبي ﷺ ضوابط التعبير في التعامل معه فنهى عن سب ظواهر الطبيعة ولعن مخلوقاته، وشرع تحصينات وأذكار للمسلم من شرور مخلوقات الله الموالية للشيطان من الجن.

— أولى الإسلام عناية فائقة بتواصل العبد مع بني جنسه من البشر، باعتبار أن هذا التواصل يظهر به مفهوم التعارف والتآلف والمودة الإنساني بتشريع مبادئ عامة للتواصل بين المسلمين ونشر الكلمة الطيبة داخل المجتمع الإسلامي، بعد تحذيره من خطورة بعض العبارات.

إن الكلمة لها تقييم كبير في الدنيا والآخرة، فقد تكسب صاحبها قلوب الصغار والكبار والرجال؛ وقد تبعد عنه الجميع؛ أما في الآخرة، فقد ترفعه لأعلى درجات الجنة، أو قد تنزل به في الدرك الأسفل من نار جهنم، وقد نهي النبي ﷺ من قول بعض العبارات للآخر وإطلاق بعض التسميات على الأشياء بما يوهم خلافها. تعدُّ لغة التواصل مع الآخر بالكلام أو غيره لها قيم ومبادئ وآداب عميقة في الإسلام، تبرز فيها خطورة إطلاق اللسان، وقيمة الصمت، وقيمة الكلام وحرية التعبير وأهميته.

كان أسلوب النبي ﷺ في الكلام أحسن مثال واقعي لبشاشة اللقاء، وتقدير المستمع، وتقدير تفاوت الفهم، وتقدير طبيعة النفس البشرية.

إن تواصل المسلم مع أخيه المسلم له مبادئ عميقة في الإسلام وله آداب أخلاقية تدعم تواصل الأفراد في الخير وتربطهم، ولهذا حذر الإسلام من خطورة الكلمة لأن لها تأثير كبير في الدنيا والآخرة.

إن الإسلام جعل من خطورة الكلام حماية المسلم يوم القيامة، وحماية الآخرين من التعدي عليهم، كما شجع الكلمة الطيبة وجعلها صدقات كسائر الصدقات حتى يسود الكلام الطيب المجتمع الإسلامي، وتسود أفكار الخير النابعة عن الكلام الطيب المجتمع الإسلامي، فنتشر المودة والأخوة بين أفرادها، كما جعل من أهمية الكلام مبدأ لنصرة المسلم أخاه وآداء حقوق قولية يؤديها المسلم اتجاه إخوانه، لتسمو أخلاق المجتمع الإسلامي، وتسمو بذلك حرية التعبير في الإسلام .

إن الإسلام شرع حقوقاً روحية وحقوقاً تعبدية وحقوقاً قولية للمسلم لينعم بالسعادة في الدارين من خلال مراتب التواصل الأربعة.

الإسلام دين الكلمة الطيبة وهو دين الصدق وحسن الظن، ودين التفاؤل والتواضع ودين التسامح والعدل، ودين سمو التعبير وحسن العبارة، لذلك حرم كل تعد بالقول لحماية المجتمع المسلم وحماية أفرادها.



الباب الثاني: حرية التعبير في مسائل العقيدة في  
السنة النبوية

الفصل الأول: تأسيس حرية التعبير في مسائل العقيدة في  
السنة النبوية

الفصل الثاني: مظاهر حرية التعبير في مسائل العقيدة  
وأساليبها في السنة النبوية

الفصل الثالث: ضوابط حرية التعبير في مسائل العقيدة  
وتحدياتها

## تمهيد:

إن حرية التعبير في الإسلام شغلت جميع مناحي حياة المسلم، وكان لها مفهوما واسعا في مجال العقيدة الإسلامية، شجع الناس على دخول الإسلام أفواجا في عهده ﷺ، والأمة أحوج ما تحتاج إليه اليوم هو تصحيح مسارها، وتصحيح عقيدتها، وتصحيح طريق الإيمان ومسائله، والابتعاد عن طريق الكفر وأعماله وأقواله بعد بيانه، والابتعاد عن طريق البدعة بإتباع منهج النبي ﷺ، واقتفاء آثاره في جميع مسائله. وضمن هذا الباب، فإن إشكاليات الفصول القادمة هي: كيف تم تأسيس حرية التعبير في مسائل العقيدة في عهده ﷺ من خلال التربية النبوية للصحابة ﷺ والمجتمع النبوي؟ وما هي مظاهر حرية التعبير في مسائل العقيدة وطرقها وأساليبها؟ وما هي ضوابط حرية التعبير في مسائل العقيدة، وتحدياتها في العصر الحديث؟ هذه الإشكاليات الثلاث هي المحاور الكبرى للفصول القادمة.

# الفصل الأول: تأسيس حرية التعبير في مسائل العقيدة في السنة النبوية

المبحث الأول: حرية الاعتقاد في السنة النبوية

المبحث الثاني: بناء عقيدة الصحابة رضي الله عنهم في عهد النبي صلى الله عليه وسلم في ظل حرية  
التعبير

المبحث الثالث: إعمال العقل في مسائل التوحيد

## تمهيد

تعد العقيدة الإسلامية أساس تكوين شخصية الفرد المسلم وأساس وحدة الأمة الإسلامية، فغرسها بعمق وفهم يُمكن المسلم من بناء راسخ لباقي أحكام الشريعة، وتثبيت أصولها، وتطبيقها، كما هو مشرع في هذا الدين؛ ويُمكن الجماعة المسلمة من تحقيق أهداف الإسلام وغاياته، واستمرار قيمه ومبادئه في هذا العالم. إن عقيدة الإسلام ترحب بكل إنسان يبحث عن حقيقة الإيمان، أو يسعى لدفع تلك الشبهات والشكوك والوسوس التي قد تعتريه لتعميق هذه الحقيقة، ليحصل له اليقين، وفق منهج أساسه التفكير في خلق الله، وإعمال العقل، وعدم الخضوع لسلطان الأهواء، وتفتح باب السؤال والحوار وأسلوب الخطاب النبوي وأسلوب الدعوة إلى الله واسعا، وذلك لتأصيلها في كل عمل ظاهر وباطن، ولزرع معانيها، وتثبيت مقاصدها وأركانها من خلال الأمر بالمعروف<sup>1</sup> والنهي عن المنكر<sup>2</sup>، وتصحيحها إن حصل فيها خلل أو انحراف. والسؤال المطروح هنا: ما هو مفهوم حرية الاعتقاد؟ وما علاقة حرية الاعتقاد بالدعوة إلى الله؟ وما حكمة فرض الجهاد في سبيل الله؟ وهل هي مناقضة لحرية الاعتقاد؟ ما هي علاقة حرية التعبير بالتربية الإسلامية النبوية؟ وكيف كانت التربية الإسلامية في ظل حرية التعبير؟ وكيف تم تأسيس عقيدة الصحابة رضي الله عنهم في ظل حرية التعبير؟ وكيف كانت عقيدة الصحابة رضي الله عنهم في ظل النبوة؟ وما هي حدود العقل في مسائل الإيمان؟ وكيف تعامل معها السلف؟ جميع هذه الأسئلة هي مباحث أو مطالب ضمن هذا الفصل.

<sup>1</sup> - أصل المعروف كل ما كان معروفا فعلة جميلا مستحسنا غير مستقبح في أهل الإيمان بالله، و إنما سميت طاعة الله معروفا... لأنه مما يعرفه أهل الإيمان ولا يستنكرون فعلة. ينظر: محمد بن جرير الطبري: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 5/676.

<sup>2</sup> - المنكر: هو ضد المعروف و هو ما عرف قبحه نقلا و عقلا، فتحكم بقبحه الشريعة. ينظر: الحسين بن محمد الأصفهاني. المفردات في غريب القرآن، ص 823. والمنكر كل ما ينكره الشرع وينفر منه الطبع - صغيرا كان المنكر أو كبيرا، و المعاصي كلها منكرات لان الفطرة السليمة تنكرها. ينظر: محمد أبو الفتح البيهاتوني. الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ص 4.

## المبحث الأول: حرية الاعتقاد في السنة النبوية

المطلب الأول : أسباب تحقق الإيمان في القلوب

المطلب الثاني: حرية الاعتقاد وعلاقتها بمعجزة القرآن اللغوية

المطلب الثالث: مظاهر حرية الاعتقاد في السنة النبوية

المطلب الرابع: حرية الاعتقاد وعلاقتها بالجهاد في سبيل الله

## المبحث الأول: حرية الاعتقاد في السنة النبوية

العقيدة هي أساس الدين، وهي المحدد الأصلي للهوية الإسلامية، وهي المحرك الأساسي لحركة التحضر، وطابعها المميز<sup>1</sup>.

وضمن هذا المبحث سأطرق مفهوم حرية الاعتقاد في القرآن الكريم وتطبيقه في السنة النبوية، وأعين المسار التاريخي الاعتقادي منذ بداية الوحي، بمعاينة طريق الإيمان للرعيل الأول من الصحابة رضي الله عنهم، وهل كان أساسه حرية الاختيار والاعتقاد أم كان طريقه الإكراه؟ وقبل ذلك لابد من معاينة مراتب الإيمان التي قررها الإسلام.

### المطلب الأول: أسباب تحقق الإيمان في القلوب

إن الإيمان نور يقذفه الله وَجَلَّ في قلب من يشاء من عباده، وتختلف أسباب تحققه بين الناس على طرق أربعة كما حددها الإمام ابن حزم وهي:

- 1) إيمان الملائكة والأنبياء عليهم السلام: يتميز إيمانهم عن غيرهم بكونه ضرورة في أصل خلقتهم.
- 2) إيمان الصحابة رضي الله عنهم: يعد إيمانهم ناتجا عن تصديقهم لمخبر، وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتصديق كل ما جاء به من القرآن الكريم أو ما قرره في أقواله وأفعاله وتقريراته.
- 3) إيمان المستدل: يكون بالاستدلال والرهان ورؤية المعجزات أو نقلها إليه، وفهمها بطريق العقل.
- 4) وإيمان المحققين من العوام: يظهر في القلب بغير سبب محدد، وتختلف أسبابه بين عامة الناس من شخص لآخر<sup>2</sup>.

إن لكل إنسان سبب لتحقيق إيمانه يختلف عن الآخر، ويكون إما متعلقا بإعماله لعقله أو متعلقا باستعداداته الفطرية أو علاقته بالآخرين أو تواصله معهم.

فإذا كان هذا التواصل مع صاحب رسالة: كأن يكون رسولا أو داعية، يرغّب الناس في الإيمان برسالته واقتفاء أثره، وله منهج دعوي متكامل يراعي فيه جميع فئات المجتمع، ويستطيع أن يبث قناعاته لجميع الفئات الاجتماعية وطبقاتها، ويتحلى بأخلاق رفيعة وسامية تحبب الناس فيه وترغبهم في سلوك طريقه، فإنه يكون وراء إيمانه رغبة كبيرة في الاقتداء بأحسن الإنسانية، وتقرر في القرآن الكريم أن نور الإيمان لا تعرفه الكثير من قلوب الإنسانية، والنبي صلى الله عليه وسلم هو مجرد مبلغ عن ربه، وهو لا يخلق الإيمان في قلوب الناس ولا يكرههم عليه<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> - عبد المجيد النجار. دور الإصلاح العقدي في النهضة الإسلامية، مجلة إسلامية المعرفة، ع1، ص 62.

<sup>2</sup> - ينظر: علي بن حزم. رسائل ابن حزم الأندلسي، ت: إحسان عباس، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ط 1: 1981م، بيروت- لبنان، 202/3 - 203.

<sup>3</sup> - ينظر: إسماعيل بن كثير. تفسير القرآن العظيم، 3084/4.



وبعدما تقرر في الإسلام أن القلوب تختلف في تصديقها وإيمانها، سأبين باختصار طريقة تقرير الإسلام "حرية الاعتقاد"، بعد تحديد مفهومها في القرآن الكريم.

### المطلب الثاني: : حرية الاعتقاد وعلاقتها بمعجزة القرآن اللغوية

لم تُفرض العقيدة الإسلامية بالعنف ولا بالسيف؛ بل كان أساس الانتماء إليها الاختيار الحر والقناعة الثابتة، بدعوة النبي ﷺ عشيرته للإسلام والنظر في معجزة القرآن الكريم، وهم من بلغاء اللغة العربية وظل على ذلك سنوات عديدة أعزلاً دون سلاح، يحمل هذه المعجزة في صدره، ولم يثبت في سيرته أن حمل عليهم السلاح؛ قبل إعلان الجهاد في الفترة المكية، رغم ما لقيه من أصناف العذاب وإيذائهم<sup>1</sup>. فقد آذوه نفسياً بتشويه دعوته، واتهموه بالسحر؛ رغم معرفتهم بصدقه لما رواه عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: «أن الوليد بن المغيرة جاء إلى النبي ﷺ فقرأ عليه القرآن، فكأنه رقى له، فبلغ ذلك أبا جهل فأتاه، فقال: "فقل فيه قولاً يبلغ قومك إنك منكر له، أو إنك كاره له". قال: "وماذا أقول؟" "فو الله ما فيكم من رجل أعلم بالأشعار مني، ولا أعلم برجز<sup>2</sup>، ولا بقصيدة مني، ولا بأشعار الجن، والله ما يُشبهه الذي يقول شيئاً من هذا. ووالله إن لقوله الذي يقول حلاوة<sup>3</sup>، وأن عليه لطلاوة<sup>3</sup>، وأنه لمثمر أعلاه، مُغْدِقٌ<sup>4</sup> أسفله، وأنه ليَعْلُو وما يُعْلَى... قال: "لا يرضى عنك قومك حتى تقول فيه". قال: "فدعني حتى أفكر، فلما فكر"، قال: "هذا سحر يؤثر"<sup>5</sup>». <sup>6</sup> فقد علم الوليد بن المغيرة صدقه بالدليل والبرهان لإحاطته بجميع كلام العرب؛ ورغم ذلك استكبر وعاند، واتهمه بالسحر.

كما كانت لقومه محاولات كثيرة لمحاربة دعوته من خلال عرض المغريات والمساومات عليه، والاستعانة باليهود في مجادلته، وإيذائه جسدياً بتسخير المجانين والسفهاء لضربه ﷺ؛ ورغم ذلك تحمل بصبره وإيمانه ما لا يطيقه سائر البشر من أذاهم في سبيل هذه الدعوة<sup>7</sup>، فكأنت همته عالية تحمل معاني الخير والرحمة حتى مع أعدائه. واستمر رغم ذلك يبث نور التوحيد لإخراج الناس من ظلام الشرك، لحديث أبي هريرة رضي الله عنه،

<sup>1</sup> - ينظر: محمود شاكر. التاريخ الإسلامي (السيرة)، المكتب الإسلامي، ط8: 1421هـ - 2000م، بيروت - لبنان، 77/2-87.

<sup>2</sup> - الرجز: نوع من الشعر، مختص بمواضيع التفاخر والشجاعة، ويحوي الكلام الغريب والوحشي، وهو صادر عن البداة الأقحاح. ينظر: (جاسم محمد حسين. الرجز إلى العصر الأموي، مجلة كلية التربية الأساسية، جامعة بابل، ع11، 2013م، ص 527-536).

<sup>3</sup> - رونقا وحسنا. ينظر: (المبارك الجزري. النهاية في غريب الحديث والأثر، 3/302).

<sup>4</sup> - مغدق: مفعول منه، يغدق المطر من السحاب، يخرج الخير. ينظر: (المصدر نفسه، 3/648).

<sup>5</sup> - جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت: 597هـ). تذكرة الأريب في تفسير الغريب (غريب القرآن الكريم)، ت: طارق فتحي السيد، ط1: 1425هـ - 2004م، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ص426.

<sup>6</sup> - رواه الحاكم في المستدرک علی الصحیحین، کتاب التفسیر، تفسیر سورة المدثر، ح 3872، 550/2 مرفوعاً وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقال الذهبي: على شرط البخاري. ومن طريقه أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، ح 134، ت: محمد السعيد بسويوني زغلول، دار الكتب العلمية، ط 1: 1410هـ، بيروت - لبنان، 156/1، وقد صححه سعد المرصفي. الجامع الصحيح للسيرة النبوية، مكتبة ابن كثير، ط1: 1430هـ - 2005م، الكويت، 4/994.

<sup>7</sup> - ينظر: محمود شاكر. التاريخ الإسلامي (السيرة)، 85-87/2 ومحمد الصوياني. السيرة النبوية كما جاءت في الأحاديث الصحيحة، مكتبة العبيكات، ط1: 1424هـ - 2004م، الرياض، 81/1-87.

أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إنما مثلي ومثل الناس، كمثل رجل استوقد ناراً، فلما أضاءت ما حوله جعل الفراش وهذه الدواب التي تقع في النار يقعن فيها، فجعل ينزعهن ويغلبهن، فيقتحمن فيها، فأنا آخذ بِمُحَرِّكُمْ<sup>1</sup> عن النار، وهم يقتحمون فيها»<sup>2</sup>. هذا مثلٌ ضربه النبي ﷺ لأمته، لينبههم على استشعار الحذر خوف التورط في محارم الله والوقوع في معاصيه، و ضرب لهم مثلاً بما عاينوه وشاهدوه من أمور الدنيا؛ ليقرب ذلك من أفهامهم، ويكون أبلغ في موعظتهم، فمثلٌ ﷺ إتباع الشهوات المؤدية إلى النار بوقوع الفراش في النار<sup>3</sup>، وأنه المخلّص لهم منها، والحريص عليهم في إبعادهم عنها.

وقد تحدى القرآن الكريم قبائل العرب قاطبة لعلهم يصدقون النبي ﷺ، حين تحداهم من خلال نصوص الوحي بأن يأتوا بمثل هذا القرآن الكريم، لقوله تعالى: ﴿قُلْ لئن اجتمعت الإنس والجن على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله﴾ (الجن. 88) ثم تحداهم بأن يأتوا بعشر سور مثله، في قوله تعالى: ﴿أم يقولون افتترناه قل فأتوا بعشر سورٍ مثله﴾ (هود. 13) ثم تحداهم بالأدنى، وذلك بأن يأتوا ولو بسورة واحدة. في قوله تعالى: ﴿وإن كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا فأتوا بسورةٍ من مثله﴾ (البقرة. 23) أثبتوا فيها كل مرة عجزهم عن مواجهته بالحجة، و فلم يقدرُوا على ذلك، واستكبر أكثرهم وكفروا به، ولم يقفوا عند هذا الحد؛ بل حاولوا قتله عدة مرات.

وكان الإعجاز اللغوي في القرآن الكريم وبلاغته سبباً في إيمان الكثير من الصحابة ﷺ بعد سماع تلاوته، مثل: عمر بن الخطاب وأبي ذر وجبير بن مطعم وشعراء قومه كحسان بن ثابت ﷺ<sup>4</sup> وغيرهم. ومن أمثلة من أسلموا بعد سماعهم لأقوال النبي ﷺ: الصحابي الجليل ضماد بن ثعلبة ﷺ<sup>5</sup>، فقد علم أن هذه الأقوال تختلف عن جميع ما سمعه من أقوال العرب، لما رواه عبد الله بن عباس ﷺ: «أن ضمادا قدم مكة، وكان يرقى من هذه الرياح، فسمع سفهاء من أهل مكة يقولون: "إن محمداً مجنون" فقال: "لو أني رأيت هذا الرجل، لعل الله يشفيه على يدي". قال: "فلقيه". فقال: "يا محمد، إني أرقى من هذه الرياح، وإن الله يشفي على يدي من يشاء، فهل لك؟" فقال رسول الله ﷺ: «إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله، أما بعد:»، فقال: أعد علي كلماتك هؤلاء. فأعادهن عليه رسول الله ﷺ ثلاث مرات. قال: فقال: لقد

<sup>1</sup> - بحجركم: حجرة الإزار والسرراويل معقدها. القاضي عياض. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 253/7

<sup>2</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الرقاق، باب الانتهاء عن المعاصي، ح 6483، ص 759.

<sup>3</sup> - ابن بطال. شرح صحيح البخاري، 194/10.

<sup>4</sup> - ينظر: قصة إيمان الشعراء (لبيد بن ربيعة العامري وكعب بن زهير وحسان بن ثابت) ومن كبار الصحابة قصة إسلام عمر بن الخطاب وإيمان أبي ذر وجبير بن مطعم) وينظر: يوسف المرعشلي. علوم القرآن الكريم، دار المعرفة، ط 2: 2017م، بيروت - لبنان، ص 343.

<sup>5</sup> - ضماد بن ثعلبة الأزدي كان يرقى الناس، وكان صديقاً للنبي ﷺ. ينظر: (يوسف بن عبد البر أبو عمر القرطبي (ت: 463هـ). الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ت: علي محمد الجاوي، دار الجيل، ط 1: 1412 هـ - 1992 م، بيروت - لبنان، 751/2) و(أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي. الإصابة في تمييز الصحابة (ت: 852هـ)، ت: علي محمد الجاوي، دار الجيل، دط: 1412 هـ - 1992 م، بيروت - لبنان، 486/3).

سمعت قول الكهنة، وقول السحرة، وقول الشعراء، فما سمعت مثل كلمات هؤلاء . ولقد بلغن ناعوس البحر (بمعنى وسطه)، قال: فقال: "هات يدك أبايعك على الإسلام". قال: فبايعه»<sup>1</sup>.

وهكذا كان القرآن الكريم دافعا لأولئك الذين تذوقوا الكلام العربي، وأحاطت معرفتهم بجميع أساليبه أن يدخلوا الإسلام بقناعة؛ لأن هذا الكلام فوق ما سمعوه وهو كلام معجز لا يمكن أن يقوله بشر.

### المطلب الثالث: مظاهر حرية الاعتقاد في السنة النبوية

كان النبي ﷺ حريصا على نشر الدعوة الإسلامية، ولو كلف ذلك التضحية في سبيلها بالمال والوقت والنفس، وكل أسلوب يسهل طريق الإسلام.

وقد تحلى النبي ﷺ بحسن الخلق، وصدق مشهور في قبيلته حيث لقب "بالصادق الأمين"، وكان هذا دافعا لمن حوله من عشيرته في دخول هذا الدين، والإيمان برسالته، والالتزام به دون إكراه أو إجبار، وكانت زوجته خديجة رضي الله عنها وصاحبه أبو بكر وعلي رضي الله عنهما من السابقين الأوائل الذين آمنوا برسالته، لمعرفةهم بصدقه، وحسن خلقه. وخير شهادة لحسن خلق النبي ﷺ في الجاهلية ما ذكرته أم المؤمنين خديجة رضي الله عنها حين قالت في حديث نزول الوحي: "والله ما يخزيك الله أبدا، إنك لتصل الرحم، وتحمل الكل<sup>2</sup>، وتكسب المعدوم<sup>3</sup>، وتقري الضيف<sup>4</sup>، وتعين على نوائب<sup>5</sup> الحق"<sup>6</sup>. وما ذكر له في الحديث، هي بعض صفاته وسماته قبل الإسلام.

وقد واجه أهل قريش رسالته بالا ستكبار والجحود والعناد عن تقبل الحق، وقاموا بإعلان الحرب على الدين الجديد، وإيذاء النبي ﷺ وإيذاء أصحابه في عدة مواقف<sup>7</sup>؛ ورغم ذلك لم يكن للنبي ﷺ وللمؤمنين الحق في الرد عليهم مدة طويلة<sup>8</sup>.

ومن أصعب المواقف التي مر بها النبي ﷺ على الإطلاق، ما رواه البخاري في صحيحه فيما يذكره عن نفسه في هذين الموقفين:

**الموقف الأول:** لما رواه عروة بن الزبير قال: سألت عبد الله بن عمرو رضي الله عنه عن أشد ما صنع المشركون برسول الله ﷺ، قال: رأيت عقبه بن أبي معيط جاء إلى النبي ﷺ، وهو يصلي فوضع رداءه في عنقه فخنقه به خنقا

<sup>1</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة، ح 868، ص 205، مختصرا.  
<sup>2</sup> - وتتفق على الضعفاء الذين أصابهم الكلال أي الإعياء. ينظر: (محمد الأمين بن عبد الله الأزمي العلوي الهجري الشافعي. الكوكب الوهاج والرّوض البهّاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ت: جماعة، دار المنهاج - دار طوق النجاة، ط 1: 1430 هـ - 2009 م، مكة المكرمة، 139/4).  
<sup>3</sup> - تصير الفقير غنيًا بعباياتك الوافرة، وسمي الفقير معدومًا لعجزه عن النظر في المعيشة. ينظر: (محمد الأمين بن عبد الله الأزمي العلوي الهجري الشافعي. ينظر: (المصدر السابق، 139/4).  
<sup>4</sup> - قريت الضيف أقره إذا أعطيته طعام الضيافة، تكرمه. ينظر: (المصدر السابق، 140/4).  
<sup>5</sup> - النوائب التي تتعرض للأغنياء من أداء دين أو دية أو قيام بوليمة، والمقصود أن جوده رضي الله عنه. ينظر: (المصدر نفسه، 141/4).  
<sup>6</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ، ح 3، ص 9.  
<sup>7</sup> - ينظر: (عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، أبو محمد (ت: 213 هـ). السيرة النبوية لابن هشام، ت: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ط 2: 1375 هـ - 1955 م، 1/315-320).  
<sup>8</sup> - كانت بعثة النبي ﷺ سنة 610 م، وكانت سنة فرض الجهاد على المسلمين 622 م السنة الثانية هجرية أي بعد مرور اثني عشر عاما من المعاناة الاضطهاد لم يكن بإمكانهم إعلان الجهاد ضد الكفار.



رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿  
(التوبة. 100) قدم الأنصار<sup>1</sup> تضحيات عديدة حتى تقرر أن حبهم من الإيمان، وكرههم علامة من علامات  
النفاق، لحديث أنس رضي الله عنه، قال النبي ﷺ: «آية الإيمان حب الأنصار، وآية النفاق بغض الأنصار»<sup>2</sup>، وما كان  
هذا التقرير إلا ثُجاج ما قدموه من تضحيات للإسلام باقتدائهم بالنبي ﷺ وأخلاقه، وامتثالهم لأوامره، فكانوا  
خير نقلة لها.

كان أول درس تلقاه الصحابة رضي الله عنهم عن النبي ﷺ بعد إيمانهم به: الصبر والتضحية في سبيل هذا  
الدين، ومن هنا كانت البداية لتربية إيمانية للصحابة رضي الله عنهم بلاقتداء بأخلاق النبي ﷺ وتصرفاته، ليتحولوا في فترة  
وجيزة إلى دعاة لهذا الدين، ويسجلهم التاريخ أئمة للمهتدين.  
لقد كان تحلي النبي ﷺ بحسن السيرة والأخلاق في الجاهلية سببا يسر الدخول لهذا الدين، وكوّن  
ثقة في صاحب الرسالة للمقبلين عليه، وكان دافعا قويا لهم لتقديمهم تضحيات بالنفس والنفيس من أجله بعد  
تحقق إيمانهم به، رغم ما تلقوه من المؤامرات والأذى من قبل الأعداء.  
وبهذا يتبين لي أن أسلوب المؤامرات والأذى لا يستطيع أن يجمع دعوة أو اعتقادا لإنسان، إذا كان  
صاحب الدعوة حسن الأخلاق، والعمل بها، ولم تكن له أغراض ذاتية في دعوته.

1 - الأنصار هم الذين بايعوا النبي ﷺ قبل أن يهاجر إليهم إلى المدينة بيعة العقبة الأولى والثانية وغيرهم من أهل المدينة الذين استقبلوه هو  
وأصحابه وقامت فيهم المؤاخاة. ينظر: (المصدر نفسه، 390/5).

2 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب علامة الإيمان حب الأنصار، ح17، ص12.



## المطلب الرابع: حرية الاعتقاد وعلاقتها بالجهاد في سبيل الله ﷺ

عانى النبي ﷺ في بداية رسالته في الفترة المكية معاناة كبيرة، وخاصة مع أولئك الذين رفضوا الإيمان به رغم علمهم بصدقه، بسبب استكبارهم وغرورهم وعنادهم من بني قومه، لأنهم مستفيدون من الوضع القائم وليس من مصلحتهم أي تغيير، كما أن التغيير في الدين الجديد يعني مساواتهم مع عبيدهم والتأثير في مكائنتهم الاجتماعية، وقد علموا أيضا أنه قد يؤثر في وضعهم الاقتصادي، ولذا جابهوا النبي ﷺ بشتى الوسائل لقمع هذه الدعوة الجديدة<sup>1</sup>.

وكان موقف المؤمنين الجدد امتثال قرار النبي ﷺ بالصبر على مكائد قريش، واستفزازهم مع تزايد عددهم رغم محاصرتهم وظلمهم، وإخراجهم من موطنهم الأصلي مكة المكرمة. والناظر في الهجرة إلى المدينة بكل أبعادها الشرعية، وتطبيقاتها العملية في عصر النبوة وخير القرون يبصر أنها ليست ظاهرة سلبية هروبية أو انسحابية أو انهزامية، وتول عن الزحف، وخروج من المعركة، وإنما هي حركة إيجابية قاصدة، وخطوة محكمة، وعمل محكوم بنية واضحة الأهداف، وهي أشبه ما تكون بتحرف لقتال، أو تحيز إلى فئة، للخروج من حالة الذل والعطالة، لاكتساب الفاعلية وتحقيق كسب أكبر للقضية الإسلامية<sup>2</sup>. وضمن هذا المطلب سأتعرف الإجابة عن إشكال لطالما طرح في العصر الحديث عن قيمة تسامح الإسلام في ظل تشريعه لأحكام الجهاد. والسؤال هنا: هل يعتبر تشريع الجهاد في الإسلام تقريرا للإكراه على الإسلام وإنهاء لتسامح الإسلام مع غير المسلمين؟ وبالتالي إنهاء لحرية الاعتقاد لغير المسلمين في ديار الإسلام؟ وما هي علاقته بجزية التعبير؟ وما علاقة حكمة الجهاد بجزية الاعتقاد؟

**الفرع الأول: تأسيس الدولة في المدينة في ظل التسامح الديني:** بعد هجرة النبي ﷺ إلى المدينة المنورة تغير الوضع كثيرا عما سبق، فقد صار لأتباعه دولة أسسها النبي ﷺ بكامل كيانها في ظل تسامح مع أهل الكتاب<sup>3</sup> من أصحاب الديانات السابقة المتواجدين بالمدينة، فعاشت في المجتمع الإسلامي أقليات من اليهود والنصارى رفضوا الإسلام، ولم يجبروا عليه، وقد كانت لهم أحكامهم داخل النظام الإسلامي بجانب أحكام الجماعة المؤمنة داخل دولة الرسول ﷺ.

وكان اليهود يعيشون مع المسلمين أحرارا في التعبير عن عقائدهم وآرائهم، ولا فرق في ذلك بين رأي وآخر، وكانوا يعبرون عن آرائهم الموافقة للإسلام أو المخالفة له؛ غير أن الإسلام يفرض على المسلمين مناقشتهم ومحاورتهم فيما هو مخالف لعقائد الإسلام ومبادئه ومحاولة إقناعهم بالحق<sup>4</sup>.

<sup>1</sup> - ينظر: محمود شاكر. التاريخ الإسلامي (السيرة)، 2/158 ومحمد الصوياني. السيرة النبوية، 1/88-89.

<sup>2</sup> - عبد المجيد النجار ومحمد الغمقي ومحمد المستيري. البعد الحضاري لهجرة الكفاءات، جمادي الأولى 1423 هـ - أيلول (يوليو) - آب (أغسطس) 2002 م، ع89، ص8.

<sup>3</sup> - أهل الكتاب: هم أهل التوراة والإنجيل. ينظر: موفق الدين عبد الله أبو محمد ابن قدامة (ت: 620هـ). المغني، مكتبة القاهرة، دط: 1388هـ - 1968م، 7/130. والمراد بأهل الكتاب عند محمد القرضاوي هم: "من قام دينهم في الأصل على كتاب سماوي، وإن حرف وبدل بعد، كاليهود والنصارى الذين قام دينهم على التوراة والإنجيل". ينظر: غير المسلمين في المجتمع الإسلامي، مؤسسة الرسالة، ط6: 1415هـ - 1994م، بيروت - لبنان، ص6.

<sup>4</sup> - محمد سعيد رمضان البوطي. حرية الإنسان في ظل عبوديته لله، ص81.



وكان يحيط بهذه الدولة مجتمع الأعراب، وهم قوم لا يعرفون من الحق إلا ما يتفق مع مصالحهم، وأقل الناس يغير لهم آراءهم، ويُعدّل لهم مواقفهم، وقد استفاد اليهود من سذاجتهم بتحريضهم ضد المسلمين عدة مرات، إلا أن الجماعة المسلمة استطاعت بفضل امتثالها أوامر الرسول ﷺ المحافظة على وحدة صفها، وأما قريش فكانت تحبس المستضعفين في مكة وتحوّل دون التحاقهم بالركب الإسلامي المتواجد في المدينة<sup>1</sup>.

**الفرع الثاني: تشريع الجهاد:** تم تأسيس دولة الرسول ﷺ في ظل هذا الوضع الجديد، وأعلن تشريع الجهاد في سبيل الله ﷻ، وتم ذلك في السنة الثانية هجرية، وذلك لأنه أن للإسلام أن يفرض الهيبة لدولة الرسول ﷺ، ويُعاد للجماعة المؤمنة اعتبارها، ولو بإظهار شيء من القوة حتى تنتشر العقيدة بكل حرية. كما ينبغي الإشارة أن الجهاد في الإسلام على مراتب، و قد يكون في بعض الأوقات أفضل من سائر الأعمال، ويرتب وفقه الأولويات والطاعات، فإذا كان للمجاهد في سبيل الله ﷻ أبوان يحتاجان إلى قيامه عليهما، وإذا تركهما ضاعاً؛ أوجب الإسلام برّهما والعناية بهما، ويكون ما يقدمه في حقهما أفضل من الجهاد<sup>2</sup>، لحديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال: «جاء رجل إلى النبي ﷺ يستأذنه في الجهاد، فقال: أحيي والداك؟ قال: نعم. قال: ففيهما فجاهد»<sup>3</sup>.

وهكذا يكون الجهاد في سبيل الله مرتباً ضمن الأولويات، ومتعلقاً بباقي الطاعات.

**الفرع الثالث: عدم إلزام اليهود والنصارى بالإسلام:** كانت رسالة النبي محمد ﷺ مقررّة في كتب اليهود والنصارى ولم يقوموا بإظهارها، ولا عرّفوا بها الناس، حتى لا يدخلوا هذا الدين، وقد أثبتته النصوص من بعض أبحارهم، وأحسن دليل لذلك ما ذكره ورقة بن نوفل في حديث نزول الوحي بعد أن آمن بالنبي ﷺ عن حرية وقناعة، فقال: " هذا الناموس الذي نزل الله به على موسى ، يا ليتني فيها جذع ، ليتني أكون حيا إذ يخرجك قومك"<sup>4</sup>، ومعناه أن هذا الأمر مسطور في كتب السابقين<sup>5</sup>، وعلى الرغم من ذلك لم يُلزم الإسلام اليهود والنصارى على الدخول فيه رغم معرفتهم بهذه الحقيقة، كما أن اليهود والنصارى لم يُعرّفوا القرشيين بهذه الحقيقة حتى لا يتلقفوها، ويكونون من الأوائل المعتنقين لهذا الدين.

ولم يلزمهم النبي ﷺ بالإسلام رغم أن رسالته قد نسخت ما قبلها من الرسالات<sup>6</sup>، لحديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: «والذي نفس محمد بيده، لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني

1 - ينظر: محمود شاکر. التاريخ الإسلامي(السيرة)، 2/159-163.

2 - ينظر: أحمد بن أبي خفص عمّر أبو العباس. المفهم لما أشكل في صحيح مسلم، ت: جماعة، دار ابن كثير، ودار الكلم الطيب، ط: 1417هـ - 1996م، بيروت - دمشق، 1/275-276.

3 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب البر والصلة، باب بر الوالدين وأنها أحق به، ح 2549، ص 652.

4 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ، ح 3، ص 9. مختصراً.

5 - عبد المجيد الزنداني. علم الإيمان، دار المنابع، دط: 2002م، الجزائر، ص 193-218.

6 - علي بن حزم أبو محمد الأندلسي (ت: 456هـ). المحلى بالآثار، ت: عبد الغفار سليمان البنداري، دار الكتب العلمية، ط 3: 2002م-1424هـ، بيروت-لبنان، 1/27.

ثم يموت، ولم يؤمن بالذي أرسلت به، إلا كان من أصحاب النار»<sup>1</sup> وَيَصْدُقُ الْحَدِيثَ عَلَى كُلِّ مَنْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَلَزِمَتْهُ حِجَّتُهُ سِوَاءَ صِدْقِهِ أَوْ لَمْ يَصِدِّقْهُ.<sup>2</sup>

**الفرع الرابع: جهاد الظلم لنشر الدعوة الإسلامية:** ينبغي الإقرار بأن النفوس البشرية بطبعها لا تقبل التسامح مع الظلم أي كان مصدره وأسبابه، ما دامت قادرة على الرد عليه، لذلك شرع الإسلام دفع الظلم بشتى الوسائل، كما أن استمرار إيذاء الجماعة المؤمنة في دولة الرسول ﷺ أو خارج دولته؛ قد يورث الذل لهذه الدعوة بسبب المبالغة في التسامح رغم إيذاء المؤمنين.

إن تشريع الجهاد يعني سعي شريعة الإسلام لتكوين شخصية مسلم قوي يعيش الواقع ويدافع عن الحق الذي يؤمن به بشتى الوسائل، وحتى لا تكون شخصيته مستكينه ذليلة، ولما طالت مدة السكوت عن الظلم بإتباع منهج الحكمة والموعظة والدعوة إلى الله في مواجهته، وظهرت دعوة الإسلام، وازدادت أذية المشركين ومؤامراتهم وتحالفاتهم ضد الدعوة الإسلامية وتجاوزت الحدود، حيث دام ذلك الظلم اثني عشر عاما؛ كان فرض الجهاد كمنهج جديد للدفاع عن الحق ورفع العوائق التي كانت تحاصر الدعوة إليه في السنة الثانية هجرية.<sup>3</sup>

وكانت أول آية أنزلت فيه، قوله تعالى: ﴿أَذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا﴾ (الحج . 39)، فالسبب الأول للجهاد إذن: هو الظلم الحاصل على الجماعة المؤمنة مع إمكانية رده وإزالته، وتحقيق الهيبة لدولة الرسول ﷺ التي تحمل على عاتقها نشر الدعوة للعالمين لتكون كلمة الله هي العليا.

كما ينبغي الإشارة أن نية الجهاد المعقودة في الإسلام خالصة، لتكون كلمة الله هي العليا، وليس لغرض آخر، لما ثبت في حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله . ما القتال في سبيل الله؟ فإن أحدنا يقاتل غضبا، ويقاتل حمية<sup>4</sup>. فرفع إليه رأسه، وقال: وما رفع إليه رأسه إلا أنه كان قائما، قال النبي ﷺ: «من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا؛ فهو في سبيل الله عز وجل»<sup>5</sup>، وما دون ذلك فليس جهادا في سبيل الله.

**الفرع الخامس: جهاد الظلم وعلاقته بحرية الاعتقاد:** الجهاد في سبيل الله ﷻ عبارة عن قيم سامية في الإسلام لمجاهمة العدو الخارجي الظالم لتكون كلمة الله هي العليا، ولا يعني فرض الجهاد في سبيل الله تعطيل الحوار والدعوة إلى الله وإلزام الناس للدخول في الإسلام بالسيف؛ بل معناه نفي ظلم المعاندين والمكابرين الذين وقفوا عائقا أمام انتشار الإسلام أو حبسوا المسلمين عندهم ليقفوا مسار الدعوة إليه حسدا واستكبارا.<sup>6</sup>

1 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد ﷺ إلى جميع الناس ونسخ الملل بملة، ح 153، ص 47.

2 - أحمد بن أبي حفص عمير أبو العباس (ت: 656هـ). المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم، 1/368.

3 - لرواية لعروة بن الزبير حين سئل كم كان النبي ﷺ بمكة؟ قال: عشا. رواه مسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب كم أقام النبي ﷺ بمكة والمدينة، ح 2350، ص 603.

4 - القتال حمية: أنفأ وعظما، وقولهم: "إنه لرجل حمي"، لا يَحْتَمِلُ الضَّمِّ. ينظر: ابن منظور. لسان العرب، 14/197.

5 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب من سأل وهو قائم عالما جالسا، ح 123، ص 26.

6 - عبد المجيد النجار. مقاصد الشريعة، ص 83.

ونفي الظلم من أكبر غايات الإسلام، ولذلك تعددت طرق دفعه فكانت: باليد أو باللسان أو بالقلب، لحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال النبي ﷺ: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه ومن لم يستطع فبقلمه وذلك أضعف الإيمان»<sup>1</sup> والمُنكَرُ: كلُّ فِعْلٍ تَحْكُمُ العقولُ الصحيحةُ بِقُبْحِهِ، أو تتوقَّفُ العقولُ في استقباحِهِ واستحسانِهِ، وتحكم بقبحه الشرعية<sup>2</sup>، وما من شك أن الظلم هو من أشد هذه المنكرات جميعاً.

ولما كان مقصد الجهاد هو أن يكون الدين كله لله، وأن تكون كلمة الله هي العليا؛ فلئن من منع مسار الدعوة قوتل باتفاق المسلمين؛ وأما من لم يكن من أهل الممانعة والمقاتلة كالنساء والصبيان والراهب والشيخ الكبير والأعمى ونحوهم؛ فلا يقتل عند جمهور العلماء<sup>3</sup>.

كما أن الإسلام حرم قتل من يطلب الأمان مستسلماً، أو من يعلق الإسلام مسلماً، لأن ذلك يخرج قتالهم عن معنى الجهاد في سبيل الله تعالى إلى معنى آخر يُجافيه، وهو أن يتغوا عرض الدنيا ب طلب المال، أو بإعلان قوتهم، وليس ذلك مقصد الإسلام من القتال؛ وإنما مقصده إعلاء كلمة الله تعالى، وبيان كلمة الحق<sup>4</sup>. كما أن الطائفة المقصود قتالها في الإسلام هي طائفة مالت عن اعتقاد الحق كالكفرة؛ لجفائهم ولغلظتهم، ولضعف عقولهم، وجودها على التقليد الممتري على الباطل من مبتدأ النشوء إلى كبر السن، فكان لا ينفذ معه م إلا السوط والسيف على رأي أبي حامد الغزالي<sup>5</sup>. وهذا لأن هذه الطائفة أُصِّل فيها الاستكبار عن الحق، والعناد عن الطريق المستقيم بسبب استمرارها على الباطل أمداً طويلاً، فشكَّلت عائقا حَالاً دون وصول الإسلام للآخرين بسبب هيمنتها على الوضع.

قال محمد متولي الشعراوي: "أمة محمد ﷺ هي التي أذن الله لها أن تحمل السيف؛ لتؤدب به الذين يحولون دون بلوغ العقيدة الصحيحة للناس.. إن السيف لم يأت ليفرض العقيدة؛ إنما ليحمي الاختيار في النفس الإيمانية، فبدلاً من أن يُترك الناس مقهورين على اعتناق عقيدة خاطئة؛ فالمسلمون يرفعون السيف في وجه الظالم القاهر لعباد الله. وعباد الله لهم أن يختاروا عقيدتهم"<sup>6</sup>.

**الفرع السادس: جهاد السلطان الظالم بالكلمة:** أعلن الإسلام جهاد الظلم بشق الوسائل خارج المجتمع الإسلامي أو داخله، وجعل أفضل مراتبه وأعلها على الإطلاق جهاد الظلم داخل مجتمع الإسلام من خلال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وقول الحق للسلطان الظالم، لحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال رسول الله

<sup>1</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان وأن الإيمان يزيد وينقص وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان، ح49، ص25، مختصراً.

<sup>2</sup> - الراغب الأصفهاني. مفردات غريب القرآن، ص823.

<sup>3</sup> - أحمد بن عبد الحلیم ابن تیمیة تقي الدين. السياسة الشرعية: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد ط 1418هـ، المملكة العربية السعودية، ص117.

<sup>4</sup> - محمد أبو زهرة. زهرة التفاسير، ص1809.

<sup>5</sup> - الاقتصاد في الاعتقاد، ص14.

<sup>6</sup> - تفسير الشعراوي، ص1496-1497.

ﷺ: "أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر أو أمير جائر"<sup>1</sup>. وإنما صار ذلك أفضل الجهاد ، لأن من جاهد العدو كان متردداً بين رجاء وخوف ، لا يدري هل يغلب أو يُغلب ، وصاحب السلطان مقهور في يده ، فهو إذا قال الحق وأمره بالمعروف ، فقد تعرض للتلف وأهدف نفسه للهلاك ؛ فصار بذلك أفضل أنواع الجهاد من أجل غلبة الخوف<sup>2</sup> ، ولما وجبت مجاهدة الكفار حتى يظهر دين الحق ، فكذلك واجب مجاهدة كل من عاند الحق من أهل الباطل على مَنْ قَدِرَ عليه حتى يظهر الحق . قال علي ﷺ: "الجهاد بثلاثة باليد واللسان والقلب ، فأولها اليد ثم اللسان ثم القلب ، فإذا كان لا يعرف معروفاً، ولا ينكر منكراً، نكس فجعل أعلاه أسفله"<sup>3</sup> .

إن غاية الإسلام هي تكوين شخصية قوية لكل مسلم، يساهم بها في تغيير الظلم ونشر العقيدة بحيث لا يقف أمام نشرها الظلمة ومن استعبد الناس، ويشجعه على قول الحق، والصدع به بشتى الوسائل، ولو كان ذلك مع سلطان البلد الذي يعيش فيه.

ويتبين لي مما سبق ضمن هذا المبحث ما يلي:

— إن الإيمان يتحقق في القلوب لأسباب عديدة وهو على مراتب.

— إن المعجزة اللغوية للقرآن الكريم وأخلاقه ﷺ كانتا طريقين لإيمان الكثير من الصحابة ﷺ من خلال اختيار حر لهذا الدين.

<sup>1</sup> - هذا الحديث روي من طريق إسرائيل، عن محمد بن جحادة، عن عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الملاحم، باب النهي عن المنكر، ح 4344، ص 809، وأخرجه الترمذي في الجامع، أبواب الفتن، باب ما جاء أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر، ح 2174، ص 524 وقال: "وهذا حديث حسن غريب من هذا الوجه" وأخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الفتن، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ح 4011، ص 909، بنحوه. وهذا السند فيه عطية بن سعد العوفي، وعطية العوفي ضعيف كما أنقل أقوال العلماء فيه من الكامل لابن عدي 369/5، قال يحيى بن معين عن عطية العوفي: "ضعيف إلا أنه يكتب حديثه"، وقال الإمام أحمد: "كان سفيان الثوري يضعف حديثه عطية". قال أيضا: "هو ضعيف الحديث". ونقل الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب 164/6، أقوال العلماء فيه: قال أبو زرعة: "لين"، وقال الجوزجاني: "مائل"، وقال النسائي: "ضعيف". وقد روى من طريق علي بن زيد بن جدعان عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري ﷺ فقد أخرجه الحاكم، كتاب الفتن، حديث أبي عوانة، ح 8543، 4/551، والحميدي في مسنده، ح 769، 17/2، وأحمد في المسند، مسند المكتوبين من الصحابة، مسند أبي سعيد الخدري، ح 11143، 227/17 ونقلا عن كتاب الجرح والتعديل لعبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي 186/6، قال أحمد بن حنبل: "على بن زيد بن جدعان ليس هو بالقوى روى عنه الناس". عبد الرحمن قال سألت أبي عن علي بن زيد فقال ليس بقوى يكتب حديثه ولا يحتج به وهو أحب إلي من يزيد بن أبي زياد وكان ضريرا وكان يتشيع، قال عبد الرحمن: سألت أبا زرعة عن علي بن زيد بن جدعان فقال ليس بقوى. وفي الضعفاء الكبير للعقيلي: 229/3: قال حماد بن زيد: كَانَ عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ يُحَدِّثُ بِالْحَدِيثِ فَيَأْتِيهِ مِنَ الْعَدِ فَيُحَدِّثُ بِهِ كَأَنَّهُ حَدِيثٌ آخَرَ. وفي تهذيب التهذيب للحافظ ابن حجر 325/7، وقال البخاري: "لا يتابع في حديثه". ومن طريق حماد بن سلمة عن أبي غالب عن أبي أمامة الباهلي ﷺ أخرجه ابن ماجه في السنن، كتاب الفتن، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ح 4012، ص 909 والطبراني في المعجم الكبير، ح 8081، 282/8 والمعجم الأوسط، ح 1596، 166/2، وقال: "لم يرو هذا الحديث عن أبي غالب إلا حماد"، وأخرجه القضاعي في مسند الشهاب القضاعي، ح 1288، 248/2. ومرسلا من طريق طارق بن شهاب عن رجل مرسلا رواه أحمد في مسند الكوفيين، ح 18830، 126/31. ذكرها الشيخ الألباني في سلسلته الصحيحة (1/ 262، 491) وصحح الحديث بمجموعها.

والحديث له شواهد عدة وإن كان في رواها مقال إلا أنه ثابت بمجموع طرقه فهو حسن لغيره والله أعلم.

<sup>2</sup> - حمد أبو سليمان الخطابي. معالم السنن، 4/350.

<sup>3</sup> - يوسف بن عبد البر. التمهيد لما في الموطأ من أسانيد، 23/282.

- إن أساس التربية الإيمانية للصحابة ﷺ هو الإيمان الحر، والاختيار المسؤول للإسلام.
- إن اقتداء الصحابة الأوائل ﷺ بتضحيات النبي ﷺ وصبرهم لأجل هذا الدين، جعلتهم أحسن الناس امتثالاً لأوامره واجتناباً لنواهيه، وأحسن الدعاة له، فأنزل الله ﷻ رضاه عنهم في القرآن الكريم.
- إن في تشريع الجهاد ضمان هيبه الجماعة المسلمة بعد تجرعها الذل لمدة طويلة، وضمنان لهيبة دولة الرسول ﷺ بين الدول في عصره، وضمنان مزيد من التسامح داخل المجتمع الإسلامي مع غير المسلمين، وتمييزه عن العدوان الخارجي على الجماعة المسلمة، وتنظيماً لعلاقات غير المسلمين داخل دولة الإسلام حتى لا يتجاوزوا حدودهم وحقوقهم المشروعة، وضمناناً لحرية اعتقادهم، وإنهاء لعوائق حرية الاعتقاد خارج دولة الإسلام، فيصل هذا الدين لجميع الشعوب دون استبداد ملوكهم، فلا يعيقوا انتشاره.
- الجهاد في الإسلام ليست وسيلته السلاح فقط؛ بل أعلى مراتبه ما كان كلمة حق داخل الكيان الإسلامي، توجه لأعلى مسؤولية من مسؤوليات الحكم حال الجور، لوقوفه عائقاً في وجه مسيرة الإسلام ونهوض المجتمع الإسلامي برسالة الإسلام، وذلك أن غياب العدل هو غياب للحقوق واضطراب كيان الفرد والجماعة، وانتشار المنكر بجميع أشكاله.
- إن الجهاد ينبغي ترتيبه ضمن أولويات الطاعات، وهو على مراتب، وأحسن مراتبه جهاد الكلمة للسلطان الجائر.
- إن للمسلم شخصية إيجابية لا تقبل الركود والتميع في الواقع؛ بل تبحث عن التغيير الإيجابي بشتى الوسائل، وتكون بدايتها بترسيخ معتقدات صحيحة، ولذلك شرع دفع الظلم وإزاحة الظالمين المستكبرين الذين شكلوا عائقاً في طريق الدعوة الإسلامية، وقاموا بمحاربتها، حينما يظهرون التعنت والاستكبار وإلحاق الأذى باعتقاد الآخرين.

## المبحث الثاني: بناء عقيدة الصحابة رضي الله عنهم في عهد النبي صلى الله عليه وسلم في ظل حرية التعبير

المطلب الأول: بناء الأصول الستة للإيمان بحوارٍ مع النبي صلى الله عليه وسلم

المطلب الثاني: التربية الإيمانية باتساع مفهوم الإيمان

المطلب الثالث: التربية الإيمانية ببيان أعمال الإيمان

المطلب الرابع: التربية الإيمانية ببيان الكفر وأعماله

المطلب الخامس: التربية الإيمانية ببيان البدعة وأساليبها

المطلب السادس: أهم ميزات عقيدة الصحابة



## المبحث الثاني: بناء عقيدة الصحابة رضي الله عنهم في عهد النبي صلى الله عليه وسلم في ظل حرية التعبير

لا يمكن أن يُؤسس مفهوم حرية التعبير في مسائل الاعتقاد دون تحديد مساحتها، ووضوح مفهومها وأصولها وقيمتها وأساليبها، فبعد أن قرر الإسلام حرية الاعتقاد كأصل ثابت لدخول الإسلام؛ قرر تبئة هذا الأصل من خلال التربية النبوية لمجتمعهم، وجعل المجال مفتوحاً للحوار والأسئلة في مسائل الإيمان وأصوله. ولم يُعلِّم النبي صلى الله عليه وسلم الصحابة رضي الله عنهم مفهوم الإيمان وأعماله بشكل مباشر في مجلس واحد؛ بل كانت له دروس متعددة في مناسبات عديدة، ويختلف محتوى كل درس عن الآخر، بحيث يُراعى فيه التدرج، ليؤثر الدرس في سلوكات المتعلم، وعباداته، وأقواله، وأخلاقه، واحتياجاته الروحية التعبديّة والعملية، وقد يكون الدرس مُفتتحةً بإشكالية يطرحها الرسول صلى الله عليه وسلم، أو سؤالاً يستفسر عنه سائل في مجلس أو في الطريق أو في غيره من الأماكن؛ غير أن جواب معلم الإنسانية صلى الله عليه وسلم كان دائماً نبراساً ينيّر طريق مجتمع متعطش لفهم عقيدة الإيمان، حريص على إدراك أعلى مراتبها.

### المطلب الأول: بناء الأصول الستة للإيمان بحوارٍ مع النبي صلى الله عليه وسلم

عرّف النبي صلى الله عليه وسلم المجتمع النبوي مفهوم الاعتقاد الصحيح، وتدرج في تعريف طريق الإيمان من خلال ما أنزل عليه في القرآن الكريم، ومن خلال تلك الحوارات التربوية أو الأسئلة التي كان يسألها مَنْ حَوَّلَهُ حتى يكون مفهومه حاضراً في قلوب الصحابة رضي الله عنهم، وتكون تطبيقاته حاضرة في حياتهم اليومية، لأنهم كانوا أحسن من عرف أصوله ومراتبه.

وكانت أحسن واقعة وضحت مفهوم هدي عهد النبي صلى الله عليه وسلم، ما تضمنه ذلك الحوار التربوي الذي آثاره جبريل عليه السلام في مجلس النبي صلى الله عليه وسلم بغية تعليم صحابته بأسلوب السؤال والجواب والتصديق على إجابته صلى الله عليه وسلم في ظل استغراب من الصحابة، حينما جاء في شكل بشري.

فوضح في هذا المجلس مفهوم الدين الإسلامي كله من خلال تحديد أركان الإسلام، ومفهوم الإيمان، ومفهوم الإحسان، وأشراط الساعة، وأماراتها، لحديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه حيث سأل جبريل عليه السلام: «يا محمد أخبرني عن الإسلام؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلاً»، قال: «صدقت». قال: «فأخبرني عن الإيمان؟» قال: «أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسوله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره»، قال: «صدقت». قال: «فأخبرني عن الإحسان؟» قال: «أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك». قال: «فأخبرني عن الساعة؟» قال: «ما المسؤول عنها بأعلم من السائل؟» قال: «فأخبرني عن أمارتها؟» قال: «أن تلد الأمة ربعتها، وأن ترى الحفاة العراة

العالة رعاء الشاء يتناولون في البيان». قال: ثم انطلق فلبث مليا، ثم قال لي: «يا عمر أتدري من السائل؟ قلت: "الله ورسوله أعلم". قال: «فإنه جبريل أتاكم يعلمكم دينكم»<sup>1</sup>.

إن هذا الحديث قد وضع مصطلحات الدين كلها في حضرة بعض الصحابة رضي الله عنهم في مجلس النبي صلى الله عليه وسلم، ومصطلحات هذا الدين هي: أركان الإسلام الخمسة، وأركان الإيمان الستة، ومفهوم الإحسان الذي يضم جميع هذه الأعمال التعبدية ومعاملات المسلم وأخلاقه، وأحسن طرق العبودية وأحسن طرق ارتقائها. وقد التزم السائل - وهو جبريل عليه السلام - آدابا في مجلس النبي صلى الله عليه وسلم، ليعلم الصحابة رضي الله عنهم أدب السؤال بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم، وآداب التعلم، وقد كانت أسئلته دقيقة ومباشرة حيث استفسر عن مفهوم الإسلام أولا، فوضحه النبي صلى الله عليه وسلم بتحديد أركانه الخمسة، ثم عن الإيمان ثانيا، فوضح أصوله الستة، ثم عن الإحسان ثالثا، فكان له بيانها، وختاما سأله عن الساعة ثم عن أشراتها.

وقد فرق النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث بين الإسلام والإيمان حيث فسر الإيمان بأنه تصديق القلب، وفسر الإسلام بالعمل الظاهر من شهادة اللسان وأعمال البدن والتي بمجموعها يتم الإيمان والإسلام<sup>2</sup>. إن إقرار القلب وتصديقه دون نطق اللسان لا ينجي من النار، ولا يستحق صاحبه اسم الإيمان في الشرع، ومجرد نطق اللسان دون إقرار القلب وتصديقه لا يكون صاحبه مؤمناً، فهو النفاق والزندقة، وإنما يستحق هذا الاسم من جمعهما<sup>3</sup>.

ولا يحصل تمام الإيمان والإسلام إلا بتمام أعمال الإيمان، ولهذا كانت زيادة الإيمان ونقصانه على مذهب أهل السنة<sup>4</sup>، فيكون بذلك الإيمان هو الإسلام وزيادة. قال الإمام الزهري: "نرى أن الإسلام الكلمة والإيمان العمل الصالح". وعلى هذا قد يخرج الرجل من الإيمان إلى الإسلام، ولا يخرج من الإسلام إلا إلى الكفر بالله عز وجل<sup>5</sup>.

إن أصول العقيدة عرفها الإسلام بدرس نبوي جمع بين ملاك ونبي من خلال حوار جبريل عليه السلام، فعرفه النبي صلى الله عليه وسلم بأصولها الستة ثم أركان الإسلام ثم عرفه بالإحسان كأعلى مراتب العبودية لله عز وجل وغيرها من المسائل التي نقلها الصحابة رضي الله عنهم لهذه الأمة.

<sup>1</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان...، ج8، ص15.

<sup>2</sup> - ينظر: عياض بن موسى. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 1/203-204.

<sup>3</sup> - ينظر: المصدر نفسه، 1/203-204.

<sup>4</sup> - ينظر المصدر نفسه، 1/204.

<sup>5</sup> - عبد الغني المقدسي الدمشقي الحنبلي، أبو محمد، تقي الدين (ت: 600هـ). الاقتصاد في الاعتقاد، ت: أحمد بن عطية بن علي الغامدي، مكتبة العلوم والحكم، ط1: 1414هـ-1993م، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ص187-188.

## المطلب الثاني: التربية الإيمانية باتساع مفهوم الإيمان

إن اتساع مفهوم الإيمان يمنح المسلم حرية واسعة في التعبير عن اعتقاده وإيمانه، فالإيمان ليس مجرد التصديق بالقلب؛ بل يتعداه إلى الأقوال والأفعال التي تُثبت حقيقته، كما أنه على مراتب عدة. وبيان مفهومه يعني الوقوف على أهم ما قرره النبي ﷺ في مفهومه، وبيان أهم أصوله وأعماله، وقد تمَّ تحديد ذلك من خلال حوارات النبي ﷺ أو سؤاله، وقد ارتبط مفهومه بأعمال البر وأركان الإسلام وهو على مراتب عدة. وبعد أن بيّن النبي ﷺ الاعتقاد الصحيح وأصوله، راح يوضح مفهومه بمزيد من التفصيل.

**الفرع الأول: الإيمان أفضل الأعمال:** الإيمان في الإسلام من أفضل الأعمال لحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: «سئل رسول الله ﷺ: أي الأعمال أفضل؟ قال: «إيمان بالله ورسوله». قال: ثم ماذا؟ قال: «جهاد في سبيل الله». قال: ثم ماذا؟ قال: «حج مبرور»<sup>1</sup>. هذا الحديث كان جواباً لسائل يتحرى أفضل الأعمال إلى الله تعالى، فعلمه النبي ﷺ أن الإيمان بالله ورسوله من أفضلها على الإطلاق ثم يليه التضحية في سبيله من خلال الجهاد في سبيل الله، ثم ذكر الحج المبرور، فالإيمان غيرُ العمل في عُرف الكلام، وقد جعله النبي ﷺ من جملة أفضل الأعمال، فلا يكون المؤمن تام الإيمان إلا باعتقاد وقول وعمل<sup>3</sup>. وبهذا الحديث يتبين لي ما يلي:

- مدى تعطش المجتمع النبوي للارتقاء لأفضل الأعمال التي يحبها الله ﷻ.

- إن تعليم العقيدة في عهده ﷺ كان طريقه الأسئلة والحوارات التي تحمل في مضامينها رغبة شديدة عند المجتمع النبوي في تعلم وتحري أحسن مراتب القرب من الله عز وجل.
- إن الإيمان عُرفَتْ أصوله وأفضل أعماله ببحث الصحابة رضي الله عنهم عنها.

**الفرع الثاني: الإيمان هو أركان الإسلام وآداء الخمس:** قرر النبي ﷺ أن الإيمان له مفاهيم شاملة تشمل أركان الإسلام وآداء الخمس، وذكر ذلك لوفد عبد القيس، وهذا بعد إبدائهم رغبة شديدة في تعلم الإسلام وتبليغه لقومهم رغم صعوبة وضعهم، وعدم إمكانية لقاء آخر للنبي ﷺ لضعف الأمن والأمان من القبائل المحيطة بهم، لحديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: «إن وفد عبد القيس لما أتوا النبي ﷺ قال: من القوم؟ أو من الوفد؟ قالوا: ربيعة. قال: «مرحباً بالقوم أو بالوفد»<sup>4</sup> غير خزايا ولا ندامى<sup>5</sup>. فقالوا: يا رسول الله، إنا لا نستطيع أن نأتيك إلا في الشهر الحرام، وبيننا وبينك هذا الحي<sup>6</sup> من كفار مضر<sup>1</sup>، فمرنا بأمر فصل نخبر به من

<sup>1</sup> - حج مبرور: إذا لم يخالطه مأم. ينظر: (القاضي عياض. إكمال المعلم بفوائد مسلم)، 529/7.

<sup>2</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحج، باب فضل الحج المبرور، ح1519، ص174.

<sup>3</sup> - ينظر: عياض بن موسى. المصدر السابق نفسه، 346/1.

<sup>4</sup> - وفد: وهم القوم يجتمعون ويُرْدُونَ البلاد واحدٌهم وافدٌ. ينظر: (المبارك أبو السعادات. النهاية في غريب الحديث والأثر، 463/5).

<sup>5</sup> - قال الإمام عياض بن موسى القاضي نقلاً عن الهروي: "غير خزايا ولا ندامين": معناها غير مستحيين، مأخوذ من الخزاية وهي الاستحياء، وقال إنكم بادرتم بإسلامكم دون حرب تفضحكم وتخزيكم، أو توجب الاستحياء من تأخر إسلامكم، أو من عنادكم وحربكم لنا، والندم على ما فاتكم من المبادرة. ينظر: (إكمال المعلم بفوائد مسلم، 1/231).

<sup>6</sup> - الحي: هو اسم لمنزل القبيلة ثم سميت القبيلة به لأن بعضهم يحيا ببعض. أحمد بن علي بن حجر. فتح الباري، 1/131.

وراءنا، وندخل به الجنة. وسألوه عن الأشربة فأمرهم بأربع، ونهاهم عن أربع. أمرهم بالإيمان بالله وحده قال: «أتدرون ما الإيمان بالله وحده». قالوا: "الله ورسوله أعلم"، قال: «شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصيام رمضان وأن تعطوا من المغنم الخمس»<sup>2</sup>.

إن الإيمان بالله ﷺ أعمال تعبدية تشمل أركان الإسلام، ولم يذكر بينها الحج لأنه فرض بعد هذه الحادثة، وأما أمرهم بأداء الخمس من المغنم، فهذا يعني بأنه طالبهم بالجهاد المقرر لهذا الحكم<sup>3</sup>. إن هذا الحديث هو عبارة عن حوار دار بين معلم الإنسانية ﷺ ووفد من العرب يتطلعون لهداية قومهم بعد أن انتشرت رسالة النبي ﷺ بين القبائل العربية، واستفاض ذكرها عند العرب وصار لها أعداء، فأراد وفد عبد القيس أن يستفسروه عن أعمال أهل الجنة في الدنيا ليكونوا دعاة لقومهم، فكانت إجابة النبي ﷺ موضحة بالإجابة البسيطة والأسلوب المشجع على السؤال، أن الإيمان بالله عز وجل يشمل أركان الإسلام وطاعة النبي ﷺ بنصرتة والجهاد معه وأداء الخمس.

**الفرع الثالث: الإيمان مراتب ودرجات:** يصنف إيمان المسلم في مراتب ودرجات، لحديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: «الإيمان بضع وسبعون بابا، أدناها إمطة الأذى عن الطريق، وأرفعها قول لا إله إلا الله»<sup>4</sup>. إن الإقرار بالشهادة لله ولرسوله هو تقرير للانتماء لهذا الدين وأعلى شعبة من شعب الإيمان لأنه يجمع بين الاعتقاد بالقلب والاعتراف باللسان، وإن كانا عمليين يُعملان بجارحتين مختلفتين فإن نوع العمل واحد، وما مثلها إلا مثل من قال شيئا وكتبه، فإنه وإن عمل عملين بجارحتين مختلفتين فإن نوع العمل واحد، وهو الإبانة عما حصل مبينا باليد واللسان من تلاوة قرآن أو إلقاء شعر أو حديث أو مثل أو قصص، أو ما كان من أصناف الكلام أو مثل من مد يديه ورجله إلى شيء فحركه، فإنه وإن كان عم ل عمليين بجارحتين مختلفتين، فإن نوع العمل واحد وهو تحريك شيء بعينه<sup>5</sup>.

عرّف الحديث بعض فروع وشعب الإيمان، وبيّن أعلى مراتب وهو قول لا إله إلا الله، وأدنى مراتبه وهو إبعاد الأذى عن الطريق. وقد عدد العلماء شعبه، وحددوا كيفية إحصائها من خلال تتبع القرآن الكريم بأن يجعل كل ما ذكر فيه مع الإيمان شعبة من شعبه؛ فإن وقي ذلك فليفعل مثله في الحديث<sup>6</sup>.

إن الإيمان ينقص بالمعاصي حتى أنه قد يفارق صاحبه مدة عصيانه، لحديث أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر

1 - قبائل مضر: الذين كانوا بينهم وبين المدينة وكانت مساكنهم بالبحرين وما والاها من أطراف العراق. ينظر: أحمد بن شهاب القسطلاني. إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، 164/1.

2 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب أداء الخمس من الإيمان، ح 53، ص 17.

3 - أحمد بن علي بن حجر، فتح الباري، 131/1.

4 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها وأدناها وفضيلة الحياة وكونه من الإيمان، ح 35، ص 23.

5 - ينظر: الحسين بن الحسن بن محمد بن حليم البخاري الجرجاني، أبو عبد الله الخليلي (ت: 403 هـ). المنهاج في شعب الإيمان، حلمي محمد فودة، دار الفكر، ط1: 1399 هـ - 1979م، 183/1.

6 - محمد أنور شاه الكشميري الديوبندي. فيض الباري على صحيح البخاري، 152/1.

حين يشرها وهو مؤمن»<sup>1</sup>، فللمؤمن إذا أتى كبيرة نزع منه الإيمان، وإذا فارقتها عاد إليه<sup>2</sup>. وروي عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال عبد الله بن رواحة رضي الله عنه: "إنما مثل الإيمان مثل قميص، بينما أنت قد نزعته، إذا لبسته، وبينما أنت قد لبسته إذ نزعته"<sup>3</sup>، فلو كمل إيمانه لوجد حلاوة الإيمان فاستغنى بها عن استحلاء المعاصي<sup>4</sup>.

**الفرع الرابع: طريقة تغيير المنكر من مراتب الإيمان:** يُعدُّ تغيير المنكر في الإسلام على مراتب ويكون باليد أو اللسان أو القلب، وتغييره بالقلب معناه أن يكره ذلك الفعل بقلبه، ويعزم على أن لو قدر على التغيير لغيره. وهذه آخر خصلة من خصال تغيير المنكر، عبر عنها بـ "أضعف الإيمان" أضعف خصال الإيمان، ولم يبق بعدها للمؤمن مرتبة أخرى في تغيير المنكر<sup>5</sup>. لحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: "أول من بدأ بالخطبة يوم العيد قبل الصلاة مروان، فقام إليه رجل. فقال: " الصلاة قبل الخطبة"، فقال: قد ترك. ما هنالك. فقال أبو سعيد: أما هذا فقد قضى ما عليه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من رأى منكم منكرا فليغيره بيده؛ فإن لم يستطع فبلسانه؛ ومن لم يستطع فبقلبه؛ وذلك أضعف الإيمان»<sup>6</sup>. وهكذا يتبين لي ما يلي:

- شرع الإسلام مفهومًا للإيمان واسعًا، ولم يقصره على التصديق القلبي الخالي من إظهاره والتعبير عنه، وقام بتعميقه وتأصيله بدقة، بتشريع درجاته وربطه بأخلاق وسلوك المسلم وعباداته.
- إن تعلم الإيمان ومراتبه مرهون بسعي العبد للربط بين التصديق القلبي والواقع العملي اليومي للمسلم.
- إن العقيدة الإسلامية مرتبطة بأركان الإسلام ومجمل أعمال الخير، وهي لا تقتصر على التصديق القلبي المجرد؛ بل هي أقوال البر وأفعاله.
- إن الإيمان لا يكتمل في قلب المسلم حتى يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر.
- تعلم الصحابة رضي الله عنهم الإيمان ومسائله من خلال حوارات النبي صلى الله عليه وسلم، فأجابهم عن مختلف الأسئلة التي يتحرونها، لسعيهم لاعتلاء أرفع مراتب القرب من المولى صلى الله عليه وسلم، فأسهموا في نقل ما تعلموه لمن بعدهم.

### المطلب الثالث: التربية الإيمانية ببيان أعمال الإيمان

1 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المظالم والغصب، باب النهي بغير إذن صاحبه، ح2475، ص283.  
 2 - ابن حجر العسقلاني. فتح الباري، 59/12.  
 3 - ينظر: علي بن بطال. شرح صحيح البخاري، 391/8.  
 4 - زين الدين عبد الرحمن بن رجب الحنبلي (ت: 795هـ). فتح الباري شرح صحيح البخاري، ت: جماعة، مكتبة الغرباء الأثرية، ط1: 1417 هـ - 1996 م، المدينة المنورة، 51/1.  
 5 - ينظر: أحمد بن أبي حفص عمير أبو العباس. المفهم لما أشكل في صحيح مسلم، 234/1.  
 6 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان، وأن الإيمان يزيد وينقص، وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب، ح49، ص25.



إن التعبير الإيماني للمسلم لا يكون بالأقوال فقط؛ بل يعني قيامه بأعمال الإيمان والحث على الأكثر منها، وتنبهه إلى النقائص التي تعثره حتى يقارب درجة الكمال، وكان النبي ﷺ يوجه كل صحابي لما ينقصه من أعمال الخير والعبادات ليحصل له ذلك الكمال الإيماني، وأعمال الإيمان متعلقة بالجانب الوجداني والروحي للمسلم وهي على تعددها تشمل ما يلي:

**الفرع الأول: تعلق المحبة بالإيمان:** اعتنى الإسلام بتنمية وجدان المسلم، فربط الإيمان القلبي بالعالم الحسي العملي من خلال توجيه المؤمن لمحبة المولى عز وجل، ومحبة نبيه، ومحبة الصحابة ﷺ، ومحبة الخير للمسلمين. إن جميع أنواع المحبة في الإسلام هي فرع تابع لمحبة الله عز وجل، وقد تجاوزت هذه المحبة مجرد الشعور القلبي بتقربها في الميدان العملي التعبدي من خلال امتثال أوامر الخالق واجتناب نواهيه. وتعد محبة الله ورسوله والمؤمنين وصحابة رسوله ﷺ من أسس الإيمان وعلاماته.

**1- حب الله ﷻ ورسوله ﷺ مقدم عند المسلم على ما سواهما:** يتوج الاعتقاد الصحيح للمسلم بحب الله ورسوله ويقدم التعبير عن حبهما على كل ما يتصور حبه في الدنيا من حب الوالد والولد وحتى حب الذات، لحديث أنس ﷺ، قال النبي ﷺ: «ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، وأن يحب المرء لا يحبه إلا الله، وأن يكره أن يعود في الكفر كما يكره أن يقذف في النار»<sup>1</sup>، ولحديث أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ، قال: «فوالذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم، حتى أكون أحب إليه من والده وولده»<sup>2</sup>. وردت في هذين الحديثين أقسام المحبة الثلاثة: محبة إجلال وعظمة: كمحبة الوالد، ومحبة شفقة ورحمة: كمحبة الولد، ومحبة استحسان و محبة مشاكلة: كمحبة سائر الناس. فجمع ﷺ ذلك كله في محبته، فحقيقة الإيمان لا تتم إلا بذلك<sup>3</sup>، ولا يصح الإيمان إلا بإعلاء منزلة قدر النبي ﷺ على كل والد وولد، ومحسن ومُفضِّل، ومن لم يعتقد هذا واعتقد سواه فليس بمؤمن<sup>4</sup>.

إن محبة الرسول ﷺ في قلب المؤمن لا بد أن تتجاوز محبته لنفسه، وذلك لأن الإيمان ينظم وجدان المؤمن، فكل إنسان بفطرته يحب نفسه إلا أن الإسلام يشترط في كمال الإيمان تقديم حبه ﷺ على حب الذات، لما رواه زهرة بن معبد أنه سمع جده عبد الله بن هشام ﷺ قال: كنا مع النبي ﷺ وهو آخذ بيد عمر بن الخطاب ﷺ، فقال له: "يا رسول الله. لأنت أحب إلي من كل شيء إلا من نفسي"، فقال النبي ﷺ: «لا والذي نفسي بيده حتى أكون أحب إليك من نفسك»، فقال له عمر: "فإنه الآن والله، لأنت أحب إلي من نفسي" فقال النبي ﷺ: «الآن يا عمر»<sup>5</sup>.

قال الإمام ابن القيم: "إن تمام العبودية لا يحصل إلا بالمحبة الصادقة، وإنما تكون المحبة صادقة إذا بذل فيها المحب ما يملكه من مال ورياسة وقوة في مرضاة محبوبه والتقرب إليه، فإن بذل له روحه كان هذا أعلى درجات

<sup>1</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب حلاوة الإيمان، ح16، ص13.

<sup>2</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب حب الرسول ﷺ من الإيمان، ح14، ص12.

<sup>3</sup> - ينظر: الحسين بن الحسن بن محمد بن حليم البخاري الجرجاني، أبو عبد الله الخليلي (ت: 403 هـ). المنهاج في شعب الإيمان، 415/3.

<sup>4</sup> - ينظر: عياض بن موسى. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 281/1.

<sup>5</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان والندور، باب كيف كانت يمين النبي ﷺ، ح6632، ص773.



الحبة، ومن المعلوم أن من لوازم ذلك التي لا يحصل إلا بها أو يخلق ذواتاً وأسباباً وأعمالاً وأحلاقاً وطبائع تقتضي الحبة الصادقة من غيرها"<sup>1</sup>.

**2- حب المسلم الخير لغيره من المسلمين من الإيمان:** لقول النبي ﷺ: «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه»<sup>2</sup>، والمعنى أنه لا يتم إيمان أحد الإيمان التام الكامل حتى يضمن إلى إسلامه سلامة الناس منه، وإرادة الخير لهم، والنصح لجميعهم، فيحب لهم الخير بما يتمناه لنفسه، ويكره لهم الشر كما يكرهه لنفسه، وإذا حصلت بلية للمسلمين ينظر لها وللمسلمين أنها قد أملت به<sup>3</sup>.

إن الإسلام يتحرى نفي الأنانية عن نفوس المسلمين، بحب الخير لبعضهم البعض بالدرجة ذاتها التي يجوبها لنفوسهم، لتتحقق أحوثهم واعتبر ذلك من صميم الإيمان.

**3- المحبة دليل الإيمان وإفشاء السلام وسيلتها:** قرر النبي ﷺ أن محبة المسلم أخاه هي من أدلة الإيمان، لحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ: «لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا؛ ولا تؤمنوا حتى تحابوا، أولا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السلام بينكم»<sup>4</sup>. وهذا يعني أنه لا يكمل إيمانكم؛ حتى تُفشوا السلام الجالب للمحبة الدينية، والألفة الشرعية<sup>5</sup>.

**4- حب الأنصار:** لحديث أنس رضي الله عنه، قال النبي ﷺ: «آية الإيمان حب الأنصار وآية النفاق بغض الأنصار»<sup>6</sup>، فمن عرف حق الأنصار، ومكانهم من الدين، ومبادرتهم إلى نصرته النبي ﷺ وإظهاره، وقتال كافة الناس دونه؛ أحببهم ضرورة لصحة إيمانه؛ وأحبهم لحبه الإسلام وأهله. ومن كان منافق السريرة غير مسرور بما كان منهم ولا محب في إظهارهم الإيمان ونصره؛ أبغضهم<sup>7</sup>.

إن التعبير الإيماني للمسلم متعلق بمحبته القلبية التي تتحول إلى أفعاله، وقد قسمها النبي ﷺ إلى مراتب: فلترتبة الأولى: محبة الله ومحبة رسوله وهي مقدمة على ما سواهما، والمرتبة الثانية كل محبة تابعة لها، وذلك بحبه لإخوانه المسلمين ومحبة الخير لهم، وحب صحابة رسول الله من المهاجرين والأنصار لما قدموه لرسوله ﷺ؛ فكان حب الأنصار من أدلة الإيمان، وبغضهم علامة من علامات النفاق، وأما وسائل المحبة في الإسلام وطرقها كثيرة منها: إفشاء السلام.

**الفرع الثاني: العبادات من الإيمان:** هذه بعض الأمثلة لذلك:

1 - طريق الهجرتين وباب السعادتين، ص120.

2 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه، ح13، ص12.

3 - ينظر: أحمد بن أبي حفص عمير أبو العباس. المفهم لما أشكل في صحيح مسلم، 1/227.

4 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون وأن محبة المؤمنين من الإيمان وأن إفشاء السلام سبب لحصولها، ح54، ص27.

5 - ينظر: أحمد بن أبي حفص عمير أبو العباس. المصدر نفسه، 1/242.

6 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب علامة الإيمان حب الأنصار، ح17، ص12.

7 - عياض بن موسى. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 1/335.

**1 - الطهارة والنظافة من الإيمان:** لحديث أبي مالك الأشعري رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ: «الطهور شرط الإيمان»<sup>1</sup>، فمن تطهر لله فقد طهر ظاهره، فحذاء بنصف الإيمان، فإذا تطهر من الحدث والأنجاس للوقوف بين يدي الله، وطهر سره من الخواطر والأنجاس لمناجاة الله؛ كمل إيمانه، والإيمان ظاهرٌ وباطنٌ، فظاهرة إقرارٌ وتسليمٌ، وباطنه إخلاصٌ وتصديقٌ<sup>2</sup>.

**2 - إتباع الجنائز من الإيمان:** لحديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: «من اتبع جنازة مسلم إيماناً واحتساباً، وكان معه حتى يصلى عليها ويفرغ من دفنها، فإنه يرجع من الأجر بقيراطين؛ كل قيراط مثل أحد، ومن صلى عليها ثم رجع قبل أن تدفن؛ فإنه يرجع بقيراط»<sup>3</sup>، ومن معاني الحديث أن إتباع الجنازة من الإيمان، فقد حض النبي ﷺ على التواصل في الحياة، وبعد الممات بين المسلمين، ويتم بعد الممات بتشييع الميت إلى قبره والدعاء له<sup>4</sup>.

**3 - الصلاة دليل الإيمان:** لما روي عن جابر رضي الله عنه يقول: سمعت النبي ﷺ يقول: «إن بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة»<sup>5</sup>. ومعنى الحديث: بالصلاة والمواظبة عليها وتكرار ذلك في يومه وليلته؛ يفترق المسلم عن الكافر؛ ومن ترك ذلك ولم يهتبل به، ولا تميز بسمات المؤمنين؛ دخل في سواد أضدادهم من الكفرة والمنافقين<sup>6</sup>.

**الفرع الثالث: الأخلاق من شعب الإيمان:** لا يفرق الإسلام في باب الإيمان بين التصديق القلبي والقولي والعملية، ويعتبر الأخلاق من شعب الإيمان.

**1 - الإحسان إلى الجار من الإيمان:** قال النبي ﷺ: «والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن». قيل: ومن يا رسول الله؟ قال: الذي لا يأمن جاره بوائقه<sup>7</sup> 8. جعل الإسلام مسالمة الجار، وحبس النفس عن أذيته من الإيمان، كما جعل خوف الجار من الجار؛ دليلاً على ضعف إيمان الجار الذي انبعث منه الخوف، وإن لم يصل ضرره لجاره بالفعل. فللذي لا يأمن جاره أذاه، والذي يخاف جاره اعتدائه، والذي لا يطمئن جاره لجواره<sup>9</sup> لا يملك إيماناً كاملاً، ولا يبلغ أعلى درجاته وقد كان النبي ﷺ شديد الحض على هذا الأمر فكرره ثلاثاً<sup>10</sup>.

<sup>1</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب فضل الوضوء، ح 223، ص 227.

<sup>2</sup> - ينظر: عياض بن موسى. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 7/2.

<sup>3</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب إتباع الجنائز من الإيمان، ح 47، ص 16.

<sup>4</sup> - ينظر: ابن بطال. شرح صحيح البخاري، 108/1.

<sup>5</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة، ح 81، ص 31.

<sup>6</sup> - عياض بن موسى. المصدر السابق نفسه، 343/1.

<sup>7</sup> - غَوَائِلُهُ وَشُرُورُهُ وَاجِدُهَا بَائِقَةٌ وَهِيَ الدَّاهِيَةُ. المبارك أبو السعادات. النهاية في غريب الحديث والأثر، 426/1.

<sup>8</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب إثم من لا يأمن جاره بوائقه، ح 6016، ص 711.

<sup>9</sup> - ينظر: موسى شاهين لاشين. فتح المنعم شرح صحيح مسلم، دار الشروق، ط 1: 1423 هـ - 2002 م، 170/1.

<sup>10</sup> - ينظر: ابن بطال. شرح صحيح البخاري، 222/9.

**2 - خلق الحياء من الإيمان:** لحديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: **مَرَّ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَهُوَ يَعْظُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعَا فِإِنْ الْحَيَاءُ 1 مِنْ الْإِيمَانِ» 2.** كان النبي ﷺ مارا في الطريق فوجد أحد الصحابة رضي الله عنه من جماعة الأنصار يعظ أخاه بأن يكف عن الحياء، وهو أمر غريزي فُطر عليه، فلما كان الحياء والإيمان سببين إلى فعل الخير جعل الحياء شعبة من الإيمان <sup>3</sup>.

**3 - قول الخير أو التزام الصمت وإكرام الضيف والجار والإحسان إليهما من أدلة الإيمان:**

لحديث أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: **«مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ؛ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمِتْ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ؛ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ؛ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ» 4.** من كان يؤمن بالله واليوم الآخر إيمانا تاما؛ فإن قوة إيمانه ستلزمه على محاسبة نفسه في الدنيا، والصمت عما يعود عليه ندامة يوم القيامة <sup>5</sup>، ومن فوائد هذا الحديث التزام الشرائع وإكرام الضيف والجار <sup>6</sup>.

**الفرع الرابع: مدافعة الوسوسة دليل الإيمان:** اليقين التام، وانتفاء الوسواس هو الغالب على أنبياء الله والصالحين من أوليائه، وحصوله موهبة من الله تعالى تقف على أسباب يوفقون لعملها، وقد ورد في قوله ﷺ: **«نَحْنُ أَحَقُّ بِالشَّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ» 7،** ومعنى الشك في الحديث هو الوسواس الذي لا يدخل دفعة تحت القدرة، بل هو البحث عن معاينة الحادثة ويقينها <sup>8</sup>.

إن النبي ﷺ لم يغضب من الصحابة رضي الله عنهم الذين اشتكوا إليه وسوسة الشيطان بعد أن وصل ذلك لح د عُدَّتْ فِيهِ ضَمَائِرُهُمْ مِنَ الْقَلْقِ؛ وَرَاحُوا يَسْأَلُونَهُ مُسْتَعْظِمِينَ التَّصْرِيحَ بِالْأَلْفَاظِ الْمَعْبُورَةِ عَنِ الْقَضِيَّةِ الَّتِي فِيهَا يَشْكُونُ، لحديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه سئل النبي ﷺ عن الوسوسة. قال: **«تلك محض الإيمان» 9.** معنى "تلك محض الإيمان" فلا يصح أن يُراد به أن الوسوسة هي الإيمان لأن الإيمان هو اليقين. وإنما الإشارة إلى ما وجدوا من الخوف من الله تعالى أن يعاقبوا على ما وقع في أنفسهم فكأنه يقول: جزعكم من هذا هو محض الإيمان؛ إذ الخوف من الله تعالى ينافي الشك فيه <sup>10</sup>، ولحديث أبي هريرة رضي الله عنه: **«جاء ناس من أصحاب النبي ﷺ فسألوه: "إنا نجد في أنفسنا ما يتعاظم أحدنا أن يتكلم به". قال: وقد وجدتموه؟ قالوا: "نعم". قال: "ذاك**

<sup>1</sup> - الحياء غريزة من الإيمان يكتسبه صاحبه، والمستحي يَنْقَطِعُ بِحَيَّائِهِ عَنِ الْمَعَاصِي، وإن لم تكن له ثِقَّةٌ فصار كالإيمان. ينظر: (المبارك أبو السعادات. النهاية في غريب الحديث والأثر، ص1106).

<sup>2</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب الحياء من الإيمان، ح24، ص13.

<sup>3</sup> - ينظر: يوسف بن عبد البر. الاستدكار، 282/8.

<sup>4</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب الحث على إكرام الجار والضيف ولزوم الصمت إلا عن الخير، ح47، ص25.

<sup>5</sup> - ينظر: علي بن بطال. المصدر السابق نفسه، 186/10.

<sup>6</sup> - ينظر: عياض بن موسى. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 284/1.

<sup>7</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب أحاديث الأنبياء، ح3372، باب...، 398.

<sup>8</sup> - محمد بن إبراهيم الوزير اليماني. العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم، ت: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط3: 1415هـ - 1994م، 213/1.

<sup>9</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان الوسوسة في الإيمان...، ح133، ص42.

<sup>10</sup> - ينظر: عياض بن موسى. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 429/1.

صريح الإيمان" <sup>1</sup>. اعتبر النبي ﷺ الوسوسة أمر طبيعي يواجه بعض الناس المسلمين فيصدمهم الشيطان فيشككهم في مدى صدقهم.

**الفرع الخامس: انحراف في مفهوم الإيمان عند الفرق الإسلامية:** حصل انحراف لفهم السلف للإيمان من قبل بعض الفرق الإسلامية بعد تدوين كتب الفلاسفة، وصارت كل المسائل مفتوحة للبحث بالعقل الإنساني المجرد، ولو كان ذلك في متشابه القرآن الذي نهي القرآن عن الخوض فيه، فتشككت على إثر ذلك تفرقة الصف الإسلامي إلى فرق متعددة، لكل منها أصولها وقواعدها، وهذه بعض الفرق التي قررت أصولاً مخالفة لأصول السلف في مفهوم الإيمان:

**1- فرقة المرجئة:** تغير مفهوم الإيمان بعد وفاة النبي ﷺ ففرقت فيه فرقة المرجئة بين الإيمان القولي والعملية، فهم يرون أن الإيمان قول فقط، دون العمل بالفرائض أو بلوازمه <sup>2</sup>، وهذا الحاصل عند بعض المسلمين اليوم، فهم يعتقدون أنه يمكن أن يُعَدَّ الإنسان كامل الإيمان رغم افتقاده للعمل المثبت له.

وقد سئل الإمام سفيان بن عيينة عن الإرجاء، حيث قال: "يقولون المرجئة: الإيمان قول، ونحن نقول: الإيمان قول وعمل"، والمرجئة أوجبوا الجنة لمن شهد أن لا إله إلا الله؛ مصراً بقلبه على ترك الفرائض، وسموا ترك الفرائض ذنباً بمنزلة ركوب المحارم، وليس بسواء؛ لأن ركوب المحارم من غير استحلال معصية، وترك الفرائض متعمداً من غير جهل ولا عذر هو كفر" <sup>3</sup>.

وقال الإمام الحميدي: "أخبرت أن ناساً يقولون: "من أقر بالصلاة، والزكاة، والصوم، والحج، ولم يفعل من ذلك شيئاً حتى يموت، أو يصلي مستدبر القبلة حتى يموت؛ فهو مؤمن ما لم يكن جاحداً". إذا كان يقر بالفرائض واستقبال القبلة؛ فقلت: "هذا الكفر الصراح، وخلاف كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وفعل المسلمين" <sup>4</sup>. وقال الإمام إسحاق بن راهويه: "ومما أجمعوا على تكفيره، وحكموا عليه كما حكموا على الجاحد؛ فالمؤمن الذي آمن بالله تعالى، وبما جاء من عنده، ثم قتل نبياً، أو أعان على قتله، وإن كان مقرأ، ويقول: قتل الأنبياء محرم؛ فهو كافر، وكذلك من شتم نبياً، أو رد عليه قوله من غير تقية ولا خوف" <sup>5</sup>.

**2 - فرقة الجهمية** <sup>6</sup>: كان من أصول هذه الفرقة نفي الصفات عن المولى عز وجل، والغلو في القدر والإرجاء، فجعل الإيمان مجرد معرفة القلب، وجعل العباد لا فعل لهم ولا قدرة <sup>1</sup>.

<sup>1</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان الوسوسة في الإيمان...، ح132، ص42.  
<sup>2</sup> - محمد بن جرير بن يزيد الطبري أبو جعفر 310هـ. تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله ﷺ من الأخبار، ت: محمود محمد شاكر، مكتبة الخانجي، دط، دت ط، القاهرة، 659/2.

<sup>3</sup> - عبد الله بن أحمد بن حنبل الشيباني. السنة، ت: محمد سعيد سالم القحطاني، دار ابن القيم، ط1: 1406هـ، الدمام، 347/1.

<sup>4</sup> - هبة الله بن الحسن اللالكائي أبو القاسم (ت: 418هـ). شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، ت: أحمد بن سعد الغامدي، دار طيبة، ط8: 1423هـ - 2003م، السعودية، 957/5.

<sup>5</sup> - محمد بن نصر بن الحجاج المُرَوِّزِي أبو عبد الله (ت: 294هـ). تعظيم قدر الصلاة، ت: عبد الرحمن عبد الجبار الفيرواني، مكتبة الدار، ط1: 1406هـ - 1985م، المدينة المنورة، 929/2.

<sup>6</sup> - الجهمية: أبتلع جهم بن صفوان الذي قال بالإجبار والاضطرار إلى الأعمال، وأنكر الاستطاعات كلها وزعم أن الجنة والنار تبيدان وتفنيان، وزعم أيضاً أن الإيمان هو المعرفة بالله تعالى فقط، وأن الكفر هو الجهل به فقط، وقال: "لا فعل ولا عمل لا حد غير الله تعالى، وإنما تنسب

وقال عنه الإمام أحمد بن حنبل: "وكذلك الجهم وشيعته دعوا الناس إلى المتشابه من القرآن والحديث ، فضلوا وأضلوا بكلامهم بشراً كثيراً"<sup>2</sup>.

**3 - فرقة المعتزلة:** ظهرت هذه الفرقة بأصول محددة، وهم القائلون بأن العباد خلقوا أعمالهم، وينفون رؤية الله تعالى في الآخرة، ويقولون بوجوب الثواب والعقاب، ومن أصولها القول بالعدل ، وثبوت المنزلة بين المنزلتين لأصحاب الذنوب ومرتكب الكبيرة، والتوحيد عندها يعني نفي الصفات<sup>3</sup>.

يُعدُّ التوحيد أصلاً من أصول المعتزلة، ويكون عندهم بنفي صفات الباري جل وعلا، وإثبات أسماء لا معاني لها. كما تبينوا نفي القضاء والقدر<sup>4</sup>، ونفوا الصفات لاعتقادهم أن إثباتها يؤدي إلى تعدد القدماء؛ واعتبروا ذلك شركاً، ولذا كانوا يرون أن من أثبت لله معنى وصفة قديمة؛ فقد أثبت إلهين<sup>5</sup>.

**4 - موقف أهل السنة والجماعة من هذا الانحراف:** يقوم منهج علماء السنة على الربط بين الإيمان القولي والعمل، ويعتبرون المقر بأعمال الإيمان التارك لها كافراً، كما يقولون في جميع الصفات التي نزل بذكرها القرآن ووردت بها الأخبار الصحاح من السمع والبصر والعين والوجه والعلم والقوة والقدرة، والعزة والعظمة والإرادة، والمشية والقول والكلام، والرضا والسخط والحياة، واليقظة والفرح والضحك وغيرها، من غير تشبيه لشيء من ذلك بصفات المربوبين المخلوقين؛ بل ينتهون فيها إلى ما قاله الله تعالى، وقاله رسوله ﷺ من غير زيادة عليه ولا إضافة إليه، ولا تكييف له، ولا تشبيه، ولا تحريف ولا تبديل ولا تغيير، ولا إزالة للفظ الخبر عما تعرفه العرب، وتضعه عليه بتأويل منكر، ويجرونه على الظاهر، ويكلمون علمه إلى الله تعالى، ويقولون بأن تأويله لا يعلمه إلا الله<sup>6</sup>. وهذا هو مذهب مالك والثوري، والأوزاعي والشافعي، وحامد بن سلمة وحامد بن زيد، وأحمد، ويحيى بن سعيد القطان، وعبد الرحمن بن مهدي، وإسحاق بن راهويه: أن

الأعمال إلى المخلوقين على المجاز، كما يقال زالت الشمس، ودارت الرحي من غير أن يكونا فاعلين أو مستطيعين لما وصفنا به، وزعم أيضاً أن علم الله تعالى حادث، وامتنع من وصف الله تعالى بأنه شيء أو حي أو عالم أو مرید، وقال: "لا أصفه" يجوز إطلاقه على غيره كشيء موجود وحي وعالم ومرید ونحو ذلك، ووصفه بأنه قادر وموجود وفاعل وخالق ومحبي ومميت، لأن هذه الأوصاف مختصة به وحده وقال بحديث كلام الله تعالى. ينظر: (عبد القاهر بن طاهر بن محمد البغدادي أبو منصور. الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية، ص199).

<sup>1</sup> - ينظر: ابن تيمية. مجموع الفتاوى، ت: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد، ط1: 1423 هـ - 2003 م، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، 229/8.

<sup>2</sup> - أحمد بن محمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني (ت: 241هـ). الرد على الجهمية والزنادقة، ت: صبري بن سلامة شاهين، دار الثبات للنشر والتوزيع، ط1: 1425 هـ - 2003 م، ص92.

<sup>3</sup> - محمد أبو العون السفاريني الحنبلي شمس الدين (ت: 1188هـ). لوايح الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرر المضوية في عقد الفرقة المرضية، مؤسسة الخافقين، ط2: 1402 هـ - 1982 م، دمشق - سوريا، 76/1.

<sup>4</sup> - عبد القادر البغدادي. الفرق بين الفرق، ص193.

<sup>5</sup> - محمد الشهرستاني. الملل والنحل، 46/1.

<sup>6</sup> - إسماعيل بن عبد الرحمن الصابوني. عقيدة السلف وأصحاب الحديث، ت: ناصر بن عبد الرحمن الجديع، دار العاصمة، ط 2: 1419 هـ - 1998 م، الرياض، ص165.



صفات الله ﷻ التي وصف بها نفسه، ووصفه بما رسوله من السمع والبصر والوجه واليدين، وسائر أوصافه، إنما هي على ظاهرها المعروف المشهور من غير كيف يتوهم فيها، ولا تشبيه ولا تأويل<sup>1</sup>.

الفرع السادس: القول بخلق القرآن: كانت محاولات للنيل من قدسية القرآن في كل مرحلة من مراحل

التاريخ، باعتباره أول مصدر من مصادر التشريع، وكان التصريح بهذا القول وجهة نظر تعبر عن موقف

صاحبها أو انتمائه لفرقة معينة كالجهمية والمعتزلة، ومن خلالها يُفهم مدى انحراف العقل المسلم في تلك الآونة لإغفاله جانب الروح، ويسجل التاريخ مدى تمسك بعض العلماء وثباتهم على الحق في كل زمن .

**1 - معنى خلق القرآن:** قال أصحابها: "إن الله جل ثناؤه وتقدست أسماؤه، لا صفات له، ولا علم له، ولا

قدرة ولا حياة له، ولا سمع له، ولا بصر له، ولا عز له، ولا جلال له، ولا عظمة له، ولا كبرياء له، وكذلك

قالوا في سائر صفات الله ﷻ التي يوصف بها لنفسه، وهذا قول أخذوه عن إخوانهم من المتفلسفة الذين

يزعمون أن للعالم صناعا لم يزل ليس بعالم، ولا قادر، ولا حي، ولا سميع، ولا بصير، ولا قديم، وعبروا عن

ذلك، فقالوا: "نقول عين لم يزل"، ولم يزيدوا على ذلك؛ غير أن هؤلاء الذين وصفنا قولهم من المعتزلة في

الصفات لم يستطيعوا أن يظهروا من ذلك ما كانت الفلاسفة تظهره، فأظهروا معناه بنفيهم أن يكون للبارئ

علم، وقدرة، وحياة، وسمع، وبصر، ولولا الخوف لأظهروا ما كانت الفلاسفة تظهره من ذلك، ولأفصحوا به<sup>2</sup>،

ثم اختلفت المعتزلة في كلام الله سبحانه هل هو جسم أم ليس بجسم؟ وفي خلقه على ستة أقاويل، وعاد

الاختلاف في كلام الله: هل يبقى أم لا يبقى؟ ثم اختلفوا: هل مع قراءة القارئ لكلام غيره وكلام نفسه كلام

غيرهما؟ على مقالتين، واختلف الذين زعموا أن مع القراءة كلاما على مقالتين، واختلفت المعتزلة في الكلام،

هل هو حروف أم لا؟ على مقالتين فرغمت فرقة منهم أن كلام الله سبحانه حروف، وزعم آخرون منهم أن

كلام الله سبحانه ليس بحروف، واختلفت المعتزلة في الكلام: هل هو موجود مع كتابته أم لا؟ على مقالتين<sup>3</sup>.

قد سقت هذه الاختلافات لأنها جميعا تكون إجاباتها بين التعطيل أو التشبيه، وقد تقود بعضها

للفناء والحلول، وقد اخترت جانبا من إشكالاتها التي أقرها أبو الحسن الأشعري على سبيل التمثيل.

إن الزعم أن القرآن مخلوق، هو زعم أن الله كان ولا علم، ومن زعم أن أسماء الله وصفاته مخلوقة،

فقد زعم أن الله مخلوق محدث، وأنه لم يكن ثم كان، وهذا القول مردد إلى الإلحاد لا غير<sup>4</sup>.

وبهذا يلاحظ أن جميع هذه المقولات والخلافات إذا وصلت للإقرار بأن القرآن مخلوق؛ فهذا

يعني مثل كل كلام قابل للنقد والتعديل والتغيير زيادة أو نقصانا، وربما يلغى ككل. والسؤال المطروح هنا:

أين صفة القدسية للقرآن الكريم؟ وأين الحفاظ والاهتمام بالنص؟

<sup>1</sup> - شمس الدين محمد الذهبي (ت: 748هـ). العلو للعلي الغفاري في إيضاح صحيح الأخبار وسقيمتها، ت: أشرف بن عبد المقصود،

مكتبة أضواء السلف، ط1: 1416هـ - 1995م، الرياض، ص263.

<sup>2</sup> - علي بن إسماعيل الأشعري أبو الحسن. مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، ت: هلموت ريتز، دار إحياء التراث العربي، ط3:

دت ط، بيروت - لبنان، ص483.

<sup>3</sup> - علي بن إسماعيل الأشعري أبو الحسن. مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، 191-195.

<sup>4</sup> - ابن بطنة. الإبانة الكبرى، ت: جماعة، دار الراجحة للنشر والتوزيع، ط2: 1415هـ - 1994م، الرياض، 325/4.



إن هذه الخلافات العقلية أرادت النيل من قدسية القرآن الكريم، وكانت محاولة صريحة للتمرد على النص القرآني بتطبيق المقولات الفلسفية التي قام المسلمون بترجمتها من الفلسفة اليونانية. كما أن تكرير هذه المقولات الهادفة لإهدار قدسية القرآن قد كان مرات عديدة على مر التاريخ الإسلامي، وقد ظهر في هذا العصر تحت غطاء نقد القرآن بتطبيق مناهج النقد الغربية، واستخدام العقل في فهمه واعتباره كأني نص يمكن أن يكون محل نقد بشري، وقد استخدمت طرق ملتوية لتحصيل هذه النتائج لولا تفتن بعض العلماء واعتراضاتهم على خطأ البناء المنطقي والعقلي وخطأ التحليل.

وقد تأثرت الكتابات في العقيدة بالمقولات الفلسفية وتأثرت عدة تعريفات بها فتعريف الإيمان بالله يكون عند الإمام الحسين الحلبي ب: "ويحصل الاعتقاد والإقرار بمجموع عدة أشياء: أحدها: إثبات الباري عز وجل جلاله ليقع به مفارقة التعطيل. والثاني: إثبات وحدانيته ليقع به البراءة من الشرك. والثالث: إثبات أنه ليس بجوهر ولا عرض لتقع به البراءة من التشبيه. والرابع: أن وجود ما سواه كان من قبل إبداعه واختراعه إياه لتقع به من قول يقول بالصلة والمعلول. والخامس: إثبات أنه مدبر ما أبدع ومصرفه على ما شاء، لتقع به البراءة من قول القائلين بالطباع أو تدبير الكواكب أو تدبير الملائكة"<sup>1</sup>.

**2 - موقف الإمام أحمد وثباته في هذه الفتنة:** يعتبر أئمة الإسلام في كل عصر سدا منيعا أمام أي انحراف يتقرر في واقعهم، وقد كان الإمام أحمد واحدا من هؤلاء رغم ما تلقاه من إكراه على تغيير قناعاته، حيث قال: "إذا زعموا أن القرآن مخلوق؛ فقد زعموا أن أسماء الله مخلوقة، وأن علم الله مخلوق، ولكن الناس يتهاونون بهذا ويقولون، إنما يقولون القرآن مخلوق ويتهاونون به ويظنون أنه هين، ولا يدرون ما فيه وهو الكفر"<sup>2</sup>. وذلك لأنه كان يعتبر بقول شيخه إسحاق ابن راهوييه، حيث قال: "مَنْ قَالَ: لَا أَقُولُ: الْقُرْآنُ مَخْلُوقٌ، وَلَا غَيْرُ مَخْلُوقٍ، فَهُوَ جَهْمِي"<sup>3</sup>.

ومما سبق ذكره في هذا المطلب تبين لي ما يلي:

(1) علم النبي ﷺ المجتمع النبوي التعبير الإيماني، وصنع مفهومه في الإسلام، وهو مصطلح جديد يتجاوز مجرد التصديق بالقلب إلى القيام بالعبادات والتحلي بالأخلاق الفاضلة وأفعال القلوب، فالإيمان اعتقاد وأقوال وأفعال وعبادات، وقيم أخلاقية إضافة إلى تصديق القلب، فصياغة الإيمان في الإسلام هي ليست صياغة حرية اعتقادية مجردة؛ بل لا تحصل إلا بالتصديق القولي والالتزام العملي.

(2) إن التعبير الإيماني للمسلم متعلق بالتعبير الوجداني في الإسلام، فهو يعني محبة الله ﷻ ورسوله ﷺ طريق مؤدية لرضاه، كحب رسوله، وحب الصحابة ﷺ لخدمتهم هذا الدين، وحب المؤمنين في الله، ومدافعة وساوس الشيطان، والطهارة النفسية بتأدية الطاعات، والتحلي بالأخلاق الفاضلة كالحياء

<sup>1</sup> - ينظر: الحسين بن الحسن بن محمد بن حليم البخاري الجرجاني، أبو عبد الله الحلبي (ت: 403 هـ). المنهاج في شعب الإيمان، حلمي محمد فودة، دار الفكر، ط1: 1399 هـ - 1979م، 1/183.

<sup>2</sup> - أبو الحسن الأشعري. الإبانة في أصول الديانة، ص89.

<sup>3</sup> - ابن بطة. الإبانة الكبرى، 298/5

وقول الخير أو التزام الصمت، وحب الخير للناس كحبه لنفسه، والطهارة البدنية بحب الوضوء والطهارة ومتعلق بتواصل العبد مع الآخرين من خلال أداء الطاعات لإتباع الجنائز والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والقيام على حسن معاملتهم بإكرام الضيف والجار وغيرها من أفعال التي تدعم هذا التواصل والتآخي بين المسلمين.

(3) إن إدراك مفهوم الإيمان واتساع دائرة أعماله، معناه ترك مساحة واسعة من الحرية للمؤمنين للاجتهاد في رضا الله والمشاركة لأفعال الخير والسعي لأعلى مراتبه، والتسابق للقيام بأعماله لتحقيق الكمال الإيماني، كما أن تحري المجتمع النبوي والبحث عن أعمال الإيمان من خلال تعلمها عنه ﷺ، هو تحري لمعرفة طريق كماله وأسباب نقصانه وزيادته.

(4) إن مفهوم الإيمان في الإسلام لم يفرق بين الواقع العملي اليومي للمسلم، ومجال الأخلاق، ومجال العبادات وأركان الإسلام المقررة، ومن هنا يتضح اتساع مفهوم الإيمان في التربية النبوية للصحابة ﷺ، وضيق مفهوم الإيمان في هذا العصر وتطبيقاته بحيث يقتصر غالباً على الجانب الاعتقادي فقط.

(5) حصل انحراف في التاريخ الإسلامي عند الفرق الإسلامية بسبب انحرافها عن مفهوم الإيمان الذي يجمع بين التصديق القلبي والقولي والعملي، غير أن منهج أهل السنة والجماعة كان بالمرصاد لهذه الانحرافات وذلك لحفظ مفاهيم السلف في الاعتقاد.

(6) كانت في التاريخ الإسلامي محاولات لضرب قدسية القرآن كأول مصدر من مصادر التشريع بداية بفتنة القول في القرآن بعد تأثر العقل العربي بترجمة كتب الفلسفة.

## المطلب الرابع: التربية الإيمانية ببيان الكفر<sup>1</sup> وأعماله

إن بيان التعبير الإيماني في الإسلام لا يبغي عن بيان مناقضه وهو التعبير عن الكفر، كضابط للتعبير الإيماني الصحيح ، لكونه ناقضاً له، ومخرجاً لصاحبه من هذا الدين، وبيانه لا يقتصر على تعريفه فقط؛ بل يعني تحديد أقواله وأعماله وأقسامه وشعبه حتى يجنب المسلم الوقوع فيها، ويُعرف الكافر بخطر ما هو عليه، وقد حدد النبي ﷺ الكفر وأسبابه من خلال القرآن الكريم والسنة النبوية.

**الفرع الأول: تعريف الكفر اصطلاحاً:** هو في الدين صفة من جحد شيئاً مما افترض الله تعالى الإيمان به ، بعد قيام الحجة عليه ببلوغ الحق إليه، بقلبه دون لسانه، أو بلسانه دون قلبه أو بهما معاً، أو عمل عملاً جاء النص بأنه مخرج له بذلك عن اسم الإيمان<sup>2</sup>.

كما يحكم بكفر مَنْ قال بلسانه كلمة الكفر من غير حاجةٍ عامداً لها ، عالماً بأنها كلمة الكفر، فإنه يكفر بذلك ظاهراً وباطناً، ولا يجوز أن يقال إنه في الباطن يجوز أن يكون مؤمناً، ومن قال ذلك فقد مرق من الإسلام<sup>3</sup>.

**الفرع الثاني: أسباب الكفر:** يرى الإمام ابن حزم أن الكفر في قلوب العباد يكون إما تقليداً للأجداد أو حسداً للعرب وللنبي ﷺ، وقد يكون نتيجة إتباع صاحبه لهوى وقع له أو نتيجة لشك، وقد يحصل في القلب بسبب الاستدلال ببعض الأدلة الفاسدة، ومنهم من حكم الله تعالى عليهم بالكفر، وإن اعتقدوا الإيمان، وعمل به، وأعلنه، لأنه أنكر بعض ما أقره القرآن الكريم، كمن أقر بنبي بعد النبي ﷺ، أو كذب بآية من القرآن أو بشريعة مجتمع عليها، أو عمل عملاً يكون به كافراً<sup>4</sup>.

أما الإمام ابن القيم الجوزية فقد قرر أن الكفر نوعان: كفر أكبر وكفر أصغر. فالكفر الأكبر: هو الموجب للخلود في النار، والأصغر: موجب لاستحقاق الوعيد دون الخلود<sup>5</sup>. كما رد أسباب الكفر الأكبر إلى خمسة هي:

- أ - **كفر التكذيب:** هو اعتقاد كذب الرسل، وهذا القسم قليل في الكفار، فإن الله تعالى أيد رسله وأعطاهم من البراهين والآيات على صدقهم ما أقام به الحجة.
- ب - **كفر الإباء والاستكبار والاستهزاء:** يكون لكفر إبليس، وكفر من عرف صدق الرسول وأنه جاء بالحق من عند الله ولم ينقد له إباء واستكباراً.

1 - الكفر في اللغة ضد الإيمان وهو جحود النعمة وسترها والكفر التغطية. ينظر: (محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي. مختار الصحاح، 586/1).

2 - رسائل ابن حزم، 412/4.

3 - ينظر: أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية أبو العباس. الصارم المسلول على شاتم الرسول، ص 523.

4 - رسائل ابن حزم، 3/ 202-203.

5 - مدارج السالكين، ص 344.

ج - **كفر الإعراض**: هو أن يعرض الإنسان بسمعه، وقلبه عن الرسول ﷺ، فلا يصدقه ولا يكذبه، ولا يواليه ولا يعاديه ولا يصغي إلى ما جاء به البتة.

د - **كفر الشك**: هو أن لا يجزم بصدقه ﷺ ولا بكذبه؛ بل يشك في أمره، وهذا لا يستمر شكه إلا إذا ألزم نفسه الإعراض عن النظر في آيات صدق الرسول جملة فلا يسمعها ولا يلتفت إليها.

هـ - **كفر النفاق**: هو الذي يضمّر الكفر اعتقاداً ويظهر الإيمان قولاً<sup>1</sup>، وقد اعتبره شيخ الإسلام ابن تيمية بأنه هو الذي خرج من الإيمان باطنا بعد دخوله فيه ظاهراً<sup>2</sup>، لأنه يظهر للمسلمين إيمانه بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، غير أنه في الباطن منسلخ عن ذلك كله مكذب به، وقد كانت بلية الإسلام به هذه الفئة شديدة جداً، لأنهم منسوبون إليه وإلى نصرته ومولاته وهم أعداؤه في الحقيقة، وهذا هو النفاق الأكبر الذي يوجب الخلود في الدرك الأسفل من النار<sup>3</sup>. ولا فرق بين الزنديق والمنافق لقول ابن القيم في بيان مراتب المكلفين في الدار الآخرة وطبقاتهم: "طبقة الزنادقة، وهم قوم أظهروا الإسلام ومتابعة الرسل، وأبطنوا الكفر ومعاداة الله ورسله، وهؤلاء المنافقون، وهم في الدرك الأسفل من النار"<sup>4</sup>.

النفاق قسمان: نفاق اعتقاد ونفاق عمل، فنفاق الاعتقاد هو الذي أنكره الله على المنافقين في القرآن وواجب لهم الدرك الأسفل من النار، ونفاق العمل الذي ورد في الحديث<sup>5</sup>، لقول النبي ﷺ: «أربع من كن فيه؛ كان منافقاً خالصاً، ومن كانت فيه خصلة منهن؛ كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها: إذا أؤتمن خان، وإذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر»<sup>6</sup>. وفي رواية: «آية المنافق ثلاث، وإن صام وصلى، وزعم أنه مسلم»<sup>7</sup>.

وأما النفاق الأصغر فهو النفاق في واحدة من الأعمال المذكورة في الحديث، ونحوها، مثل: أن يكذب إذا حدث، ويخلف إذا وعد، ويخون إذا ائتمن أو يفجر إذا خاصم<sup>8</sup>.

قال الإمام ابن القيم: "زرع النفاق ينبت على ساقيتين: ساقية الكذب، وساقية الرياء، ومخرجهما من عينين عين ضعف البصيرة وعين ضعف العزيمة؛ فإذا تمت هذه الأركان الأربع استحکم نبات النفاق وبنائه"<sup>9</sup>.

**الفرع الثالث: أعمال الكفر وبعض أقواله**: بيّن النبي ﷺ أعمال الكفر لاجتنابها، كما بيّن أعمال الإيمان للتنافس عليها، وقد ذكرت أسباب الكفر الأكبر، ولم أفصل أعماله وقد حذر النبي ﷺ من كثير من الأعمال

1 - الشريف الجرجاني. التعريفات، ص298.

2 - مجموع الفتاوى، 300/7.

3 - مدارج السالكين، ص346-347.

4 - طريق الهجرتين، ص595.

5 - محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله. الصلاة وحكم تاركها، ت: بسام عبد الوهاب الجابي، دار ابن حزم، ط1: 1416هـ - 1996م، بيروت، ص77.

6 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ (التوبة 119) وما ينهى عن الكذب، ح6095، ص718، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب خصال المنافق، ح59، ص28.

7 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان خصال المنافق، ح59، ص28.

8 - تقي الدين أبو العباس أحمد بن تيمية (ت: 728هـ). مجموع الفتاوى، 435/28.

9 - مدارج السالكين، ص365.

السيئة، فقد حذر ﷺ من رمى الرجل بالفسوق أو الكفر لقوله ﷺ: «لَا يَرْمِي رَجُلٌ رَجُلًا بِالْفُسُوقِ، وَلَا يَرْمِيهِ بِالْكَفْرِ، إِلَّا أَزْدَدَتْ عَلَيْهِ، إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبُهُ كَذَلِكَ»<sup>1</sup>، كما حذر من المجاهرة بالسوء، فقال: "كُلُّ أُمَّتِي مُعَايٍ إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ، وَإِنَّ مِنَ الْمُجَاهِرَةِ أَنْ يَعْمَلَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ عَمَلًا، ثُمَّ يُصْبِحُ وَقَدْ سَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَيَقُولُ: يَا فُلَانُ، عَمِلْتُ الْبَارِحَةَ كَذَا وَكَذَا، وَقَدْ بَاتَ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ، وَيُصْبِحُ يَكْشِفُ سِتْرَ اللَّهِ عَنْهُ"<sup>2</sup>.

وصنف النبي ﷺ أعمال الكفر، واعتبرها مهلكة لصاحبها يوم القيامة، لحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال النبي ﷺ: «اجتنبوا السبع الموبقات». قالوا: يا رسول الله. وما هن؟ قال: «الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات»<sup>3</sup>.

وقد قمت بجمع أعمال الكفر وأقواله في السنة النبوية، وهذه أهمها:

**1 - قتال المسلم أخاه:** لحديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: «سباب المسلم فسوق وقتاله كفر»<sup>4</sup>. وقوله ﷺ: «لا ترجعوا بعدي كفاراً؛ يضرب بعضكم رقاب بعض»<sup>5</sup>. وهذا النوع من الكفر غير مخرج من الملة باتفاق الأئمة؛ لأنهم لم يفقدوا صفات الإيمان، لقول الله تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾ (الحجرات:9). ويدرج معه حمل المؤمن السلاح على المؤمنين، لحديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: قال رسول الله ﷺ: «من حمل علينا السلاح فليس منا»<sup>6</sup>.

**2- الانتساب إلى غير الأب:** لحديث أبي ذر رضي الله عنه: أنه سمع النبي ﷺ يقول: «ليس من رجل ادعى لغير أبيه - وهو يعلمه - إلا كفر، ومن ادعى قوما ليس له فيهم نسب؛ فليتبوأ مقعده من النار»<sup>7</sup>. وفي رواية عن أبي ذر أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «ومن ادعى ما ليس له؛ فليس منا، وليتبوأ مقعده من النار، ومن دعا رجلاً بالكفر أو قال عدو الله، وليس كذلك إلا حار عليه»<sup>8</sup>، ولحديث أبي هريرة رضي الله عنه يقول: «إن رسول الله ﷺ قال لا ترغبوا عن آبائكم، فمن رغب عن أبيه فهو كفر»<sup>9</sup>.

**3 - تكفير المسلم أخاه:** لحديث ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «إذا كفر الرجل أخاه فقد باء بها أحدهما»<sup>10</sup>. وقد سماه أخاه، وأخبر أن أحدهما باء بها، فلو خرج عن الإسلام بالكلية لم يكن أخاه<sup>11</sup>، فلا

<sup>1</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب ما ينهى من السباب واللعن، ح6045، ص713.

<sup>2</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب ستر المؤمن على نفسه، ح6069، ص716.

<sup>3</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الوصايا، باب قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ (النساء:10)، ح2766، ص327.

<sup>4</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب ما ينهى من السباب واللعن، ح6045، ص713.

<sup>5</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب الإنصات للعلماء، ح121، ص25.

<sup>6</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الديات، باب قول الله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا﴾ (المائدة:32)، ح6874، ص799.

<sup>7</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، لثلب المناقب، باب، ح3008، ص415.

<sup>8</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان حال إيمان من رغبت عن أبيه وهو يعلم، ح61، ص29.

<sup>9</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان حال إيمان من رغبت عن أبيه وهو يعلم، ح62، ص29.

<sup>10</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب ما ينهى من السباب واللعن، ح6045، ص713.

<sup>11</sup> - عبد الحليم ابن تيمية. مجموع الفتاوى، 355/7.

يجوز أن يخرج أحد من أهل القبلة من الإسلام حتى يرد آية من كتاب الله، أو يرد شيئاً من آثار رسول الله ﷺ، أو يذبح لغير الله، أو يصلي لغير الله، وإذا فعل شيئاً من ذلك فقد وجب إخراجه من الإسلام<sup>1</sup>.

**4 - الطعن في النسب والنياحة<sup>2</sup> على الميت:** لحديث أبي هريرة ؓ قال رسول الله ﷺ: «اثنتان في الناس هما بهم كفر، الطعن في النسب، والنياحة على الميت»<sup>3</sup>.

**5 - القول بالنوء والكوكب:** لحديث زيد بن خالد ؓ قال: "صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة الصبح بالحديبية في إثر السماء كانت من الليل، فلما انصرف أقبل على الناس. فقال: "هل تدرون ماذا قال ربكم؟" قالوا: "الله ورسوله أعلم". قال: «أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر، فأما من قال: "مطرنا بفضل الله ورحمته" فذلك مؤمن بي، كافر بالكوكب؛ وأما من قال: "مطرنا بنوء كذا وكذا"، فذلك كافر بي، مؤمن بالكواكب»<sup>4</sup>. ويلتحق بهذه الأقوال ما قرره الإمام ابن القيم في قوله: "وأما الشرك الأصغر مثل يسير الرياء، والتصنع للحلق، والحلف بغير الله، وقول الرجل للرجل (ما شاء الله وشئت) و(هذا من الله ومنك) و(أنا بالله وبك)، و(مالي إلا الله وأنت) و(أنا متوكل على الله وعليك) و(لولا أنت لم يكن كذا وكذا). وقد يكون هذا شركاً أكبر بحسب قائله ومقصده"<sup>5</sup>.

**6 - كفران الزوجة العشير:** لحديث ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال النبي ﷺ: «أريت النار؛ فإذا أكثر أهلها النساء، يكفرن» قيل: "أيكفرن بالله". قال: «يكفرن العشير، ويكفرن الإحسان؛ لو أحسنت إلى إحداهن الدهر ثم رأت منك شيئاً، قالت: ما رأيت خيراً قط»<sup>6</sup>.

**7 - الحلف بغير الله تعالى:** لقوله ﷺ: «من حلف بغير الله فقد كفر، أو أشرك». ولحديث عبد الله بن عمر ؓ سمع رجلاً يقول: "لا والكعبة". فقال بن عمر: "لا يحلف بغير الله، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك»<sup>7</sup>، هذه الأعمال المذكورة من قبل النبي ﷺ وصفت بالكفر، ولهذا كان على المسلم اجتنابها والابتعاد عن قولها أو فعلها.

**الفرع الرابع: شعب الكفر:** تعدُّ شُعَبُ الكفر نوعان: قولية وفعليّة، فكما يكفر الإنسان بإتيانه كلمة الكفر اختياريًا، وهي شعبة من شعب الكفر، وجعل الملائكة والأنبياء وسائط يدعوهم ويتوكل عليهم، ويصألمهم جلب

1 - الحسن بن علي بن خلف البربهاري أبو محمد . شرح السنة، ت: محمد سعيد سالم القحطاني، دار ابن القيم، ط1: 1408هـ، الدمام، ص31.

2 - ناحت المرأة نياحة على الميت إذا نذبت، وذلك أن تبكي عليه وتعدّد محاسنَه. ينظر: ناصر الدين بن المطرز أبو الفتح. المغرب في ترتيب المغرب، ت: محمود فاخوري وعبد الحميد مختار، مكتبة أسامة بن زيد، ط1: 1979م، حلب، 2/332.

3 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان إطلاق اسم الكفر على الطعن في النسب، ح67، ص30.

4 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان كفر من قال مطرنا بالنوء، ح71، ص30.

5 - مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، 1/352.

6 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب كفران العشير وكفر بعد كفر، ح29، ص14.

7 - أخرجه الترمذي في الجامع، أبواب النذور والإيمان، ح1535، ص392، وقال أبو عيسى: "هذا حديث حسن وفسر هذا الحديث عند بعض أهل العلم أن قوله فقد كفر أو أشرك على التغليب".



المنافع ودفع المضار، وهداية القلوب وتفريج الكروب وسد الفاقات<sup>1</sup>؛ كذلك يكفر بفعل شعبة من شعبه كالسجود للصنم، والاستهانة بالمصحف، فهذا أصل<sup>2</sup>.

وأشكال الكفر الأصغر كثيرة يتعذر حصرها؛ فكل ما جاءت به النصوص الشرعية من تسميته ككفرًا، ولم يصل إلى حد الكفر الأكبر، أو النفاق الأكبر، أو الشرك الأكبر، أو الفسق الأكبر، أو الظلم الأكبر؛ فهو كفر أصغر<sup>3</sup>. وجميع ما يضاد شعب الإيمان فهو كفر، فمثلا الحياء شعبة من الإيمان، وقلة الحياء شعبة من شعب الكفر، والصدق شعبة من شعب الإيمان، والكذب شعبة من شعب الكفر، والصلاة والزكاة، والحج، والصيام من شعب الإيمان، وتركها من شعب الكفر، والحكم بما أنزل الله من شعب الإيمان، والحكم بغير ما أنزل الله من شعب الكفر، والمعاصي كلها من شعب الكفر، كما أن الطاعات كلها من شعب الإيمان<sup>4</sup>. إن توسع الإمام ابن القيم في شعب الكفر، ليس معناه تكفير صاحبها؛ بل معناه تحذيره من الوقوع في هذا الحكم بإصراره عليه لكونه معصية تقترب منه.

**ومن أهم مظاهر الكفر:** الغلو في المسيح، والغلو في علي بن أبي طالب عليه السلام ونحوه، والغلو الحلاج وغيرهم، وجعل فيه م نوعا من الإلهية، أو ذبح شاة: باسم سيدي أو يعبد بالسجود له أو لغيره، أو يدعو من دون الله تعالى، فكل هذا شرك وضلال يُستتاب صاحبه؛ فإن تاب وإلا قتل، فإن الله إنما أرسل الرسل، وأنزل الكتب لنعبدوه وحده لا شريك له، ولا نجعل مع الله إلها آخر<sup>5</sup>.

**الفرع الخامس: انحراف في مفهوم الكفر:** ظهر في التاريخ الإسلامي انحراف في مفاهيم العقيدة الإسلامية عن منهج السلف ومنهج أهل السنة والجماعة عند كثير من الفرق الإسلامية، فيما يخص مرتبة مرتكب الكبيرة والفاسق وتعلقهما بمفهوم الإيمان والكفر. فحدث الخلاف في تحديد مكانتهما في الدنيا والآخرة وكيفية التعامل معهما.

**1- فرقة الخوارج:** كانت فرقة الخوارج أول من فارق جماعة المسلمين في هذه المسألة<sup>6</sup>، وكانوا أول من كفر أهل القبلة بالذنوب، واستحلوا دماءهم، وقالوا إنهم كفار مخلدون في النار، وأحكامهم في الدنيا أحكام الكفار، ودارهم دار كفر<sup>7</sup>، ثم كفروا من خالفهم هذا الرأي<sup>8</sup>. وقالوا بكفر مرتكب الصغيرة أيضا، وقالوا لا واسطة بين الكفر والإيمان<sup>9</sup>، والتبرؤ من عثمان وعلي عليهما السلام، ويقدمون ذلك على كل طاعة، ولا يصححون

1 - عبد الحليم بن تيمية. مجموع الفتاوى، 124/1.

2 - محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله. الصلاة وحكم تاركها، ص70.

3 - عبد الله بن عبد الحميد الأنري. الإيمان حقيقته، خوارمه، نواقضه عند أهل السنة والجماعة، ت: فضيلة الشيخ الدكتور عبد الرحمن بن صالح، مدار الوطن للنشر، ط1: 1424 هـ - 2003 م، الرياض، ص252.

4 - محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله. الصلاة وحكم تاركها، ص70.

5 - عبد الحليم بن تيمية. مجموع الفتاوى، 395/3.

6 - عبد الحليم بن تيمية. مجموع الفتاوى، 349/3.

7 - المصدر نفسه، 279/3.

8 - ابن تيمية. منهاج السنة، 537/4.

9 - سعد الدين التفتازاني. شرح العقائد النسفية، ت: أحمد حجازي السقا، مكتبة الكليات الأزهرية، دط، 1408 هـ - 1988 م،

المناكحات إلا على ذلك، ويكفرون أصحاب الكبائر، ويرون الخروج على الإمام إذا خالف السنة حقا واجبا<sup>1</sup>، مخالفين بذلك منهج أهل السنة والجماعة.

2 - **فرقة المعتزلة:** قرروا أن مرتكب الكبيرة ليس بمؤمن ولا كافر؛ بل في منزلة بين منزلتي الإيمان والكفر، وقولهم هذا مبني على خلاف أن الفاسق في الدنيا لا يسمى مؤمنا ولا كافرا<sup>2</sup>.

إن الاختلاف القائم بين الفرق يعود لعدم جمعهم بين النصوص الحديثية الصحيحة والتوفيق بينها، فالخوارج والمعتزلة يرون أن الإيمان إذا ذهب بعضه ذهب كله، وهذا هو الأصل الذي تفرعت عنه البدع في الإيمان، وبهذا فالإيمان عندهم هو مجموع ما أمر الله به ورسوله وهو الإيمان المطلق، كما حكاه أهل الحديث، قالوا فلماذا ذهب شيء منه لم يبق مع صاحبه من الإيمان شيء، فيخلد في النار<sup>3</sup>.

3 - **فرقة المرجئة:** خالفت هذه الفرقة المعتزلة والخوارج، وقررت أن الكبائر وترك الواجبات الظاهرة لا تُذهب شيئا من الإيمان، إذ لو ذهب شيء منه لم يبق منه شيء، فيكون شيئا واحدا يستوي فيه البر والفاجر، وهذا باستدلالهم العقلي مع أن النصوص تفيد أن أهل السنة والحديث مجمعون على أن الإيمان يزيد وينقص<sup>4</sup>.

4 - **مذهب أهل السنة والجماعة في حكم الفاسق ومرتكب الكبيرة:** يرى منهج السلف أنه لو أن أحداً من أهل التوحيد، ومن يصلي إلى قبلة المسلمين، ارتكب ذنباً، أو ذنوباً كثيرة، صغائر أو كبائر مع الإقامة على التوحيد لله، والإقرار بما التزمه، وقبله الله، فإنه لا يكفر به، و تُرجى له المغفرة<sup>5</sup>. ومرتكب الكبيرة فاسق بإجماع الأمة من عصر النبي ﷺ إلى يومنا هذا، وتكون بالصلاة عليه إذا مات ولو من غير توبة، والدعاء والاستغفار له مع العلم بارتكابه الكبائر، ودفنه في مقابر المسلمين، بعد الاتفاق على أن ذلك لا يجوز إلا للمؤمن<sup>6</sup>.

ومذهب أهل السنة والجماعة أن فساق أهل الملة ليسوا مخلدين في النار، كما قالت الخوارج والمعتزلة، وليسوا كاملين في الدين والإيمان والطاعة؛ بل لهم حسنات وسيئات، ويستحقون بهذا العقاب وبهذا الثواب<sup>7</sup>. ومرجعهم في ذلك حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال النبي ﷺ: «يدخل أهل الجنة الجنة، وأهل النار النار، ثم يقول الله تعالى: أخرجوا من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان، فيخرجون منها قد اسودوا، فيلقون في نحر الحيا، فينبتون كما تنبت الحبة في جانب السيل ألم تر أنها تخرج صفراء ملتوية<sup>8</sup>».

وهكذا فإن أهل السنة متفقون كلهم على أن مرتكب الكبيرة لا يكفر كفرا ينقل عن الملة بالكلية، كما قالت الخوارج؛ إذ لو كفر كفرا ينقل عن الملة لكان مرتداً؛ يقتل على كل حال، ومتفقون على أنه لا يخرج من

<sup>1</sup> - محمد أبو الفتح الشهرستاني . الملل والنحل ، 1/115.

<sup>2</sup> - يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي أبو الحسين (ت: 558هـ). الانتصار في الرد على المعتزلة القدريّة الأشرار، ت: سعود بن عبد العزيز الخلف، أعضاء السلف، ط1: 1419هـ - 1999م، الرياض، المملكة العربية السعودية، 1/69.

<sup>3</sup> - ينظر: ابن تيمية. مجموع الفتاوى، 7/223.

<sup>4</sup> - ينظر: ابن تيمية. مجموع الفتاوى، 7/224.

<sup>5</sup> - أحمد بن إبراهيم أبو بكر الإسماعيلي الجرجاني (ت: 371هـ). اعتقاد أئمة الحديث، ت: محمد بن عبد الرحمن الخميس ط 1: 1412هـ، دار العاصمة، الرياض، ص64.

<sup>6</sup> - سعد الدين التفتازاني. شرح العقائد النسفية، ص72.

<sup>7</sup> - ابن تيمية. المصدر نفسه، 7/679.

<sup>8</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب إثبات الشفاعة وإخراج الموحدين من النار، ح304، ص58.

الإيمان والإسلام ولا يدخل في الكفر، ولا يستحق الخلود مع الكافرين، كما قالت المعتزلة فقولهم هذا باطل، إذ قد جعل الله ﷻ مرتكب الكبيرة من المؤمنين في قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ﴾ (البقرة. 178) فلم يخرج القاتل من الذين آمنوا<sup>1</sup>.

إن الانحراف في فهم الإيمان والتفريق بينه وبين الكفر فرّق الأمة إلى عدة فرق، كانت في غنى عنه لو اجتمعت حول المصدرين الأساسيين للإسلام كتاب الله تعالى وسنة نبيه، وقد ثبت أهل السنة والجماعة على الحق في هذه المسائل حينما تتبعوا طريق عقيدة السلف وساروا على مسلكهم.

<sup>1</sup> - ينظر: ابن أبي العز الحنفي. شرح العقيدة الطحاوية، المكتب الإسلامي، ط4: 1391هـ، بيروت، لبنان، ص316.

## المطلب الخامس: التربية الإيمانية ببيان مفهوم البدعة<sup>1</sup>

إن بيان التعبير الإيماني في الإسلام لا يعني إضافة المسلم عبادات لم تشرع للتعبير عن كمال إيمانه، فقد بين النبي ﷺ جميع ما تحتاج إليه أمته في أمر دينها ودنياها قبل وفاته ﷺ؛ غير أن كثيراً من المبتدعين يقول لسان حاله، "إنَّ الشريعة لم تتم، وإنه بقي منها أشياء يجب أو يستحبُّ استدراكها"؛ لأنَّهم لو كانوا معتقدين بكمالها وتامها من كلِّ وجه لم ابتدعوا، ولا استدركوا عليها، وكل قائل لمثل ذلك ضالٌّ عن الصراط المستقيم<sup>2</sup>، وقد ظهرت بدع في الاعتقاد كثيرة عبر التاريخ الإسلامي تصدى لها أهل السنة والجماعة ونهبوا على خطورتها، وبقيت مؤلفاتهم تشهد بذلك إلى يومنا هذا.

وتعد البدع مهلكة للعقيدة الإسلامية، وهي أخطر من الكفر، لأن صاحبها يُغيَّر سنن النبي ﷺ أو فهم نصوص الوحي معتقداً أنه على صواب، أو معتقداً أنه يقدم خدمة جليلة لهذا الدين بهذه الإضافة الجديدة التي يظنها طيبة، ويؤسس لها أدلة عقلية يظنها في مصلحة الأمة، ويُضيف إليها ما يراه من عرف وتقليد عند بعض الزاهدين، مخالفاً أدلة ومنهج السلف الصالح في فهمها، ولذلك حذر النبي ﷺ من خطورة البدعة والمبتدعين على الأمة الإسلامية.

**الفرع الأول: تحذير النبي ﷺ من البدعة السيئة:** أذنب النبي ﷺ أصحابه من البدع في مناسبات عديدة، فحذر منها في خطبه أمام الناس جميعاً، لحديث جابر بن عبد الله ﷺ قال رسول الله ﷺ: «إذا خطب احمرت عيناه، وعلا صوته، واشتد غضبه حتى كأنه منذر جيش، يقول: صباحكم ومساكم، ويقول: بعثت أنا والساعة كهاتين، ويقرن بين أصبعيه السبابة والوسطى، ويقول: أما بعد، فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة»<sup>3</sup> وفي رواية: «كل محدثة بدعة»<sup>4</sup> قال أبو سليمان الخطابي في قوله ﷺ: «كل محدثة بدعة»: «فإن هذا خاصٌّ في بعض الأمور دون بعض، وهو كل شيء أحدث على غير أصل من أصول الدين، وعلى غير عياره وقياسه، وأمَّا ما كان منها منبئاً على قواعد الأصول، ومردوداً إليها، فليس بدعة ولا ضلالة»<sup>5</sup>. ويقول في ذلك الإمام أبو حامد الغزالي: «ليس كل ما أبدع منها عنه، بل المنهي عنه بدعة تُضاد سنة ثابتة، وترفع أمراً من الشرع»<sup>6</sup>.

<sup>1</sup> - البدعة: بدع الشيء يدعه بدعاً وابتدعه أنشأه وبدأه.. البدع، والبدع: الشيء الذي يكون أولاً، والبدعة: الحدث وما ابتدع من الدين بعد الإكمال. (ينظر: ابن منظور. لسان العرب، 6/8) وعند الراغب الأصفهاني: «البدعة في المذهب إيراد قول لم يستن قائلها وفاعلها فيه بصاحب الشريعة وأمائلها المتقدمة وأصولها المتقنة» (المفردات في غريب القرآن، ص 111) وقال أبو البقاء الكفوي: «البدعة كل عمل عُمل على غير مثال سبق فهو بدعة». أيوب بن موسى الحسيني الكفوي أبو البقاء. كتاب الكليات، ت: عدنان درويش - محمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، 1419هـ - 1998م، ص 333.

<sup>2</sup> - الشاطبي. الاعتصام، ت: سليم بن عيد الهلالي، دار ابن عفان، ط1: 1412هـ - 1992م، السعودية، 64/1.

<sup>3</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة، ح 867، ص 205.

<sup>4</sup> - أخرجه أبو داود في سننه، كتاب السنة، باب في لزوم السنة، ح 4607، ص 863، وقال الألباني: «حديث صحيح».

<sup>5</sup> - حمد أبو سليمان الخطابي. معالم السنن، 301/4.

<sup>6</sup> - إحياء علوم الدين، 3/2.

وحذرهم ﷺ منها لحديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، قال رسول الله ﷺ: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس فيه، فهو رد»<sup>1</sup>، وفي رواية "من عمل عملاً ليس عليه أمرنا، فهو رد"<sup>2</sup>، ولذلك كان الصحابة ﷺ أكثر لزوماً للسنن وبعداً عن البدع، فهذا عبد الله بن عمر ﷺ جالس إلى حجرة عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها، والناس يصلون الضحى في المسجد، فسئل عن صلاتهم؟ فقال: "بدعة"<sup>3</sup>. قال الحافظ ابن رجب: "فكل من أحدث شيئاً ونسبه إلى الدين، ولم يكن له أصل من الدين يرجع إليه، فهو ضلالة، والدين منه بري"<sup>4</sup>. فصلاة الضحى في جماعة في المسجد كانت بالنسبة لابن عمر ﷺ بدعة، لا بد من اجتنابها بهذه الكيفية<sup>5</sup>.

**الفرع الثاني: البدعة المحمودة وتأصيلها:** ثبتت **البدعة المحمودة** في نصوص السنة النبوية، لحديث أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً»<sup>6</sup>. ولحديث جرير بن عبد الله ﷺ قال: «جاء ناس من الأعراب إلى رسول الله ﷺ عليهم الصوف، فرأى سوء حالهم قد أصابتهم حاجة، فحث الناس على الصدقة، فأبطؤا عنه حتى روي ذلك في وجهه، قال: ثم إن رجلاً من الأنصار جاء بصرة من ورق، ثم جاء آخر، ثم تتابعوا، حتى عرف السرور في وجهه فقال رسول الله ﷺ: من سن في الإسلام سنة حسنة، فعمل بها بعده كُتِبَ له مثل أجر من عمل بها، ولا ينقص من أجورهم شيء، ومن سن في الإسلام سنة سيئة فعمل بها بعده، كُتِبَ عليه مثل وزر من عمل بها، ولا ينقص من أوزارهم شيء»<sup>7</sup>. وينبغي الإشارة من خلال هذه الحادثة أن السنة التي تحدث عنها النبي ﷺ تدخل في إطار الصدقة، وفعل الخيرات، وهي غير مناقضة لسنة النبي ﷺ.

ووفق هذه النصوص قسم العلماء البدعة إلى قسمين محمودة ومذمومة.

**الفرع الثالث: مفهوم البدعة عند العلماء:** سار كثير من العلماء في تعريف البدعة على منهجين:

إما بتعريفها بالبدعة المذمومة فحسب، أو بحمل تعريفها من خلال تقسيمها إلى قسمين: محمودة

ومذمومة. والمقصود في هذا البحث هو بحث المذموم منها.

**المنهج الأول:** باعتبارها مذمومة فقط، حيث عرفها الحافظ ابن رجب الحنبلي بأنها: "ما أحدث مما ليس له أصل في الشريعة يدل عليه، وأما ما كان له أصل في الشرع يدل عليه فليس ببدعة"<sup>8</sup>.

1 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلح، باب إذا اصطلحو على صلح جور فالصلح مردود، ح 2697، ص 313.

2 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب اللقطة، باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور، ح 1718، ص 448.

3 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب بيان عدد عمر النبي ﷺ، ح 1255، ص 310.

4 - جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم، ت: شعيب الأرنؤوط - إبراهيم باجس، مؤسسة الرسالة، ط 7: 1422هـ - 2001م، بيروت - لبنان، 128/2.

5 - ينظر: القاضي عياض. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 4/332.

6 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الذكر والدعاء، باب من سن سنة حسنة أو سيئة، ومن دعا إلى هدى أو ضلالة، ح 2674، ص 680.

7 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب الحث على الصدقة، ولو بشق تمر أو كلمة طيبة، ح 1017، ص 241.

8 - جامع العلوم والحكم، 2/127.

كما عرفها الإمام الشاطبي بأنها: "طريقة مخترة في دين الله، تُضاهي أو تُماثل الأحكام الشرعية، ويُقصدُ بفعل تلك الطرق وابتداعها والسلوك عليها زيادة التقرب إلى الله - سبحانه وتعالى - والمبالغة في عبادته وَعَلَى"<sup>1</sup>. وقد عرفها شيخ الإسلام ابن تيمية بأنها "ما فعل بغير دليل شرعي، كاستحباب ما لم يحبه الله، وإيجاب ما لم يوجبه الله، وتحريم ما لم يحرمه الله، فلا بد مع الفعل من اعتقاد يُخالف الشريعة"<sup>2</sup>. وجميع هذه التعريفات تعتبر البدعة إضافة في الدين، يقصد صاحبها خدمة الدين بزيادة التقرب من المولى عز وجل، أو المبالغة في عبادته بطريقة جديدة، يكون الإسلام في غنى عنها. وهذا القسم من البدعة حذر منه العلماء، قال الإمام مالك: "من ابتدع في الإسلام بدعة يراها حسنة، فقد زعم أن محمداً ﷺ خان الرسالة"<sup>3</sup>.

**المنهج الثاني:** خالف بعض العلماء تعريف البدعة السابق، فالإمام النووي عرفها بأنها: "إحداث ما لم يكن في عهد رسول الله ﷺ، وهي منقسمة إلى حسنة وقبيحة"<sup>4</sup>، سالكا في رأيه ما قرره الإمام الشافعي. في تقسيمها حيث قال: "المحدثات من الأمور ضربان: أحدهما: ما أحدث، يُخالف كتاباً أو سنة أو أثراً أو إجماعاً، فهذه البدعة الضلالة. والثانية: ما أحدث من الخير لا خلاف فيه لواحد من هذا، فهذه محدثة غير مذمومة"<sup>5</sup>، محتجا في ذلك بقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه في قيام رمضان: "نعمت البدعة هذه"<sup>6</sup> وقد ذكر شهاب الدين أبو شامة أن لفظ البدعة غلب على الحدث المكروه في الدين، وهو ما لم يكن في عصره ﷺ مما فعله أو أقر به، أو عُلم من قواعد شريعته الإذن فيه، وعدم النكير عليه<sup>7</sup>. ومعلوم أن قول عمر رضي الله عنه عن صلاة التراويح، قد ثبت فعله في عصره ﷺ لكن ليس على سبيل الإلزام.

كما عرفها العز بن عبد السلام بأنها: «فعل ما لم يعهد في عصر رسول الله ﷺ، وهي منقسمة إلى: بدعة واجبة، وبدعة محرمة، وبدعة مندوبة، وبدعة مكروهة، وبدعة مباحة، والطريق في معرفة ذلك أن تعرض البدعة على قواعد الشريعة: فإن دخلت في قواعد الإيجاب فهي واجبة، وإن دخلت في قواعد التحريم فهي محرمة، وإن دخلت في قواعد المندوب فهي مندوبة، وإن دخلت في قواعد المكروه فهي مكروهة، وإن دخلت في قواعد المباح فهي مباحة"<sup>8</sup>.

<sup>1</sup> - إبراهيم بن موسى الشاطبي (ت: 790هـ). الاعتصام، 1/64.

<sup>2</sup> - اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، ت: ناصر عبد الكريم العقل، دار عالم الكتب، ط7: 1419هـ - 1999م، بيروت، لبنان، 2/95.

<sup>3</sup> - إبراهيم بن موسى الشاطبي (ت: 790هـ). المصدر نفسه، 1/64.

<sup>4</sup> - محيي الدين يحيى النووي أبو زكريا (ت: 676هـ). تهذيب الأسماء واللغات، دار الكتب العلمية، دط: دت ط، بيروت - لبنان، 3/22.

<sup>5</sup> - أحمد بن الحسين أبو بكر البيهقي (ت: 458هـ). المدخل إلى السنن الكبرى، ت: محمد ضياء الرحمن الأعظمي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، دط، دت ط، الكويت، ص206.

<sup>6</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب صلاة التراويح، باب فضل من قام رمضان، ح2010، ص226.

<sup>7</sup> - الباعث على إنكار البدع والحوادث، ت: محمد محب الدين أبو زيد، مكتبة مجد الإسلام، ط1: 2007م، القاهرة، مصر، ص86.

<sup>8</sup> - عز الدين عبد العزيز أبو محمد بن عبد السلام الدمشقي، (ت: 660هـ). قواعد الأحكام في مصالح الأنام، ت: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية، دط: 1414هـ - 1991م، القاهرة، مصر، 2/204.



وقد سار ابن الأثير في تعريفه للبدعة على التقسيم السابق غير أنه فصله، في قوله: « بدعة هُدَى، وبدعة ضلال، فما كان في خلاف ما أمر الله به ورسوله ﷺ، فهو في حَيْزِ الدَّمِ والإنكار، وما كان واقعا تحت عموم ما ندب الله إليه وحضَّ عليه الله أو رسوله فهو في حيز المدح ، وما لم يكن له مثال موجود كنوع من الجود والسخاء وفعل المعروف؛ فهو من الأفعال المحمودة، ولا يجوز أن يكون ذلك في خلاف ما وردَ الشرع به، ومن هذا النوع قولُ عمر ﷺ: "نِعَمَتِ البدعة هذه". لأنها كانت من أفعال الخير وداخلت في حيز المدح فتعابها بدعة ومدحها ، لأن النبي ﷺ لم يسنّها لهم وإنما صلاحها ليالي ثم تركها .. وهي على الحقيقة سنّة<sup>1</sup>، لقوله ﷺ: «عليكم بسنّتي وسنّة الخلفاء الراشدين من بعدي»<sup>2</sup>. فاعتبر ابن الأثير أن ما قرره عمر ﷺ يندرج ضمن إتباع سنن الخلفاء الراشدين.

وقد كان للحافظ ابن عبد البر رأي آخر في هذه المسألة، حيث قال: "لم يسن عمر من ذلك إلا ما سنه رسول الله ﷺ ويحبه ويرضاه، ولم يمنع من المواظبة إلا خشية أن تفرض على أمته، وكان بالمؤمنين رؤوفاً رحيماً ﷺ، فلما علم عمر ذلك من رسول الله ﷺ، وعلم أن الفرائض لا يُزاد فيها ولا يُنقص منها بعد موته ﷺ، أقامها للناس، وأحياها، وأمر بها"<sup>3</sup>.

وبناء على التعريفات السابقة فإن إطلاق البدعة في أمر، لا يعني عدم جوازه عند من يقسمها إلى حسنة وقبيحة، وهي محرمة عند من يقصر مفهومها على المذموم، ولكن: ما خطورة البدعة في مسائل العقيدة؟ لقد أوردت في المطلب السابق انحراف الفرق الإسلامية عن فهم السلف لمفهوم الإيمان ومفهوم الكفر وسأورد هنا نموذجاً لخطورة البدعة في مسائل العقيدة بعد عرض أسبابها ومواقف العلماء من أهلها.

#### الفرع الرابع: أسباب البدع المذمومة وأقسامها وتحذير العلماء منها:

**1- أسباب البدع المذمومة:** من أهم أسباب البدع المذمومة اتباع الهوى، والجهل والتقليد، واعتماد العقل المجرد في فهم عالم الغيب، ومجالسة أهل الشر، والابتعاد عن السنن الصحيحة، واعتماد الأحاديث الضعيفة والموضوعة، والغلو في الدين من خلال تقديس الأشخاص والصالحين، والغلو في العبادة بالزيادة على ما شرعه الله والتعصب للبدعة<sup>4</sup>.

وأهم سبب للبدعة هو إتباع الهوى ورد السنن الصحيحة، ومخالفة السنن في الاعتقاد، وهو الرأي المذموم عند العلماء، لذلك يقول عبد الرحمن بن مهدي: "إنما يُرَدُّ على أهل البدع بآثار رسول الله ﷺ وآثار

<sup>1</sup> - المبارك بن محمد أبو السعادات الجزري. النهاية في غريب الحديث والأثر، 1/267.

<sup>2</sup> - أخرجه الترمذي في سننه، أبواب العلم، باب الأخذ بالسنة واجتناب البدع، ح 2676، ص 629 وقال: "هذا حديث حسن صحيح"، وأبو داود في سننه، كتاب السنة، باب في لزوم السنة، ح 4607، ص 862 وابن ماجه في السنن، كتاب السنة، باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين، ح 422، 1/28 وقال شعيب الأنثووط: "حديث صحيح بطرقه وشواهده"، كما صححه ابن الملقن سراج الدين (ت: 804هـ). البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، ت: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وباسر بن كمال، دار الهجرة للنشر والتوزيع، ط 1: 1425هـ-2004م، الرياض- السعودية، 9/582. والحديث صححه العلماء، وهو صحيح والله أعلم.

<sup>3</sup> - يوسف بن عبد البر القرطبي (ت: 463هـ). التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، 8/109.

<sup>4</sup> - حمدي عبد الله. بدع المعاصرين بين التحريف والتخريف، ألفا للنشر، ط 1: 1432هـ - 2011م، مصر، ص 55-63.

الصالحين، فأما من رد عليهم بالمعقول فقد رد باطلاً بباطل" <sup>1</sup>، فسائر مذاهب أهل الكلام قدموا قياسهم وآراؤهم وردوا الأحاديث، فقالوا: "ألا يجوز أن يرى الله عز وجل في القيامة" لأنه عز وجل يقول: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾ (الأنعام. 103) وردوا قول رسول الله ﷺ: «إنكم ترون ربكم يوم القيامة» <sup>2</sup>، وتأولوا في قول الله عز وجل: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ﴾ (القيامة. 22-23) تأويلاً لا يعرفه أهل اللسان، ولا أهل الأثر، وقالوا: "لا يجوز أن يسأل الميت في قبره" لقول الله عز وجل: ﴿رَبَّنَا أَمَتَّنَا اثْنَتَيْنِ وَأَحْيَيْتَنَا اثْنَتَيْنِ﴾ (غافر. 11) فردوا الأحاديث المتواترة في عذاب القبر وفتنته، وردوا أحاديث الشفاعة على تواترها، وقالوا: "لن يخرج من النار من دخل فيها"، وقالوا: "لا نعرف حوضاً، ولا ميزاناً، ولا نعقل ما هذا"، وردوا السنن في ذلك كله برأيهم وقياسهم إلى أشياء يطول ذكرها من كلامهم في صفات الباري تبارك وتعالى <sup>3</sup>. ولالإمام ابن بطة أسباب أخرى ذكرها في قوله: "اعلموا إخواني أنني فكرت في السبب الذي أخرج أقواماً من السنة والجماعة، واضطربهم إلى البدعة والشناعة، وفتح باب البلية على أفئدتهم، وحجب نور الحق عن بصيرتهم، فوجدت ذلك من وجهين؛ أحدهما: البحث والتنقيب، وكثرة السؤال عما لا ينبغي، ولا يضر العاقل جهله، ولا ينفع المؤمن فهمه؛ والآخر: مجالسة من لا تؤمنُ فتنته، وتُفسد القلوب صُحبته" <sup>4</sup>.

**2- أقسام البدع المذمومة:** البدع نوعان: نوع في الأقوال والاعتقادات ونوع في الأفعال والعبادات <sup>5</sup>. وقد ظهرت بعضها في عصر الصحابة ﷺ ومن بعدهم، فحذروا منها كما رأينا ذلك في النص لصلاة الضحى في المسجد.

**3 - أقوال العلماء وتحذيرهم من البدع المذمومة:** أجمعت الأمة على أنه لا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة، فكل ما لم يُبيّن من العقائد في عصر النبوة فلا حاجة إلى اعتقاده ولا الخوض والجدال فيه، سواء كان إلى معرفته سبيل أو لا، وسواء كان حقاً أو لا، وخصوصاً متى أدى الخوض فيه إلى التفرق المنهجي عنه <sup>6</sup>، وكان أخطر تفرق حصل لهذه الأمة بعد ظهور البدع، وظهور الجدل حول مسائل العقيدة.

وقد حذر العلماء منه، وأوضحوا خطورته، قال أشهب بن عبد العزيز (ت: 204): سمعت مالك بن أنس يقول: "إياكم والبدع، قيل: يا أبا عبد الله ما البدع؟" قال: "أهل البدع الذين يتكلمون في أسمائهم وصفاتهم وكلامه وعلمه وقدرته، لا يسكتون عمّا سكت عنه الصحابة ﷺ والتابعون لهم بإحسان" <sup>7</sup>.

1 - منصور بن محمد السمعاني. الانتصار لأصحاب الحديث، ص10.

2 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب مواقيت الصلاة، باب فضل صلاة العصر، ح554، ص69.

3 - ينظر: يوسف بن عبد الله أبو عمر النمري القرطبي (ت: 463هـ). جامع بيان العلم وفضله، ت: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن

الجوزي، ط1: 1414 هـ - 1994 م، المملكة العربية السعودية، 1052/2.

4 - عبيد الله بن محمد بابن بطة العكبري (ت: 387هـ). الإبانة الكبرى لابن بطة، 1/390.

5 - ابن تيمية. الفتاوى الكبرى، 5/333.

6 - محمد ابن الوزير، عز الدين اليماني (ت: 840هـ). إثبات الحق على الخلق في رد الخلافات إلى المذهب الحق من أصول التوحيد،

دار الكتب العلمية، ط1: 1987م، بيروت - لبنان، ص105.

7 - إسماعيل بن عبد الرحمن الصابوني. عقيدة السلف وأصحاب الحديث، ص84.

كما حذر الإمام الشافعي من النظر في علم الكلام، واعتبره موصلاً للبدع، قائلاً: "إياكم والنظر في الكلام فإن رجلاً لو سئل عن مسألة في الفقه فأخطأ فيها، أو سئل عن رجل قتل رجلاً فقال: "ديته بيضة"، كان أكبر شيء يُضحك منه، ولو سئل عن مسألة من الكلام فأخطأ فيها نُسب إلى البدعة"<sup>1</sup>.  
وقال عبد الله القرطبي في تفسيره لقول الله تعالى: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ (آل عمران: 106): "فمن بدّل أو غير أو ابتدع في دين الله ما لا يرضاه الله، ولم يأذن به الله، فهو من المطرودين عن الحوض، المُتَّعِدِينَ منه، المسودي الوجوه، وأشدّهم طردًا وإبعادًا من خالف جماعة المسلمين وفارق سبيلهم..<sup>2</sup>"

وقال ابن القيم الجوزية: "فصاحب السنة حي القلب مستنير، وصاحب البدعة ميت القلب مظلم، وقد ذكر الله سبحانه هذين الأصلين في كتابه في غير موضع. وجعلهما صفة أهل الإيمان، وجعل ضدّهما صفة من خرج عن الإيمان، فإن القلب الحي المستنير هو الذي عقل عن الله، وفهم عنه، وأذعن وانقاد لتوحيده ومتابعة ما بعث به رسوله ﷺ، والقلب الميت المظلم الذي لم يعقل عن الله ولا انقاد لما بعث به ﷺ"<sup>3</sup>.

**الفرع الخامس: ظهور بدعة القدرية على عهد الصحابة ﷺ وتطورها: الإيمان بالقضاء والقدر هو من أسنى المقاصد والإيمان، به قطب رحى التوحيد ونظامه، ومبدأ الدين المبين وختامه، فهو أحد أركان الإيمان، وقاعدة أساس الإحسان التي يرجع إليه، ويدور في جميع تصاريفه عليها، فالعدل قوام الملك، والحكمة مظهر الحمد، والتوحيد متضمن لنهاية الحكمة وكمال النعمة..** فبالقدر والحكمة ظهر خلقه وشرعه المبين<sup>4</sup>.

ونفي القدر كان شبهة على عهد رسول الله ﷺ، لحديث طاووس قال: "أدرت أناساً من أصحاب رسول الله ﷺ يقولون: كل شيء بقدر حتى العجز والكيس، أو الكيس والعجز"<sup>5</sup>، ولحديث أبي هريرة ﷺ قال: "جاء مشركو قريش يخاصمون رسول الله ﷺ في القدر، فنزلت قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ ذُوقُوا مَسَّ سَقَرَ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ (القمر: 48-49)<sup>6</sup>، وانتشر بعد وفاته ﷺ، وكان لزاماً على العلماء التصدي لهذه الشبهة وردّها، وقد اخترت نموذجاً حوارياً بين عالم وهو الصحابي الجليل عمران بن حصين ومتعلم وهو أبو الأسود الدئلي، فكان بينهما هذا الحوار يرويّه أبو الأسود الدئلي حيث قال: قال لي عمران بن الحصين، رأيت ما يعمل الناس اليوم ويكدحون فيه، أشيء قضي عليهم ومضى عليهم من قدر ما سبق؟ أو فيما يستقبلون به مما أتاهم به نبيهم وثبتت الحجة عليهم؟ فقلت: بل شيء قضي عليهم ومضى

<sup>1</sup> - أحمد أبو نعيم الأصبهاني (ت: 430هـ). حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، دار السعادة، دط: 1394 هـ - 1974م، مصر، 9/113.

<sup>2</sup> - الجامع لأحكام القرطبي، 4/168.

<sup>3</sup> - محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله. اجتماع الجيوش الإسلامية على غزو المعطلة والجهمية، دار الكتب العلمية، ط: 1404 هـ - 1984م، بيروت- لبنان، ص7.

<sup>4</sup> - محمد أيوب الزرعي أبو عبد الله الجوزية. شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل، ت: محمد بدر الدين أبو فراس الحلبي، دار الفكر، دط: 1398هـ - 1978م، بيروت، ص2.

<sup>5</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب القدر، باب كل شيء بقدر، ح2655، ص675.

<sup>6</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب القدر، باب كل شيء بقدر، ح2656، ص675.

عليهم. قال: فقال: أفلا يكون ظلما؟ قال: ففزعت من ذلك فزعا شديدا، وقلت كل شيء خلق الله، ومُلك يده، فلا يُسأل عما يفعل، وهم يُسألون. فقال لي: يرحمك الله إني لم أرد بما سألتك إلا لأحزر عقلك، إن رجلين من مزينة أتيا رسول الله ﷺ فقالا: يا رسول الله. أرأيت ما يعمل الناس اليوم ويكدهون فيه، أشيء قضي عليهم ومضى فيهم من قدر قد سبق، أو فيما يستقبلون به مما أتاهم به نبينهم وثبتت الحجة عليهم؟ فقال: «لا بل شيء قضي عليهم ومضى فيهم وتصديق ذلك في كتاب الله عز وجل: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا﴾ (الشمس 7-8)»<sup>1</sup>.

و من الحديث استنبط القاضي عياض<sup>2</sup> هذه الفوائد:

- إن في جواب أبي الأسود عن اعتراضه عليه بالشبهة التي أضلت القدرية، ونزوعه بالآية موضع الجنة لأهل السنة، والوزر من شبهة أهل القدر، أن المالك يفعل في ملكه ما يشاء؛ وإنما يعرض عليه فيما لا يملكه.

- اختبار العلماء طلبة العلم، وإلقاء صعاب المسائل عليهم ليعلموا مقادير علمهم أو ليبينوا لهم مشكل ما تدعوهم ضرورته إليه مما عساهم لا يهتدون لسؤاله، أو يخافون خطأهم وغلطهم فيه.

- جواز كلام أهل العلم في هذا الباب، وتحاججهم، ومناظرتهم لإظهار الحجج لا للجدال.

ظهرت الاختلافات في الأصول في آخر أيام الصحابة، فكانت بدعة القول بالقدر، وإنكار إضافة الخير والشر إلى القدر، غير أن الصحابة رضوا وقفوا في وجه هذه الفتنة موقفا صارما. لما رواه يحيى بن يعمر، قال: كان أول من قال في القدر بالبصرة، معبد الجهني، فانطلقت أنا وحميد بن عبد الرحمن الحميري حاجين أو معتمرين فقلنا: لو لقينا أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ، فسألناه عما يقول هؤلاء في القدر، فوافق لنا عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فاكنته أنا وصاحبي أحدنا عن يمينه والآخر عن شماله، فظننت أن صاحبي سيكل الكلام إلي، فقلت: يا أبا عبد الرحمن إنه قد ظهر قبلنا ناس يقرؤون القرآن، ويتقفرون<sup>3</sup> العلم، وذكر من شأنهم، وأنهم يزعمون أن لا قدر وأن الأمر أنف، قال: "إذا لقيت أولئك فأخبرهم أني بريء منهم وأنهم براء مني، والذي يحلف به عبد الله بن عمر لو أن لأحدهم مثل أحد ذهباً، فأنفقه ما قبله الله منه حتى يؤمن بالقدر، وساق حديث جبريل في الإيمان"<sup>4</sup>.

وهذه البدعة قد توسعت وصارت فرقة لها نوحها وخطورتها على كيان الأمة الإسلامية بعد توظيفها العقل في غير مجال إدراكه، وصارت فرقة من فرق الملاحدة بعد تحليلها لمسائل الغيب من القضاء والقدر. قال الإمام ابن بطة: "وأما الوجه الآخر من علم القدر الذي لا يحل النظر فيه، ولا الفكر به، وحرام على الخلق القول فيه، كيف؟ ولم؟ وما السبب؟ مما هو سر الله المخزون، وعلمه المكتوم الذي لم يطلع عليه ملكا مقربا، ولا نبيا مرسلا، وحجب العقول عن تخيل كنه علمه، والناظر فيه كالناظر في عين الشمس، كلما ازداد فيه نظرا

1 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب القدر، باب كل شيء بقدر، ح 2656، ص 675.

2 - إكمال المعلم بفوائد مسلم، 136-134/8.

3 - يتقفرون العلم أي يطلّبونه، ويتبعونه يقال: تقفرت أثر الشيء إذا قفوتته. "حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي البستي أبو سليمان. غريب الحديث، ت: عبد الكريم إبراهيم الغزالي، جامعة أم القرى، دط: 1402 هـ - 1982م، مكة المكرمة، 394/2.

4 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب الإيمان والإسلام والإحسان، ح 8، ص 15.

ازداد فيه تحيرا، ومن العلم بكيفيتها بعدا، فهو التفكير في الرب عز وجل، كيف فعل كذا وكذا؟ ثم يقيس فعل الله عز وجل بفعل عباده، فما رآه من فعل العباد جورا؛ يظن أن ما كان من فعل مثله جور، فينفي ذلك الفعل عن الله فيصير بين أمرين؛ إما أن يعترف لله عز وجل بقضائه وقدره ويرى أنه جور من فعله، وإما أن يرى أنه ممن ينزه الله عن الجور فينفي عنه قضاؤه وقدره، فيجعل مع الله آلهة كثيرة يحولون بين الله وبين مشيئته، فبالفكر في هذا، وشبهه، والتفكر فيه، والبحث والتنقيب عنه، هلكت القدرية حتى صاروا زنادقة وملحدة" <sup>1</sup>.

ومن خلال هذا الحديث يتبين موقف الصحابة رضي الله عنهم من البدع والفتن ومدى التزامهم بسنن النبي صلى الله عليه وسلم، وبراءتهم ممن ينكر مسألة من مسائل العقيدة المقررة في كتاب الله وسنة نبيه، كما وضع لهم خطورة مسألة الإيمان بالقضاء والقدر، وأنها أساس الأصول في الإسلام، وهي أقوى من كل معروف. ومما سبق ذكره تبين لي ما يلي:

- إن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن كل إضافة للدين ما ليس منه، واعتبر التعبير الإنساني بهذه الزيادة من البدع المذمومة لخطورتها، لأنها تسببت في تفريق الأمة وإبعادها عن منهج السلف.
- إن أسباب البدع كثيرة وكان أخطرها: عدم التزام فهم السلف في مسائل العقيدة، فظهرت الفرق الكلامية التي خاضت في مسائل متشابهة القرآن المنهي عنها، وأسست علم العقيدة بمسائل علم الكلام، وكان غرضها حماية العقيدة من المتفلسفة، سواء فيما يخص نفي الصفات أو نفي القدر.
- تحذير الصحابة رضي الله عنهم من الانحراف عن الفهم الصحيح للإيمان مع الجمع بين أصوله الستة.

<sup>1</sup> - عبيد الله بن محمد أبو عبد الله المعروف بابن بطة العكبري (ت: 387هـ). الإبانة الكبرى لابن بطة، 3/228.



## المطلب السادس: أهم ميزات عقيدة الصحابة

كانت عقيدة الصحابة ثابتة على ما قرره القرآن الكريم والسنة النبوية، وكانوا على اتفاق في جميع مسائلها وأصولها، ملتزمين أحكام الإسلام وأصول عقيدته، وسنن نبيه في ورع شديد.

**الفرع الأول: التزام الصحابة بأحكام الإسلام:** تعد موضوعات الإيمان من أخطر مسائل العقائد، وأعظمها قدرا، إذ حياة المسلم كلها تدور عليها، وتكيف بحسبها، فهو أصل الأصول في النظام العام لحياة المسلم بكاملها<sup>1</sup>، وقد بين المولى عز وجل ورسوله كل ما يحتاجه الناس لمعرفته واعتقاده والتصديق به في هذه المسائل بيانا شافيا قاطعا للعدر؛ إذ هذا من أعظم ما بلغه الرسول المبلغ المبين وبينه للناس، وهو أعظم حجة أقامها الله على عباده بالرسول الذين بينوه وبلغوه في كتاب الله الذي نقل الصحابة ثم التابعون عن الرسول لفظه ومعانيه، والحكمة التي هي سنة رسول الله، فكانت نصوص القرآن الكريم والحديث النبوي هما مصدر العقيدة الإسلامية الوحيد الذي يتجه إليه المسلمون لتحصيل مفاهيمها وضبط مدلولاتها<sup>3</sup>.

وكان إذعان الصحابة للحق، وانقيادهم للصدق لمجرد قرينة ومخيلة سبقت إلى قلوبهم، فلم يطالجهم النبي في مخاطبته إياهم بأكثر من التصديق، ولم يفرق بين أن يكون ذلك بإيمان وعقد تقليدي أو بيقين برهاني<sup>4</sup>، فقد كانوا يتلقون القرآن الكريم زمن الوحي ممثلين أوامره، وحريصين على تطبيق كل آية منه، لما روي عن ابن مسعود قال: "كان الرجل منا إذا تعلم عشر آيات لم يجاوزهن حتى يعرف معانيهن والعمل بمن"، وقال أبو عبد الرحمن السلميّ: «حدثنا الذين كانوا يقرئونا القرآن كعثمان بن عفان، وعبد الله بن مسعود، وغيرهما أنهم كانوا إذا تعلموا من النبي عشر آيات لم يتجاوزوها حتى يعلموا ما فيها من العلم والعمل، قالوا: فتعلمنا القرآن، والعلم، والعمل جميعا»<sup>5</sup>، فامتثل الصحابة تعاليم القرآن الكريم، وتعاليم ما طبقه النبي مما هو مجمل في القرآن الكريم<sup>6</sup>، وكانوا يلتزمون أقوال النبي، ويحفظونها، ويتناقلونها بينهم، ويولونها أهمية كبيرة ولا يتركون مجالاً للمقارنة بينها وبين باقي أقوال الكتب أو الحكمة، لحديث عمران بن حصين عن النبي أنه قال: «الحياء لا يأتي إلا بخير»، فقال بشير بن كعب: "إنه مكتوب في الحكمة أن منه: وقار، ومنه سكينه". فقال عمران: "أحدثك عن رسول الله وتحدثني عن صحفك" ولم ينقل عنهم الخوض في مسائل العقائد التي استحدثت في آخر عصرهم<sup>1</sup> لا بمباحثة ولا تدريس ولا تصنيف؛ بل كان كل شغلهم العبادة والدعوة إليها<sup>2</sup>.

1 - ينظر: (أبو بكر جابر الجزائري. منهاج المسلم، مطبعة الفن القرافي، ط4: 1402هـ - 1981م، باتنة، الجزائر، ص11).

2 - ينظر: ابن تيمية. درء تعارض العقل مع النقل، ص14.

3 - ينظر: عبد المجيد النجار. دور الإصلاح العقدي في النهضة الإسلامية، مجلة إسلامية المعرفة، ع1، ص59.

4 - ينظر: محمد أبو حامد الغزالي. الاقتصاد في الاعتقاد، ص14.

5 - عبد الرحمن بن محمد أبو زيد الثعالبي (ت: 875هـ). الجواهر الحسان في تفسير القرآن، 49/1.

6 - ينظر: عبد الله بن أحمد قادري. أثر التربية الإسلامية في المجتمع المسلم، دار المجتمع، ط1: 1409م - 1988م، جدة، ص46.

7 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان. باب بيان عدد شعب الإيمان ..، ح37، ص24.



**الفرع الثاني: اتفاق الصحابة رضي الله عنهم في مسائل العقيدة:** تنازع الصحابة رضي الله عنهم في كثير من مسائل الأحكام الفقهية وهم سادات المؤمنين وأكمل الأمة إيماناً، ولكنهم لم يتنازعوا في مسألة واحدة من مسائل الأسماء والصفات والأفعال؛ بل كلهم على إثبات ما نطق به الكتاب والسنة كلمة واحدة من أولهم إلى آخريهم لم يسؤمونها تأويلاً، ولم يُحرّفوها عن مواضعها تبديلاً، ولم يعطلوا شيئاً منها إبطاً، ولم يقل أحد منهم: يجب صرّفها عن حقائقها، وحملها على مجازها؛ بل تلقّوها بالقبول والتسليم، وقابلوها بالإيمان والتعظيم، وجعلوا الأمر فيها كلها أمراً واحداً، وأجرّوها على سنن واحد، ولم يفعلوا كما فعل أهل الأهواء والبدع<sup>3</sup>.

وقد كانوا رضي الله عنهم على عقيدة واحدة زمن النبي صلى الله عليه وسلم، لأنهم أدركوا زمن الوحي، وشرف صحبة صاحبه الذي أزال عنهم ظلام الشكوك والأوهام<sup>4</sup>، وقد كانت معرفتهم بالله عز وجل تتوقف على ما هو مقرر في كتابه وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم. فقد قيل لابن عباس رضي الله عنهما: "بماذا عرفت ربك؟ فقال: من طلب دينه بالقياس، لم يزل دهره في التباس، خارجاً عن المنهاج، طاعناً<sup>5</sup> في الاعوجاج. عرفته بما عرّف به نفسه، ووصفته بما وصف به نفسه"<sup>6</sup>. وبهذا القول يكون هذا الصحابي الجليل قد قرر أن مصادر معرفة المسلم للعقيدة الإسلامية لا يخرج عما قرره المولى عز وجل من خلال القرآن الكريم والسنة النبوية، ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم: «...وأنا أمانة لأصحابي، فإذا ذهبت أتى أصحابي ما يوعدون، وأصحابي أمانة لأمتي؛ فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يوعدون»<sup>7</sup>، ومعنى الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم أمّان للصحابة من الفتن والحروب، والصحابة رضي الله عنهم أمّان لأمة الإسلام من ظهور البدع والحوادث في الدين والفتن فيه، وطلوع قرن الشيطان، وظهور الروم عليهم، وانتهاك المدينة ومكة وغير ذلك، وهذه كلها من معجزاته صلى الله عليه وسلم التي قررها وحدثت بعد عهدهم رضي الله عنهم<sup>8</sup>.

وأما التفريق بين مسائل الأصول وبين نوع آخر وتسميته مسائل الفروع، فهذا التفريق ليس له أصل لا عن الصحابة، ولا عن التابعين لهم بإحسان ولا أئمة الإسلام؛ وإنما هو مأخوذ عن المعتزلة وأمثالهم من أهل البدع<sup>9</sup>.

**الفرع الثالث: ورع الصحابة رضي الله عنهم وخوفهم من الرياء مع عدم تقنين الناس من رحمة الله صلى الله عليه وسلم:** كان الصحابة رضي الله عنهم لا يزكون أنفسهم، ويتحرون الصدق في أعمالهم ظاهراً وباطناً، حتى أن الواحد منهم إذا خالف

- 1 - مسائل القضاء والقدر ورؤية المولى عز وجل يوم القيامة.
- 2 - ينظر: محمد الغزالي أبو حامد. الاقتصاد في الاعتقاد، ص 14.
- 3 - ينظر: ابن القيم الجوزية. إعلام الموقعين، 1/49.
- 4 - ينظر: طاش كبرى زاده. مفتاح السعادة ومصباح السيادة، 2/143.
- 5 - طاعنا: مسافراً ومرحلاً. ينظر: ابن منظور. لسان العرب، 13/270.
- 6 - أحمد بن عبد الحلیم بن تیمیة أبو العباس (ت: 728هـ). مجموع الفتاوى، 2/18.
- 7 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب بيان بقاء النبي صلى الله عليه وسلم أمان لأصحابه، وبقاء أصحابه أمان للأمة، ح 2531، ص 647. مختصراً.
- 8 - ينظر: القاضي عياض. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 7/568.
- 9 - ينظر: أحمد بن عبد الحلیم بن تیمیة الحراني أبو العباس. مجموع الفتاوى، 23/346.

ظاهرة باطنه اتهم نفسه بالرياء<sup>1</sup> والنفاق<sup>2</sup>، قال ابن أبي مليكة: "أدركت ثلاثين من أصحاب النبي ﷺ كلهم يخاف النفاق على نفسه، ما منهم أحد يقول إنه على إيمان جبريل وميكائيل"<sup>3</sup>، ولا يتصور في حقهم النفاق؛ بل هو شدة الورع والخشية من الرياء، لحديث أحد كتاب رسول الله ﷺ حنظلة الأسيدي ﷺ قال: «لقيني أبو بكر، فقال: كيف أنت يا حنظلة؟ قال: "نافق حنظلة". قال: سبحان الله ما تقول؟ قلت: "نكون عند رسول الله ﷺ يذكرنا بالنار والجنة حتى كأننا رأي عين، فإذا خرجنا من عند رسول الله ﷺ عافسنا<sup>4</sup> الأزواج والأولاد والضيعات، فنسينا كثيرا". قال أبو بكر: فو الله إنا لنلقى مثل هذا. فانطلقت أنا وأبو بكر حتى دخلنا على رسول الله ﷺ. قلت: نافق حنظلة يا رسول الله. فقال رسول الله ﷺ: وما ذاك؟ قلت: يا رسول الله نكون عندك تذكرنا بالنار والجنة حتى كأننا رأي عين، فإذا خرجنا من عندك عافسنا الأزواج والأولاد والضيعات نسينا كثيرا. فقال رسول الله ﷺ: "والذي نفسي بيده، إن لو تدومون على ما تكونون عندي وفي الذكر؛ لصافحتكم الملائكة على فرشكم وفي طرقكم، ولكن يا حنظلة. ساعة وساعة". ثلاث مرات»<sup>5</sup>.

وهذا الحديث فيه إنكار من الصحابي على نفسه لَمَّا وجدها في خلوتها خلاف ما يظهر منها بحضرة ﷺ، فخاف أن يكون ذلك من أنواع النفاق؛ لأنه أراد من نفسه أن تستدسم تلك الحالة التي كان يجدها عند موعظته ﷺ<sup>6</sup>، فأعلمهم النبي ﷺ أن هذه الحال التي وجدوها من أنفسهم عنده، لو كانوا ملازمين لها لصافحتهم الملائكة في الطريقي<sup>7</sup>.

كما حذر النبي ﷺ من تقنيط الناس من رحمة الله، لحديث جندب ﷺ "أَنَّ رَجُلًا قَالَ: وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِغُلَّانٍ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: "مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى<sup>8</sup> عَلَيَّ أَنْ لَا أَغْفِرَ لِغُلَّانٍ، فَإِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لِغُلَّانٍ، وَأَحْبَبْتُ عَمَلَكَ" أَوْ كَمَا قَالَ"<sup>9</sup>.

**الفرع الرابع: حوار تربوي لأخذ الناس بالظاهر في مسائل العقيدة:** يروي الصحابي المقداد بن الأسود ﷺ حادثة افتراضية، يمكن أن تحصل لأحد المجاهدين في سبيل الله، ليتعرف عن موقف الإسلام من قتل إنسان مجرد إعلانه الإسلام، ولو كان ذلك فرارا من السيف، وقد كانت إجابة النبي ﷺ صريحة بعدم جواز قتله، لحديث المقداد بن الأسود ﷺ حيث قال: "يا رسول الله، أرأيت إن لقيت رجلا من الكفار فقاتلني، فضرب إحدى يدي بالسيف فقطعها، ثم لاذ مني بشجرة، فقال: "أسلمت لله"، أفأقتله يا رسول الله بعد أن قالها؟

- 1 - الرياء ترك الإخلاص في العمل بملاحظة غير الله فيه. ينظر: علي بن محمد بن علي الجرجاني. التعريفات، ص151.
- 2 - النفاق إظهار الإيمان باللسان وكنمان الكفر بالقلب. المصدر نفسه، 311.
- 3 - ذكره البخاري معلقا، كتاب الإيمان، باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله...، ص 16.
- 4 - المعافسة: المجالعة والممارسة والملاعبة. المبارك أبو السعادات. النهاية في غريب الحديث والأثر، 517/3.
- 5 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب التوبة، باب فضل دوام الذكر والفكر في أمور الآخرة والمراقبة وجواز ترك ذلك في بعض الأوقات والاشتغال بالدنيا، ح2750، 695.
- 6 - ينظر: أحمد بن أبي حفص عمر أبو العباس. المفهم لما أشكل في صحيح مسلم، 67/7.
- 7 - ينظر: عياض بن موسى. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 250/8.
- 8 - التالي: هو الخلف عليه. ينظر: القاضي عياض. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 102/8.
- 9 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب النهي عن تقنيط الإنسان من رحمة الله تعالى، ح2621، ص667.

قال رسول الله ﷺ: "لا تقتله" قال فقلت: "يا رسول الله إنه قد قطع يدي، ثم قال ذلك بعد أن قطعها، أفأقتله؟ قال رسول الله ﷺ: «لا تقتله، فإن قتلته فإنه بمنزلك قبل أن تقتله، وإنك بمنزلة قبل أن يقول كلمته التي قال»<sup>1</sup>.

وفي هذا الحديث أراد من خلاله النبي ﷺ أن يعلم صحابته بالأخذ بالظاهر، خاصة في مسألة الدماء والحدود. وقد حصلت مثل هذه الواقعة لأسامة بن زيد رضي الله عنه حيث قتل إنسانا بعد أن قال لا إله إلا الله، وظن أنه قالها خوفا من السلاح، وكم كان صعبا عليه هذا الموقف لأنه غاب عنه حكمه، حيث قال: "بعثنا رسول الله ﷺ في سرية، فصبحنا الحرقات من جهينة، فأدرت رجلا، فقال: "لا إله إلا الله" فطعنته فوق في نفسي من ذلك، فذكرته للنبي ﷺ فقال رسول الله ﷺ: «أقال لا إله إلا الله وقتلته»؟ قلت: "يا رسول الله. إنما قالها خوفا من السلاح". قال: "أفلا شققت عن قلبه حتى تعلم أقالها أم لا؟ فما زال يكررها علي حتى تمنيت أني أسلمت يومئذ. فقال سعد: "وأنا والله لا أقتل مسلما حتى يقتله ذو البطين، يعني أسامة. قال رجل: ألم يقل الله: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ﴾ (الأنفال.39)؟ فقال سعد: قد قاتلنا حتى لا تكون فتنة، وأنت وأصحابك تريدون أن تقاتلوا حتى تكون فتنة»<sup>2</sup>.

ولحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه يقول: ... قال: فقام رجل غائر العينين، مشرف الوجنتين، ناشز الجبهة، كثر اللحية، محلق الرأس، مشمر الإزار، فقال: "يا رسول الله، اتق الله". فقال: «ويلك أو لست أحق أهل الأرض أن يتقني الله» قال: ثم ولي الرجل، فقال خالد بن الوليد: "يا رسول الله، ألا أضرب عنقه؟ فقال: لا. لعله أن يكون يصلي. قال خالد: "وكم من مصل يقول بلسانه ما ليس في قلبه". فقال رسول الله ﷺ: «إني لم أومر أن أنقب عن قلوب الناس، ولا أشق بطونهم»<sup>3</sup>.

من خلال هذين الحديثين تبين لي ما يلي:

+ استشارة النبي ﷺ في مسائل العقيدة والتباحث في جميع تفاصيلها التطبيقية في التعامل مع الناس، والبحث عن أحكامها، لأن فيها أحكام الدماء.

أخذ الناس بالظاهر في التعامل معهم.

إفساح مجال الحوار بين جميع الصحابة رضي الله عنهم، حيث كانت الاستشارات لبعضهم بعضا في جميع المسائل لغرض تعلم أصول العقيدة.

عدم تكفير الصحابة رضي الله عنهم للناس وأخذهم بالظاهر؛ خاصة بعد إعلانهم الإسلام، ولو كان إعلانهم ذلك نفاقا أو خوفا.

<sup>1</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب، ح 4019، ص 472 و مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله، ح 95، ص 34 بمثله.

<sup>2</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله، ح 96، ص 34 بمثله.

<sup>3</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب ذكر الخواص وصفاتهم، ح 1064، ص 253. مختصرا.

من أصعب الأشياء ومن أخطرهما على الإطلاق أن تُعرف الحقيقة أو الحكم بعد فوات الأوان، فأسامة بن زيد لمعرفته حكم ما اقترفت يده بقي يكرر عبارته للنبي ﷺ أنه "قالها خوفاً من السلاح"، والنبي ﷺ يكرر عبارته "أفلا شققت عن قلبه حتى تعلم أقالها أم لا ؟" حتى تمنى لو أنه أسلم ذلك اليوم لما فعله بذلك الرجل خشية من الله ﷻ.

ومما سبق ذكره ضمن هذا المبحث أجد ما يلي:

— علم النبي ﷺ الصحابة ﷺ مفهوم الدين من خلال حوار جبريل التيميّ له، ومن خلاله قرر العلماء الأصول الستة للإيمان.

— إن الإيمان والكفر متعلقان بإقرار القلب والأقوال والأفعال والأخلاق والعبادة وأركان الإسلام.

— إن الانحراف في فهم الإيمان والكفر فرّق الأمة إلى عدة فرق وظهرت خلالها بدع خطيرة في العقيدة، ثبت فيها أهل السنة والجماعة على الحق في هذه المسائل حينما سلكوا طريق عقيدة السلف.

— كانت عقيدة الصحابة ﷺ أساسها التزام ما قرره النبي ﷺ في مسائلها، كأخذ الناس بالظاهر، وعدم تزكية النفس، والبعد عن الرياء وشدة الورع وعدم تقنين المذنب من رحمة الله ﷻ، والاتفاق على جميع أصولها دون مخالف منهم.

## المبحث الثالث: إعمال العقل في مسائل التوحيد

المطلب الأول: دور العقل في مسائل التوحيد

المطلب الثاني: دور العقل في فهم النقل

المطلب الثالث: حدود العقل في معرفة المولى عز وجل

المطلب الرابع: دور العقل في فهم عالم الغيب

المطلب الخامس: إعمال العقل وأسلوب الترغيب والترهيب

## المبحث الثالث: إعمال العقل في مسائل التوحيد

ذكرت سابقاً علاقة العقل بجزئية التعبير، وأن حفظ العقل من إحدى الضرورات الخمس الكبرى المقررة في الإسلام، وقد توضح ذلك بتحديد دوره بالتفكير في خلق الله ﷻ، وفي الكون وفي مخلوقاته، وهو أهم دور حدده القرآن الكريم لعقل الإنسان المسلم حتى يكون منتجاً، قريباً من ربه. كما وضحت علاقته بجزئية التعبير وكيفية إعماله في الإسلام؛ أما في هذه الجزئية سأكتفي بتوضيح دور إعمال العقل في مسائل العقيدة وحدوده فقط.

### المطلب الأول: دور العقل في مسائل التوحيد

إن النظرة الأولى في القرآن الكريم تعطي يقيناً جازماً بأن الإسلام يبنى الاعتقاد الصحيح على النظر في الكون، والتفكير والتأمل في أسرارهِ، والبحث وطلب العلم، والاجتهاد في الوصول إلى الإيمان بالله سبحانه وتعالى وأثبات النبوة؛ بل والإفادة من كنوز الأرض. والإسلام لا يجعل التفكير من المباحات التي يباشرها من شاء، ويتركها من شاء؛ بل يجعله واجباً على الإنسان، ولذا ندد الله سبحانه وتعالى بالتقليد في أصول العقائد والشرائع، لتكون العقيدة عن وعي و إدراك وإذعان<sup>1</sup>، فيصل الإنسان إلى حقيقة الإيمان بالدليل و البرهان والقناعة الكاملة، ولا يكتمل الإيمان بالله دون أن يوافق صاحبه الطريق التي قررها المولى عز وجل، مما قرره القرآن والسنة النبوية لأن الكتاب المنزل والعقل المدرك هما حجّة الله على الخلق<sup>2</sup>.

وقد ألزم الإسلام المسلم بطلب العلم والاجتهاد، أصاب في ذلك أو أخطأ، وأمره بنبذ الجهل، والهوى، والتعصب، والتقليد الأعمى والخرافات، والأوهام، والسحر، وكل ما يؤثر على أداء وظيفة العقل، لأن الإنسان بعقله مسؤول عن تفكيره ونتائجه، باعتبار أن الفكر يسبق القول أو الفعل.

إن العقل له حد في الإدراك لا يمكن تجاوزه وتعديه، ويختلف حد إدراكه من شخص لآخر، فبعض الناس قد يعلم بعقله ما لا يعلمه غيره، وإن لم يتمكن من بيان ذلك لغيره، ولكن ما عُلم بصريح العقل لا يُتصور أن يُعارضه الشرع؛ بل المنقول الصحيح لا يعارضه معقول صريح قط، والنصوص الصحيحة الصريحة للشرعية لا تحالف ما يعلم بالعقل<sup>3</sup>، ولذلك قرر الإسلام أن نور العقل كرامة لا يخص الله ﷻ بها إلا الآحاد من أوليائه، وغالب الخلق لا يدركون براهين العقول لقصورهم في التفكير<sup>4</sup>.

<sup>1</sup> - ينظر: وهبة بن مصطفى الزُّحَيْلِي. الفقه الإسلامي وأدلته، دار الفكر، ط4: سورط- دمشق، 6210/8.

<sup>2</sup> - ينظر: محمد بن القيم الزرعي أبو عبد الله. الصواعق المرسلّة على الجهمية والمعتلة، دار العاصمة، ت: علي بن محمد الدخيل الله، ط3: 1418 هـ - 1998 م، الرياض، 458/2.

<sup>3</sup> - ينظر: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم ابن تیمیة الحنبليّ الدمشقي (ت: 728 هـ). درء تعارض العقل والنقل، ت: محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ط2: 1411 هـ - 1991 م، المملكة العربية السعودية، 147/1.

<sup>4</sup> - ينظر: محمد أبو حامد الغزالي. الاقتصاد في الاعتقاد، ص14.



وقد رد شيخ الإسلام ابن تيمية نظرة خاطئة في عصره، مفادها "أن العقل أصل للنقل" فقرر أنه إما أن يقصد بهذه المقولة أن العقل أصل في ثبوته في نفس الأمر أو أصل في عملنا بصحته، فالنظرة الأولى لا يقوله عاقل لأن ما هو ثابت بالسمع أو بغيره هو ثابت سواء علمنا به بالعقل أو بغير العقل، فعدم علمنا بالحقائق لا ينفي ثبوتها، وأشار في ذلك لنبوة النبي ﷺ وأحليبه، بأنها ثابتة سواء علمنا صدقه أو لم نعلم، أطمعنا في ذلك أو لم نطمع، كما أن وجود المولى عز وجل وما يستحقه من الأسماء والصفات ثابت في نفس الأمر سواء علمناه أو لم نعلمه، وبهذا يكون العقل ليس أصلاً لثبوت الشرع في نفسه، ولا معطياً له صفة لم تكن له، ولا مقيداً له صفة كمال<sup>1</sup>.

وقد ركب الله تعالى العقول في عباده ليعرفوا بها صدق رسله، ويعرفوه بها، ويعرفوا كماله، وصفاته وعظمته وجلاله، وربوبيته وتوحيده، وأنه الإله الحق وما سواه باطل، وقد هداهم بالعقل إلى مصالح معاشهم، التي تكون عوناً لهم على ما خلقوا لأجله. فأعظم ثمرة للعقل معرفته لخالقه وفاطره، ومعرفة صفات كماله، وتُعوت جلاله وأفعاله، وصدق رسله، والخضوع والذل والتعبد له<sup>2</sup>.

ويستطيع الإنسان ذو الفطرة السليمة التمييز بعقله بين حسن التوحيد وقبح الشرك، قال الإمام ابن القيم: "واعلم أنه إن لم يكن حُسْنُ التَّوْحِيدِ وَقُبْحُ الشَّرْكِ معلوماً بالعقل، مستقراً في الفطر، فلا وثوق بشيء من قضايا العقل، فإن هذه القضية من أجلّ قضايا البديهيّات، وأوضح ما ركب الله في العقول والفطر؛ ولهذا يقول سبحانه عقب تقرير ذلك: أفلا تعقلون، أفلا تدكرون، وينفي العقل عن أهل الشرك، ويُخبر عنهم بأنهم يعترفون في النار أنهم خرجوا عن موجب السمع والعقل، وأخبر عنهم أنهم صمّ بكفهم عن فهمهم لا يعقلون، وأخبر عنهم أن سمعهم وأبصارهم وأفئدتهم لم تُعِنْ عنهم شيئاً"<sup>3</sup>.

وما يعلم بصريح العقل لا يخالفه سمع قط في مسائل الأصول الكبار، كمسائل التوحيد، والصفات، ومسائل القدر، والنبوات، والمعاد، وغير ذلك؛ بل السمع الذي يقال إنه يخالفه: إما حديث موضوع أو دلالة ضعيفة فلا يصلح أن يكون دليلاً لو تجرد عن معارضة العقل الصريح<sup>4</sup>.

1 - ينظر: درء تعارض العقل والنقل، 54/1.

2 - ينظر: محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله القيم. الصواعق المرسلّة على الجهمية والمعتلة، 4/1236.

3 - مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، 3/491.

4 - ينظر: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية. درء تعارض العقل والنقل، 1/147.

## المطلب الثاني: دور العقل في فهم النقل

إن العقل مع النقل كالعائمي المقلد مع العالم المجتهد<sup>1</sup>، فلا يمكن إدراك كل ما جاء به الرسول ﷺ، أو أخبر عنه بمجرد العقل. قال الإمام أحمد بن حنبل (ت 240 هـ): "ليس في السنة قياس، ولا يضرب لها الأمثال، ولا تدرك بالعقول". وقد عقب على قوله شيخ الإسلام ابن تيمية بقوله: "هذا قوله، وقول سائر أئمة المسلمين؛ فإنهم متفقون على أن ما جاء به الرسول ﷺ لا تدركه كل الناس بعقولهم، ولو أدركوه بعقولهم لاستغنوا عن الرسول.. ولا يجوز أن يعارضه الناس بعقولهم ولا يدركونه بعقولهم، فمن قال للرسول: أنا أصدقك إذا لم تخالف عقلي أو أنت صادق فيما لم تخالف فيه الدليل العقلي؛ فإن كان يجوز على الرسول أن يخالف دليلا عقليا صحيحا لم يكن مؤمنا به؛ وإن قدم على كلامه دليلا عقليا ليس بصحيح لم يكن مؤمنا به"<sup>2</sup>.

وقد قرر ذلك أيضا الإمام عبد الرحمن بن خلدون في قوله: "العقل ميزانٌ صحيح، فأحكامه يقينية لا كذب فيها، غير أنك لا تطمع أن تزن به أمور التوحيد والآخرة، وحقيقة النبوة، وحقائق الصفات الإلهية، وكل ما وراء طوره، فإن ذلك طمعٌ في محال، ومثال ذلك مثال رجل رأى الميزان الذي يُوزن به الذهب فطمع أن يزن به الجبال، وهذا لا يُدرك، على أن الميزان في أحكامه غير صادق، لكن العقل قد يقف عنده ولا يتعدى طوره، حتى يكون له أن "يحيط بالله وصفاته، فإنه ذرة من ذرات الوجود الحاصل منه"<sup>3</sup>.

وهكذا فإن أصول الدين إما أن تكون مسائل يجب اعتقادها، ويجب أن تذكر قولاً أو تعمل عملاً، كمسائل التوحيد، والصفات، والقدر، والنبوة، والمعاد، وهذا القسم الأول. وإما دلائل هذه المسائل الأصولية وهو القسم الثاني<sup>4</sup>، وللعقل دور مهم في القسم الثاني.

<sup>1</sup> - محمد بن ابن أبي العز الدمشقي (ت: 792 هـ). شرح العقيدة الطحاوية، ت: شعيب الأرنؤوط - عبد الله بن المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط10: 1417 هـ - 1997 م، بيروت - لبنان، 1/231.

<sup>2</sup> - درء تعارض العقل والنقل، 2/253.

<sup>3</sup> - المقدمة، دار ابن الهيثم، ط1: 1426 هـ - 2005 م، القاهرة - مصر، ص 374.

<sup>4</sup> - تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية. المصدر السابق نفسه، 1/18-19.

## المطلب الثالث: حدود العقل في معرفة المولى عز وجل

تعد معرفة الله ﷻ بالدليل العقلي البشري متباينة تباين الدليل وتباين إدراك العقول لأدلته، فهذا أعرابي لما سئل بم عرفت ربك؟ فقال: "إن البعرة تدل على البعير، وآثار السير تدل على المسير، فسماء ذات أبراج، وأرض ذات فجاج، وبحار ذات أمواج؛ ألا تدل على اللطيف الخبير؟" فهو عرفه بالتفكير بالنتائج والأسباب فعرف المسبب واقتنع بدليل الخلق. وسئل شخص آخر: بم يعرف الله؟ فقال: "قد رأينا، ورأى الناس في الدنيا مصارع البغاة الجرمين وعواقبهم الوخيمة، كما رأوا عواقبه في المحسنين". فهو عرفه من خلال عدله في الظالمين بانتقامه منهم، وعدله في المحسنين بإحسانه إليهم. وأجاب آخر: "بإيصاله النعم إلى خلقه وقت الحاجة، والضرورة إليها". فهو عرفه بافتقاره إليه وحاجته له. كما أجاب آخر: "بمداولته الأيام بين العباد في العز والذل والفقر، والغنى بأسباب وبغير أسباب". وهذه المعرفة حصلت له بعد إدراكه وفهمه لقانون التداول في الحياة الدنيا. وقيل لأحد العارفين: بأي شيء يعرف الله؟ فقال: بذوق حلاوة الطاعات<sup>1</sup>. وهذه المعرفة حصلت له بعد معرفة عبوديته لله الحققة وهي أعلى مراتب المعرفة عند العارفين. ومن خلال هذه الإجابات يتبين لي أن معرفة الله والإيمان به يختلف برهانها من شخص لآخر، وتختلف بحسب مدارك العقل، وهي جميعا تنطلق من براهين على وجوده ووحدانيته، غير أن أغلب الإجابات ترجع معرفته به من خلال فعله أو نعمه أو من خلال التفكير في عجيب صنعه في الكون، وتختلف معرفة الله بين العامي والعارف.

وعند مقارنة هذه الإجابات بما أجاب به الصحابي عبد الله بن عباس رضي الله عنه عن هذا السؤال فقال: "عرفته بما عرّف به نفسه، ووصفته بما وصف به نفسه"<sup>2</sup>. أجد البون الواسع بين معرفة الله عند الصحابة رضي الله عنهم وعند غيرهم ومنهج هذه المعرفة. فمعرفة الصحابة رضي الله عنهم هي الإذعان لما قرره المولى عز وجل في نصوص القرآن الكريم وما قرره نبيه ﷺ في السنة النبوية بعد أن جمعوا بين توحيد الألوهية<sup>3</sup>، وتوحيد الربوبية<sup>4</sup> لمخالطة بشاشة الإيمان قلوبهم، وهذا يعني أن ثبوت النص وصحة النقل هما أساس قضايا الإيمان عندهم.

1 - عبد الله بن جابر بن جابر بن إبراهيم. إتحاف الخلق بمعرفة الخالق، المديرية العامة للمطبوعات، ط 1: 1412 هـ، الرياض، ص 236-244.

2 - ينظر: أحمد بن عبد الحليم بن تيمية أبو العباس (ت: 728هـ). مجموع الفتاوى، 18/2.

3 - توحيد الألوهية: أفراد الله بالعبادة الظاهرة والباطنة، وطريقة القرآن إلزام المشركين بتوحيد الألوهية، بكونهم يقرون بانفراد الله بالربوبية، فمشركوا العرب وأهل الكتاب وغيرهم يقرون بأن الله هو الخالق الرزاق الحبي المميت. ينظر: (سعيد عبد العظيم. تعريفات مهمة وروابط مشبوهة، دار الإيمان، دار القمة، دط، ص 34).

4 - توحيد الربوبية: هو الاعتقاد الجازم أن الله هو الخالق، الرزاق الذي يدبر الأمر، ويعطي ويمنع، ويخفف ويرفع، ويحيي ويميت، لا شريك له في ذلك، وبأنه المالك لكل ذرة في هذا الكون، بلا ند ولا معين، ولا شقيق بغير إذنه، وبأنه وحده السيد الأمر، الحاكم الذي لا يشرع للبشر غيره، وقد دلت على ذلك أدلة الشرع والعقل. ينظر: (سعيد عبد العظيم. تعريفات مهمة وروابط مشبوهة، ص 29).

إن طريق الصحابة رضي الله عنهم في معرفة الله عز وجل كانت عن طريق الفطرة السليمة، باستخدام العقل لآداء وظيفته بشكل صحيح من خلال الاستدلال والبرهان سواء عن صدق صاحب الرسالة، أو إعجاز ما ينزل عليه من قرآن كريم، ولهذا فالصحابه رضي الله عنهم قد ميزوا مصادر العقيدة في أول إيمانهم، ولذلك لم يحصل الخلاف في أصولها عندهم.

وبعد أن شغل الناس باستخدام العقل في الاستدلال على جميع النصوص المقررة في الوحي، كان العجز للعقل، وكانت بدعة الإجابة سواء بالتأويل أو التشبيه أو التعطيل. ومن أحسن الأمثلة التي توضح ذلك مسألة استواء المولى عز وجل على عرشه.

جاء رجل إلى الإمام مالك بن أنس فقال: يا أبا عبد الله: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾<sup>1</sup> (طه.5)، كيف استوى؟ قال: "فما رأينا مالكا وجد<sup>2</sup> من شيء كوجده من مقالته، وعلاه الرضاء<sup>3</sup>، وأطرق، وجعلنا ننتظر ما يأمر به فيه". قال: "ثم سري<sup>4</sup> عن مالك"، فقال: «الكيف غير معقول، والاستواء منه غير مجهول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة، وإني لأخاف أن تكون ضالا. ثم أمر به فأُخْرِجَ»، وقال أبو سعيد رحمه الله: "وصدق مالك، لا يعقل منه كيف، ولا يجهل منه الاستواء، والقرآن ينطق ببعض ذلك في غير آتي<sup>5</sup>."

إن إخراج الإمام مالك هذا الرجل من مجلسه واتهامه بالبدعة يرجع لانحراف السائل بسؤاله عن غرضه التعليمي الذي لا يقرره العقل، ومخالفته لمنهج الصحابة رضي الله عنهم في أدب السؤال، ومناقض لدور العقل ووظيفته التي لا يستطيع أن يؤديها للإجابة عنه، كما أنه لا يعقل أن يكون لهذا التساؤل اعتبار وقد قرر تعالى أنه: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ (الشورى.11).

إن بحث السائل واستدلاله بعقله في هذه المسألة غير مجد، وغير مفيد لعقيدة الفرد والمجتمع، لأنه يخوض فيما لا يمكن إدراكه بالعقل، كما أن المهلج عز وجل لا يحيط به علم أحد من خلقه، كما قرر ذلك في قوله تعالى: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا﴾ (طه.110)، فما عساه أن يجيب السائل وهو العالم الورع؟ فمن أجاب

<sup>1</sup> - قال الشنقيطي: "هذه الآية الكريمة، أشكلت على كثير من الناس إشكالا ضل بسببه خلق لا يحصى كثرة، فصار قوم إلى تعطيل، وقوم إلى التشبيه - سبحانه وتعالى علواً كبيراً عن ذلك كله - والله جل وعلا أوضح هذا غاية الإيضاح، ولم يترك فيه أي لبس ولا إشكال، وحاصل تحرير ذلك أنه جل وعلا بين أن الحق في آيات الصفات متركب من أمرين:

أحدهما: تنزيه الله جل وعلا عن مشابحة الحوادث في صفاتهم سبحانه وتعالى عن ذلك علواً كبيراً.

والثاني: الإيمان بكل ما وصف الله به نفسه في كتابه، أو وصفه به رسوله صلى الله عليه وسلم. فمن نفى عن الله وصفاً أثبتته لنفسه في كتابه العزيز، أو أثبت له رسوله صلى الله عليه وسلم، زاعماً أن ذلك الوصف يلزمه ما لا يليق بالله جل وعلا، فقد جعل نفسه أعلم من الله ورسوله بما يليق بالله جل وعلا، ومن اعتقد أن وصف الله يشابه صفات الخلق، فهو مشبه ملحد ضال، ومن أثبت لله ما أثبتته لنفسه أو أثبت له رسوله صلى الله عليه وسلم مع تنزيهه جل وعلا عن مشابحة الخلق، فهو مؤمن جامع بين الإيمان بصفات الكمال والجلال، والتنزيه عن مشابحة الخلق". أضواء البيان، 18/2.

2- الوجد هو الغضب الشديد. ينظر: (ابن منظور. لسان العرب، 3/445).

3 - عرق يغسل الجلد لكثرتة وكثيراً ما يستعمل في عرق الحنّى. ينظر: (المصدر نفسه، 7/153).

4 - سُرِّي عنه أي كُشِف عنه الخَوْفُ. ينظر: (المصدر نفسه، 14/377).

<sup>5</sup> - عثمان بن سعيد الدارمي أبو سعيد (ت: 280هـ). الرد على الجهمية، ت: بدر بن عبد الله البدر، دار ابن الأثير، ط 2: 1416هـ -

عن السؤال وبحث فيه بعقله معناه التأويل للنصوص أو التعطيل أو التحريف بالخروج عن فهم المراد الصحيح من النص بالمنهج الصحيح المقرر من السلف.

إن هذا السؤال لم يطرح سابقاً، وهو يعتبر من متشابه القرآن الكريم المنهي عن البحث فيه، لأنه لا فائدة ترجى من وراء الإجابة عنه<sup>1</sup>، ولم يطرح في عصر الصحابة رضي الله عنهم، وقد نبه النبي صلى الله عليه وسلم أن هذا التساؤل سوف يقع من الناس، لحديث أنس بن مالك رضي الله عنه، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لن يبرح الناس يتساءلون حتى يقولوا هذا الله خالق كل شيء، فمن خلق الله؟»<sup>2</sup>، وزاد في حديث أبي هريرة رضي الله عنه قوله صلى الله عليه وسلم: «فمن وجد من ذلك شيئاً؛ فليقل آمنت بالله»<sup>3</sup>، وفي رواية أخرى لأبي هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا بلغ ذلك؛ فليستعذ بالله ولينته»<sup>4</sup>. والحديث يشير أن هذا السؤال قد يقع، فهو من الخواطر والوساوس التي لا تدخل تحت الاختيار لصاحبها، ولذلك قرر النبي صلى الله عليه وسلم الإعراض عنه، وعدم المبالاة به، لأنه ليس مشكلة أصلاً لكن خطورته لا تحصل إلا بالاستمرار عليه<sup>5</sup>، ولذلك قرر النبي صلى الله عليه وسلم الاستعاذة منه، فليجأ صاحبه إلى الله تعالى أن يكفيه شغل سرّه ووسوسته بما لا يرضاه، وأما قوله: "ولينته" بمعنى ليقطع التفكير والنظر فيما زاد على إثبات الذات، وليقف هناك عن التخطي إلى ما بعد، وليعلم أن إثبات ذاته، وعلم ما يجب له، ويستحيل عليه منتهى العلم وغاية مبلغ العقل<sup>6</sup>، فيكون التوحيد هو العجز عن إدراك الأسباب وكيفيات تأثيرها، وتفويض ذلك إلى خالقها المحيط بها؛ إذ لا فاعل غيره، وكلها ترتقي إليه، وترجع إلى قدرته، وعلمنا به هو من حيث صدورنا عنه لا غير<sup>7</sup>. وهذا الحديث رواه أنس بن مالك وأبو هريرة رضي الله عنهم فهذا يدل على انتشاره في عهده صلى الله عليه وسلم.

كما أن التفكير عن جوابه، فيه نوع من التكلف المنهي عنه على عهد الصحابة رضي الله عنهم، فقد كان معلوما لديهم تحريم التكلف، لحديث أنس رضي الله عنه قال: «كنا عند عمر فقال: نهينا عن التكلف»<sup>8</sup>، وأراد به كثرة السؤال والبحث عن الأشياء الغامضة التي لا يجب البحث عنها، والأخذ بظاهر الشريعة، وقبول ما جاءت به<sup>9</sup>. وقد نهى العلماء عن التفكير في ذات الله تعالى، كما قال ابن أبي زيد القيرواني حين وصف المولى صلى الله عليه وسلم فقال: "أن الله إله واحد لا إله غيره، ولا شبيه له، ولا نظير له، ولا ولد له، ولا والد له، ولا صاحبة له، ولا شريك له. ليس لأوليته ابتداء ولا لأخريته انقضاء، لا يبلغ كنه صفته الواصفون ولا يحيط بأمره المتفكرون،

1 - ينظر: ابن تيمية. درء تعارض العقل مع النقل، 1/18 وابن القيم الجوزية. اجتماع الجيوش الإسلامية على غزو المعطلة والجهمية، ص125.

2- أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب ما يكره من كثرة السؤال وتكلف ما لا يعنيه...، ح 7296، ص847.

3 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان الوسوسة في الإيمان وما يقوله من وجدها، ح134، ص42.

4 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان الوسوسة في الإيمان وما يقوله من وجدها، ح134، ص42.

5 - ينظر: أحمد بن أبي حنيفة عمّر أبو العباس. المفهم لما أشكل من تلخيص صحيح مسلم، 1/345.

6 - ينظر: موسى بن عياض. المعلم بفوائد مسلم، 1/432.

7 - عبد الرحمن بن خلدون. مقدمة ابن خلدون، ص375.

8 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب ما يكره من كثرة السؤال وتكلف ما لا يعنيه...، ح 7293، ص847.

9 - المبارك أبو السعادات. النهاية في غريب الحديث والأثر، 4/352.

يعتبر المتفكرون بآياته، ولا يتفكرون في ماهية ذاته"<sup>1</sup>، وقال اللالكائي: "اتفق الفقهاء كلهم من المشرق إلى المغرب على الإيمان بالقرآن والأحاديث التي جاء بها الثقات عن رسول الله ﷺ في صفة الرب عز وجل من غير تغيير ولا وصف ولا تشبيه، فمن فسر اليوم شيئاً من ذلك، فقد خرج مما كان عليه النبي ﷺ، وفارق الجماعة، فإنهم لم يصفوا ولم يفسروا، ولكن أفتوا بما في الكتاب والسنة ثم سكتوا"<sup>2</sup>.

وعد العلماء هذا النوع من التساؤل بأنه من متشابه القرآن الكريم المنهي عن الخوض فيه، قال ابن الوزير اليماني: "الكلام في ذات الله تعالى على جهة التصور والتفصيل أو على جهة الإحاطة على حد علم الله، كلاهما باطل؛ بل من المتشابه الممنوع الذي لا يعلمه إلا الله تعالى"<sup>3</sup>، ومجرد الإجابة عن هذا التساؤل وبجته من خلال العقل هي بدعة في الدين استحدثت ممن أكثر في استخدام العقل فيما لا طائل من ورائه من الفرق الكلامية<sup>4</sup>، ولذلك حين سمع الإمام أحمد شخصاً يروي حديث النزول، ويقول: ينزل بغير حركة ولا انتقال، ولا تغيير حال، أنكر أحمد ذلك وقال: "قل كما قال رسول الله ﷺ فهو أغير على ربه منك". وَقَالَ الإمام الأوزاعي لما سُئِلَ عَن حَدِيثِ النَّزُولِ: "يفعل الله ما يشاء"<sup>5</sup>.

<sup>1</sup> - ابن أبي زيد القيرواني رسالة ابن أبي زيد، ت: صالح الأزهرى، المكتبة الثقافية، دط، دت ط، بيروت - لبنان، ص6.

<sup>2</sup> - هبة الله بن الحسن اللالكائي أبو القاسم (ت: 418هـ). شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، 3/480.

<sup>3</sup> - إشار الحق على الخلق، دار الكتب العلمية، ص 91.

<sup>4</sup> - المصدر نفسه، ص92.

<sup>5</sup> - مرعي بن يوسف الكرمي المقدسي (ت: 1033هـ). أقاويل الثقات في تأويل الأسماء والصفات والآيات المحكمات والمشتبهات،

ت: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط1: 1406هـ - 1985م، بيروت - لبنان، ص63.



## المطلب الرابع: دور العقل في فهم عالم الغيب

وجه الإسلام عقل المسلم ليعمله في مجال التفكير الذي يستطيع من خلاله إثبات الحقائق بالبراهين والأدلة، أما بالنسبة للإيمان بعالم الغيب فقد وجهه لطريق الإيمان بالأصول الستة.

**الفرع الأول: مفهوم الغيب:** الغيب في هذا الوجود يحيط بالإنسان من كل جانب، غيب في الماضي، وغيب في الحاضر، وغيب في المستقبل، وغيب في نفسه وفي كيانه، وغيب في الكون كله من حوله، وغيب في نشأة هذا الكون وخط سيره، وغيب في طبيعته وحركته، وغيب في نشأة الحياة وخط سيرها، وغيب في طبيعتها وحركتها، وغيب فيما يجمله الإنسان، وغيب فيما يعرفه كذلك! ويسبح الإنسان في بحر من المجهول حتى ليجهل اللحظة ما يجري في كيانه هو ذاته، فضلاً على ما يجري حوله في كيان الكون كله، وفضلاً عما يجري بعد اللحظة الحاضرة له، وللكون كله من حوله: ولكل ذرة، وكل كهرب من ذرة وكل خلية وكل جزئي من خلية! إنه الغيب، إنه المجهول، والعقل البشري إنما يسبح في بحر المجهول. ولولا عون الله له، وتسخير هذا الكون، وتعليمه هو بعض نواميسه، ما استطاع شيئاً، ولكنه لا يشكر<sup>1</sup>.

والغيب ما لا يقع تحت الحواس ولا تقتضيه بداية العقول، وإنما يعلم بخبر الأنبياء عليهم السلام<sup>2</sup>.

**الفرع الثاني: مفهوم الإيمان بالغيب وعلاقته بالأصول الستة:** الإيمان بالغيب متعلق بمجمل ما تشتمل عليه أركان الإيمان، فالإيمان بالله عز وجل هو أصل كل مسائل الغيب، ويتضمن الإيمان بربوبيته، وألوهيته، وأسمائه، وصفاته على الحقيقة دون تحريف أو تعطيل، بتفصيل الكتاب والسنة النبوية لها، والإيمان بالملائكة من خلال إقرار وجودهم وأنهم مخلوقات من نور، عابدة لله، ومنقادة لأمر الله انقيادا تاما حسب ما هو وارد عن الوحي، والإيمان بالأنبياء والرسل ويكون بالإيمان بالنبوة والوحي، وهو غيب مطلق، وإيمان بأنبياء الله وهو غيب ماض، والإيمان بالكتب وهو فرع عن الإيمان بالغيب لأنه إيمان بالنبوة والوحي، والإيمان باليوم الآخر من خلال التصديق بخبر الوحي لأنه من المستقبلات الغيبية، والإيمان بالقدر خيره وشره وهو مرتبط بالإيمان بالغيب في الماضي والحاضر والمستقبل، وأساسه الإيمان بالمولى عز وجل<sup>3</sup>.

**الفرع الثالث: دور العقل في أمور الغيب:** تعد الدعوة للإيمان باليوم الآخر دعوة للإيمان بالغيب، ولذلك قرب القرآن الكريم والسنة النبوية أخبار الدار الآخرة للإدراك البشري فوصفها بوصف كأنه محسوس مشاهد في كثير من المواضع سواء بغرض الترهيب أو الترغيب، فلجنة بنعيمها للترغيب، والنار بجحيمها للترهيب.

وقد وصف النبي ﷺ كثيرا من أهوال الآخرة بما يقرها للإدراك البشري، لاجتناب المعاصي وامتنال أوامر المولى عز وجل، كما وصف الجنة ونعيمها بما يشوق النفوس ويرغبها في العمل لتحقيق الفوز بها، وقد ذكر عن

1 - سيد قطب. في ظلال القرآن، 2/1115.

2 - الحسين الراغب الأصفهاني. المفردات في غريب القرآن، ص617.

3 - ينظر: فوز بنت عبد اللطيف بن كامل الكردي. أصول الإيمان بالغيب وآثاره، رسالة دكتوراه عقيدة ومذاهب معاصرة، كلية التربية للبنات بجدة، 1426هـ - 1427هـ، ص164-178.

ابن عباس رضي الله عنهما: "ليس في الدنيا شيء مما في الجنة إلا الأسماء"<sup>1</sup>، فما أخبر الله به من الغيب أعظم مما يعلم في الشاهد، وفي الغائب ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر، فإذا أخبرنا الله بالغيب الذي احتص به من الجنة والنار، علم معنى ذلك، وفهم ما أريد فهمه بذلك الخطاب، وفسر ذلك، وأما نفس الحقيقة المخبر عنها مثل التي لم تكن بعد؛ إنما تكون يوم القيامة فذلك من التأويل الذي لا يعلمه إلا الله<sup>2</sup>.

<sup>1</sup> - أخرج محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (ت: 310هـ). جامع البيان في تأويل القرآن، ت: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط 1: 1420 هـ - 2000 م، بيروت- لبنان، (1/ 392)، وهنأد أبو السري الدارمي الكوفي (ت: 243هـ). الزهد، ت: عبد الرحمن عبد الجبار الفريواني، ( دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، ط 1: 1406هـ، الكويت)، 51/1. من طريق محمد بن عبيد عن الأعمش، عن أبي ظبيان، عن ابن عباس بروايتين، ولفظ الطبري في إحدى الطريقتين (لا يشبه شيء مما في الجنة ما في الدنيا إلا الأسماء)، من طريق وكيع أخرجه أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (ت: 430هـ). صفة الجنة، (ت: علي رضا عبد الله، دار المأمون للتراث، دمشق - سوريا)، 147/1، وأخرجه أحمد بن الحسين بن علي أبو بكر البيهقي (ت: 458هـ). البعث والنشور للبيهقي، (ت: الشيخ عامر أحمد حيدر، مركز الخدمات والأبحاث الثقافية، ط 1: 1406 هـ - 1986 م، بيروت - لبنان، ص 210) وهو موقوف على ابن عباس وله حكم الرفع لأنه من الأمور التي لا مجال فيها للرأي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت: . 911 هـ). صحيح الجامع الصغير وزياداته، ت: محمد ناصر الدين أبو عبد الرحمن الألباني، المكتب الإسلامي، 953/2. وقال: "صحيح عن ابن عباس".

<sup>2</sup> - عبد الحلیم بن تیمية. مجموع الفتاوى، 58/3.

## المطلب الخامس: إعمال العقل وأسلوب الترغيب<sup>1</sup> والترهيب<sup>2</sup>

إن عرض مشهد من مشاهد يوم القيامة لبعض العصاة له من الدلالات والعظات لاجتناب المؤمنين ارتكاب المعاصي ما يعجز الدعاة عن تقديمه، خاصة إذا صور حال العاصي يوم القيامة، وهو في حال سيئة بسبب معصيته، وهو يقاد إلى مآله بسبب ما اقترفه في الدنيا، وكذلك الحال بالنسبة للمتقين وهم يقادون إلى الجنة فإذا صور حالهم وهم في قمة السعادة والسرور كان هذا محفزاً لذوي العقول على اقتفاء آثارهم. وقد ورد في القرآن الكريم والسنة النبوية وصف مفصل لهذين الفريقين لترهيب ذوي العقول السليمة من عواقب المنكرين والمكابرين في الدنيا والآخرة، وأما في وصف المتقين وحالهم في نعيم الجنة وتحديد جزائهم في الدنيا والآخرة تحفيزاً وترغيباً لكل مؤمن من ذوي العقول السليمة لاقتفاء أثرهم، وقد وضحت عاقبة هذين الفريقين بما هو قريب من عقول البشر رغم تفاوت المدارك، وهذه بعض الأمثلة:

**الفرع الأول: التربية الإيمانية بعرض مشاهد يوم القيامة:** التذكير بالموت ينفع المؤمن فيزيده طاعة، ويحثه على التوبة من المعاصي، وينزجر خشية مما هو مُقدم عليه من الحساب والجزاء<sup>3</sup>.

إن اعتقاده وانشراح الصدر به، ما يبعث عن فضل الهبة من الله تعالى، وقلة الركون إلى الدنيا، والتهاون بأحزانها، ومصائبها، والصبر عليها. وعلى مضمض الشهوات احتساباً وثقة بما عند الله تعالى من حسن الجزاء والثواب<sup>4</sup>. وقد اتبع النبي ﷺ هذا الأسلوب التربوي الذي يصور حال الظالمين يوم القيامة. ومن أمثلة ذلك في حديث أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «من كانت عنده مظلمة لأخيه فليتحلله منها، فإنه ليس ثم دينار ولا درهم، من قبل أن يؤخذ لأخيه من حسناته؛ فإن لم يكن له حسنات أخذ من سيئات أخيه فطرحته عليه»<sup>5</sup>، وهذا الحديث يصور حال العاصي في محكمة الآخرة، وهو يحمل خطايا، وخطايا غيره، وفق القانون الرباني المقرر في كتاب الله في قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ تُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ لَا ظُلْمَ الْيَوْمَ﴾ (غافر. 17)، فمن أخذ من أخيه شيئاً بالباطل أو تعدى على أحد حقوقه "فيتحلله منه"، وليبادر إلى استرضائه والاستسماح منه في الدنيا، وليعِدْ إليه حقه من ماله قبل أن يأتي يوم لا يملك فيه نقوداً يستطيع أن يرد بها للمظلوم حقه، فيحاكمه الله وَعَلَى اللَّهِ بالأخذ من حسناته وأعماله الصالحة بقدر تلك المظلمة، لضاف إلى

<sup>1</sup> - الترغيب: تحريك مطامع النفس البشرية في اتجاه طريق الخير التي تدفع عن الإنسان الصوارف النفسية التي تستعطف شهواته من مغريات تشده في اتجاهات سبل الشر المختلفة، فالترغيب أسلوب جذب لطريق الهداية زائد على الإقناع الفكري المجرد، وذلك لأن من الناس من تكون مطامعه النفسية غلبة على تفكيرهم، فتحجب عنهم سبل التفكير السديد. ينظر: عبد الرحمن حسن حبكة الميداني. أسس الحضارة الإسلامية ووسائلها، دار القلم، ط2: 1400 هـ، بيروت - لبنان، ص255-256.

<sup>2</sup> - الترهب: وعيد و تهديد بعقوبة تترتب على اقتراف اثم، أو ذنب، مما نهي الله عنه، أو على التهاون في أداء فريضة مما أمر الله به، أو هو تهديد من الله يقصد به تخويف عباده. ينظر: عبد الرحمن النحلوي. أصول التربية الإسلامية وأساليبها، ص257.

<sup>3</sup> - ينظر: عبد الله بن أحمد قادري. أثر التربية الإسلامية في المجتمع المسلم، ص48.

<sup>4</sup> - ينظر: الحسين بن الحسن بن محمد بن حليم البخاري الجرجاني، أبو عبد الله الخليلي (ت: 403 هـ). المنهاج في شعب الإيمان،

حسنت خصمه؛ وأما إذا لم يكن للظالم حسنات، فيؤخذ من سيئات المظلوم وتضاف إلى الظالم، وربما تضاعفت سيئاته وتراكمت وألقي به في النار<sup>1</sup>.

إن الإسلام من خلال عرض مشاهد يوم القيامة يُثبِت عقيدة الإيمان بلليوم الآخر في قلب الإنسان، فيلقي في روعه حارساً من الشرطة الخلقية، ويدفعه إلى العمل، ويحثه على الائتمار بأوامر الله ﷻ، وهذا الوازع النفسي هو الذي يشد عضد قانون الإسلام الخلقى، ويجعله نافذاً بين الناس في حقيقة الأمر، فهذا الإيمان وحده يضمن هداية الفرد المسلم والأمة المسلمة إلى سواء الطريق إذا خالطت بشاشته قلوبهم وتغلغلت هذه العقيدة في نفوسهم تغلغلاً<sup>2</sup>، أما إذا خلا القلب من ملاحظة الجنة والنار، ورجاء هذه والمهرب من هذه؛ ففرت عزائمه، وضعفت همته، ووهى باعته، وكلما كان أشد طلباً للجنة، وعملاً لها: كان الباعث له أقوى، والهمة أشد، والسعي أتم<sup>3</sup>.

**الفرع الثاني: التربية الإيمانية من خلال التعريف بأدوار الملائكة:** إن الإنسان الذي يعلم أن الله تعالى مخلوقات ملأت السماوات، وأحاطت بالعرش، وانتشرت في الكون كله تنفذ أمر الله ولا تعصي له أمراً، وأن من وظائفها العناية بهذا الإنسان والاهتمام به منذ أن أراد الله خلقه إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها؛ بل إنهم ليتلقونه في الآخرة وهم الذين يفتحون لأهل الجنة أبوابها، ولأهل النار أبوابها، وخزنة الجنة ملائكة، وخزنة النار ملائكة. إن الذي يعرف ذلك إجمالاً، ليكاد ترتعد فرائضه من شدة الخوف من هؤلاء الذين يلازمونه في كل أحواله، ويكتبون كل أعماله وحركاته، فيلقى كل ما يكتبونه محضراً عند لقاء ربه، فكيف إذا عرف ذلك بالتفصيل الذي أذن الله به؟<sup>4</sup>

إن التربية الإيمانية للمسلم تجعله حريصاً على استغلال وقته الاستغلال الأمثل ما دامت الملائكة تسجل فراغ هذه الأوقات أو صالحاتها أو طالحاتها، ويحاسب نفسه في طريقة استثمار وقته في الدنيا، ولذلك قال أبو ذر رضي الله عنه: وعلى العاقل أن يكون له ساعات: ساعة يناجي فيها ربه، وساعة يحاسب فيها نفسه، وساعة يفكر فيها في صنع الله، وساعة يخلو فيها لحاجته من المطعم والمشرب<sup>5</sup>.

ومن خلال ما سبق في هذا المبحث تبين لي ما يلي:

- إن تغيير المفاهيم الإسلامية الإيمانية المقررة عند السلف، قد أثر تأثيراً بالغاً في تاريخ العقيدة الإسلامية وفي تحديد مباحثها، بعد تغير مدلول كثير من قضايا الإيمان لدى المسلمين، وبجسوله تم توجيه علماء الإسلام للردود العقلية في قضايا الإيمان، فتشكلت على إثره فرق كثيرة أثرت على وحدة المفاهيم الإسلامية للعقيدة الإسلامية، وصرفت جهود العلماء لبحث الردود العقلية المقنعة للعقل المسلم والموافقة لذلك العصر، وهذا

1 - ينظر: حمزة محمد قاسم. منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري، ت: الشيخ عبد القادر الأرناؤوط، مكتبة دار البيان ومكتبة المؤيد، دط: 1410 هـ - 1990 م دمشق - الطائف، 365-366/3. 366-365.

2 - ينظر: أبو يعلى المودودي. نظام الحياة في الإسلام، مؤسسة الرسالة، ط1: 1403 هـ - 1983 م، بيروت - لبنان، ص16.

3 - ينظر: ابن القيم الجوزية. مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، 79/2.

4 - ينظر: عبد الله بن أحمد قادري. أثر التربية الإسلامية في المجتمع المسلم، ص55.

5 - ينظر: أحمد أبو العباس القرطبي. المفهم لما أشكل في صحيح مسلم، 67/7.

لتبديد انحرافات التأويل والتعطيل للنصوص الشرعية وخاصة نصوص السنة النبوية، مما أثر سلبيًا على العناية بروح العقيدة وأصلها وأثر على العناية بجوانبها التربوية الروحية الإيمانية.

- إن إعمال العقل في مجال العقيدة هو توظيف له لآداء وظيفته فيما يقدر على إدراكه، وآدائه كالتفكير في الآفاق والأنفس.

- يعد إعمال العقل في مسائل الغيب التي تندرج في متشابه القرآن بمثابة توظيف للعقل فيما لا طاقة له أو إعماله خارج إطاره ودوره الحقيقي، فتكون نتيجة الخروج عن منهج الفهم الصحيح لنصوص الوحي المقرر عند السلف بالتأويل أو التحريف أو التعطيل.

### ملخص الفصل :

يمكن أن أخص نتائج هذا البحث فيما يلي:

- إن الإيمان يتحقق في القلوب لأسباب عديدة وهو على مراتب.
- قرر الإسلام حرية الاعتقاد، فاعتبر الاختلاف في الملل والعقائد من سنن الله في الكون، وتركهم لتقرير اختيار مسؤول للعقيدة التي ينتهجونها في الحياة الدنيا، ولم يلزم أحدا دخول الإسلام، ولم يلزم اليهود والنصارى بالإسلام؛ رغم معرفتهم به، وتوثيق ذلك في كتبهم.
- إن حمل الناس على عقيدة معينة بالإكراه، يعني حصول تناقض نفسي للمكره بين الإقرار القولي والتصديق القلبي لها لعدم تحقيق الاعتقاد القلبي الجازم المسيطر على الباطن الذي يتحول إلى عبادات وشعائر، وافتقاده النية والتصديق القلبي.
- إن في الإكراه انحراف وتشويش للعقيدة، لأنها تتجاوز مجرد الأفكار والخواطر أو المعلومات التي تقع في الأذهان؛ بل هي تصديق يأخذ بمجامع القلوب، فتتنشط دافعيها للنفوس، فيكون أثرها الإيجابي على الفرد والمجتمعات.
- من أهم الأسباب المساعدة الداعمة لاعتقاد الإسلام المعجزة اللغوية للقرآن الكريم، وأما أهم أسباب اعتقاد الإسلام في السنة النبوية، فهو التصديق السمعي بالنبى ﷺ لما تحلى به من أخلاق حسنة قبل الإسلام مما رغب جميع من عرفه في الدخول للإسلام والثبات عليه والتضحية من أجله، ولا يعد تشريع الجهاد منافيا لحرية الاعتقاد، لأنه يعد مقاومة للمستكبرين الذين يشكلون عائقا في طريق الدعوة الإسلامية، ومقاومة باللسان للجرور والظلم من أولي الأمر.
- إن أساس التربية الإيمانية النبوية للصحابة هو الإيمان الحر، ثم الاقتداء به في صبره ﷺ، وتضحياته من أجل هذا الدين، فكان الصحابة ﷺ أحسن الدعاة في بعده، وقد أنزل الله ﷻ رضاه عنهم في القرآن الكريم، كما قرر النبي ﷺ أن توقيهم وحبهم في الإسلام وحذر من بغضهم.
- إن شخصية المسلم إيجابية لا تقبل الركود والتميع في الواقع؛ بل تبحث عن التغيير، وتسعى لترسيخ معتقدات صحيحة آمنت بها، لذلك كان الصحابة ﷺ بعد إسلامهم دعاة لمن معهم.
- تم تأسيس دولة النبوة في ظل التسامح الديني مع الأقليات النصارى واليهود الذين رفضوا الإسلام، ولم يجبروا عليه، وكانت حقوقهم مضمونة في المجتمع النبوي، يمارسون عقائدهم، ويتعاملون مع المسلمين.
- كان تشريع الجهاد لتحقيق مزيد من التسامح داخل المجتمع الإسلامي مع غير المسلمين، وتنظيما لعلاقات الأقليات من أهل الذمة داخل دولة الإسلام حتى لا يتجاوزوا حدودهم وحقوقهم المشروعة، وضمانا لحرية



اعتقادهم، وإنهاء لعوائق حرية الاعتقاد خارج دولة الإسلام، فيبلغ هذا الدين لجميع الشعوب دون استبداد ملوكهم، فلا يعيقوا انتشاره.

— الجهاد في الإسلام ليست وسيلته السلاح فقط؛ بل أعلى مراتبه ما كان كلمة حق داخل الكيان الإسلامي، توجه للحاكم حال جوره، لوقوفه عائقاً في وجه مسيرة الإسلام ونحوض المجتمع الإسلامي برسالته، لأن غياب العدل هو غياب للحقوق، وانتشار للمنكر بجميع أشكاله.

علم النبي ﷺ الصحابة رضِيَ اللهُ عَنْهُمْ أركان الإسلام ومفهوم الإيمان والإحسان بحوار تربوي، مثَّل فيه جبريل عليه السلام دور المتعلم المؤدَّب الملتزم بأدب السؤال وأدب المجالس، وطرح أسئلة دقيقة في مسائل العقيدة.

— إن الإيمان في الإسلام له مفهوم واسع وشامل لجميع أبواب الدين وهو على مراتب، وهو يتجاوز مجرد التصديق بالقلب إلى القيام بالعبادات، والتحلي بالأخلاق الفاضلة وأفعال القلوب، فالإيمان أقوال وأفعال وعبادات، وقيم أخلاقية إضافة إلى تصديق القلب.

— إن الانحراف في فهم الإيمان والكفر وعدم التفريق بينهما وظهور البدع فرَّق الأمة إلى عدة فرق، لم يثبت فيها إلا مَنْ سلك طريق السلف في فهم العقيدة.

— إن الصحابة رضِيَ اللهُ عَنْهُمْ أمان لهذه الأمة بعد وفاته ﷺ، فقد حذروا من كل انحراف عن الفهم الصحيح للإيمان، كما كان لعلماء الأمة مواقف وردود ومؤلفات للحفاظ على عقيدة السلف.

— أسباب الكفر تشمل كل المعاصي، فهي تشمل الأقوال والأفعال إضافة إلى الإنكار القلبي الجزئي أو الكلي لهذا الدين.

— إن من أخطر الانحرافات في مفاهيم العقيدة على مر التاريخ الإسلامي تلك الانحرافات التي قادت إلى خلافات وانتهت بتكفير المسلم أخاه واستباحة دمه.

— تميزت عقيدة الصحابة رضِيَ اللهُ عَنْهُمْ بالتزام أحكام الإسلام والاتفاق على أصولها وأخلاق الورع والخوف من الرباء وعدم تقنين الناس من رحمة الله عز وجل، وأحذهم الناس بالظاهر دون التفتيش في قلوبهم، وكانت عقيدتهم في صفات المولى ﷺ دون تأويل ولا تعطيل.

— إن تغيير المفاهيم الإسلامية الإيمانية المقررة عند السلف، قد أثر تأثيراً بالغاً في تاريخ العقيدة الإسلامية، بعد تغيير مدلول كثير من قضايا الإيمان لدى المسلمين.

— إن أعمال العقل في مجال العقيدة هو توظيف له لآداء وظيفته فيما يقدر على إدراكه وآدائه، كالتفكير في الآفاق والأنفس، وأما توظيفه في مسائل الغيب لا يكون إلا للاستدلال عليها لا غير، وأما إذا ثبت النص فلا مجال للنقد العقلي في نصوص التوحيد كالصفات والآخرة وحقائق النبوة وغيرها، وذلك لأنه لأنه أعمال للعقل في متشابه القرآن وهو توظيف للعقل خارج إطاره ودوره الحقيقي.

— بعد انشغال الناس باستخدام العقل واستدلّالهم على جميع النصوص المقررة في الوحي، كان العجز للعقل، وكانت بدعة الإجابة سواء بالتأويل أو التشبيه أو التعطيل.

— إن حرية التعبير في الإسلام كان لها مفهوم واسع في مجال العقيدة الإسلامية، شجع الناس على دخول الإسلام أفواجا في عهده ﷺ، والأمة تحتاج اليوم لتصحيح مسارها، وتصحيح عقيدتها، وتحرير طريق الإيمان ومسائله مما أُلصق في مفاهيم العقيدة عبر تاريخها، وبيان طريق الكفر وأعماله وأقواله والابتعاد عن طريق البدعة بإتباع منهج النبي ﷺ، واقتفاء أثره في جميع مسائله.

الفصل الثاني: مظاهر حرية التعبير في مسائل العقيدة  
وأساليبها في السنة النبوية

المبحث الأول: الدعوة إلى الله في ظل حرية التعبير قبل الهجرة وبعدها

المبحث الثاني: سؤال النبي ﷺ في مسائل العقيدة في ظل حرية التعبير

المبحث الثالث: الحوار النبوي في ظل حرية التعبير

المبحث الرابع: خطب النبي ﷺ في مسائل العقيدة

المبحث الخامس: حرية التعبير مع المخالف في المجتمع النبوي

المبحث السادس: رسائل النبي ﷺ للدعوة إلى الله

## تمهيد:

إن حرية الاعتقاد مرتبطة ارتباطا وثيقا بالمسؤولية وقرار حر للإنسان، فإذا قرر صاحبها اعتناق الإسلام يكون قد استخدم وسيلة من وسائل الاتصال لمعرفة هذا الدين الجديد حتى خالطت بشاشة الإيمان قلبه، بتأييد وحكمة من الله عز وجل، حينئذ يقرر صاحبها الإطلاع على مفاهيم مسائل العقيدة الإسلامية لحماية اعتقاده، ليتمكن من تحديد مسائل الإيمان، ويفرقه عن الكفر والبدعة، فيكون عاصما له من الانحراف عن المفهوم الصحيح لعقيدة السلف.

وقد اعتنى النبي ﷺ بإعلام الناس ودعوتهم لهذا الدين مستخدما وسائل بسيطة للتعريف بالإسلام والدعوة إليه؛ غير أن منهجه وأسلوبه حين اقترن بقيم الإسلام وأخلاقه؛ جعل هذه الوسائل أشد فعالية للدعوة الإسلامية.

وإشكالية هذا الفصل هي: ما هي أهم أساليب حرية التعبير التي استخدمها النبي ﷺ في دعوته للإسلام؟ وما هي وسائلها؟ وما هي أهم مظاهرها؟ وكيف تعامل النبي ﷺ مع مخالفته في العقيدة؟ إن الإجابة عن هذه الأسئلة هي محاور للمباحث القادمة ضمن هذا الفصل.

المبحث الأول: الدعوة إلى الله في ظل حرية التعبير قبل الهجرة  
وبعدها

المطلب الأول: قيم الدعوة الإسلامية في ظل حرية التعبير

المطلب الثاني: أساليب ووسائل الدعوة إلى الله قبل الهجرة النبوية

المطلب الثالث: أساليب ووسائل الدعوة إلى الله بعد الهجرة النبوية

## المبحث الأول: الدعوة إلى الله في ظل حرية التعبير قبل الهجرة وبعدها

إن استخدام وسائل وأساليب التعبير والإعلام والاتصال لنشر أخبار الدعوة، كان ميزة في الدعوة النبوية ومظهرا من مظاهر حرية التعبير في السنة النبوية. وقد كانت أساليب الدعوة في الفترة المكية تختلف عن أساليب الفترة المدنية، خاصة بعد تأسيس دولة الرسول ﷺ في المدينة؛ ورغم بساطة الوسائل إلا أن تدرج أساليب الدعوة وطرقها، وتحديد نطاقها ثم توسعته كان سمة بارزة ومنهجيا إسلاميا يَسَّر وصول دعوة الإسلام للعالم أجمع.

### المطلب الأول: قيم الدعوة الإسلامية في ظل حرية التعبير

يُعَدُّ الإعلام في الدعوة النبوية بالنسبة للفئة المؤمنة أمرا هاما، وقد تعدد غرضه بين بيان الوحي، والتعريف بالقرآن الكريم والتعريف بصاحب الرسالة، والتعريف بتعليماته المقررة من المولى عز وجل، وقد تعددت أساليب الدعوة إلى الله ﷻ مما أكسبها الانتصار على جميع خصومها، سواء كانوا من اليهود أو النصارى أو من الكفار الملحدون أو من الأعراب.

#### الفرع الأول: مفهوم الدعوة إلى الله

**1 - الدعوة لغة :** هو أن نُقِيل الشيء إليك بصوت وكلام يكون منك، ويقال في الطعام دعوة<sup>1</sup>.  
الدعوة المرة الواحدة، والدعاء أيضا واحد الأدعية<sup>2</sup>.

**2- الدعوة اصطلاحا:** يفرق بين مفهوم الدعوة إلى الله كمصطلح و مفهوم علم الدعوة عند العلماء. فللدعوة إلى الله عند الإمام ابن تيمية هي: "الدعوة إلى الإيمان به، وبما جاءت به رسله، بتصديقهم فيما أخبروا به، وطاعتهم فيما أمروا، ويتم ذلك بالدعوة إلى الشهادتين، وإقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت، والدعوة إلى الإيمان بالله، وملائكته ورسوله، والبعث بعد الموت والإيمان بقدره خيره وشره، والدعوة إلى أن يعبد ربه ك أنه يراه"<sup>3</sup>، ويشمل مفهومها عند شيخ الإسلام ابن تيمية الدعوة لأركان الإسلام وأصول الإيمان، وبهذا عرفت بصورة عامة بأنها تبليغ الإسلام للناس، وتعليمه إياهم، وتطبيقه في واقع حياتهم<sup>4</sup>.  
وألاحظ أن مفهوم الدعوة يدور حول تبليغ ونشر دين الله عز وجل، وحث الناس على إتباعه، وتطبيقه في جميع شؤون حياتهم مع اختيار الوسائل والأساليب المناسبة للمدعوين، سواء كانت حسية أو عقلية<sup>5</sup>.  
أما تعريفها باعتبارها علما "فهو العلم الذي به تعرف كافة المحاولات الفنية المتعددة الرامية إلى تبليغ الناس الإسلام بما حوى من عقيدة وشريعة وأخلاق، وهي علم مستقل بذاته له موضوعه وخصائصه وأهدافه

1 - ابن فارس. مقاييس اللغة، 2/228.

2 - محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي. مختار الصراح، 1/211.

3 - مجموع الفتاوى، 15/157-158.

4 - محمد أبو الفتح البيانوني. المدخل إلى علم الدعوة، مؤسسة الرسالة ط3: 1415 هـ - 1995م، ص 17.

5 - محمد عبد الله العمري. الدعوة إلى الله بالمنهج الحسي في السنة النبوية، جامعة الإمام محمد بن سعود كلية الدعوة بحث ماجستير، 1420 هـ - 1421 هـ، المقدمة، ص ج.



وهو الذي يواكب سائر العلوم الإسلامية ويشاركها في إفادة الإسلام برسم طريق منهجي يكفل له الانتشار والذيع<sup>1</sup>.

كما يمكن أن تعرف باعتبارها علما في نظري بأنها: "علم يعرف به الإسلام بشتى وسائل ذلك العصر، يكون فيه مراعاة المدعويين من حيث الجنس، والمستوى الفكري، والبيئة، والظروف، والعرف، يسير وفق أهداف وخصائص وقيم محددة في الكتاب والسنة النبوية، واستشراف للمستقبل، غرضها إيصال دعوة الإسلام إلى العالم أجمع".

الفرع الثاني: أهم قيم الدعوة إلى الله: حدد القرآن منهج الدعوة العام للنبي ﷺ بدقة في قول تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ (النحل.125)، وقد اعتمد النبي ﷺ مبادئ أخرى من مبادئ الدعوة، وقيما قررها الإسلام توضح طريق الحكمة والموعظة الحسنة، وهذه أهمها:

1 - عدم التشهير والدعاية بالمخطئ وفضيحته أمام قومه: كان من أحسن أغراض الدعوة النبوية

استخدام التعميم في النصيحة وعدم التشهير بالمخطئ وفضيحته أمام الملا، لحديث عائشة رضي الله عنها قالت: قام رسول الله ﷺ على المنبر، فقال: «ما بال أقوام يشترطون شروطا ليست في كتاب الله، من اشترط شرطا ليس في كتاب الله فليس له وإن اشترط مائة مرة»<sup>2</sup>.

2 - التيسير ورفع المشقة: يعد تكليف المسلم بما يطيقه من علامات التيسير ورفع المشقة، لحديث عائشة رضي الله عنها قالت: "كان رسول الله ﷺ إذا أمرهم، أمرهم من الأعمال بما يطيقون . قالوا: «إنا لسنا كهيتك يا رسول الله، إن الله قد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر، فيغضب حتى يعرف الغضب في وجهه». ثم قال: «إن أتقاكم وأعلمكم بالله أنا»<sup>3</sup>، وقد نقرر عند الفقهاء أن التيسير ورفع المشقة يعد من مقاصد حفظ الدين من جانب الوجود، و قد بعث النبي ﷺ ميسرا وميشرا للخير، لقول عائشة رضي الله عنها قال النبي ﷺ: «إن الله لم يبعثني معتنا، ولا متعنتا، ولكن بعثني معلما ميسرا»<sup>4</sup>. وأصل العنت: الشدة وإدخال المشقة على الغير، فالله لم يبعثني بهذا لغيري ولا في خاصتي<sup>5</sup>، ولذلك كانت هذه هي وصيته لمعاذ بن

<sup>1</sup> - أحمد غلوش. الدعوة الإسلامية أصولها ووسائلها، دار الكتاب العربي المصري ودار الكتاب اللبناني، ط 2: 1407 هـ، القاهرة - بيروت، ص 10.

<sup>2</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة، باب البيع والشراء على المنبر، ح456، ص 60.

<sup>3</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب قول النبي ﷺ: (أنا أعلمكم بالله)، ح12، ص12.

<sup>4</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطلاق، باب بيان أن تخيير امرأته لا يكون طلاقا إلا بالنية، ح1478، ص 371 مختصرا.

<sup>5</sup> - القاضي عياض. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 41/5.

جبل صلى الله عليه وسلم وأبي موسى الأشعري رضي الله عنه حين أرسلهما النبي صلى الله عليه وسلم إلى اليمن فكانت وصيته لهما: « يسرا؛ ولا تعسرا؛ وبشرا؛ ولا تنفرا؛ وتطاوعا؛ ولا تختلفا»<sup>1</sup>.

ومن خلال الحديث استنبط القاضي عياض ما يلي:

(1) الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم في تيسير الأمور، والرفق بالناس، وتحبيب الإيمان إليهم، وترك الشدة والتنفير لقلوبهم، لا سيما فيمن كان قريب العهد به.

(2) عدم التشديد على من قارب حد التكليف من الأطفال ولم ترسخ الأعمال في قلبه ولا تمكن من التمرن عليها، حتى لا ينفرد عن عمل الطاعات.

(3) تدريب الإنسان نفسه على الأعمال إذا صدقت إرادته ، وألا يتبدئها أولاً إلا بتدريج وتيسير ، حتى إذا أنست به ودامت عليها، ينقلها لحال آخ ر، و زاد عليها في عمل أكثر من الأول ، ولا يكلفها ما لعلها تعجز عنه ولا يدوم عليه<sup>2</sup>.

3 - الشفقة والرفق بالمؤمنين والحرص على هداية الضالين: كانت ميزة النبي صلى الله عليه وسلم الشفقة والرفق بأصحابه، حيث كان أدبه في تعليم أصحابه دون تعنيف ولا شتم، وفي واقعة لمعاوية بن الحكم السلمي الذي تكلم أثناء الصلاة، ووصف تعليم النبي صلى الله عليه وسلم في هذه المسألة، فقال: " فبأبي هو وأمي " ما رأيت معلما قبله ، ولا بعده أحسن تعليما منه ، فو الله ما كهرني<sup>3</sup> ، ولا ضربني ، ولا شتمني ، وقال: « إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس إنما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن»<sup>4</sup> . وهذه الميزة لم تكن خاصة بتعامله مع أصحابه

فقط؛ بل كانت تعاملًا عامًا مع الناس، ولو كانوا مخالفين له في العقيدة. وهناك مثال آخر يعلم فيه النبي صلى الله عليه وسلم المرأة، وهي زوجة عائشة رضي الله عنها في كيفية التعامل مع الآخر، وهي تروي هذه الحادثة، حيث قالت : دخل رهط من اليهود على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالوا: "السام عليكم". قالت عائشة: "فهمتها فقلت، وعليكم السام، واللعنة". فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «مهلا يا عائشة إن الله يحب الرفق في الأمر كله». فقلت: "يا رسول الله أو لم تسمع ما قالوا؟" قال النبي صلى الله عليه وسلم: «قد قلت وعليكم»<sup>5</sup> . كان انتصار أم المؤمنين رضي الله عنها لثمل ما قويات به جائز في

<sup>1</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب ما يكره من التنازع والاختلاف في الحرب...، ح3038، ص356.

<sup>2</sup> - القاضي عياض. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 42/5-43.

<sup>3</sup> - الكهْر : الانتِهَار . ينظر: المبارك أبو السعادات. النهاية في غريب الحديث، 4/395.

<sup>4</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب تحريم الكلام في الصلاة ونسخ ما كان من إباحته، ح537، ص130 مختصرا.

<sup>5</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب الرفق في الأمر كله، ح6024، ص712.

الإسلام؛ غير أن الصبر أعظم أجرًا وأعلى درجة ، والصبر أخلاق النبيين والصالحين ، ولذلك يلزم امتثال طريقتهم، والتأسي بهم، وقرع النفس عن المغالبة رجاء ثواب الله على ذلك<sup>1</sup>.

4 - اختصار الموعظة وعدم الإكثار منها : لحديث عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «كان النبي صلى الله عليه وسلم: يتخولنا<sup>2</sup> بالموعظة في الأيام كراهة السامة علينا»<sup>3</sup>. في هذا الحديث مراعاة الواعظ لمتعظيه، حيث كان يتخير الأوقات التي يحصل لهم فيها النشاط لآداء الموعظة والتعليم؛ حتى لا يُكثِر عليهم فيعملوا<sup>4</sup>.

5 - النظر إلى المصالح والمفاسد والعلم بها: يكون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عالما عارفا بالمصالح الحاصلة من أمره ونهيهِ، والمفاسد الناتجة عن ذلك، ولذلك وجب أن تكون المصلحة أعظم من المفسدة حتى يكون وجوب الأمر أو النهي؛ فإذا غلبت المفسدة المصلحة أو تساوت معها لم يجب في حقه الأمر أو النهي<sup>5</sup>.

القادر للعلوم الإسلامية

1 - ينظر: ابن بطال. شرح صحيح البخاري، 226/9.

2 - يتعاهدنا: أن يَطْلُبَ الحَالَ التي يَنْشَطُونَ فيها للموعظة ، فَيَعِظُهُمْ فيها ، ولا يُكثِرُ عليهم فيمَلُّوا . ينظر: المبارك أبو السعادات الجزري. النهاية في غريب الحديث، 181/2.

3 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يتخولهم بالموعظة والعلم كي لا ينفروا، ح68، ص19.

4 - أحمد بن حجر العسقلاني. فتح الباري، 228/11.

5 - طارق محمد الطواري. الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في حياة النبي صلى الله عليه وسلم، دط ، دت ط، دم ن، ص48.

## المطلب الثاني: أساليب ووسائل الدعوة إلى الله قبل الهجرة النبوية

انتشر الإسلام بعدة طرق وأساليب، ووفق منهج قرره القرآن الكريم والني ﷺ وقد تم ذلك وفق مراحل دقيقة، فالمتبع لسيرة النبي ﷺ يلاحظ أن التدرج في الدعوة إلى الله كان منطلقاً عاماً من بدايتها إلى وفاته ﷺ، وتختلف أساليبها في المرحلة السرية عن المرحلة الجهرية، كما تختلف مرحلة الهجرة إلى المدينة وتأسيس دولة الإسلام عن سابقتها في الأساليب والوسائل.

**الفرع الأول: الدعوة السرية ووسائلها وطرقها:** كان عرض الإسلام في المرحلة السرية في البداية **بالإتصال المباشر** بأقرب الناس بل النبي ﷺ من آل بيته، وأصدقائه، وكل من يقسم فيه الخير ممن عرفهم وعرفوه في قومه بالصدق والصلاح والأمانة، فدعاهم ﷺ لطريق الله وعرفهم بالإسلام منوعاً في ذلك أساليبه في الدعوة، فأجابوه لذلك، وآمن به كثير من المحيطين به، حيث شكلوا الرعيل الأول الذي حمل لواء هذه الدعوة<sup>1</sup>.

وكانت هذه الدعوة في سرية تامة ونطاق محدود مدة ثلاث سنوات، وكان النبي ﷺ يُعَرِّف برسالته، ويتلو ما أنزل عليه من الوحي في قريش إلى أن انتشر خبره في قومه، ولم تكثر قريش في البداية لهذه الدعوة خلال هذه المرحلة<sup>2</sup>.

**الفرع الثاني: الدعوة الجهرية قبل الهجرة إلى المدينة المنورة:** عرفت الدعوة الإسلامية تحولاً جديداً في هذه المرحلة بعد إعلان النبي ﷺ دعوته، محاولاً نشرها بين جميع قبائل العرب. فقد لقيت الفئة المؤمنة الويل من أعداء الإسلام، وكانت معاناتها على أشدها بعد أن أراد أعداء الدعوة التضيق عليها، وأرادوا وأداهما ما دامت في مهدها مستخدمين في ذلك جميع الوسائل، ولو اقتضى ذلك استخدام العنف، لأنها صارت تشكل خطراً عليهم، وخاصة بعد إعلان بعض القرشيين الدخول في الإسلام<sup>3</sup>، وقد كانت أهم أساليب التعبير ووسائله في هذه المرحلة بالنسبة للفئة المؤمنة وأعدائها هي:

**1 - الخطاب المباشر وإنذار العشيرة:** اعتمد النبي ﷺ إنذار عشيرته، كأسلوب لإبلاغهم، وتخويفهم، وتحذيرهم<sup>4</sup>، امتثالاً للوحي القرآني، فصعد على مكان مرتفع من جبل الصفا، وصاح منادياً عشيرته وأهل بيته وجميع بطون قريش لعلهم يستجيبون لدعوته، لما رواه أبو هريرة قال: "قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ (الشعراء. 214) قَالَ: " يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ ، أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا ، يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا ، يَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، وَيَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ، لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، وَيَا فَاطِمَةُ بِنْتُ

<sup>1</sup> - صفى الرحمن المباركفوري (ت: 1427هـ). الرحيق المختوم، دار الهلال، ط: 1، دت ط، بيروت، ص 65.

<sup>2</sup> - ينظر: ابن هشام . السيرة النبوية، 1/262.

<sup>3</sup> - ينظر: المصدر السابق نفسه، 1/354-362.

<sup>4</sup> - ينظر: ابن منظور. لسان العرب، 17/400.

مُحَمَّدٍ، سَلِينِي مَا شِئْتِ مِنْ مَالِي لَا أُعْطِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا<sup>1</sup>. وما رواه عبد الله بن عباس رضي الله عنه قال: لما نزلت قوله تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ (الشعراء. 214). صعد النبي صلى الله عليه وسلم على الصفا، فجعل ينادي، يا بني فهر، يا بني عدي، .. حتى اجتمعوا، فجعل الرجل إذا لم يستطع أن يخرج أرسل رسولاً لينظر ما هو، فجاء أبو لهب وقريش، فقال: «أرايتكم لو أخبرتكم أن خيلاً بالوادي تريد أن تغير عليكم، أكنتم مصدقي؟» قالوا: " نعم، ما جربنا عليك إلا صدقا ". قال: «فإني نذير لكم بين يدي عذاب شديد». فقال أبو لهب: " تبا لك سائر اليوم، ألهذا جمعنا؟ فنزلت: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ مَا أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ﴾ (المسد. 1-2)<sup>2</sup>. وقد كان لجهرية الدعوة نتائج سلبية على الجماعة المسلمة، خاصة مع اقتراب موسم الحج، فكان لابد لقريش من حسم أمرها حول هذه المسألة أمام وفود الحجيج، ولذلك فرضت إعلاماً مضاداً يُردُّ أقوال النبي صلى الله عليه وسلم<sup>3</sup>.

**2 - الإشاعة ضد النبي صلى الله عليه وسلم:** ظهرت بين القبائل العربية أخبار يتناقلها الناس في شكل شائعات، دون أن يميزوا مدى صحتها عن نبوة النبي صلى الله عليه وسلم، وبقيت تزداد انتشاراً يوماً بعد يوم، غير أن قريش كانت تحفي هذه الحقيقة، وتكذبها وتنعت النبي صلى الله عليه وسلم بـ"الصابئ" وأحياناً المجنون، وقد تنعت بللكاهن أو الشاعر أحياناً أخرى، وه ذا ما يحصل عادة لج ميع دعاة الحق، غير أن ذوي العقول لا تنطوي عليهم هذه الأكاذيب، لما رواه أبو ذر رضي الله عنه في حديث طويل " خرجنا من قومنا غفار، وكانوا يجلون الشهر الحرام، فخرجت أنا وأخي أنيس وأمننا فنزلنا على خال لنا.. فقال أنيس إن لي حاجة بمكة فاكفني، فانطلق أنيس حتى أتى مكة فراث علي ثم جاء فقلت ما صنعت؟ قال لقيت رجلاً بمكة على دينك يزعم أن الله أرسله قلت فما يقول الناس؟ قال يقولون: شاعر، كاهن، ساحر، وكان أنيس أحد الشعراء، فقال أنيس: " لقد سمعت قول الكهنة فما هو بقولهم، ولقد وضعت قوله على أقرأء الشعر فما يلتئم على لسان أحد بعدي أنه شعر والله إنه لصادق وإنهم لكاذبون .."<sup>4</sup>، وفي هذا الحديث يظهر أن أنيساً لم تنطو عليه هذه الشائعات لمدي معرفته بكلام الكهان والشعراء، فأسلمت عائلة أبي ذر الغفاري بنفيها لهذه الإشاعات في هذه الحادثة.

**3 - الدعاية ودورها في تعبئة القبائل العربية ضد النبي صلى الله عليه وسلم:** عانى النبي صلى الله عليه وسلم من الدعايات الكاذبة والمعرضة التي اعتمدها قريش في دحض دعوته، ومن أهم أساليبها أذكر ما يلي:

- **السخرية والاستهزاء والتكذيب**، قصد خذلان المسلمين، وتوهين قواهم المعنوية، فرموا النبي صلى الله عليه وسلم بتهم هازلة، وشتائم سفيهة، فكانوا ينادونه بالمجنون ويصفونه بالسحر والكذب<sup>5</sup>.

<sup>1</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب البيوع، باب ما جاء في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا﴾ (الجمعة 10-11)، ح3038، ص356.

<sup>2</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب تفسير القرآن، باب ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ (الشعراء. 214)، ح4770، ص572.

<sup>3</sup> - ينظر: ابن هشام . السيرة النبوية، 271/1.

<sup>4</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي ذر رضي الله عنه، ح2473، ص633 مختصراً.

<sup>5</sup> - صفى الرحمن المباركفوري. الرحيق المختوم، ص72.

- الدعاية والاستهزاء بالقرآن الكريم: فكانوا يعتبرونه بزعمهم «أساطير الأولين اكتسبها فهي تملى عليه بكرة وأصيلاً» (الفرقان: 5) «إِنْ هَذَا إِلَّا إِفْكَ أُفْتِرَاهُ وَأَعَانَهُ عَلَيْهِ قَوْمٌ آخَرُونَ» (الفرقان: 4) وكانوا يقولون: «إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ» (النحل: 103).

- الدعاية والاستهزاء بشخصية النبي ﷺ: وكانوا يقولون عنهم ﷺ: «مَالِ هَذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ» (الفرقان: 7) وقد دافع القرآن عن النبي ﷺ في هذه الدعاية، ورد جميع هذه الشبهات في سورة الفرقان وغيرها من السور، وذلك تثبيتها له ﷺ، وللفئة المؤمنة لمواصلة الدرب.

- ميثاق المقاطعة لقبيلة بني هاشم: عقدت القبائل العربية ميثاقا لمقاطعة قبيلة بني هاشم فلا يناكحوهم، ولا يجالسوهم، ولا يجالطوهم، ولا يدخلوا بيوتهم، ولا يكلموهم ، وذلك حتى يسلموا لهم النبي ﷺ ليقتلوه<sup>1</sup>.

4 - الرد على الشائعات بالدعاية المضادة بأسلوب الشعر<sup>2</sup>: كان الشعر وسط البيئة العربية أحسن وسيلة للتعبير والفخر والاعتزاز، وسببا للحروب عشرات المرات، وكانت طرق انتشاره كانتشار أخبار اليوم عبر وسائل الاتصال السمعية، وقد انتهج النبي ﷺ الرد على قومه بشعر أحسن الشعراء كطريقة إعلامية متبعة في عصره للرد على الدعايات والإشاعات الزائفة المغرضة التي نشرتها قريش في القبائل العربية. وقد استدعى النبي ﷺ لذلك عدة شعراء أسلموا في عصره، وأمرهم بهجاء قريش وكان طلبه ذلك من أصحابه واحداً بعد واحد ، ولم يرض قول الأول والثاني حتى أمر حسان لتحقيق مقصود منه: النكاية في الكفار<sup>3</sup> ، فشفى شاعر النبي ﷺ حسان بن ثابت رضي الله عنهما من الغم والهجم بعد هجاء القرشيين لهم، وكف أذاهم عنهم<sup>4</sup>. لحديث عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: "اهجو قريشا فإنه أشد عليهم من رشق بالنبل"، فأرسل إلى ابن رواحة، فقال: "اهجمهم" فهجاهم فلم يرض ، فأرسل إلى كعب بن مالك ثم أرسل إلى حسان بن ثابت فلما دخل عليه، قال حسان: "قد آن لكم أن ترسلوا إلى هذا الأسد الضارب بذنبه"، ثم أدلع لسانه فجعل يحركه، فقال: "والذي بعثك بالحق لأفرينهم بلساني فري الأديم"<sup>5</sup> ، فقال رسول الله ﷺ: لا تعجل فإن أبا بكر أعلم قريش بأنسابها، وإن لي فيهم نسبا حتى يلخص لك نسبي ، فأتاه حسان، ثم رجع، فقال يا رسول الله: قد لخص لي

1 - ابن القيم الجوزية . زاد المعاد في هدي خير العباد، 27/3.

2 - الشعر موهبة من الله تعالى، والشعراء من أقدر الناس على صياغة الأفكار ونظمها عبر الكلمات تحوي على عدة معاني، وتحويل المعاني إلى مشاعر نابضة، لأن الشعر يتسلل إلى النفس عبر المنافذ عديدة كالعاطفة والعقل والخيال والإحساس ليصل إلى غايته من قوة و تأثير. ينظر: علي مصطفى صبح. نظرية الأدب الاسلامي . بحوث ندوة الأدب الإسلامي، كلية اللغة العربية بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، جامعة الإمام الرياض، ط1: 1413 هـ، 132/1-133.

3 - يحيى أبو زكريا النووي. المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، 48/16.

4 - القاضي عياض. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 529/7.

5 - فري الأديم: أقطعهم بالهجم كما يُقطع الأديم، يُكئى به عن المبالغة في القتل. ينظر: المبارك أبو السعادات الجزري. النهاية في غريب الحديث، 843/3.



نسبك، والذي بعثك بالحق، لأسلنك منهم كما تسل الشعرة من العجين، قالت أم المؤمنين رضي الله عنها سمعت رسول الله ﷺ يقول لحسان: "إن روح القدس لا يزال يؤيدك ما نافحت عن الله ورسوله، وقالت سمعت رسول الله ﷺ يقول: «هجاهم حسان فشفى واشتفى»<sup>1</sup>.

**5- مفاوضات لعقيدة مؤدلجة<sup>2</sup> بين القرشيين والمسلمين:** عرضت قريش على النبي ﷺ كثيرا من المغريات والمساومات فلم يقبلها، ثم عرضت عليه عرضا غريبا، وهدهفه لم شمل القرشيين بعبادة إله النبي ﷺ عاما، وعبادة أصنامهم عاما آخر، رغم معرفتهم باستحالة هذا العرض في ظل عقيدة التوحيد. وقد كان الرد عليهم قرآنيا، لما رواه ابن عباس رضي الله عنه: "أن قريشا وعدوا رسول الله ﷺ أن يعطوه مالا، فيكون أغنى رجل بمكة، ويزوجوه ما أراد من النساء، ويطعوا عقبه، فقالوا له: "هذا لك عندنا يا محمد، وكفّ عن شتم آلهتنا، فلا تذكرها بسوء، فإن لم تفعل فإننا نعرض عليك خصلة واحدة، فهي لك ولنا فيها صلاح". قال: «ما هي؟» قالوا: تعبد آلهتنا سنة: اللات والعزى، ونعبد إلهك سنة، قال: «حتى أنظر ما يأتي من عند ربي». فكان الرد من القرآن بسورة الكافرون: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وقوله تعالى: ﴿قُلْ أَغَيَّرَ اللَّهُ تَأْمُرُوْنِي أَعْبُدُ أَيُّهَا الْجَاهِلُونَ﴾ (إلى قوله) فَأَعْبُدْ وَكُنْ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴿ (الزمر. 64-66).<sup>3</sup>

**6 - دعوة القبائل العربية:** قام النبي ﷺ بعرض نفسه على القبائل العربية مباشرة من خلال لقاءاته برؤساء القبائل، وبمن لقيهم في الطريق إليهم، غير أن دعوته قد تلقت رفضا واسعا من بعض القبائل العربية، كما لقيت استكبارا من رؤساء القبائل جعل النبي ﷺ يشعر بالحزن والأسى، وكانت هذه المرحلة من أصعب مراحل الدعوة بالنسبة إليه<sup>4</sup>.

**7 - استخدام القرشيين العنف والإكراه ضد المؤمنين ومحاولة اغتيال النبي ﷺ:** تمر مراحل كل دعوة من الدعوات بأوقات عصيبة قديما أو حديثا، فلا يكتفي أعداؤها بالدعاية المغرضة والإشاعة الكاذبة ضدها؛ بل تكون لهم محاولات عديدة لاغتيال قائدها، وتهجير أعضائها أو حصارهم أو سجنهم واستخدام جميع وسائل العنف لوأد دعوتهم.

وقد اتبعت قريش أسلوب العنف باضطهاد أعضاء الدعوة، وتعذيب المستضعفين ممن كانوا عبيدا في الجاهلية لدرجة موت بعضهم جراء التعذيب، وكان غرضها في ذلك تخويف بقية المستضعفين من العبيد حتى

<sup>1</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب من فضائل عبد الله بن سلام، ح 2490، ص 638.

<sup>2</sup> - من كلمة إيديولوجية وهي اعتقاد يجمع بين اعتقادين متناقضين حتى يكون الانتصار للكفر في النهاية.

<sup>3</sup> - رواه الطبري . جامع البيان، (703/24)، والطبراني . المعجم الصغير، ح 750، ص 263 من طريق أبي خلف عبد الله بن عيسى الخزاز الحداد وعنه داود بن أبي هند وعنه عكرمة وعنه ابن عباس رضي الله عنهما به. وقال الطبراني: "لم يروه عن داود بن أبي هند إلا عبد الله بن عيسى... أحاديثه أفراد كلها"، وعبد الله بن عيسى الخزاز ضعيف عند عامة العلماء، لا سيما رواياته عن داود بن أبي هند. وأخرج عبد بن حميد، وابن المنذر، وابن مردويه، عن ابن عباس رضي الله عنهما: "أن قريشا قالت: لو استلمت آلهتنا لعبدنا إلهك، فأنزل الله: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ السورة كلها. ينظر: جلال الدين السيوطي. الدر المنثور، دار الفكر، ط، دت ط، بيروت - لبنان، (655/8). وقد صحح هذه الرواية محمد ناصر الدين الألباني. صحيح السيرة النبوية، المكتبة الإسلامية، ط1: عمان - الأردن، ص 206.

<sup>4</sup> - ينظر: سيرة ابن هشام، 422/1 - 425.

لا يرغبوا في اعتناق هذا الدين الذي يَعْدِلُ بين القوي والضعيف، وتخويف من تُسَوَّلُ له نفسه الانتماء لهذا الدين، وقامت بإكراه بعضهم على الكفر أثناء التعذيب، وإرغامهم على إعلان كفرهم أمام الملا، فكان التوجيه القرآني في هذه المسألة<sup>1</sup>، وتجلى حكم المكره على الكفر في الإسلام تحت طائلة التعذيب، لِيُخَلَّدَ حُكْمُهُ لِأُمَّةِ الْإِسْلَامِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ اللَّهِ وَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (النحل.106) وقد تم هذا بعدما أخذ المشركون عمار بن ياسر فلم يتركوه حتى سب النبي ﷺ، وذكر آهتهم بخير، ثم تركوه، فلما أتى رسول الله ﷺ، قال: «ما وراءك؟» قال: «شر يا رسول الله، ما تركت حتى نلت منك، وذكرت آهتهم بخير». قال: «كيف تجد قلبك»، قال: «مطمئناً بالإيمان»، قال: «إن عادوا فعد»<sup>2</sup>، ولما سمح الله تعالى في الكفر به، وهو أصل الشريعة عند الإكراه ولم يؤاخذ به، حمل العلماء عليه فروع الشريعة، فإذا وقع الإكراه عليها، لم يؤاخذ به، ولم يترتب عليه حكم<sup>3</sup>، فقرر الفقهاء حكم المكره في الشريعة الإسلامية فكان من لا قصد له، لا يلزمه الحكم الذي يؤديه<sup>4</sup>.

<sup>1</sup> - صفي الرحمن المباركفوري. الرحيق المختوم، ص 78-80.

<sup>2</sup> - رواه الحاكم في مستدركه، كتاب التفسير، تفسير سورة النحل، ح 3362، (2/389) قال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه"، وقال الذهبي: "على شرط البخاري ومسلم"، والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب المرتد، باب المكره على الردة، ح 16896، 8/362 وقال ابن حجر: "وهو مرسل ورجاله ثقات أخرجه الطبري وقبله عبد الرزاق وعنه عبد بن حميد وأخرجه البيهقي من هذا الوجه فزاد في السند فقال عن أبي عبيدة بن محمد بن عمار عن أبيه وهو مرسل " ينظر: فتح الباري، 12/312. وقال ابن حجر: "إسناده صحيح إن كان محمد بن عمار سمعه من أبيه". ينظر: الدراية في تخريج أحاديث الهداية، (2/197).

<sup>3</sup> - محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المالكي (ت: 543هـ). أحكام القرآن، 3/163.

<sup>4</sup> - القاضي عياض. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 5/129.

### المطلب الثالث: أساليب ووسائل الدعوة إلى الله بعد الهجرة النبوية

إن هجرة النبي ﷺ تُعدُّ تاريخاً جديداً لانتصار دعوة الإسلام، ومن ثمة انتصار حرية التعبير في مسائل العقيدة داخل المجتمع النبوي، وتغيير أساليبها ووسائل التعبير وطرقه، خاصة بعد تأسيس دولة الإسلام. الفرع الأول: هجرة النبي ﷺ وتجديد أساليب ووسائل التعبير: تمَّ تهجير النبي ﷺ والمسلمين من مكة بأمر رباني إلى المدينة المنورة، وهذا بعد محاولة اغتياله ﷺ، وتعذيب أصحابه والإسراف في أذيتهم، فصارت مكة مكاناً غير آمن لحياة الجماعة المؤمنة، وكانت هجرة النبي ﷺ منعطفاً جديداً في الدعوة الإسلامية، حيث تم تجديد وسائل التعبير وأساليبها في هذه الفترة بعد أن أُسست دولة الإسلام، وتمَّ بناء مسجد الرسول ﷺ<sup>1</sup>.

وقد تجدد أسلوب الخطابة بعد تجدد موضوعات خطب النبي ﷺ، كما عقدت مجالسه ﷺ للتعليم والحوار والجدال والتي هي أحسن، وجمع شمل المجتمع النبوي على اختلاف الجماعة المؤمنة وأهل الكتاب تحت نظام الإسلام، كما أقامت دولة الإسلام معاهدات واتفاقيات مع قريش، واعتمدت كغيرها من الدول سفراء لإرسالهم إلى القبائل والملوك برسائل رسمية من رسول الله ﷺ، لإعلامهم بالدين الجديد ودعوتهم إليه. وقبل الحديث عن أساليب التعبير في هذه المرحلة، لا بد من الحديث عن بعض نتائج الدعوة الإسلامية في المرحلة السابقة، ونتائج حرية التعبير في مسائل العقيدة بالنسبة للفئة المؤمنة من خلال التعريف بطريقة النبي ﷺ في جمع شمل المهاجرين والأنصار، وأسلوبه المعتمد في تبديد العصبيات القبلية الجاهلية التي كانت تستيقظ أحيانا.

الفرع الثاني: أخوة المهاجرين والأنصار: قرر الإسلام مبدأ الأخوة الإسلامية، فوضع أسسها ومبادئها كإلقاء السلام وردده، وجميع مبادئ التواصل الإنساني التي ذكرتها سابقاً<sup>2</sup>، ووجه وجدان المسلم لمحبة المسلمين بعد أن قرر أن الحب في الإسلام بين المسلمين، تبعاً لحب الله ﷻ ورسوله ﷺ، وقد كان إعلانه لمبدأ المآخاة بين المهاجرين والأنصار أحسن حدث عرفه تاريخ الإنسانية، حيث وصل مفهوم الأخوة الإسلامية درجة روحية عالية، يتجرد فيها المسلم عن عالم الماديات، ولا يفكر مطلقاً إلا بالتزام الإسلام، وإرضاء رسوله ﷺ، وسأورد في ذلك مثالا حيا يوضح مدى تجرد النفس البشرية عن المادية المطلقة لإرضاء المولى ﷻ، وبحثها عن نصيبها في الدار الآخرة في صاحبها النبي ﷺ الصديق أبو بكر ﷺ، لما رواه عنه عمر بن الخطاب ﷺ وهو يحاول المبادرة للدعوة الإسلامية ومنافسته في العطاء المادي، حيث قال: أمرنا رسول الله ﷺ أن نتصدق، ووافق ذلك عندي مالاً، فقلت: اليوم أسبق أبا بكر إن سبقته يوماً. قال فحُتَّ بنصف مالي، فقال رسول الله ﷺ: ما أبقيت لأهلك؟ قلت: مثله. وأتى أبو بكر ﷺ بكل ما عنده، فقال: يا أبا بكر ما أبقيت

1 - صفى الرحمن المباركفوري. الرحيق المختوم، ص 166.

2 - الفصل الثالث من الباب الأول.

لأهلك؟ قال: أبقيت لهم الله ورسوله. قلت: لا أسبقه إلى شيء أبداً<sup>1</sup>. وهذا المثال يبرز روح الشخصيات القيادية من الصحابة رضي الله عنهم في دعوة النبي صلى الله عليه وسلم وتضحياتهم الكبيرة بالمال لنصرة الإسلام، ومدى تجردهم عن عالم الماديات لتحقيق الهدف الأسمى وهو انتصار هذه الدعوة.

وسأورد مثالا آخر من المجتمع النبوي لنصرة الإسلام، وامثال أوامر النبي صلى الله عليه وسلم، وهذا المثال يمثل الأخوة التي عقدها النبي صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين والأنصار، يحصف جانب منها الصحابي الجليل عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه حيث قال: «لما قدمنا إلى المدينة آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بيني وبين سعد بن الربيع، فقال لي سعد: إني أكثر الأنصار مالا، فأقسم لك نصف مالي، ولي امرأتان فانظر أعجبهما إليك فسمها لي أطلقها، فإذا انقضت عدتها فتزوجها، فقال عبد الرحمن بن عوف: بارك الله لك في أهلك ومالك، لا حاجة لي في ذلك، هل من سوق فيه تجارة؟ ..»<sup>2</sup>. وفي هذا المثال كرم عظيم ومنقبة عالية خلدها التاريخ للأنصار باقتسام جميع ما قرّر من الماديات وشهوات الدنيا داخل المجتمع النبوي بين الأنصار والمهاجرين مناصفة.

وهذا مثال آخر يُعبر عن مبادرة الأنصار اتجاه إخوانهم المهاجرين في اقتسام النخيل فيما بينهم بعد عقد المؤاخاة، فيما يرويه أبو هريرة رضي الله عنه: "قالت الأنصار للنبي صلى الله عليه وسلم: اقسم بيننا وبين إخواننا النخيل، قال: لا، فقالوا: "تكفوننا المؤونة ونشرككم في الثمرة"، فقالوا: "سمعنا وأطعنا"<sup>3</sup>.

إن هذه الروايات تثبت أن المجتمع النبوي في المدينة امتحن في الجوانب الروحية لأفراده امتحانا صعبا، فأثبت للتاريخ والبشرية مدى صدقه، ومدى شملح هبروح إيمانية عالية تنأى عن ماديات وشهوات الحياة الدنيا أمام توجيهات الرسول صلى الله عليه وسلم.

إن تقرير النبي صلى الله عليه وسلم لمبدأ المآخاة، هو تقرير منه لأقوى قانون روح ي فرض في تاريخ البشرية، وانتصرت فيها قيم المجتمع النبوي، ولهذا كان انتصار دعوة الإسلام.

الفرع الثالث: محاربة النعرات والحزازات القبلية: تعددت النعرات والحزازات في الجاهلية بين القبائل العربية، فكانت الحروب تُقام لأتفه الأسباب بين الأوس والخزرج، ولما جاء الإسلام أُلّف بين قلوبهم، وجمع شملهم في مجتمع نبوي واحد، ف كان في الجاهلية يوم بُعث، وهو اسم بقعة وقعت فيه ا حرب بين الأوس والخزرج قبل قدوم النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة بخمس سنين، حيث قُتل فيه كثير من أشرافهم؛ إذ لو كانوا أحياء لاستكبروا عن متابعة النبي صلى الله عليه وسلم، فقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وقد افتزقت جماعتهم، وقُتل أشرافهم، فسَهّل دخول

1 - أخرجه الترمذي في الجامع، أبواب المناقب، باب مناقب أبي بكر، ح 3674، ص 836 وقال: "هذا حديث حسن صحيح"، وأبو داود في سننه، كتاب الزكاة، باب في الرخصة في ذلك، ح 1678، ص 213 وحسنه الألباني في صحيح سنن أبي داود، 5 / 366. والحاكم في مستدركه، كتاب الزكاة، ح 1510، 1/ 574 وقال: " هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه"، وذكره النووي . المجموع شرح المهذب، دار الفكر، دط، دت ط، بيروت، 236/6، وقال: " وإسناده كله صحيح". والحديث في المناقب صحيح السند وهو صحيح والله أعلم.

2 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب البيوع، باب ما جاء في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا...﴾ (الجمعة 10-11)، ح 3038، ص 356.

3 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحرث والمزارعة، باب إذا قال أكفني مؤونة النخل...، ح 2325، ص 264.

من بقي منهم في دين الإسلام<sup>1</sup>، لما روته عائشة رضي الله عنها قالت: "كان يوم بعثت، يوماً قدّمه الله لرسوله ﷺ، فقدّم رسول الله ﷺ وقد افترق ملؤهم، وقُتلت سرواتهم<sup>2</sup>، وجرحوا قدّمه الله لرسوله ﷺ في دخولهم في الإسلام"<sup>3</sup>.

وبقيت هذه الحزازات يتردد صداها في النفوس مرات عديدة في عهد النبي ﷺ فتستيقظ أحيانا، فيتصدى لها النبي ﷺ ويخفت صوتها، لئلا تشمل المجتمع النبوي، لما روته عائشة رضي الله عنها في حادثة الإفك وهي تتحدث عن الرجل صاحب الإفك... "فقام سعد بن معاذ، فقال: "يا رسول الله. أنا والله أعذرك منه، إن كان من الأوس ضربنا عنقه؛ وإن كان من إخواننا من الخزرج، أمرتنا ففعلنا فيه أمرك. فقام سعد ابن عبادة وهو سيد الخزرج، وكان قبل ذلك رجلا صالحا، ولكن احتملته الحمية، فقال: "كذبت. لعمر الله لا تقتله، ولا تقدر على ذلك". فقام أسيد بن الحضير رضي الله عنه فقال: "كذبت. لعمر الله والله لتقتلنه، فإنك منافق تجادل عن المنافقين". فثار الحيان الأوس والخزرج حتى هموا ورسول الله ﷺ على المنبر، فنزل فخفضهم حتى سكتوا وسكت"<sup>4</sup>.

وكانت تظهر أحيانا بعض أفعال الجاهلية في المجتمع النبوي، فيوجه معلم الإنسانية صاحبها حتى يُراجع نفسه، وينأى بها عن طباع الجاهلية. لما رواه المعمر بن سويد قال: رأيت أبا ذر الغفاري رضي الله عنه وعليه حلة وعلى غلامه حلة فسألناه عن ذلك فقال: "إني ساببت رجلا فشكاني إلى النبي ﷺ". فقال لي النبي ﷺ: «أعيرته بأمه». ثم قال: «إن إخوانكم حولكم جعلهم الله تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس؛ ولا تكلفوهم ما يغلبهم، فإن كلفتموهم ما يغلبهم؛ فأعينوهم»<sup>5</sup>. إن تعبير أبو ذر الغفاري لهذا الرجل المملوك بأمه، هو عمل من عمل الجاهلية، لأنهم كانوا يتفاخرون بالأنساب، فجهل وعصرى الله في ذلك، ولهذا استحق أن يكون كأهل الجاهلية<sup>6</sup>.

**الفرع الرابع: المواجهة النبوية لأعداء الداخل الإسلامي بالسماحة والعفو:** يعدّ إفشاء أسرار الدولة لأعدائها من جرائم الخيانة العظمى داخل أي دولة كانت؛ أما إذا كانت تخص إعداد خطة حربية؛ فإن مَنْ قام بإفشاء السر سيتلقى أشد العقوبات بسبب هذه التسريبات.

وقد تعرضت دولة الرسول ﷺ لجريمة الخيانة العظمى داخل دولة الإسلام، وعفا الرسول ﷺ عن صاحبها رغم محاولته إفشاء خطة حربية قد أعدت سلفا لفتح مكة، وكان يُظنُّ به أنه من الأشخاص الملتزمين بكتّم أسرار الأمة الإسلامية، غير أنه أفشى هذا السر لأغراض ذاتية، فنبه الوحي النبي ﷺ لهذه الخيانة، محمدا أصحابها وكيفيتها، وحتى مسارها وطريقها، وكانت بداية هذه الحادثة الخطيرة حين أرسل

1 - ينظر: أحمد بن محمد القسطلاني. إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، 6/181.

2 - سرواتهم: أشرفهم. ينظر: المبارك أبو السعادات الجزري. النهاية في غريب الأثر، 2/919.

3 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب مناقب الأنصار، باب القسامة في الجاهلية، ح3846، ص450.

4 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الشهادات، باب تعديل النساء بعضهن بعضا، ح2661، ص308.

5 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العتق، باب قول النبي ﷺ: «العبيد إخوانكم فأطعموهم مما تأكلون»، ح2545، ص291.

6 - ابن بطال. شرح صحيح البخاري، 1/85.



الصحابي حاطب بن أبي بلتعة رضي الله عنه رسالة مع امرأة مسافرة إلى مكة لتحذير من حرب وشيكة ضدهم، فحدد النبي صلى الله عليه وسلم مكانها، وأوصافها، وكشفت خيوط هذه المؤامرة كمعجزة من معجزاته صلى الله عليه وسلم، وتلقى صاحبها أفسى العقوبات النفسية مرتين، مرة بسبب فعله هذا مع الرسول صلى الله عليه وسلم، ومرة بسبب حنكة القائد الأول لدولة الإسلام حيث تم فتح مكة سلمياً دون رفع للسلاح. وها هي قصة ذلك فيما رواه أبو عبد الرحمن الحبان حيث قال: "لَقَدْ عَلِمْتُ مَا الَّذِي جَرَّأَ صَاحِبَكَ عَلَى الدَّمَاءِ يَعْني عَلِيًّا" قَالَ: مَا هُوَ؟ لَا أَبَا لَكَ. قَالَ: شَيْءٌ سَعَتُهُ يَقُولُهُ، قَالَ: مَا هُوَ؟ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَالرُّبَيْرِيُّ وَأَبَا مَرْثِدٍ وَكُنْنَا فَارِسٌ، قَالَ: «انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ حَاجٍ.. فَإِنَّ فِيهَا امْرَأَةً مَعَهَا صَحِيفَةٌ مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ، فَأَتُونِي بِهَا»، فَأَنْطَلَقْنَا عَلَى أَفْرَاسِنَا حَتَّى أَدْرَكْنَاهَا، حَيْثُ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم.. وَقَدْ كَانَ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ بِمَسِيرِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلَيْهِمْ، فَقُلْنَا أَيْنَ الْكِتَابُ الَّذِي مَعَكَ؟ قَالَتْ: مَا مَعِيَ كِتَابٌ، فَأَخْتَنَا بِهَا بَعِيرَهَا، فَأَبْتَعِينَا فِي رَحْلِهَا فَمَا وَجَدْنَا شَيْئًا. فَقَالَ صَاحِبَاي: "مَا نَرَى مَعَهَا كِتَابًا"، فَقُلْتُ: "لَقَدْ عَلِمْنَا مَا كَذَبَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، ثُمَّ حَلَفَ عَلَيَّ وَالَّذِي يُخْلَفُ بِهِ لَتُخْرِجَنَّ الْكِتَابَ أَوْ لَا حَرْدَتُكَ، فَأَهْوَتْ إِلَى حُجْرَتِهَا، وَهِيَ مُخْتَجِرَةٌ بِكِسَاءٍ فَأَخْرَجَتِ الصَّحِيفَةَ، فَأَتَوْنَا بِهَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ خَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنِينَ، دَعْنِي فَأَضْرِبْ عُنُقَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «يَا حَاطِبُ مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ» قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: "مَا لِي أَنْ لَا أَكُونَ مُؤْمِنًا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَلَكِنِّي أَرَدْتُ أَنْ يَكُونَ لِي عِنْدَ الْقَوْمِ يَدٌ يُدْفَعُ بِهَا عَنْ أَهْلِي وَمَالِي، وَلَيْسَ مِنْ أَصْحَابِكَ أَحَدٌ إِلَّا لَهُ هُنَالِكَ مِنْ قَوْمِهِ مَنْ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهِ عَنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ" قَالَ: "صَدَقَ. لَا تَقُولُوا لَهُ إِلَّا خَيْرًا. قَالَ فَعَادَ عُمَرُ فَقَالَ: "يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ خَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنِينَ دَعْنِي فَلَاضْرِبْ عُنُقَهُ" قَالَ: «أُولَئِكَ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ، وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ اطَّلَعَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ ااعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ أُوجِبْتُ لَكُمْ الْجَنَّةَ»، فَاغْرُورَتْ عَيْنَاهُ<sup>1</sup>.

وما يستفاد من هذه الحادثة ما يلي:

- 1) إن الصحابة رضي الله عنهم كانوا معرضين لبعض الذنوب وليسوا معصومين من المعاصي، ولكن سبقتهم للإسلام وتوبتهم النصوح يجبر حالهم.
- 2) إن هذه الحادثة تصف شدة الأعباء والمشكلات التي ظهرت في طريق دعوة النبوية وتصف ثباته صلى الله عليه وسلم في وجهها كصخرة صماء أمام أمواج البحار، بتحليه بأخلاق الحلم والعمو والتواضع.
- 3) ومن خلال ما سبق ضمن هذا المطلب تبين لي ما يلي:
- 4) إن قريش استخدمت كل الوسائل لوأد دعوة النبي صلى الله عليه وسلم، فاستخدمت الإشاعات والدعايات الكاذبة والمعرضة والشعر، وبالمقابل كان الدفاع عن النبي صلى الله عليه وسلم وحيما يتلى إلى قيام الساعة، كما استخدم النبي صلى الله عليه وسلم أسلوب الرد على القرشيين بشعر الشعراء كوسيلة إعلامية في عصره.
- 5) لجأت قريش للمفاوضات والمؤامرات، وعند فشلها قامت بالتصعيد باستخدام العنف وتعذيب الضعفاء، وإلحاق الأذى بالنبي صلى الله عليه وسلم، ومحاوله اغتياله، فاضطر النبي صلى الله عليه وسلم للهجرة إلى المدينة.

<sup>1</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإكراه، باب ما جاء في المتأولين، ح 6939، ص 806.



- 6) تجدد مسار الدعوة بتأسيس الدولة في المدينة المنورة ومآخاته بين المهاجرين والأنصار.
- 7) كانت هجرة النبي ﷺ قصرية بسبب محاولات اغتياله وتعذيب أصحابه ﷺ.
- 8) تم تجديد وسائل التعبير وأساليبها في هذه الفترة.
- 9) بروز الشخصيات القيادية من الصحابة ﷺ في الأوقات العصيبة للدعوة الإسلامية، وتقديمهم التضحيات بالنفس والمال لنصرة الإسلام، وتجردهم عن عالم الماديات.
- 10) تفوق المجتمع في المدينة في امتحان المآخاة بين المهاجرين والأنصار، وإثبات الأنصار صدقهم وحبهم للنبي ﷺ، فدخلوا التاريخ.
- 11) تصدي النبي ﷺ لبعض الحزازات الجاهلية التي تظهر أحيانا في المجتمع النبوي.
- 12) مواجهة النبي ﷺ لأعداء الداخل الإسلامي بالسماحة والعفو.

المبحث الثاني: سؤال النبي ﷺ في مسائل العقيدة في ظل حرية التعبير

المطلب الأول: آداب محادثة النبي ﷺ

المطلب الثاني: آداب سؤال النبي ﷺ

المطلب الثالث: أسئلة الصحابة ﷺ المتكررة في مسائل العقيدة

المطلب الرابع: أسئلة عامة للنبي ﷺ عن عالم الغيب

المطلب الخامس: أسئلة الصحابة ﷺ عن اليوم الآخر.

## المبحث الثاني: سؤال النبي ﷺ في مسائل العقيدة في ظل حرية التعبير

فتح الإسلام باب السؤال في مسائل العقيدة لتحقيق حرية الاعتقاد لجميع الذين يرغبون في دخول الدين الإسلامي، فَصَحَّقْ لهم القناعة الكاملة بهذا الدين، وتصير إيماننا يصدقه القول والعمل، كما فتحها لأولئك الذين يرغبون في الاستزادة من الإيمان ليرتقوا في درجاته، أو لتصحيح بعض الشبهات التي قد تنتاب خواطرهم، وتتحرك بها ألسنتهم.

وقد كان باب السؤال مفتوحاً زمن النبي ﷺ، فقد أجاب عن مختلف الأسئلة التي تثير اهتمام المجتمع النبوي في مسائل الاعتقاد أو غيرها من مسائل الأحكام الفقهية، وقد رغب النبي ﷺ من حوله في التساؤل لغرض التعلم ومعرفة الدين من خلال قوله ﷺ: "سلوني"<sup>1</sup>، فستل عن أمور شتى دينية وأخرية وفقهية، ومن بينها مسائل الاعتقاد؛ ولم يُحظر السؤال في موضوعات العقيدة يوماً؛ بل على عكس ذلك تماماً، فقد شجع الإسلام على السؤال في هذا المجال لمعرفته بأهمية السؤال في هذا المجال، فهو مفتاح الوصول إلى معرفة الأصول في مسائل الاعتقاد أو معرفة الغيب ومن تم اعتقادها والإيمان بها وتيقنها، ونفي الشكوك والإجابة عن الشبه التي قد تعترض الإنسان، وقرر منهجاً لأدب السؤال والحوار والجدال؛ سواء كان بين المسلمين أنفسهم أو مع غيرهم من مخالفيهم.

والسؤال واجب في مسائل الاعتقاد؛ لأنه سبب تصديق القلب والوصول إلى اليقين أو نفي الشبه والوساوس خاصة في مسائل الغيب التي تُرر فيها مصير الإنسان يوم القيامة، وتلك المسائل التي لا يمكن إدراكها بالعقل فقط؛ ويتطلب إدراكها السمع المنقول عن مصدر الوحي وصاحب الرسالة النبي ﷺ. وقد وجهت للنبي ﷺ أسئلة عامة في مسائل الإيمان وأسئلة في الأصول الستة للإيمان، وأسئلة في الأصول العملية له، وكان النبي ﷺ يُعلم صحابته آداب السؤال، ويجيب عن الأسئلة الموجهة إليه، وقد يصرف السائل أحياناً عن ذلك السؤال إلى سؤال أكثر أهمية منه، ليكون الجواب معلماً للفرد والمجتمع النبوي. وقد انتقيت أهم موضوعات الأسئلة في مسائل العقيدة التي وردت في صحيح البخاري ومسلم، فكانت أهم الأسئلة العامة حول أحسن الناس وأحسن الأعمال المقربة لله والاستفسار عن تفاصيل اليوم الآخر، وقبل عرضها ينبغي عرض أهم آداب محادثة النبي ﷺ وسؤاله.

<sup>1</sup> - أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان، ووجوب الإيمان بإثبات قدر الله ﷻ... ح9، ص16.

## المطلب الأول: آداب محادثة النبي ﷺ

وضع الإسلام آداباً للحديث مع النبي ﷺ، وضوابط لسؤاله حتى لا يتحول السؤال إلى عبث واستهزاء بصاحب الرسالة ﷺ، ويبتعد عن غرضه المعرفي.

وقد جعل الإسلام حديث الصحابة ﷺ لبعضهم ليس كحديثهم مع النبي ﷺ، وإن كان هذا لم يقرره النبي ﷺ لشدة تواضعه لأصحابه ومن حوله؛ إلا أن القرآن قرر توقيره والتأدب في محادثته بما يليق به وبمكانته من خلال هذه الأحكام:

**الفرع الأول: خفض الصوت عند رسول الله ﷺ:** شرع الله ﷻ التوقير لرسوله ﷺ بخفض أصوات المتحدثين في حضرته وأثناء محادثته. قال الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴾ (الحجرات:2)، وكان الصحابي ثابت بن قيس ﷺ جهوري الصوت، قد يرتفع صوته في مجلس النبي ﷺ، فخشي أن يكون ممن أحبب عملهم حين نزلت الآية، غير أن النبي ﷺ طمأنه بأنه ليس هو المقصود من الآية، لحديث أنس بن مالك ﷺ أنه قال: «لما نزلت هذه الآية جلس ثابت بن قيس في بيته، وقال: "أنا من أهل النار"، واحتبس عن النبي ﷺ: فسأل النبي سعد بن معاذ، فقال: يا أبا عمرو ما شأن ثابت؟ أشتكى؟ قال سعد: إنه لجاري. وما علمت له بشكوى. قال: فأتاه سعد، فذكر له قول رسول الله ﷺ، فقال ثابت: أنزلت هذه الآية، ولقد علمتم أني من أرفعكم صوتاً على رسول الله ﷺ، فأنا من أهل النار. فذكر ذلك سعد للنبي ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: "بل هو من أهل الجنة"»<sup>1</sup>.

وقد كان الصحابة ﷺ يتورعون في تنفيذ هذا الحكم حتى أنهم كانوا يخفضون أصواتهم بعد وفاته عند قبره ﷺ، لما رواه السائب بن يزيد ﷺ قال: «كنت قائماً في المسجد فحصبني رجل، فنظرت فإذا عمر بن الخطاب ﷺ، فقال: "اذهب فأتني بهذين، فحجته بهما، قال: من أنتما؟ أو من أين أنتما؟ قال: من أهل الطائف. قال: "لو كنتما من أهل البلد لأوجعتكما، ترفعان أصواتكما في مسجد رسول الله ﷺ"»<sup>2</sup>.

كما فهم العلماء من هذه الآية عموم رفع الصوت على قول النبي ﷺ في مجالس المحدثين، قال حماد بن زيد: "كنا عند أيوب فسمع لغطاً، فقال: «ما هذا اللغط؟ أما بلغهم أن رفع الصوت عند الحديث عن رسول الله ﷺ كرفع الصوت عليه في حياته»<sup>3</sup>، قال الإمام ابن القيم: "فإذا كان رفع أصواتهم فوق صوته سبباً لاجتباب أعمالهم، فكيف بتقديم آرائهم وعقولهم وأذواقهم وسياساتهم ومعارفهم على ما جاء به ورفعها عليه، أليس هذا أولى أن يكون محبطاً لأعمالهم؟"<sup>4</sup>

<sup>1</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب مخافة المؤمن أن يحبط عمله، ح119، ص39.

<sup>2</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة، باب رفع الصوت في المساجد، ح470، ص62.

<sup>3</sup> - أحمد بن علي الخطيب البغدادي (أبو بكر) (ت: 463هـ). الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، ت: محمود الطحان، مكتبة المعارف، دط، 1403هـ - 1989م، الرياض، ص195.

<sup>4</sup> - إعلام الموقعين عن رب العالمين، 1/51.

**الفرع الثاني: حرمة التقدم بين يديه ﷺ بالكلام بغير إذن:** لما رواه عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما: «أنه قدم ركب من بني تميم على النبي ﷺ فقال أبو بكر: أمر القعقاع بن معبد بن زرارة ، قال عمر: بل أمر الأقرع بن حابس، قال أبو بكر: ما أردت إلا خلافي ، قال عمر: ما أردت خلافك ، فتماريا حتى ارتفعت أصواتهما ، فنزل في ذلك ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقَدَّمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ (الحجرات.1)». ومعنى الآية: لا تقولوا حتى يقول ﷺ، ولا تأمروا حتى يأمر ، ولا تفتوا حتى يفتي ، ولا تقطعوا أمرا حتى يكون هو الذي يحكم فيه ويمضيه ، والقول الجامع في معنى الآية لا تعجلوا بقول ولا فعل قبل أن يقول رسول الله ﷺ أو يفعل<sup>1</sup> ، وبهذا تكون هذه الآية أصل في ترك التعرض لأقوال النبي ﷺ، وإيجاب اتباعه، والافتداء به<sup>2</sup>.

1 - المصدر نفسه، 51/1.

2 - محمد بن العربي أبو بكر. أحكام القرآن، 154/4.

### المطلب الثاني: آداب سؤال النبي ﷺ

يعد السؤال نصف الجواب في بناء المعرفة الإنسانية، فإذا تعلق بمسائل العقيدة كان بناء لإنسان جديد إذا تحقق له الإيمان، وتحلى بآداب سؤال النبي ﷺ، وكان غرضه الاستفسار والوصول إلى الإيمان أو اليقين الإيماني.

وقد نهى النبي ﷺ عن القيل والقال وكثرة السؤال فيما ليس من ورائه فائدة، وفيما لا يجلب معرفة ولا مصلحة للمجتمع الإسلامي، ونهى عن كثرة المسائل وعابها<sup>1</sup>، كما نهى عن السؤال في هذه الحالات:

**الفرع الأول: النهي عن سؤال النبي ﷺ استهزاء:** وجه المولى عز وجل المجتمع النبوي لضرورة توقير النبي ﷺ، والتأدب في سؤاله لحديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان قوم يسألون النبي ﷺ استهزاء، فيقول الرجل: من أي؟ ويقول الرجل: تضل ناقته، أين ناقتي؟ فأنزل الله فيهم هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنَ أَشْيَاءٍ إِن تَبَدَّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ﴾ (المائدة. 101)<sup>2</sup>. ويستنبط منها: الأدب مع العالم، وترك الإلحاح عليه في السؤال وترك التكلف فيه بالسؤال عما عفا الله عنه من أمور الجاهلية، أو عما لا فائدة فيه، أو فيما لم ينزل بهم أو فيما سكت عنه<sup>3</sup>، فلا يجب أن يُسأل العالم إلا فيما يحتاج إليه<sup>4</sup>. والسؤال إذا لم يحل في هذه الحالات فلا يحل منه الكثير ولا القليل، وإذا كان جائزاً حلالاً فلا بأس بالإكثار منه حتى يبلغ إلى الحد المنهي عنه<sup>5</sup>.

ومنذ نزول هذه الآيات صار الصحابة رضوا الله عنهم يتورعون في طرح الأسئلة على النبي ﷺ إلا ما كان هاماً وصاروا لا يكثرونه، لأنهم نخوا عن ذلك، وكان يعجبهم أن يأتي الرجل من أهل البادية فيسأله وهم يسمعون<sup>6</sup>.

**الفرع الثاني: النهي عن المبالغة في السؤال:** نهى النبي ﷺ عن القيل والقال وكثرة السؤال والمبالغة فيه إذا لم يكن غرضه تعلم مسألة دينية، لحديث أنس رضي الله عنه: سألوا رسول الله ﷺ حتى أحفوه<sup>7</sup> بالمسألة، فغضب فصعد المنبر، فقال: "لا تسألوني اليوم عن شيء إلا بينته لكم". فجعلت أنظر يمينا وشمالا، فإذا كل رجل لاف رأسه في ثوبه بيكي، فإذا رجل كان إذا لاحى<sup>8</sup> الرجال يدعى لغير أبيه، فقال: يا رسول الله من أي؟ قال: "حذافة". ثم أنشأ عمر فقال: "رضينا بالله ربا، وبالإسلام ديناً، وبمحمد ﷺ رسولا نعوذ بالله من الفتن"، فقال رسول الله ﷺ: «ما رأيت في الخير والشر كالיום قط، إنه صورت لي الجنة والنار حتى رأيتهما وراء الحائط». وكان قتادة يذكر عند هذا الحديث هذه الآية ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنَ أَشْيَاءٍ إِن تَبَدَّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ﴾

<sup>1</sup> - يوسف بن عبد البر أبو عمر. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، 21/292.

<sup>2</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب ما يكره من كثرة السؤال من تكلف ما لا يعنيه...، ح 7294، ص 847.

<sup>3</sup> - موسى بن عياض. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 329/7-330.

<sup>4</sup> - ابن بطال. شرح صحيح البخاري، 1/172.

<sup>5</sup> - يوسف بن عبد البر أبو عمر. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، 21/292.

<sup>6</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب السؤال عن أركان الإسلام، ح 12، ص 17.

<sup>7</sup> - أخوا عليه في السؤال وبالغوا. ينظر: حاشية السندي على صحيح البخاري، 4/108.

<sup>8</sup> - لاحى: خاصم. حاشية السندي على صحيح البخاري، 4/109.



(المائدة. 101)<sup>1</sup>. خشري عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن تكون كثرة أسئلتهم له كالتعنت له<sup>2</sup>، والشك في أمره<sup>3</sup>، لذلك قال الكلام السابق. قال يوسف بن عبد البر: "ومن سأل م عنتنا غير متفقه ولا متعلم، فهذا لا يحل قليل سؤاله ولا كثيره"<sup>4</sup>.

وكان الإمام أحمد بن حنبل إذا سئل عن شيء من المسائل المحدثه المتولدات التي لا تقع، يقول: "دعونا من هذه المسائل المحدثه"<sup>5</sup>. وقال الشعبي أيضا: "إنما هلك من كان قبلكم في رأيته"<sup>6</sup>، وقال ابن القيم: "ومراد ابن عباس بقوله: "ما سألوه إلا عن ثلاث عشرة مسألة" المسائل التي حكاها الله في القرآن عنهم، وإلا فالمسائل التي سألوه عنها وبيّن لهم أحكامها بالسنة لا تكاد تحصى، ولكن إنما كانوا يسألونه عما ينفعهم من الواقعات، ولم يكونوا يسألونه عن المقدّرات والأغلوطات وعُضَل المسائل، ولم يكونوا يشتغلون بتفريع المسائل وتوليدها؛ بل كانت همّهم مقصورة على تنفيذ ما أمرهم به، فإذا وقع بهم أمر سألوا عنه فأجابهم"<sup>7</sup>.

**الفرع الثالث: النهي عن السؤال في أمر مباح خشية تحريمه:** لحديث سعد بن أبي وقاص: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن أعظم المسلمين جرما، من سأل عن شيء لم يحرم فحرم من أجل مسألته»<sup>8</sup>. الجرم والجريمة: الذنب. ويكون هذا محمولاً على أن من سأل عن الشيء عنّا وعبثاً، فعوقب لسوء قصده بتحريم ما سأل عنه، والتحريم يُعْم، وه و صريح في أن السؤال الذي يكون على هذا الوجه، ويحصل للمسلمين عنه هذا الحرج، وهو من أعظم الذنوب<sup>9</sup>.

**الفرع الرابع: النهي عن السؤال في أمر مباح خشية التشديد في حكمه:** لحديث أبي هريرة رضي الله عنه: قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أيها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا . فقال رجل : أكل عام يا رسول الله؟ فسكت حتى قالها ثلاثا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «لو قلت نعم ؛ لوجبت ، ولما استطعتم .» ثم قال : " ذروني ما تركتكم ، فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم ، واختلافهم على أنبيائهم ، فإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم ، وإذا نهيتكم عن شيء فدعوه"<sup>10</sup> . وهذا الحديث يدل على أن مجرد الأمر لا يفيد التكرار وإلا لما الاستفهام، وإنما سكت صلى الله عليه وسلم حتى قالها ثلاثاً زجراً له عن السؤال ؛ لأن التقدم بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم منهبي

<sup>1</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الدعوات، باب التعوذ من الفتن، ح 6362، ص 746.

<sup>2</sup> - تعنت فلان فلانا إذا أدخل عليه الأذى. ينظر: المرتضى الزبيدي. تاج العروس، 15/5.

<sup>3</sup> - ابن بطال. المصدر نفسه، 1/171.

<sup>4</sup> - يوسف بن عبد البر أبو عمر. المصدر السابق نفسه، 21/292.

<sup>5</sup> - نقلا عن ابن القيم الجوزية. إعلام الموقعين، 6/115.

<sup>6</sup> - المصدر نفسه، 2/106.

<sup>7</sup> - ابن القيم. إعلام الموقعين، 2/134.

<sup>8</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب ما يكره من كثرة السؤال وتكلف ما لا يعنيه، ح 7289، ص 846.

<sup>9</sup> - أحمد بن أبي حفص عمّ أبو العباس. المفهم لما أشكل من صحيح مسلم، 6/166.

<sup>10</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب فرض الحج مرة في العمر، ح 1337، ص 330.

عنه، فلو وجب الحج كل سنة لنبه ﷺ كان واجبا لهم لا محالة، ولا يقتصر على الأمر مطلقاً، ثم لما رأى أنه لا يزجر به، ولا يقنع إلا بالجواب الصريح، أجاب عنه بقوله: "لو قلت نعم، لوجبت كل عام حجة"<sup>1</sup>.  
 قال الإمام ابن حزم: "جمع هذا الحديث جميع أحكام الدين، أولها عن آخرها، ففيه أن ما سكت عنه النبي ﷺ فلم يأمر به، ولا نهي عنه فهو مباح وليس حراماً، ولا فرضاً، وأن ما أمر به فهو فرض، وما نهي عنه فهو حرام، وأن ما أمرنا به فإنما يلزمنا منه ما نستطيع فقط، وأن نفعل مرة واحدة ما ألزمنا، ولا يلزمنا تكراره"<sup>2</sup>.  
**الفرع الخامس: النهي عن القول في أحكام الدين بالاستحسان والظنون:** لحديث سهل بن سعد عن النبي ﷺ أنه: كره المسائل وعابها"<sup>3</sup>. والرأي المذموم هو القول في أحكام شرائع الدين بالاستحسان والظنون ، والاشتغال بحفظ العضلات والأغلوطات ، ورد الفروع والنوازل<sup>4</sup> بعضها على بعض قياساً دون ردها على أصولها، والنظر في عللها واعتبارها ، فاستعمل فيها الرأي قبل أن تنزل ، وفرعت وشققت قبل أن تقع ، وتكلم فيها قبل أن تكون بالرأي المضارع للظن، قالوا: ففي الاشتغال بهذا والاستغراق فيه تعطيل للسنن والبعث على جهلها، وترك الوقوف على ما يلزم الوقوف عليه منها، ومره أيضاً تعطيل كتاب الله عز وجل ومعانيه<sup>5</sup>.  
**وما يشابه هذه المسألة كالإكثار من التفريع على مسألة لا أصل لها في كتاب الله ولا سنة رسوله**  
 ولا إجماع المسلمين، أو من المسائل النادرة الوقوع، فيصرف فيها زماناً كان صرفه في غيرها أولى ، وأخطر من هذا كثرة السؤال والبحث عن أمور مغيبية، ورد الشرع بالإيمان بها مع ترك كیفيتها<sup>6</sup>.

1 - أحمد بن عبد الملك القسطلاني أبو العباس، (ت: 923هـ). إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، المطبعة الأميرية، ط 7: 1323 هـ - 1905 م، مصر، 92/3.

2 - المحلى بالآثار، 83/1.

3 - أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب ما يكره من التعمق والتنازع في العلم والغلو في الدين والبدع، ح7303، ص 848 مختصراً.

4 - النوازل في اللغة: المصيبة الشديدة من شدائد الدهر تنزل بالناس، وأما اصطلاحاً تطلق بوجه عام على المسائل والوقائع التي تستدعي حكماً شرعياً، والنوازل بهذا المعنى تشمل جميع الحوادث التي تحتاج لفتوى أو اجتهاد ليتبين حكمها الشرعي سواء كانت هذه الحوادث متكررة أم نادرة الحدوث، وسواء أكانت قديمة أو جديدة. وينصرف إطلاق هذا المصطلح في عصرنا الحاضر إلى واقعة أو حادثة جديدة لم تعرف في السابق بالشكل الذي حدثت فيه الآن. ينظر: (مسفر بن علي بن محمد القحطاني. منهج استخراج الأحكام الفقهية للنوازل المعاصرة دراسة تأصيلية تطبيقية، رسالة دكتوراه، جامعة أم القرى، 1421 هـ - 2000 م، ص 92-93).

5 - يوسف النمري أبو عمر القرطبي (ت: 463هـ). جامع بيان العلم وفضله، ت: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، ط 1: 1414 هـ - 1994 م، المملكة العربية السعودية، 1054/2.

6 - أحمد بن حجر. فتح الباري، 267/13.

### المطلب الثالث: أسئلة الصحابة المتكررة في مسائل العقيدة

سئل النبي ﷺ أسئلة عامة، كان موضوعها يدور حول أفضل الناس من المسلمين وما هي صفاتهم؟ كما سئل عن أفضل الأعمال الموصلة لرضا المولى عز وجل، فكان السؤال واحدا، غير أن إجاباته متعددة. الفرع الأول: أفضل الإسلام: سئل النبي ﷺ عن أفضل الإسلام، وأفضل المسلمين، فكانت له إجابات متعددة، فدل اتفاق السؤال واختلاف الجواب أن ذلك كله منه ﷺ، في أوقات مختلفة، لقوم شتى، فكانت الإجابة لكل إنسان بما به الحاجة إلى علم هـ<sup>1</sup>، فمرة في حديث أبي موسى الأشعري ﷺ، قال النبي ﷺ: «يا رسول الله أي الإسلام أفضل؟ قال: من سلم المسلمون من لسانه ويده»<sup>2</sup>.

ولما سئل مرة أخرى من شخص آخر كما في حديث عبد الله بن عمرو ﷺ أن رجلا سأل النبي ﷺ: أي الإسلام خير؟ قال: «تطعم الطعام، وتقرأ السلام على من عرفت، ومن لم تعرف»<sup>3</sup>. فكانت له إجابة مغايرة للسابقة.

الفرع الثاني: أفضل الأعمال: سئل النبي ﷺ عن أفضل الأعمال عند الله فكانت إجابته متفاوتة ففي حديث أبي هريرة ﷺ: أن رسول الله ﷺ سئل أيُّ العمل أفضل؟ فقال: «إيمان بالله ورسوله. قيل: ثم ماذا؟ قال: الجهاد في سبيل الله. قيل: ثم ماذا؟ قال: حج مبرور»<sup>4</sup>. ولما سأله عبد الله بن مسعود ﷺ قال: يا رسول الله أيُّ العمل أفضل؟ وفي رواية: أي الأعمال أقرب إلى الجنة؟ قال النبي ﷺ: «الصلاة على ميقاتها». قلت: ثم أيُّ؟ قال: «ثم بر الوالدين». قلت: ثم أيُّ؟ قال: «الجهاد في سبيل الله»، قال: حدثني بهن، ولو استزدته لزداني<sup>5</sup>. فكانت الإجابة مختلفة عن الأولى. ولما سئل في مجلس آخر، لحديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ سئل، أي العمل أحب إلى الله؟ قال أدومه وإن قل<sup>6</sup>. سئل النبي ﷺ عن أفضل الأعمال، وذلك لأن المجتمع النبوي كان يتحرى صفات الكمال فيسارع للقيام بها.

الفرع الثالث: أعظم الذنوب: كان المجتمع النبوي يسأل عن أعظم الذنوب لاجتنابها والابتعاد عنها، لحديث عبد الله بن مسعود قال ﷺ سألت رسول الله ﷺ: «أي الذنب أعظم عند الله؟ قال: «أن تجعل الله

1 - ينظر: ابن بطال. شرح صحيح البخاري، 63/1.

2 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب أي الإسلام أفضل، ح11، ص12.

3 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب إطعام الطعام من الإسلام، ح12، ص12.

4 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب من قال إن الإيمان هو العمل، ح26، ص14 وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال، ح83، ص31.

5 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال، ح85، ص31.

6 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضيلة العمل الدائم من قيام الليل وغيره، ح782، ص187.

ندا<sup>1</sup> وهو خلقك". قال: قلت له: "إن ذلك لعظيم"، قال: قلت: "ثم أي؟" قال: "ثم أن تقتل ولدك مخافة أن يطعم معك". قال: قلت: ثم أي؟ قال: "ثم أن تزني حليلة<sup>2</sup> جارك"<sup>3</sup>. ويستفاد من الحديث ما يلي:

إن من أعظم الذنوب اتِّخَاذَ الْإِنْسَانِ الْهَاطَاً غَيْرَ خَالِقِهِ وهو يعلم بأنَّ ذلك المَّتَّخَذَ ليس هو الذي خلقه، ولا الذي أنعمَ عليه، وقتل نفس محبوبه مرحومة كالولد مخافة الفقر من أعظم الذنوب أيضاً؛ وذلك لأنه قتل نفسٍ محرَّمة شرعاً ينبئ عن غِلَطِ الطبعِ وشدَّةِ القسوة، والزُّنى - وإن كان من الكبائر والفواحش - بحليلة الجار يكون أشد، لذلك كان من أعظم الذنوب؛ لما ينضمُّ إليه من خيانة الجار، وهتك ما عظم الله تعالى ورسوله من حرمة، وشدَّة قبح ذلك شرعاً وعادة<sup>4</sup>.

إن أسئلة الصحابة رضي الله عنهم في الجانب المنهي عنه هي بحث منهم عن أعظم المنكرات المقررة في الإسلام، كما أن إجابته رضي الله عنه تعني تحديده أعظم المعاصي والذنوب الواجب على المسلم اجتنابها.

**الفرع الرابع: السؤال عن خير الناس:** سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن خير الناس عدة مرات، ف كان جوابه مرة بتعين طبقاتهم، فقرر أن طبقة الصحابة رضي الله عنهم في زمنه صلى الله عليه وسلم خير الناس بلا منازع، ومرة أجاب بأفضلهم في المكانة الاجتماعية فكانت مكانة العلماء هي الأفضل، وقرر في مناسبة أخرى أن القاضي الذي يحكم بالعدل في أمته هو خير الناس، وحدد في إحدى إجاباته أحسن المؤمنين بأعمالهم، وكانت له في إجابة أخرى أن معلم الناس القرآن هو خيرهم، كما أجاب في سؤال على أحد السائلين، أنه من كان خيرهم لأهله. وهذه بعض روايات الأسئلة فيما يلي:

— لحديث عبد الله قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم، أي الناس خير؟ قال: «قربي ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يجيء قوم تبدر شهادة أحدهم يمينه وتبدر يمينه شهادته» قال إبراهيم: «كانوا يnehوننا ونحن غلمان عن العهد والشهادات»<sup>5</sup>.

— وفي مرة من المرات قرر أن خير الناس من تعلم القرآن، ووقف عند حروفه وأحكامه فتعلمها وعمل بها، ثم علمها غيره، لحديث عثمان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه»<sup>6</sup>.

1 - ندا: هو مثل الشيء الذي يُضادّه في أمره ويُبادّه: أي يخالفه، ويريد بما كانوا يتَّخِذُونَهُ آلهةً من دون الله. ينظر: المبارك أبو السعادات. النهاية في غريب الحديث والأثر، 84/5.

2 - حليلة الرجل: امرأته والرجل حليلها، لأنها تجيء معه ويحلّ معها. ينظر: المبارك أبو السعادات. المصدر السابق نفسه، 172/3 وأيضاً 1035/1.

3 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب تفسير القرآن، باب قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلّهِ أُنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (البقرة.22)، 4477، ص524.

4 - ينظر: أحمد بن أبي حنيفة عمّر أبو العباس. المفهم لما أشكل في صحيح مسلم، 280/1-281.

5 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم، ح2533، ص647.

6 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب فضائل القرآن، باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه، ح5027، ص611.

- وأجاب في موضع آخر بأن خير الناس يكون من القضاة المقيمين العدل بحيث يحسن قضاؤهم بين الناس، لحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: «جاء رجل يتقاضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعيرا فقال: "أعطوه سنا فوق سناه" وقال: "خيركم أحسنكم قضاء"<sup>1</sup>.

- وأجاب في مرة من المرات بأن أفضل الناس رجلين مؤمنين الأول يجاهد في سبيل الله بالنفس والمال والثاني راعي من الشعاب يتقي ربه، يتعد عن الناس فلا يصيب منكرا، لحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قيل يا رسول الله أي الناس أفضل؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مؤمن يجاهد في سبيل الله بنفسه وماله». قالوا: ثم من؟ قال: «مؤمن في شعب من الشعاب يتقي الله ويدع الناس من شره»<sup>2</sup>.

- وأجاب في مرة من المرات السائل بأن خير الناس من كان خيرهم لأهله، لحديث عائشة رضي الله عنها، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي..»<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب المساقاة، باب من استسلف شيئا ففضى خيرا منه، ح1601، ص410.

<sup>2</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب فضل الناس، ح2786، ص330.

<sup>3</sup> - أخرجه الترمذي في الجامع من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها، أبواب المناقب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، في فضل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، ح3898، ص875، وقال: "حسن غريب صحيح" وقال الألباني صحيح، ومن هذا الطريق أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، ح8344، 164/11، والدارمي. سنن الدارمي، ت: فواز أحمد زمرلي، خالد السبع العلمي، دار الكتاب العربي، ط1: 1407هـ، بيروت - لبنان، ح2260، 212/2 وقال المحقق: "صحيح"، ومن طريق عطاء بن يسار عن ابن عباس ابن حبان في صحيحه، كتاب النكاح، باب معاشره الزوجين، ت: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط2: 1414 هـ - 1993م، بيروت، ح4186، 491/9، والحديث طريقه عن عائشة من أحسن الطرق وله شواهد فهو حديث صحيح والله أعلم.

## المطلب الرابع : أسئلة عامة للنبي ﷺ عن عالم الغيب

سئل النبي ﷺ أسئلة عدة حول أصول الإيمان وأعماله؛ فأجاب عنها ووضحها بالبيان الكافي، كما في حديث جبريل وحديث ضماد بن ثعلبة رضي الله عنه المذكوران سابقا، وأحاديث أخرى تمثل إجابات لأسئلة عن عالم الغيب.

وقد تعددت موضوعات هذه الأسئلة في مسائل العقيدة، واختلفت أغراضها بين استفسار، وبحث في الأصول، ووصلت أحيانا درجة الفضول وحب الاستطلاع في معرفة الآخرة، وعلى الرغم من تكرار بعضها كانت الإجابة معلم الإنسانية ﷺ. وهذه بعض الأسئلة:

**1 - كيفية الوحي:** سئل النبي ﷺ عن كيفية تلقي الوحي عن الملك، والمراد بالوحي ما يُلقى للنبي ﷺ من القرآن والأحكام، لما روي عن عائشة رضي الله عنه 1: أن الحارث بن هشام سأل النبي ﷺ: «كيف يأتيك الوحي؟ قال: كل ذلك يأتي الملك أحيانا في مثل صلصلة الجرس، فيفصم عني، وقد وعيت ما قال، وهو أشده علي، ويتمثل لي الملك أحيانا رجلا، فيكلمني فأعي ما أقول»<sup>1</sup>. فأجاب بأنه يأتيه على حالتين:

- الأولى: فيها يسمع صوتا شديدا متتابعًا يشبه صلصلة الجرس، وهو الناقوس، وعلى هذا النحو تتلقى الملائكة الوحي عن الله تعالى، وهو أشده عليه لسماعه صوت الملك.

- الثانية: فيها يتمثل له الملك في صورة رجل، فيكلمه بكلامه المعتاد<sup>2</sup>.

ويمكن أن أستنبط من هذا الحديث هذه الفوائد:

- إن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يسألونه عليه السلام عن كثير من المعاني، وكان رسول الله ﷺ يجيبهم، ويعلمهم، وكانت طائفة تسأل، وطائفة أخرى تحفظ وتؤدي وتبلغ<sup>3</sup>.

- لم يكن في الصحابة رضي الله عنهم من يقول: "إن عقله مقدم على نص الرسول ﷺ"، لأنهم كانوا إذا أشكل على أحدهم قول يبادر النبي ﷺ بإشكاله ليزيل شبهته<sup>4</sup>.

- إن السؤال يوجهه الرجال والنساء والأفراد والجماعات على حد سواء، فلا يستأثر الرجال والأفراد بالسؤال وحدهم؛ بل يسأله جميعهم دون تردد.

**2- السؤال عن بدء الخلق:** سأل قوم من اليمن النبي ﷺ عن بدء الخلق، لحديث عمران بن حصين رضي الله عنه قال: «إني عند النبي ﷺ إذ جاءه قوم من بني تميم فقال: "اقبلوا بشرى يا بني تميم". قالوا بشرتنا فأعطنا،

<sup>1</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ، ح 3، ص 9.

<sup>2</sup> - ينظر: أحمد بن أبي حنيفة عمير أبو العباس. المفهم لما أشكل في صحيح مسلم، 171/6.

<sup>3</sup> - ابن عبد البر. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، 113/22.

<sup>4</sup> - ابن تيمية. درء تعارض العقل والنقل، 229/5.



فدخل ناس من أهل اليمن . فقال: "اقبلوا بشرى يا أهل اليمن إذ لم يقبلها بنو تميم " . قالوا: قبلنا جئناك لتنتفخ في الدين ، ولنسألك عن أول هذا الأمر ما كان . قال: " كان الله ولم يكن شيء قبله وكان عرشه على الماء ثم خلق السماوات والأرض وكتب في الذكر كل شيء " . ثم أتاني رجل ، فقال يا عمران : أدرك ناقتك فقد ذهبت ، فانطلقت أطلبها ، فإذا السراب ينقطع دونها ، وأيم الله لوددت أنها قد ذهبت ولم أقم»<sup>1</sup> .

يستفاد من هذا الحديث هذه المعاني:

-الحقيقة الغيبية والعلمية لأصل خلق السموات والأرض ، فقد كان عرش المولى عز وجل على الماء .

- سؤال بعض القبائل النبي ﷺ شيئاً دنيوياً ، وعدم قبولهم بشرى النبي ﷺ .

-عدم اهتمام بنو تميم بالسؤال عن حقائق بشرى النبي ﷺ ومضامينها ، وهي الجنة ، وكيفية المبدأ والمجهاد وعدم اعتنائهم بضبطها ، وحفظها ، وعدم بحثهم عن موجباتها ، والموصلات إليها<sup>2</sup> .

يجوز للمسلم السؤال عن مبدأ الأشياء ، والبحث عن ذلك .

- جواز جواب العالم بما يستحضره من ذلك ، وعليه الكف إن خشي على السائل ما يدخل على معتقده<sup>3</sup> .

-يجوز للمسلم السؤال مستفهماً راجباً في العلم ، ونفياً للجهل عن نفسه ، كما يجوز له البحث عن المغيبي الواجب الوقوف عليها في الديانة<sup>4</sup> .

**3 - حقيقة الكهانة:** لما روي عن عائشة رضي الله عنها قالت : سألت رسول الله ﷺ ناس عن الكهان ، فقال: "ليس بشيء" . فقالوا: يا رسول الله ، إنهم يحدثوننا أحياناً بشيء فيكون حقاً . فقال رسول الله ﷺ: « تلك الكلمة من الحق يخطفها الجني فيقرها في أذن وليه فيخلطون معها مائة كذبة»<sup>5</sup> . وهذا الحديث هو سؤال معاوية بن الحكم السلمي لرسول الله ﷺ أنهم كانوا يأتون الكهان ، فقرر بأن قولهم ليس بشيء يعتمد عليه ، فردوا مستشكرين عموم قوله : " ليس بشيء" بأنهم يحدثوننا عن مسائل من الغيب فيتحقق قولهم ، ويحصل في الواقع . فكان رده ﷺ بأن تلك الكلمة من الحق يخطفها الكاهن من الجني بسرعة ويخطفها الجني من الملائكة ، ويلقيها في أذن الكه ان فيخلطون معها مائة كذبة ، وربما أصاب نادراً ، وأخطأ غالباً ، فلا يفتخر بصدقهم في بعض الأمور<sup>6</sup> .

**4 - حقيقة الرقى:** نهي رسول الله ﷺ عن الرقى مطلقاً؛ لأنهم كانوا يرقون في الجاهلية برقى فيها شرك، وكانوا يعتقدون أن تلك الرقى تؤثر؛ فلما أسلموا نهاهم النبي ﷺ عن ذلك عمومًا، ليكون أبلغ في المنع، وأسدُّ للذريعة؛ لما سألوهم بأنهم ينتفعون بذلك؛ رخص لهم في بعض ذلك ، فجازت الرقية من كل الآفات من

<sup>1</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التوحيد، باب: قوله تعالى: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾ ﴿وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾ ، ح 7418، ص 860.

<sup>2</sup> - محمد شمس الدين الكرمانى الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، 129/25.

<sup>3</sup> - ابن حجر العسقلاني. فتح الباري، 290/6.

<sup>4</sup> - يوسف بن عبد البر أبو عمر. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، 292/21.

<sup>5</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الطب، باب لا هامة، ح 5762، ص 688.

<sup>6</sup> - أحمد القسطلاني أبو العباس (ت: 923هـ). إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، 400/8.

الأمراض، إذا كان الرُّقى بما يفهم، ولم يكن فيه شرك، لحديث عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه قال: «كنا نرقي في الجاهلية، فقلنا: يا رسول الله. كيف ترى في ذلك؟ فقال: اعرضوا عليّ رقاكم، لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك»<sup>1</sup>. ولحديث جابر قال: " كان لي خال يرقى من العقرب فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرقى. قال: فأتاه. فقال: يا رسول الله إنك نهيت عن الرقى، وأنا أرقى من العقرب. فقال: من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل»<sup>2</sup>.

جمعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

<sup>1</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب السلام، باب لا بأس بالرقى، ح2200، ص571.

<sup>2</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب السلام، باب استحباب الرقية من العين والنملة والحمة والنظرة، ح2199، ص570.

## المطلب الخامس: أسئلة الصحابة رضي الله عنهم عن اليوم الآخر

وصف القرآن الكريم اليوم الآخر ووصف حال المؤمنين وحال الكافرين ذلك اليوم، وكيفية الجزاء؛ غير أن الأسئلة بقيت تتردد على النبي صلى الله عليه وسلم بكثرة حول هذا اليوم العظيم لكونه متعلق بمصير كل إنسان، وقد بلغت الأسئلة أحياناً حد الفضول والبحث عن تفاصيل دقيقة لنعيم الجنة، ولم يغضب النبي صلى الله عليه وسلم من هذه الأسئلة، بل فتح لها باباً واسعاً ليرغب المؤمنين في لقاء الله تعالى والسعي لمحبتة واجتناب النار، وقد اخترت بعض هذه الأسئلة فيما يلي:

**1 - مصير أطفال المشركين الأموات :** سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن مصير أطفال المشركين، لحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: «سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أطفال المشركين من يموت منهم صغيراً. فقال: الله أعلم بما كانوا عاملين»<sup>1</sup>. وأطفال المشركين قد حدد العلماء حالهم في الآخرة وفق ثلاثة مذاهب: فالأكثرهم على أنهم في النار، وتوقفت طائفة، وأما الثالث فهي الصحيح على أنهم من أهل الجنة<sup>2</sup>.

**2 - الشفاعة يوم القيامة :** لحديث أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: "قيل يا رسول الله من أسعد الناس بشفاعتك يوم القيامة؟" قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لقد ظننت - يا أبا هريرة - أن لا يهألني عن هذا الحديث أحد أول منك، لما رأيت من حرصك على الحديث: أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة؛ من قال لا إله إلا الله خالصاً من قلبه أو نفسه»<sup>3</sup>. وفي هذا الحديث كان النبي صلى الله عليه وسلم ينتظر هذا النوع من الأسئلة من الصحابي أبو هريرة رضي الله عنه، ويعتقد أنه سيسأله سؤالاً بعينه، لاهتمامه بهذا الموضوع.

**3 - مكان الناس يوم القيامة عندما تبدل الأرض:** سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن مكان الناس يوم القيامة عندما تبدل الأرض، لحديث عائشة رضي الله عنها قالت: «سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قوله عز وجل: ﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتُ﴾ (إبراهيم.48)، فأين يكون الناس يومئذ؟ يا رسول الله! فقال على الصراط»<sup>4</sup>، وهذا السؤال يعبر عن فضول صاحبه، ورغم ذلك كانت للنبي صلى الله عليه وسلم إجابة عن السؤال ولم يرفض الإجابة ولا ذم السؤال، بل حدد مكان الناس يوم القيامة عند إبدال الأرض والسموات، وأزال الإشكال الذي حصل لعائشة رضي الله عنها.

**4 - تربة الجنة:** سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن تربة الجنة لحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أن ابن صياد سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن تربة الجنة؟ فقال: «درمكة بيضاء مسك خالص»<sup>5</sup>. والدرمك هو الدقيق الأبيض<sup>1</sup>، وهذا السؤال يعبر عن حب الاستطلاع والفضول عند الصحابة رضي الله عنهم في معرفة كل ما تعلق بنعيم الجنة.

1 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب القدر، باب كل مولود يولد على الفطرة وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين، ح 2659، ص 676.

2 - أحمد القسطلاني. إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، 349/9.

3 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب الحرص على الحديث، ح 99، ص 23.

4 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب القيامة والجنة والنار، ح 2791، ص 710.

5 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الفتن و أشراط الساعة، باب ذكر ابن صياد، ح 2929، ص 739.

**5 - الدجال:** سئل النبي ﷺ عن تفاصيل علامات الساعة الكبرى ومنها حديث المغيرة بن شعبه رضي الله عنه قال: ما سألت أحد النبي ﷺ عن الدجال أكثر مما سألت، قال: «وما ينصبك منه<sup>2</sup>؟ إنه لا يضرك». قلت: يا رسول الله، إنهم يقولون إن معه الطعام والأثمار، قال: «هو أهون على الله من ذلك»<sup>3</sup>. وفي قوله: «هو أهون على الله من ذلك»، بمعنى أنه لا يستطيع أن يجعل ما يخلقه على يده مضلاً للمؤمنين، ومشككاً لقلوب المؤمنين، بل ليزداد الذين آمنوا إيماناً، وليرتاب الذين في قلوبهم مرض والكافرون<sup>4</sup>.

**6 - الموت بالطاعون محتسباً شهادة:** سئل النبي ﷺ عن الأمراض ومنها وباء الطاعون<sup>5</sup>، لحديث عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ قالت: «سألت رسول الله ﷺ عن الطاعون، فأخبرني أنه عذاب يبعثه الله على من يشاء، وأن الله جعله رحمة للمؤمنين ليس من أحد يقع الطاعون، فيمكث في بلده صابراً محتسباً، يعلم أنه لا يصيبه إلا ما كتب الله له إلا كان مثل أجر شهيد»<sup>6</sup>. والصابر في الطاعون، نظير المرابط في سبيل الله. فللمرابط في سبيل الله لا يفتن والصابر في الطاعون الذي لا يخرج من البلد الذي يقع فيه قاصداً بإقامته ثواب الله، راجياً صدق موعوده، عارفاً أنه إن وقع له فهو بتقدير الله تعالى، وإن صرف عنه فتقديره تعالى، غير متضرر به لو وقع<sup>7</sup>. وأصل هذا السؤال غير مرتبط بالتطبخ؛ بل هو متعلق بالمرض والبلاء واحتسابه في عالم الغيب عند الله عز وجل.

**7 - رؤية المولى عز وجل يوم القيامة:** لما عُلم في القرآن الكريم والسنة النبوية أن الله عز وجل يكلم جميع خلقه يوم القيامة<sup>8</sup>، تساءل الصحابة رضي الله عنهم عن رؤيته عز وجل يوم القيامة، فلم يعبهم الله، ولا رسوله بسؤالهم عن ذلك؛ بل حسنه لهم، وبشرهم بما بشرى جميلة<sup>9</sup>. لحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قلنا: يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة؟ قال: هل تضارون في رؤية الشمس والقمر إذا كانت صحواً. قلنا: لا. قال: فإنكم لا تضارون<sup>10</sup>.

1 - المبارك بن محمد الجزري أبو السعادات. النهاية في غريب الحديث، 2/255.

2 - ما ينصبك منه: ما يتعبك من أمره فيشغلك من خوفه. ينظر: (موسى بن عياض. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 8/492).

3 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الآداب، باب جواز قوله لغير ابنه: يا بني، واستحبابه للملاطفة، ح2152، ص560.

4 - موسى بن عياض. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 8/492.

5 - الطاعون: فهو قروح تخرج في الجسد، فتكون في المرافق أو الأباط أو الأيدي أو الأصابع، وسائر البدن، ويكون معه ورم وألم شديد، وتخرج تلك القروح مع لبيب، ويسود ما حوله أو يخضر أو يحمر حمرة بنفسجية كدرة، ويحصل معه خفقان القلب والقيء. ينظر: محيي الدين النووي.

المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، 14/204.

6 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب أحاديث الأنبياء، باب، ح3474، ص412.

7 - أحمد القسطلاني أبو العباس. إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، 2/265.

8 - جاء في حديث عدي بن حاتم، قال رسول الله ﷺ: «ما منكم من أحد إلا سيكلمه ربه، ليس بينه وبينه ترجمان، ولا حجاب يحجبه».

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة، ح7512، ص871.

9 - عثمان بن سعيد أبو سعيد. نقض الإمام أبي سعيد عثمان بن سعيد على المريسي الجهمي العنيد فيما افتري على الله عز وجل من التوحيد، ت: رشيد بن حسن الألمعي: مكتبة الرشيد، ط1: 1998م، الرياض، 1/367.

10 - لا تضارون: "لا تتخالفون ولا تتجادلون في صفة النظر إليه لوضوحه وظهوره". ينظر: المبارك أبو السعادات. النهاية في غريب

الحديث، 3/172.

في رؤية ريكوم يومئذ إلا كما تضارون في رؤيتهما»<sup>1</sup>. في هذا الحديث امتنّ الله على أهل الجنة برؤيته سبحانه يتجلى لهم ظاهراً، بحيث لا يحجب بعضهم بعضاً ولا يضره ولا يزاخمه كما يفعل عند رؤية الأهلّة، بل كالحال عند رؤية الشمس والقمر ليلة تمامه، وقد تأوّلت المعتزلة الرؤية في هذا الحديث وأحاديث أخرى بالعلم، فقالوا: إن معنى رؤيته تعالى أنه يُعلم في الآخرة ضرورة. وهذا خطأ لفظاً<sup>2</sup>.

**8 - كيفية الحشر:** سئل النبي ﷺ عن كيفية الحشر، وكيف يحشر الكافر على وجهه؟ وهل ينظر الناس بعضهم لبعض وهم عراة؟ لحديث أنس رضي الله عنه: أن رجلاً قال: يا نبي الله كيف يحشر الكافر على وجهه يوم القيامة؟ قال: «أليس الذي أمشاه على الرجلين في الدنيا قادراً على أن يمشيه على وجهه يوم القيامة»<sup>3</sup> ولحديث عائشة رضي الله عنها قالت: «سمعت رسول الله ﷺ يقول يحشر الناس يوم القيامة حفاة عراة غرلاً»<sup>4</sup>، قلت: «يا رسول الله النساء والرجال جميعاً ينظر بعضهم إلى بعض»؟ قال ﷺ: «يا عائشة. الأمر أشد من أن ينظر بعضهم إلى بعض»<sup>5</sup>.

استشكل رجل على عهده ﷺ حشر الكافر على وجهه يوم القيامة، لقوله تعالى: ﴿وَنَحْشُرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ عُمِّيًّا وَبُكْمًا وَصُمًّا﴾ (الإسراء. 97)، فكان إجابته ﷺ بأن الله قادر على ذلك. وفي الحديث الثاني استشكلت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها حشر الناس حفاة عراة في مكان واحد، لظهور العورات وانكشافها للجميع، فكان رده ﷺ، أن الناس ذلك اليوم لا يهتمون لذلك، لأن الأمر شديد، فكل إنسان يفكر في النجاة من النار فقط<sup>6</sup>.

**9 - تحديد يوم الساعة:** أكثر الناس التساؤل عن موعد الساعة، فكان أكثر الأسئلة وروداً عليه ﷺ، وقد ذكره القرآن الكريم مرات عديدة وأجاب عنه برد علمها للمولى عز وجل، وأجاب عنه النبي ﷺ، وكان يصرف السائل لبيان أماراتها مرة، ويصرفه عنها ليبين له الأهم في هذه المسألة، وهو العمل الصالح، والعدة إليها. لحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: «بينما النبي ﷺ في مجلس يحدث القوم جاءه أعرابي. فقال: متى الساعة؟ فمضى رسول الله ﷺ يحدث فقال بعض القوم: سمع ما قال فكره ما قال. وقال بعضهم: بل لم يسمع. حتى إذ قضى حديثه قال: أين - أراه - السائل عن الساعة؟ قال: «ها أنا يا رسول الله». قال: «فإذا ضيعت الأمانة فانتظر الساعة». قال: كيف إضاعتها؟ قال: «إذا وسد<sup>7</sup> الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة»<sup>1</sup>. وضع هذا

<sup>1</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التوحيد، باب قوله تعالى: ﴿وَجُودَ يَوْمَئِذٍ نَاصِرَةٌ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ﴾ (القيامة. 22-23)، ح 7439، ص 863.

<sup>2</sup> - أحمد بن أبي حفص عمر أبو العباس. المفهم لما أشكل في صحيح مسلم، 415/1.

<sup>3</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الرقاق، باب كيف الحشر، ح 6523، ص 762.

<sup>4</sup> - الغزل: «جمع الأغرل وهو الأقلف. والغزلة: القلفة، وغرلا معناه لم يجتنوا». ينظر: المبارك أبو السعادات. النهاية في غريب الحديث والأثر، 668/3.

<sup>5</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجنة وصفة نعيمها، باب فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة، ح 2859، ص 723.

<sup>6</sup> - ينظر: ابن حجر العسقلاني. فتح الباري، 384/11 - 386.

<sup>7</sup> - أسند وجعل في غير أهله، إذا سُودَّ وشُرِّفَ غيرُ المستحقِّ للقيادة والشرف. ينظر: المبارك أبو السعادات. النهاية في غريب الحديث، 398/5.

الحديث أدب المتعلم مع العالم ما دام مشتغلا بحديث أو غيره، لأن من حق القوم الذين بدأوا حديثهم ألا يقطعوه حتى يتموه، ورغم ذلك انتهج النبي ﷺ الرفق بالمتعلم، وإن جفا في سؤاله أو جهل، فلم يوبخه على سؤاله قبل إكمال حديثه. ومن معاني هذا الحديث أن الأئمة قد ائتمنهم الله على عبادته، فينبغي لهم تولية أهل الدين والأمانة للنظر في أمر الأمة، فإذا قلدوا غير أهل الدين، واستعملوا من يعينهم على الجور والظلم فقد ضيعوا الأمانة التي فرض الله عليهم<sup>2</sup>. أما الحديث الثاني عن أنس رضي الله عنه: أن رجلا سأل النبي ﷺ عن الساعة فقال: «متى الساعة؟ قال: "وماذا أعددت لها"، قال: "لا شيء، إلا أني أحب الله ورسوله ﷺ". فقال: "أنت مع من أحببت". قال أنس فما فرحنا بشيء فرحنا بقول النبي ﷺ: "أنت مع من أحببت". قال أنس فأنا أحب النبي ﷺ، وأبا بكر وعمر، وأرجو أن أكون معهم بحبي إياهم، وإن لم أعمل بمثل أعمالهم»<sup>3</sup>. ويستفاد من هذا الحديث ما يلي:

- هذا الحديث كان عبارة عن إجابة سائل وهما في طريق السفر.
- تواضع النبي ﷺ لله عز وجل وخلقته<sup>4</sup>.
- محبة الله ﷻ ونبية لا تتم إلا بالاستقامة على طاعتهما وترك مخالفتهما، والتأدب بأدب الشريعة، ووقوف عند حدودها.
- إن في حبه لله ﷻ ولنبيه ﷺ ولمن أحبه من الصالحين وميله بقلبه إليهم، إنما ذلك كله لله تعالى، وطاعة له وثمره صحة إيمانه، وشرح قلبه، وهو من أعظم الدرجات وأرفع منازل الطاعات، ومن أعمال القلوب التي يكون الأجر عليها أعظم من أجر أعمال الجوارح، وإثابة الله من فعل ذلك، أن يرفعهم إلى منزلة من أحبه فيه، وإن لم يكن له أعمال مثل أعماله، وهو فضل الله يؤتيه من يشاء<sup>5</sup>. والحديث الثالث لعائشة رضي الله عنها قالت: «كان رجال من الأعراب جفاة<sup>6</sup> يأتون النبي ﷺ فيسألونه: متى الساعة؟ فكان ينظر إلى أصغرهم، فيقول: «إن يعش هذا لا يدركه الهرم حتى تقوم عليكم ساعتكم»». وقد فسر أحد رواته بأنه يعني ساعة قيامة المخاطبين بموتهم فقط<sup>7</sup>.

ومن كل ما سبق ضمن هذا المبحث تبين لي ما يلي:

<sup>1</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب من سئل علما وهو مشتغل في حديثه فأتم الحديث ثم أجاب السائل، ح 59، ص18.

<sup>2</sup> - ابن بطال. شرح صحيح البخاري، 138/1.

<sup>3</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب مناقب عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ح3688، ص434.

<sup>4</sup> - ابن بطال. المصدر السابق نفسه، 222/8.

<sup>5</sup> - موسى بن عياض. إكمال المعلم بفوائد صحيح مسلم، 119/8.

<sup>6</sup> - جفاة: غليظة الخلق والطبع. ينظر: المبارك أبو السعادات. النهاية في غريب الحديث والأثر، 782/1.

<sup>7</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الرقاق، باب سكرات الموت، ح 6511، ص761. محيي الدين النووي. المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، 90/18.



- حرية التساؤل كانت مفتوحة زمن النبي ﷺ في مسائل الاعتقاد، للرجال والنساء والقوم والجماعة والأفراد في مختلف المواضيع التي تخص أصول العقيدة وفروعها.
- من ضوابط حرية التساؤل توقيف النبي ﷺ، والتأدب معه في الحديث والسؤال.
- حرية التساؤل كانت منهاجاً تربوياً لتحقيق الاعتقاد الإيماني، ونفي الإشكال عند التعارض الحاصل للسائل، وإزالة الشبهة أو الإشكال في فهم النصوص.
- سئل النبي ﷺ عن مختلف مسائل العقيدة من الأصول الستة للإيمان وحتى عن الأصول العملية.
- أسئلة الصحابة رضوا عنهم وضحت أحكام العقيدة لجيل الصحابة رضوا عنهم ومن بعدهم في مسائل الأصول والفروع.
- إن الأسئلة التي كانت حول مسائل الغيب، كانت إجاباتها منه ﷺ ببيان شافي لتفاصيل اليوم الآخر وعالم الغيب، حيث صورت الجنة لنفوس المشتاقين إليها بما يرغبهم فيها كأنها عالم شهادة، وتم تصوير جهنم بما يقود المستمع لاجتناب أعمالها.
- اختلفت أغراض سؤال النبي ﷺ بين إثبات الاعتقاد وبيان الإيمان والوصول إلى أعلى مراتبه، وكان التساؤل بشكل كبير في مسائل الغيب، درجة حب الاستطلاع والفضول لتفاصيلها، ولم يحرم السؤال في مسأله، بل أجاب النبي ﷺ عن جميع الأسئلة، وقربها للعقل البشري درجة خلود مفهومها في الضمير المسلم إلى قيام الساعة.
- أكثر الناس الأسئلة على النبي ﷺ عن وقت قيام الساعة، وكانت إجاباته ﷺ بأنه من الغيب الذي لا يعلمه إلا الله عز وجل، وكان يصرف السائل بسؤاله عن مدى استعدادها وكيفية التزود للقاء الله ﷻ.

## المبحث الثالث: الحوار النبوي في ظل حرية التعبير

المطلب الأول: مفهوم الحوار وما يقاربه من مصطلحات

المطلب الثاني: مبدأ حرية الحوار في مسائل العقيدة

المطلب الثالث: عرض النبي ﷺ إشكاليات لتأصيل العقيدة الإسلامية

المطلب الرابع: مراجعة الصحابة للنبي ﷺ

المطلب الخامس: مراجعات الصحابة ﷺ بعد وفاة النبي ﷺ

## المبحث الثالث: الحوار النبوي في ظل حرية التعبير

يعد الحوار المثمر من أهم مقومات حرية التعبير، وأهم أسلوب لإنتاج الأفكار، به يتواصل الفرد مع الآخرين، وبه يفهم ما حوله، وبه يتبادل وجهات النظر، فتسمو أفكاره، ويتم به تفكيك عوامل الاختلاف والتقريب بين الأفراد والمجتمعات، ويسمو الإنسان بإنسانيته بعد التعارف الإنساني وتقارب الآراء خاصة إذا كان ملتزماً بضوابطه وآدابه.

### المطلب الأول: مفهوم الحوار وما يقاربه من المصطلحات

يعتبر الحوار جانباً من حرية التعبير القولية، ويرتبط مفهومه بعدة مصطلحات مقاربة له ينبغي توضيحها بالمعنى. وقبل ذلك لا بد من تعريف الحوار ودلالاته اللغوية باختصار شديد.

#### الفرع الأول: تعريف الحوار وما يقاربه من مصطلحات

##### 1 - مفهوم الحوار:

أ - الحوار في اللغة: ورد بمعاني عدة، منها: الرجوع، ودوران الشيء، والنقصان بعد الزيادة، والمحاورة الجاوبة، والتحاور التجاوب<sup>1</sup>. فالحوار هو المراجعة في الكلام. قال القرطبي: ﴿ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمْ ﴾ (المجادلة. 1)، تحاورك أي تراجعك الكلام<sup>2</sup>، والمحاورة والحوار المراداة في الكلام<sup>3</sup>، الحوار هو مراجعة ومدولة الكلام بين طرفين<sup>4</sup>.

ب - الحوار في الاصطلاح: تبادل الكلام ومراجعته بين طرفين بهدف الوصول إلى نقاط الالتقاء في أجواء يغلب عليها طابع الهدوء والاتزان<sup>5</sup>، وقد أشار التعريف لأهم ميزات الحوار وأهدافه العامة.

ويختلف الحوار باختلاف أغراضه، فإذا كان حواراً تربوياً يعرف ب: أن يتناول الحديث طرفان أو

أكثر عن طريق السؤال والجواب، بشرط وحدة الموضوع أو الهدف، فيتبادلان النقاش حول أمر معين، وقد يصلان إلى نتيجة، وقد لا يقنع أحدهما الآخر، ولكن السامع يأخذ العبرة، ويكون لنفسه موقفاً<sup>6</sup>. وهذا تعريف الحوار التربوي.

<sup>1</sup> - ينظر: الخليل بن أحمد الفراهيدي. العين ، 287/3 والجوهري. الصحاح في اللغة، 476/3 وابن فارس. مقاييس اللغة ، 92/2-93.

<sup>2</sup> - محمد بن أحمد القرطبي الجامع لأحكام القرآن، 273/17.

<sup>3</sup> - الحسين بن محمد الراغب الأصفهاني . المفردات في غريب القرآن، ص262.

<sup>4</sup> - عقيل سعيد ملازاده. الحوار قيمة حضارية دراسة تأصيلية لمنهجية الحوار في الإسلام، دار النفائس، ط1: 1430هـ - 2010م، عمان - الأردن ، ص21.

<sup>5</sup> - المصدر نفسه، ص23.

<sup>6</sup> - عبد الرحمن النحلاوي. أصول التربية الإسلامية في البيت والمدرسة والمجتمع، دار الفكر، ط 2: 1422هـ - 2001م، دمشق ، سوريا، ص206.

كما يعرف ب: إيصال الفكرة إلى الآخرين، وتبادلها بطريق الإقناع والحجة، ويتم في عملية هدفها الوصول إلى نقاط الالتقاء، والتفاهم قدر الإمكان<sup>1</sup>. وهذا الحوار يكون غالباً غرضه تربوي موصول إلى المعرفة. كما يمكن تعريفه ب: مراجعة الكلام بين شخصين أو أكثر لغرض معين: غرض تربوي - التعارف، تقريب الأفكار، تبادل الخبرات الحياة أو الخبرات المعرفية وغيرها من الأغراض.

## 2 - ما يقاربه من مصطلحات:

### أ - الفرق بين الجدل والجدال والمناظرة:

- **الجدل في اللغة العربية:** هو امتداد الخصومة ومراجعة الكلام<sup>2</sup>. يقال: جادلت الرجل فجادلته جدلاً أي غلبته. ورجل جدل إذا كان أقوى في الخصام. وجادله أي خاصمه مجادلة وجدالاً، والاسم الجدل، وهو شدة الخصومة<sup>3</sup>. والجدل هو المفاوضة على سبيل المنازعة والمغالبة<sup>4</sup>. والجدل والجدال والمجادلة مقابلة الحجة بالحجة، وتكون المقابلة في حق أو باطل. وسمي كذلك لأن كل واحد منهما يحكم خصومته وحقته إحكاماً بليغاً على قدر طاقته<sup>5</sup>.

- **الجدل في الاصطلاح:** عرفه الجرجاني بأنه القياس من المشهورات والمسلمات، والغرض منه إلزام الخصم، وإفحام من هو قاصر عن إدراك مقدمات البرهان، وهو دفع المرء خصمه عن إفساد قوله بحجة أو شبهة أو يقصد به تصحيح كلامه، وهو الخصومة في الحقيقة.

**الجدال في الاصطلاح:** هو عبارة عن مرأ يتعلق بإظهار المذاهب وتقريرها<sup>6</sup>. كما عرفه حبنكة الميداني بأنه: "حوار كلامي يتفهم فيه كل طرف من الفريقين المتحاورين وجهة نظر الآخر، ويعرض فيه كل طرف منهما أدلته التي رجحت لديه استمساكه بوجهة نظره، ثم يأخذ بتبصر الحقيقة من خلال الانتقادات التي يوجهها الطرف الآخر على أدلته، أو من خلال الأدلة التي يشير له بها، بعرض النقاط التي كانت غامضة عليه<sup>7</sup>، وقد عرف الجرجاني الجدال بأنه مرأ يتعلق بإظهار المذاهب وتقريرها<sup>8</sup>، وأما أبو حامد الغزالي فيرى أنه عبارة عن إفحام الغير وتعجيزه، وتنقصه بالقدح في كلامه، ونسبته إلى القصور والجهل فيه<sup>9</sup>، وقد ورد الجدال

<sup>1</sup> - سعيد ملازاده. الحوار قيمة حضارية دراسة تأصيلية لمنهجية الحوار في الإسلام، ص23.

<sup>2</sup> - معجم مقاييس اللغة، 433/1.

<sup>3</sup> - ابن منظور. لسان العرب، 105/11.

<sup>4</sup> - الراغب الأصفهاني. مفردات ألفاظ غريب القرآن، ص189.

<sup>5</sup> - محيي الدين يحيى بن شرف النووي أبو زكريا (ت: 676هـ). تهذيب الأسماء واللغات، 48/3.

<sup>6</sup> - الشريف الجرجاني. التعريفات، 74-75.

<sup>7</sup> - عبد الرحمن بن حسن حبنكة الميداني. الحضارة الإسلامية أسسها ووسائلها وصور من تطبيقات المسلمين لها ولمحات من تأثيرها في سائر الأمم، ط1: 1418هـ-1998م، دار القلم- دمشق، ص363.

<sup>8</sup> - التعريفات، ص101.

<sup>9</sup> - أبو حامد الغزالي. إحياء علوم الدين، مكتبة الإيمان بالمنصورة، 1417هـ - 1996، مصر، 168/3.

في القرآن بمعنى الجدال الديني، وقد أنكر الجدال عليه في حال كونه ممارسة فاحشة في الحق الجلي والآيات البينات عن عناد ومكابرة، أو عن إصرار على الجهل والضلال، وأكثر ما يستعمل الجدال والمجادلة في صراع الآراء والأفكار، حيث يحاول كل مجادل أن يفرض رأيه ويناضل عنه في صلابته<sup>1</sup>، ويقترب مفهوم الجدال من مفهوم المناظرة.

وينبغي الإشارة أنه حينما ظهرت المدارس الفقهية والمناظرات، صار الجدال علما مستقلا بذاته، قال ابن خلدون: "وأما الجدال، وهو معرفة آداب المناظرة التي تجري بين أهل المذاهب الفقهية وغيرهم، فإنه لما كان لباب المناظرة في الرد والقبول متسعا، وكل واحد من المناظرين في الاستدلال والجواب يرسل عنانه في الاحتجاج، ومنه ما يكون خطأ؛ احتاج الأئمة إلى أن يضعوا آدابا وأحكاما يقف المتناظران عند حدودها في الرد والقبول، وكيف يكون حال المستدل والمجيب، وحيث يسوغ له أن يكون مستدلا، ولذلك قيل فيه: إنه معرفة القواعد من الحدود والآداب في الاستدلال التي يتوصل بها إلى حفظ رأي أو هدمه كان ذلك الرأي في الفقه أو غيره"<sup>2</sup>.

وقال حاجي خليفة في تعريفه: "هو علم باحث عن الطرق التي يقتدر بها على الإبرام والنقض، وهو من فروع علم النظر، ومبين لعلم الخلاف مأخوذ من الجدال الذي هو أحد أجزاء مباحث المنطق، لكنه خص بالعلوم الدينية<sup>3</sup>. ومع مرور الزمن صار لا يكاد أن يفرق بين الجدال والمناظرة، قال حاجي خليفة: "ولا يبعد أن يقال: "إن علم الجدال هو علم المناظرة، لأن المآل منهما واحد، إلا أن الجدال أخص منه"<sup>4</sup>.

— المناظرة اصطلاحا هي: "تردد الكلام بين شخصين، يقصد كل واحد منهما تصحيح قوله، وإبطال قول صاحبه، مع رغبة كل منهما في ظهور الحق<sup>5</sup>. كما يعرفها الجرجاني ب: "النظر بالبصيرة من الجانبين في النسبة إظهارا للصواب"<sup>6</sup>، ويعرفها الشاطبي بأنها رد الخصم إلى الصواب بطريق يعرفه<sup>7</sup>، وأما الراغب الأصفهاني فيعرفها بأنها "المباحثة والمباراة في النظر واستحضار كل ما يراه ببصيرته"<sup>8</sup>.

وللحوار علاقة بالجدال تكمن في كون كلاهما يلتقيان في أنهما حديث بين طرفين، لكنهما يفترقان في أن الجدال غالبا ما ينحو منحى الخصومة، والشدة في الكلام والتمسك بالموقف، وينحو منحى الإملاء على

<sup>1</sup> - عائشة عبد الرحمن. القرآن وقضايا الإنسان، دار الملايين، ط4: 1981م، بيروت - لبنان، ص116.

<sup>2</sup> - عبد الرحمن بن خلدون. المقدمة، 422.

<sup>3</sup> - حاجي خليفة: كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، د ط، دت ط، دار إحياء التراث، بيروت - لبنان، 579/1.

<sup>4</sup> - المصدر نفسه، 579/1.

<sup>5</sup> - المصدر نفسه، ص30.

<sup>6</sup> - التعريفات، 231.

<sup>7</sup> - الموافقات في أصول الشريعة، 335/4.

<sup>8</sup> - الراغب الأصفهاني. المفردات في غريب القرآن، ص814.

الطرف الآخر<sup>1</sup>، ويكون غرض المناظرة: إظهار الصواب وغرض الجدل والخلاف: الإلزام، ثم إن علماء الشريعة صنفوا في الخلاف وبنوا عليه مسائل الفقه، فالمناسب عده من الشرعيات<sup>2</sup>.  
ومن كل ما سبق ذكره تبين لي أن الحوار له علاقة بالمناظرة والجدال والجدل، وجميع هذه المصطلحات تعبر عن أساليب للتعبير، وتكون للحرية السيادة في إدارة الحديث وقد يجري أحيانا منحى الخصومة.

### المطلب الثاني: مبدأ حرية الحوار في مسائل العقيدة

إن الإسلام دين الإنسانية جمعاء، ودين العالم كله، فانتشاره يقتضي عرضه ليتفاعل معه الناس بالقبول والرفض، وقد فتح الإسلام لتحقيق هذه الغاية باب الحوار والنقاش والجدال بالأخذ والرد مع الآخر وفق مبادئ التواصل الإسلامي؛ ليتم عرض هذا الدين بأسلوب مقنع ومبشر، فيلقى قبولا من الآخرين.  
وقد قرر النبي ﷺ من خلال القرآن الكريم والسنة النبوية منهجا راقيا لأحسن وأرفع مستويات الحوار والجدال والتي هي أحسن، يجمع فيه بين عدة أساليب لإيصال العقيدة الإسلامية، والدعوة إليها بتقرير قواعد الحوار وآدابه.

**الفرع الأول: الحوار في مجلس النبي ﷺ:** مجلس النبي ﷺ هو مجلس علم، وإرشاد، ووعظ للصحابة ﷺ، ومجلس استقبال الوافدين للدخول هذا الدين، وهو مجلس رد على تساؤلاتهم وشبههم وتثبيت عقيدتهم، وزرع التفاؤل في قلوبهم.

**1 - حوار حر للتحقق من رسالة النبي ﷺ:** فتح النبي ﷺ باب الحوار للمتحررين للدخول في هذا الدين، ورد عن جميع تساؤلاتهم، ليمنحهم الفرصة بإعلان إيمانهم عن قناعة، ليكونوا سندا ودعاة له. وفي السنة النبوية أمثلة كثيرة لمن أسلموا وكانوا دعاة لقومهم، فأثمر أسلوبه في دخول فئات وأفواج وأقوام لهذا الدين بقناعة حرة، لم تُفرض عليها أيّ ضغوط، وشجع بعض الملتهقين الجدد بالصف الإسلامي أن يكونوا في فترة وجيزة دعاة لقومهم ولجماعات تعددت فيها الحزازات والعصبية الجاهلية، ويؤفّقوا في نقل اعتقادهم وقناعاتهم بسهولة وفي مدة قصيرة، لصدق نياتهم وعزمهم على المضي قدما لخدمة الإسلام من أول وهلة شع فيها نور الإيمان في قلوبهم، ولحرصهم على نقل هذا الخير الذي غيّر حياتهم ليتعرف عليه كل الناس، وعدم تأخير ذلك، لأن خلف كل تأخر قلوب حيارى وقلوب متعطشة لطريق الحق.

وخير مثال لذلك، الصحابي الجليل ضمام بن ثعلبة رضي الله عنه<sup>3</sup>، فكان إسلامه طريقا لإسلام قومه، وقد كان إعلانه للإسلام بعد أن تثبت من الأخبار التي سمعها عن النبي ﷺ، وصدق بها بعد أن سأل صاحب الرسالة في حوار لحديث أنس بن مالك رضي الله عنه يقول: بينما نحن جلوس مع النبي ﷺ في المسجد دخل رجلا على

1- سعيد عقيل ملازاده. الحوار قيمة حضارة، ص28.

2- حاجي خليفة. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، 11/1.

3- ضمام بن ثعلبة السعدي من بني سعد بن بكر، هو غير ضمام الذي يرقى، ومدار هذا الحديث عند البخاري على الليث عن سعيد المقبري عن شريك عن أنس وعلقه البخاري أيضا ووصله مسلم من رواية سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس وأخرجه النسائي. ينظر: (يوسف بن عبد البر. الاستيعاب في معرفة الأصحاب، 2/ 751-753 وأحمد بن حجر. الإصابة في تمييز الصحابة، 3/487).



جمل فأناخه في المسجد ثم عقله ثم قال لهم: أيكم محمد؟ والنبي ﷺ متكئ بين ظهرانيهم. فقلنا: "هذا الرجل الأبيض المتكئ". فقال له الرجل: ابن عبد المطلب؟ فقال له النبي ﷺ: "قد أحببتك". فقال الرجل للنبي ﷺ: "إني سألتك فمشدد عليك في المسألة، فلا تجد علي في نفسك". فقال: «سل عما بدا لك». فقال: "أسألك بريك، ورب من قبلك، الله أرسلك إلى الناس كلهم؟ فقال: «اللهم نعم». قال: "أنشدك بالله الله أمرك أن نصلي الصلوات الخمس في اليوم واللييلة"؟ قال: «اللهم نعم». قال: "أنشدك بالله الله أمرك أن نصوم هذا الشهر من السنة"؟ قال: «اللهم نعم». قال: "أنشدك بالله الله أمرك أن تأخذ هذه الصدقة من أغنيائنا فتقسمها على فقرائنا"؟ فقال النبي ﷺ: «اللهم نعم». فقال الرجل: "أمنت بما جئت به، وأنا رسول من ورائي من قومي، وأنا ضمَام بن ثعلبة أخو بني سعد بن بكر"<sup>1</sup>.

إن هذا الحديث يُظهر أن ضمَام بن ثعلبة كان من الأعراب الذين يتسمون بشيء من الجفاء في أدب المحادثة، فقد دخل إلى مسجد الرسول ﷺ بعفوية الأعراب فربط جملة داخله، ونادى النبي ﷺ باسمه فقال: "أيكم محمد"، وحينما وصل إليه وعرفه، ناداه بابن عبد المطلب، ولم يخاطبه بما يليق بمنزلته من التعظيم والتوقير والنبوة، لأنه على ما يبدو أنه لم يبلغه ذلك، ثم ظهر جفاؤه أيضا في قوله: "فمشدد عليك في المسألة" غير أن معلم الإنسانية ﷺ احتوى هذا الوضع، وفسح له الحرية في التعبير والتساؤل عما يحيره، وعما يظهر له، فقال النبي ﷺ: "سل عما بدا لك". فقال: "أنشدك بالله". والنشيد رفع الصوت، ومعناه في الحديث: سألتك<sup>2</sup>. من فوائد<sup>3</sup> حضور هذا الصحابي لمجلس النبي ﷺ ما يلي:

- التحقق من رسالته ونبوته ﷺ، بإيجاز العبارة.
- تواضع النبي ﷺ في مجلسه بين قومه وتواضعه للسائل.
- التحقق من فرض الصلاة والزكاة والصوم، ولم يكن الحج قد فرض بعد، ولذلك استنواه عن السؤال.
- إعلان إسلامه باختيار وحرية تامة، بعد إجابة النبي ﷺ عن أسئلته، واقتناعه بنبوته ﷺ.
- عزمه على دعوة قومه للدين الجديد، وتبليغ ما تلقاه من النبي ﷺ. فكانت نتيجة هذا الحوار إيجابية حيث بادر السائل للإسلام، وإعلام قومه بالدين الجديد. وكان عمر بن الخطاب ﷺ يقول: "ما رأيت أحدا أحسن مسألة، ولا أوجز عبارة من ضمَام بن ثعلبة"<sup>4</sup>.

وهكذا كان الحوار في مجالس النبي ﷺ من أهم الأساليب التربوية الإيمانية للمجتمع النبوي، حيث يتمكن المحاور من خلاله التعرف على أحكام العقيدة وسؤال النبي ﷺ في جميع مسائلها قبل إعلان إسلامه، ويستفيد من سؤاله الحاضرون.

ومن أهم سمات الحوار النبوي أذكر ما يلي:

<sup>1</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب ما جاء في العلم، ح 63، ص 18.

<sup>2</sup> - ينظر: أحمد بن حجر. فتح الباري، 1/151.

<sup>3</sup> - ينظر: أحمد بن حجر. الإصابة في تمييز الصحابة، 3/487.

<sup>4</sup> - ينظر: المصدر نفسه، 3/487.

- الحوار هو من أهم الأساليب التربوية الإيمانية و المعرفية لأصول الإسلام.

- الحوار النبوي إيجابي لأن أحد أطراف الحوار هو معلم الإنسانية النبي ﷺ الداعي والمبشر لدين الإسلام.

- الحوار من أهم أساليب التعليمية، وأساليب الدعوة إلى الله ﷻ بالتحقق والتثبت والإقناع.

## 2- حوار النبي ﷺ لتثبيت إيمان الصحابة ﷺ، وزرع التفاؤل في قلوبهم: عانى الصحابة الأوائل ﷺ في الفترة

المكية من ضغط واقعهن الشديد، بسبب إساءات الأعداء واستهزائهم الشديد من الجماعة المؤمنة، وتعذيبهم لأعضائها، وقد خلدت مؤلفات السيرة النبوية تضحياتهم بما قدموه في سبيل الله، وكان خباب بن الارت ﷺ أحد الشباب الذي عانوا من وطأة التعذيب، فأحس بكثرة الضغوط وجاشت نفسه فجاء للنبي ﷺ شاكية، مستعجلا الفرج، فقال: شكونا إلى رسول الله ﷺ وهو متوسد بردة له في ظل الكعبة، قلنا له: "ألا تستنصر لنا ألا تدعو الله لنا ؟" قال: «كان الرجل فيمن قبلكم يخفر له في الأرض، فيجعل فيه، فيجاء بالمنشار فيوضع على رأسه، فيشق باثنتين، وما يصده ذلك عن دينه، ويمشط بأمشاط الحديد ما دون لحمه من عظم أو عصب، وما يصده ذلك عن دينه، والله ليتمن هذا الأمر، حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت لا يخاف إلا الله أو الذئب على غنمه، ولكنكم تستعجلون»<sup>1</sup>.

ومن خلال هذا الحديث تبين لي ما يلي:

- استعجال بعض الصحابة ﷺ الفرج، لشدة أذية قريش، وتعذيبهم لهم.

- طلب خباب الدُّعاء من النبي ﷺ على الكفار لكونهم تحت قهرهم وأذاهم كالمكرهين بما لا يُريدون<sup>2</sup>،

وقوله "ألا تستنصر لنا ألا تدعو الله لنا ؟" ليس معناه أن النبي ﷺ ترك أصحابه يعانون دون أن

يدعو لهم، فهو لم يترك الدعاء أبدا، لأن الله أمره وأمر المسلمين بالمداومة عليه.

- لقد جرى على الصحابة الأوائل ﷺ من البلوى والحن، ليؤجروا عليها مثل ما جرى على سائر أتباع

الأنبياء، لتعليمهم الصبر على الشدة في سبيل الله، ثم يعقبهم بالنصر والتأييد، والظفر وجزيل الأجر<sup>3</sup>.

- تثبيت النبي ﷺ لأصحابه بذكر أشد التضحيات وأقواها في سنن من كان قبلهم، ليعلموا أن معاناتهم

أهون من معاناة السابقين، لأنهم اختاروا الضرب والهوان والقتل في سبيل الله على الكفر ودخول نار

جهنم<sup>4</sup>، فلولئك هم الأقوياء بإيمانهم، يشق بالحديد عظمهم ولحمهم وعصبهم، ورغم ذلك فإن

1 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المناقب، باب علامات النبوة، ح3612، ص425.

2 - محمود بدر الدين العيني. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، 144/16.

3 - ابن بطال. شرح صحيح البخاري، 296/8.

4 - ابن بطال. شرح صحيح البخاري، 296/8.

أوراحهم المؤمنة تبقى قوتها وتصنع هذه المعجزة بنبأتها رغم فقدانها الحياة<sup>1</sup>، ولهذا أجمع العلماء أن من أكره على الكفر، فاختار القتل كان أعظم أجراً عند الله ممن اختار الرخصة<sup>2</sup>.

- وفي الحديث دليل علامات النبوة، وذلك بتحقيق ما قاله النبي ﷺ من تمام الدين، وانتشار الأمر وإنجاز الله ﷻ ما وعد نبيه ﷺ.

- بشرى النبي ﷺ لحباب ﷺ بنصر قريب من الله ﷻ، وأن هذه المرحلة ستزول، وأن الأمن والأمان قادم لا محالة حتى أن الراكب سيسير من مدينة صنعاء وهي مدينة كبرى في عهده ﷺ إلى مدينة حضرموت باليمن بين بلدين متقاربين وهو آمن<sup>3</sup>.

- استخدام النبي ﷺ ضرب الأمثال الواقعية الماضية لتثبيت الصحابة ﷺ، والرد على المخاور.

الفرع الثاني: حوارات تربوية في مقبرة: تعددت دروس الإيمان للنبي ﷺ، ولم تكن حبيسة مجلسه، بل كانت تظهر في كل الأماكن التي يجول فيها.

**1 - حوار في مقبرة البقيع:** هذا نموذج لحوار النبي ﷺ في مقبرة البقيع أو في طريق جنازة يرويه أبو هريرة ﷺ، أن رسول الله ﷺ أتى المقبرة فقال: «السلام عليكم دار قوم مؤمنين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، وددت أنا قد رأينا إخواننا». قالوا: «أولسنا إخوانك يا رسول الله؟» قال: «أنتم أصحابي، وإخواننا الذين لم يأتوا بعد». فقالوا: «كيف تعرف من لم يأت بعد من أمتك يا رسول الله؟» فقال: «أرأيت لو أن رجلاً له خيل غر محجلة بين ظهري خيل دهم بهم ألا يعرف خيله؟» قالوا: «بلى يا رسول الله». قال: «فإنهم يأتون غرا محجلين من الوضوء، وأنا فرطهم على الحوض، ألا ليدادن رجال عن حوضي كما يذاد البعير الضال، أناديهم: ألا هلم، فيقال: إنهم قد بدلوا بعدك، فأقول: «سحقاً سحقاً»<sup>4</sup>.

كان الحوار التربوي درساً للصحابة ﷺ في مقبرة البقيع عن آداب دخول المقابر، والدرس في هذا الموقف أوعى لسامعه وأسهل في المذاكرة لمتعلمه، لأن القلوب في هذه المواقف تترسخ فيها الكلمات، ويتوقد وجدانها، فيحقق الدرس مبتغاه، ويصل إلى جميع الحضور. ومن فوائد هذا الحديث أجد ما يلي:

<sup>1</sup> - مصطفى صادق الرافعي (ت: 1356هـ). السُّمُّ الرُّوحِيُّ الْأَعْظَمُ وَالْجَمَالُ الْفَنِّي فِي الْبَلَاغَةِ النَّبَوِيَّةِ، ت: البحيري وائل بن حافظ بن خلف أبو عبد الرحمن، دار البشير للثقافة والعلوم، ط1: دت ط، ص54.

2 - ابن بطال. المصدر السابق، 295/8.

3 - محمود بدر الدين العيني. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، 144/16.

4 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب استحباب إطالة الغرة والتججيل في الوضوء، ح249، ص74.

- تمييز النبي ﷺ بين مفهومين الصحبة في الإسلام، وتشمل أصحاب النبي ﷺ في عهده، والأخوة في الإسلام وتشمل جميع المسلمين من بعده ﷺ، قال الزرقاني: "دل بإثبات الأخوة لهؤلاء: على علو مرتبتهم، وأنهم حازوا الآخرة، كما حاز أصحابه ﷺ فضيلة الأولية"<sup>1</sup>.
- معرفة النبي ﷺ لمن يأتي بعده من خلال صفة الضوء حيث يكونون غرا محجلين بيض الوجوه والأيدي والأرجل، وقد ضرب لذلك مثلاً له بالراعي الذي يميز خيله عن غيرهم<sup>2</sup>.
- دعوة النبي ﷺ للمؤمنين يوم القيامة للشرب من حوضه، وندائه للمؤمنين وأصحابه لإظهارهم الإسلام، وقد تقدمهم إليه، بقوله: "وأنا فرطهم على الحوض"، فيحال بينهم وبينه من غيروا وبدلوا<sup>3</sup>.
- التعلم بأسلوب الحوار يتم بعدة أساليب هي: ضرب الأمثال وتغيير مجلس العلم، وبراعة الوصف في عالم الغيب.

**2 - حوار تربوي في جوف الليل لاستغفاره لأهل البقيع:** جرى هذا الحوار بين أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها والنبي ﷺ في جوف الليل، حيث قالت: "لما كانت ليلتي التي كان النبي ﷺ فيها عندي، انقلب فوضع رداءه، وخلع نعليه فوضعهما عند رجليه، وبسط طرف إزاره على فراشه، فاضطجع، فلم يلبث إلا ريثما ظن أن قد رقدت، فأخذ رداءه رويداً، وانتعل رويداً، وفتح الباب، فخرج ثم أجافه رويداً، فجعلت درعي في رأسي، واختمرت وتقنعت إزاري، ثم انطلقت على إثره حتى جاء البقيع، فقام فأطال القيام، ثم رفع يديه ثلاث مرات، ثم انحرف فانحرفت، فأسرع فأسرعت، فهول فهولت، فأحضر فأحضرت، فسبقته فدخلت، فليس إلا أن اضطجعت فدخل، فقال: ما لك؟ يا عائشة حشياً رابية. قالت: قلت: لا شيء. قال: لتخبريني أو ليخبرني اللطيف الخبير. قالت: قلت يا رسول الله. بأبي أنت وأمي، فأخبرته. قال: فأنت السواد الذي رأيت أمامي؟ قلت: نعم. فلهديني<sup>4</sup> في صدري لهداة أوجعتني، ثم قال أظننت أن يحيف الله عليك ورسوله؟ قالت: مهما يكتم الناس يعلمه الله. نعم. قال: فإن جبريل أتاني حين رأيت، فناداني فأخفاه منك، فأجبتته، فأخفيتته منك، ولم يكن يدخل عليك وقد وضعت ثيابك، وظننت أن قد رقدت، فكهرت أن أوقظك، وخشيت أن تستوحشي. فقال: إن ربك يأمرك أن تأتي أهل البقيع فتستغفر لهم. قالت: قلت كيف أقول لهم يا رسول الله؟ قال: قولي "السلام على أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، ويرحم الله المستقدمين منا، والمستأخرين، وإنا إن شاء الله بكم للاحقون"<sup>5</sup>. هذا الحديث هو عبارة عن حوار كان في جوف الليل بين النبي ﷺ وزوجه عائشة

<sup>1</sup> - محمد بن عبد الباقي الزرقاني . شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك ، ت: طه عبد الرؤوف سعد ، مكتبة الثقافة الدينية ، ط 1: 1424هـ - 2003م، القاهرة، 149/1.

2 - محمد الأمين العلوي. الكوكب الوهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، 277/5.

3 - القاضي عياض. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 49/2-50.

4 - الدفع الشديد في الصدر. ينظر: السندي. حاشية السندي على سنن النسائي، 74/7.

5 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجنائز، باب ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها، ح 974، ص 231.

رضي الله عنها، وبدأ بحوار مع جبريل عليه السلام بعد طلبه من النبي ﷺ أن يستغفر لموتى أهل البقيع، فكان درساً لأئمة في كيفية الاستغفار للمؤمنين والمؤمنات في المقابر بعدما نقلت هذا الحوار أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها بدقة لجميع أحداثه.

**الفرع الثالث: حوار تربوي في السفر:** هذا الدرس التربوي كان لمعاذ بن جبل رضي الله عنه، وهو بصحبة النبي ﷺ في سفر، وهما يركبان فرسا واحداً، فقال: "بينا أنا رديف<sup>1</sup> النبي ﷺ ليس بيني وبينه إلا آخرة الرجل، فقال: «يا معاذ». قلت: "لبيك رسول الله وسعديك". ثم سار ساعة، ثم قال: «يا معاذ». قلت: "لبيك رسول الله وسعديك". ثم سار ساعة، ثم قال: «يا معاذ». قلت: "لبيك رسول الله وسعديك". قال: «هل تدري ما حق الله على عباده». قلت: "الله ورسوله أعلم". قال: «حق الله على عباده، أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً». ثم سار ساعة، ثم قال: «يا معاذ بن جبل». قلت: "لبيك رسول الله وسعديك" فقال: «هل تدري ما حق العباد على الله إذا فعلوه». قلت: "الله ورسوله أعلم". قال: «حق العباد على الله أن لا يعذبهم»<sup>2</sup>.

ومن خلال هذا الحديث تبين لي ما يلي:

- علم النبي ﷺ أصحابه دروس العقيدة في كل مكان يسير إليه وحتى أثناء سفره.
- اتبع النبي ﷺ في حوار مع معاذ بن جبل رضي الله عنه أسلوب التشويق للمتعلم، فطرح إشكالا عليه بعد نداءه ثلاثاً ثم قام بالإجابة عنها بعد أن كان معاذ بن جبل يجهل الإجابة عنها كل مرة.
- خص النبي ﷺ الصحابي معاذ رضي الله عنه بهذا الحديث دون غيره، لأن العالم يمكنه أن يخص قوماً لما فيهم من الضبط وصحة الفهم، فلا يبذل المعنى اللطيف لمن لا يستأمله من الطلبة، أو من يخاف عليه الترخص، والاتكال لقصر فهمه<sup>3</sup>.
- تكرر تنبيه السامع لما سيسمعه من النبي ﷺ، من أهم أساليب ترسيخ العلم لدى المتعلم، حيث اعتمد نداءه باسمه مرتين لتحضيره نفسياً، حتى أن معاذ رضي الله عنه قابله بقوله: "لبيك رسول الله وسعديك" بمعنى أنا مقيم على طاعتك، وإجابتك وعلى إسعادك والمتابعة في ذلك، ويرى المهلب أن معناه الإجابة بنعم، أو كل ما يفهم منه الإجابة، وإجابة معاذ رضي الله عنه للنبي ﷺ هي إجابة لسيده، فكان تشريفه بالتلبية والترحيب والإسعاد لأن ذلك أفضل<sup>4</sup>.
- ترك النبي ﷺ مدة طويلة بين السؤال الأول والسؤال الثاني لتحضير المتعلم لاستيعاب الدرس، وهو منهج دقيق ليرسخ في ذهن المتعلم لكونه مسافراً وقد يكون متعباً، فلا يحتاج إلى مذاكرته خاصة بعد تلك الإجابات الدقيقة والموجزة.

1 - الرديف هو الراكب خلف الراكب، أردفته إذا ركبت خلفه. ينظر: القاضي عياض. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 259/1-260.

2 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب اللباس، باب إرداف الرجل خلف الرجل، ح 5967، ص 706.

3 - ابن بطال. شرح صحيح البخاري، 207/1.

4 - المصدر نفسه، 50/9.



**الفرع الرابع: حوار تربوي في مأدبة طعام:** كان النبي ﷺ يستثمر وقته ولا يضيعه، فيحاور أصحابه دون تحديد مكان ولا زمان، ويعلمهم أحكام الإسلام وقضايا العقيدة حتى في مأدبة طعام لحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: وضعت بين يدي رسول الله ﷺ قصعة من ثريد ولحم، فتناول الذراع، وكانت أحب الشاة إليه فنهس<sup>1</sup> نُهسة، فقال: «أنا سيد الناس يوم القيامة، ثم نهس أخرى، فقال: «أنا سيد الناس يوم القيامة، فلما رأى أصحابه لا يسألونه، قال ألا تقولون كيف؟ قالوا: "كيفه يا رسول الله!" وساق حديث الشفاعة<sup>2</sup>. طرح النبي ﷺ على أصحابه إشكالا، وكان يتوقع منهم طرح أسئلة أخرى تقابله، غير أن أصحابه لم يعقبوا على إشكاله، فبادر بسؤالهم ثم الإجابة عن سؤاله في حديث طويل يصور عالم الغيب كأنه عالم شهادة. وفي هذا الحديث تنبيه العالم للطالب على موضع السؤال، وبسئطه للسؤال إذا انقبض، وتعظيم القوم العالم أن يسألوه عن كل شيء ولعل هذا كان بعد نهيه عن السؤال إلا فيما أذن لهم فيه<sup>3</sup>.

### الفرع الخامس: حوار في عالم الغيب وبحث أخبار ومحن المستقبل

**1 - حوار في عالم الغيب:** ذكر النبي ﷺ نموذجا من الحوار في عالم الغيب يصور مشهدا لمن كان عالما في الدنيا غير عامل بما يعلم، مع أولئك الذين كانوا من تلاميذه وكانوا يعرفونه بعلمه وتقواه، كان يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر في الحياة الدنيا، فكانت مفاجأتهم به، لحديث أبي وائل قال: قال النبي ﷺ: «يجاء بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار فتندلق أفتابه<sup>4</sup> في النار، فيدور كما يدور الحمار برحاه، فيجتمع أهل النار عليه فيقولون: أي فلانا ما شأنك؟ أليس كنت تأمرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر؟ قال: "كنت آمرم بالمعروف ولا آتية، وأنهاكم عن المنكر وآتية"<sup>5</sup>. وفي هذا الحديث يبين النبي ﷺ خطورة من يأمر بالمعروف ولا يأتية، ومن ينهى عن المنكر ولا ينتهي عنه، فجاء هذا الحوار ليبين عاقبة من يفعل ذلك يوم القيامة في قصة قصيرة حوارية.

**2 - حوار لبحث محن المستقبل:** كان حذيفة بن اليمان رضي الله عنه يبحث في أخبار الفتن والحن المستقبلية لهذه الأمة خوفا من أن تدركه وبغية أخذ الاحتياط، فكان يسأل النبي ﷺ حتى يتعرف على كيفية التعامل معها، ويكون ذلك الحوار درسا لمن بعده، فيتعرف على مصير هذه الأمة والفتن المحدقة بها، فيما رواه فقال: "كأن الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير، وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني". فقلت يا رسول الله: "إننا كنا في جاهلية وشر فجاءنا الله بهذا الخير فهل بعد هذا الخير من شر؟ قال: "نعم". قلت: "وهل بعد ذلك الشر من خير؟ قال: «نعم وفيه دخن»». قلت: "وما دخنه؟ قال: «قوم يهدون بغير هديي تعرف منهم وتنكر»». قلت: "فهل بعد ذلك الخير من شر؟ قال: «نعم دعاة على أبواب جهنم من أجاهم إليها قذفوه فيها»". قلت: "يا رسول الله صفهم لنا". قال: "هم من جلدتنا ويتكلمون بألسنتنا". قلت: "فما تأمرني إن أدركني

<sup>1</sup> - النهس الأكل من اللحم وأخذه بأطراف الأسنان. ينظر: ابن حجر. فتح الباري، 1/199.

<sup>2</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب أحاديث الأنبياء، باب، ح3340، ص392 مختصرا.

<sup>3</sup> - القاضي عياض. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 1/583.

<sup>4</sup> - تندلق أفتابه: تخرج أعضاؤه. ينظر: محمد بن يوسف الكرواني. الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، 13/195.

<sup>5</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب بدء الخلق، باب صفة النار وأنها مخلوقة، ح3267، ص384.



ذلك"؟ قال: "تلزم جماعة المسلمين وإمامهم". قلت: "فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام"؟ قال: «فاعتزل تلك الفرق كلها ولو أن تعض بأصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك»<sup>1</sup>. ويتبين لي من خلال الحديث هذه الفوائد:

- اختصاص بعض الصحابة رضي الله عنهم في التساؤل عن مواضيع معينة، كاختصاص حذيفة رضي الله عنه بالسؤال عن المحن التي ستحصل في مستقبل هذه الأمة، وكيفية التعامل معها  
- إجابة النبي صلى الله عليه وسلم عن أسئلة حذيفة رضي الله عنه، وتنبهه لأنواع الفتن التي ستصير لها أمة الإسلام.  
- تعريف النبي صلى الله عليه وسلم أمته بالشر وتمييزه عن الخير حتى لا يلتبس على المؤمنين بالنظر لظاهره.  
- نصيحة النبي صلى الله عليه وسلم لأمرته لمواجهة محن المستقبل لتلتزمها الجماعة المسلمة، ولا تحيد عنها.  
- تقرير حذيفة رضي الله عنه لفرضيات متوقعة، كحالة عدم وجود جماعة المسلمين وإمامهم، وإجابة النبي صلى الله عليه وسلم عن هذه الفرضية، وهذا دليل على جواز ذلك بالنسبة للمتعلم.

- الشر صنفين: الصنف الأول: قوم يلتزمون شيئاً من السنة ويتركون بعضها، فيتمكن المؤمن السوي البصيرة من إدراك ذلك، أما الصنف الثاني قوم منا، ويتكلمون بلساننا، وهو من أقرباء المسلمين ولكن دعوتهم مخالفة لدعوة النبي صلى الله عليه وسلم، لأن دعوتهم دعوة فتنة وشر.  
- إن هذا الحديث يثبت سعة صدر النبي صلى الله عليه وسلم أثناء إجابته عن أسئلة الصحابي حذيفة رضي الله عنه، رغم كثرتها، وكثرة فرضياته، وهو بذلك يعلم أمته كيفية تعامل المسلم أثناء الفتن.  
- اختلاف توجهات الصحابة رضي الله عنهم في بحث الأخبار، كان مصدر ثراء للإسلام، فقد كان أكثر الصحابة رضي الله عنهم، يسألون النبي صلى الله عليه وسلم عن أعمال الخير ليعملوا بها ويبلغوها، إلا أن حذيفة يختلف عنهم، فهو يبحث عن كيفية الخروج من الفتن حال وقوعها، وكيفية التعامل معها<sup>2</sup>.

<sup>1</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الفتن، باب كيف الأمر إذا لم تكن الجماعة، ح7084، 824، بمثله.

<sup>2</sup> - ابن حجر العسقلاني. فتح الباري، 37/13.

### المطلب الثالث: عرض النبي ﷺ إشكاليات لتأصيل العقيدة الإسلامية

لم يكن الحوار بين النبي ﷺ وأصحابه ﷺ مجرد البحث عن الإجابة لأسئلة تتناهم يريدون تعلمها أو الاستفسار عنها من صاحب الوحي النبي ﷺ؛ بل كان الحوار ينطلق أحيانا من إشكال يطرحه معلم الإنسانية ليشوق من حوله للإجابة عليه، وأحيانا أخرى يكون الحوار بفتح طاولة النقاش أو بتطبيق إستراتيجية العصف الذهني<sup>1</sup> بحيث يحاول كل منهم الإجابة عن الإشكال بطريقته، وهذه بعض الأمثلة المختارة في هذه الأنواع من طرق الحوار وأساليبه.

**الفرع الأول: عرض إشكاليات لتأصيل مفاهيم إسلامية جديدة :** فتح النبي ﷺ بابا لتعليم الصحابة ﷺ، وتغيير بعض المفاهيم القديمة من خلال دروس تربوية في العقيدة، لتأصيل مفاهيم إسلامية جديدة، لها مضمون ودلالة مخالفة لما ألفه المجتمع النبوي، وذلك من خلال طرحه ﷺ إشكاليات للمتعلمين تكون وضعية انطلاق في الدرس النبوي مبدأها نقد تلك المفاهيم القديمة. ومن بين هذه المفاهيم الجديدة هي:

**1 - مفهوم جديد للرقوب والصرعة في الإسلام:** لحديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ ما تعدون الرقوب فيكم؟ قلنا: "الذي لا يولد له". قال: «ليس ذاك بالرقوب؛ ولكنه الرجل الذي لم يقدم من ولده شيئا» قال: فما تعدون الصرعة فيكم؟ قلنا: "الذي لا يصصره الرجال". قال: «ليس بذلك، ولكنه الذي يملك نفسه عند الغضب»<sup>2</sup>. هذا الحديث طرح فيه النبي ﷺ إشكالا حول مفهومين هما الرقوب والصرعة، فأجابته الصحابة رضي الله عنهم بأن الرقوب في عرف الناس وكلام العرب هو المحزون المصاب بموت أولاده، فلا يعيش له ولد، ومفهوم الصرعة في عرف الناس هي "الممدوح القوي الفاضل الذي لا يصصره الرجال"، بل يصصرهم، فشرع النبي ﷺ مفهوما جديدا للرقوب بأنه: "من لم يمت أحد من أولاده في حياته فيحتسبه، فيكتب له ثواب مصيبتته به، وثواب صبره عليه، ويكون له فرطا وسلفا"، ومفهوما جديدا للصرعة بأنه: "من يملك نفسه عند الغضب، وهو الفاضل الممدوح الذي قل من يقدر على التخلص بخلقه ومشاركته في فضيلته بخلاف الأول"<sup>3</sup>.

**2 - مفهوم جديد للإفلاس في الإسلام:** جاء في حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال النبي ﷺ: «أتدرون ما المفلس؟ قالوا: "المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع" فقال: «إن المفلس من أمتي يأتي يوم القيامة بصلاة، وصيام، وزكاة، ويأتي قد شتم هذا، وقذف هذا، وأكل مال هذا، وسفك دم هذا، وضرب هذا، فيعطى هذا من حسناته، وهذا من حسناته، فإن فنيت حسناته قبل أن يُقضى ما عليه، أخذ من خطاياهم فطرحت عليه ثم طرح في النار»<sup>4</sup>. والحديث يبين أن المفلس في عرف الناس هو بعيد عن معناه في الإسلام، فهم يطلقونه فيمن

<sup>1</sup> - هي إستراتيجية تعليمية تحت المتعلم على اقتراح الإجابة عن إشكالية تقدم له من قبل المعلم، فيقدم كل متعلم حلا يراه مناسباً لحل هذه الإشكالية، قبل عرض المعلم ومناقشته لهذه الاقتراحات، ثم الخروج بموصلة يقرها من خلال نقد ما اقترحه المتعلمون كحل لهذا الإشكال.

<sup>2</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل من يملك نفسه عند الغضب..، ح2608، ص664.

<sup>3</sup> - يحيى بن شرف النووي. المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، 8/161.

<sup>4</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم، ح2581، ص659.

قل ماله وعَدَمه حتى صار فلوسًا، وتنقلت به الحال، ولكنه يرجو أن يجارها، وخاصة إذا بقيت له صحته وسلم له دينه لم يهلك في الدنيا ولا في الآخرة. أما المفلس في الشرع هو الملاك التام والعدم المتصل المهلك، مثل ذلك بل الذي كانت له حسنات وللناس عليه تباعات، فأخذوا حسناته كما يؤخذ من الغريم ما بيده، وبعد أن أخذوا جميع حسناته طُرحت عليه سيئاتهم، وطُرح في النار. فيكون هلاكه وتأييد فلسه، فليس من فلاحه، وأنجبار حاله إلا ما يكون بعد مما تفضل الله به من إخراج المذنبين وإدخالهم الجنة<sup>1</sup>، وبهذا أصل النبي ﷺ مفهوم جديد للإفلاس في العقيدة.

**الفرع الثاني: أجور الأعمال:** من فضل الله ﷻ أن جعل أجور الأعمال عظيمة بالمقارنة مع ما يقدمه العبد.

**1 - حوار تربوي حول قيمة عمل الإنسان عند الله ﷻ:** جاء في حديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: «لن ينجي أحدا منكم عمله». قالوا: "ولا أنت يا رسول الله؟" قال: «ولا أنا، إلا أن يتغمدني<sup>2</sup> الله برحمته. سدّدوا وقاربوا، واغدّوا وروحوا، وشيء من الدلجة، والقصد القصد؛ تلبغوا»<sup>3</sup>. إن هذا الحديث يقرر فيه النبي ﷺ، أنه لا يستحق أحد دخول الجنة بعمله، وإنما يدخلها العباد برحمة الله، كما حضّ النبي ﷺ أمته على القصد والمداومة على العمل، ويوجب ملازمته وإدماسته ما مثل له من الجنة للرجبة، ومن النار للرهبة، فكان في ذلك فائدتان: إحداهما: تنبيه للناس أن يتمثلوا الجنة والنار بين أعينهم إذا وقفوا بين يدي الله، والثانية: أن يكون الخوف من النار الممثلة، والرغبة في الجنة نصب عيني المصلي، فيكونا باعثين له على الصبر، والمداومة على العمل المبلغ إلى رحمة الله، والنجاة من النار برحمته<sup>4</sup>.

**2 - قراءة سورة الإخلاص:** أرشدنا الرسول ﷺ إلى كثير من الأعمال عظيمة الأجر مع بساطة القيام بها وسهولتها، تحفيذا وتشجيعا للمسلمين للتنافس على الدار الآخرة، لقول النبي ﷺ لأصحابه: «أيعجز أحدكم أن يقرأ ثلث القرآن في ليلة. فشق ذلك عليهم، وقالوا: أينا يطيق ذلك يا رسول الله؟ فقال: الله الواحد الصمد ثلث القرآن»<sup>5</sup>. كان تسأؤل النبي ﷺ عن قراءة ثلث القرآن كل ليلة صعبا للصحابة رضي الله عنهم، لأن هذا العمل يتعذر عليهم فعله كل ليلة لطول زمن القراءة، وخاصة إذا كانت تلاوة تدبر، وحسن فهم، وتحقيق في الأداء، غير أن النبي ﷺ أعلمهم بأن المولى ﷻ قد تفضل على بتضعيف الثواب لقارئ سورة الإخلاص، ويكون منتهى تضعيف أجر قراءتها، أجر من قرأ ثلث القرآن من غير تضعيف أجر<sup>6</sup>.

**3- تسبيح الله ﷻ:** يعد ذكر الله ﷻ وتسيبحة من الأمور اليسيرة على كل إنسان، المثقلة للميزان بالحسنات، لما روي عن مصعب بن سعد رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: "أيعجز أحدكم أن يكسب كل يوم ألف حسنة؟" فسأله سائل من جلسائه: كيف يكسب أحدنا ألف حسنة؟ قال: "يسبح مائة تسبيحة، فيكتب له ألف

1 - القاضي عياض. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 50/8.

2 - يتغمدني: يسترني. ينظر: ابن حجر. فتح الباري لشرح صحيح البخاري، 163/1.

3 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الرقاق، باب القصد والمداومة على العمل، ح6463، ص757.

4 - ابن بطال. شرح صحيح البخاري، 178/10-180.

5 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب فضائل القرآن، باب فضل ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، ح5015، ص609.

6 - محمد المازري. المعلم بفوائد مسلم، 461/1.

حسنة أو يحط عنه ألف خطيئة"<sup>1</sup>. في هذا الحديث يُعلّم النبي ﷺ أصحابه تفضل المولى عز وجل على عباده، وكيفية تحقيق الأجر العظيم مقابل العمل اليسير لكل مسلم بحيث لا يكلفه هذا العمل شيئاً، وهذا ليتنافس المؤمنون في فعل الخيرات، وتقدير حسناتهم بلغة الأرقام لعلمهم يصلون إلى أحسن المراتب عند المولى ﷻ. ومما سبق تبين لي ما يلي:

— إن الحوار زمن النبي ﷺ أساس معرفة العقيدة وتمييز أصولها من فروعها ومصدر ثراء الإسلام، وإثباتاً لثراء العقل المسلم، ومصدر تحقيق إيمان الفرد أو تثبيته، ومصدر وحدة الصف الإسلامي للاتفاق حول أصول العقيدة، وحقا للجماعة والفرد والمرأة والرجل على حد سواء.

— تتعدد أغراض الحوار النبوي في مسائل العقيدة، وتختلف حسب موضوع الحوار الذي يطرقه محاور النبي ﷺ، وغالبا ما يكون الموضوع حول أصول الإيمان، ومسائل الغيب، وتعميق مفاهيمه وتأصيلها.

— تعددت موضوعات الحوار في العقيدة، ولم يحظر أي موضوع عن الحوار، فبعض الصحابة ﷺ كانت جل أسئلتهم حول الخير، وكان حذيفة ﷺ يسأل عن الشر الذي سيحصل في المستقبل القريب، وكان الأعراب والراغبون في اعتناق الإسلام يسألونه عن أهم الموضوعات المتعلقة بالأصول الستة للإيمان وأهم أصول الإسلام، وكان البعض الآخر جل اهتمامه بعالم الغيب وموضوعات الآخرة، وجميع هذه الموضوعات كانت تُحضى بصدر رحب وبإجابة وافية من النبي ﷺ.

— يُحوّل النبي ﷺ موضوع الحوار إذا كان شكوى إلى حوار تربوي تُضرب فيه الأمثال أو يُقدم من خلاله قصة في عالم الشهادة أو عالم الغيب ليثبت به من حوله.

— تتعدد أماكن الحوار التربوي زمن النبي ﷺ ويحدد مكانه بحسب مكان تنقله ﷺ.

— إن عناصر الحوار التربوي في الحوار النبوي محققة، لأن النبي ﷺ معلم الإنسانية نَوَّع أساليبه في الحوار، فهو إما استفسار من السائل، أو يتم بطرح النبي ﷺ إشكالا للصحابة ليعرف انطباعهم، وينمي قدراتهم الذهنية في بحث الإجابة، ثم يقدم النتيجة أو الحصييلة بعرض مفاهيم الإسلام، ونقد المفاهيم القديمة.

<sup>1</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء، ح2698، ص684.

### المطلب الرابع: مراجعة الصحابة رضي الله عنهم للنبي صلى الله عليه وسلم

إن التزام الصحابة رضي الله عنهم الوحي وشدة ورعهم وتوقيرهم النبي صلى الله عليه وسلم، لم تمنعهم من مراجعة النبي صلى الله عليه وسلم في بعض المسائل التي تُشكل عليهم، ليزيلوا إشكالها، وتنمحي شبهاتها. وقد اخترت هذه الأمثلة في ذلك:

**الفرع الأول: مراجعة أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها:** كانت أم المؤمنين رضي الله عنها إذا ما أشكل عليها أمر؛ سألت النبي صلى الله عليه وسلم لإزالة الإشكال، فلما قال النبي صلى الله عليه وسلم "من حوسب عذب" فأشكل ذلك عليها، فعارضته بقول الله تعالى: ﴿فَسَوْفَ يُحَاسِبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ فسألت النبي صلى الله عليه وسلم لرفع الإشكال، فبين لها أن الحساب اليسير للمؤمن يكون عند العرض، أما حساب المناقشة فهو موقف آخر، لحديث ابن أبي ملكية رضي الله عنه قال: «أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانت لا تسمع شيئاً لا تعرفه إلا راجعت فيه حتى تعرفه ، وأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " من حوسب عذب ". قالت عائشة : أوليس يقول الله تعالى : ﴿فَسَوْفَ يُحَاسِبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ (الانشقاق. 8) فقال: " إنما ذلك العرض، ولكن من نوقش الحساب يهلك " <sup>1</sup>. ويستنبط من هذا الحديث هذه الفوائد <sup>2</sup>:

- حرص أم المؤمنين رضي الله عنها على العلم وتحصيله، وحرصها على تفهم الحديث النبوي ومعرفة معانيه، ومقابلة فهمها بما أنزل في القرآن الكريم، وإقرار النبي صلى الله عليه وسلم لها على ذلك.

- وجوب إزالة التباس المتعلم من العالم، ورفع الإشكال والشبهة، وتفهم النص، فهذا السؤال لا يدخل فيما نهى الله عنه من سؤال النبي صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى: ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ﴾ (المائدة. 101).

- صبر النبي صلى الله عليه وسلم على الصحابة، وعدم تضجره من هذه المراجعات.

- جواز المناظرة ومقابلة السنة بالكتاب وتفاوت الناس في الحساب.

**الفرع الثاني: مراجعة عمر بن الخطاب رضي الله عنه:** كان عمر رضي الله عنه يراجع النبي صلى الله عليه وسلم فيما يشكل عليه، وخاصة إذا

ثبتت مصلحة بينه لهذه المراجعة. ومن هذه المواقف المتعلقة بمسائل العقيدة أذكر منها:

**أ - مراجعة عمر رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم بشري أصحابه بالجنة:** طلب النبي صلى الله عليه وسلم من أبي هريرة رضي الله عنه أن يبلغ من لقيه خلف حائط، ممن يقر بشهادة أن لا إله إلا الله مستيقنا بما قلبه بأنه من أهل الجنة، لقول النبي صلى الله عليه وسلم: «أذهب بنعلي هاتين فمن لقيت من وراء هذا الحائط يشهد أن لا إله إلا الله مستيقنا بما قلبه ، فبشره <sup>3</sup> بالجنة»، فكان أول من لقيه عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فأخبره الخبر. " فقال: " ما هاتان النعلان يا أبا هريرة " فقلت: " هاتان نعلان رسول الله صلى الله عليه وسلم، بعثني بهما، مَنْ لقيت يشهد أن لا إله إلا الله مستيقنا بما قلبه بشرته بالجنة ، فضرب عمر بيده بين ثديي ، فخررت لأستي <sup>4</sup>، فقال: " ارجع يا أبا هريرة "، فرجعت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجهشت بكاءً، وركبني <sup>5</sup> عمر، فإذا هو على أثري. فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: " ما لك يا أبا هريرة ؟ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا

<sup>1</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب من سمع شيئاً فراجعته حتى يعرفه، ح 6534، ص 763.

<sup>2</sup> - ينظر: ابن حجر العسقلاني. فتح الباري، 1/197.

<sup>3</sup> - البشري: إدخال السرور والفرح على قلب المبشر بخبر غيبي وهو دخول الجنة. ينظر: موسى بن عياض. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 264/1.

<sup>4</sup> - فخرت لأستي: سقطت على عجزتي. والأست اسم من أسماء الدبر. ينظر: موسى بن عياض. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 264/1.

<sup>5</sup> - ركبني عمر: اتبعتني في الحال من غير ترئص. ينظر: أحمد بن أبي حفص أبو العباس. المفهم لما أشكل في صحيح مسلم، 208/1.



عمر ما حملك على ما فعلت؟ قال: "يا رسول الله. بأبي أنت وأمي، أبعثت أبا هريرة بنعليك، من لقي يشهد أن لا إله إلا الله مستيقنا بما قلبه بشّره بالجنة؟ قال: "نعم". قال: "فلا تفعل. فإني أخشى أن يتكل<sup>1</sup> الناس عليها، فخلهم يعملون"، قال رسول الله ﷺ: فخلهم<sup>2</sup>.

طلب عمر رضي الله عنه من أبي هريرة رضي الله عنه مراجعة الرسول ﷺ بعد أن ظهرت له مصلحة فيما طلبه في هذه المسألة، ورأى أن السكوت عن بشرى الناس الجنة أصلح للناس من تطيب قلوبهم بما حتى لا يتكلموا على ذلك، فتقل الأعمال والأجور، فأئده النبي ﷺ في ذلك الرأي<sup>3</sup>.

ب - مراجعة عمر رضي الله عنه النبي ﷺ في صلاته على المنافق ابن أبي سلول: راجع عمر بن الخطاب رضي الله عنه النبي ﷺ لما أراد أداء صلاة الجنازة على المنافق ابن أبي سلول بعد وفاته، في قوله: "فلما قام رسول الله ﷺ وثبت إليه، فقلت: "يا رسول الله أتصلي على ابن أبي ، وقال يوم كذا وكذا ، كذا وكذا؟ أعدد عليه قوله ، فتبسم رسول الله ﷺ وقال: "أخر عني يا عمر". فلما أكثرت عليه قال: "إني خيرت فاخترت، لو أعلم أي إن زدت على السبعين يغفر له لزدت عليها". قال فصلى عليه رسول الله ﷺ ثم انصرف فلم يمكث إلا يسيرا حتى نزلت الآيتان من براءة قوله تعالى: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا﴾ لقوله تعالى: ﴿وَمَاتُوا وَهُمْ فَاسِقُونَ﴾ (التوبة.84). قال: "فعمجت بعد من جرأتني على رسول الله ﷺ يومئذ<sup>4</sup>. والمنهي عنه في هذه الآية الاستغفار المرجو الإجابة حتى يكون مقصوده تحصيل المغفرة لهم، كما فعل بأبي طالب، فإنه إنما استغفر له كما استغفر إبراهيم صلوات الله عليه وسلامه لأبيه، على جهة أن يجيئها الله تعالى، فيغفر للمدعو لهما، وأما الاستغفار لأولئك المنافقين فقد خيّر فيه النبي ﷺ، فهو استغفار لساني<sup>5</sup>.

كما أن استغفار النبي ﷺ للمنافق لم يُمنع ولا يُنفع، وغايته لو وقع تطيب قلوب بعض الأحياء من قرابات المستغفر لهم، فانفصل المنهي عنه من المخيّر فيه، وارتفع الإشكال<sup>5</sup>، وفي إقدام عمر على مراجعة الرسول ﷺ في الصلاة على أبي بن سلول من الفقه هذه الفوائد<sup>6</sup>:

- أن الوزير الفاضل الناصح لا حرج عليه أن يخبر سلطانه بما عنده من الرأي، وإن كان مخالفاً لرأيه، ولو كان عليه فيه بعض الجفاء، إذا علم فضل الوزير، وثقته، وحسن مذهبه، فإنه لا يلزمه اللوم على ما يؤديه اجتهاده إليه، كما أن صبر السلطان على ذلك من تمام الفضل، وهو أسوة لمن حوله ومن بعده، وسكوت النبي ﷺ عن عمر، وتركه الإنكار عليه، فيه أكبر الأسوة لهذه الأمة في إمكانية المراجعة للقائد.

<sup>1</sup> - يتكل الناس: ويعتمدوا (عليها) أي على تلك الشهادة، ويكتفوا بمجردها عن إكثار الأعمال الصالحة. ينظر: محمد الأمين بن عبد الله

الأرمي العلوي الهزري الشافعي. الكوكب الواج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، 291/2.

<sup>2</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعا، ح31، ص22. مختصرا.

<sup>3</sup> - ينظر: أحمد بن أبي حفص أبو العباس. المصدر السابق نفسه، 207/1.

<sup>4</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، باب ما يكره من الصلاة على المنافقين والاستغفار للمشركين، ح1366، ص156.

<sup>5</sup> - ينظر: أحمد بن أبي حفص أبو العباس. المصدر نفسه، 641/2.

<sup>6</sup> - علي بن بطال. شرح صحيح البخاري، 353/3.



### المطلب الخامس: مراجعات الصحابة رضي الله عنهم بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم

كان الصحابة رضي الله عنهم يراجعون بعضهم بعضاً في بعض مسائل الفروع من العقيدة الإسلامية التي قد تخفى على أحدهم أو على بعضهم، فيتكلم فيها من ثبت عنده ما قرره الرسول صلى الله عليه وسلم فيها، ويعارض قوله بواقعة أخرى أو في الواقعة ذاتها، بحسب ما ثبت عند غيره في تلك المسألة، فتبين علة اختلاف الحكم في المسائل من خلال تعدد الفهم أو توحيد الحكم في المسألة.

**المسألة الأولى: رؤية النبي صلى الله عليه وسلم ربه في الدنيا:** لم يختلف الصحابة رضي الله عنهم في أصول العقيدة الإسلامية، ولكن كانت بينهم بعض المراجعات في فروع مسائلها، بسبب تصور تعارض الروايات الصحيحة في مسألة معينة، كمسألة رؤية النبي صلى الله عليه وسلم ربه في الدنيا بين الإثبات والنفي، حيث أن رواية عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها تنفي رؤية النبي صلى الله عليه وسلم للمولى عز وجل، ورواية عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه تثبت الرؤية؛ وتكون بالفؤاد وليس بالعينين، ورواية عن أبي ذر رضي الله عنه قرر فيها أن المولى عز وجل حجب نوره رؤيته في الدنيا للنبي صلى الله عليه وسلم، وها هي بعض هذه الروايات:

أ - رواية عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها: لما رواه مسروق قال: قلت لعائشة رضي الله عنها: يا أمتاه هل رأى محمد صلى الله عليه وسلم ربه؟ فقالت: لقد قف شعري<sup>1</sup> مما قلت. أين أنت من ثلاث من حدثهن فقد كذب؟ من حدثك أن محمداً صلى الله عليه وسلم رأى ربه، فقد كذب، ثم قرأت قوله تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ (الأنعام. 103). وقرأت قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ (الشورى. 51) ومن حدثك أنه يعلم ما في غد؛ فقد كذب ثم قرأت قوله تعالى: ﴿وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَآذَا تَكْسِبُ غَدًا﴾ (لقمان. 34) ومن حدثك أنه كتتم فقد كذب؛ ثم قرأت قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ (المائدة. 67)؛ ولكنه رأى جبريل في صورته مرتين<sup>2</sup>.

ب - رواية أبي ذر رضي الله عنه: قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم: هل رأيت ربك؟ قال: "نور أنى أراه"<sup>3</sup>.

ج - رواية عبد الله بن عباس رضي الله عنه: جاء في رواية عنه أنه رآه صلى الله عليه وسلم بقلبه، وفي رواية أخرى قال: ﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى﴾ (النجم. 11)، ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾ (النجم. 13)، قال: "رآه بفؤاده مرتين"<sup>4</sup>.

اختلف في ذلك السلف والخلف، فأنكرته عائشة رضي الله عنها وأبو هريرة رضي الله عنهم وجماعة من السلف، وهو المشهور عن ابن مسعود رضي الله عنه. وذهبت طائفة أخرى من السلف إلى وقوعه وأنه رأى ربه بعينه، وإليه ذهب ابن عباس رضي الله عنه وقال: "اختص موسى بالكلام، وإبراهيم بالخلّة، ومحمد صلى الله عليه وسلم بالرؤية"، وذهبت طائفة من المشايخ

1 - قَفَّ شَعْرِي: قام من الفزع. ينظر: (المبارك أبو السعادات. النهاية في غريب الأثر، 143/4).

2 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب تفسير القرآن، باب، ح 4855، ص 586.

3 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب في قوله صلى الله عليه وسلم: "نور أنى أراه"، ح 178، ص 55.

4 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب معنى قول الله عز وجل: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾ (النجم: 13)، ح 175، ص 54.

إلى الوقف، وقالوا: ليس عليه قاطع نفيًا ولا إثباتًا، ولكنه جائز عقلاً، إذ رؤية الله تعالى جائزة، كما دلت عليه الأدلة العقلية والنقلية؛ فأما العقلية، فتعرف في علم الكلام. وأما النقلية، فمنها سؤال موسى رؤية الله تعالى<sup>1</sup>. قال الإمام النووي: "فالحاصل أن الراجح عند العلماء أن رسول الله ﷺ رأى ربه بعيني رأسه ليلة الإسراء لحديث ابن عباس رضي الله عنهما وغيره.. وإثبات هذا لا يأخذونه إلا بالسمع من رسول الله ﷺ، هذا مما لا ينبغي أن يتشكك فيه. ثم إن عائشة رضي الله عنها لم تنف الرؤية بحديث عن رسول الله ﷺ، ولو كان معها فيه حديث لذكرته، وإنما اعتمدت الاستنباط من الآيات"<sup>2</sup>.

قال ابن القيم الجوزية: "وقد حكى عثمان بن سعيد الدارمي في كتاب الرؤية له إجماع الصحابة رضي الله عنهم على أنه لم ير ربه ليلة المعراج، وبعضهم استثنى ابن عباس فيمن قال ذلك، وشيخنا يقول ليس ذلك بخلاف في الحقيقة؛ فإن ابن عباس رضي الله عنهما لم يقل رآه بعيني رأسه، وعليه اعتمد أحمد في إحدى الروايتين، حيث قال: "إنه رآه ﷺ" ولم يقل بعيني رأسه، ولفظ أحمد لفظ ابن عباس رضي الله عنهما ويدل على صحة ما قال شيخنا - ابن تيمية - في معنى حديث أبي ذر رضي الله عنه قوله في الحديث الآخر حجاب النور، فهذا النور هو والله أعلم النور المذكور في حديث أبي ذر رضي الله عنه"<sup>3</sup>.

إن هذا الخلاف وإن كان في مسألة خطيرة من مسائل العقيدة إلا أن الصحابة رضي الله عنهم لم يُهَوِّلُوا المسألة كما قام بتهويلها من بعدهم، وذلك لكونها مسألة فرعية في الأصول الستة، ولم يتوسعوا في النزاع بينهم لاختيارهم رأياً من هذه الآراء، لأن جميع هذه الآراء ثابتة عن النبي ﷺ، ولذلك قال الإمام الذهبي: "ولا نعنف من أثبت الرؤية لنبينا في الدنيا، ولا من نفاها، بل نقول: الله ورسوله أعلم. بلى نعنف وتُبدع من أنكر الرؤية في الآخرة، إذ رؤية الله في الآخرة ثبتت بنصوص متوافرة"<sup>4</sup>.

**المسألة الثانية: تعذيب الميت بسبب بكاء أهله عليه:** في هذه المسألة ورد خلاف بين أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وعمر بن الخطاب رضي الله عنهما وهذه بعض روايات المسألة:

أ - **رواية عمر بن الخطاب رضي الله عنه:** لما رواه عبيد الله بن أبي مليكة رضي الله عنه قال: توفيت ابنة لعظمن رضي الله عنه بمكة وحننا لنشهدها، وحضرها ابن عمر وابن عباس رضي الله عنهما، وإني لجالس بينهما، أو قال جلست إلى أحدهما، ثم جاء الآخر فجلس إلى جنبي، فقال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما لعمر بن عثمان: "ألا تنهى عن البكاء؟" فإن رسول الله ﷺ قال: «إن الميت ليعذب بكاء أهله عليه». فقال ابن عباس رضي الله عنه: قد كان عمر رضي الله عنه يقول بعض ذلك، ثم حدث قال: "صدرت مع عمر رضي الله عنه من مكة، حتى إذا كنا بالبيداء إذا هو بركب تحت ظل سمرة، فقال: أذهب فانظر من هؤلاء الركب؟ قال: فنظرت فإذا صهيب فأخبرته، فقال: ادعه لي، فرجعت إلى صهيب.

1 - ينظر: أحمد بن أبي حنيفة عمير أبو العباس. المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، 1/401-402.

2 - يحيى بن شرف النووي. المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، 3/5.

3 - اجتماع الجيوش الإسلامية على غزو المعطلة والجهمية، دار الكتب العلمية، ط1: 1404هـ - 1984م، بيروت - لبنان، ص12.

4 - محمد بن أحمد بن عثمان أبو عبد الله الذهبي (ت: 748هـ). سير أعلام النبلاء ت: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط3: 1405 هـ - 1985 م، بيروت - لبنان، 10/114.

فقلت: "أرتحل فالحق أمير المؤمنين، فلما أصيب عمر دخل صهيب يبكي . يقول: وا أخاه، وا صاحباه". فقال عمر رضي الله عنه: "يا صهيب أتبكي علي". وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه»<sup>1</sup>.

ب - رواية عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها: قال ابن عباس رضي الله عنهما: «فلما مات عمر رضي الله عنه ذكرت ذلك لعائشة رضي الله عنها فقالت: رحم الله عمر، والله ما حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله ليعذب المؤمن ببكاء أهله عليه، ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن الله ليزيد الكافر عذابا ببكاء أهله عليه". وقالت حسبكم القرآن ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ (الإسراء. 15). قال ابن عباس رضي الله عنهما عند ذلك: «والله هو أضحك وأبكى»<sup>2</sup>.

إن الحديث الأول أنكرته أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، وصرحت بتخطئة الناقل أو نسيانه، وهي في ذلك ترد رواية جماعة من الرواة منهم: عمر وابن عمر والمغيرة بن شعبة وقيلة بنت مخزومة، وهم جازمون بالرواية، ولا وجه لتخطئتهم لسبب نفي سماعها له.

أما في كونه معارضا للقرآن الكريم في إنكارها نظر، فلا معارضة بين ما روت هي، ولا ما رواها هم؛ إذ كل واحد منهم أخبر عما سمع وشاهد، وهما واقعتان مختلفتان. وأما استدلالها على رد ذلك بالقرآن، فلا حجة فيه، ولا معارضة بين هذه الآية والحديث، فقد اختلف فيه العلماء، فقليل: محمله على ما إذا كان النوح من وصيته وسنته كما كانت الجاهلية تفعل، فأهله يمدحونه بها، ويعددونها عليه، وهو يُعذَّب لسببها «ببعض بكاء أهله»؛ وهذا ما قرره البخاري في ترجمته لهذا الحديث<sup>3</sup>.

ومن خلال ما سبق ضمن هذا المبحث أحد ما يلي:

- حرية إبداء الرأي من خلال الحوار التربوي هي أساس تعليم مسائل العقيدة، وأساس اعتقادها عند الصحابة رضي الله عنهم.

- إن الحوار التربوي هو الذي علم هذه الأمة مختلف مسائل العقيدة المتعلقة بعالم الغيب، أو المتعلقة بعالم الشهادة.

- إن الحوار الذي دار في عهده صلى الله عليه وسلم لم يكن نتيجة استفسار متعلم فحسب، بل النبي صلى الله عليه وسلم يديره أحيانا من خلال طرح إشكال لتصحيح مفهوم حول معاني قديمة، وتجديدها بمفاهيم إسلامية، أو حول تقدير أعمال فيها أجر لا يمكن تصوره من فضله عز وجل مع بساطتها ومقدرة كل مؤمن الإتيان بها، وهي أيضا مراجعات بين الصحابة رضي الله عنهم، ومراجعات للنبي صلى الله عليه وسلم في بعض الأمور التي تكون مصلحتها ظاهرة.

1 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، باب قوله صلى الله عليه وسلم: "يعذب الميت ببكاء أهله عليه"، ح 1286، ص 147.

2 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، باب قوله صلى الله عليه وسلم: "يعذب الميت ببكاء أهله عليه" إذا كان النوح من سنته، ح 1286، ص 147.

3 - ينظر: أحمد أبو العباس القرطبي. المفهم لما أشكل في صحيح الإمام مسلم، 581/2-582.

- حرية إبداء الرأي في مسائل العقيدة عند الصحابة رضي الله عنهم، لم تمنعهم من مراجعة النبي صلى الله عليه وسلم في بعض ما أشكل عليهم، أو مراجعة بعضهم بعضا.
- إن مراجعات الصحابة رضي الله عنهم بعضهم بعضا كانت مراجعات علمية تربوية لأجل إثبات النصوص أو التحقق منها أو التحقق من جميع روايات الواقعة سواء تعدد وقوعها أو مراجعة جميع الروايات واقعة معينة، أو التحقق من حكم معين.
- إن مراجعات الصحابة رضي الله عنهم بعضهم بعضا لم تنتج الجفاء والتقاطع بينهم، وتكوين فريقين متضادين؛ بل على عكس ذلك، فقد أثبتت مدى أدبهم في الاختلاف وتقدير الرأي الآخر المبني على الدليل وأدب الاختلاف.
- إن مراجعات الصحابة رضي الله عنهم بعضهم بعضا أثبتت وحدة الصف الإسلامي في مجال العقيدة لأن غايته توحيد أصولها.

## المبحث الرابع: خطب النبي ﷺ في مسائل العقيدة

المطلب الأول : صفة خطبه ﷺ وأهميتها

المطلب الثاني: خطب خاصة بموضوع معين للنبي ﷺ

المطلب الثالث: خطبة عامة ووصية النبي ﷺ الخالدة

## المبحث الرابع: خطب<sup>1</sup> النبي ﷺ في مسائل العقيدة

تُعَدُّ الخطبة في الإسلام أسلوباً من أساليب الإعلام والتبليغ لهذا الدين وممارسة حرية التعبير في عصر النبي ﷺ وعصر الصحابة رضي الله عنهم، لأن الخطيب يتمتع بحرية تامة لقول ما يؤمن به من أفكار بعد تنظيمها، برفع نبرة الصوت أحياناً وخفضها مرات أخرى، وتلاوة القرآن وأسلوب الحماسة والشعر والحكمة والقصص<sup>2</sup>، والوصية<sup>3</sup>، والوعظ والارشاد، وغيرها من الأساليب والأغراض. ومعلوم أن لكل خطبة غرضها، فخطبة الجمعة موجهة للمسلمين المتواجدين في المسجد، وخطبة العيدين موجهة للمؤمنين في صلاة العيد ويكون غرضها جميعاً الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والدعوة إلى الله وتجديد العهد بالالتزام بأحكام الإسلام وتعدد موضوعات الخطب النبوية، فتكون بحسب ما يقتضيه الحال، وما تحتاج إليه الأمة في تلك المرحلة. وقد كان التدرج عاملاً مهماً في نشر الإسلام والدعوة إليه، فتأثرت خطب النبي ﷺ بهذا المبدأ.

وكانت خطبه ﷺ موجزة معبرة عن أصول العقيدة في البداية، ثم تدرجت لتكون أسلوباً لتقويم المجتمع الإسلامي بدعوته للمعروف ونهيه عن المنكر، وكانت آخر خطبه ألقاها النبي ﷺ في حجة الوداع وصيته الخالدة لأمة الإسلام، وقبل بيان أنواعها وأغراضها، لا بد من معاينة بسيطة لأهمية الخطب في الإسلام.

### المطلب الأول: صفة خطبه ﷺ وأهميتها

تعتبر أقوال النبي ﷺ في قمة البلاغة العربية، فقد خلت من كل شذوذ واضطراب، فكانت ألفاظه متناسبة وجمله متألفة معها. وأما أقواله فهي من أنواع البيان الرائع الذي يأتي بلا تكلف أو صنعة، ويصدر من فطرة طبع على البيان، ومن رسول أعطاه ربه الكلمات الجامعة مميزة له<sup>4</sup>، فقد قال ﷺ: «بعثت بجوامع الكلم»<sup>5</sup>.

1 - الخطبة اصطلاحاً: هي فن مخاطبة الجماهير بطريقة إقائية تشتمل على الإقناع والاستمالة. ينظر: عيد الجليل عبده شلبي. الخطابة وإعداد الخطيب، دار الشروق، ط1: 1401 هـ - 1981، بيروت - لبنان، ص13.

2 - القصة المحكمة الدقيقة تطرق المسامح بشغف، وتنفذ إلى النفس البشرية بسهولة ويسر، وتستترسل مع سياقها المشاعر، فلا تمل ولا تكل، ويرتاد العقل عناصرها، فيجني من حقولها الأزاهير والثمار. ينظر: مناع القطان. مباحث في علوم القرآن، ص321.

3 - الوصية هي: التقدم إلى الغير بشيء فيه صلاح وقرية، سواء كان حال الاحتضار أو لا، وسواء كان التقدم بالقول أو الدلالة، وإن كان الشائع في العرف استعمالها في القول المخصوص في حال الاحتضار وقيل التقدم إلى الغير بما يعمل به مقترناً بوعظ. ينظر: محمود بن عبد الله الحسيني الألويسي. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، ت: علي عبد الباري عطية، ط1: 1415 هـ، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، 386/1 و175/13.

4 - أحمد غلوش. الدعوة الإسلامية أصولها ووسائلها، ص417.

5 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب قَوْل النَّبِيِّ ﷺ نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، ح2977، ص350.



كما تعد خطبه ﷺ من أفصح خطب العرب وأوجزها؛ لبساطة لغتها وسلاسة دلالاتها يفهمها الفقيه والعامي من الناس، وتحفظها العرب عنه بكل سهولة، ولذلك تُخَلَّد ذكرها في رواياته.

**الفرع الأول: صفة خطبه ﷺ:** تميزت خطبه بالاختصار والإيجاز والقصد في الموضوع، فقد علم أصحابه ﷺ، أن من فقه الإمام قصر خطبته وطول صلاته يوم الجمعة. فعَلَّب تواصل العبد مع ربه من خلال ذكره في الصلاة بإطالة تلاوة كتابه على إطالة زمن إعطاء المواعظ في خطبة يوم الجمعة، قال ﷺ: «إن طول صلاة الرجل وقصر خطبته مئنة<sup>1</sup> من فقهه، فأطيلوا الصلاة، واقصروا الخطبة، وإن من البيان سحراً»<sup>2</sup>.

إن ما يستفاد من الحديث، أن الصلاة تكون طويلة بالنسبة إلى الخطبة<sup>3</sup>، وقد كان قصر الخطبة علامة على فقه الرجل، لأن الفقيه هو المطلع على جوامع الألفاظ، فيتمكن من إيصال فكرته والتعبير عنها باللفظ المختصر الذي يجمع معاني كثيرة<sup>4</sup>، لأنه من المستحب لمن وعظ جماعة أو ألقى عليهم علماً أن يقتصد في ذلك، ولا يطول تطويلاً يُملُّهم، لئلا يضجروا وتذهب حلاوته وجلالته من قلوبهم، ولئلا يكرهوا العلم وسماع الخير فيقعوا في المحذور.

وكان الصحابة ﷺ يفعلونه فيما ثبت عن أبي وائل قال: «كان عبد الله يذكر الناس في كل خميس، فقال له رجل: يا أبا عبد الرحمن لوددت أنك ذكرتنا كل يوم؟ قال: أما إنه يمنعني من ذلك، أي أكره أن أملككم، وإني أخولكم بالموعظة، كما كان النبي ﷺ يتخولنا بها مخافة السامة علينا»<sup>5</sup>.

**الفرع الثاني: أهمية خطب النبي ﷺ:** تعد الخطب من أهم وسائل التعبير الإسلامية في الاجتماعات الكبرى، ولها أهمية بالغة في الإسلام، يؤديها الخطيب المُلمُّ بأداب الخطابة، والذي بإمكانه أن يستميل المخاطبين لأمر محدد، فكل خطبة لها موضوعها، وهي تُعدُّ من أهم وسائل التعبير في الدعوة الإسلامية، والنصح والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في المجتمع النبوي، وهي وسيلة تعبير عن الوحي الرباني، خاصة إذا كانت بلسان أفصح العرب، وهو النبي ﷺ.

والخطبة جانب من العبادة، فقد فُرت كجزء لازم لبعض الصلوات، حيث يلتزم زمنها المصلون بالإنصات للخطيب ولزوم الصمت<sup>6</sup>، لأن مجرد اللغو فيها يعني بطلان صلاة الجمعة، ولذلك نهى النبي ﷺ عن مجرد تنبيه المصلي غيره للإنصات؛ لأن ذلك يُعدُّ من اللغو المنهي عنه، والمبطل لصلاة الجمعة، لقوله ﷺ: «إذا قلت لصاحبك أنصت يوم الجمعة والإمام يخطب؛ فقد لغوت»<sup>7</sup>، ولذلك واجب على الخطيب أن لا يحرص

1 - مئنة: علامة. يحيى بن شرف النووي. المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، 6/158.

2 - أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة، ح 869، ص 205.

3 - يحيى بن شرف النووي. المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، 6/159.

4 - محمد بن علي بن محمد الشوكاني. نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار، إدارة الطباعة المنيرية، دت ن، دم ن، 3/331.

5 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب من جعل لأهل العلم أياما معلومة، ح 70، ص 20، ومسلم في صحيحه، كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب الاقتصاد في الموعظة، ح 2821، ص 716.

6 - القاضي عياض. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 3/242.

7 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجمعة، باب الإنصات يوم الجمعة في الخطبة، ح 851، ص 201.

المستمعين دون الإمام بأسلوب الخطابة، واستمالتهم للخير، وعرض موضوع يفهمه الجميع، بأسلوب الوعظ والإرشاد والدعوة للمعروف، والنهي عن المنكر، وتوجيه الأمة، وتربية أفرادها، وجمعها على الفرح والسرور والبركة، والدعاء بالخير لصلاحها، وصلاح أفرادها، بإيجاز العبارة حتى لا يحس المستمع بالملل والسآمة. كما أن حضور صلاة العيدين وخطبتهما مستحسن لجميع أفراد الأسرة المسلمة، حتى ولو كانت المرأة حائضاً، ولذلك كان أفضل مكان لهذه الخطبة هي الساحات الواسعة الآمنة، لحديث أم عطية رضي الله عنها، قالت: «أمرنا أن نخرج، فنخرج الحيض والعواتق وذوات الخدور»، والعواتق ذوات الخدور، وأما الحيض فيشهدن جماعة المسلمين ودعوتهم ويعتزلن مصلاهم<sup>1</sup>.

### المطلب الثاني: خطب خاصة بموضوع معين للنبي ﷺ

تعد الخطبة أسلوباً مهماً من أساليب حرية التعبير أصله الإسلام، ووضع قواعده النبي ﷺ، ومن بعده من الصحابة رضي الله عنهم، وقد اخترت هذه الأمثلة لخطب النبي ﷺ في مسائل العقيدة لتمييز أغراضها. **المثال الأول: تحذير النبي ﷺ أصحابه من التبديل بعده:** كان النبي ﷺ يلقي خطبه في بعض الأوقات، وليس فقط قبل صلاة الجمعة والعيدين، وهذه خطبة للنبي ﷺ يرويها من عالم الغيب، فيقرب للمستمع حال الناس يوم القيامة، ويصوره لهم كأنه عالم الشهادة، ويحدث مستمعه عن أحلك أوقات ذلك اليوم، بداية من يوم الحشر والخلائق حفاة عراة، ثم عن أول من يكسى يوم القيامة وهو سيدنا إبراهيم عليه السلام، ثم يوجه مستمعه لحال النبي ﷺ الحريص على المؤمنين من أمته، الرؤوف الرحيم بهم وهو أمام حوضه، ينادي أصحابه ليسقيهم من مياهه التي لا ظمأ بعدها، وهم في منتهى العطش، وفي أحوج حال لمن يسقيهم، فتصرفهم الملائكة عنه ﷺ في مشهد حزين يمثل خيبة أملهم في إرواء عطشهم، ثم تُعلن الملائكة النبي ﷺ عمن بدلوا بعده. وما هو نص الخطبة يرويها الصحابي عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما حيث قال: «خطب رسول الله ﷺ، فقال: «يا أيها الناس. إنكم محشورون إلى الله حفاة عراة غرلاً<sup>2</sup>، ثم قال: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعَدَّا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾ (الأنبياء.104). ثم قال: "ألا وإن أول الخلائق يكسى يوم القيامة إبراهيم، ألا وإنه يُجاء برجال من أمتي فيؤخذ بهم ذات الشمال، فأقول: "يا رب أصحابي"، فيقال: "إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك"، فأقول كما قال العبد الصالح: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ (المائدة.117) فيقال: "إن هؤلاء لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم" <sup>3</sup>. ومن هذه الخطبة تبين لي ما يلي:

- تنبيه المستمعين واستمالتهم وشد أنظارهم لما سيقوله من خلال قوله: "يا أيها الناس" - حسن مطلع خطب النبي ﷺ لتنبيه السامع.

<sup>1</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العيدين، باب التكبير أيام منى...، ح 971، ص 111.

<sup>2</sup> - غرلاً: أكلت بقيت غرلته وهي الجلدة التي يقطعها الختان من الذكر. ينظر: المبارك أبو السعادات. النهاية في غريب الحديث والأثر، 668/3.

<sup>3</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب تفسير القرآن، باب ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعَدَّا عَلَيْنَا﴾ (الأنبياء.104).

- إيجاز الخطبة وإثرائها بآيات بينات لتؤدي مقصدها.
- إنذار أصحاب النبي ﷺ من التبديل بعده بإيجاز العبارة والاستدلال بالقرآن الكريم.
- إعلامهم بعاقبة تبديلهم يوم القيامة.
- هذه الخطبة دليل من دلائل النبوة بعد تحقق ما قاله.
- إن الحديث حجة على صحة تأويل من ذهب إلى أن الحديث فيمن ارتد بعد النبي ﷺ ممن رآه ولقوله: " لم يزالوا مرتدين منذ فارقتهم " <sup>1</sup>.

**المثال الثاني: فضل الله على أمة محمد ﷺ:** جاء في حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: قال سمعت النبي ﷺ وهو قائم على المنبر يقول: « إنما بقاؤكم فيما سلف من الأمم كما بين صلاة العصر إلى غروب الشمس، أوتي أهل التوراة التوراة فعملوا بها حتى انتصف النهار، ثم عجزوا، فأعطوا قيراطا، قيراطا، ثم أوتي أهل الإنجيل الإنجيل فعملوا به حتى ضلّيت العصر، ثم عجزوا، فأعطوا قيراطا، قيراطا، ثم أوتيتم القرآن فعملتم به حتى غربت الشمس، فأعطيتم قيراطين، قيراطين. فقال أهل الكتاب: " هؤلاء أقل منا عملا، وأكثر أجرا". قال الله: " هل ظلمتكم من حقكم شيئا؟ قالوا: لا. قال: " فهو فضلي أوتيته من أشياء" <sup>2</sup>.

- ومن خلال هذه الخطبة أستنبط هذه الفوائد <sup>3</sup>:
- حدد النبي ﷺ مدة بقاء هذه الأمة بالنسبة إلى مدة الدنيا من أولها إلى آخرها، فقدرها بما بين العصر إلى غروب الشمس بالنسبة إلى ما مضى من النهار.
- تقرير النبي ﷺ أن عمل أهل التوراة كان إلى انتصاف النهار، وعمل أهل الإنجيل به إلى العصر، وأما المسلمون فقد عملوا بالقرآن إلى غروب الشمس.
- في هذا المثال الذي ضربه النبي ﷺ لأمته ليبشرها بفضل الله عليها.
- تقدير مشيئته وإرادته ﷻ، أن تكون هذه الأمة أقل عملا وأكثر أجرا بين باقي الأمم.
- حث النبي ﷺ الأمة الإسلامية على التمسك بالقرآن الكريم والعمل به.
- إيجاز العبارة في الخطبة وضرب الأمثال، والأمر والنهي باختصار شديد.

<sup>1</sup> - القاضي عياض. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 391/8.

<sup>2</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التوحيد، باب في المشيئة والإرادة، ح 7467، ص 867.

<sup>3</sup> - ينظر: ابن رجب. فتح الباري، 332/4-344 بتصرف.

### المطلب الثالث: خطبة عامة ووصية النبي ﷺ الخالدة

هذه خطبة حجة الوداع، الوصية الخالدة لأمة الإسلام، آخر ما جُمع الناس عليه في مكة في موسم الحج زمن النبي ﷺ، وهذه الوصية ذرفت فيها عيون الصحابة ﷺ، وعلموا من خلالها أن النبي ﷺ ومعلم الإنسانية وأحب حبيب إلى قلوبهم سيلقى ربه قريباً، وسينقطع الوحي عن هذه الأمة، لتُقام أحكام القرآن وتطبيقات النبي ﷺ، ويكمل الصحابة ﷺ مسيرة النبي ﷺ. وقد ذُكرت هذه الخطبة في عدة مواضع من أصول السنة اخترت هذين الروايتين هما:

**الرواية الأولى:** جاء في رواية أبي بكرة ﷺ حيث قال: خطبنا النبي ﷺ يوم النحر، فقل: «أتدرون أي يوم هذا». قلنا: «الله ورسوله أعلم»، فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه، قال: «أليس يوم النحر». قلنا: «بلى»، قال: «أي شهر هذا». قلنا: «الله ورسوله أعلم»، فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه، قال: «أليس ذو الحجة». قلنا: «بلى»، قال: «أي بلد هذا». قلنا: «الله ورسوله أعلم». فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه، قال: «أليست بالبلدة الحرام». قلنا: «بلى». قال: «فإن دماءكم وأموالكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا، إلى يوم تلقون ربكم، ألا هل بلغت». قالوا: «نعم». قال: «اللهم اشهد، فيبلغ الشاهد الغائب، فؤبَّ مبلغ أوعى من سامع، فلا ترجعوا بعدي كفاراً، يضرب بعضكم رقاب بعض»<sup>1</sup>.

**الرواية الثانية:** جاء في رواية عبد الله بن عمر ﷺ قال: «كنا نحدث بحجة الوداع والنبي ﷺ بين أظهرنا، ولا ندري ما حجة الوداع؟ فحمد الله وأثنى عليه، ثم ذكر المسيح الدجال، فأطنب في ذكره. وقال: «ما بعث الله من نبي إلا أنذر أمته، أنذره نوح، والنبيون من بعده، وإنه يخرج فيكم، فما خُفي عليكم من شأنه، فليس يخفي عليكم أن ربكم ليس على ما يخفي عليكم، - ثلاثاً - إن ربكم ليس بأعور، وإنه أعور العين اليمنى، كأن عينه عنبٌ طافية، ألا إن الله حرم عليكم دماءكم، وأموالكم كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا، في شهركم هذا، ألا هل بلغت». قالوا: «نعم». قال: «اللهم اشهد - ثلاثاً - ويلكم أو ويحكم انظروا لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض»<sup>2</sup>.

ويستفاد من هذه الخطبة هذه الفوائد:

- بداية الخطبة بالحمد والثناء على المولى عز وجل.
- اختصار العبارة وشمولها لأهم الأحكام التي تحتاجها الأمة لاستمرار مسيرتها.
- تنبيه النبي ﷺ على أخطر الفتن التي ستحصل بين المسلمين بالافتتال فيما بينهم، وتأكيد على حرمة دم المسلم وماله وعرضه والتحذير من التعدي عليها.

<sup>1</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحج، باب الخطبة أيام منى، ح 1741، ص 196.

<sup>2</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب حجة الوداع، ح 4402، ص 515.

- تحذيره من خطورة الدجال بعد إدعائه الألوهية لرفع الالتباس على الناس في آخر الزمان.
- أمره بتبليغ هذه الخطبة لمن بعده، وشهادته وشهادته من معه بتبليغها.
- هذه الخطبة هي وصية من وصايا النبي ﷺ الخالدة لأمته بالتمسك بدينها في الرخاء وأوقات الفتن.
- هذه الخطبة من أطول خطب النبي ﷺ، وقد جمع فيها أهم أحكام الإسلام، ونبه فيها المسلمين على التمسك بالمنهج الصحيح والتزام أحكام الإسلام وكيفية التعامل مع الفتن القادمة لهذه الأمة.

ومما سبق ذكره ضمن هذا المبحث تبين لي ما يلي:

- تنوع موضوعات خطبه ﷺ، وتنوع أغراضها وأساليبها بين الارشاد والوصايا والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وترسيخ قضايا العقيدة ومسائلها، وقد تكون خطبة عامة وقد تكون خطبة خاصة.
- إيجاز العبارة مع وضوحها وبساطتها واستخدام ألفاظ يعيها كل سامع.
- الاستدلال بالقرآن في مضمونها كشاهد للأمر أو النهي أو الغرض منها.
- حسن مطلعها لتنبية السامع ليعيها، وحسن خاتمها، وقد شهد فيها المسلمون جميعا على النبي ﷺ بتبليغه رسالة الإسلام.

المبحث الخامس: حرية التعبير مع المخالف في المجتمع النبوي

المطلب الأول: تواصل المسلم مع الآخر في السنة النبوية

المطلب الثاني: حرية التعبير والحوار مع اليهود في مسائل العقيدة

المطلب الثالث: حرية التعبير مع النصارى في مسائل العقيدة

المطلب الرابع: حرية التعبير مع المشركين



## المبحث الخامس: حرية التعبير مع المخالف في المجتمع النبوي

بعدما أسس النبي ﷺ أول دولة إسلامية، نشأ في المدينة المنورة مجتمع إسلامي يعد أول دار للإسلام والسلام، عاش فيه اليهود والنصارى مع المسلمين جنباً إلى جنب أحراراً في التعبير عن عقائدهم وآرائهم الموافقة للإسلام أو المخالفة له؛ غير أن الإسلام فرض على المسلمين مناقشتهم ومخاورتهم فيما هو مخالف لعقائد الإسلام ومبادئه، لتعريفهم بالحق الذي جاء به الإسلام، وبالباطل الذي هم عليه<sup>1</sup>، وأباح لهم حرية دينية لم يكن في تاريخ الإنسانية مثلها، وذلك بأن يُقيموا طقوسهم الدينية في معابدهم، ومع هذه الإباحة لم يسوغ الزندقة من الذين كانوا يظهرن الإسلام وبيطنون غيره، ولم يترك لذوي الأهواء الحرية في الدخول إلى الإسلام والخروج منه<sup>2</sup>.

### المطلب الأول: تواصل المسلم مع الآخر في السنة النبوية

أوردت هذا المطلب كمقدمة للتعريف بأسلوب النبي ﷺ في التعامل مع الآخر، سواء كان من أهل الكتاب أو من الكفار الملحدن، وذلك لأن المجتمع الإسلامي لا يحكم على الأفراد الذين يخالفونه في العقيدة بالفناء، بل يقيم معهم علاقة وطيدة باسم الكرامة الإنسانية، لأنه يتطلع لإبلاغهم رسالة النبي ﷺ بحكم عالمية رسالة الإسلام، ويقيم معهم علاقة وطيدة جنباً إلى جنب داخل دولة الإسلام أساسها التعايش وخدمة الآخر تحقيق مصلحة المسلمين، وقد كانت أحكام الإسلام موافقة لهذا الغرض حتى أن النبي ﷺ كانت له وصايا للمسلمين بأهل الذمة.

**الفرع الأول: وصية النبي ﷺ بأهل الذمة:** الإسلام لا يرفض الآخر ولا يعاديه بسبب اختلاف معه في الدين أو العقيدة أو لكونه ذمياً؛ بل حدد أسلوب التواصل معه وفق تشريع دقيق يحمي حقوق المسلمين وحقوق أهل الذمة<sup>3</sup> داخل المجتمع الإسلامي، وفق مبادئ ومعالم لتعريفه بالإسلام، وقد أوصى النبي ﷺ بأهل الذمة لحديث علي عليه السلام، قال: «مَا كَتَبْنَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا الْقُرْآنَ وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْمَدِينَةُ حَرَامٌ مَا بَيْنَ غَائِرٍ إِلَى كَذَا.. وَذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ، يَسْعَى بِهَا أَدْنَاهُمْ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ..»<sup>4</sup>.

<sup>1</sup> - محمد سعيد رمضان البوطي. حرية الإنسان في ظل عبوديته لله، ص81.

<sup>2</sup> - محمد أبو زهرة. شريعة القرآن من دلائل إعجازه، سلسلة الثقافة الإسلامية، دط، 1381 هـ - 1961م، ص52

<sup>3</sup> - الذمة في اللغة: العهد والأمان، وأهل الذمة هم المعاهدون من اليهود والنصارى وغيرهم ممن يقيم في دار الإسلام. ينظر: محمد بن يعقوب الفيروز آبادي أبو طاهر (ت: 817هـ). القاموس المحيط، ت: محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، ط8: 1426 هـ - 2005 م، بيروت - لبنان، ص 981 و1110.

<sup>4</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب فضائل المدينة، باب حرم المدينة، ح1870، ص211.

الفرع الثاني : أهم قيم الإسلام في التعامل مع الآخر : شرع الإسلام قيما ومعالم في تعامله مع الآخر أظهرت جانبا مهما من حرية التعبير مع الآخر.

**1 - الإسلام دين العدل:** العدل اسم من أسماء الله ﷻ، وهو صفة رسالة الإسلام، ومبدأ تشريع دولته، وهو قانون العلاقات بين المسلمين وغيرهم، فكما حرم الله الظلم بجميع أشكاله بين المسلمين، حرمه مع غيرهم. قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا عَدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ﴾ (المائدة: 8)، وهذه الآية هي نداء لأهل الإيمان، الذين كان الإيمان عنوانهم حيث يعرفون به، وشرفهم الذين يتشرفون به؛ أن يكونوا قوامين لله، بأن يجعلوا القيام لله تعالى، والاعتبار به، والأخذ بهديه جزء من كيانكم، ويستمروا على طاعته ويسخموا عليها، ويجعلوا أنفسهم وإحساسهم ومشاعرهم مطبوعة على أن تقوم لله، وتحقيق محبته سبحانه، طلب لرضاه، لا لهوى النفس ومنازع الشهوات، وأمرهم بأن يكونوا شاهدين بالحق، لا يحكمون إلا بالقسط والعدل، ولا يشهدون إلا بالعدل، فلا يشهدون الزور، ولا يحملهم حملا أثما من شنان القوم: وهو البغض الشديد لقوم على ألا يجادلوا معهم، بل يحطوهم حقوقهم، ويمكنوهم مما يستحقون، لأن العدالة في الإسلام هي نظام هذا الوجود الإنساني<sup>1</sup>. وقد دعا الإسلام إلى العدل في أداء الحقوق فحرم الإسلام إيذاء الذمي، وظلمه، وقرر مبدأ العدل في التعامل معه باقي المعاملات، وقد رغب المسلم في دعوته ومحاورته لإقناعه بالإسلام. لحديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه: عن النبي ﷺ قال: «من قتل معاهدا<sup>2</sup> لم يرح رائحة الجنة، وإن ریحها توجده من مسيرة أربعين عاما»<sup>3</sup>.

**2 - الإسلام ضد الظلم بجميع أشكاله :** يحرم الإسلام الظلم بجميع أشكاله باللسان أو باليد، ويناصر المظلومين على اختلاف جنسهم ودينهم، وقد شارك النبي ﷺ في حلف الفضول، وهو حلف لنصرة المظلوم حيث تداعت قبائل العرب عليه، بأن لا يجدوا في مكة مظلوما إلا وأنصفوه وقاموا معه حتى ترد عنه مظلمته، وقد شهد النبي ﷺ حلف الفضول، وأثنى عليه خيرا. وقال: «ولو دعيت به لأجبت، وهو حلف الفضول»<sup>4</sup>.

**3- عيادة المسلم أهل الذمة إذا مرضوا :** يُعدُّ الإحسان إلى أهل الذمة خلقا إسلاميا، فقد عاد النبي ﷺ غلاما يهوديا مريضا فأسلم في هذه الزيارة، لحديث عن أنس رضي الله عنه قال: "كان غلام يهودي يخدم النبي ﷺ،

1 - ينظر: محمد أبو زهرة. زهرة النفاسير، 2060-2057/4.

2 - والمعاهد: من كان بينك وبينه عهد وأكثر ما يُطلق في الحديث على أهل الذمة وقد يُطلق على غيرهم من الكفار إذا صولحوا على ترك الحرب مدة ما. ينظر: المبارك بن الجزري. النهاية في غريب الأثر والحديث، 613/3.

3 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجزية، باب إثم من قتل معاهدا بغير جرم، ح 3166، ص 373.

4 - محمد بن سعد بن منيع أبو عبد الله البصري الزهري. الطبقات الكبرى، ت: إحسان عباس، دار صادر، ط 1: 1968 م، بيروت - لبنان، 129/1، قال الشيخ الألباني: "قال ابن زيد بن المهاجر قنفذ التيمي أنه سمع طلحة بن عبد الله بن عوف الزهري يقول قال رسول الله ﷺ، ثم قال: "وهذا سند صحيح لولا أنه مرسل، ولكن له شواهد تقويه". ينظر: (محمد الغزالي. فقه السيرة، دار الكتب الحديثية، ط 6، 1965 م، ص 77).

فمرض فأتاه النبي ﷺ يعوده، فقعد عند رأسه". فقال له: «أسلم». فنظر إلى أبيه وهو عنده. فقال له: "أطع أبا القاسم ﷺ، فأسلم". فخرج النبي ﷺ، وهو يقول: «الحمد لله الذي أنقذه من النار»<sup>1</sup>.

**4 - صلة المسلم والديه المشركين:** يدعو الإسلام إلى صلة الأرحام ويعتبرها من أصول الإيمان فعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل رحمه..»<sup>2</sup>. وقد قرر الإسلام صلة الوالدان وبرهما ولو كانا من الكفار، لحديث أسماء، قالت: قَدِمَتْ أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ، فِي عَهْدِ قُرَيْشٍ وَمُدَّتْهُمْ إِذْ عَاهَدُوا النَّبِيَّ ﷺ مَعَ ابْنِهَا، فَاسْتَفْتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: إِنَّ أُمِّي قَدِمَتْ وَهِيَ رَاغِبَةٌ؟ أَفَأَصِلُهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ، صِلِي أُمَّكِ»<sup>3</sup>.

**5 - الإسلام دين الكرامة الإنسانية:** يعدُّ اعتقاد المسلم بكرامة الإنسان من حيث هو إنسان هو من صميم الإسلام. لما رواه عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: كان سهل ابن حنيف وقيس بن سعد قاعدین بالقادسية، فمروا عليهما بجنائزة، فقاما، فقيل لهما: إنها من أهل الأرض، أي من أهل الذمة. فقالا: إن النبي ﷺ مرت به جنازة فقام، فقيل له: "إنها جنازة يهودي" فقال: «أليست نفسا»<sup>4</sup>.

**6 - الإسلام دعوة للرفق بالآخر:** إشاعة روح السماحة والرحمة والرفق في التعامل بين أهل الأديان أدب نبوي علمه النبي ﷺ أمته. لحديث عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ قالت: دخل رهط من اليهود على رسول الله ﷺ فقالوا: "السام عليكم". فقلت: "وعليكم السام واللعنة" فقال رسول ﷺ: «مهلا يا عائشة إن الله يحب الرفق في الأمر كله»، فقلت: يا رسول الله أو لم تسمع ما قالوا؟ قال رسول الله ﷺ: «قد قلت وعليكم»<sup>5</sup>.

**7 - اعتراف الإسلام بحرية الاعتقاد المسؤولة وتقديم أهل الكتاب على أهل الإلحاد:** يعترف الإسلام بحرية الاعتقاد في قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ وَلَئِنَّكَ لَخَلْقُهُمْ﴾ (هود:118). وقد قدم المسلمون نصر أهل الكتاب على من لا كتاب لهم في يوم انتصار الروم النصراني أصحاب قيصر ملك الشام على فارس أصحاب كسرى الوثنيين المجوس، وفرح المؤمنون بنصر الله أهل الدين والكتاب على من لا دين لهم في عهده ﷺ<sup>6</sup>.

**8 - الحوار والجدال بالحسنى:** أمر الله ﷻ نبيه ﷺ أن يجادل خصومه بلحسن طرق المجادلة حيث يتم فيها إيضاح الحق بالرفق واللين<sup>7</sup>، لقوله تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ (النحل: 125). وقال أيضا: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا

1 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، باب إذا أسلم الصبي فمات...، ح 1356، ص 154.

2 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب إكرام الضيف...، ح 6138، ص 722. مختصرا.

3 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها، باب الهدية للمشركين...، ح 2620، ص 301.

4 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، باب من قام لجنازة يهودي، ح 1312، ص 150.

5 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب الرفق في الأمر كله، ح 6024، ص 712.

6 - وهبة الزحيلي. التفسير المنير، 49/21.

7 - ينظر: محمد الأمين الشنقيطي. أضواء البيان، 465/2.

مِنْهُمْ﴾ (العنكبوت.46) وتعد دعوة غير المسلمين للإسلام من أهل الكتاب ومحاولة دعوتهم لدين الله من أدقّ الأشياء وأعسرها، لأن توارث العصبية والأحقاد القديمة، يحجب غالباً رؤية الحقيقة الناصعة، ولأن دوام العقيدة أو غرسها، يتطلب قناعة راسخة، وبرهاناً واضحاً ينسجم مع العقل والمنطق، ومقتضى العلم والمعرفة، لذا كان توجيه القرآن الكريم باستعمال أساليب كثيرة منها: الكلمة الحسنى، والخصلة الخلقية التي هي أحسن، فإنهم قوم يؤمنون بوجود الله واليوم الآخر، فكانوا أولى الناس بالالتقاء على هدي الإسلام<sup>1</sup>.

**9 - التبشير بالدعوة إلى الله وترك التنفير:** كان رسول الله ﷺ يوصي أصحابه ﷺ قبل سفرهم للدعوة إلى الله بالتبشير والتيسير ويجذرهم من التعسير والاختلاف لما رواه أبو موسى الأشعري ﷺ قال: كان رسول الله ﷺ إذا بعث أحداً من أصحابه في بعض أمره قال: «بشروا ولا تنفروا ويسروا ولا تعسروا»<sup>2</sup>. وعنه أن رسول الله ﷺ أرسل معاذاً وأبا موسى الأشعري رضي الله عنهما فقال: «يسروا ولا تعسروا وبشروا، ولا تنفروا وتطواعا ولا تختلفا»<sup>3</sup>.

**10 - فرض الجزية على أهل الذمة لضمان أمنهم وحقوقهم:** يلتزم أهل الذمة أحكام دولة الإسلام وتشريعاتها التي تطبق على المسلمين؛ وبمقتضى العهد فهم ينتمون إلى الدولة الإسلامية، فعليهم أن يتقيدوا بقوانينها التي لا تمس عقائدهم وحرمتهم الدينية؛ ولكن مع مراعاة أنه ليس عليهم تكاليف من التكاليف التعبدية للمسلمين، أو التكاليف التي لها صبغة تعبدية أو دينية، مثل الزكاة التي هي فريضة إسلامية، والجهاد، مقابل حمايتهم في دولة الإسلام وضمان حقوقهم، ومن أجل ذلك فرض الإسلام عليهم الجزية<sup>4</sup>.

**11 - الدعاء للضالين بالهداية:** كان النبي ﷺ محباً للخير لكل الناس، ورحيماً بهم، قال تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾ (الأنبياء.107) وكان يتمنى للناس الهداية والوصول إلى طريق الحق، ومن رحمته أنه إذا طلب منه الدعاء على الكفار كان يُقدم الدعاء لهم بالهداية على الدعاء عليهم، لما أبي هريرة ﷺ: "قدم الطفيل بن عمرو على رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله إن دوساً قد عصت وأبت فادع الله عليها فظن الناس أنه يدعو عليهم. فقال: «اللهم اهد دوساً وأت بهم»<sup>5</sup>.

وقد طلب منه الصحابي أبو هريرة ﷺ الدعاء لأمه بالهداية لكفرها وتقولها عليه ما يكرهه؛ رغم دعوته لها مرات عديدة، فاستجاب له ﷺ، وكان الفرج، لما رواه أبو هريرة ﷺ قال: "كنت أدعو أمي إلى الإسلام وهي مشركة، فدعوها يوماً؛ فأسمعتني في رسول الله ﷺ ما أكره، فأتيت رسول الله ﷺ وأنا أبكي، قلت يا رسول الله: "إني كنت أدعو أمي إلى الإسلام فتأبى علي، فدعوها اليوم فأسمعتني فيك ما أكره، فادع الله أن يهدي أم أبي هريرة". فقال رسول الله ﷺ: «اللهم اهد أم أبي هريرة»، قال أبو هريرة: فخرجت مستبشراً بدعوة

1 - وهبة بن مصطفى الزحيلي. التفسير الوسيط للزحيلي، دار الفكر، ط1: 1422 هـ، دمشق، 1969/3-1970.

2 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب الأمر بالتيسير وترك التنفير، ح452، 1732.

3- أخرجه البخاري، كتاب المغازي، كتاب بعث معاذ إلى اليمن قبل حجة الوداع، ح4342، ص508 مختصراً.

4 - عبد الكريم رباح مقداد. فقه الخطاب الإسلامي وقضايا المعاصرة، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية غزة، فقه مقارن، 1434هـ-2013م، ص148-153.

5 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الدعوات، باب الدعاء على المشركين، ح6397، ص750.

نبي الله ﷺ، فلما .. فتحت الباب . قالت: " يا أبا هريرة أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله"<sup>1</sup>.

12 - إقامة علاقات اجتماعية أسرية بين المسلمين وأهل الكتاب : حرم الإسلام زواج المسلم بالمشركة في قال تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ وَلَأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا﴾ (البقرة.221)، غير أنه أجاز نكاح الكتابية رجاء إسلامها، لأنها آمنت بكتب الأنبياء والرسول في الجملة، وإنما نقضت الجملة بالتفصيل، فالظاهر أنها متى نُبِّهت على حقيقة الأمر تنبَّهت، فإذا دعاها الزوج إلى الإسلام وتبَّهها على حقيقة الأمر؛ تنبَّهت، فكان في نكاح المسلم إياها رجاء إسلامها، فيجوز نكاحها لهذه العاقبة الحميدة، بخلاف المشركة، فإنها في اختيارها الشرك، ما ثبت أمرها على الحجة، بل على التقليد بوجود الآباء على ذلك<sup>2</sup>.

قال الإمام النووي: "وقد يقال باستحباب نكاحها، إذا رجي إسلامها، وقد روي أن عثمان رضي الله عنه تزوج نصرانية فأسلمت وحسن إسلامها، وقد ذكر الفقهاء أن الحكمة في إباحة الكتابية ما يُرجى من ميلها إلى دين زوجها، إذ الغالب على النساء الميل إلى أزواجهن، وإيثارهم على الآباء والأمهات، ولهذا حرمت المسلمة على المشرِك"<sup>3</sup>.

الفرع الثالث: تمييز المسلم عن أهل الكتاب والكفار: جعل الإسلام المسلم مميزا عن غيره من أهل العقائد، مخالف لهم في أحكامهم ولباسهم وهيئتهم وزيهم.

أ - مخالفتهم في زيهم: لما روي عن ابن عباس رضي الله عنه: «أن رسول الله ﷺ كان يسدل شعره، وكان المشركون يفرقون رؤوسهم، وكان أهل الكتاب يسدلون رؤوسهم ، وكان رسول الله ﷺ يحب موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه بشيء ثم فرق رسول الله ﷺ رأسه»<sup>4</sup> . وكان النبي ﷺ في البداية يسدل شعره موافقا أهل الكتاب على رأي، وذلك لأن شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يرد شرعنا بخلافه، و قد قيل إنما وافقهم استئلافا لهم في أول الإسلام، فلما أغنى الله تعالى عن استئلافهم صرح بمخالفتهم<sup>5</sup>.

وقد خالف ﷺ المشركين في زيهم حيث قال رضي الله عنه: «خَالِفُوا الْمُشْرِكِينَ، أَحْفُوا الشَّوَارِبَ، وَأَوْفُوا اللَّحَى»<sup>6</sup>، كما خالف اليهود في صبغ الشعر، ولما روي من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال النبي ﷺ: «إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى

1 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي هريرة رضي الله عنه، ح2491، ص 639.

2 - علاء الدين أبو بكر بن مسعود الكاساني (ت: 587هـ). بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، دار الكتب العلمية، ط: 2، 1406هـ - 1986م، 2/270.

3 - ينظر: قول النووي في محمد بن أحمد الشرييني (ت: 977هـ). مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، دار الكتب العلمية، ط: 1، 1415هـ - 1994م، 4/312.

4 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المناقب، باب صفة النبي ﷺ، ح3558، ص419.

5 - ينظر: محمد بن يوسف شمس الدين الكرمانى (ت: 786هـ). الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، 15/194.

6 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب خصال الفطرة، ح259، ص75.



لَا يَصْبُغُونَ فَخَالِقُوهُمْ»<sup>1</sup>. في هذا الحديث يستحب خضاب الشيب للرجل والمرأة بالحمرة والصفرة كالحناء والزعفران مخالفة لليهود والنصارى<sup>2</sup>.

ب - مخالفتهم في هيئتهم: طالب النبي ﷺ المسلمين بمخالفة الكفار واليهود والنصارى في الهيئة واللباس لما رواه عَبْدَ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنهما قال: رأى رسول الله ﷺ عَلِيَّ بْنَ ثُوَيْبِينَ مَعْصُفَرَيْنِ، فَقَالَ: «إِنَّ هَذِهِ مِنْ ثِيَابِ الْكُفَّارِ فَلَا تَلْبَسُهَا»<sup>3</sup>، وقد كره الإمام مالك لباس الكفار في المحافل وعند الخروج إلى الأسواق، لأنه رأى أن التصرف بها بين الملأ من الناس اشهارها؛ فلهذا نهي عنه<sup>4</sup>.

ت - مخالفتهم في الأحكام: أكثر الإسلام فيما شرعه لنبيه ﷺ من مخالفة اليهود في عامة أمورهم وكانت مخالفتهم تارة في أصل الحكم، وتارة في وصفه حتى قالوا: "ما يريد أن يدع من أمرنا شيئاً إلا خالفنا فيه". كما خالف النصارى والمشركين كما ذكرت ذلك<sup>5</sup>.

فقد خالف النبي ﷺ اليهود في القيام ببعض العبادات كصيام يوم عاشوراء بتقريره صيام اليوم التاسع معه، لحديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: «لما قدم رسول الله ﷺ المدينة واليهود تصوم عاشوراء، فسألهم، فقالوا: "هذا اليوم الذي ظهر فيه موسى على فرعون"، فقال النبي ﷺ: «نحن أولى بموسى منهم فصوموه»<sup>6</sup>. ورواه أيضاً في قوله: «حِينَ صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ يَوْمٌ تُعَظَّمُهُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِذَا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ صُمْنَا الْيَوْمَ التَّاسِعَ»، قَالَ: فَلَمْ يَأْتِ الْعَامُ الْمُقْبِلُ حَتَّى تُؤَيِّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ»<sup>7</sup>. فالنبي ﷺ صام يوم عاشوراء، وعزم أن يصوم اليوم التاسع معه العام المقبل المقبل مخالفة لليهود والنصارى.

<sup>1</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب اللباس والزينة، باب في مخالفة اليهود في الصيغ، ح2103، ص550.

<sup>2</sup> - ينظر: محمد بن يوسف شمس الدين الكرمانى (ت:786هـ). الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، 93/14.

<sup>3</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب اللباس والزينة، باب النهي عن لبس الرجل الثوب المعصفر، ح2077، ص544.

<sup>4</sup> - القاضي عياض. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 6/589.

<sup>5</sup> - ينظر: أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني الحنبلي (ت: 728هـ). اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، ت:

ناصر عبد الكريم العقل، دار عالم الكتب، ط7: 1419هـ - 1999م، بيروت، لبنان، 1/215.

<sup>6</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب تفسير القرآن، باب قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَوْحَيْنَا إِلَى مُوسَى أَنْ أَسْرِ بِعِبَادِي﴾ (ط.77)، ح4737، ص565.

<sup>7</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب أيُّ يوم يصام في عاشوراء، ح11134، ص272.



## المطلب الثاني: حرية التعبير والحوار مع اليهود في مسائل العقيدة

تحدثت عن جانب الحوار كأساس للتعليم في مسائل الإيمان، ومسائل الغيب خاصة مع أولئك الراغبين في البحث عن حقيقة الإسلام، والرغبة في الانتماء إليه؛ أما ضمن هذا المبحث سأعني بعرض أسلوب الحوار النبوي والمناظرة مع أولئك المخالفين أو المناظرين في العقيدة من اليهود، لبحث طريقة النبي ﷺ التطبيقية التي قررها القرآن الكريم من خلال مجادلتهم والتي هي أحسن.

**الفرع الأول: اليهود في المجتمع النبوي:** بعد جماعة اليهود في عصر النبي ﷺ مصدر القلاق، وأساس الفتن بين المسلمين وقبيلة قريش، وقد نظم النبي ﷺ الحياة في المدينة تنظيماً راعى فيه اجتناب وقوع صراع عقدي تسببه دوافع بشرية تحدث عادة بين المجموعات المختلفة في الديانات<sup>1</sup> التي صارت تقطن المدينة المنورة، ليحفظ وحدة المجتمع المسلم ونظامه، كما عرف المسلمون حقيقة اليهود من خلال القرآن الكريم، ومن خلال تعنتهم في سؤال أنبياء الله ﷺ بما ذكرته سابقاً<sup>2</sup>، كما بوب البخاري "باب قول النبي ﷺ: «لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء»»<sup>3</sup>، فلا تسألوهم عن شرعهم فيما لا نعرفه من شرعنا لنعمل به؛ لأن شرعنا مكتفٍ<sup>4</sup>، وأما سؤالهم عن الأخبار المصدقة لشرعنا، وما جاء به نبينا ﷺ من الأخبار عن الأمم السالفة فلم ننه عنه. لم يرواه ابن عباسٍ رضي الله عنهما قال: «كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ، وَكِتَابُكُمْ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَدُ تَفْرَعِ وَهُوَ مَخْصُصٌ لَمْ يُشَبَّ، وَقَدْ حَدَّثَكُمْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ بَدَّلُوا كِتَابَ اللَّهِ، وَغَيَّرُوهُ، وَكَتَبُوا بِأَيْدِيهِمُ الْكِتَابَ، وَقَالُوا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلاً، أَلَا يَنْهَأُكُمْ مَا جَاءَكُمْ مِنَ الْعِلْمِ عَنْ مَسْأَلَتِهِمْ، لَا وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا مِنْهُمْ رَجُلًا يَسْأَلُكُمْ عَنْ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ»<sup>5</sup>، وفي قوله هذا تحذير للمؤمنين من قضية مهمة، وهي معارضة الوحي النبوي بما هو موجود عند أهل الكتاب، لأنهم غيرهه وبدلوه بأيديهم، وقد ثبت النهي عن سؤالهم فيما أنزل عليهم، حتى لا تعتمد أقوالهم المحرفة وتصير مستقبلاً مصدراً من مصادر فهم النصوص أو تشريع الأحكام.

كما ثبت في عصر النبي ﷺ تعنت اليهود في المدينة، حيث أن اليهودي مجرد أدائه تحية السلام يضر خبث نواياه، فإذا سلم أحدهم يقول: "السام عليكم"، لما رواه أنس بن مالك يقول: مر يهودي برسول الله ﷺ، فقال: "السام عليك". فقال رسول الله ﷺ: «وعليك». فقال رسول الله ﷺ: «أتدرون ما يقول؟ قال السام

1 - محسن محمد عبد الناصر. حوار الرسول ﷺ مع اليهود، دار الدعوة، ط1: 1409هـ-1989م، الكويت، ص73.

2 - ينظر المبحث الأول من الفصل الثاني في الباب الأول.

3 - قال أحمد بن حجر العسقلاني: "هذه الترجمة لفظ حديث أخرجه أحمد وابن أبي شيبة والبخاري من حديث جابر رضي الله عنه: «أن عمر رضي الله عنه أتى النبي ﷺ بكتاب أصابه من بعض أهل الكتاب، فقرأه عليه، فغضب، وقال لقد جئتكم بما بيضاء نقية، لا تسألوهم عن شيء فيخبروكم بحق، فتكذبوا به، أو يباطل فتصدقوا به، والذي نفسي بيده، لو أن موسى كان حياً ما وسعته إلا أن يتبعني» ورجاله موثوقون إلا أن في مجالد ضعفاً". (فتح الباري، 334/13) ولكن الأصل في العمل عند الفقهاء على هذا.

4 - ينظر: ابن بطال. شرح صحيح البخاري، 392/10.

5 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، ح7363، ص854.

عليك». قالوا: "يا رسول الله ألا نقتله"؟ قال: «لا إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا وعليكم»<sup>1</sup>، والسام الموت، فنبه النبي ﷺ أمته لكيفية الرد بالقول: وعليك"، وعارض مبدأ الرد بالعنف على المسيء، ليتحلى المسلم بأفضل الأخلاق مع غيره من أهل الكتاب رغم ما يبطنونه لهم. وقد كان النبي ﷺ رحب الصدر مع اليهود، رغم صعوبتهم في التعامل مع المسلمين وتأليبهم القبائل العربية ضده، وقد حاورهم مرات عديدة اخترت منها هذين المثالين:

**الفرع الثاني: محاوره النبي ﷺ ليهودي منصف للحق:** جاء في حديث أنس رضي الله عنه: وهو يروي قصة إسلام عبد الله بن سلام رضي الله عنه، حيث قال: "أن عبد الله بن سلام بلغه مقدم النبي ﷺ المدينة، فأتاه يسأله عن أشياء، فقال: "إني سائلك عن ثلاث لا يعلمهن إلا نبي، ما أول أشرط الساعة؟ وما أول طعام يأكله أهل الجنة؟ وما بال الولد ينزع إلى أبيه أو إلى أمه؟ قال: «أخبرني به جبريل أنفا». قال ابن سلام: "ذاك عدو اليهود من الملائكة". قال: «أما أول أشرط الساعة، فنار تحشرهم من المشرق إلى المغرب، وأما أول طعام يأكله أهل الجنة فزيادة كبد الحوت، وأما الولد فإذا سبق ماء الرجل ماء المرأة نزع الولد، وإذا سبق ماء المرأة ماء الرجل نزع الولد». قال: "أشهد أن لا إله إلا الله وأنت رسول الله". قال: "يا رسول الله، إن اليهود قوم بحت، فاسألهم عني قبل أن يعلموا بإسلامي، فجاءت اليهود، فقال النبي ﷺ: «أي رجل عبد الله بن سلام فيكم؟». قالوا: "خيرنا، وابن خيرنا، وأفضلنا، وابن أفضلنا". فقال النبي ﷺ: «أرايتم إن أسلم عبد الله بن سلام». قالوا: "أعاده الله من ذلك"، فأعاد عليهم، فقالوا مثل ذلك: فخرج إليهم عبد الله، فقال: "أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله". قالوا: "شرنا وابن شرنا، وتنقصوه". قال: "هذا كنت أخاف يا رسول الله"<sup>2</sup>. ومن خلال هذا الحديث تبين لي ما يلي:

- اختبار الصحابي عبد الله بن سلام صدق نبوة النبي ﷺ من خلال تشديد الأسئلة باختيار أسئلة لا يستطيع الإجابة عنها إلا نبي.
- حسن استماع النبي ﷺ إلى عبد الله بن سلام رضي الله عنه.
- طريقة الحوار كانت بالسؤال والجواب الدقيق في مسائل دقيقة.
- يعتبر اليهود جبريل عليه السلام عدوا لهم.
- إطلاع عبد الله بن سلام الواسع بالتوراة، وإلا لما أدرك طرح هذه الأسئلة الصعبة.
- وقوفه حين ظهر الحق على لسان النبي ﷺ، وإقراره بنبوته ﷺ، وإعلانه للإسلام، وهذا دليل على روح الإنصاف لبعض اليهود.
- طلب عبد الله بن سلام من النبي ﷺ اختبار اليهود للتأكد من كذبهم، بتجريبهم وسؤالهم عن حاله معهم، وعن حاله بعد إعلان إسلامه.

<sup>1</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب استنابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب إذا عَرَضَ الدَّمِيُّ وغيره بِسَبِّ النَّبِيِّ ﷺ وَلَمْ يُصْرَخْ...، ح 6926، ص 805.

<sup>2</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب مناقب الأنصار، باب كيف آخى النبي ﷺ بين أصحابه، ح 3939، ص 463.

- تحقّق كلام عبد الله بن سلام للنبي ﷺ بأنهم كاذبون بعد أن تنقصه اليهود، وهذا بعد إسلامه وامتداحه قبل ذلك.

الفرع الثالث: محاوره حبر للنبي ﷺ واستكباره عن إعلان الإسلام: جاء في حديث ثوبان مولى رسول الله ﷺ حيث قال: "كنت قائماً عند رسول الله ﷺ فجاء حبر<sup>1</sup> من أحبار اليهود، فقال: "السلام عليك يا محمد"، فدفعته دفعة كاد يصرع منها، فقال: "لم تدفعني؟" فقلت: "ألا تقول يا رسول الله". فقال اليهودي: "إنما ندعوه باسمه الذي سماه به أهله". فقال رسول الله ﷺ: «إن اسمي محمد الذي سماني به أهلي». فقال اليهودي: "جئت أسألك". فقال له رسول الله ﷺ: «أينفعك شيء إن حدثتك؟» قال: «أسمع بأذني، فنكت رسول الله ﷺ بعود معه، فقال: «سل». فقال اليهودي: "أين يكون الناس يوم تبدل الأرض غير الأرض والسموات؟" فقال رسول الله ﷺ: «هم في الظلمة دون الجسر». قال: «فمن أول الناس إجازة؟» قال: «فقراء المهاجرين»، قال اليهودي: "فما تحفتهم<sup>2</sup> حين يدخلون الجنة؟" قال: «زيادة كبد النون»، قال: «فما غذاؤهم على إثرها؟» قال: «ينحر لهم ثور الجنة الذي كان يأكل من أطرافها»، قال: «فما شراهم عليه؟» قال: «من عين فيها تسمى سلسبيلا» قال: "صدقت". قال: «وجئت أسألك عن شيء لا يعلمه أحد من أهل الأرض، إلا نبي أو رجل أو رجلان» قال: "ينفعك إن حدثتك؟" قال: «أسمع بأذني»، قال: "جئت أسألك عن الولد؟" قال: «ماء الرجل أبيض، وماء المرأة أصفر، فإذا اجتمعا فعلا، مني الرجل مني المرأة أذكرا بإذن الله، وإذا علا مني المرأة، مني الرجل آثنا بإذن الله». قال اليهودي: "لقد صدقت وإنك لني ثم انصرف" فذهب، فقال رسول الله ﷺ: «لقد سألتني هذا عن الذي سألتني عنه وما لي علم بشيء منه حتى أتاني الله به»<sup>3</sup>. ويستفاد من الحديث<sup>4</sup> ما يلي:

- إفساح النبي ﷺ مجال السؤال والحوار مع هذا الحبر.
- حسن الاستماع والمحاوره للنبي ﷺ.
- كان النبي ﷺ جوابه وحياً ملقناً مباشرة.
- وجود علامات نبوته ﷺ عند اليهود.
- علم أحبارهم بالمغيبات، وإطلاعهم على أسرار علوم الناس.
- إطلاعهم على بعض معارف الدنيا والآخرة ما هو غير خفي.
- تصديق الحبر للنبي ﷺ واعترافه بنبوته وانصرافه دون إعلان إسلامه.

1 - الحبر: العالم من علمائهم في التوراة. ينظر: (القاضي عياض. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 2/153).

2 - تُحَفَّتُهُمْ: من التُّحَفَةُ: ما يُؤَخَّضُ إلى الرجل ويُحَصُّ ويلاطف به، قال الحري: «التُّحَفُ طُرْفُ الفاكهة واحدها طُرْفَةٌ». ينظر: القاضي عياض.

إكمال المعلم بفوائد مسلم، 2/153.

3 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحيض، باب بيان صفة مني الرجل والمرأة وإن الولد مخلوق من مائهما، ح 315، ص 85.

4 - موسى بن عياض. المصدر السابق، 2/154.

- من قالَ مثل هذا من أهل الكتاب عن غير التزام للشريعة ، فلا يُحَسَّبُ قوله إيماناً حتى يعتقده ويلتزمه<sup>1</sup>.

- حرية التدين في الإسلام، رغم هذا الحوار وانتصار النبي ﷺ بأنه خاتم الرسل، وهو الحق الموجود في التوراة، إلا أن النبي ﷺ لم يجبره على إعلان إسلامه، والإقرار بذلك لتصديقه في أقواله، وهذا يدل على صحة قول عبد الله بن سلام، بأنهم قوم يكذبون ومغرورين، ولو وقفوا على الحق.

**الفرع الرابع: دعوة النبي ﷺ اليهود رغم محاولات الغدر به:** حفظ النبي ﷺ لليهود علاقات الحوار في المجتمع النبوي ومعاملاتها الاقتصادية والتجارية في ظل نظام دولة الإسلام<sup>2</sup>، وكان النبي ﷺ يدعوهم للإسلام، رغم معرفتهم بأنه الرسول ﷺ المذكور عندهم في التوراة، فكانوا يتعنتون ويستكبرون عن الإيمان به، وكانت لهم محاولات عديدة للغدر به حيث حاولوا قتله مرات عديدة أعلمه الوحي ببعض ما يحكيه ضده، عندئذ قرر إجلاءهم من المدينة لما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "بيننا نحن في المسجد خرج رسول الله ﷺ". فقال: «انطلقوا إلى يهود». فخرجنا معه حتى جئنا بيت المدراس ، فقام النبي ﷺ، فناداهم، فقال: «يا معشر يهود أسلموا تسلموا». فقالوا: "بلغت يا أبا القاسم" فقال لهم رسول الله ﷺ: «ذلك أريد أسلموا تسلموا». فقالوا: "قد بلغت يا أبا القاسم" فقال لهم رسول الله ﷺ: «ذلك أريد». ثم قالها الثالثة ، فقال: «اعلموا أنما الأرض لله ورسوله، وأني أريد أن أجليكم من هذه الأرض، فمن وجد منكم بماله شيئاً فليبيعه ، وإلا فاعلموا أنما الأرض لله ورسوله»<sup>3</sup>. ويستفاد من هذا الحديث<sup>4</sup> ما يلي:

- دعوة النبي ﷺ لليهود بني النضير لدخول الإسلام، وإطلاع الوحي له عن محاولة الغدر به ومحاولة قتله، بعد أن أرادوا إلقاء حجر عليه ، فأوحى الله إلى النبي ﷺ بذلك، فأمرهم ببيع أراضيهم ثم أجلاهم ، ليسيروا حيث شاءوا.

- اتفاقهم مع المنافقين بالثبات، والتمنع مقابل النصرة لهم، والقتال ضد الجماعة المسلمة معهم، فلم يقرروا اليهود المغادرة في البداية.

- إن اتفاق اليهود والمنافقين فيه دليل أن النبي ﷺ لم يفرض رقابة دقيقة في دولته على الجماعات الدينية رغم هذا التحزب، ومنحهم حرية في التصرف باسم الحرية الدينية، فأساءوا استخدامها.

- ارتقاب اليهود وفاء المنافقين باتفاقهم فصاروا بذلك محاربين للنبي ﷺ بعد اطلاعه على ذلك. - قذف الله رسوله في قلوب اليهود الرعب.

<sup>1</sup> - ينظر: القاضي عياض. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 2/153.

<sup>2</sup> - محسن محمد عبد الناصر. حوار الرسول ﷺ مع اليهود، ص10.

<sup>3</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب قوله تعالى: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ ح 7348، ص852.

<sup>4</sup> - علي بن بطل (أبو الحسن). شرح صحيح البخاري، 6/351-352.

- كان خذلان المنافقين لليهود، سببا لسؤال رسول الله إجلاءهم، حقنا لإمائهم على أن لهم ما حملت الإبل من أموالهم، رغم أنهم لا يستحقون ذلك.

- وفاء النبي ﷺ باتفاقه اتجاه يهود بني النضير، وخروج بعضهم إلى خيبر، وخروج أكثرهم إلى الشام.

- ترك اليهود بعض الأموال لرسول الله ﷺ، فقام بتقسيمها على المهاجرين دون الأنصار.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

### المطلب الثالث: حرية التعبير مع النصارى في مسائل العقيدة

كان النبي ﷺ يجاور كل من يحضر مجلسه وكل من يقبل محاورته من النصارى لعلمهم يصدقونه كما صدقه ورقة بن نوفل حين عرف نبوته، وتعهد بنصرته. وقد آمن بالنبي ﷺ كثير من أهل الكتاب بعد مجادلتهم بالقرآن الكريم، والإحسان إليهم. وهذه بعض الأمثلة في ذلك:

**الفرع الأول: قصة أهل نجران:** كتب رسول الله ﷺ رسائل إلى كثير من القبائل العربية بما فيها أهل نجران<sup>1</sup>، يدعوهم للإسلام؛ فاستجابوا لرسالته وحضروا المدينة للتأكد من المسألة، فخرج إليه وفد في أربعة عشر رجلا من أشرفهم في زي لم يُر من قَبْلُ، وكان فيهم العاقب أميرهم، وصاحب مشورتهم، وهو صاحب الرأي، وأبو الحارث أسقفهم وحرزهم وإمامهم، وصاحب مدارسهم، والسيد وهو صاحب رحلهم، فدخلوا المسجد وعليهم ثياب الحيرة وأردية مكفوفة بالحرير، وكان وصولهم إلى المدينة بعد صلاة العصر، فقاموا يصلون في المسجد نحو المشرق، فثار المسلمون لهذا الأمر، غير أن النبي ﷺ احتوى الموقف، وتركهم يؤدون الصلاة في المسجد دون مسهم بسوء<sup>2</sup>. ويستنبط من هذه الواقعة<sup>3</sup> أموراً يمكن تلخيصها فيما يلي:

- جواز دخول أهل الكتاب مساجد المسلمين، وتمكينهم من أداء صلاتهم بحضرة المسلمين وفي مساجدهم إذا كان ذلك عارضاً، بناء على مصلحة، ولا يُمكنون من اعتياد ذلك<sup>4</sup>.

- إعراض النبي ﷺ عنهم لهيئتهم وزيمهم، فغيروا زيمهم في الغد بزى الرهبان.

- إلقاء السلام على النبي ﷺ فرد السلام عليهم، وهذا يدل على مدى لباقتهم وإحسان النبي ﷺ إليهم.

- دعوة النبي ﷺ هؤلاء الوفد إلى الإسلام بعد تلاوة القرآن ونزول آيات قصة عيسى ﷺ من بدايات سورة آل عمران، فأبوا الدخول إلى الإسلام رغم إفحامهم في مناظرة طويلة كانت إجاباتها قرآناً يتلى إلى قيام الساعة بين مدى الزيف والتحريف الذي لقيته النصرانية، في قصة عيسى ﷺ.

- مجادلة النبي ﷺ لهم بالوحي، وبيان شرك النصارى.

- دعوة النبي ﷺ لمباهلتهم وهي الدعوة بالهلاك لمن كذب بعد إحضار أهلهم، حيث نزل قوله تعالى: ﴿قُلْ:

تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ، وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ، وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ، ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَى

الْكَاذِبِينَ﴾ (آل عمران. 61) ولحديث حذيفة قال: "جاء العاقب والسيد صاحباً نجران إلى رسول الله ﷺ

يريدان أن يلاعنا، فقال: أحدهما لصاحبه، لا تفعل، فوالله. لئن كان نبياً، فلاعنا لا نفلح نحن ولا عقبنا من

<sup>1</sup> - نجران هي منطقة جنوب مكة في اتجاه اليمن وكان أهلها يدينون بالنصرانية. ينظر: وبدر الدين العيني. عمدة القاري في شرح صحيح البخاري، 26/18.

<sup>2</sup> - ابن هشام. السيرة النبوية، 573/1.

<sup>3</sup> - ابن هشام. المصدر نفسه، 573/1 وأحمد بن حجر العسقلاني. فتح الباري في شرح صحيح البخاري، 95/8 وبدر الدين العيني. عمدة القاري في شرح صحيح البخاري، 26/18.

<sup>4</sup> - ابن القيم الجوزية. زاد المعاد في هدي خير العباد، 557/3.



بعدنا، قالوا: "إنا نعطيك ما سألتنا، وابعث معنا رجلا أميناً، ولا تبعث معنا إلا أميناً". فقال: «لأبعثن معكم رجلاً أميناً، حق أمين»، فاستشرف له أصحاب رسول الله ﷺ فقال: "قم يا أبا عبيدة بن الجراح فلما قام قال رسول الله ﷺ هذا أمين هذه الأمة"<sup>1</sup>، وكانت هذه الدعوة بمثابة إحقاق الحق بعد ظهوره.

- استفادة المسلمين من هذه الواقعة بمشروعية مباهلة المخالف إذا أصر بعد ظهور الحجة، وقد دعا عبد الله بن عباس ﷺ إليها عند ظهور حجة المخالف.

- تركهم مباهلة النبي ﷺ لمعرفتهم بصدقه والخوف من هلاكهم.

- تقريرهم إعطاء جزية مقدرة للنبي ﷺ ومصالحته بعد تشريعها، وانصرافهم دون إعلان الإسلام، فكانوا أول أهل الذمة الذين دفعوا الجزية للنبي ﷺ، وقد تقرر فيهم هذا القرار: "لنجران وحاشيتهم جوار الله، وذمة محمد النبي على أنفسهم، وملتهم، وأرضهم، وأموالهم غائبهم، وشاهدهم، وبيعهم لا يغير أسقف عن سقيفاه، ولا راهب عن رهبانته، ولا واقف عن وقفانته"، مشروعية مصالحة أهل الذمة على ما يراه الإمام من أصناف المال، ويجري ذلك مجرى ضرب الجزية عليهم مع الإشهاد على ذلك فكان: أبو سيفيان والأقرع بن حابس والمغيرة بن شعبة شهدوا على ذلك، فرجعوا إلى بلادهم، فلم يلبث السيد والعاقب إلا يسيراً حتى رجعا إلى النبي ﷺ فأسلما.

- إن إقرار الكافر بالنبوة لا يدخله في الإسلام ما دام لم يلتزم أحكامه.

- إكرام النبي ﷺ لضيافتهم مدة بقائهم في المدينة المنورة، وإرسال أبو عبيدة بن الجراح ﷺ حكماً لتنفيذ قرار الرسول ﷺ، وتركه الحرية للمخالف في اعتناق الإسلام وعدم إكراهه.

- منقبة لأبي عبيدة بن الجراح ﷺ بأنه أمين هذه الأمة في هذه الحادثة.

ويلاحظ من خلال هذه الحادثة أن النبي ﷺ لم يكرههم على الإسلام، وترك أمرهم إلى الله ﷻ، رغم علمهم بصدقه وأنه نبي، فآثر بعضهم الحياة الدنيا، وأسلم بعضهم فيما بعد على عهده ﷺ، وشرعت في الذين لم يسلموا الجزية<sup>2</sup>، ولم يزل رسول الله ﷺ في جدال مع الكفار على اختلاف مللهم ونحلهم إلى أن توفي ﷺ، وكذلك أصحابه من بعده وقد أمره المولى عز وجل بمجادلهم بالتي هي أحسن<sup>3</sup>.

**الفرع الثاني: دعوة النبي ﷺ عدي بن حاتم للإسلام:** بعث النبي ﷺ إلى قبيلة طيء لدعوتها إلى الإسلام، وعدي بن حاتم زعيماً لقبيلتها، وكان من أشد الناس كراهية ل لنبي ﷺ، وكان ركوسياً وهو دين بين الديانة النصرانية واليهودية، وهو دين محرف عن النصرانية، وكان يأخذ الغنائم بغير حق، وكانت قبيلته تدين

<sup>1</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب قصة أهل نجران، ح 4380، ص 513.

<sup>2</sup> - ابن هشام. السيرة النبوية، 1/573.

<sup>3</sup> - ينظر: ابن القيم الجوزية. زاد المعاد في هدي خير العباد، 3/549.

بالنصرانية، وموقعها بأقصى أرض العرب مما يلي الروم ، فقرر مقابلة النبي ﷺ وقد وقعت أخته تحت أسر النبي ﷺ وأكرمها الرسول وردها له، فحدثته عن النبي ﷺ فقرر التأكد من صدقه أو كذبه باستخدام فراسته.

حينما وصل المدينة دعاه النبي ﷺ للإسلام، فأسلم، فأكرمه النبي ﷺ وأجلسه<sup>1</sup>، فروى عن نفسه ما رآه من فعل وأقوال النبي ﷺ، فقال: "بيننا أنا عند النبي ﷺ إذ أتاه رجل فشكا إليه الفاقة، ثم أتاه آخر فشكا قطع السبيل". فقال: «يا عدي هل رأيت الحيرة». قلت: "لم أرها وقد أنبتت عليها"، قال: «فإن طالت بك الحياة لترين الظعينة<sup>2</sup> ترتحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة لا تخاف أحدا إلا الله، قلت فيما بيني وبين نفسي: فأين دعار<sup>3</sup> طيء الذين قد سعروا في البلاد؟ ثم قال: «ولئن طالت بك حياة لتفتحن كنوز كسرى». قلت: "كسرى بن هرمز"؟ قال: «كسرى بن هرمز، ولئن طالت بك حياة لترين الرجل يخرج ملء كفه من ذهب أو فضة يطلب من يقبله، فلا يجد أحدا يقبله منه، وليلقين الله أحدكم يوم يلقاه وليس بينه وبينه ترجمان يترجم له، فيقولن ألم أبعث إليك رسولا فيبلغك؟ فيقول: "بلى". فيقول: " ألم أعطك مالا وولدا وأفضل عليك؟" فيقول: "بلى"، فينظر عن يمينه فلا يرى إلا جهنم، وينظر عن يساره فلا يرى إلا جهنم». قال عدي سمعت النبي ﷺ يقول: «اتقوا النار ولو بشق تمرة، فمن لم يجد شق تمرة فبكلمة طيبة». قال عدي: "فأريت الظعينة ترتحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة لا تخاف إلا الله، وكنت فيمن افتتح كنوز كسرى بن هرمز، ولئن طالت بكم الحياة لترون ما قال أبو القاسم ﷺ: «يخرج ملء كفه»<sup>4</sup>. ويستفاد من الحديث:

- دعوة النبي ﷺ عدي بن حاتم إلى الإسلام، وإكرامه له.

- إسلام عدي بن حاتم ﷺ لقوة فراسته العربية، وتخليه عن دينه السابق.

- بشرى النبي ﷺ له بانتصار هذا الدين لا محالة، مقررا في ذلك أمورا مستقبلية ستحصل إذا عاش الصحابي

عدي بن حاتم ﷺ

- تحقق نبوءة النبي ﷺ لعدي بن حاتم ﷺ في حياته.

- تحول الصحابي عدي بن حاتم ﷺ إلى داعية بين الناس بسبب ما رواه لهم في هذه الحادثة.

1 - ذكره أحمد في مسنده، مسند الكوفيين، ح 18286، 257/4 وسليمان بن أحمد أبو القاسم الطبراني . الأحاديث الطوال، ت:

حمدي بن عبد المجيد السلفي، مطبعة الأمة، ط2: 1404هـ - 1983م، بغداد، 196/2.

2 - الظعن جمع الظعينة وهي المرأة وأصله الهودج إذا كانت فيه المرأة ثم أطلق على المرأة. ينظر: ابن حجر. فتح الباري، 1/151.

3 - دعار: جمع داعر وهو الشاطر الخبيث المفسد وأصله داعر إذا كان كثير الدخان. ينظر: المصدر نفسه.

4 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب قصة أهل نجران، ح4380، ص513.

### المطلب الرابع : حرية التعبير مع المشركين

كان الشرك سمة الجاهلية عند العرب والأعراب الحبيطة بقريش، وقد تصدى النبي ﷺ بأخلاقه الحسنة وعفوه وسماحته لأهله تأليفاً لقلوبهم لدخول الإسلام.

**الفرع الأول: حوار النبي ﷺ مع من حاول اغتياله:** كان النبي ﷺ ينام في ظل شجرة، وإذا برجل يتعرض له بالسيف ويحاول قتله، لما رواه جابر بن عبد الله رضي الله عنه، قال غزونا مع رسول الله ﷺ غزوة قبل نجد، فأدركنا رسول الله ﷺ في واد كثير العضاة<sup>1</sup> فنزل رسول الله ﷺ تحت شجرة، فعلق سيفه بغصن من أغصانها . قال: "وتفرق الناس في الوادي يستظلون بالشجر"، فقال رسول الله ﷺ: «إن رجلاً أتاني وأنا نائم فأخذ السيف فاستيقظت، وهو قائم على رأسي، فلم أشعر إلا والسيف صلتاً<sup>2</sup> في يده، فقال لي: من يمنعك مني؟ قال: «الله» ثم قال، في الثانية: من يمنعك مني؟ قال: «الله»، قال: «فشام السيف، فهاهو ذا جالس، ثم لم يعرض له رسول الله ﷺ<sup>3</sup>. ويستفاد من الحديث ما يلي:

تعليق السيوف بالشجر، ونوم مقاتلين من الجيش، وعصمة النبي ﷺ من أعدائه، وهي إحدى آياته، قال الله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ (المائدة.67)<sup>4</sup>.

سلمه ﷺ وعفوه عن عدوه، وتوكله على الله، وشجاعته وبأسه وثباته، وثقته بنصرة الله ثم تواضعه في هذا الجيش، فكيف لقائد جيش أن يفوق الناس عن طلبها للظل والراحة في هذه الظروف؟ وهو النبي ﷺ<sup>5</sup>.

- إن موقفاً مثل هذا لو حصل لأي قائد في الجيش أو لأي قائد سياسي كمحاولة لاغتياله أي كان هذا المخلوق، لكان فيه قطع للرقاب لفاعله وجميع المشتبه فيهم، والمخرضين عليه، وملأت السجون بأبعد المشتبه فيهم، وعدم الصفح عنهم أيّاً كانوا، باسم الحفاظ على النظام العام الذي يكون قائده جزء منه، فهذا الحديث هو درس من دروس رحمة النبي ﷺ بالعدو مع قدرته على العقوبة، لتؤكد أنه فوق كل البشر بأخلاقه ورحمته.

**الفرع الثاني: حوار مع أسير الإسلام:** هذا حوار دار بين أسير والنبي ﷺ يرويهِ أبو هريرة رضي الله عنه حيث قال: بعث النبي ﷺ خيلاً قبل نجد، فجاءت برجل من بني حنيفة<sup>6</sup> يقال له ثمامة بن أثال، فربطوه بسارية من سواري المسجد، فخرج إليه النبي ﷺ فقال: «ما عندك يا ثمامة». فقال: «عندي خير يا محمد، إن تقتلني تقتل ذا دم،

<sup>1</sup> - واد كثير العضاة: هي كل شجر ذات شوك. ينظر: القاضي عياض. إكمال المعلم، 246/7.

<sup>2</sup> - صلتاً: مجزداً ومسلولاً. يُقال: أصلت السيف إذا جردته من غمده. ينظر: المبارك أبو السعادات الجزري. النهاية في غريب الحديث، 83/3.

<sup>3</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب توكله على الله...، ح 843، ص 591.

<sup>4</sup> - القاضي عياض. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 247/7.

<sup>5</sup> - يحيى بن شرف النووي أبو زكريا. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، 44/15.

<sup>6</sup> - بنو حنيفة: قبيلة عربية تنحدر من بكر بن وائل من العدنانية، وكانت منازلها باليمامة أين ظهر مسيلمة الكذاب. ينظر: أحمد بن علي القلقشندي(821هـ). نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب، ت: إبراهيم الإيباري، دار الكتاب اللبناني، ط2: 1400 هـ - 1980 م، بيروت - لبنان، ص 238-239.

وإن تنعم تنعم على شاكر، وإن كنت تريد المال فسل منه ما شئت". فترك حتى كان الغد. فقال: «ما عندك يا ثمامة». فقال ما قلت لك: "إن تنعم تنعم على شاكر"، فتركه حتى كان بعد الغد، فقال: «ما عندك يا ثمامة» فقال: "عندي ما قلت لك" فقال: «أطلقوا ثمامة». فانطلق إلى نخل قريب من المسجد فاغتسل ثم دخل المسجد، فقال: "أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا رسول الله" يا محمد. والله ما كان على الأرض وجه أبغض إلي من وجهك، فقد أصبح وجهك أحب الوجوه إلي، والله ما كان من دين أبغض إلي من دينك، فأصبح دينك أحب دين إلي، والله ما كان من بلد أبغض إلي من بلدك، فأصبح بلدك أحب البلاد إلي، وإن خيلك أخذتني، وأنا أريد العمرة، فماذا ترى؟ فبشره رسول الله ﷺ وأمره أن يعتمر، فلما قدم مكة، قال له قائل: "صوت". قال: "لا، ولكن أسلمت مع محمد رسول الله ﷺ ولا والله لا يأتيكم من اليمامة حبة حنطة حتى يأذن فيها النبي ﷺ".<sup>1</sup> ويستفاد من هذا الحديث ما يلي:

- ربط الأسير الكافر في المسجد، والمن على الأسير الكافر، وتعظيم أمر العفو عن المسيء، لأن ثمامة أقسم أن بغضه انقلب حبا في ساعة واحدة لما أسداه النبي ﷺ إليه من العفو والمن بغير مقابل.

- اغتسال الكافر عند الإسلام.

- الملاحظة بمن يرجى إسلامه من الأسرى إذا كان في ذلك مصلحة للإسلام ولاسيما إذا كان من يتبعه على إسلامه عدد كثير.

- الإحسان يزيل البغض، ويثبت الحب، والكافر إذا أراد عمل خير ثم أسلم شرع له أن يستمر في عمل ذلك الخير.

- قسم ثمامة بن أثال ﷺ بعدم الرجوع عن دينه لسائله، وأن لا يُلَيِّمهم من اليمامة حبة حنطة حتى يأذن فيها النبي ﷺ، وتنفيذه هذا الأمر بعد خروجه إلى اليمامة فمنعهم أن يحملوا إلى مكة شيئا<sup>2</sup>.

ومن خلال هذا المبحث تبين لي ما يلي:

- دعوة النبي ﷺ المخالف في العقيدة للإسلام بمختلف الأساليب.

- عفوهم ﷺ وسماحتهم وحسن خلقهم مع المخالف وتأليف القلوب، يحول بغضهم له حبا كبيرا.

- احترامه وتقديره للمخالف في العقيدة مهما كان قدره وجداله بالقرآن الكريم لإظهار الحق وإبطال ما هو مقرر عندهم من باطل.

1 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب وفد بني حنيفة وحديث ثمامة بن أثال، ح 4372، ص 512.

2 - ينظر: أحمد بن حجر. فتح الباري، 88/8.

المبحث السادس: رسائل النبي ﷺ للدعوة إلى الله

المطلب الأول: استخدام الرموز والكتابة في السنة النبوية

المطلب الثاني: استخدام النبي ﷺ عرف الأمم للدعوة إلى الله

المطلب الثالث: العهود والرسائل إلى القبائل العربية

المطلب الرابع: الرسائل إلى الدول الكبرى

## المبحث السادس: رسائل النبي ﷺ للدعوة إلى الله

بعد تأسيس الدولة الإسلامية واتساع دعوتها، قام النبي ﷺ بتأصيل علاقات واضحة بين دولته وبين باقي دول العالم، في ظل حرية التعبير والإعلام برسائله واحترام النظام المتعارف عليه إذا كان غير معارض للشرع. فقرر اعتماد بعض رموز الدولة بعد تأسيس جيشها، وقام بإرسال رسائل الدعوة عن طريق أشخاص يكونون بمثابة سفراء الإسلام، ويمثلون الإسلام والمسلمين أحسن تمثيل. فما هي الرموز التي استخدمها النبي ﷺ؟ وهل استخدم رموزاً للدولة الإسلامية تميزها عن غيرها من الدول؟ وهل كان لدولة الإسلام سفراءها؟ وما هي مضامين رسائل الرسول ﷺ عموماً؟ وكيف كان أسلوبها؟ وكيف قوبلت من قبل هذه الدول؟ إن جميع هذه الأسئلة سأتعرف الإجابة عنها ضمن هذا المبحث يبحث أهم الأساليب والوسائل لحرية التعبير في نطاق الدعوة إلى الله.

### المطلب الأول: استخدام الرموز والكتابة في السنة النبوية

لم يكن النبي ﷺ بمنأى عن استخدام الرموز والكتابة والرسائل ووسائل إثباتها كالأختام وغيرها، بما يُعرف اليوم بمتطلبات الدعوة إلى الله في ذلك العصر، وقد استخدم الخطوط في التعبير، والرايات والألوية في الحروب، والأختام في الرسائل، وهذه بعض مظاهر ذلك:

**الفرع الأول: الرموز الخطية والشفوية والكتابية:** استخدم النبي ﷺ رموزاً للبيان والإيضاح وتبسيط الفهم للصحابة ﷺ، فاستخدم الخطوط والألغاز، كما استخدم الكتابة في التشريع الإعلامي لقبائل العرب، أو في شكل رسائل لقادة الجيش أو في شكل رسائل للملوك.

**1 - الخطوط:** استخدم النبي ﷺ الخطوط في تعبيره لما رواه عبد الله مسعود رضي الله عنه قال: خط النبي ﷺ خطاً مربعاً، وخط خطاً في الوسط خارجاً منه، وخط خطاً صغاراً إلى هذا الذي في الوسط من جانبه الذي في الوسط، وقال: «هذا الإنسان، وهذا أجله محيط به - أو قد أحاط به - وهذا الذي هو خارج أمله، وهذه الخطوط الصغار الأعراض، فإن أخطأه هذا نمشه هذا، وإن أخطأه هذا نمشه هذا»<sup>1</sup>.

مثل النبي ﷺ في هذا الحديث الإنسان بخطوط وأشكال هندسية بسيطة على التراب في شكل هندسي هو المربع، وأمله وأجله وأعراض الدنيا التي لا تفارقه بالخطوط، فجعل أجله الخط المحيط، وجعل أمله و أعراضه خارجة من ذلك الخط، ومعلوم في العقول أن ذلك الخط المحيط به الذي هو أجله أقرب إليه من الخطوط الخارجة منه<sup>2</sup>، وبهذا يستفاد من الحديث:

- تنبيه النبي ﷺ لأمنته على تقصير الأمل، واستشعار الأجل خوف بغتة الموت، ومن غيب عنه أجله فهو حري بتوقعه وانتظاره، خشية هجومه عليه في حال غفلة.

<sup>1</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الرقاق، باب في الأمل وطوله، ح 6417، ص 752.

<sup>2</sup> - ينظر: ابن بطال. شرح صحيح البخاري، 150/10.



-واجب على المؤمن استشعار ما نُبه عليه، ومجددة أمله وهواه بالاستعانة بالله ﷻ على ذلك، لأن ابن آدم مجبول على الأمل<sup>1</sup>.

## 2 - التعبير الرمزي من خلال اللغز النبوي: يعد اللغز وسيلة اختبار ذكاء المتعلمين، واستنفار قواهم

الذهنية للمنافسة في الإجابة عنه، كما أنه وسيلة لتقريب بعض المعاني للعقل من خلال تصويرها في ذهن السامع بما يشاكلها من المعاني لترسيخها في ذهن المتعلمين، وقد ثبت عن النبي ﷺ استخدامه هذه الوسيلة، لحديث ابن عمر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "إن من الشجر شجرة لا يسقط ورقها، وإنها مثل المسلم، فحدثوني ما هي؟" فوقع الناس في شجر البوادي، قال عبد الله: ووقع في نفسي أنها النخلة فاستحييت، ثم قالوا: حدثنا ما هي يا رسول الله، قال: «هي النخلة»<sup>2</sup>. ويستفاد من الحديث ما يلي:

-إلقاء العالم المسألة على أصحابه ليختبر قدر أفهامهم ، وتواضع عبد الله بن عمر ﷺ وتوقيره لمن هو أكبر منه من الصحابة ﷺ رغم معرفة حل اللغز، لكونه أصغرهم.

- ضرب الأمثال والأشباه، والتعرف على فضل الشجر والثمر الذي لا يسقط ورقه.

- تشبيه بليغ للنخلة بالمسلم لكثرة خيرها، ودوام ظلها، وطيب ثمرها ، ووجوده على الدوام. وأما في رؤوسها فمن حين تطلع إلى أن تيبس تؤكل أنواعاً، ثم بعد هو مما يدخر فلا ينقطع نفعها ، وفيها منافع من استعمال جذوعها في البناء والآلات، وجرائدها حطباً وعصياً ، وغيرها من الاستخدامات، فهى منفعة كلها، وخير وجمال. كالمؤمن منفعة كله، وخير كله؛ لاتصافه بأفعال الخير .

- أحوال النخل من حين تطلع إلى تمام ثمرها عشرة، كما أن أحوال المؤمن من التوبة إلى المعرفة عشرة: التوبة، ثم الصلاح، ثم الاجتهاد، ثم الخوف، ثم الرجاء، ثم الإرادة، ثم الاستقامة، ثم المحبة، ثم الرضى، ثم المعرفة. وثمر النخل عشرة: طلع ثم إغريض، ثم بلح ثم سياب ثم جرال ثم بسر ثم زهو، ثم تعد ثم رطب ثم تمر<sup>3</sup>.

3 - استخدام الكتابة: استخدم النبي ﷺ الكتابة في عدة مواضع ولعدة أغراض، وقد أفرد لهذه المهمة كتبة للوحي، ومن كتبته هم: الخلفاء الأربعة وأبي بن كعب وزيد بن ثابت ﷺ<sup>4</sup> وكان يكتب أيضاً بنفسه<sup>5</sup>، كما في هذا المثال حيث كتب لغرض بيان قانون التشريع داخل المجتمع النبوي لما رواه جابر بن عبد الله ﷺ قال: " كتب النبي ﷺ على كل بطن عقوله ، ثم كتب أنه لا يحل لمسلم أن يتوالى مولى رجل مسلم بغير إذنه " ، ثم أخبرت أنه لعن في صحيفته من فعل ذلك<sup>6</sup> . وهذا حديث آخر لبيان الأحكام في القضاء والتشريع عموماً، فيما رواه إبراهيم التيمي عن أبيه قال: "خطبنا علي بن أبي طالب ﷺ، فقال: "من زعم أن عندنا شيئاً نقرأه إلا

<sup>1</sup> - ينظر: ابن بطال. شرح صحيح البخاري، 150/10.

<sup>2</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب الفهم في العلم، ح71، ص20.

<sup>3</sup> - ينظر: القاضي عياض. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 345/8 - 348 .

<sup>4</sup> - ينظر: إسماعيل بن كثير أبو الفداء ( ت: 774هـ). البداية والنهاية ، ت: علي شيري ، دار إحياء التراث العربي ، ط1: 1408، هـ - 1988 م، 362/5.

<sup>5</sup> - القاضي عياض. المصدر السابق نفسه، 151/6.

<sup>6</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب العتق، باب تحريم تولي العتق غير مولىه، ح1507، ص384.

كتاب الله وهذه الصحيفة، (قال وصحيفة معلقة في قراب سيفه)، فقد كذب، فيها أسنان الإبل، وأشياء من الجراحات، وفيها قال النبي ﷺ: «المدينة حرم ما بين عير إلى ثور، فمن أحدث فيها حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفاً ولا عدلاً، وذمة المسلمين واحدة، يسعى بها أدناهم، ومن ادعى إلى غير أبيه أو انتمى إلى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفاً ولا عدلاً»<sup>1</sup>. وكان الصحابة رضي الله عنهم يكتبون عن النبي ﷺ الأحكام، لما رواه علي رضي الله عنه قال: " ما كتبنا عن رسول الله ﷺ إلا القرآن، وما في هذه الصحيفة"<sup>2</sup>.

**الفرع الثاني: الرموز المكانية:** قرر النبي ﷺ حرمة بعض الأماكن في الإسلام، مثل: مكة والمدينة، لما رواه علي بن أبي طالب رضي الله عنه عن صحيفته التي كتبها عن النبي ﷺ حيث قال النبي ﷺ: «المدينة حرم ما بين عير إلى ثور، فمن أحدث فيها حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفاً ولا عدلاً»<sup>3</sup>، وأما حرمة مكة فقد ذكرها النبي ﷺ في خطبة حجة الوداع.

**الفرع الثالث: الرموز الصوتية الدينية:** يعد الأذان أحد أهم الرموز الصوتية الدينية لدولة الإسلام، وقد شرعه المولى عز وجل لبيان دخول الصلوات الخمس ينادي به المؤذن ليجتمع الناس لأدائها، فيترك كل مسلم ما يشغله عن هذا الاجتماع لأداء الصلوات في المسجد.

وقد اختار النبي ﷺ بلال بن رباح مؤذناً لكل صلاة، لأن كان يتميز عن غيره من الصحابة رضي الله عنهم بحسن الصوت، بعد استشارة واسعة في كيفية الإعلام بالصلاة، لحديث أنس رضي الله عنه قال: " ذَكُرُوا النَّارَ وَالنَّاقُوسَ فَذَكُرُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى فَأَمَرَ بِلَالُ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَأَنْ يُؤْتَرَ الْإِقَامَةَ "<sup>4</sup>. إن الأذان على قلة ألفاظه مشتمل على مسائل العقيدة، لأنه بدأ بالأكبرية، وهي تتضمن وجود الله وكمالته ثم ثنى بالتوحيد ونفى الشرك ثم إثبات الرسالة لمحمد ﷺ، ثم دعا إلى الطاعة المخصوصة عقب الشهادة بالرسالة، لأنها لا تعرف إلا من جهة الرسول، ثم دعا إلى الفلاح، وهو البقاء الدائم، وفيه الإشارة إلى المعاد، ثم أعاد ما أعاد توكيداً.. وكانت الحكمة في اختيار كلماته سهولته، وتيسره لكل أحد في كل زمان ومكان<sup>5</sup>.

1 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب العتق، باب تحريم تولي العتيق غير مواليه، ح1370، ص384.

2 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجزية والموادعة، باب إثم من عاهد ثم غدر، ح3179، ص375، مختصراً.

3 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب العتق، باب تحريم تولي العتيق غير مواليه، ح1370، ص384 مختصراً.

4 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأذان، باب بدء الآذن ..، ح603، ص75.

5 - ابن حجر. فتح الباري، 2/77.

## المطلب الثاني: استخدام النبي ﷺ عرف الأمم للدعوة إلى الله

اتخذ النبي ﷺ ختما له أثناء إرسال الرسائل حسب ما تعارفت عليه الأمم، واستخدم رايات وألوية

إسلامية أثناء الحروب، لتمييز راية الإسلام بعد أن يحملها قائد الجيش في الحروب.

**الفرع الأول: استخدام الإسلام الرايات والألوية:** استخدم النبي ﷺ الرايات والألوية أثناء الحروب، وحتى في حال السلم، كما حصل ذلك في فتح مكة.

واللواء هو الراية ويسمى أيضا العلم، والأصل أن يمسكه رئيس الجيش، فيحمله عاليا على رأسه، وقيل: اللواء غير الراية، فاللواء ما يعقد في طرف الريح ويلوى عليه والراية ما يعقد فيه ويترك حتى تصفقه الرياح، وقيل: اللواء دون الراية، وقيل: اللواء العلم الضخم، والعلم علامة على محل الأمير يدور معه حيث دار، والراية يتولاها صاحب الحرب<sup>1</sup>.

وقد اعتمد النبي ﷺ استخدام الرايات والألوية، لحديث سهل بن سعد رضي الله عنه سمع النبي ﷺ يقول يوم خيبر: «لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ». فَقَامُوا يَرْجُونَ لِذَلِكَ أَيُّهُمْ يُعْطَى، فَعَدَّوْا وَكُلُّهُمْ يَرْجُو وَأَنْ يُعْطَى، فَقَالَ: أَيَّنَ عَلَيَّ؟ فَقِيلَ: يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ، فَأَمَرَ فُدْعِيَ لَهُ، فَبَصَّقَ فِي عَيْنَيْهِ، فَبَرَأَ مَكَانَهُ حَتَّى كَانَهُ لَمْ يَكُنْ بِهِ شَيْءٌ. فَقَالَ: "نَقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا". فَقَالَ: «عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبِرُهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ، فَوَ اللَّهُ لَأَنْ يُهْدَى بِكَ رَجُلٌ وَاحِدٌ خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ»<sup>2</sup>، ولحديث أنس رضي الله عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَعَى زَيْدًا وَجَعْفَرًا وَابْنَ رَوَاحَةَ لِلنَّاسِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَهُمْ خَبْرُهُمْ، فَقَالَ: أَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدًا، فَأُصِيبَ ثُمَّ أَخَذَ جَعْفَرًا فَأُصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَ ابْنَ رَوَاحَةَ فَأُصِيبَ، وَعَيْنَاهُ تَدْرِفَانِ حَتَّى أَخَذَ الرَّايَةَ سَيْفٌ مِنْ سُيُوفِ اللَّهِ حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ»<sup>3</sup>.

وقد أخذ النبي ﷺ بالعرف العام في تحصنهم وتسليحهم، فإذا كان عدو المسلمين على صفة غير الصفة التي كانت عليها فارس والروم، كان جهادهم بحسب توجيه الشريعة التي مبناها على تحري ما هو لله أطوع، وللعبد أنفع، والأصلح في الدنيا والآخرة. وقد يكون الخبر بحروبهم أقدر على حربهم ممن ليس كذلك، لا لفضل قوته وشجاعته، ولكن لمجانسته لهم<sup>4</sup>.

**الفرع الثاني: اتخاذه ختما للرسائل:** اتخذ النبي ﷺ ختما يختم بها كتبه التي أرسلها إلى العجم، لأنهم كانوا لا يقرؤون كتاباً غير مختوم<sup>5</sup>، لحديث أنس رضي الله عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى كَسْرَى وَقَيْصَرَ وَالنَّجَاشِي، فَقِيلَ: "إِنَّهُمْ لَا يَقْبَلُونَ كِتَابًا إِلَّا بِخَاتَمٍ، فَصَاغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا، حَلَقَةً، فَضَةً، وَنَقَشَ فِيهِ - مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ

1 - ينظر: محمد بن يوسف الكرماني (ت: 786هـ). الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، 56/7 وموسى شاهين لاشين فتح المنعم شرح صحيح مسلم، 95/7.

2 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب دعاء النبي ﷺ الناس إلى الإسلام...، ح 2942، ص 346.

3 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب غزوة مؤتة من أرض الشام، ح 4262، ص 500.

4 - ابن تيمية. مجموع الفتاوى، 107/4.

5 - القاضي عياض. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 608/6.

1 - « ويستفاد من الحديث مخالقة الناس بأخلاقهم، واستتلاف العدو بما لا يضر، وفيه أن خواتيم الخلفاء وأولي الأمر يجب الاهتبال بها وحفظها من الضياع<sup>2</sup>.

**1 - اتخاذ سفراء ومبعوثين رسميين لمراسلاته ﷺ:** راسل النبي ﷺ ملوك وسلاطين زمانه، باختيار سفراء ومبعوثين لدولته لآداء هذه المهمة وفق اختيار دقيق لأناس مؤهلين لإشغال هذه المناصب أو القيام بمثل هذه المهمات<sup>3</sup>، لأنهم سيمثلون صورة أمتهم، وصورة حملة الإسلام من خلال إجراء هذه المفاوضات.

وقد اعتنى الإسلام بحقوق السفير والرسول الذي يدخل دولة الإسلام، واعتبره في ضيافة المسلمين ومن المستأمنين، كما ذكر ذلك ابن القيم<sup>4</sup>. ولا يوجد فرق بين مهمة الرسول والسفير في آداء مهامه، فالرسل هم من يتابعون أخبار من بعثهم<sup>5</sup>، والسفراء هم أعلى مراتب السلك الدبلوماسي في العصر الحديث، وهم رؤساء البعثة السياسية التي تعرف بالسفارة<sup>6</sup>، ومن أمثلة سفرائه أو رسله أذكر منهم: دحية بن خليفة الكلبي أرسله إلى قيصر ملك الروم وعبد الله بن حذافة السهمي أرسله إلى كسرى ملك فارس وعمر بن أمية الضميري الذي أرسله إلى كسرى ملك فارس وغيرهم من السفراء والرسل<sup>7</sup>.

**2 - استخدام النبي ﷺ المراسلات إلى أمراء السرايا والملوك:** كان النبي ﷺ يكتب تعليماته لأمراء السرايا ليوجههم في بعض الأحكام، وقد يطلب من أحدهم عدم قراءة الرسالة حتى يبلغ مكانا معينا، وقد كتب النبي ﷺ لأمر السرية كتابا، وقال: «لا تقرأه حتى تبلغ مكان كذا وكذا». فلما بلغ ذلك المكان قرأه على الناس وأخبرهم بأمر النبي ﷺ<sup>8</sup>.

وقد اقتضت عالمية الدعوة الإسلامية من النبي ﷺ التعريف بها من خلال مراسلات ملوك عصره وسلاطينهم، فقد روى أنس رضي الله عنه أن نبي الله ﷺ كتب إلى كسرى وإلى قيصر وإلى النحاشي وإلى كل جبار يدعوهم إلى الله تعالى وليس المقصود بالنحاشي ذلك الذي صلى عليه النبي ﷺ<sup>9</sup>.

1 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب ال لباس والزينة، باب في اتخاذ النبي ﷺ خاتما، لما أراد أن يكتب إلى العجم، ح 2092، ص 548.

2 - القاضي عياض. المصدر السابق نفسه، 6/608.

3 - ينظر: محمد فاضل زكي. الدبلوماسية في النظرية والتطبيق، مطبعة شفيق، ط3: 1393هـ - 1973م) بغداد، ص7-8.

4- قال ابن القيم: "وأما المستأمن فهو الذي يقدم بلاد المسلمين من غير استيطان لها، وهؤلاء أربعة أقسام: رسل، وتجار، ومستجيرون حتى يعرض عليهم الإسلام والقرآن، فإن شاءوا دخلوا فيه، وإن شاءوا رجعوا إلى بلادهم، وطالبوا حاجة من زيارته، أو غيرها، وحكم هؤلاء ألا يهاجروا، ولا يقتلوا، ولا تؤخذ منهم الجزية، وأن يعرض على المستجير منهم الإسلام والقرآن". ينظر: أحكام أهل الذمة، ت: يوسف بن أحمد البكري وشاكر بن توفيق العاروري، رمادي للنشر، ط1: 1418 هـ - 1997م، الدمام، 2/847.

5 - ابن منظور. لسان العرب، 11/281.

6 - عطية الله أحمد. القاموس السياسي، دار النهضة العربية، ط4: 1980م، القاهرة، ص644.

7 - ابن هشام. السيرة النبوية، 2/607.

8 - رواه البخاري معلقا، كتاب العلم، باب ما يذكر في المناولة، ص19.

9 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب كتب النبي ﷺ إلى ملوك الكفار يدعوهم إلى الله ﷻ، ح 1774، ص463.

خاطب النبي ﷺ جميع الأمم بلغة القرآن الكريم، وكان يستعين ببعض الصحابة ﷺ في قراءة ما يكون غامضاً عنده من اللغات التي كان يجهلها، واعتنى بمخاطبة الناس باصطلاحهم ولغتهم، كمخاطبة العجم من الروم، والفرس، والترک بلغتهم وعرفهم، فكان يجيز ذلك حسب الحاجة إليه<sup>1</sup>، وكان يجيز للأعجمي المتشبه بالعربي، لمخاطبة قومه الأعاجم من العربي، ويجيز للعربي المتشبه بالعجم بمخاطبة العرب من العجمي<sup>2</sup>.

### المطلب الثالث: العهود والرسائل إلى القبائل العربية

قام النبي ﷺ بإبرام العهود والاتفاقيات مع قريش في عصره كقائد لدولة الإسلام، ومن أمثلة ذلك صلح الحديبية، وقد كان هذا الصلح بين المسلمين وقريش قبل فتح مكة. لما رواه البراء ﷺ قال: اعتمر النبي ﷺ في ذي القعدة، فأبى أهل مكة أن يدعوه ليدخل مكة حتى قاضاهم على أن يقيم بها ثلاثة أيام، فلما كتبوا الكتاب كتبوا: "هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله ﷺ فقالوا: لا نقر بها فلو نعلم أنك رسول الله ما منعناك، لكن أنت محمد بن عبد الله"، قال: «أنا رسول الله وأنا محمد بن عبد الله». ثم قال لعلي: «امح رسول الله». قال: «لا، والله لا أحوك أبداً، فأخذ رسول الله ﷺ الكتاب، فكتب: «هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله لا يدخل مكة سلاح إلا في القرب، وأن لا يخرج من أهلها بأحد إن أراد أن يتبعه، وأن لا يمنع أحداً من أصحابه أراد أن يقيم بها»<sup>3</sup> ومما استفاد من هذا الحديث<sup>4</sup> ما يلي:

- قام بكتابة هذا الصلح كاتب النبي ﷺ علي ﷺ، وحين طلب كفار قريش بكتابة: محمد بن عبد المطلب بدل محمد رسول الله، رفض مح ما كتب .  
- نحو النبي ﷺ للفظ "رسول الله" وهكذا أتم هذا الصلح بإقرار المقاضاة، ولذلك سمي هذا العام بعام المقاضاة لما كان فيها، وسميت منها عمرة القضاء .  
- الحديث حجة على أنه يكتفي في الوثائق بالاسم.

- بإمكان الإمام أن يعقد الصلح على ما يراه صلاحاً للمسلمين، وإن كان يظهر في بادئ الرأي أن في ظاهره هضم لحقه بلأن يمحو اسمه. وقد كان الصلح على ثلاثة أشياء، كما ذكر ذلك عن البراء بن عازب ﷺ قال: «صالح النبي ﷺ المشركين يوم الحديبية على ثلاثة أشياء: على من أتاه من المشركين رده إليهم،

1 - عبد الحليم بن تيمية. الفتاوى الكبرى، 1/136.

2 - ابن تيمية. مجموع الفتاوى، 4/107.

3 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلح، باب كيف يكتب هذا ما صالح فلان بن فلان وإن لم ينسبه إلى قبيلته، خ 2699، ص314.

4 - ينظر: القاضي عياض. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 6/148-149.

ومن أتاهم من المسلمين لم يردوه، وعلى أن يدخلها من قابل، ويقيم بها ثلاثة أيام، ولا يدخلها إلا بجلبان السلاح: السيف والقوس ونحوه»<sup>1</sup>.

أبرم النبي ﷺ اتفاقيات مع قريش، وأخرى مع أهل نجران من النصارى حسب عرف عصره، و أقام ﷺ الصلح والهدنة<sup>2</sup> مع يهود المدينة، مُطْلَقًا مدتها ما داموا غير محاربين له، فكانت تلك ذمتهم قبل أن تفرض الجزية، فلما فرضت الجزية زاد ذلك في شروط العقد ولم يغير حكمه، فصار مقتضاها التأييد.

وكان من شروطها إذا نقض بعضهم العهد، وأقرهم الباقون، ورضوا بذلك، ولم يعلموا به المسلمون؛ صاروا في ذلك كمنقض أهل الصلح وأهل العهد.

وكانت هذه الاتفاقيات ليعيش المسلمون وأهل الذمة في أمن داخل دولة الرسول ﷺ، وقد التزم بها المسلمون حتى نقضها يهود بني النضير بعد أن دبروا أمر قتله ﷺ، فأعلمه المولى عز وجل فنقضت تلك الاتفاقية، وكان من نتائجها إجلائهم من المدينة<sup>3</sup>.

1 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلح، باب كيف يكتب هذا ما صالح فلان بن فلان وإن لم ينسبه إلى قبيلته، خ 2700، ص314.

2 - الهدنة: اتفاق يبرم بين فريقين متحاربين بوقف القتال مدة يتفق عليها فيما بينهما. ينظر: محمود شيت خطاب. الرسول القائد، مكتبة النهضة، ط2: 1960، بغداد-العراق، ص184

3 - ابن القيم الجوزية. زاد المعاد في هدي خير العباد، 3/123.



## المطلب الرابع: الرسائل إلى ملوك الدول الكبرى

بعد أن أسس النبي ﷺ دولته في المدينة المنورة، راسل جميع رؤساء القبائل العربية، وسلاطين وملوك عصره يبلغهم دعوة الإسلام. وقد رأيت أن أذكر مثالين من مراسلاته، مراسلته لكسرى ملك الفرس وقيصر ملك الروم على سبيل الاختصار.

**الفرع الأول: رسالة النبي ﷺ إلى كسرى<sup>1</sup>** : أرسل الرسول ﷺ رسالة إلى كسرى بعد ختمها يدعوه إلى الإسلام ويبلغه بأنه رسول الله، وكان رد فعل كسرى ردا سيئا على رسالة الرسول ﷺ، لما رواه عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ بعث بكتابه رجلا، وأمره أن يدفعه إلى عظيم البحرين، فدفعه عظيم البحرين إلى كسرى، فلما قرأه مزقه<sup>2</sup>.. فحسبت أن سعيد بن المسيب قال: " فدعا عليهم رسول الله ﷺ أن يمزقوا كل ممزق"<sup>3</sup>.

ويستفاد من هذه الرسالة<sup>4</sup> ما يلي:

- دعوة الرسول ﷺ قيصر إلى الإسلام، فكتب إليه رسالة في ذلك.
- لزوم دعوة الملوك والسلاطين وتبليغهم، ولا يلزم تكرار التبليغ، فإن شاء أن يطلب غرقهم فعل.
- ختم النبي ﷺ الكتاب قبل إرساله لأن الفرس كانت لا تقرأ كتابًا غير مختوم؛ ويعتبرون الكتاب الغير مختوم مباح لسواهم ومهمل.
- إن تمزيق الكتاب دليل على التهاون بأمر النبوة والاستهزاء بصاحبها؛ لذلك دعا عليهم بالتمزيق فأجيبته دعوته.
- إن استهزاء قيصر بالنبوة والدين ورده بهذه الطريقة هو استهزاء بالدعوة الإسلامية ودولتها، وإعلان عن معاداتها.

لم يكن ينتظر النبي ﷺ تمزيقه كتابه من صاحب دولة، لأن ذلك يعد استهزاء وتعديا على رموز الدولة الإسلامية ومعالمها واستهزاء بنبوته ﷺ، وانطلاق عداوة بين الدولتين.

**الفرع الثاني: رسالة النبي ﷺ إلى هرقل** : اختار النبي ﷺ دحية الكلبي ليكون سفيرا لدولة الإسلام، فقد كان يُضربُ به المثل في حسن الصورة، درجة أن جبريل عليه السلام كان ينزل على صورته<sup>5</sup>، فحمل رسالة إلى قيصر الروم<sup>6</sup>، وكان هرقل من يحكم الروم وقتئذ، وكان متميزا بالحنكة السياسية في حكمه، وكان متنصرا ينتظر

<sup>1</sup> - كسرى لقب لكل من ولي مملكة الفرس. ينظر: أحمد بن حجر. فتح الباري، 6/625.

<sup>2</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب كتاب النبي ﷺ إلى كسرى وقيصر، ح 4424، ص 519.

<sup>3</sup> - هذه زيادة مرسله من سعيد بن المسيب، ومعناها أن يمزقوا كل ممزق بمعنى يفرقوا ويتقطعوا. ينظر: ابن حجر. فتح الباري، 8/127.

<sup>4</sup> - ابن بطلان. شرح صحيح البخاري، 5/115.

<sup>5</sup> - أحمد بن حجر العسقلاني. الإصابة في تمييز الصحابة، 2/384.

<sup>6</sup> - قيصر هو لقب لكل من ولي مملكة الروم. ينظر: أحمد بن حجر. فتح الباري، 6/625.

خروج نبي قريبا، وحينما أرسلت إليه رسالته ، أقام مباحثة حول ظهور هذا النبي المنتظر عندهم، فأرسل يحقق في المسألة، ويبحث عن أحد أقربائه ليحييه عن أوصافه.

وكان معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه ضمن قوافل التجار بالقرب من الروم، ولم يسلم بعد، فاستدعاه ليسأله عن حال النبي ﷺ؛ ولكن صدق حديث العربي في الجاهلية، وأنفته جعلت إجابات أبي سفيان رضي الله عنه صادقة رغم ما يكنه من العدا للجماعة المؤمنة.

وقد سأله هرقل أسئلة متعددة بما هو ثابت عنده في النصرانية عن هذا النبي، فسأل عن نسبه، وإذا ما عُرف الملك في أحد آبائه، ثم سأل عمن يتبعونه وحالمهم، كما سأله عن صفاته ﷺ، وأوامره التي يطالب بها الناس، وعندما أجابه، قال هرقل: " فَإِنْ كَانَ مَا تَقُولُ حَقًّا فَسَيَمْلِكُ مَوْضِعَ قَدَمَيَّ هَاتَيْنِ ، وَقَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ أَنَّهُ خَارِجٌ ، لَمْ أَكُنْ أَظُنُّ أَنَّهُ مِنْكُمْ ، فَلَوْ أَنِّي أَعْلَمُ أَيُّ أَخْلَصُ إِلَيْهِ لَتَحَشَّمْتُ<sup>1</sup> لِقَاءَهُ ، وَلَوْ كُنْتُ عِنْدَهُ؛ لَعَسَلْتُ عَنْ قَدَمِهِ "، والظاهر أن هرقل يعرف بدقة أوصاف النبي ﷺ المنتظر من خلال كتب النصارى، وبعد هذا الحوار الطويل استدعى هرقل دحية ليقرا رسالة رسول الله ﷺ، وها هو مضمونها: «بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد عبد الله ورسوله إلى هرقل عظيم الروم، سلام على من اتبع الهدى، أما بعد فإني أدعوك بدعاية الإسلام، أسلم تسلم، يؤتك الله أجرك مرتين، فإن توليت فإن عليك إثم الأريسيين<sup>2</sup> ثم قال: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَعُوْلُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ (آل عمران. 64) وعندما قرأ الكتاب؛ كثر الصخب، وارتفعت الأصوات دليلا على الرفض القاطع لهذه الرسالة، والرفض التام للدخول في هذا الدين، رغم تحقق هرقل من نبوته ﷺ. وقد تبين لي من خلال هذا العنصر ما يلي:

- اختيار دقيق من النبي ﷺ لسفير الإسلام دحية الكلبي.
- تحقق هرقل من نبوة النبي ﷺ قبل قراءة الرسالة من خلال الإجابة عن أسئلة كان يعلمها في صفات النبي المنتظر، وصفات من يتبعونه وأوامره، واستغرابه بأن يكون هذا النبي من أصل عربي.
- حسن مطلع الرسالة وإيجازها، وإظهار النبي ﷺ قوة رسالته بإظهاره اسمه في مطلعها، وتواضعه ﷺ واحترامه وتقديره لعدوه هرقل من خلال ندائه ب "عظيم الروم"، وتحفيزه وترغيبه لهرقل إذا ما أسلم بالأجر مرتين، وتخويفه وترهيبه من لحاق إثم تابعيه حال استكباره.

<sup>1</sup> - تجشمت: قصدهت وسافرت إليه وتكلفت له ما لم يبلغه أحد . ينظر: المبارك أبو السعادات الجزري. النهاية في غريب الحديث، 445/3.

<sup>2</sup> - أتباعه من اليهود والنصارى، قيل: هم أتباع عبد الله بن أريس، وهذا الذي ينسب إليه الأروسية من النصارى، ولهم مقالة معروفة في عيسى ﷺ ويقال لهم: " الأروسيون " أيضاً، وهم لا يقولون بإلهية عيسى، متمسكون بما كان عليه. ينظر: القاضي عياض. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 121/6.

-إلقاء النبي ﷺ السلام وكان تسليمه تسليم ابتداء، صدرَّ به رسالته "سلام على من اتبع الهدى"، وكان تنكيره هذا السلام من حكمته ﷺ<sup>1</sup>.

-إشارة النبي ﷺ إلى عقيدة التوحيد المشتركة بين أمم الرسالات في دعوته هرقل؛ بجمع أهل الكتاب عليها، ونفي الشرك والربوبية للمخلوقين، فيما استحدثت من مغالطات في عقيدتهم.

-لم يُذكر في رسالة النبي ﷺ أمراً مادياً، بل اقتصر على أمر نشر دعوته ونشر عقيدة التوحيد، وقد أضاف في بيان رسالته آيات من القرآن الكريم أوجزت مطلبه لدعوة إسلامية رحيمة بالإنسانية.

-استشارة هرقل لبطارفته في هذه المسألة، رغم إقراره بالرسول في الجملة، لكنه لم يؤمن بما يجب من حقيقة إرساله<sup>2</sup>.

-استنكار من حوله لهذه الرسالة ورفضهم الدخول في الإسلام.

ومن خلال هذا المبحث تبين لي ما يلي:

- استخدم النبي ﷺ بعض الرموز من الخطوط والأشكال الهندسية، والكتابات لإيصال رسالته.
- استخدم النبي ﷺ بعض عرف الأمم في الحروب كالرايات والألوية وفي حال السلم كالأختام وإرسال السفراء وإبرام الاتفاقيات والمعاهدات.
- إن رسائل النبي ﷺ قد كانت وسيلة من أهم أساليب توسيع الدعوة إلى العالم أجمع، فالنبي ﷺ راسل كل جبار في الأرض، واختار لهذه المهمة سفراء بدقة شديدة، وقد كان لهذه المراسلات دور كبير في إعلام العالم بظهور النبي المنتظر عند النصارى واليهود.
- تباينت ردود الأفعال في تلقي رسائل النبي ﷺ، بين الملوك والسلاطين بين ممزق للرسالة، ومناقش لها مع قومه.

1 - ابن القيم الجوزية. بدائع الفوائد، 396/2.

2 - أحمد بن عبد الحليم أبو العباس ابن تيمية (ت: 728هـ). الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، ت: علي بن حسن وعبد العزيز بن إبراهيم وحمدان بن محمد، دار العاصمة، ط2: 1419هـ - 1999م، السعودية، 518/6.

### ملخص الفصل:

ومن خلال هذا الفصل تبين لي ما يلي:

— إن حرية التعبير في السنة النبوية تقتضي تبليغ الناس لاعتقاد الإسلام وقد حدد الإسلام قيمها في الدعوة الإسلامية ومبادئها من خلال القرآن الكريم، واقتصر على أسلوب التبليغ المباشر في المرحلة السرية؛ ونوع الأساليب وطرق الدعوة إلى الله في المرحلة الجهرية، رغم محاصرتها من قريش، ورغم ما أحيط بها من دعايات كاذبة.

— اتبع النبي ﷺ أسلوباً إعلامياً أساسه التثبت وقول كلمة الحق والدعوة إليها، واستخدم كدعاية مضادة للرد على دعاية القرشيين، وتزييفهم للحقائق بالإشاعات الكاذبة، فكان رده عليهم، إما دفاعاً عليه بالقرآن الكريم، أو بدفاع الشعراء عنه؛ غير أن قريش زادت في تصعيدها بعد فشل محاولات إغرائه ومساومته، فاتخذت من العنف وتعذيب المستضعفين أسلوباً لمحاولة القضاء على الدعوة النبوية وأدها في مهدها، معتبرة إياها خطراً على نافوذها.

— تميز أسلوب دعوة النبي ﷺ بالتدرج في استخدام الوسائل والطرق والأساليب بداية من اللقاء المباشر والتساؤل والحوار والجدال والتي هي أحسن، والمناظرات، والدعوة إلى الله، والخطب لتتوسع إلى دعوة عالمية من خلال إبرام المواثيق والاتفاقيات مع القبائل العربية والرسائل إلى ملوك عصره.

— كانت الهجرة إلى المدينة المنورة بداية عهد جديد للدعوة الإسلامية، وتغييراً شاملاً في وسائلها وأساليبها، وتأسيساً لنهاية الحزازات الجاهلية وتربية المجتمع النبوي على قيم السماحة والعفو.

— قام النبي ﷺ بالماخاة بين المهاجرين والأنصار كأحسن حدث تاريخي عرفه تاريخ الإنسانية حين وصل مفهوم الأخوة الإسلامي درجة روحية عالية، تجرد فيها مجتمع المدينة عن عالم الماديات وتقاسمه مناصفة مع المهاجرين، كأول امتحان صعب يتجاوزه الأنصار ليخلد القرآن ذكرهم ويكتب تاريخ البشرية انتصارهم وصدقهم وعطاءهم لدعوة الرسول ﷺ.

— كان التساؤل مفتوحاً زمن النبي ﷺ في مسائل الاعتقاد، للرجال والنساء والقوم والجماعة والأفراد على حد سواء في مختلف المواضيع التي تخص أصول العقيدة وفروعها، ولم توضع له قيود سوى التزام توقير النبي ﷺ والتأدب معه أثناء سؤاله.

— إن منهج التساؤل في مسائل العقيدة هو أساس تربوي لتحقيق الاعتقاد الإيماني، ونفي الإشكال عند التعارض الحاصل للسائل، وإزالة الشبهة أو الإشكال في فهم النصوص.

- إن الأسئلة التي كانت حول مسائل الغيب، كانت إجابتها منه ﷺ ببيان شاف لتفاصيل اليوم الآخر وعالم الغيب، حيث صورت الجنة لنفوس المشتاقين إليها بما يرغبهم فيها كأنها عالم شهادة وتم تصوير جهنم بما يقود المستمع لاجتناب أعمالها ولذلك تكرر السؤال عن وقت قيام الساعة.

- اختلفت أغراض سؤال النبي ﷺ بين إثبات الاعتقاد وبيان الإيمان وبيان أصوله العملية وبحث الوصول إلى أعلى مراتبه، وكان التساؤل بشكل كبير في مسائل الغيب، حيث بلغ درجة حب الاستطلاع والفضول لتفاصيلها، ولم يحرم السؤال في مسأله؛ بل أجاب النبي ﷺ عن جميع أسئلته، وقربها للعقل البشري درجة خلود مفهومها في الضمير المسلم إلى قيام الساعة.

- كان الحوار في مجالس النبي ﷺ من أهم الأساليب التربوية الإيمانية للمجتمع النبوي، حيث يتمكن المحاور من خلاله التعرف على أحكام العقيدة وسؤال النبي ﷺ في جميع مسائلها قبل إعلان إسلامه، ويستفيد من سؤاله الحاضرون.

- إن الحوار النبوي محققة فيه عناصر الحوار التربوي، لأن النبي ﷺ معلم الإنسانية نوع أساليبه، فهو إما استفسار من السائل، أو طرح النبي ﷺ إشكالا للصحابة ليعرف انطباعهم، وينمي قدراتهم الذهنية في بحث الإجابة، ثم يقدم النتيجة أو الحصيلة بعرض مفاهيم الإسلام، ونقد المفاهيم القديمة، وتعدد أماكنه وزمنه.

- إن حرية إبداء الرأي في مسائل العقيدة عند الصحابة، لم تمنعهم من مراجعة النبي ﷺ في بعض ما أشكل عليهم، أو مراجعة بعضهم بعضا.

- إن مراجعات الصحابة ﷺ بعضهم بعضا، كانت مراجعات علمية تربوية لأجل إثبات النصوص أو التحقق من جميع روايات واقعة أو بحث تعددها، وهذه المراجعات لم تنتج الجفاء والتقاطع بينهم، وتكوين فريقين متضادين؛ بل على عكس ذلك، فقد كانت سببا وراء وحدة الصف الإسلامي.

- إن خطبه ﷺ في قمة البلاغة والفصاحة والإيجاز بغير تكلف ولا صنعة، يفهمها الفقيه والعامي من الناس، وتحفظها العرب عنه بكل سهولة، أصلها الإسلام، ووضع قواعدها النبي ﷺ.

- إن خطبه ﷺ أسلوب تربوي للمجتمع الإسلامي، وأسلوب تقويم، بدعوته للمعروف ونهيه عن المنكر، وكانت آخر خطبه الوداع كوصية خالدة لأمة الإسلام.

- إن الإسلام لا يحكم على الأفراد الذين يخالفونه في العقيدة بالفناء، ولا يرفض الآخر ولا يعاديه بسبب اختلاف معه في الدين أو العقيدة أو لكونه ذميا؛ بل يقيم معهم علاقة وطيدة باسم الكرامة الإنسانية داخل دولة الإسلام أساسها التعايش وخدمة الآخر وتحقيق مصلحة المسلمين لأنه يتطلع لإبلاغهم رسالة النبي ﷺ، وقد أوصى النبي ﷺ بأهل الذمة.

- حدد الإسلام قيما للتواصل مع أهل الذمة وفق تشريع دقيق يحمي حقوق المسلمين وحقوقهم، أساسه العدل ونبذ الظلم بمختلف أشكاله، والرفق والتبشير بالإسلام وإقامة علاقات اجتماعية أسرية بينهم، ومخالفتهم في زيهم وهيئتهم.

- اتبع النبي ﷺ العفو والسماحة، وتقدير الآخر، وقيم الحوار، والمجادلة بالتي هي أحسن، لمخاطبة أهل الكتاب والمشركين، وواجه كل صدام محتمل فيه اللجوء إلى العنف بالرفق والسماحة.

- فتح النبي ﷺ حرية التعبير مع الآخر بعد فتحه باب الحوار مع اليهود والنصارى، وحاججهم بالقرآن الكريم في مناسبات عدة، رغم معرفتهم بحقيقته، ولم يفرض عليهم الإسلام مع علمهم بأنه النبي الموصوف عندهم، وقام بإبرام موثيق واتفاقيات، حتى يعيشوا آمنين في المجتمع النبوي؛ غير أنهم قاموا بنقضها عدة مرات.

- قامت بين النبي ﷺ والنصارى مناظرات عديدة، انتصر فيها الإسلام كل مرة حتى شرعت المباحلة لإقرار تكذيبهم واستكبارهم، ورغم ذلك لم يفرض عليهم الإسلام.

- استخدم النبي ﷺ رموزا خطية وكتابية وشفهية، وتأسست لأمة الإسلام رموزها الصوتية والمكانية.

- اعتمد النبي ﷺ عرف الأمم لنشر الدعوة، فاتخذ الختم لإرسال الرسائل وأقام الاتفاقيات والصلح والمعاهدات، كما اعتمد الرايات في إرسال الجيوش، واتخذ السفراء كمبعوثين للملوك والسلطين.

- إن رسائل النبي ﷺ قد كانت وسيلة من أهم وسائل توسع الدعوة إلى الله من الدعوة داخل القبائل العربية إلى العالم أجمع، فالنبي ﷺ راسل كل جبار في الأرض، واختار لهذه المهمة سفراء بدقة شديدة، وقد كان لهذه المراسلات دور كبير في إعلام العالم بظهور النبي المنتظر عند النصارى واليهود.

- وسع النبي ﷺ دعوته بمراسلة الملوك والسلطين وقبائل العرب قاطبة، ليعرفهم برسالته، وقد تعددت مواقف السلطين في التعامل مع مراسلاته ﷺ، فكانت رسالته إلى هرقل سببا في التحقق من نبوته وإجراء مشاورات داخل المملكة، وقد أسفرت نتائجها عن رفض الدخول في الإسلام، رغم قيام الحججة على البطارقة وتبينهم لنبوته؛ وكان موقف النبي ﷺ من كسرى بعد أن مزق رسالته الدعاء بسقوط عرشه.



الفصل الثالث: ضوابط حرية التعبير في مسائل العقيدة وتحدياتها

المبحث الأول: ضوابط حرية التعبير في مسائل العقيدة

المبحث الثاني: خطورة التغريب على مظاهر حرية التعبير في العقيدة  
الإسلامية

المبحث الثالث: آثار حرية التعبير على عقيدة المسلم والمجتمع  
النبوي ودورها

## تم-هيد:

كانت حرية التعبير في مسائل الاعتقاد مفسوحة في المجتمع النبوي، وكان جو السؤال والحوار والجدال والدعوة إلى الإسلام مفسوحا لجميع الناس.

والتساؤل المطروح في هذا الفصل: هل وضع النبي ﷺ ضوابط وتشريعات لحرية التعبير في مسائل العقيدة في عصره ﷺ؟ وهل الحكم بالكفر على عمل أو قول هو حكم بتكفير صاحبه؟ وهل هذا الحكم وما ينبنى عنه من حد الردة هو مناف لحرية التعبير الإسلامية؟ ثم ما هي التحديات التي يواجهها المسلم في فهم عقيدة الإسلام والثبات عليها أثناء عرضها لمن يريد الدخول في الإسلام أو الاطلاع عليها اليوم؟ وما هي النظرة التي يتم بها عرض عقيدة الإسلام في ظل تحديات المذاهب المادية والدعوة إلى العلمانية ابتداء، ثم إلى الحداثة وما بعد الحداثة، والعولمة وغيرها من المصطلحات المصادمة لعقيدة الإسلام؟ وما هو دور المسلم اليوم على مستوى الفرد وعلى مستوى الجماعة، وما هو دور الهيئات العلمية في مواجهة هذه التحديات ، والثبات على العقيدة الإسلامية والدعوة إليها؟ وجميع هذه الفرضيات سأتعرف الإجابة عنها ضمن هذا المبحث باختصار شديد.

المبحث الأول: ضوابط حرية التعبير في مسائل العقيدة

المطلب الأول: علاقة نواقض الإيمان بالكفر

المطلب الثاني: الفرق بين حكم الكفر والتكفير

المطلب الثالث: الردة واستتابة المرتد

المطلب الرابع: استشكال حكم الردة وحكمة حرية الاعتقاد

## المبحث الأول: ضوابط حرية التعبير في مسائل العقيدة

حذر الإسلام من خطورة الكلمة، وحدد قيما لأخلاقها ، وضمانا للتواصل بها، فشرع حظرا على إطلاق الكلام، ونظم عباراته، باعتباره أساس بناء شخصية الفرد المسلم، وبناء مصطلحات الإسلام، وحماية عقيدته ولغته.

وقد حدد الإسلام مفاهيم العقيدة بدقة، فحدد الإيمان وميزه عن الكفر والبدعة، حتى يتخبر المسلم طريقه في التواصل بدقة، فلا يتصور لمسلم لامست بشاشة الإيمان قلبه أن يعلن الكفر يوما، مهما أشكل عليه أمر أو وقعت له وسوسة، وقد دل النبي ﷺ أمته على المخرج من كل وسوسة. ولكن، ماذا لو أعلن هذا الذي كان مسلما وفي صف المسلمين كفره، وقرر الردة، أو قال كلام الكفر أو فعل فعلا مكفرا، فما حكمه في الإسلام؟ وماذا يترتب عن كلامه هذا؟

### المطلب الأول: علاقة نواقض<sup>1</sup> الإيمان بالكفر

كفل الإسلام حرية التعبير في مسائل الاعتقاد بتقرير القرآن الكريم حرية الاعتقاد المسؤولة، وتطبيق النبي ﷺ لها، فهو لم يلزم أحدا بدخول الإسلام. فلم يلزم قريشا بالدخول في الإسلام وهم أعلم الناس بصدقه، كما أنه لم يلزم اليهود والنصارى بالإسلام على معرفتهم بأوصافه ﷺ قبل نزول الوحي عليه. وقد كفل الإسلام حرية إقرار الإيمان وشدد العقوبة على معلن الكفر بعد ذلك لضمان الأمن الاعتقادي، فما علاقة نواقض الإيمان بالكفر؟ ثم ما علاقة ذلك بجرية التعبير أو حرية الاعتقاد إذا كانت مقررة في القرآن الكريم والسنة النبوية؟

إن الإجابة عن هذه التساؤلات كانت ضمنية في مطلب سابق حددت فيه أهم مفاهيم العقيدة كالكفر والإيمان، والمتبع لهذا المفهوم يجد انحرافا حصل في التاريخ الإسلامي عما قرره الأوائل من السلف، ولذلك تعين ضبط الاعتقاد الذي يُنتج أقوالا وأفعالا تثبته، فلا يكون التعبير عند المسلمين مناقضا لما تؤمن به قلوبهم، وتقوم به أفعالهم، فكان بيان ذلك للمسلم لتحديد ما هو كفر وما هو غير ذلك إجمالا، و مفهوم الكفر بقسميه الأكبر والأصغر في السنة النبوية وأسبابه قد عُرض سابقا، أما نواقض الإيمان فهي مبطلاته، وهي المخرجة لصاحبها من دائرة الإيمان. فإذا كان الإيمان هو التصديق بالأصول الستة: الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسوله، واليوم الآخر، والإيمان بالقدر خيره وشره، والقيام بأعمال الإيمان وأقواله من عبادات وأخلاق ومعاملات؛ فمن نواقض الردة بالكفر والنفاق، وتكون بالإنكار القلبي أو الشك في أصول الإيمان وأقواله وأعماله.

وقد حدد العلماء أهم أسباب الكفر الأكبر وهي: **كفر التكذيب والإباء والاستكبار والاستهزاء وكفر الإعراض وكفر الشك وكفر النفاق بجميع شعبه.**

<sup>1</sup> - الناقض في اللغة: المفسد ونقض البناء هدمه. ينظر: الخليل بن أحمد الفراهيدي. العين، 262/8 ومحمد بن منظور. لسان العرب، 7/242.

إن نواقض الإيمان تكون بالإنكار القلبي أو القول ي أو الفعل المفسد له ، وهي واحدة من أهم أسباب الكفر بتطبيقها على بعض الأصول الستة.

**الفرع الأول: نواقض الإيمان بالله:** يعد التكذيب بالمولى ﷻ أو بما أنزله أو الإباء عن إقرار الإيمان به، بعد إعلان الإسلام، أو سلوك غير ما قرره أو الاستهزاء به بسبب أو شتم أو انتقاص في حقه بأي شكل من الأشكال وبمختلف الوسائل؛ يُحكم على هذا الفعل بالكفر. كما أن الإعراض عن الإيمان به أو الإعراض عما قاله من أوامره ونواهيه، أو الشك في الإيمان به، أو الشك في بعض ما أنزله، أو إظهار الإيمان به أمام الناس وإبطان الكفر به، كحال المنافق؛ فيُحكم على جميع هذه الأفعال والأقوال بالكفر. ويضاف إليه سلوك ما يناقض توحيده في الألوهية وتوحيد الربوبية، جميع ذلك يحكم عليه بالكفر الأكبر. وبذلك فإن حكم الكفر مقرر عند العلماء في جميع هذه الأحكام، وسأختار على سبيل الاختصار بعض مسائل الكفر التي يتهاون فيها المسلمون، ومن بينها:

**1 - سب الذات الإلهية :** ما من شك أن سب الذات الإلهية كفر وهو من أعظم المنكرات، وقد تحدث القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ (الأنعام 108) مخاطبا المؤمنين حيث نهاهم عن سب الأوثان والأصنام، وكل ما كانوا يعبدون من دون الله تعالى حتى لا يسبوا الله تعالى عدوانا وظلما واعتداء على الحق بجهل، وبغير علم وإدراك سليم، سدا للذريعة، فما يفضي إلى المعصية يعد معصية، ولو كان أصلها مباحا<sup>1</sup>. قال الإمام ابن حزم: "وأما سب الله تعالى، فما على الأرض مسلم يخالف أنه كفر مجرد"<sup>2</sup>. ويذكر القاضي عياض الإجماع على استحلال دمه<sup>3</sup>.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "فلا شبهة تدعو إلى هذا السب ، ولا شهوة له في ذلك؛ بل هو مجرد سخرية واستهزاء واستهانة وتمرد على رب العالمين، تنبعث عن نفس شيطانية ممتلئة من الغضب، أو من سفيه لا وقار لله عنده"<sup>4</sup>. وأضاف في موضع آخر: "إن سب الله أو سب رسوله كفر ظاهر وباطن ؛ سواء كان الساب يعتقد أن ذلك محرم أو كان مستحلاً أو كان ذاهلاً عن اعتقاده"<sup>5</sup>، ومن خلال هذا التطبيق لا حاجة للتصريح بأن من سب الله ﷻ أو شتمه أو انتقص منه فهو فعلاً فعل الكفر وباقي ما ذكر سابقاً. وقد أردت اختصار أقوال العلماء في هذه المسألة الشائعة في مجتمعاتنا للتعريف بخطورتها على عقيدة المسلم على سبيل الاختصار والتمثيل لا على سبيل التحقيق لأن حكمها جلي واضح.

1 - محمد أبو زهرة . زهرة النفاسير ، 5 / 2624 - 2626

2 - المحلى بالآثار ، 12 / 434.

3 - الشفا بتعريف حقوق المصطفى - مذيلا بالحاشية المسماة مزبل الخفاء عن ألفاظ الشفاء لأحمد بن محمد بن محمد الشمني (ت: 873هـ)، دار الفكر، دط: 1409 هـ - 1988 م، بيروت - لبنان، 2 / 270.

4 - ابن تيمية . الصارم المسلول على شاتم الرسول، ت: محمد عبد الله عمر الحلواني ومحمد كبير أحمد شودري، دار ابن حزم، ط: 1417هـ - 1996م، بيروت - لبنان، 6 / 42.

5 - ابن تيمية . الصارم المسلول، ص513.

**الفرع الثاني:** نواقض الإيمان بالرسول ﷺ ورسالته ورسالات الرسل عليهم السلام إجمالاً: يعد التكذيب به، أو بما أنزل عليه، أو الإباء عن الإيمان به، وسلوك غير ما قرر النبي ﷺ من المولى عز وجل أو الاستهزاء به بسبب أو شتم أو انتقاص أو بأي شكل من الأشكال، وأي نوع من الوسائل يحكم على هذا الفعل بالكفر. ويعد الإعراض عن الإيمان به، أو الإعراض عما قاله إذا كان ثابتاً في أقواله أو متواتراً في أفعاله أو كان من المعلوم من الدين بالضرورة، أو الشك في الإيمان به أو الشك في بعض ما أنزله أو إظهار الإيمان به أمام الناس وإبطان الكفر به بالنفاق؛ وإنكار جميع ما جاء به في رسالته عن باقي الرسل ﷺ أو إنكار بعضه من خلال ما نثرت في الوحي المنزل عليه فيهم، وكذلك سب من قاموا بنقل الدين عن النبي ﷺ وهم الصحابة رضي الله عنهم، أو نقله إلى النبي ﷺ كالملائكة وجبريل ﷺ؛ يحكم على جميع هذه الأفعال والأقوال بالكفر، وأما إذا أعلن صاحبه الإسلام ثم تراجع عن ذلك لأي سبب من الأسباب السابقة فهو يعتبر ردة.

**1 - سب رسوله ﷺ وباقي أنبياء الله تعالى:** يعد سب النبي ﷺ أو أحد الأنبياء عليهم السلام؛ كسب المولى ﷺ تماماً. وقد نقل إسحاق بن راهويه أن من سب الله ﷻ أو سب رسول الله ﷺ أو دفع شيئاً مما أنزل الله أو قتل نبياً من أنبياء الله بأنه كافر، وإن كان مقراً بما أنزل الله<sup>1</sup>.

وذكر القاضي عياض في معرض بيانه لحد السب والاستهزاء والتنقيص، فقال: "كل من سب النبي ﷺ أو عابه، أو ألحق به نقصاً في نفسه أو نسبه أو دينه أو خصلة من خصاله، أو عرّض به، أو شبهه بشيء على طريق السب له أو الإزراء عليه أو التصغير لشأنه أو الغض منه أو العيب له.. والحكم فيه حكم السب يقتل.. وكذلك من لعنه أو ادعى عليه أو تمنى مضرة له، أو نسب إليه ما لا يليق بمنصبه على طريق الذم، أو عبث في جهته العزيزة بسخف من الكلام، أو عيّر بشيء مما يجري عليه من البلاء أو المحنة عليه، أو غمضه<sup>2</sup> ببعض العوارض البشرية الجائزة والمعهودة لديه؛ فإنه يكفر، وهذا كله إجماع من العلماء وأئمة الفتوى من لدن الصحابة رضي الله عنهم"<sup>3</sup>.

قال الإمام ابن حزم: "كل من آذى رسول الله ﷺ فهو كافر مرتد يقتل ولا بد"<sup>4</sup>. وقل القاضي عياض: "من أضاف إلى نبينا ﷺ تعمد الكذب فيما بلغه، وأخبر به، أو شك في صدقه، أو سبه، أو قال إنه لم يبلغ، أو استخف به، أو بأحد من الأنبياء، أو أزرى عليهم، أو آذاهم أو قتل نبياً أو حاربه فهو كافر بإجماع"<sup>5</sup>.

**2 - حكم ساب الأنبياء عليهم السلام:** يعد سب سائر الأنبياء كسب نبينا ﷺ، فمن سب نبياً مسمى باسمه من الأنبياء المعروفين كالمذكورين في القرآن أو موصوفاً بالنبوة، كأن يذكر حديثاً "أن نبياً فعل كذا أو قال كذا"، فيسب ذلك القائل أو الفاعل مع العلم بأنه نبي، وإن لم يعلم من هو أو يسب نوع الأنبياء على الإطلاق، فالحكم في هذا كما تقدم؛ لأن الإيمان بهم واجب عموماً وواجب الإيمان خصوصاً بمن قصه الله

<sup>1</sup> - ابن تيمية . الصارم المسلول، ص512.

<sup>2</sup> - غمضه: حقره واستصغره ولم يره شيئاً. (ابن منظور. لسان العرب، 61/7)

<sup>3</sup> - الشفا بتعريف حقوق المصطفى، 214/2.

<sup>4</sup> - المحلى بالآثار، 439/12.

<sup>5</sup> - الشفا بتعريف حقوق المصطفى، 284/2.



علينا في كتابه وسبهم كفر وردة<sup>1</sup>، فالطعن في الأنبياء طعن في توحيد الله وأسمائه وصفاته، وكلامه ودينه وشرائعه وأنبياؤه وثوابه وعقابه، وعامة الأسباب التي بينه وبين خلقه، بل يقال: "إنه ليس في الأرض مملكة قائمة إلا بنبوّة أو أثر نبوة"<sup>2</sup>.

**3 - سب الصحابة** ﷺ: يعد سب الصحابة ﷺ بمثابة سب لنقطة دين هذه الأمة، وسب لإمامة هذه الأمة وقدوتها بعد النبي ﷺ، والتساؤل المطروح هنا: هل سب الصحابة يعدُّ كفراً؟ وما حكم من جوز ذلك وزعم أنهم ارتدوا بعد رسول الله ﷺ إلا نفرًا لا يبلغون بضعة عشر نفساً؟ وما حكم من فسق عامتهم؟ إن من فعل ذلك لا ريب في كفره؛ لأنه مكذب لما نص عليه القرآن في غير موضع من الرضا عليهم والثناء عليهم؛ بل من يشك في كفر مثل هذا، فإن كفره متعين إلى أن قال: "وكفر هذا مما يعلم بالاضطرار من دين الإسلام"<sup>4</sup>. ويتم سبهم إما بالطعن في عدالتهم، أو الطعن فيهم جميعاً، وقد يكون الطعن في بعضهم دون البعض، وقد ذكرت جانباً في فضل الصحابة ﷺ وارتباطهم بمحبة الله، وبهذا يكون كره ما يجب الله ورسوله يدرج في الكفر لا محالة، ولا حاجة لتكرار عرض هذه المسألة. وسأكتفي بإيراد أقوال العلماء في هذه المسألة.

قال الإمام مالك: "من شتم أحداً من أصحاب محمد ﷺ أبا بكر أو عمر أو عثمان أو معاوية أو عمرو بن العاص ﷺ، فإن قال "كانوا على ضلال وكفر"؛ قتل. أما من قذف أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، فإنه كذب بالقرآن الذي يشهد ببراءتها، فتكذيبه كفر، والوقية فيها تكذيب له، ثم إنها رضي الله عنها فراش النبي ﷺ، والوقية فيها تنقيص له، وتنقيصه كفر"<sup>5</sup>، وقد ذكر القاضي عياض القطع بتكفير كل قائل قول يتوصل به لتضليل الأمة، وتكفير جميع الصحابة ﷺ<sup>6</sup>.

وأما مجرد شتم الصحابة ﷺ، فقد اختلف العلماء في هذا، والمشهور عند مذهب مالك أن من فعل ذلك يؤدب، قال مالك: "من شتم النبي ﷺ؛ قتل، ومن شتم أصحابه أدب"<sup>7</sup>، وهذا الذي ذهب إليه شيخ الإسلام ابن تيمية بأن من سبهم سباً لا يقدح في عدالتهم ولا في دينهم، مثل وصف بعضهم بالبخل، أو الجبن، أو قلة العلم، أو عدم الزهد، ونحو ذلك، فهذا هو الذي يستحق التأديب والتعزير، ولا نحكم بكفره بمجرد ذلك، وعلى هذا يحمل كلام من لم يكفرهم من أهل العلم"<sup>8</sup>، وأدنى أحوال الساب لهم أن يكون مغتاباً<sup>9</sup>.

<sup>1</sup> - ابن تيمية. الصارم المسلول في شاتم الرسول، 56/6.

<sup>2</sup> - المصدر نفسه، 250/1.

<sup>3</sup> - السب: هو الكلام الذي يقصد به الانتقاص والاستخفاف، وهو ما يفهم من السب بعقول النص على اختلاف اعتقادهم، كاللعن والتقيح ونحوه. ينظر: المصدر نفسه، ص 563.

<sup>4</sup> - المصدر نفسه، ص 586-587.

<sup>5</sup> - القاضي عياض. الشفا بتعريف حقوق المصطفى، 308/2.

<sup>6</sup> - المصدر نفسه، 286/2.

<sup>7</sup> - القاضي عياض. الشفا بتعريف حقوق المصطفى، 308/2.

<sup>8</sup> - ابن تيمية. الصارم المسلول، ص 586.

<sup>9</sup> - المصدر نفسه، ص 571.

وقال الذهبي: "فمن طعن فيهم أو سبهم، فقد خرج من الدين ومرق من ملة المسلمين؛ لأن الطعن لا يكون إلا عن اعتقاد مساوئهم، وإضرار الحقد فيهم، وإنكار ما ذكره الله تعالى في كتابه من ثنائه عليهم، وما لرسول الله ﷺ من ثنائه عليهم وبيان فضائلهم ومناقبتهم وحبهم... إلى أن قال - والطعن في الوسائط طعن في الأصل، والازدراء بالناقل ازدراء بالمنقول، هذا ظاهر لمن تدبره، وسلم من النفاق، ومن الزندقة والإلحاد في عقيدته.."<sup>1</sup>.  
ومن سب أمهات المؤمنين فإنه روي عن مالك: "من سب عائشة رضي الله عنها؛ قتل". قيل له: لم؟ قال: من رماها فقد خالف القرآن<sup>2</sup>. قال ابن كثير: "وقد أجمع العلماء رحمهم الله قاطبة على أن من سبها بعد هذا ورماها به بعد هذا الذي ذكر في هذه الآية، فإنه يكفر؛ لأنه معاند للقرآن"<sup>3</sup>.

### الفرع الثالث: نواقض الإيمان بالوحي سواء كان من القرآن الكريم والسنة النبوية أو باقي الكتب

**المنزلة:** يعد التكذيب به أو بما أنزل أو الإباء عن الإيمان به أو ببعضه وسلوك غير ما قرره أو الاستهزاء به برمي أو تنجيس أو شتم أو إنقاص، ولو لبعضه بأي شكل من الأشكال والوسائل، يُحكم على هذا الفعل بالكفر، وكذا الإعراض عن الإيمان به أو الإعراض عما جاء فيه، أو الشك في بعض ما أنزل فيه أو الشك فيه ولو في آية واحدة منه، أو إظهار الإيمان به، وتلاوته أمام الناس والوقوف على حرفه، وإبطان الكفر به واعتقاده، كما في النفاق؛ يحكم على جميع هذه الأفعال والأقوال بالكفر، أو الحكم بالردة إذا أعلن صاحبها الإسلام سابقا.

قال القرطبي: "قال القاضي أبو بكر بن العربي: لا يخلو أن يكون ما قالوه من ذلك جدًّا أو هزلًا، وهو كيفما كان كفر، فإن الهزل بالكفر كفر لا خلاف فيه بين الأمة"<sup>4</sup>، وهذا نص في أن الاستهزاء بالله وآياته وبرسوله ﷺ، كفر، فالسب المقصود بطريق الأولى، وقد دلت الآية على أن كل من تنقص رسول الله ﷺ جادًا أو هازلاً فقد كفر<sup>5</sup>.

### الفرع الرابع: نواقض الإيمان باليوم الآخر: يعد التكذيب باليوم الآخر أو الإباء عن الإيمان به، وسلوك غير

ما قرره أو الاستهزاء به أو الانتقاص من حقه بأي شكل من الأشكال والوسائل يُحكم على هذا الفعل بالكفر، وكذا الإعراض عن الإيمان به أو الإعراض عما جاء فيه، أو الشك في الإيمان به، أو الشك في بعض ما قرر فيه بالنص الثابت الصحيح أو في القرآن الكريم، أو إظهار الإيمان به أمام الناس وإبطان الكفر به، كما هو حال المنافق. يُحكم على جميع هذه الأفعال والأقوال بالكفر بَعْضَ النظر عن صاحبها ونيته ومقصده، وأما إذا أعلن صاحبها الإسلام سابقا يكون بذلك مرتدا.

1 - شمس الدين أبي عبد الله محمد الذهبي (ت: 748هـ). الكبائر، دار الندوة الجديدة، دط: بيروت - لبنان، ص 237.

2 - الصارم المسلول، ص 566.

3 - تفسير ابن كثير، 3/376.

4 - محمد بن أحمد أبو عبد الله بن أبي بكر شمس الدين القرطبي (ت: 671 هـ). الجامع لأحكام القرآن، 8/197.

5 - ابن تيمية. الصارم المسلول في شاتم الرسول، ص 31.

ومما قرره ابن القيم في شعب الكفر أن المعاصي كلها من شعب الكفر على كثرتها، وبهذا لا يمكن حصر شعب الكفر كلها<sup>1</sup>، لأنها قد تظهر في أي عصر، وفي عدة أشكال، كما يمكن أن تظهر في شكل مصطلحات علمية تبطن داخلها أسباب الكفر، وانحرافا مقيتا عن مفهوم الإيمان المقرر عند السلف. إن جميع هذه الأسباب بتطبيقاتها السابقة سواء كانت فعلا قلبيا أو فعلا قوليا أو قياما بفعل يحكم عليها بالكفر، والكفر هنا هو الكفر الأكبر، والتساؤل المطروح هنا: هل يحكم على صاحبها بالتكفير في حال كان قائلها من المسلمين، فيكون مرتدا يُقام عليه حكم المرتد ويستباح دمه، ولذلك فإن الإجابة عن هذا التساؤل هي محاور ضمن المطالب القادمة.

## المطلب الثاني: الفرق بين حكم الكفر والتكفير

إذا كان الإيمان تصديق القلب وقولي وعمل، فإن الكفر أيضا كفر قلبي و كفر قولي وكفر عملي، وقد أوردت هذه الجزئية لأتبين علاقة حكم الكفر بالتكفير، وما الفرق بين الحكم بالكفر والحكم بالتكفير عند علماء السنة؟

وقد قمت باستنباط أغلب النصوص من كتب شيخ الإسلام ابن تيمية؛ لأنه يمثل مرحلة مهمة لتنقيح العقيدة، وضبط مفاهيمها، وخاصة في هذه المسألة، وذلك لأنه جمع قواعد هذه المسألة في كتبه من قواعد علماء السنة، وبعض هذه الكتب محظور نشرها لما روج عنه أنه متطرف في هذه المسألة، فجاءت هذه الجزئية لتبين أصول التكفير عنده، وهو يحكي أصول أهل السنة، وقبل ذلك سأعرض مسألة التكفير عند الفرق الإسلامية، لمقارنته بما هو مقرر عند أهل السنة.

### الفرع الأول: خطورة التكفير:

**1 - التكفير عند الفرق الإسلامية:** ذكرت سابقا كيف أن الخلاف في تحديد مدلول المعاصي من خلال نصوص السنة النبوية قد فرق الأمة إلى عدة فرق، فكانت أول فرقة خرجت عن جماعة الإسلام هي فرقة الخوارج، وكان موقفهم تكفير العصاة الموحدين من الإسلام، فاعتبروهم كفارا واستحلوا دماءهم، وأقاموا عليهم أحكام الكفار الفقهية، كما ظهرت فرقة المعتزلة وأعلنت موقفا جديدا من العصاة، وأقرت أن منزلة الفاسق أو العاصي الموحد بين الجنة والنار في تقرير جديد لم يأتي به أحد قبلهم، وخالف المرجئة الجُميع وأقروا أن الفاسق مؤمن كامل الإيمان<sup>1</sup>.

**2 - التكفير عند أهل السنة:** يعد موقف أهل السنة موقفا وسطا في مسألة التكفير، فهم لا يكفرون من خالفهم؛ وإن كان هذا المخالف يكفرهم، لأنهم يعتبرون أن الكفر حكم شرعي ليس للإنسان أن يعاقب بمثله، كما أن التكفير حق لله، فلا يكفر إلا من كفره الله ورسوله<sup>2</sup>.

وتكمن خطورة مسألة التكفير والتفسيق، لتعلقها بالوعد والوعيد في الدار الآخرة، وتعلقها بالموالاة والمعاداة والقتل والعصمة وغير ذلك في الدار الدنيا<sup>3</sup>، وقد حذر النبي ﷺ أمته وزجر المسلم من أن يقول لأخيه "كافر"، لأن تكفيره يرجع عليه، والراجع هو التكفير لا الكفر، فكأنه كفر بذلك نفسه، لكونه كفر من هو مثله<sup>4</sup>.

**الفرع الثاني: قواعد أهل السنة والجماعة في التكفير:** يفرق بين الحكم بالكفر على القول أو الفعل دون إطلاقه على الشخص أو تكفير صاحب القول والفعل الذي به تستباح الدماء، وتُقام به أحكام الردة،

<sup>1</sup> - ينظر: الفصل الأول في مسائل العقيدة.

<sup>2</sup> - أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني أبو العباس . تلخيص كتاب الاستغاثة، ت: محمد علي عجال، مكتبة الغرباء الأثرية، ط 1: 1417هـ، المدينة المنورة، 493/2.

<sup>3</sup> - ابن تيمية. مجموع الفتاوى، 468/12.

<sup>4</sup> - ابن حجر. فتح الباري، 466/10.

وحكم الكفر وقد تم بيانه سابقا؛ غير أن للتكفير عند أهل السنة قواعد وأصول مهمة تم تقريرها، والحكم على صاحبها بالردة. وهذه أهم قواعد التكفير التي وقفت عليها عند شيخ الإسلام ابن تيمية والتي استنبطها من أصول أهل السنة والجماعة.

**1- الأصل في الحكم على الناس الحكم بالظاهر:** قررت سابقا أن من عقيدة الصحابة رضي الله عنهم والمسلمين أخذ الناس بالظاهر، فهم لا يجيزون قتل المقر بالإسلام أو الاستسلام تحت طائلة السيف، ويعتبرون قتله تعديا على النفس البشرية وليس جهادا في سبيل الله<sup>1</sup>.

وقد شهد الصحابة رضي الله عنهم تعامل النبي صلى الله عليه وسلم مع المنافقين فلم يحكم عليهم بتكفير؛ بل عاملهم معاملة المسلمين مع علمه بأحوالهم، لأنهم في الظاهر مؤمنون يصلون مع الناس ويصومون، ويحجون ويغزون، والمسلمون يناكحونهم ويوارثونهم.. ولم يحكم النبي صلى الله عليه وسلم في المنافقين بحكم الكفار المظهرين للكفر لا في مناكحتهم، ولا موارثتهم ولا نحو ذلك؛ بل لما مات عبد الله بن أبي بن سلول، وهو من أشهر الناس بالنفاق ورثه ابنه عبد الله، وهو من خيار المؤمنين<sup>2</sup>، لأن الأصل الحكم بالظاهر على الناس ما لم يظهروا الكفر. وقرر هذه القاعدة شيخ الإسلام ابن تيمية أيضا في قوله: "إن كثيراً من الفقهاء يظن أنه من قيل هو كافر، فإنه يجب أن تجري عليه أحكام المرتد ردة ظاهرة، فلا يرث ولا يورث، ولا يناكح... وليس الأمر كذلك، فإنه قد ثبت أن الناس كانوا (ثلاث أصناف) مؤمن، وكافر مظهر للكفر، ومنافق مظهر للإسلام مبطن للكفر، وكان في المنافقين من يعلمه الناس بعلامات ودلالات؛ بل من لا يشكون في نفاقه، ومن نزل القرآن ببيان نفاقه - كابن أبي وأمثاله ومع هذا فلما مات هؤلاء ورثهم ورثتهم المسلمون، وكان إذا مات له ميت، آتوهم ميراثه، وكانت تعصم دماءهم، حتى تقوم السنة الشرعية على أحدهم بما يوجب عقوبته"<sup>3</sup>.

**2 - إقامة الحجة على الإنسان وإثباتها:** قد يكون الفعل أو المقالة كفراً، ويطلق القول بتكفير من قال تلك المقالة أو فعل ذلك الفعل، ويقال: من قال كذا، فهو كافر، أو من فعل ذلك فهو كافر. لكن الشخص المعين الذي قال ذلك القول أو فعل ذلك الفعل لا يحكم بكفره حتى تقوم عليه الحجة التي يكفر تاركها<sup>4</sup>، فتكفير الشخص وجواز قتله موقوف على أن تبلغه الحجة النبوية التي يكفر من خالفها وإلا فليس كل من جهل شيئاً من الدين يكفر<sup>5</sup>. وبذلك يخرج من التكفير من كانت هذه حالته<sup>6</sup>:

(1) إذا لم تبلغه النصوص الموجبة لمعرفة الحق.

(2) إذا لم تثبت عنده.

(3) إذا لم يتمكن من فهمها.

1 - ينظر: مطلب عقيدة الصحابة سابقا.

2 - أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني أبو العباس. مجموع الفتاوى، 210/7.

3 - المصدر السابق نفسه، 617/7.

4 - أحمد بن عبد الحليم بن تيمية. مجموع الفتاوى، 345/23.

5 - أحمد بن عبد الحليم بن تيمية أبو العباس. تلخيص كتاب الاستغاثة، 494/2.

6 - المصدر السابق نفسه، 346/23.

4) إذا عرضت له شبهات يعذره الله ﷻ بها، فمن كان من المؤمنين مجتهداً في طلب الحق وأخطأ، فإن الله ﷻ يغفر له خطأه كائناً ما كان، سواء كان في المسائل النظرية أو العملية. هذا الذي عليه أصحاب النبي ﷺ وجماهير أئمة الإسلام.

**3 - التفريق بين التكفير المطلق والتكفير المعين :** قد يكون الفعل أو المقالة كفرةً، ويطلق القول بتكفير من قال مقالة الكفر، أو فعل فعل الكفر، فهذا هو **التكفير المطلق**، لكن الشخص المعين الذي قال ذلك القول أو فعل ذلك الفعل لا يحكم بكفره حتى تقوم عليه الحجة التي يكفر تاركها، وهذا ما يطلق عليه تكفير المعين<sup>1</sup>، وتكفير المطلق لا يستلزم تكفير المعين إلا إذا وجدت الشروط وانتفت الموانع<sup>2</sup>.

ويمكن تمييز ذلك بوضوح من خلال ما قاله الشافعي لحفص الفرد حين قال: "القرآن مخلوق"، قال له: "كفرت بالله العظيم"، بيّن له أن هذا القول كفر، فهو تكفير مطلق، لا تكفير معين، ولذلك لم يحكم برده لمجرد قوله؛ لأنه لم يتبين حجته التي يكفر بها، ولو اعتقد أنه مرتد، لسعى في قتله<sup>3</sup>.

**4- اعتبار قصد القائل والبحث في مدلول تعبيره ومآله:** يعد سب موصوف بوصف أو مسمى باسم كأن يقع على الله سبحانه، أو بعض رسله خصوصاً أو عموماً، وإن ظهر أنه لم يقصد ذلك؛ إما لاعتقاده أن الوصف أو الاسم لا يقع عليه، وإن كان يعتقد وقوعه عليه، لكن ظهر أنه لم يرده لكون الاسم في الغالب لا يقصد به ذلك؛ بل غيره، فهذا القول وشبهه حرام في الجملة، يستتاب صاحبه منه إن لم يعلم أنه حرام، ويعزر مع العلم تعزيراً بليغاً؛ لكن لا يكفر بذلك ولا يقتل، وإن كان يُخاف عليه الكفر<sup>4</sup>. ويحصل كثير منه في الأدب العربي الحديث حينما يستخدم الكاتب الرمزية لشخصيات الروايات فيصور للقارئ مثل هذا الأوصاف<sup>5</sup>.

وقد دلل على هذا المثال القاضي عياض حيث قال: "وقد اختلف أئمتنا في رجل أغضبه غيره، فقال له: صل على النبي محمد، فقال له الطالب: لا صلى الله على من صلى عليه، فقل لسحنون: هل هو كمن شتم النبي ﷺ، أو شتم الملائكة الذين يصلون عليه؟ قال: "لا، إذا كان على ما وصفت من الغضب؛ لأنه لم يكن مضمراً الشتم"<sup>6</sup>.

ولهذا تُعدُّ معرفة قصد الفعل أو القول مشترط في باب الردة، ممن يغلط فيتكلم بما لا يريد، كما ورد في حديث أنس رضي الله عنه عن رجل بعد يأسه في أرض قاحلة، وقد انفلتت راحلته، وسارت بغير علمه؛ فمن شدة

<sup>1</sup> - أحمد بن عبد الحلیم بن تیمیة. تلخیص کتاب الاستغاثة، 345/23.

<sup>2</sup> - المصدر نفسه، 487/12.

<sup>3</sup> - المصدر نفسه، 349/23.

<sup>4</sup> - أحمد بن عبد الحلیم بن تیمیة. الصارم المسلول على شاتم الرسول، ص 562.

<sup>5</sup> - ينظر: مصطفى باخو السلاوي المغربي أبو سفيان. العلمانية - المفهوم والمظاهر والأسباب، جريدة السبيل، ط 1: 1432 هـ -

2011 م، ص 151.

<sup>6</sup> - القاضي عياض بن موسى (ت: 544هـ). الشفا بتعريف حقوق المصطفى، 235/2.



فرحه بعودة راحلته<sup>1</sup>، قال: "اللَّهُمَّ أَنْتَ عَبْدِي وَأَنَا رَبُّكَ أَخْطَأَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرْحِ"<sup>2</sup>، فينظر في قصده ولا اعتبار لكلامه فهو والساهي على حد سواء.

5- لا يكفر المسلم لمجرد المعاصي : أهل السنة لا يكفرون أهل القبلة بمطلق المعاصي والكبائر كما يفعله الخوارج؛ بل الأخوة الإيمانية ثابتة مع المعاصي<sup>3</sup>.

6- لا يكفر أهل البدع لمجرد بدعتهم: يعد منهج أهل السنة منهج تحقيق في مسألة التكفير بالبدعة لذلك اشترطوا هذه الشروط:

أ - إقامة الحججة الرسالية على أهل البدع قبل تكفيرهم: يعتبر شيخ الإسلام أن تكفير أهل البدع غير الداعي للبدعة وأمثالهم لا يجوز الإقدام عليه، إلا بعد أن تقوم على أحدهم الحججة الرسالية التي يتبين بها أنهم مخالفون للرسول، ولو كانت هذه المقالة لا ريب أنها كفر، وهكذا الكلام في تكفير جميع (المعينين) مع أن بعض هذه البدع أشد من بعض، وبعض المبتدعة يكون فيه من الإيمان ما ليس في بعض، فليس لأحد أن يكفر أحداً من المسلمين، و إن أخطأ وغلط حتى تقام عليه الحججة، وتبين له المحجة، ومن ثبت إيمانه بيقين لم يزل ذلك عنه بالشك، بل لا يزال إلا بعد إقامة الحججة، وإزالة الشبهة<sup>4</sup>.

ب - إلحاقهم بأهل المعاصي وعدم تكفير أغلبهم : لم يتنازع السلف والأئمة في عدم تكفير المرجئة والشيعة المفضلة ونحو ذلك، ولم تختلف نصوص الإمام أحمد في أنه لا يكفر هؤلاء، ومنهم من لم يكفر أحداً من هؤلاء إلحاقاً بأهل المعاصي.

إن من أصول أهل السنة والجماعة عدم تكفير أحد بذنب، وهم بذلك لا يكفرون أحداً ببدعة، والمأثور عن السلف والأئمة إطلاق الأقوال بتكفير الجهمية المحضة الذين ينكرون الصفات، وأما الخوارج والروافض ففي تكفيرهم نزاع وتردد عند الإمام أحمد وغيره<sup>5</sup>، وسبب هذا التنازع تعارض الأدلة، فهم يرون أدلة توجب إلحاق أحكام الكفر بهم، ثم إنهم يرون من الأعيان الذين قالوا تلك المقالات؛ من قام به من الإيمان ما يمتنع أن يكون كافراً، والأصل في هذه المسألة هو التكفير المطلق. وقد قرروا أيضاً معنى "من قال كذا فهو كافر"، فيعتقد المستمع أن هذا اللفظ شامل لكل من قاله، والتكفير في حق المعين له شروط وموانع قد تنتفي، فالإمام أحمد وعامة الأئمة الذين أطلقوا هذه العمومات لم يكفروا أكثر من تكلم بهذا الكلام بعينه<sup>6</sup>.

1 - القاضي عياض. المعلم بفوائد مسلم، 245/8.

2 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب التوبة، باب في الحض على التوبة والفرح بها، ح2747، ص695.

3 - ابن تيمية. مجموع الفتاوى، 151/3.

4 - المصدر نفسه، 500/12.

5 - ينظر: المصدر نفسه، 351/3.

6 - ينظر: ابن تيمية. مجموع الفتاوى، 488/12.

**7 - الجهل بالحكم مانع للتكفير:** يعد تكفير الجهال وأمثالهم بأن يحكم عليهم بأنهم كفار، لا يجوز الإقدام عليه إلا بعد أن تقوم على أحدهم الحججة الرسالية، التي يتبين بها أنهم مخالفون للرسول، وإن كانت هذه المقالة لا ريب أنها كفر<sup>1</sup>.

وقد قرر شيخ الإسلام ابن تيمية هذا الحكم على الجهمية في قوله: "ولهذا كنت أقول للجهمية من الحلولية والنفاة الذين نفوا أن الله تعالى فوق العرش، لما وقعت محنتهم: أنا لو وافقتكم كنت كافراً؛ لأني أعلم أن قولكم كفر، وأنتم عندي لا تكفرون، لأنكم جهال"<sup>2</sup>.

**8 - حديث العهد بالإسلام مانع للتكفير:** يتعامل الإسلام مع حديث العهد بالإسلام ليس كباقي المسلمين، فقد تخفى عليه بعض الأحكام، وقد يجحد بعض الشرائع الظاهرة، لكونه لا يعلمها ولم يتعرف على ثبوتها، ولهذا لا يحكم بتكفيره، ولا بد من تبليغه الإسلام وأحكامه ودعوته بالحسنى حتى يتعلمها، وكذلك الحال لمن كان حديث العهد بالإسلام وكان ناشئاً ببلد فيه جهل كثير، لا يكفر وإن جحد شيئاً من الشرائع الظاهرة<sup>3</sup>.

**9 - الخطأ أو الغلط مانع للتكفير:** ليس لأحد أن يكفر أحداً من المسلمين، وإن أخطأ وغلط حتى تقام عليه الحججة، وتبين له المحجة ومن ثبت إيمانه بيقين لم يزل ذلك عنه بالشك، بل لا يزال إلا بعد إقامة الحججة وإزالة الشبهة<sup>4</sup>.

**10 - العجز عن أداء ما شرع الله ﷻ مانع من التكفير:** اتفق أئمة أهل السنة والجماعة على أن العجز عن أداء ما شرع الله تعالى أو عن أداء بعضه يعتبر من موانع التكفير؛ إذا كان سببه انتفاء الإرادة وعدم الاختيار والرضا والقصد بذلك، وثبوت تقوى صاحبه لله ما استطاع؛ فإنه معذور غير مؤاخذ على ما تركه. كالذين بلغتهم دعوة الإسلام وهم في دار الكفر وأسلموا، ولكن لم يتمكنوا من الهجرة إلى دار الإسلام، ولا الالتزام بجميع شرائعهم؛ لأنهم ممنوعون من إظهار دين الإسلام، أو ليس عندهم من يعلمهم جميع شرائع الدين؛ فهؤلاء معذرون<sup>5</sup>. ويدرج في هذا جميع من أسلموا وهم من الدول الغربية، واختاروا الإسلام عن قناعة، وعجزوا عن أداء بعض أحكامه بسبب ما يفرض عليهم من قوانين هذه الأماكن والله أعلم.

**11 - التقليد مانع من التكفير:** يدعوا الإسلام إلى التفكير والتأمل والبحث، غير أنه يعتبر التقليد في العقيدة مانعاً من التكفير، وخاصة إذا كان المقلد غير مؤهل للنظر والفهم، فالمسلم في الأصل يقلد العالم الذي استفاضت شهرته، وكان مذهبه موافق لمذهب السلف، والمقلد غير مؤهل للنظر لا يدرك هذه المسائل. والخطأ قد يقع في تقليد بعض المسلمين لأهل البدع لكونهم موافقين لأهل الإسلام، ولكنهم مخالفين في بعض الأصول كالرافضة والقدرية والجهمية وغلالة المرجئة ونحوهم، وهم:

<sup>1</sup> - المصدر نفسه، 500/12.

<sup>2</sup> - تلخيص كتاب الاستغاثة، 494/2.

<sup>3</sup> - ينظر: المصدر نفسه، 61/6.

<sup>4</sup> - أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني أبو العباس. مجموع الفتاوى، 500/12.

<sup>5</sup> - عبد الله بن عبد الحميد الأثري. الإيمان حقيقته، خوارمه، نواقضه عند أهل السنة والجماعة، 274/1.

- إما جاهلون مقلدون لا بصيرة لهم، فهؤلاء لا يكفرون ولا يفسقون، ولا ترد شهادتهم إذا لم يكونوا قادرين على تعلم الهدى، وحكمهم يلحق حكم المستضعفين.
- إما أن يكونوا متمكنين من السؤال وطلب الهداية ومعرفة الحق، ولكن تركوا ذلك اشتغالاً بدياهم ورائستهم ولذتهم ومعاشهم وغير ذلك، فهؤلاء مفرطون مستحقون للوعيد آثمون بترك ما وجب عليهم من تقوى الله وَعِبَادَتِهِ بحسب استطاعتهم، فهؤلاء يكون حكمهم هو حكم أمثالهم من تاركي بعض الواجبات، فإن غلب ما فيهم من البدعة والهوى على ما فيهم من السنة والهدى؛ ردت شهادتهم، وإن غلب ما فيهم من السنة والهدى؛ قبلت شهادتهم.
- إما أن يكونوا ممن يسألون ويطلبون ويتبين لهم الهدى، ويتركونه تقليداً أو تعصباً، أو بغضاً ومعاداة لأصحابه، فهؤلاء أقل درجاتهم أن يكونوا فاسقين، وتكفيرهم محل اجتهاد وتفصيل<sup>1</sup>.

**12 - الإكراه على الكفر مانع من التكفير:** يفرق الإسلام بين التصريح بالكفر بحرية عن التصريح بالإكراه عليه في قوله سبحانه: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ اللَّهِ وَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (النحل: 106). فلا يصح كفر المكره بغير حق، ولا إيمان المكره بغير حق كالذمي الموفى بدمته<sup>2</sup>.

قال ابن بطال: "أجمعوا على أن من أكره على الكفر حتى خشى على نفسه القتل، فكفر وقلبه مطمئن بالإيمان، أنه لا يحكم عليه بالكفر، ولا تبين منه زوجته، ولا يحكم عليه بحكم الكفر، هذا قول مالك والكوفيين والشافعي"<sup>3</sup>.

وقال ابن العربي: "وأما الكفر بالله، فذلك جائز له، بغير خلاف على شرط أن يلفظ وقلبه منشرح بالإيمان، فإن ساعد قلبه في الكفر لسانه كان آثماً كافراً، لأن الإكراه لا سلطان له في الباطن، وإنما سلطانه على الظاهر"<sup>4</sup>. لما رواه أبو عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر عن أبيه، قال: "أخذ المشركون عمار بن ياسر، فلم يتركوه حتى سب النبي ﷺ، وذكر آلهتهم بخير، ثم تركوه، فلما أتى رسول الله ﷺ، قال: ما وراءك؟ قال: شر يا

<sup>1</sup> - محمد أبو عبد الله ابن قيم الجوزية. الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، ت: نايف بن أحمد الحمد، دار عالم الفوائد ط 1428 هـ، مكة المكرمة، 464/1.

<sup>2</sup> - أحمد بن تيمية أبو العباس. الاستقامة، ت: محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود، ط 1403 هـ، المدينة المنورة، 320/2.

<sup>3</sup> - ابن بطال. شرح صحيح البخاري، 291/8.

<sup>4</sup> - محمد بن العربي. أحكام القرآن، 291/8.

رسول الله، ما تُركت حتى نلت منك، وذكرت آلهتهم بخير، قال: "كيف تجرد قلبك؟ قال: "مطمئناً بالإيمان"، قال: "إن عادوا فعد"<sup>1</sup>.

لقد اختار العلماء أن الكفر تحت الإكراه جائز ما دام القلب مطمئناً بالإيمان، إلا أنهم أجمعوا أنه من أكره على الكفر فاختار القتل على قول الكفر كان أعظم أجراً عند الله ممن اختار الرخصة<sup>2</sup>، وذلك لأنه لا مخالفة من أن الضرب والهوان والقتل عند المؤمن أسهل من دخول النار، ويكون ذلك أسهل من الكفر إن اختار الأخذ بالشدّة على نفسه<sup>3</sup>.

**13 - التأويل<sup>4</sup> مانع من التكفير:** يعتبر كل متأول معذور بتأويله ليس بآثم، إذا كان تأويله سائغاً في لسان العرب، وكان له وجه في العلم<sup>5</sup>، أما إذا كان التأويل غير سائغ كأن يخالف نصاً متواتراً، ويزعم أنه مؤول، مثاله: ما في كلام بعض الباطنية أن الله تعالى واحد، بمعنى: أنه يعطي الوحدة ويخلقها، وعالم، بمعنى: أنه يعطي العلم لغيره ويخلقها، وموجود، بمعنى: أنه يوجد غيره؛ وأما أن يكون واحداً في نفسه، وموجوداً، وعالمًا على معنى اتصافه فلا، وهذا كفر صراح؛ لأن حمل الوحدة على اتحاد الوحدة ليس من التأويل في شيء، ولا تحتمله لغة العرب أصلاً<sup>6</sup>.

ولا خلاف أيضاً في كفر من جحد ذلك المعلوم ضرورة للجميع، وتستر باسم التأويل فيما لا يمكن تأويله، كالملاحدة في تأويل جميع الأسماء الحسنى؛ بل جميع القرآن والشرائع والمعاد الأخروي من البعث والقيامة والجنة والنار، والذي يقع فيه الإشكال هو تكفير من قام بأركان الإسلام الخمسة المنصوص على إسلام من قام بها، إذا خالف المعلوم بالضرورة للبعث أو للأكثر لا المعلوم له، وتأول، وعلمنا من قرائن أحواله أنه ما قصد التكذيب أو التباس ذلك علينا في حقه، وأظهر التدين والتصديق بجميع الأنبياء والكتب الربانية مع الخطأ الفاحش في الاعتقاد، ومضادة الأدلة الجلية، ولكن لم يبلغ مرتبة الزنادقة<sup>7</sup>. وبهذا يمكن أن يكون التأويل مانعاً من موانع التكفير، ويتم تقريره حسب حال صاحبه.

ومما سبق ذكره تبين لي ما يلي:

1 - أخرجه الحاكم في مستدركه، وقال: "صحيح الإسناد ولم يخرجاه"، ووافقه الذهبي في حكمه، وقال ابن حجر: "إسناده صحيح إن كان محمد بن عمار سمعه من أبيه". ينظر: الدراية في تخريج أحاديث الهداية، ت: عبد الله هاشم اليماني المدني، دار المعرفة، بيروت - لبنان، 197/2.

2 - ابن بطال. شرح صحيح البخاري، 295/8.

3 - ابن بطال. المصدر نفسه، 296/8.

4 - أول الشيء رجع عنه وارتد، والتأول والتأويل تفسير الكلام الذي تختلف معانيه، ولا تصح إلا ببيان غير لفظه الذي قاله. ينظر: (الخليل بن أحمد الفراهيدي. العين، 369/8 وابن منظور. لسان العرب، 32/11). التأويل في الأصل الترجيح، وفي الشرع صرف اللفظ عن معناه الظاهر إلى معنى يحتمله إذا كان المحتمل الذي يراه موافقاً للكتاب والسنة، والتأويل وهو حمل الظاهر على المحتمل المرجوح الجرجاني. التعريفات، ص72) و(زكريا الأنصاري. الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة، ص80).

5 - ابن حجر. فتح الباري، 304/12.

6 - أبو حامد الغزالي. فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة، ت: جكة مصطفى، دار النشر المغربية، دط، 1983م، ص29.

7 - ابن الوزير اليماني. إنباط الحق على الخلق في رد الخلافات إلى المذهب الحق من أصول التوحيد، ص377.

- إن الفرق الإسلامية اختلفوا في تحديد مفهوم الكفر بالنظر إلى المعاصي، وكان حكم الكفر بمثابة التكفير عندهم.

- إن أهل السنة والجماعة وضعوا حدوداً واضحة لمفهوم الكفر من خلال ما هو مقرر في الكتاب والسنة النبوية، ولكنهم اعتبروا أن الحكم بالكفر هو حكم مطلق لا بد من التفريق بينه وبين التكفير، وذلك لخطورته على الأحكام الشرعية واستباحة دماء فاعله.

- أصل شيخ الإسلام أصولاً واضحة بمثابة قواعد لأهل السنة قبل إطلاق الحكم بالتكفير، كانت قواعد تحقيق وإنصاف في تقرير التكفير.

## المطلب الثالث: الردة واستتابة المرتد

إن الردة هي القيام بإحدى نواقض الإيمان، وتظهر كحالة من حالات الكفر الظاهرة التي قررت سابقاً في مفهوم الكفر، وسأعرض ضمن هذا المطلب مفهومها، وحكمها، ومدة استتابة المرتد عند العلماء.

### الفرع الأول: مفهوم الردة وحكمها في الإسلام

**1 - الردة في اللغة:** رَجَعَ الشَّيْءُ، وهي التحول أو ص رَف الشيء بذاته، أو بحالة من أحواله، وارتدَّ الشخص رَدًّا نفسه إلى الكفر، والاسم الرَّدَّةُ، ورددته فارتد، ويقال: رده: أي صرفه. ورد الشيء عليه: لم يقبله منه، الودة رجوع هيئة، والارتداد هو الرجوع إلى الكفر بعد الإسلام<sup>1</sup>.

**2 - الردة في الاصطلاح:** عند المالكية "هي عبارة عن قطع الإسلام من مكلف، إما باللفظ أو بالفعل، كإلقاء المصحف في القاذورات، ولكليهما مراتب في الظهور والخفاء، ولذلك لا تقبل الشهادة فيها إلا على التفصيل، لاختلاف المذاهب في التكفير"<sup>2</sup>، وأما عند الشافعية فهي قطع استمرار الإسلام ودوامه، ويحصل بنية كفر أو قول كفر، أو فعل مكفر، سواء قاله استهزاءً أو عناداً أو اعتقاداً<sup>3</sup>، وأما عند الحنابلة فهي الإتيان بما يخرج به عن الإسلام؛ إما نطقاً، وإما اعتقاداً، وإما شكاً<sup>4</sup>. وجميع هذه التعريفات تدور على إتيان من كان مسلماً قولاً أو فعلاً مكفراً؛ إما مجرد اعتقاده دون تصريح، فيعد في البداية وسوسة على المسلم ردها؛ فإن اعتقدها ولم يصرح بها صار منافقاً. وأقوال الكفر وأفعاله قد تم بيانها سابقاً في مطلب الكفر وضمن المطلب السابق.

**3 - حكمها:** حدد القرآن الكريم جزاء المرتد في الآخرة ومأواه في جهنم في قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ (البقرة. 217) كما لعنهم في قوله تعالى: ﴿ كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَشَهِدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ وَجَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ أُولَئِكَ جَزَاؤُهُمْ أَنْ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ

<sup>1</sup> - ينظر: (ابن فارس. مقاييس اللغة، 386/2) و(أحمد بن محمد بن علي المقرئ الفيومي. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، المكتبة العلمية، دط: بيروت - لبنان، 224/1) و(ابن منظور. لسان العرب، 172/3) و(إبراهيم مصطفى. أحمد الزيات. حامد عبد القادر. محمد النجار. المعجم الوسيط، ت: مجمع اللغة العربية، دار الدعوة، دط، دت ط، 338/1).

<sup>2</sup> - شهاب الدين أحمد: أبو العباس بن إدريس المالكي الشهير بالقرافي (ت: 684هـ). الذخيرة، ت: محمد بو خبزة، دار الغرب الإسلامي، ط1: 1994 م، بيروت - لبنان، 13/12.

<sup>3</sup> - ينظر: (محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (ت: 977هـ). مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، دار الكتب العلمية، ط1: 1415هـ - 1994م، 428/5) و(محمد عبد الرؤوف المناوي. التوقيف على مهمات التعاريف، ص361) و(يحيى بن شرف بن مري النووي أبو زكريا. تحرير ألفاظ التنبيه (لغة الفقه)، ت: عبد الغني الدقر، دار القلم، ط1: 1408هـ، دمشق - سوريا، ص312).

<sup>4</sup> - محمد بن أبي الفتح البعلبي الحنبلي أبو عبد الله. المطلاع على أبواب الفقه، ت: محمد بشير الأدلبي، المكتب الإسلامي، دط: 1401 هـ - 1981م، بيروت - لبنان، ص25.



وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ خَالِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا لَنْ نُجِيبَ تَوْبَتَهُمْ وَأَوْلِيكَ هُمْ الضَّالُّونَ ﴿آل عمران 86-90﴾. فلا مخالف أن المرتد عن الإسلام يقتل، ولكن بعد تكفيره أو إثبات رده، وقد تم بيان شروط التكفير سابقاً، ولذلك لا يتسرع في الحكم على المعين بالتكفير رغم ثبوت فعل الكفر ولا يتحقق التكفير إلا بشروطه ثم استتابته. وقد كان حكمه صريحاً في قول رسول الله ﷺ: "من بدل دينه فاقتلوه"<sup>1</sup>. ويدل عليه أيضاً حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال النبي ﷺ: «لن أو لا نستعمل على عملنا من أراد، ولكن اذهب أنت يا أبا موسى أو يا عبد الله بن قيس إلى اليمن»، ثم أتبعه معاذ بن جبل رضي الله عنه فلما قدم عليه ألقى له وسادة، قال: "انزل وإذا رجل عنده موثق قال ما هذا؟" قال: "كان يهودياً فأسلم ثم تمود"، قال: "اجلس". قال: "لا أجلس حتى يقتل، قضاء الله ورسوله - ثلاث مرات - فأمر به فقتل"<sup>2</sup>.

وقد اتفق الفقهاء على أنه إذا ارتد أحد الزوجين بطل عقد الزواج، سواء كانت الردة من الزوج أو من الزوجة<sup>3</sup>، ولا تنتهي الأحكام الفقهية عند هذا الحد بالنسبة للمرتدين؛ بل تطبق عليهم أحكام الردة في المعاملات، فلا يرثهم أقاربهم ولا يرثون من أقاربهم مما يؤدي إلى هدم وحدة أسرته ومعاملاته فلا ينحصر أثر الردة في الميدان الحقوقي المدني؛ بل لا بد أن يمتد أثرها إلى جانب الجزائي لينال المرتد العقوبة الجنائية التي يستحقها فإذا عرف العقوبة و أنها ستطبق بحقه لن يقدم على الاستهتار بدين الحق، ولن يتسبب في تشتيت أسرته<sup>4</sup>.

### الفرع الثاني: استتابة المرتد ومدتها

**1 - استتابة المرتد:** تعد استتابة المرتد ثابتة عند الصحابة رضي الله عنهم، فيما روى عن عمر بن الخطاب وعثمان وعلي وابن مسعود رضي الله عنهم؛ فإنه تاب وإلا قتل، وهو قول أكثر العلماء، وذلك أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال في المرتد: "هلا حبستموه ثلاثة أيام، وأطعتموه كل يوم رغيفاً لعله يتوب فيتوب الله عليه، اللهم لم أحضر، ولم آمر، ولم أرض إذ بلغني"<sup>5</sup>.

<sup>1</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الدييات، باب حكم المرتد والمتردة واستتابتهم، ح 6922، ص 804.

<sup>2</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الدييات، باب حكم المرتد والمتردة واستتابتهم، ح 6923، ص 804.

<sup>3</sup> - ينظر: (شمس الدين أبو بكر محمد بن أبي سهل السرخسي. المبسوط للسرخسي، ت: خليل محي الدين الميس، دار الفكر ط 1: 1421هـ - 2000م، بيروت- لبنان، 88/5) و(محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (ت: 1252هـ). رد المحتار على الدر المختار، ط 2: 1412هـ - 1992م، دار الفكر-بيروت، 190/3) و(محمد بن إدريس الشافعي بن العباس بن عثمان بن شافع أبو عبد الله (ت: 204هـ). الأم، دار المعرفة، دط: 1410هـ - 1990م، بيروت - لبنان، 173/6) و(منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (ت: 1051هـ). كشف القناع عن متن الإقناع، دار الكتب العلمية، دط: دت ط، بيروت- لبنان، 121/5).

<sup>4</sup> - ينظر: محمد الخضر بن الحسين. الحرية في الإسلام، ص 54-55.

<sup>5</sup> - ابن بطال. شرح صحيح البخاري، 572/8، وقد أخرجه ابن أبي شيبة، باب ما قالوا في المرتد كم يستتاب، ح 32754، 441/6 وتوافقه رواية لعثمان رضي الله عنه وعلي رضي الله عنه وابن عمر رضي الله عنهما بعدها.

**2 - مدة الاستتابة عند العلماء:** اختلف العلماء في مدة الاستتابة، وهل يضرب له أجل؟ فقال أحمد وإسحاق: "ثلاثة أيام"، واستحسنه مالك وأبو حنيفة، وقاله الشافعي مرة، وحكى ابن القصار عن مالك فيه قولين: "الوجوب والاستحباب". وقال الزهري: "يُدعى إلى الإسلام ثلاث مرات فإن أبي قُتل"، وقال الشافعي: "مرة"، والمزني: "يقتل مكانه إن لم يتب". وروى عن علي: "أنه يستتاب شهراً". وقال النخعي: "يستتاب أبداً"، وقاله الثوري. وعن أبي حنيفة أيضاً: "يستتاب ثلاث مرات أو ثلاث جمع أو ثلاثة أيام، مرة في كل يوم أو جمعة، وأن الرجل والمرأة سواء، وفرّق أبو حنيفة في قولين آخرين بين الرجل في ذلك والمرأة، فقالوا: تُسجن المرأة ولا تُقتل، وشد فتادة والحسن فقال: "لا تسترق ولا تقتل"<sup>1</sup>.

إن الخلاف الحاصل في مدة الاستتابة للمرتد راجع لأسباب حكم التكفير وأسباب الردة، وكيفية تحقق شروط التكفير لأهل السنة والجماعة، كما ذكرت ذلك عن شيخ الإسلام ابن تيمية، فينظر حاله وتقرر المدة حسب ذلك.

<sup>1</sup> - ينظر: القاضي عياض. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 6/223.

## المطلب الرابع: استشكال حكم الردة<sup>1</sup> في ظل تقرير حرية الاعتقاد

لا يستشكل حكم الردة بمقارنته بحكمة حرية الاعتقاد في الدين الإسلامي المقررة سابقا في التربية الإيمانية، وتحديد مفاهيمها كمفهوم الإيمان، والكفر، والبدعة في صدر كل مسلم، ومواجهة الشبهات والوساوس من خلال مدافعتها أو استشارة من يزيلها، فهل يستشكل حكم الردة بعد أن قررت الدعوة للإسلام والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كصمام أمان لحماية الإسلام وأهله والإنكار على المسيء أيا كان فاعله؟

### الفرع الأول: أسباب رفع استشكال حكم الردة:

- "عدم الإكراه على الدين" قاعدة من قواعد الإسلام الكبرى، وركن عظيم من أركان سياسته ومنهجه، فلا يجوز إكراه أحد على الدخول فيه، ولا يسمح لأحد أن يكره أحدا من أهله على الخروج منه<sup>2</sup>.

- إن الردة في دار الإسلام لا تكون إلا من منافق أبطن الكفر في الغالب، أو من شخص وقع عليه سبب من أسباب التكفير المقررة في قواعده التي لخصتها سابقا. ولذلك اختلف العلماء في مدة استتابة المرتد حتى تقوم عليه الحجة، ولا تكون إلا في حق من دخلوه دخولا غير صحيح، أو دخلوه لغايات سيئة وأغراض عدائية، كنية التجسس أو خدمة الأعداء أو الطمع، وقضاء المآرب الشخصية؛ ليركه بعد قضائها، أو تكون غايته تخذيل المسلمين؛ وإثارة التشويش والبلبله بتركه والخروج منه<sup>3</sup>.

- عقوبة الردة محاطة بضمانات تحمي حرية الاعتقاد الداخلي، وتعاقب من اتخذ من الإسلام وسيلة للطعن فيه، فمن أعلن بوسائل العلانية المعروفة أنه ارتد عن الإسلام، وكأنه نسب الفساد والضلال للدين الإسلامي، ولهذا يعاقب على فعله، وهذا هو جوهر عقوبة الردة، غير أن الإسلام وضع ضمانات أخرى لهذا المرتد وهو فتح الباب له للعدول عن رأيه، وإعلان التوبة دون البحث عن صدقه

1 - جاء هذا المبحث لاستشكال بعض المفكرين لحد الردة واعتباره من قبيل الولاية السياسية على المسلمين، وليست من باب حدود الله عز وجل المقدر، والتي لا يجوز فيها الشفاعة. وهي لا علاقة لها بجرية الاعتقاد، ويستشف هذا الرأي من مواقف بعض المتقدمين كالسرخسي وابن القيم، ومن المحدثين الذين تبنا هذا الطرح: محمد عبده، وعبد المتعال الصعيدي وعبد العزيز شاويش، وعبد الوهاب خلاف وأبي زهرة ومن رجال القانون الدستوري مثل: فتحي عثمان وعبد الحميد متولي، وعبد الحكيم العيلي وحسن الترابي ومحمد سليم غزوري، وراشد الغنوشي. ينظر: راشد الغنوشي. الحريات العامة في الدولة الإسلامية، مركز دراسات الوحدة العربية، ط1: 1993م، بيروت-لبنان، ص 50.

2 - وهبة الزحيلي. التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، 23/3.

3 - أحمد الريسوني. الأمة هي الأصل مقارنة تأصيلية لقضايا الديمقراطية وحرية التعبير، الفن، الشبكة العربية للأبحاث والنشر، ط 1: 2012م، بيروت - لبنان، ص 68-69.

في ذلك أو كذبه، فمن قال في التحقيق أو حتى بعد الحكم عليه؛ بل وعند التنفيذ أنه عدل عن طعنه في الإسلام؛ يعفى من العقوبة، لأن عقوبة المرتد تعني الرفض بشدة أن يتخذ أحد الدين لعبا وهزلا، يدخلونه اليوم ليخرجوا منه غدا<sup>1</sup>.

- إن المرتد كان متاعبا بالدين الإسلامي ومستغفلا أهله، وكان إلى وقت قريب من جماعة المنافقين مبطننا للكفر، معاندا لقيمه ومبادئه، وإعلانه ذلك فهو لم ينتقل من دين إلى دين فحسب؛ بل انتقل من صف المسلمين إلى صف معاد، وقد يؤدي ذلك لفتح باب أسرار الخدمة التي أمنتها الأمة على أمر من أمورها؛ فصار يعلم ثغرات كل نشاط أحيل إليه، فإذا كان في صفوف جيش الإسلام أو داعية له فسيستقل إلى محارب للإسلام أو داعية للكفر؛ وإذا دع الكفر في بلاد المسلمين مع إسهامه بثروته وموقعه، فهو أخطر بكثير من المرتد المحارب، لكونه قد يكون له أتباع في الخفاء ممن يسهمون في ارتداد فقراء المسلمين بسبب هيمنتهم على الثروة، وهذا الذي يفعله التنصير في بعض البلاد الفقيرة، ويعد الخروج على الإسلام، والارتداد عنه بمثابة ثورة عليه. وتعد الثورة على نظام الدولة في القوانين الوضعية خيانة عظمى لبلاد، والخيانة العظمى جزاؤها الإعدام<sup>2</sup>، فلماذا استشكل ذلك بالنسبة لحكم قرره الإسلام؟<sup>3</sup>

- إن الردة من شأنها إثارة الفتنة و البلبلة في صفوف المسلمين، وإثارة الشكوك التي تزعزع الإيمان، ولهذا تعد خيانة عظمى للإسلام ومصالح المسلمين، ولذلك تستحق أقصى العقوبات<sup>4</sup>.

**الفرع الثاني: الردة الجماعية لبعض الشباب وكيفية التعامل معها:** تحول الإلحاد في مجتمعنا الإسلامي إلى

تيارات ثقافية في الفلسفة والاجتماع والاقتصاد والتربية والأدب والفن، كما هو عند الغربيين تماما، وقد تم تخطيطه لطمس الإيمان من العقول والقلوب، وتفسير عقيدة الأمة وحضارتها تفسيراً مادياً، وقد عبرت ألوان الإلحاد كلها إلى المجتمع الإسلامي بمختلف الوسائل وفي ظل شعارات متنوعة<sup>5</sup>.

وقد حصلت عند بعض الشباب في مجتمعاتنا ردة عن هذا الدين ومن أهم أسبابها في نظري:

- التأمل في حال المسلمين في بلاد الإسلام وظروفهم الصعبة، فقرروا التنصر أو الإلحاد والسير في طريق الأقوى والأكثر تلبية لرغباتهم وتحسينا لظروفهم المعيشية، مع جهلهم بهذا الدين؛ لأن نشأتهم كانت ضمن وسط سادته التقليد في ظل غياب التربية الإسلامية.

<sup>1</sup> - سالم البهنساوي. حرية الرأي "الواقع والضوابط"، ص 26.

<sup>2</sup> - ينظر: عبد المجيد النجار. مقاصد الشريعة، ص 81.

<sup>3</sup> - ينظر: أحمد الريسوني. الفكر الإسلامي وقضاياها السياسية، ص 69-74.

<sup>4</sup> - محمد سلام مذكور. معالم الدولة الإسلامية، مكتبة الفلاح للنشر، دط، ص 148.

<sup>5</sup> - محسن عبد الحميد. أزمة المثقفين تجاه الإسلام، دار الصحو، ط1: 1405 هـ - 1984م، القاهرة، ص 76.

- فشل المسلمين في تحقيق طموحات الشباب وفهمهم والتعرف على واقعهم.
- قياس الشباب الإسلام بشخص معين أو جماعة معينة في عصرهم، فإذا أخطأ الشخص أو أخطأت الجماعة أو فشلت ارتد شبابها لسقوط نموذجهم المثالي الممثل للإسلام عندهم.
- مناهج التعليم وعدم تركيزها على تحديد أصول العقيدة، وشرحها للمتعلم فتجد الجهل المطبق عند الطلاب في أبسط ركن من أركان الدين ناهيك عن مسائل العقيدة وأصولها.
- ترويج وسائل الإعلام لبعض الحصص لتشكيك المسلمين في دينهم، وضرب الإسلام عن قصد باسم حرية التعبير ونقل قناعات النصارى والمتعاطفين معهم بدفع الثروة، وعرض بعض الدعاة المرتدين، ووسمهم بالمفكرين الكبار وترقيتهم إلى أعلى المراتب في بعض البلدان.
- إعادة عرض شبهات المستشرقين التي تم الرد عليها منذ زمن طويل في الجامعات أو الحصص للطلبة الجدد الذين يجهلون أصول الإسلام عموماً.
- تأثر بعض المؤطرين في الجامعات بفلاسفة الغرب، فيقومون بنقلها لطلبتهم إعلاناً منهم بأنها الحل لجميع مشكلات الأمة، وهي سبب تفوق العقل الغربي هذا التفوق المادي وانحطاط العقل المسلم لعدم الأخذ بها.
- إن التعامل مع هذا النوع من الردة لا يتم بتكفير الشباب التائه من غير توجيه ولا ناصح، حائر في تحصيل قوت يومه مع ضعف تشبعه من روافد الإسلام وعقيدته وفقهه، والمتميع بسبب وسائل الإعلام والاتصال والتواصل الاجتماعي، وفق منظومة مخطط لها تخطيطاً دقيقاً غرضها الوصول لهذا الطريق المسدود؛ بل يتم بمحاولة ردهم وكسبهم في الصف الإسلامي من خلال بحث مشاكلهم، وعرض مفاهيم الإسلام عليهم وفق منهج دقيق ومنظم مراعيًا لأحوالهم وحاجاتهم. وسأورد جانباً منها ضمن تحديد دور الفرد والجماعة لمواجهة هذه التحديات.

## المبحث الثاني: خطورة التغريب على حرية التعبير في العقيدة الإسلامية

المطلب الأول: تهاون المسلمين في خدمة اللغة العربية

المطلب الثاني: إضفاء الشرعية على المصطلحات الغربية

المطلب الثالث: تفسير الظاهرة ومصير الدين

المطلب الرابع: خطورة مفهوم العلمانية على عقيدة الأمة

المطلب الخامس: خطورة مفهوم الحداثة وما بعد الحداثة على عقيدة  
المسلم

المطلب السادس: خطورة العولمة على عقيدة المسلم



## المبحث الثاني: خطورة التغريب على حرية التعبير في العقيدة الإسلامية

ظهرت بوادر انحراف فهم العقيدة بداية من عصر الصحابة رضي الله عنهم، وظلت تتوسع جذورها وتتشعب وتفرع حتى هيمنت أفكارها على العالم، وذلك من خلال العلمانية ابتداءً ثم الحداثة وما بعد الحداثة. وقد أثرت هذه المفاهيم تأثيراً بالغاً في فهم دور الإنسان في هذه الحياة، وفي علاقات تواصل الإنسان الأربعة المقررة سابقاً، حيث ألغيت علاقة تواصله بالمولى عز وجل، فتشكلت نظرة جديدة لإنسان مادي لا يعترف إلا بذاته وعقله وعقيدته الهوى، وهذفه السيطرة والاستغلال والهيمنة في نظرة مادية مقيتة. وقد حصلت أولى هذه الانحرافات بعد أن صار الإنسان المشرع الوحيد لهذا الكون، فصار يقرر كل أمر خاص به، ويفسر مسائل الغيب من خلال نظريات مادية لا أصل لها. وقبل أن أعرض هذه المفاهيم الغربية الغربية عن هذه الأمة، وتحديد مدى خطورتها على عقيدة المسلم، لا بد من عرض طريق وصول الأمة الإسلامية لهذا الوضع، لأن ذلك نتاج تراكمات بعد إدخال الأفكار والمصطلحات الغربية من خلال الأدب العربي وإدخال مناهج الغرب الغربية عن أصول وأهداف وقواعد دراسة النصوص الإسلامية لدراستها بالطريقة ذاتها كأني نص أدبي في ظل تهاون المسلمين في خدمة لغتهم العربية وإهمالها، وذلك أن حماية لغة التعبير القرآني هو حماية حرية التعبير بالكلام.

### المطلب الأول: تهاون المسلمين في خدمة اللغة العربية

إن اللسان في كل أمةٍ جلاء الأذهان وصقل الخواطر، وديوان الأخبار والآثار، ولسان العرب المبين من أبن الألسنة دلالةً، وأوسعها معجمًا، وأذهبها في فنون القول والبلاغة، وصنوف البيان والفصاحة، مما خدم الكتاب المنزل وكلام نبيه المرسل، وكان عونًا على فهمهما، وخص بعناية لم يُحظَّ بها لسان آخر منذ القديم، ووضعت له ضوابط هامة خشية نفثي اللحن فيه، وأسّس العلماء علوم النحو والصرف والبلاغة والعروض، فظلت لغة العرب رغم قديمها، متجددةً متطورةً، متصلةً اتصالاً عضويًا بالطبيعة والحياة وشئون العبادة<sup>1</sup>. إن الإسلام أقر اختلاف الألسن، واعتبره سرا من أسرار الاختلاف بين الناس، وذكره المولى عز وجل في قوله تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافُ أَلْسِنَتِكُمْ﴾ (الروم. 22)، فلم تكن اللغة العربية يوماً عائقاً في تطور حضارة الإسلام منذ ظهوره إلى تكوين حضارته، ولا عائقاً عنصرياً مقصوراً على العرب دون غيرهم، فقد جمعت دولة الإسلام طوائف متعددة الألسن درست اللغة العربية عن رغبة في فهم أصول الإسلام من القرآن والسنة النبوية، فتدفق عطاؤها في خدمة اللغة حتى تعدى عطاء العرب، مساهمين في إنتاج علومها.

<sup>1</sup> - ينظر: عبد الرحمن بودراع. وأحمد شفيق الخطيب وعبد الله آيت الأعشير. اللغة وبناء الذات، مطبعة الدوحة، ط 1: 1425هـ - 2004م، كتاب الأمة، قطر، ع 101، ص 27 بتصرف يسير.

الفرع الأول: أهمية اللغة العربية وارتباطها بالدين الإسلامي: يعد لسان العرب أوسع الألسنة مذهباً، وأكثرها ألفاظاً، ولا يحيط بجميع علمه إنسان غير نبي، ولكنه لا يذهب منه شيء على عامتها. ومن أهم ميزات:

- لا يجمع لسان العرب إلا نبي: يعد العلم به عند العرب كالعلم بالسنة عند أهل الفقه، وكما لا نعلم رجلاً جمع السنن ولم يذهب عليه منها شيء، فهكذا لسان العرب عند خاصتها وعامتها.

- الناطق بقليل منه هو تابع للعرب فيه: وأولى الناس بالفضل في اللسان من لسانه لسان النبي ﷺ، فعلى كل مسلم أن يتعلم من لسان العرب ما بلغه جهده، حتى يشهد به أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله، ويتلو به كتاب الله، وينطق بالذكر فيما افترض عليه من التكبير، وأمر به من التسبيح، والتشهد، وغير ذلك<sup>1</sup>.

- فقه اللسان طريق فقه الدين: كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: "تعلموا العربية؛ فإنها من دينكم، وتعلموا الفرائض؛ فإنها من دينكم"<sup>2</sup>، وذلك لأن الدين فيه فقه أقوال وأعمال، وفقه العربية هو الطريق إلى فقه الأقوال، وفقه الشريعة هو الطريق إلى فقه الأعمال<sup>3</sup>. وقد كان الإمام مالك ينهى عن الحديث في المسجد النبوي بغير اللغة العربية، فكان يقول: «من تكلم في مسجدنا بغير العربية أخرج منه»<sup>4</sup>.

- تعلم اللسان فرض كفاية: معلوم أن تعلم العربية فرض على الكفاية على المسلمين، وكان السلف يؤدّبون أولادهم على ترك اللحن، ونحو مأمورون أمر إيجاب أو أمر استحباب أن تحفظ القانون العربي، وتصلح الألسنة المائلة عنه، فيحفظ لنا طريقة الكتاب والسنة والافتداء بالعرب في خطابها<sup>5</sup>.

- ضبط اللسان هو طريق فهم الدين: لا سبيل لضبط الدين ومعرفته إلا بضبط هذا اللسان، فمعرفة من الدين، وأقرب إلى إقامة شعائره<sup>6</sup>، فتفسير القرآن والحديث لا يتم إلا لمن كانت له المعرفة بدلالات مراد الله ورسوله من الألفاظ، ولا يتم ذلك إلا بمعرفة العربية ومعرفة دلالة الألفاظ على المعاني؛ فإن عامة ضلال أهل

<sup>1</sup> - محمد بن إدريس الشافعي أبو عبد الله (ت: 204هـ). الرسالة، ت: أحمد شاكر مكتبة الحلبي، ط 1: 1358-1940م، مصر، ص 34-47.

<sup>2</sup> - مسبوک الذهب في فضل العرب وشرف العلم على شرف النسب، وينظر: إيضاح الوقف والابتداء؛ تأليف أبي بكر محمد بن القاسم بن بشار الأنباري، ت: محيي الدين عبد الحميد رمضان، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق، 1395هـ-1971م، 9/1.

<sup>3</sup> - ابن تيمية. اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، 54/11.

<sup>4</sup> - مجموع الفتاوى، 255/32.

<sup>5</sup> - المصدر نفسه، 252/32.

<sup>6</sup> - ابن تيمية. اقتضاء الصراط المستقيم، 42/8.

البدع كان لهذا السبب، وذلك لأنهم حملوا كلام الله ورسوله على ما يدعون أنه دال عليه، وهو بعيد عن تلك الدلالة<sup>1</sup>.

**المبتدئ في فهم العربية هو مبتدئ في فهم الشريعة:** والمتوسط فيها هو متوسط في فهم الشريعة، والمتوسط لم يبلغ درجة النهاية، فإذا انتهى إلى الغاية في العربية كان كذلك في الشريعة، فيكون فهمه حجة، كما كان فهم الصحابة رضي الله عنهم وغيرهم من الفصحاء الذين فهموا القرآن حجة، فمن لم يبلغ شأوهم، فقد نقص من فهم الشريعة بمقدار التقصير عنهم، وكل من قصر فهمه لم يكن حجة، ولا كان قوله مقبولاً<sup>2</sup>.

**الفرع الثاني: أهمية اللغة وارتباطها بمختلف العلوم:** للعلم مكانة عالية في الإسلام، وفضل جليل فهو على رأس الفضائل، وأحفظها بالتقديم، وأسبغها في التعظيم، وهو السبيل إلى خير المنازل، والدليل على كل الفضائل، وذروة المناقب وسنائها، ولولاه لما بان الإنسان من سائر الكائنات إلا بالصورة والهيئة.

لقد كان للغة العربية القدرة على الانتشار حيث أن اتصالها بالتراث العلمي القديم بدأ منذ القرن الأول في حركة ترجمة لكُتب في النجوم والفلك والطب والكيمياء، وبقيت العربية في اتصالها بالعلوم إلى أن اتخذت في العصر العباسي وضعاً رسمياً<sup>3</sup>.

إن تفرق المسلمين قبيل الحروب الصليبية إلى دويلات متعادية غير متلاقية في التاريخ الإسلامي، وتفعيل اللغات القديمة مقام لغة القرآن، هو السبب المباشر في انهيار الخلافة الإسلامية، فالغاء لغة القرآن في الاستخدام اليومي هو تأخير لفهم القرآن، واستبعاد لفقهه، وهو تراجع حضاري أقره التاريخ في عدة ميادين في هذا العصر، واستبعاد لقيم هذه اللغة، وتعليق لتطورها فيما يتعلق بالاجتهاد والنوازل، بتحديد أساليب أخرى للحوار تماشى مع ثقافة اللغة الجديدة، وتأخر مسيرة علمية هذه الرسالة، والتي تعني علمية اللغة العربية دون أدنى شك، واستبعادها هو إغراء لاستبعاد هذه الرسالة وتراجعها تدريجياً في ذلك الجيل<sup>4</sup>.

**الفرع الثالث: أهم ميزات اللغة العربية:** تميز اللغة العربية بهذه الميزات:

- قوة اللغة العربية، وتوسع نفوذها مما مكّنها من التغلب على لغات الأمصار القديمة.
- قوة بنية اللغة العربية الداخلية، ودقة نظامها وقواعدها، وغنى معجمها، وأدائها بسندها للقرآن الكريم والحديث النبوي الشريف وبلاغتهما المعجزة.
- صلة اللغة العربية بالإسلام؛ فهي لغة مصادر التشريع ولغة التعبّد.

<sup>1</sup> - ابن تيمية. اقتضاء الصراط المستقيم، 116/7.

<sup>2</sup> - الشاطبي. الموافقات، 53/5.

<sup>3</sup> - ينظر: عبد الرحمن بودراع. وأحمد شفيق الخطيب وعبد الله آيت الأعشير. اللغة وبناء الذات، ص31.

<sup>4</sup> - ينظر: محمد أبو زهرة. الوحدة الإسلامية، د ط: 1958م، القاهرة - مصر، ص13.

— قدرة اللغة العربية على التعبير والإبانة عن مختلف جوانب الفكر والوجدان<sup>1</sup>.

الفرع الرابع: تدهور قيمة اللغة العربية عند المسلمين: من أعظم أسباب ذل المسلمين اليوم وتأخرهم وجهلهم بمقائيق الإسلام، أنهم منذ قرن من الزمان في ضوء مخططات العدو، يساقون إلى غير طريق الإسلام، لأن الأعداء علموا جيداً أن الرائد إذا ضيّع الطريق، ضاع الجميع معه<sup>2</sup>. ومن أهم أسباب تدهور اللغة العربية هو ضعف ارتباط المسلم بدينه وعدم إقباله على العلوم، مما اعتدى هذا اللسان المبين من الفتن ما اعتدى هذا الدين من الغربة في وطنه وعقر داره، إضافة إلى رياح الحداثة والتغيير التي صارت تهدده في هذا العصر. فاللغة العربية بسبب صلتها بالدين قد ابتليت بما ابتلي به من غربة وامتحانٍ عسيرٍ، تحاول الخروج منه سالمةً مُعافاةً لا يدعُرُها عائقٌ، ولا يصرفُها عن رسالتها الحضارية صارفٌ، ولا تُفزعها صيحاتُ الخُصوم<sup>3</sup>. ويمكن أن ألخص أسباب غربة اللسان العربي، وعدم ارتباطه بالعلوم للأسباب التالية:

**1- ضعف المعارف الملقاة:** تعد المعارف والعلوم التي تلقاها الأجيال الناشئة اليوم معارفٍ ضعيفةً مُعَرَّضةً للآسيان والضياع، مطبوعةً بالعجلة والسطحية، مشروطةً بالمنهات التي إذا توافرت حضرت تلك المعلومات والمعارف، وإذا غابت غابت<sup>4</sup>.

**2 - عدم امتلاك المعارف العلمية:** يعد المصطلح ليس غاية بحد ذاته؛ بل الغاية هي امتلاك المعارف العلمية والتقنية والحضارية، ويتم ذلك بالمعاصرة الفعلية غير السطحية للركب الحضاري، ويعد المصطلح بعض وسائل امتلاك تلك المعارف.

إن المصطلحات اليوم جزء مهم في أيّ لغة، باعتبارها مفاتيح للمعرفة الإنسانية في شتى فروعها، ووسيلة التفاهم والتواصل بين الناس في مختلف المجالات العلمية والعملية. وتقدر بعض الدراسات أن ما يتجاوز 50% من مفردات لغات البلدان المتقدمة علمياً هو مصطلحات علمية أو حضارية مستجدة؛ والكثير من هذه الألفاظ يستخدم على نطاق عالمي<sup>5</sup>.

**3 - اكتساح واقع المسلم المعاصر مصطلحات العلوم الغربية في مجال الاجتماعيات والإنسانيات والحياة العامة، وإضفاء الشرعية عليها رغم كون فلسفتها إحادية بتنميقها للسامع، لتظهر له كأنها من صميم الإسلام، وقد حصل هذا بعد عزل اللغة العربية عن واقع المسلم في هذا العصر، وتم اعتبارها لا تتوافق مع معطيات هذا العصر، ومصطلحاتها قديمة تجاوزها الزمن، وبذلك صار لسان النخبة أعجمياً، وصارت هذه المصطلحات شائعة في كل مكان، في المنزل والشارع والحقل والملبس والمأكل والمشرب والتسلية، وفي ألعاب الأطفال وسائر الأماكن، وشتى مناحي حياة، وأغرقت بلاد الإسلام بمستوردات غربية وحاجيات وتقنيات**

1 - ينظر: عبد الرحمن بودراع. وأحمد شفيق الخطيب وعبد الله آيت الأعشير. اللغة وبناء الذات، ص30.

2 - محسن عبد الحميد. المذهبية الإسلامية، مطبعة الدوحة، ط1: 1404هـ، قطر، ص135.

3 - ينظر: عبد الرحمن بودراع. وأحمد شفيق الخطيب وعبد الله آيت الأعشير. اللغة وبناء الذات، ص28.

4 - ينظر: المصدر نفسه، ص55

5 - ينظر: محسن عبد الحميد. المصدر نفسه، ص104.

وأفكارا وأساليب ومخترعات في مختلف المجالات، ولهذا لا بد من العناية بالمصطلحات اليوم لكونها ضرورة علمية وضرورة حضارية لا يمكن تجاهلها، وحتى تواكب هذه الأمة الركب الحضاري<sup>1</sup>.

**4 - إفراغ العلوم من مضمونها وفشل مناهج التدريس في إعادة تشكيل الإنسان** وفق أصوله الأولى حينما أُفْرِغَت العلوم والمعارف من مضمونها وجُردت من مكوّناتها، فأصبحت أصنافه ومُصنَّفاته كثيرةً ونُكته قليلة، وأنواره ساطعة وثماره عزيزة، خاصة بعد فصله عن مكارم الأخلاق<sup>2</sup>.

**5 - تغير دور المدرس:** أصبح المدرّس مُجَرَّد ملقّنٍ للتلميذ لا يختلف حاله عن حال الآلات الملقّنة التي تُؤمّر فتستجيب، وأصبح التلميذ موكولاً إلى نفسه وهو يتعلّم ويتلقّى، وفُصلت هذه المعارف عن التربية والتوجيه وخلق الانضباط والاستماع.

### المطلب الثاني: إضفاء الشرعية على المصطلحات الغربية

إن ثقافة كل أمة وكل لغة هي حصيلة أبنائها، بقدر مشترك من أصول وفروع كله مغموس في الدين المتلقى عن النشأة<sup>3</sup>، وأيُّ تغير لا بد أن يكون في ضوء أصول الإسلام، ولا بد أن تكون مصطلحاته معبرة تعبيراً دقيقاً عن حقائقه وطبيعته ووحدته وأصوله، لأن في ذلك الصفاء ووضوح الرؤية الاستقامة على المنهج، ولأن التلفيق بين مجموعات اصطلاحية، تنتمي إلى منظومات حضارية مختلفة يدخل في إطار الفوضى في الفكر والممارسة، فيؤثر ذلك في كيان المجتمع كله<sup>4</sup>.

وقد كان تشبع بعض الباحثين من الثقافة الغربية، له أثر سلبي على الأمة الإسلامية حيث كانت لهم محاولات لإسقاط مفاهيمها على الإسلام وحضارته، وإطلاق الأحكام عليها وإضفاء شرعية المصطلحات؛ رغم أن عمقها وأصولها لا يتناسب مع المفاهيم الإسلامية؛ ورغم أن هذه المصطلحات لها ضوابط وخصوصية تختلف اختلافاً جذرياً عن مصطلحات الإسلام، يعود قطعاً بالخطأ في النتائج<sup>5</sup>.

**1- المحاولات القديمة في تغيير الأحكام بتغيير التسميات:** كانت محاولات قديمة في تغيير المصطلحات الإسلامية وتسميتها بغيرها لتغيير حكمها، وقد تظن لذلك الفقهاء؛ فقررروا أن تغيير تسمية الشيء لا تنفي حكمه الشرعي. قال ابن القيم: "ولو أوجب تبديل الأسماء والصور تبدل الأحكام والحقائق لفسدت الديانات، وبدلت الشرائع، وضمحل الإسلام، وأي شيء نفع المشركين تسميتهم أصنامهم آلهة، وليس فيها شيء من صفات الإلهية وحقيقتها، وأي شيء نفعهم تسمية الإشارك بالله تقرباً إلى الله، وأي شيء نفع المعطلين لحقائق أسماء الله وصفاته تسميه ذلك تنزيهاً، وأي شيء نفع الغلاة من البشر واتخاذهم طواغيت

1 - ينظر: محسن عبد الحميد. المذهبية الإسلامية، ص 103.

2 - ينظر: المصدر نفسه، ص 56

3 - محمود محمد شاكر. رسالة إلى ثقافتنا، الهيئة المصرية العامة، دط، 1997، القاهرة، مصر، ص 74-75.

4 - محسن عبد الحميد. المصدر نفسه، ص 111.

5 - المصدر نفسه، ص 145.



يعبدونها من دون الله تسمية ذلك تعظيما واحتراما، وأي شيء نفع نفاة القدر المخرجين لأشرف ما في مملكة الرب تعالى من طاعات أنبيائه ورسله وملائكته وعباده عن قدرته تسمية ذلك عدلا، وأي شيء نفعهم نفيعهم لصفات كما له تسمية ذلك توحيدا، وأي شيء نفع أعداء الرسل من الفلاسفة القائلين بأن الله لم يخلق السموات والأرض في ستة أيام ولا يحيي الموتى ، ولا يبعث من في القبور ، ولا يعلم شيئا من الموجودات ولا أرسل إلى الناس رسلا يأمرهم بطاعته تسمية ذلك حكمة" <sup>1</sup> ، فهذا التغيير الحاصل في التسمية لم يبلغ حكمها المقرر في الإسلام بعد تحديد صفاتها وميزاتها.

**2 - إدراج الدين ضمن الثقافة التاريخية الإنسانية:** صوّر الدين للشعوب العربية على أيدي بعض الكتّاب العرب أنه ثقافة ككل الثقافات التي مضت بالشعوب وما بقي سوى آثارها على الأفراد، وقد تتطور هذه الثقافة أو تبدل ككل الثقافات، وهذا قول أحدهم: " إن الثقافة هي كل مظاهر التعبير الإنساني، وكل عمل يعد تعبيراً، لا الأدب والفن وحدهما بل كل الديانات" <sup>2</sup>.

**3 - وصف الاقتصاد الإسلامي بأنظمة اقتصادية غربية:** يعد أخطر وصف للاقتصاد الإسلامي ببعض الأنظمة الاقتصادية الغربية التي أسست فلسفتها وتاريخها وجذورها على الإلحاد، بعد أن حققت بعض المكاسب التي قررها الإسلام كالعدل والكرامة الإنسانية، لأن قوانينها وضعت خصيصا كحل لجانب من هذه المسائل، وإن كان نظام السوق وطريقة تعامله غير خاضع لقيم التسوق في الإسلام، ولا يفرق بين الحلال والحرام إلا بما يوافق مصلحة الإنسان في تلك البلدان، وقد وصف اقتصاد الإسلام بأوصاف عدة أذكر منها:

**أ - وصف الاقتصاد الإسلامي بالاشتراكي:** وقع الكثير من الباحثين المسلمين في جحر الضب بعد أن اتبعوا استخدام الغرب لمصطلحاته، ووصف الاقتصاد الإسلامي بالاشتراكية في سنوات تصديرها للشعوب بحسن نية أو عن سوء طوية، بعد نقل وترجمة الحلول الغربية الجاهزة للأنظمة الاقتصادية، لاسيما بعد غياب حلول إسلامية تطبيقية لنظام الاقتصاد الإسلامي في صورة واقعية حديثة <sup>3</sup>.

ومن هذه الأمثلة قول الاشتراكيين من العرب في عصر سابق: "إن العلم الاشتراكي علم عصري جدا، وأجنبي بالنسبة لنا، وهذا سبب من الأسباب الجوهرية في أن الاشتراكية ما زالت غير واضحة بالنسبة لجماهير الشعب"، وفي نظرهم أنه ليس المطلوب أن نعود إلى تطبيق أنظمة قديمة ونتجاهل النظم الحديثة المبنية على العلم والتجربة؛ وإنما المطلوب هو توضيح الخطوط العامة في الإسلام التي لا تتعارض مع الاشتراكية، وبذلك يستطيع الاشتراكي أن يستميل الجماهير إلى الاشتراكية. لقد فُسر الدين الإسلامي تفسيرات كثيرة تغلغت في واقعنا اليوم؛ رغم أنه لا يتناقض أبدا مع بعض القيم الاشتراكية، لكونه دين قائم على التكافل <sup>4</sup>.

1 - ابن القيم الجوزية . إعلام الموقعين، 3/118.

2 - عبد الله العروي . العرب والفكر التاريخي، المركز الثقافي العربي، ط5: 2006م، الدار البيضاء، المغرب، ص 99.

3 - محسن عبد الحميد. أزمة المثقفين، ص100.

4 - محمد فتحي عثمان. التاريخ الإسلامي والمذهب المادي في التفسير أضواء على تجربة، الدار الكويتية، ط 1: 1969م، الكويت،



ويعد الخلاف بين المسلم الملتزم وبين أتباع الشيوعية في مجتمعاتنا ليس لأن هؤلاء الأتباع ينقادون إلى الأكثرية المظلومة من الأقلية الظالمة؛ بل لكون هؤلاء الأتباع في ضوء إيمانهم بالشيوعية ينكرون الإسلام كوشي إلهي ودين للناس جميعاً، ويعدونه ثقافة متأخرة، وفكراً بشرياً كسائر الأفكار أوجدته ظروف اقتصادية معينة<sup>1</sup>. إن هذا المصطلح ليس معنى لغوياً بحتاً ، ولا مجملاً؛ وإنما يدل على نظام له تفسيره المادي لشؤون الكون والمجتمع والإنسان، وتتفرع عنه أنظمة تنسجم مع مقدمات التفسير المادي للتاريخ، وهو نظام اقتصادي يقوم على تحريم الملكية لأدوات الإنتاج، وسيطرة الدولة الكاملة على توجيه النشاط الاقتصادي في المجتمع . فلا يمكن أن نعت النظام الاقتصادي الإسلامي بأنه نظام شيوعي أو شبيه بالشيوعية، لأن اتجاهه جماعي، يبيح للإمام التدخل في الأوضاع الاقتصادية، وإعادة التوازن للمجتمع، وذلك لأن النظام الاقتصادي الإسلامي هو جزء من نظام إسلامي يختلف كلياً عن النظام الذي تنتمي إليه الشيوعية<sup>2</sup>.

**ب- وصف اقتصاد الإسلام بالنظام الرأسمالي:** الرأسمالية ليست معنى لغوياً صرفاً، ولا هي مجمل في المعنى، وإنما تدل دلالة قطعية على نظام اقتصادي حر، لا يرتبط بقاعدة أخلاقية في الحصول على التملك أو كيفية الحصول عليه. وهذا النظام يتأسس عليه حكم معين، وتترتب عليه نتائج تولد المآسي والمظالم لا تقف عند المجتمع الرأسمالي فحسب، وإنما تتجاوزها إلى مجتمعات أخرى، فوصف الاقتصاد الإسلامي بأنه اقتصاد رأسمالي مجرد أنه يبيح الملكية الفردية بشروطها المعروفة في الشريعة الإسلامية هو خطأ كبير من الباحثين<sup>3</sup>.

إن الإسلام لا يعترف بأن العوامل الاقتصادية كما عند الشيوعيين والرأسماليين بأنها هي المهيمنة والمسيطرة على الإنسان، ولا يقول مطلقاً حسب ادعاء الروحانيين بأن الطاقات الروحية بإمكانها أن تنظم الحياة، وهذه الآراء كلها يتبناها هذا الدين، ويرتبها ترتيبه الخاص، ويحتل بها مكانته الوسطية<sup>4</sup>.

**3 - وصف النظام السياسي الإسلامي ببعض نماذج الأنظمة الغربية:** يعد وصف النظام السياسي الإسلامي ببعض نماذج النظام السياسي الغربي من أخطر الأوصاف التي أوقفت العقل السياسي الإسلامي عن البحث المتجدد من روافد الإسلام سعياً لتحقيق نظام سياسي إسلامي في ظل معطيات كل عصر.

**أ- وصف النظام السياسي الإسلامي بالنظام الديمقراطي:** كلمة الديمقراطية هي كلمة يونانية الأصل تتكون من مقطعين، الأول (ديمو) يعني الشعب والثاني (قراطية) يعني الحكم، ومعناه أن يحكم الشعب نفسه بنفسه مباشرة أو عن طريق الممثلين الذين يختارهم في مجلس النواب، وهو نظام ليس فيه محور ثابت لحركة التغيير؛ بل إن الشعب عن طريق نوابه يغير حياته كما يشاء من دون ارتباط بقيمة ثابتة ، كما يستخدم هذا

1 - محسن عبد الحميد. أزمة المثقفين تجاه الإسلام، ص 80.

2 - محسن عبد الحميد. المذهبية الإسلامية، ص 115.

3 - المصدر نفسه، ص 115.

4 - ينظر: محمد بن أحمد بن عبد الله. الفتوى دائرة مع مقتضى الحال، دعوة الحق، ع 7، ص 11، 1389هـ - 1969م، الرباط-المغرب الأقصى، ص 232.

النظام في المجال السياسي أكثر، ويعبر عن حكم الأغلبية المنتخبة في ظل حماية حقوق وحرية الأفراد<sup>1</sup>. وهذا المعنى يختلف عن النظام السياسي الإسلامي الذي يستند إلى نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة القاطعة، ولكن للرعية الحق في تغيير ما يتعلق بالأمر الديني التي تخضع لتغييرات الحياة في داخل الضوابط المستنبطة من الكتاب والسنة وطبيعة اللغة وحقائق المنطق العام، فوصفه بذلك هو خطأ كبير<sup>2</sup>.

ج- وصف النظام السياسي الإسلامي بالنظام الثيوقراطي: معنى كلمة ثيوقراطية الحكم القائم على التفويض الإلهي، أي أن الحاكم يختاره الله ﷻ فيحكم باسمه، ويستمد منه سلطته، يحيط به جمع من الكهنة يسيطرون على الناس ويستغلونهم. وهذا المعنى النابع عن التاريخ الأوروبي لا ينطبق على مفاهيم الحكم الإسلامي، لأن إمام المسلمين أو خليفته لا يختاره الله بالمعنى السابق، ولم يفوض إليه أن يحكم باسمه؛ بل تختاره الأمة، لينوب عنها في تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية، ثم إنه لا توجد طبقة الكهنة أو رجال الدين في الإسلام، وإنما يوجد العلماء، وشأنهم شأن غيرهم من العلماء في العلوم والآداب والفنون<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> - ينظر: (عبد الفتاح العدوي، الديمقراطية وفكرة الدولة، مؤسسة سجل العرب، دط، دت ط، القاهرة- مصر، ص 14-15) وأيضاً: (بيوض بن صالح خدبون. الشورى الإسلامية والديمقراطية المعاصرة، دار النعمان، ودار الشيماء، دط، 2013م، الجزائر، ص53) و(محمد نور مصطفى الرهوان، الديمقراطية وموقف الإسلام منها، ماجستير، جامعة أم القرى، 1403هـ - 1983، ص39-111).

<sup>2</sup> - ينظر: محسن عبد الحميد. المذهبية الإسلامية، ص 115.

<sup>3</sup> - المصدر نفسه، ص 116.

### المطلب الثالث: تفسير الظاهرة ومصير الدين

كان لظاهرة إضفاء الشرعية على المصطلحات أسباباً قديمة وحديثة، وآثاراً على تفسير الظاهرة الدينية كما يصورها الغرب بالدعوة لانفصال الدين عن الدولة تدريجياً، لتستقر هذه الدعوة إلى التطبيق بقوانينها الغربية وتنتقل كقوانين وضعية داخل أمة الإسلام تدريجياً.

**الفرع الأول: تفسير الظاهرة:** تم تفسير هذه الظاهرة قديماً وحديثاً، غير أن التفسير الجديد يطلق ناقوس الخطر على مصير هذه الأمة وأصولها ولغتها وأخلاقها، لأن مبدؤة الهيمنة على أفكارها.

**1- التفسير القديم:** فسّر العلامة ابن خلدون هذه الظاهرة بقاعدته المهمة في علم الاجتماع في كون المغلوب مولع أبداً بالاقتراء بالغالب في شعاره وزيه، ونخلته وسائر أحواله وعوائده. والسبب في ذلك أن النفس البشرية أبداً تعتقد الكمال فيمن غلبها وتنفذ إليه؛ إما لنظره بالكمال بما قرع عندها من تعظيمه، أو لما تغالط به من أن انقيادها ليس لغلب طبيعي؛ إنما هو لكمال الغالب، فإذا غالطت بذلك؛ واتصل لها حصل اعتقاداً فانتحلت جميع مذاهب الغالب وتشبهت به، وذلك هو الاقتداء، ولذلك ترى المغلوب يتشبه أبداً بالغالب في ملبسه ومركبه وسلاحه في اتخاذها وأشكالها، بل وفي سائر أحواله<sup>1</sup>. وهذا وصف قدم ينطبق على الحالة التي آلت إليها الأمة الإسلامية في هذا العصر، وحال شخصية الفرد المسلم المولع بتقليد الغرب.

**1- التفسير الجديد:** يعد استعمال المصطلحات الغربية التي تعبر عنه والغريبة عن مبادئ الإسلام في صالح تمكين أفكار الغرب ونمطه الثقافي في مجتمعاتنا الإسلامية<sup>2</sup>، فالعالم اليوم باسم عدة مصطلحات يسعى إلى تكوين ثقافة عالمية تمتزج فيها جميع الثقافات والملل، وهو تقرير باطل في أفكاره؛ لأنه لا يمكن أن تكون ثقافة واحدة يشترك فيها البشر جميعاً، ويمتزجون فيها على اختلاف لغاتهم ومللهم وأجناسهم وأوطانهم، وهذا التقرير فيه تدليس كبير، ويراد من خلاله فرض سيطرة أمة غالبية على أمم مغلوبة لتبقى تبعاً لها، فالثقافات متعددة بتعدد الملل، وتمييزاً بتميز الملل، ولكل ثقافة أسلوب في التفكير، ونظر منتزع من الدين الذي تدين به لا محالة<sup>3</sup>، وهذه الثقافة هي ما يعرف اليوم بالعلمانية ثم تطورت فصارت الحداثة ثم آلت إلى ما بعد الحداثة.

**الفرع الثاني: مصير الدين في النظرة الغربية:** لم يجز يوماً أن يشكك الناس في مصير الدين أمام التقدم العلمي في القرن التاسع عشر؛ غير أن النظريات الاجتماعية الجديدة جاءت بمضمون تقرر أن الأديان وإن كانت عريقة في القدم إلا أن تقدمها الزمني لا يكسبها صفة الثبات والخلود؛ بل على عكس ذلك، فقد يطبعها بطابع الشيخوخة والهرم، وينذر بأن مصيرها سائر إلى الاضمحلال والفناء<sup>4</sup>.

1 - مقدمة ابن خلدون، ص 117

2 - محسن عبد الحميد . المذهبية الإسلامية، 122.

3 - محمود محمد شاكر. رسالة إلى ثقافتنا، ص 74-75.

4 - نظرية أجوست كونت الفرنسي مؤسس علم الاجتماع في النظرة الغربية. وقد قسم مراحل الفلسفة الإنسانية إلى أدوار ثلاثة: الفلسفة

الدينية أو تفسير الحوادث بقوة خفية، وهذه هي الحالة البدائية التي مرت بها الإنسانية ثم الفلسفة التجريدية ثم الفلسفة الواقعية والتي تقوم على تفسير الحوادث كما هي، ومعرفة ما بينها من ترابط وجودي بقطع النظر عن أسبابها، وغاياتها من خلال العلوم التجريبية، وآخر أطوارها هو أسما

وقد اعتبر تفسير الحوادث بقوة خفية في المرحلة الأولى من خلال التفسيرات الدينية هي الحالة البدائية التي مرت بها الإنسانية وقد تجاوزتها<sup>1</sup>.

ولكن الواقع حيال هذه النظرة يقر أن الإنسانية لم تتجاوز هذا النوع من التفسير، وهو موجود في كل عصر، ويعُدُّ من الحاجات الطبيعية للإنسان<sup>2</sup>. وقد أكدَّ هذه النظرة ما قرره أرنست رينان في تاريخ الأديان في قوله: "إن من الممكن أن يضمحل كل شيء نخبه، و أن تبطل حرية استعمال العقل والعلم والصناعة، ولكن يستحيل أن ينمحي التدين"؛ بل سيبقى حجة ناطقة على بطلان المذهب المادي الذي يريد أن يحصر الفكر الإنساني في المضائق الدنيئة للحياة الأرضية<sup>3</sup>.

### المطلب الرابع: خطورة مفهوم العلمانية<sup>4</sup> على عقيدة الأمة

إن العلمانية لفظ مشتق من العالم، وتعني باللاتينية عصر وحقبة زمنية، فالزمن المتعاقب هو الزمن الأرضي والذي تعرف مراحلها وبدايته ونهايته، وما يقابله هو غير الزمني ومعناه الإلهي. وقد عبر عنه جمال الدين الأفغاني بمصطلح الزمني، فأطلق عليه "الدهرى" ويعني به الإنسان المادي، وقد صوغ هذا المصطلح كردة فعل على صعود المادية العقلانية في نهاية القرن التاسع عشر، وبداية انتشارها لدى النخب العربية<sup>1</sup>.

أطوارها. وقد لاحظ محمد عبد الله دراز أن النزعات الثلاث في الحقيقة متعاصرة متجاوزة في نفس كل فرد، وإن لها وظائف يكمل بعضها بعضا في إقامة الحياة الإنسانية على وجهها، ولكل وحدة منها مجال يوائمها، ففي الوقت الذي يفسر فيه الحوادث العادية بأسبابها المباشرة، قد قام بنقض كل نظرياتها من خلال ما يلي:

- إن النظرية الواقعية تقع في مبدأ الطرق لا في نهايته، وإنما تمثل مرحلة الطفولة النفسية، لا مرحلة النضج والكمال، ذلك بأن مبعثها الحاجة العاجلة وضرورة الحياة اليومية، وبأنها وظيفة الحس لا العقل.

- إن نظرة التعليل بالمعاني العامة تنبثق في النفس على إثر ذلك، متى استيقظت ملكات التجريد والتعميم في التصورات والأحكام لأن الذهن يحاول برابط معنوي ربط الأحداث بالتصورات.

- إن النظرة الروحية أو الدينية لا تولد في النفس إلا حينما يتسع أفقها، فتتجاوز الكون بظاهره وبباطنه إلى ما وراءه.

- إن الترتيب الذي عقده الفيلسوف هو عبارة عن حاجات طبيعية للإنسان: حاجة الحس، والعقل والروح. ينظر: محمد عبد الله دراز. الدين بحوث ممهدة لدراسة تاريخ الأديان، مؤسسة هندواوي، دط: 2012، القاهرة، ص 74-78.

<sup>1</sup> - المصدر نفسه، ص 74

<sup>2</sup> - المصدر نفسه، ص 74-78.

<sup>3</sup> - نقلا عن إبراهيم عبد الباقي. الفقه السياسي عند محمد عبده، مجلة إسلامية المعرفة، ع 40، 1426هـ - 2005م، ص 150.

<sup>4</sup> - ويعرفها عزيز عظمة في قوله: "هي جملة من التحولات التاريخية السياسية والاجتماعية والفكرية والإيديولوجية، وأنها تندرج في أطر أوسع من تضاد الدين والدنيا". ينظر: العلمانية من منظور مختلف (الدين والدنيا في منظار التاريخ)، كتاب في جريدة، ع 121، 2008م، إصدار منظمة اليونسكو، بيروت، ص 10. ويعرفها محمد عمارة: "هي عزل السماء عن الأرض، وتحريم العالم والإنسان والاجتماع الإنساني من التديير الإلهي ومن حاكمية السماء، بدعوى أن العالم مكتف بذاته، وأن الإنسان هو سيد هذا الكون، يدير حياته بالعقل والتجربة دونما حاجة إلى رعاية أو تديير من وراء الطبيعة وخارج العالم الذي يعيش فيه"، ينظر: العلمانية بين الغرب والإسلام، دار الدعوة، الكويت، ط 1: 1996م، ص 7. ويعتبرها علي جريشة بأنها علم يقوم على عدم امتداد سلطان الكنيسة إلى العلم والعلماء. أو حصر سلطان الدين والكنيسة بعيدا عن الدولة. ينظر: الاتجاهات الفكرية المعاصرة، دار الوفاء، ط 3: 1990م، المنصورة، ص 77.

وقد أخذت العلمانية معناها كمصطلح قبل أن تتحول إلى مفهوم يشكل أداة تحليلية في العلوم الاجتماعية من جهة، وقبل أن يتحول المصطلح إلى تعبير أيديولوجي من جهة أخرى<sup>2</sup>، كما أخذت تسمية "لائكية"، واستخدم هذا المصطلح تحديدا في سياق الصراع لتطبيق التعليم الرسمي ضد التعليم الكنيسي في نهاية القرن التاسع عشر ميلادي، وأفضت هذه التحولات إلى الفصل بين الدين والدولة<sup>3</sup>. وبدأ استخدام هذا المصطلح من خلال علمنة الأخلاق بتحريرها من مرجعيتها الدينية، وكانت هذه أعسر العمليات الفكرية تصورا، لارتباط الأخلاق بالدين في نظر أغلبية الناس، وبهذا حدث انحسار الدين، وتراجعت أهميته الاجتماعية في حياة البشر اليومية وفي إدارة شؤونهم المعيشية، وفقدان الرموز والعقائد والمؤسسات الدينية لمكانتها ونفوذها بعد توجيه الحياة بالتركيز على المادية، ومهمات الحاضر العملية وتهميش الجانب الروحي<sup>4</sup>، ويطلق عليها أيضا العلمنة وتعني عندئذ التركيز على مجابهة السلطات الدينية التي تخنق حرية التفكير في الإنسان، ووسائل تحقيق هذه الحرية<sup>5</sup>.

وقد قام الباحث عبد الوهاب المسيري بدراسة دقيقة لمفهوم العلمانية ومراحل تطوره، وتحرى مدلوله في البيئة الغربية، واعتبره أكثر المصطلحات إثارة للفرقة والاختلاف، ورد هذه الاختلافات إلى الأسباب التالية:

- شيوع تعريف العلمانية باعتبارها فصل الدين عن الدولة.
- العلمانية ليست فكرة ثابتة؛ بل هي فكرة متطورة ومتغيرة عبر الزمن.
- تصور العلمانية أنها مجموعة أفكار وممارسات واضحة وهي على عكس ذلك<sup>6</sup>.

وقد اعتبر مدلول العلمانية الجزئية في الدائرة الصغيرة بأنها تعني فقط فصل الدين عن الدولة، أما مدلولها الشامل والكبير فهو يحيط بالمدلول الأول ويعرفها بأنها "لا تعني فصل الدين عن الدولة فحسب؛ بل تعني فصل كل القيم الإنسانية والأخلاقية والدينية لا عن الدولة وحسب، وإنما عن حياة الإنسان في جانبيها العام والخاص بحيث تنزع القداسة عن العالم و يتحول إلى مادة استعمالية يمكن توظيفها لصالح الأقوى"<sup>7</sup>، والعلمانية الشاملة تحاول بكل صرامة تحديد علاقة الدين بكل مجالات الحياة في رؤية عقلانية مادية ترى أن

<sup>1</sup> - عزمي بشارة. الدين والعلمانية في سياق تاريخي، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، ط1: 2015م، بيروت - لبنان، ج2، م1، ص69.

<sup>2</sup> - عبد الوهاب المسيري. دراسات معرفية في الحداثة الغربية، ج2، م1، ص70.

<sup>3</sup> - المصدر نفسه، ج2، م1، ص71.

<sup>4</sup> - عزمي بشارة. المصدر نفسه، ج2، م1، ص74.

<sup>5</sup> - ينظر: محمد أركون. تاريخية الفكر العربي الإسلامي، تر: هاشم صالح، مركز الإنماء القومي والمركز الثقافي العربي، ط2: 1996م، الدار البيضاء، ص294.

<sup>6</sup> - عبد الوهاب المسيري. العلمانية الجزئية والعلمانية الشاملة، دار الشروق، ط1: 1422هـ - 2002م، القاهرة، 1/ 15-16.

<sup>7</sup> - عبد الوهاب المسيري. العلمانية الجزئية والعلمانية الشاملة، 1/ 15-16.

مركز الكون كامن فيه، غير مفارق أو متجاوز له، وأن العالم بأسره مكون أساسا من مادة واحدة، ليست لها أية قداسة ولا تحوي أية أسرار<sup>1</sup>.

وقد احتدمت المعركة بين دعايتها وأعدائها في العالم العربي، فالفريق الأول يعتبر أن مفهومها "هي أن يكون الإنسان إنسانا، وأن يحكم ضميره، ويجب الخير كنهاية في ذاته، ويدافع عنه وعن حرية الفكر والإبداع والتسامح والمحبة، وأن كل من يقف ضد العلمانية ظلامي يويد العودة للعصور الوسطى، ويضيفون إلى هذا كل ما يبدو جميلا ورائعا ونبيلًا"، ولا شك أن مثل هذه التعريفات لها قيمة نفسية عالية بالنسبة لمستخدميها، وهي أحكام أخلاقية تعكس رؤية أصحابها وموقفهم منها وهي ليست تعريف لها، كما يرى الفرق الثاني بأنها كفر وإلحاد، وغزو ثقافي، ويضيفون إلى هذا كل ما يبدو مستطيرا<sup>2</sup>. والعلمانية باعتبارها مجموعة أفكار وممارسات ومخططات تساعد على تقبل الناس بعد أن أشرفت مؤسسات ضخمة على عملية نقل أفكارها وفرض ممارساتها<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> - عبد الوهاب المسيري. العلمانية تحت المجهر، دار الفكر المعاصر، ط1: 1421هـ - 2000م، دمشق - سوريا، 119-121.

<sup>2</sup> - المصدر نفسه، ص50-51.

<sup>3</sup> - أحمد عبد الحلیم عطية. عبد الوهاب المسيري دراسة في سيرته المعرفية ونقده لقيم الحدائفة الغربية، المركز الإسلامي للدراسات الإستراتيجية، ط1: 2018 م - 1439 هـ، ص138



## المطلب الخامس: خطورة مفهوم الحادثة وما بعد الحادثة على عقيدة المسلم

يعد المشروع الحدائي امتداداً لمشروع العلمنة والترشيد والتنوير، وينطلق هذا المشروع بإعلان أن العالم مكتف بذاته، يحوي داخله ما يكفي لتفسيره، وتأسيس منظومات معرفية أخلاقية في الإطار المادي<sup>1</sup>، مما يعني التخلي عن جميع التفسيرات المقررة لدور الإنسان في هذا الكون أو لقيمه الأخلاقية المستمدة من الدين أو التاريخ، وهنا تكمن خطورة هذا المشروع.

**الفرع الأول مفهوم الحادثة<sup>2</sup>:** يعد مصطلح الحادثة وبعد الحادثة من المصطلحات التي شاعت وسادت منذ سنوات الخمسينيات من القرن الماضي عند العرب، وقد عرف تحديد مصدرها صعوبةً عند الباحثين<sup>3</sup>، ويطلق هذا المصطلح بوجه عام على مسيرة المجتمعات الغربية منذ عصر النهضة إلى اليوم، وتغطي هذا المصطلح مختلف مظاهر الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والأدبية<sup>4</sup>. ويظهر وكأنه نص مفتوح على كل مضامين التقدم المعاصر، بحيث أنك لا تفرق بشكل صارم بين مضمون مصطلح الحادثة وبين مضامين مفاهيم التحديث والتقدم والعصرية أو الجديد. ويمتد التداخل ليشمل المعايير والقيم وأنماط السلوك واللباس وطراز السكن، بمعنى يشمل كل مناحي الحياة في آخر المطاف<sup>5</sup>. وهو كمفهوم غربي يعني "إحداث تغيير في كل

1 - عبد الوهاب المسيري. دراسات معرفية في الحادثة الغربية، مكتبة الشروق الدولية، ط 1: 1427هـ - 2006م، القاهرة- مصر، ص 127.

2 - ويعرفها المفكر الفرنسي المعروف جان بوديار: "ليست الحادثة مفهوماً سوسولوجياً، ولا مفهوماً سياسياً، وليست بالتمام مفهوماً تاريخياً، بل هي نمط حضاري خاص يتعارض مع النمط التقليدي، أي مع كل الثقافات السابق عليه أو التقليدية فمقابل التنوع الجغرافي والرمزي لهذه الأخيرة تفرض الحادثة نفسها على أي شيء واحد متجانس يشع عالمياً انطلاقاً من الغرب". ينظر: (جمال شحيد ووليد قصاب. خطاب الحادثة في الأدب الأصول والمرجعية، دار الفكر، ط1: 2005م، دمشق- سوريا، ص 19).

3 - محمد محفوظ، الإسلام، الغرب وحوار المستقبل، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، دط، 1998م، ص 27.

4 - آلان تورين، نقد الحادثة، ترجمة أنور مغيت، المجلس الأعلى للثقافة، المطابع الأميرية، القاهرة 1992، ص 16. لقد أدخل التقدم المستمر للعلوم والتقنيات، وثورة التكنولوجيا، إلى الحياة الاجتماعية عامل التغيير المستمر والضرورة الدائمة التي أدت إلى اختيار المعايير والقيم الثقافية التقليدية. وفي ظل هذه الضرورة الاجتماعية بمختلف اتجاهاتها تحدد السياق العام لمفهوم الحادثة بوصفه ممارسة اجتماعية ونمطاً من الحياة يقوم على أساس التغيير والابتكار. وغني عن البيان أن أكثر اللحظات في التاريخ أهمية وإبداعاً للحظات التغييرية الحداثيّة، وهي اللحظات التي يتم فيها الكشف عن منطق خاطئ مضلل وإبداع منطق جديد. حيث نجد في الفلسفة نقدية كانط التحليلية، ومثالية هيغل الكلية، ومادية ماركس الجدلية، وظواهرية هوسرل التأويلية، وبنوية فوكو التفكيكية. ينظر: بومدين بوزيد، الفكر العربي المعاصر وإشكالية الحادثة، ضمن مركز دراسات الوحدة العربية، قضايا التنوير والنهضة في الفكر العربي المعاصر، العدد 18، بيروت، ص 19-31، ص 21. يعرف جابر عصفور الحادثة "بأنها البحث المستمر للتعرف على أسرار الكون من خلال التعمق في اكتشاف الطبيعة والسيطرة عليها وتطوير المعرفة بما، ومن ثم الارتقاء الدائم بموضع الإنسان من الأرض. أما سياسياً واجتماعياً فالحادثة تعني الصياغة المتجددة للمبادئ والأنظمة التي تنتقل بعلاقات المجتمع من مستوى الضرورة إلى الحرية، من الاستغلال إلى العدالة، ومن التبعية إلى الاستقلال ومن الاستهلاك إلى الإنتاج، ومن سطوة القبيلة أو العائلة أو الطائفة إلى الدولة الحديثة، ومن الدولة السلطوية إلى الدولة الديمقراطية. ويقول أيضاً في تعريفها: "تعني الحادثة الإبداع الذي هو نقيض الاتباع، والعقل الذي هو نقيض النقل".

ينظر: سمير أحمد جرار. التربية العربية ومآزق الثنائية المتوهمة، الحادثة والتغريب، ضمن: الجمعية الكويتية لتقدم الطفولة العربية، العرب والتربية والعصر الجديد، الكتاب السنوي الثالث عشر، الكويت، 1997-1998، (ص 57-90)، ص 63 و جابر عصفور. الإسلام

والحادثة، ندوة مواقف، لندن، دار الساقى، 1990، ص 177-209.

5- محمد محفوظ. الغرب وحوار المستقبل، ص 27.

البنى الاجتماعية والسياسية والدينية والاقتصادية حيث يكون هذا التغيير غير مستقر من زمن إلى آخر، فهم يرون أن الحداثة هزات حضارية<sup>1</sup>. ومن أهم مبادئه تكافؤ الضدين فكل ما يبدو ظاهرياً متناقضاً، إنما هو شيء واحد لا فرق بين النور والظلام والرجل والمرأة والحياة والموت والثورة على القسّم ما عدا الظواهر الفلسفية والباطنية والثورية<sup>2</sup>، ولا توجد حقائق مطلقة في المبادئ الكبرى للحداثة<sup>3</sup>، وتعتبر الحداثة مرحلة تالية، تغاير وتناقض العصور الوسطى المحكومة بنظرة دائرية لجرى العالم حيث التاريخ<sup>4</sup>، فنقلت الحداثة صياغة جديدة للتاريخ بمفردات دنيوية، وسلطة اللامتناهي من السماء إلى الأرض من الإله إلى الإنسان<sup>5</sup>. ويختلف مفهومها بين المؤرخ وعالم الاجتماع والأديب وعلماء النفس والطبيعة ويكون لكل واحد منهم تعريفاً مغايراً للآخر<sup>6</sup>.

ويمكن أن ألخص خطورة الحداثة على المسلم اليوم فيما يلي:

تعلقها بالحلولية والواحدية والتي تخالف التوحيد، فالتوحيد هو الإيمان بأن المبدأ الواحد مصدر التماسك في العالم ووحدته وحركته وغايته، وهو الله ﷻ خالق الإنسان والطبيعة والتاريخ، وهو الذي يحركهم ولا يحل فيهم أو في أي من مخلوقاته ولا يتوحد معها، والنظم التوحيدية تولد ثنائية أساسية، تبدأ بثنائية الخالق والمخلوق، والطبيعة والإنسان.. بخلاف الواحدية والحلولية التي تنفي وجود الحيز الإنساني المستقل عن الحيز الطبيعي المادي وتنفي الثنائية الناجمة عن وجوده، لأن القوانين التي تسري على الطبيعة تسري على الإنسان<sup>7</sup>، وبهذا يفسر الإنسان الطبيعي الذي لا يفكر في مصيره ولا في مصير الكون، ولا تعكره أسئلة معرفية نهائية وكلية كبرى، وأسئلته مادية محصورة بالبيئة والاحتياجات المادية المباشرة، وأما قيمه تستند إلى المنفعة والمصلحة والرغبة في البقاء، ومصدرها هو الطبيعة، ولا توجد أي معايير دينية أو أخلاقية أو حتى إنسانية مشتركة وهي معايير خاضعة لقوانين حركة الإنسان<sup>8</sup>.

<sup>1</sup> - محمد عبد العزيز بن أحمد العلي. الحداثة في العالم العربي، أطروحة دكتوراه، جامعة الإمام، محمد بن سعود الإسلامية، م 1، س1414هـ، ص123.

<sup>2</sup> - المصدر نفسه، ص125.

<sup>3</sup> - سعيد بن ناصر الغامدي. الانحراف العقدي في أدب الحداثة وفكرها، ط1: 2003م، دار الأندلس الخضراء، جدة- السعودية، 53/1.

<sup>4</sup> - وهو مجرد تاريخ للخلاص بمراحله المتتابعة: الخلق - الخطيئة - الخلاص، وانتظار الحساب. ينظر: عبد الوهاب المسيري. دراسات معرفية في الحداثة الغربية، ص161.

<sup>5</sup> - المصدر نفسه، ص161.

<sup>6</sup> - محمد جديدي. الحداثة وما بعد الحداثة في فلسفة ريتشارد رورتي، دكتوراه دولة، جامعة منتوري، قسم الفلسفة، 2006م، 1427هـ، ص107.

<sup>7</sup> - عبد الوهاب المسيري. دراسات معرفية في الحداثة الغربية، مكتبة الشروق الدولية، ط1: 1427هـ - 2006م، القاهرة- مصر، ص15.

<sup>8</sup> - عبد الوهاب المسيري. دراسات معرفية في الحداثة الغربية، ص19-21.

إن الحداثة العربية عند تأصيل تاريخها ردت أصولها لكل مستهجن عند أهل السنة والجماعة على مر التاريخ: "ومبدأ الحداثة هو الصراع بين النظام القائم على السلفية، والرغبة العاملة لتغيير هذا النظام، وقد تأسس هذا الصراع في أثناء العهدين الأموي والعباسي، حيث نرى تيارين للحداثة: التيار الأول، بدءاً من الخوارج وانتهاء بثورة الزنج مروراً بالقرامطة، والحركات الثورية المتطرفة، ويتمثل من جهة ثانية في الاعتزال والعقلانية الإلحادية في الصوفية على الأخص... والتيار الثاني في يهدف إلى الارتباط بالحياة اليومية كما عند أبي نواس، وإلى الخلق لا على مثال خارج التقليد وكل موروث عند أبي تمام، أبطل التيار الفني قياس الشعر والأدب على الدين، أبطل - بتعبير آخر - القديم، من حيث أصل للمحاكاة أو نموذج... أخذ الإنسان يمارس هو نفسه عملية خلق العالم. هكذا تولدت الحداثة تاريخياً من التفاعل والتصادم بين موقفين أو عقليتين في مناخ من تغيير الحياة" <sup>1</sup>. وما قرره الكاتب هو حال كل الفنون بسبب الاختلاف والتباين وربما الانحراف في القواعد التي تنشأ في الفن ذاته.

- إن الحداثة العربية جاءت خصيصاً لفرض التقليد الغربي في شتى مجالات الحياة، ولذلك جاءت مضادة لكل القيم التي تقف أمام مفهوم الحرية الغربية ابتداءً والقائمة على المادية والإلحادية، ومعارضة لكل ما يقف في طريق تجسيدها، ولذلك تتجسد فيها النظرة المادية بقول أحدهم: "لا يعتمد على صدق الخبر سنداً أو متناً، وكلاهما لا يثبتان إلاً بالحس والعقل طبقاً لشروط التواتر، فالخبر وحده ليس حجةً ولا يثبت شيئاً على عكس ما هو سائد في الحركة السلفية المعاصرة على اعتمادها المطلق على "قال الله"، و"قال الرسول" واستشهادها بالحجج النقلية وحدها دون إعمال الحس والعقل، وكأن الخبر حجة، وكأن النقل برهان، وأسقطت العقل والواقع من الحساب في حين أن العقل أساس النقل" <sup>2</sup> وتجد آخر يقول: "يقولون: صحيح مسلم وصحيح البخاري!، ويقولون: إنهما أصح الكتب بعد كتاب الله! ونقول نحن: هذه إحدى أكبر المغالطات التي مازالت المؤسسات الدينية تُكره الناس على التسليم بها تحت طائلة التكفير والنفي" <sup>3</sup>، وهذا في مرحلة أولى بدأت بهجمة على السنة النبوية وأصولها، وبعدها صارت هذه المرحلة مألوفة بدأت مرحلة أخرى بهجمة على كتاب الله والدعوة لإعادة قراءته وفهمه بما يناسب هذا العصر <sup>4</sup>.

ولا ينبغي أن يتصور أن الحداثة في الفكر العربي قد جاءت بمجرد آراء فقط لنقد الأصول، بل

كرست مشاريع ضخمة لتكرس الإلحاد بدعوى استخدام مناهج علمية لنقدها، بالطعن في دور الرسالة القرآنية في قيام الحضارة الإسلامية الأولى، ومن ثم استبعاد دورها في العصر الحاضر، فهي في نظرهم تخلو من العقل التجريبي العلمي الاستدلالي <sup>5</sup>، وفق إتجاهان علمانيان: الإتجاه الليبرالي وآخر شيوعي، وكلاهما لهما نظرية في العقائد والسياسة والاقتصاد، فالأول ثار على الكنيسة لنظرتها إتجاه المعارف والعلوم، والثاني يقوم بدراسة

1- أحمد سعيد علي الملقب بأدونيس. الثابت والمتحول، دار العودة، ط1: 1987م، بيروت- لبنان، ج 9/3- 11.

2- حسن حنفي. التراث والتجديد من العقيدة إلى الثورة، دار التنوير، ط1: 1988م، بيروت- لبنان، ص 318.

3- محمد شحرور. نحو أصول جديدة للفقهاء الإسلاميين، دار الأهالي، ط1: 1981م، دمشق - سوريا، ص 160.

4 - من خلال أعمال محمد أركون الجزائري.

5 - المرجع نفسه، ص 78-79.

قوانين الطبيعة والمجتمع ويقوم على نقد الإتجاه الأول، وكلاهما اتخذ من مفاهيم الإسلام أساسا لأفكاره في مشروعهما النهضوي، واستخدما آليات منهجية غريبة لتحديث وتأويل تلك المفاهيم، فكان تأويل النصوص، بعد دعوتهم إلى التغريب الكامل والاندماج في الغرب اجتماعيا وثقافيا<sup>1</sup>.

الفرع الثاني: مفهوم ما بعد الحداثة<sup>2</sup>: يعد هذا المصطلح تعبير عن مشروع كبير يتشعب بين فروع المعرفة واستمرار لمشروع الحداثة بنقض أهم مرتكزاتها. ويعبر عنه بنهاية تاريخ الأيديولوجيات<sup>3</sup>، وقرر هذا المشروع بعد مراجعة جذرية للتراث الفلسفي الغربي<sup>4</sup> وبعد قراءة في منجزات الحداثة وبعض مخاطرها<sup>5</sup>، ومن أهم مرتكزاته عند الغرب هي:

- نهاية الحقيقة بعد تقرير موت الإله وهي لا تنصب على آلهة الأديان بوجه عام، بل المقصود من قوله نهاية

"عالم ما فوق المحسوس وعالم المثل والقيم بوجه عام، وآل العالم إلى النتيجة العدمية، ويمكن أن نخرج من

الحداثة، لأنه ما دام قد زال كل أساس للاعتقاد في الأساس وتم إلغاء البحث عن الأساس<sup>6</sup>.

- إن ما بعد الحداثة هي نهاية الحداثة الخالية من الأحلام والآمال التي مكنت البشر من احتمال الحداثة،

وهي حالة من فقدان المركزية ومن التشعب والتشتت<sup>7</sup>.

- ألغت ما بعد الحداثة مركزية الإنسان والذات الحديثة وفصلت بين الذات والموضوع الذي كرسه الحداثة

الغربية، كما ساهمت الأبحاث في نقد النزعة الإنسانية التي حاولت فرض النموذج الغربي للتقدم والحداثة

على جميع المجتمعات، لأنها تعتبر أن الغربي حينما يدرس الآخر -غير الغربي- ليس لأجل اكتشافه ؛ بل

ليؤكد فيه مركزيته، ويعيد إنتاجها فيه، مقابل إعادة إنتاج هامشية الآخر، ويعتبره خارج "خانة الإنسان

"وخارج التاريخ الغربي بالطبع<sup>8</sup>.

1 - محمد علي أبو هندي. مشروع النهضة بين الإسلام والعلمانية، دار السلام، ط1: 1431هـ - 2010م، القاهرة، ص 82-83.

2 - قرر الفيلسوف ليوتار نعي خير موت عصر الحداثة، وأعلن ميلاد عصر "ما بعد الحداثة" وأن أهم معالم المرحلة الراهنة من معالم المعرفة الإنسانية هو سقوط النظرية الكبرى وعجزها عن قراءة العالم، وتساءل فيما إذا كان الهدف من مشروع للحداثة هو بناء وحدة ثقافية اجتماعية تنتظم كل عناصر الحياة اليومية والفكر في وحدة عضوية، وقرر أن ما بعد الحداثة هي ضد هذه الوحدة الوهمية وقرر الاختلاف والفروق لأنه أكرم للإنسانية. وما بعد الحداثة تقرر سقوط فكرة الحتمية للتطور في العلوم، لأن التاريخ الإنساني مفتوح على احتمالات متعددة. ورواد ما بعد الحداثة هم الفلاسفة: ليوتار ودانيل بيل، فوكو وبتاي وديريدا. ينظر: أحمد عبد الحلیم عطية. نيتشه وجذور ما بعد الحداثة، دار الفرابي، ط 1: 2010م، بيروت - لبنان، ص 132-134.

3 - وذلك بعد سقوط المعسكر الاشتراكي ونهاية المذاهب التي ظهرت في أوائل القرن التاسع عشر في أوروبا. ينظر: المصدر نفسه.

4 - ينظر: المصدر نفسه، ص 124.

5 - جناوي عبد العزيز. قراءة سوسولوجيا مخاطر الحداثة الانعكاسية، مجلة دراسات وأبحاث في العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة الجلفة، ع30، مارس 2018م، ص 239 - 245.

6 - ينظر: أحمد عبد الحلیم عطية. المرجع نفسه، ص 161.

7 - ينظر: المصدر نفسه، ص 128.

8 - ينظر: المصدر نفسه، ص 135.

- يعلن أنصار ما بعد الحداثة عن موت الإنسان أو المؤلف ( المركزية) بعد التخلي عن الذات<sup>1</sup>، ويسخرون ممن يقدم نصا محملا بالأحكام القاطعة زاخرا بالنتائج، ويعتبرونه من وهم المؤلف لأنه يعتبر نفسه يمتلك " اليقين" أو "الحقيقة المطلقة".

- يعتبر التاريخ مجال الأساطير والإيديولوجيات والتحييزات، وهو اختراع للأمم الغربية، قام بدوره في قمع الشعوب غير الغربية<sup>2</sup>، والحركة تقلل من أهميته والاعتماد عليه، فليس هو سر تقدم بل هو وسيلة للفهم السلبي للوقائع<sup>3</sup>.

- إن الحقيقة تقود إلى النظام والقواعد والمنطق والقيم والعقلانية والعقل والذات، وكل هذه مشكلات مرفوضة على اعتبار أن البحث عن الحقيقة هو احتكار للحقيقة ويعد إرهابا فكريا غير مقبول<sup>4</sup>.

- ارتبطت ما بعد الحداثة في بعدها التاريخي والمرجعي والسياقي بتطور وسائل الإعلام، وجاءت كرد فعل على البنيوية اللسانية والمقولات المركزية الغربية التي تشجع على الهيمنة والسيطرة والاستغلال والاستلاب. واستهدفت تقويض الفلسفة الغربية، وتعرية المؤسسات الاقتصادية الغربية الكبرى التي تتحكم في العالم، وتحتكر وسائل الإنتاج، وتمتلك المعرفة العلمية عبر آليات التشكيك والتشتيت والتشريح والتفكيك<sup>5</sup>.

- إن الحداثة وما بعد الحداثة هي إعلان لنهاية القيم الإنسانية ونهاية طريق الإيمان، ولا أقول القيم الإسلامية فقط، بل التأكيد على نهاية أصولها، وهي إعلان عن ظهور الإنسان المادي الملحد الذي لا يقر بشنائيات الخير والشر، ولا يهتم بمعرفة الحقيقة ولا مصيره ولا دوره في هذه الحياة، ويتخلى عن التفسير الغيبي أيا كان مصدره، ويقتصر دوره على تلبية رغباته وإشباعها، وما بعد الحداثة هي دعوة للفوضوية ودعوة للخروج عن الفطرة الإنسانية التي قررها الله عز وجل، وقد شملت كل جوانب الحياة.

1 - المصدر نفسه، ص 142.

2- أحمد عبد الحلیم عطية. نيتشه وجذور ما بعد الحداثة، ص 144.

3- المصدر نفسه، ص 143.

4- المصدر نفسه، ص 146.

## المطلب السادس: خطورة العولمة على عقيدة المسلم

إن الثورة العلمية التكنولوجية جعلت هذا العالم أكثر اندماجًا، فسهلت حركة الأفراد وحركة المال والسلع والمعلومات والخدمات، وقاربت المسافات والزمان والمكان، وساهمت في انتقال المفاهيم، والقناعات والمفردات والأذواق فيما بين الثقافات والحضارات، ونقلت العالم من مرحلة الحضارة إلى ما بعد الحضارة، وبالتالي دخوله إلى عصر العولمة<sup>1</sup>.

وترتبط العولمة أشد الارتباط بالثورة العلمية والمعلوماتية الجديدة، التي تكتسح العالم منذ بداية التسعينيات، هذه الثورة هي أحد أهم معالم اللحظة الحضارية الراهنة<sup>2</sup>، ومن ميزات ما لا تعدد بالحدود السياسية للدول أو الانتماء إلى وطن محدد أو دولة معينة، ودون حاجة إلى إجراءات حكومية<sup>3</sup>. والعولمة تدل على مشروع لمركزة العالم في حضارة واحدة<sup>4</sup>، ومعناها "الدولة العالمية المنسجمة التي تنعدم فيها التناقضات الإيديولوجية، وتطبيق حقوق الإنسان كأسى صورة للدولة العالمية الإنسانية"<sup>5</sup>، غير أن هذا المعنى هو مجرد تصور لا يمكن تحقيقه في ظل هيمنة الدول الغربية وبحثها عن مصالحها.

وتعدُّ صياغة تعريف دقيق للعولمة مسألة معقدة وشائكة<sup>6</sup>، لأنه ظهر شبه اختصاص في دراستها بالغرب<sup>6</sup>، نظرا لتعدد التعاريف وتأثير المعرفين وانحيازهم الأيديولوجي إضافة إلى الحذر الذي تقابل به الشعوب ظاهرة العولمة، وتخوف البعض من انتشارها على حساب مصالحهم وثقافتهم المتنوعة، كما أن العولمة ظاهرة جديدة لا تزال في طور التكوين، بالإضافة إلى كونها ذات طابع شمولي<sup>7</sup>.

**الفرع الأول: مفهوم العولمة:** العولمة مصطلح حديث يرجع أصله إلى تنبؤات عالم الاتصال، فالعالم أصبح بفضل التطور وقنوات الاتصال قرية كونية<sup>8</sup>. وقد صارت للعولمة تخصصات تُعنى بصياغة مبادئها في شتى المجالات، ولكن العولمة الثقافية تعبر عن ذلك التكوين الذي يشهد تبادلا وتفاعلا ثقافيين بصورة مستمرة ودائمة<sup>9</sup>. ويعبر عنها بسيطرة وغلبة ثقافة من الثقافات على جميع الثقافات في العالم<sup>10</sup>.

<sup>1</sup> - بركات محمد مراد. ظاهرة العولمة رؤية نقدية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ط1: 1422هـ - 2001م، ص 146.

<sup>2</sup> - المرجع نفسه، ص 145.

<sup>3</sup> - المرجع نفسه، ص 146.

<sup>4</sup> - المرجع نفسه، ص 91.

<sup>5</sup> - هذا مفهوم هيجل للدولة في إطار العلمانية نقله محمد بركات. المرجع السابق نفسه، ص 7-9.

<sup>6</sup> - هانس بيتر مارتن وهارالد شومان. فح العولمة، تر: عدنان عباس، عالم المعرفة، أكتوبر 1998م، ص 8.

<sup>7</sup> - باسم علي خريسان. العولمة والتحدي الثقافي، دار الفكر العربي، د1: 2001م، بيروت- لبنان، ص 18-19.

<sup>8</sup> - فلاح كاظم المحنة. العولمة الجدل الدائر حولها، مؤسسة الوراق، دط: 2002م، عمان، الأردن، ص 7-9.

<sup>9</sup> - سليمان نجم خلف. العولمة والهوية الثقافية، المجلة العربية للعلوم الإنسانية، ع16، سنة 1997م، ص 61.

<sup>10</sup> - بربر علوي السادة. العولمة طريق الهيمنة، مجلة الوعي الإسلامي، ع 409، رمضان 1420هـ، ديسمبر 1999م، يناير 2000م،



وتعرف بأنها " رسملة العالم، وتتم بالسيطرة عليه في ظل عالمية المركز وسيادة نظام الواحد وفق سيطرة الثقافة العالمية<sup>1</sup>، وقد عرفت بأنها: "العمل على تعميم نمط حضاري يخص بلداً بعينه هو الولايات المتحدة الأمريكية بالذات على بلدان العالم أجمع" وهي إيديولوجياً تعبر بصورة مباشرة عن إرادة الهيمنة على العالم وأمرته". أي محاولة الولايات المتحدة إعادة تشكيل العالم وفق مصالحها الاقتصادية والسياسية، ويتركز أساساً على عمليتي تحليل وتركيب للكيانات السياسية العالمية، وإعادة صياغتها سياسياً واقتصادياً وثقافياً وبشرياً، وبالطريقة التي تستجيب للمصالح الاستراتيجية للولايات المتحدة الأمريكية<sup>2</sup>. كما أطلقت العولمة بمعنى الكوكبة أو الكونية أو سيادة النموذج الرأسمالي، وهيمنتته على العالم، لأنه نظام عالمي جديد. ومن الأنشطة التي تعتبر مظهراً من مظاهرها مؤتمرات المرأة العالمية<sup>3</sup>.

**الفرع الثاني: علاقة المسلمين بالعولمة:** تعتبر العولمة مشروعاً غريباً للهيمنة والتغريب بامتياز، وتعود علاقته بالمسلمين إلى تاريخ ذلك الصراع والاحتكاك الذي كان يمثل الاستعمار الغربي<sup>4</sup>. والعولمة بمثابة تحدي فكري غربي لجميع ثقافات الشعوب، ومحاولة فرضه على الإنسانية جمعاء، ولذلك أنتجت المكتبة الإسلامية العديد من الكتب والأبحاث التي كان همها الرد على شبهات حول الإسلام للتمسك بأصول الدين الإسلامي ومبادئه<sup>5</sup>، والحفاظ على أحكامه وأخلاقه، بالحفاظ على شخصية المسلم من خلال تحديد علاقته بالله وبالكون، والعناية بعقل وفكر الإنسان المسلم تجاه ما يحيط به من موجودات ومخلوقات وسنن كونية<sup>6</sup>. ومن أهم أهداف العولمة هو التأثير في العادات والتقاليد والقيم التي يلتزم بها المجتمع بسبب الأثر المباشر لتكنولوجيا الاتصال على القيم الحاكمة في المجتمعات، فما يستورد من الغرب من منتجات أو آلات مجردة تستورد معه سلوكيات وقيم ومعايير وأفكار وفلسفات<sup>7</sup> إضافة لهذه الأهداف الأخرى:

-تنميط الشعوب، وتوحيد الأذواق، وإلغاء النماذج، وفرض الاختيارات بالقوة والحبر والتهديد، بما يصعد سلسلة الصراعات، ويغذي النزعات العدائية بين الأمم والحضارات كمحاولات للتغريب والهيمنة، وتحقيق الوحدة الثقافية. والتصدي للعولمة يتم بالعمل على دعم أدوات التفاعل مع الحضارات الأخرى، وأن يتحول المسلمون من حالة الاستقبال والانتظار السلبي، إلى فاعلية الإرسال والاستقبال، وبضرورة إقرار تعدد الثقافات واحترام الخصوصية الثقافية لكل أمة.

<sup>1</sup> - عبد المنعم الحنفي. المعجم الشامل للمصطلحات الفلسفة، ص 268.

<sup>2</sup> - محمد عابد الجابري، العولمة والهوية الثقافية، دار المستقبل العربي، بيروت، العدد 228، 1998م، ص 137.

<sup>3</sup> - سهيلة زين العابدين حماد.: المرأة المسلمة ومواجهة تحديات العولمة، مجلة المنهل. الإصدار السنوي الخاص، شوال - ذو القعدة 1420هـ. يناير - فبراير 2000م، ص 84-89.

<sup>4</sup> - بركات محمد مراد. ظاهرة العولمة رؤية نقدية، ص 169.

<sup>5</sup> - المرجع نفسه، ص 170.

<sup>6</sup> - المرجع نفسه، ص 173.

<sup>7</sup> - المرجع نفسه، ص 175.

-تغريب المسلم وعزله عن قضاياها وهمومه الإسلامية<sup>1</sup>، وإدخال الضعف عليه، وتشكيك ه في جميع قناعاته الدينية<sup>2</sup>.

- إن السبيل الوحيد للحفاظ على الأصول يتم بالتجديد المستمر لكل جانب من جوانب الحياة، اجتماعياً وتربوياً وسياسياً وثقافياً<sup>3</sup>، وبتغير نظرتنا إلى ذاتنا، وإعادة صياغة علاقتنا بالكون بصورة فاعلة<sup>4</sup>، والمسلمون لا يحتاجون إلى مناعة أخلاقية ضد العولمة، بقدر ما يحتاجون إلى مناعة فكرية وعقلية وعلمية<sup>5</sup>، فمواجهة الواقع العالمي الراهن بمتغيراته لا تتم بمقاطعة العلوم والمعارف والفلسفات الغربية، ومقاطعة البحث العلمي بمناهجه وآلياته وطرائقه المختلفة بحجة منشئه الغربي، أو بسبب قصوره لبلوغ الحقيقة المطلقة<sup>6</sup>، وإنما تؤديها أمة فائدة لذاتها، واثقة من نفسها ومن مخزون فكرها. والحقيقة أن أمتنا حتى هذه اللحظات تفتقد القدرة على إدراك قيم العلم، وتفتقر لأدوات تساهم في وعي العلم واستكشاف المعرفة<sup>7</sup>، رغم أن الإسلام دين الحرية الفكرية والمناقشة بالحجة، والبرهان بالدليل الواضح<sup>8</sup>.

- ينبغي أن تتجنب أخطاء الماضي الحاصلة في الحضارة الإسلامية عند احتكاكها بالحضارات الأخرى، فلما ظهرت حاجة ماسة إلى الاستعانة بالمنطق العقلي في الإسلام، لاسيما عندما اشتد الصراع الفكري بين الإسلام وبين الأديان والملل، وجد مفكرو الإسلام أن الاعتماد على ذلك المنطق العقلي غدا ضرورة لإلحاق الهزيمة الفكرية بخصوم دينهم وحضارتهم. فظهر علم الكلام بمذاهبه، ولقد أدى هذا العلم دوره في تثبيت العقائد الإسلامية وإفحام خصومها، غير أن المعتزلة ظنوا أن هذا الاتجاه العقلي هو الإسلام بشموله ومصادر معرفته، فعدوا كل من خالفهم من أهل الحديث والكلام خارجاً عن الإسلام وحسروا الإسلام في النظر العقلي، والإسلام أشمل من مجرد هذا النظر وهذا انحراف كبير من المعتزلة، وهو ما حصل

1 - إن ذبح المسلمين وتقتيلهم كما يقتل الحيوان، لا يذكر في وسائل الإعلام ولا يدان من قبل الغرب، وحينما تعلن مجموعة من الفساق بفسقها في بلاد المسلمين يجتمع مجلس الأمن لإصدار قرار بالإدانة لحماية عبدة الشيطان باسم حرية الكفر، وهنا يظهر التناقض الرهيب في ظل العولمة وخاصة إذا تحكمت الدول الغربية في الصورة والإعلام إجمالاً. ينظر: محمد بن سعيد رسلان. العولمة والمصالح الأمريكية، دار زاد الآخرة والدار الأثرية، ط 1: 1432هـ - 2011م، القاهرة - مصر، ص 10 - 15 وينظر: عبد العزيز التويجري. العالم الإسلامي في عصر العولمة، دار الشروق، دط: 2004م، القاهرة - مصر، ص 78.

2 - المصدر نفسه، ص 45.

3 - إن العولمة هي مشروع اختراق ثقافي يحاول السيطرة على المسلمين بعد أن انتشرت فكرة الخطر الأخضر أو الخطر الإسلامي كبديل للخطر الأحمر أو الشيوعي، وروجت له بعض دوائر السياسة الخارجية في أمريكا مستضحبة ما تقوم به بعض ما يسمى «جماعات العنف السياسي» تجاه الولايات المتحدة الأمريكية. ينظر: بركات محمد مراد. ظاهرة العولمة رؤية نقدية، ص 177.

4 - بركات محمد مراد. ظاهرة العولمة رؤية نقدية، ص 176.

5 - المرجع نفسه، ص 179.

6 - المرجع نفسه، ص 181.

7 - المرجع نفسه، ص 184.

8 - المرجع نفسه، ص 147-148.

مع طرح الحل الروحي الصوفي في الفترات التي حلت بالمسلمين الهزائم والنكبات<sup>1</sup>. فلا بد من قاعدة واضحة لاحتكاك المسلمين اليوم بالغرب.

الفرع الثالث: نظريات الغرب في تعاملها مع الآخر: ظهرت على إثر العولمة عدة نظريات كلها تصرح علنا بالهيمنة، وخلق أقطاب جديدة للصراع، ومن أهم هذه النظريات:

1 - نظرية نهاية التاريخ<sup>2</sup>: ظهرت نظرية نهاية التاريخ والتي بنيت عليها الحداثة وما بعد الحداثة، وتعني نهاية وسقوط المعسكر الشرقي بانتصار الرأسمالية.

2 - نظرية صراع الحضارات<sup>3</sup>: اعتبرت هذه النظرية أن نهاية التاريخ وانتصار المعسكر الغربي تعني بداية لصراع طويل وممتد بين الغرب النصراني وحضارته الغربية، والشرق الإسلامي وحضارته الإسلامية<sup>4</sup>، وقد تم تأصيلها والتنظير لها فكرياً من خلال حرب الأفكار<sup>5</sup>، مما يدفع الباحث للتساؤل حول دوافع هذا الصراع بين الحضارات سوى الهيمنة والسيطرة على كل ثرواته<sup>6</sup>، وقد استعملت المصطلحات ضمن هذا الصراع، فالذي كان احتلالاً أو انتداباً أصبح يسمى مقتضيات النظام العالمي الجديد والذي كان تنصيراً مباشراً أصبح ينعت بالتنوير والذي كان اسمه استعمار الشعوب المسلمة، أصبح يكنى بمقاومة الأصولية، والذي كان يعرف بالقضاء على اللسان العربي أصبح اسمه الجديد: كونية الثقافة أو إنسانية المعرفة<sup>7</sup>.

3 - نظرية حوار الحضارات: دخلت الأمم فيما بعد نظرية صراع الحضارات في الدعوة إلى حوار الحضارات، تخفيفاً للصراع الحاصل على الأرض، غير أنه مازال قائماً ولا ينتهي مادام الغرب يتطلع للهيمنة على الشرق وسلب ثرواته<sup>8</sup>.

<sup>1</sup> - محسن عبد الحميد. المذهبية الإسلامية، ص 96-97

<sup>2</sup> - والتي قررها المفكر الياباني فوكوياما من خلال كتاب عنوانه "نهاية التاريخ" وسار الكثير من الحداثيين في إقرارها. ينظر: سليمان بن صالح الخراشي. العولمة، دار بلنسية، ط1: 1420هـ، الرياض - السعودية، ص. 10

<sup>3</sup> - وقد قررها الأمريكي صامويل هانتجتون في كتاب له بهذا العنوان، وقد تغذت هذه النظرية عند الغرب بعد أحداث الحادي عشر من سبتمبر بأعمال العنف التي أصابت أمريكا.

<sup>4</sup> - ينظر: المصدر نفسه، ص 10.

<sup>5</sup> - وقد فصل كثير من الغربيين مثل بول كينيدي في كتابه "الإعداد للقرن الحادي والعشرين فصلاً يفرد فيه حضارة الإسلام بتحديد عناصر قوتها، وعناصر ضعفها، وأبرز العضلات مشاكل أقليات عرقية أو دينية في بعض البلدان ذات الأغلبية المسلمة، ويلاحظ أن أبرز عراقيل التنمية في هذه البلدان هي عدم المواءمة بين التعليم والمجتمع، وتخريج خبرات لا نوظف بعد تحصيلها على الشهادات، وعدم الاهتمام إلى مناهج حكم توفيقية في أغلب البلدان وينتهي إلى خلاصة مهمة يصرح من خلالها أن العالم الإسلامي يفتقد "ثقافة مشروع" وهو مصطلح أمريكي يشير إلى انعدام رؤية مصيرية متكاملة بمعنى تحديد مسبق لغاية التنمية والتقدم، ثم السعي لتنفيذها بوسائل التربية والمؤسسات الاقتصادية والتطور الاجتماعي. ينظر: أحمد القديري. الإسلام وصراع الحضارات، كتاب الأمة، ط1: 1415هـ - 1995م، قطر، ص 61.

<sup>6</sup> - عبد العزيز بن عثمان التويجري. العالم الإسلامي في عصر العولمة، ص 117.

<sup>7</sup> - أحمد القديري. الإسلام وصراع الحضارات، كتاب الأمة، ط1: 1415هـ - 1995م، قطر، ص 52.

<sup>8</sup> - المصدر نفسه، ص 117.

وكان هذا الحوار محكوم عليه بالفشل؛ لأنه يسلك طريقاً مسدوداً؛ إذا ظلت عقيدة أحد أطرافه - الأوروبيين - غير مصقولة من صدأ قرون السيطرة والاضطهاد. ويرى في ثقافة الغرب أنها فقدت المعنى والغاية، فقامت خديعة العلم للعلم، والفن للفن، فانتهت إلى العدمية في الأهداف؛ تقنية غايتها التقنية لذاتها، وعلوم يهدف إلى العلم ذاته، وحياة لا تهدف إلى شيء<sup>1</sup>.

ولا يوجد هذا الزخم الهائل حول (حوار الأديان أو الحضارات) عند الغرب، لأنها كانت مفاهيم للتصدير، وليس للاستهلاك المحلي، تنشغل بها الثقافات الأخرى المولعة بالاستيراد. فالعالم الإسلامي شغل نفسه بحوار الثقافات والحضارات، وأعلنت الأمم المتحدة أن عام (2000م) هو عام (الحوار) ولم يحدث شيء واستمر (الصدام)، وعلى العكس في الحضارات الشرقية، في الهند والصين خاص، لا توجد هذه الكثرة في الخطابات حول هذه القضية ولا حول العمولة ولا حول نهاية التاريخ أم بدايته لأنها مشغولة بالتفوق الصناعي، والسبق العلمي<sup>2</sup>.

ومن خلال هذا المبحث تبين لي ما يلي:

- إن أي تقدم إيماني أو مادي لا يمكن أن يتحقق في ظل لغة مستبعدة عن واقع العصر، ولذا أحد من الضرورة أن تتكشف الجهود لإعادة اللغة العربية إلى جميع مجالات الحياة، بداية من التدريس بها في الجامعات إلى استخدامها اليومي في جميع مناحي الحياة وهي مسؤولية الفرد والجماعة.

- إنه لمن الخطورة الكبيرة ما يحصل اليوم في ساحة الإسلام من استيراد للمصطلحات الغربية، وإضفاء الشرعية عليها، كقوالب جاهزة للتنفيذ في ظل غياب الحلول البديلة، رغم بعدها عن مبادئ وقيم هذه الأمة وأصولها.

- إن العلمانية تطورت في شكل مشروع كبير تجدد في نظر الغرب وأخذ مصطلحات عدة الحداثة وما بعد الحداثة والعمولة وغيرها من المصطلحات، وكل مرة بتجدها يتجدد بعدها عن طريق الإيمان بالله ﷻ والدعوة لتأليه الإنسان في شكل مربع، وقد تاه الشباب المسلم في دائرتها بعد أن بثت سمومها للعالم وسعيها للسيطرة على ثروات هذه الأمة، بعد سيطرة الغرب على وسائل الإعلام ووسائل الاتصال، فلا بد من مناعة لأفراد هذه الأمة حتى لا تنتقل سمومها، ولا بد من تحرك لنخبة هذه الأمة الإسلامية في شكل مشروع قوي يشمل سائر مجالات الحياة، ولا ينطلق من افتراضات عقلية بعيدة عن الواقع، بل يواجه الواقع ويستشرف المستقبل.

1 - أحمد القديري. الإسلام وصراع الحضارات، 119.

2 ( ينظر : حسن حنفي. خطابات عربية وغربية في حوار الحضارات، دار السلام، ط 1: 1425هـ - 2004م، القاهرة - مصر، ص53-54.

- إن المسلمين اليوم لا ينبغي أن يجرحهم الغرب إلى المصطلحات الاستهلاكية، بقدر ما لا بد أن يكون سعيهم لحوار داخلي وفعلي يسعى بهم للنهوض، بدل الدعوة لحوار الحضارات، والغرب كله مجمع على أن مشروعه مؤسس على فلسفة الصراع، فيفتح حواراً من الجهة المستضعفة ، وهذا نوع من الخضوع والاستسلام، ولكن هذا لا يمنع من جمع شتات هذه الأمة للتعريف بالإسلام.
- إن المسلمين اليوم عليهم بالعمل الجاد للنهوض بهذه الأمة ويكون منطلقاً من ذاتهم ولا يتم في شكل استيراد لأنظمة جاهزة تنفذ داخل الأمة الإسلامية، تتصادم مع العقيدة والأخلاق والقيم.

## المبحث الثالث: آثار حرية التعبير على عقيدة المسلم والمجتمع النبوي ودورها

المطلب الأول: تكوين شخصية المسلم في ظل حرية التعبير

المطلب الثاني: آثار حرية التعبير في مسائل العقيدة على المجتمع النبوي

المطلب الثالث: دور حرية التعبير في مسائل العقيدة على الفرد المسلم

المطلب الرابع: دور حرية التعبير في مسائل العقيدة على المجتمع المسلم



## المبحث الثالث: آثار حرية التعبير على عقيدة المسلم والمجتمع النبوي ودورها

تقرر لكل مسلم بأنه "لا يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها"<sup>1</sup>، وهذه المقولة يُفهم منها العودة لعقيدة الإسلام وأصولها الصافية. وقد جاء هذا المبحث ليجيب عن هذا التساؤل: ما هي أهم آثار حرية التعبير في مسائل الاعتقاد على مستوى الفرد وداخل الصف الإسلامي وخارجه؟ وما هو دور المسلم اليوم والمجتمع المسلم للحفاظ على قيم حرية التعبير في مسائل العقيدة في ظل تحديات هذا العصر؟ وكيف يتصور أن تعود الريادة للمسلم والمجتمع الإسلامي؟

### المطلب الأول: تكوين شخصية المسلم في ظل حرية التعبير

إن العقيدة الإسلامية قد كونت رجالاً في عصر النبي ﷺ، حرصوا على تطبيق سنته والدفاع عنها، وهذه واقعة تعرض سمات شخصية ربيعي بن عامر ؓ وقوة ثباته على الحق، ورجاحة عقله، وهي سمات لجميع صحابة رسول الله ﷺ، فقد عرفوا الحق وعرفوا به غيرهم، فكانوا قدوة في الأخلاق والتواضع والزهد عن الدنيا، وهذه قصة كانت قبيل معركة القادسية الشهيرة التي تم فيها فتح القدس.

أرسل سعد ؓ ربيعي بن عامر ؓ رسولاً إلى رستم، قائد الجيوش الفارسية، وأميرهم، فدخل عليه، وقد زينوا مجلسه بالنمارق المذهبة، وزرابي الحرير، وأظهر اليواقيت، واللالئ الثمينة، والزينة العظيمة، وعليه تاجه، وغير ذلك من الأمتعة الثمينة، وقد جلس على سرير من ذهب .. ودخل الصحابي ربيعي ؓ بثياب صفيقة، وسيف، وترس، وفرس قصيرة، ولم يزل يركبها حتى داس بها على طرف البساط ثم نزل، وربطها ببعض تلك الوسائد، وأقبل وعليه سلاحه، ودرعه، وبيضة على رأسه .. فقالوا له: "ضع سلاحك"، فقال: "إني لم آتيكم، وإنما جئتكم حين دعوتوني، فإن تركتموني هكذا، وإلا رجعت". فقال رستم: "إئذنوا له". فأقبل يتوكأ على رمح فوق النمارق، فخرق عامتها، فقالوا له: "ما جاء بكم؟" فقال: "الله ابتعثنا لنخرج من شاء، من عبادة العباد، إلى عبادة الله، ومن ضيق الدنيا إلى سعتها، ومن جور الأديان إلى عدل الإسلام .. فأرسلنا بدينه إلى خلقه، لندعوهم إليه، فمن قبل ذلك قبلنا منه، ورجعنا عنه، ومن أبي، قاتلناه أبداً، حتى نفضي إلى موعود الله. قالوا: وما موعود الله؟ قال: الجنة لمن مات على قتال من أبي، والظفر لمن يبقي .."، فقال رستم: "قد سمعت مقالتيكم، فهل لكم أن تؤخروا هذا الأمر حتى ننظر فيه، وتنظروا؟" قال: "نعم. كما أحب إليكم، يوماً أو يومين؟" قال: "لا. بل حتى نكتب أهل رأينا، رؤساء قومنا". فقال: "ما سن لنا رسول الله ﷺ أن تؤخر الأعداء عند اللقاء أكثر من ثلاث بعد الأجل، فانظر في أمرك وأميرهم، واختر واحدة من ثلاث بعد الأجل .." فقال: "أسيدهم أنت؟"

<sup>1</sup> - ابن تيمية. الفتاوى الكبرى، 2/422.

قال: "لا، ولكن المسلمون كالجسد الواحد، يجبر أديانهم على أعلاهم"، فاجتمع رستم برؤساء قومه، فقال: هل رأيتم قط أعز، وأرجح من كلام هذا الرجل؟ فقالوا: معاذ الله أن تميل إلى شيء من هذا، وتدع دينك إلى هذا الكلب، أما ترى إلى ثيابه؟ فقال: ويلكم لا تنظروا إلى الثياب، وانظروا إلى الرأي، والكلام، والسيرة، وإن العرب يستخفون بالثياب والمأكل، ويصونون الأحساب<sup>1</sup>. ومن خلال هذه القصة تبين لي ما يلي:

- من نتائج حرية التعبير في الإسلام رجاحة عقل المسلم وإيمانه بقضيته، وعدم اهتمام الجنود بميئتهم أثناء الحرب، وعدم التكلف في اللباس والهيفة.

- قوة شخصية الصحابي الجليل ربيعي بن عامر رضي الله عنه وهو الجندي البسيط، ومعرفته بدوره.

- إن تكوين الجندي البسيط في جيش الخلافة الراشدة له أهدافه حيث يؤمن أتم الإيمان برسالته ودوره الحضاري في تنمية الإسلام وتقدمه، فلم يُرى على هذا الجندي عقدة النقص أمام بهارج القصر التي أعدها رستم سلفاً.

- مناظرة الجندي البسيط وعدم تنازله للأمر رستم باختيار توقيت الحرب، لمعرفته بقوانينها، وسننها المقررة من الصحابة رضي الله عنهم، وتقديره لمسئوليته، ومسؤوليات رؤسائه، وتقديره استشارتهم في هذه المسألة.

- التكوين الروحي العالي الذي تسلم به ربيعي بن عامر رضي الله عنه حيث يميز بين دوره اتجاه الأمة، ودوره اتجاه أخيه المسلم، واتجاه غير المسلمين، وتحديد أهدافه وغاياته سواء إن استشهد أو إن بقي حياً.

- عزة الإسلام وثقة المسلم بنفسه، وقوة شخصية رجاله، وقوة تكافلهم وتعاونهم، كان سبباً في نصرتهم وقوتهم.

- نظرة رؤساء القوم واحتقارهم لهيئة هذا الجندي المسلم، وذلك لأنهم لم ينظروا إلى جانبته الروحي، بل كانت نظرهم متجهة نحو الجانب المادي وهيئته.

- إعجاب رستم بهذا الجندي البسيط حتى ظنه أنه سيدهم، وتقديره لرجاحة عقله، وشجاعته، وقوة عباراته، وبهذا استطاع استخلاص الجانب الحضاري العام المميز لشخصية الفرد المسلم.

وكان من نتائج قوة هذه الجيوش وعزتها فتح بيت المقدس، إضافة إلى تحلي النظام الإسلامي بصفة العدل في زمن خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه داخل دولة الإسلام ومع باقي أهل الأديان، فحين دخل بيت المقدس حان وقت الصلاة، ورغم إذن البترك لخليفة المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه بالصلاة داخل الكنيسة؛ إلا أن عمر رضي الله عنه امتنع عن ذلك وصلى خارجها، وقال للبترك: "لو صليتُ داخل الكنيسة أخذها المسلمون بعدي وقالوا هنا صلى عمر"<sup>2</sup>.

<sup>1</sup> - إسماعيل بن عمر بن كثير (ت: 774هـ) أبو الفداء. البداية والنهاية، 46/7.

<sup>2</sup> - عبد الرحمن بن خلدون (ت: 808هـ). ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر، ت: خليل شحادة، دار الفكر، ط2: 1408هـ - 1988م، بيروت، 268/2.

ومن خلال هذه الحادثة تبين لي أن الرعيل الأول كانت له روح إيمانية عالية، فقد فهم دوره ورسالته في الحياة مع تقديره لذاته ولمسؤولياته وللآخر، ولم تكن لتؤثر فيه بهارج الدنيا وزينتها، وتعمي بصيرته عن دوره الحضاري، وهذه القوة الإيمانية هي صفة تسليح بها الجيش الإسلامي بأكمله بداية من القائد إلى ذلك الجندي البسيط.

الجامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

## المطلب الثاني: آثار حرية التعبير في مسائل العقيدة على المجتمع النبوي

كان لحرية التعبير في مسائل العقيدة أثرا طيبا على مستوى الجماعة المسلمة في زمن النبي ﷺ، وفي زمن الصحابة رضِيَ اللهُ عنهم، غير أن لها آثارا أخرى سلبية بعد ظهور الفتن تجرّعها العلماء في السجون بعد نزول محن مرت بهم بسبب إلزامهم برأي معين في مسائلها، أو إلزامهم بإقرار رأي من آراء الانحراف دون اقتناع منهم. وقد أوردت بعض آثارها الطيبة زمن النبي ﷺ وأثناء مرحلة الانحراف مفهوم الإيمان والكفر في المباحث السابقة، وأضيف عليها بعضها فيما يلي:

**1 - وحدة الأمة الإسلامية بوحدة عقيدته:** تعد عقيدة الصحابة رضِيَ اللهُ عنهم هي أنقى عقيدة، وذلك لأن مصدرها النبي ﷺ مباشرة، وأي وسوسة أو خلاف في أحد مسائلها تحل إليه ﷺ بأسلوب السؤال أو الحوار، ليقرر فيه أمره، وكان الصحابة رضِيَ اللهُ عنهم، قد تصدوا لكل انحراف وقفوا عليه، وفق أسلوب الحوار والدعوة إلى الله والأمر بالمعروف وإنكار المنكر؛ فبلغوا الحق بعد أن عرفوه لذلك لم يختلف الصحابة رضِيَ اللهُ عنهم في أصول مسائل العقيدة، ولا في كيفية تفسيرها. وقد كان أسوأ ما لقيته الأمة على مدى تاريخها هي تلك الانحرافات التي تحولت عن العقيدة الصحيحة إلى عقيدة باطلة بسبب التأويل أو التعطيل أو التشبيه، فضاعت الأصول بين المعتزلة والصوفية وأهل الأهواء، حينما انفردت برأيها وازدردت كل فرقة آراء الآخرين، وقررت كفر من خالفها، فتنفقت الأمة بعد تفرقها في أصول العقيدة، وبدأت هوة الانحراف تتسع حتى وصل المسلم لما وصل إليه اليوم، ولذلك فإن اتفاق الأمة الإسلامية في مسائل العقيدة يعني جمعها على الأصول وتحقيق وحدة الأمة وتعاون أفرادها.

**2 - الأخوة الإسلامية في المجتمع النبوي:** تعد الأخوة الإسلامية خلقا من أخلاق الإسلام، وقد ارتقت الروح الإسلامية بهذا المفهوم في العصر النبوي إلى قيم المآخاة بين المهاجرين والأنصار، وكان ذلك أشبه بمعجزة لو حصلت في هذا العصر.

إن الأخوة في العقيدة محاطة بأحكام الصدق ولا تمتنع من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والدعوة إلى الله والمراجعات والسؤال والجواب، ونصرة المسلمين بعضهم بعضا والتعاون فيما بينهم في أوقات السراء أو الضراء، فأظهرت وحدة الصف الإسلامي، فكان كل مسلم سفيرا في قبيلته وقومه، وداعية لغيره، وأمر بما علمه ناهيا عما نهى الشرع عنه.

**3 - التراحم والتضامن فيما بينهم:** يحث الإسلام على التراحم والتضامن في المجتمع الإسلامي، وذلك بتغليب روح الأخوة الجماعية على روح الفردية بتغليب مصالح الجماعة على مصلحة الفرد.

**4 - تكوين مجتمع الصدق والتحقيق:** يتميز المجتمع الإسلامي بالصدق والإخلاص، كأثر طيب لفسح حرية التعبير في مسائل العقيدة، فمن لأراد طريق الإيمان وجد النبي ﷺ خيرا مجيبا ومبين لطريقه، وكل من يستشكك عليه أمر يبادر النبي ﷺ بإشكاله حتى يزيله عنه، ويهيئ لهم حدود الإيمان والكفر والنفق والبدعة وحتى لمن أصابته وسوسة.

5- تكوين مجتمع نبوي متطلع إلى الدار الآخرة: تميز المجتمع النبوي بتطلعه إلى الآخرة ورغبته الشديدة في لقاء الله، فسألوا النبي ﷺ عن جميع تفاصيلها، ولم يتردد ﷺ في الإجابة عن ذلك، بل رغبتهم في ذلك، وصور لهم مشاهد القيامة وكأنها مشاهدة للعيان بتفاصيل يوم القيامة ويوم الحساب وذكر خيرات الجنة وأهلها وعذاب أهل النار وحالهم.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

### المطلب الثالث: دور حرية التعبير في مسائل العقيدة على الفرد المسلم

كان لحرية التعبير في مجال العقيدة أهمية كبرى على الفرد المسلم، حيث كانت أساليبها قوى محركة لبناء شخصية مسلمة متميزة ومتوازنة، تؤدي دورها في هذه الحياة في نطاق العقل والروح والأخلاق والتفاعل مع الآخرين، وتكمن أهمية حرية التعبير في مجال العقيدة في أنها تؤدي هذه الوظائف للفرد المسلم:

**1 - تحديد وظيفة العقل الإنساني:** ادعى العقل الإنساني المعرفة المطلقة في حل أسرار عالم الغيب فضل وتاه، وانتهى إلى الإلحاد والانحراف، وأنتج حضارة غير متزنة بعيدة عن تمثيل الفطرة الكونية والإنسانية<sup>1</sup>؛ غير أن العقل الإنساني في الإسلام له وظيفة يمكنه إدراكها من خلال التحقيق والتفكير والتأمل عن طريق طلب العلم. قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "إذا تعارض الشرع والعقل وجب تقديم الشرع، لأن العقل مصدق للشرع في كل ما أخبر به، والشرع لم يصدق العقل في كل ما أخبر به"<sup>2</sup>.

**2 - تحديد مسائل العقيدة بالنسبة للمسلم وأصولها:** يعد تحديد مسائل العقيدة بالنسبة للمسلم حسب ما قرره القرآن الكريم والنبى ﷺ وما سار عليه سلف هذه الأمة في فهمهم لمسائل الإيمان وأصوله، هو أهم ضابط لاجتناب المؤمن شعب الكفر والنفاق والبدعة، فيكون جل سعيه لإدراك أعلى درجات الإيمان من خلال الجمع بين الإيمان القلبي والقولي والفعلي، حيث يضم الأخلاق والعبادات والمعاملات وعناية المؤمن بنفسه من خلال ضبطه لعلاقات التواصل بينه وبين ربه ومع نفسه ومع الكون ومع الآخرين، وقد تم تحديد جل مسائل العقيدة من خلال أساليب حرية التعبير، وكان أغلب انحرافات العقيدة الصحيحة سببه تقديم العقل على نصوص الوحي، وعدم الاعتبار بالنصوص الثابتة.

**2- دفع الشبهة عن المسلم في مسائل العقيدة:** إذا حصل للمسلم انحراف في الفهم أو دخلت عليه شبهة وجب عليه البحث عنها ونفيها والسعي لرفع الالتباس، كما فعل ذلك الصحابة رضوا الله عنهم على عهد النبي ﷺ، حيث كانوا يسألونه ويحاورونه حتى تطمئن قلوبهم وهم مع أصدق معلم للإنسانية، فكان النبي ﷺ بأسلوبه أمان لأصحابه، وكان الصحابة رضوا الله عنهم من بعده يجيبون التابعين ومن بعدهم فكانوا أمان لهذه الأمة، ويعد العلماء الربانيين أمان هذه الأمة اليوم.

**3- تحديد مباحث العقيدة وتميزها عن الردود وانحرافات الفهم:** مباحث علم العقيدة وترتيبها في مصادرها ومؤلفات العقيدة، لم تكن نتاج بحث لمسلم متجرد يبحث عقيدة الإسلام وأصولها من خلال القرآن الكريم والسنة النبوية، ويربط قضاياها بباقي مجالات الإسلام كالفقه والأخلاق والعبادات والمعاملات، والعلوم المادية؛ ويلاحظ أن مباحثها جاءت دفاعية لترد ذلك الانحراف الذي حصل على مر التاريخ الإسلامي الذي فرق الأمة إلى عدة فرق منها من اتخذت مسلك التأويل لنص، وأخرى تعطيله، وأخرى الاستغناء عنه وغيرها من المسالك. فكان انحرافها عن منهج السلف، واختيار كل فرقة أصولاً للعقيدة تحالف غيرها من الفرق.

<sup>1</sup> - محسن عبد الحميد. المذهبية الإسلامية، ص 88 - 89.

<sup>2</sup> - درء تعارض العقل والنقل، 1/138.



#### 4- التبشير لدخول الإسلام بدل التنفير وتصحيح اعتقاد الفرد بالدعوة إلى الله والأمر بالمعروف

والنهي عن المنكر بدل التكفير: أغلب الذين اختاروا الإسلام دينا في هذا العصر كانوا متأثرين بتشريع

الإسلام أو بمسلم ملتزم لأخلاق الإسلام ومعاملاته، وبعد أن اطلعوا على نصوص الإسلام وتشريعاته الإنسانية كان انبهارهم بها لعنايتها بالقيم الإنسانية والجماعية والأخلاق، رغم ما تنقله وسائل الإعلام الحديثة الغربية لتشويهه أو ما تنقله غيرها من الوسائل المعرّضة ، **والسؤال هنا:** هل المسلمون اليوم يعيشون في بيئة إسلامية متشعبة بالقيم الأخلاقية وقيم عقيدتهم؟ وهل واقع المسلمين مبشرا أو منفرا للدعوة لهذا الدين؟ وكيف يكون المسلم اليوم قدوة لغيره ليحمل رسالة الإسلام للعالم؟ كيف ينبغي المسلم حوارا جادا وجذابا مع الآخر، ليحرفه بهذا الدين تحت قاعدة النبي ﷺ: « يسروا ولا تعسروا، وبشروا ولا تنفروا»<sup>1</sup>، وكيف يصنع منهجا للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يتناسب مع وسائل العصر ويحترق أساليب العولمة دون تأثر بها، بل بتوظيفها في أداء رسالته؟ كيف يؤسس حوارا بين إخوانه دون إيذاء لمشاعر المسلم المسيء ولا تكفيره؟ وكيف يدعو غير المسلم للإسلام فيتأثر بدعوته فيعلن إسلامه بلا تردد أو حيرة أو بحث طويل عن الحق مع تقصير مدة ومسافة البحث؟ والجواب عن هذه الأسئلة لا يتم إلا إذا وصلت الأمة لتكوين كل مسلم يمثل أحكام الإسلام، ليقوم بهذه المهمة.

#### 5 - التفريق بين منهج تدريس أصول العقيدة والردود على الانحرافات الحاصلة في مباحثها: لا بد من

تفصيل مباحث العقيدة بحيث تشمل جميع أصول الإيمان ، وتقوم بطرحها بأسلوب بسيط وواضح، يربط بين الإيمان القلبي والقولي والعملي، بالاعتماد على المصدرين الأساسيين القرآن الكريم والسنة النبوية، ولا يقتصر فقط على التصديق القلبي أو الإقرار القولي دون الفعلي كما هو مقرر عند كثير من المسلمين اليوم، ولا بد من مراجعة منهج تدريس العقيدة الإسلامية لتكوين شخصية إسلامية متحلية بقيمه، و متمسكة بأصوله، بتبسيط مباحثها عند الشباب المسلم في المدارس والجامعات حتى يميز الفرد المسلم كل انحراف واقع في مسائلها بالدليل، والتفريق بينها وبين الردود على الانحرافات العقيدية القديمة، ومراجعات جديدة لدراسة دائرة التغريب (العلمانية والحداثة وما بعد الحداثة) التي تسلت للمجتمعات الإسلامية ، والتي تسعى لنسف العقيدة الإسلامية في صدور الشباب بعرض ردود واضحة عليها بداية من المدارس والثانويات والجامعات ولو كان ذلك خارج اختصاص العلوم الدينية لضمان تشبع شخصية الفرد بالإسلام.

## المطلب الرابع: دور حرية التعبير في مسائل العقيدة على المجتمع المسلم

إن حال الأمة اليوم من التشرذم والتفكك بين أفرادها أشبه بحال أهل السفينة الذين وصفهم النبي ﷺ في قوله: «مَثَلُ الْقَائِمِ عَلَى خُدُودِ اللَّهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا، كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ، فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلَاهَا، وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلُهَا فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَفَوْا مِنَ الْمَاءِ مَرُّوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ فَقَالُوا لَوْ أَنَّا خَرَقْنَا فِي نَصِيبِنَا خَرْقًا وَلَمْ نُؤْذِ مَنْ فَوْقَنَا فَإِنْ يَتْرِكُوهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا جَمِيعًا وَإِنْ أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ نَجَّوْا جَمِيعًا»<sup>1</sup>. والحديث يبين حالة الأمة عندما يستبد الفرد برأيه بحجة أنه يتصرف في خالص حقه، لأن الحقوق لم تشرع إلا وسائلًا لجلب النفع ودفع الضرر، فكيف إذا استعملت على وجه ينشأ عنها ضرر بالمصلحة العامة، ومناقض لقصد الشارع في تشريع الحقوق والحريات، فلزم بذلك تقييد حرية الفرد وحقوقه بما لا يتنافى مع الصالح العام، لما في ذلك من وقاية للمجتمع واستمرار بقائه، وقد صور الرسول ﷺ في شكل سفينة لما بين أفراد المجتمع من وحدة المصير، الذي يدفع إلى ضرورة التكافل فيما بينهم<sup>2</sup>، والبحث في طريق الخير والدعوة إليه والنهي عن فعل الشر، والتحذير منه، هو واحد من أهم أساليب حرية التعبير داخل الأمة الإسلامية لتثبيت الإيمان وتصحيحه، وحرية التعبير دور مهم على المجتمع المسلم إذا كانت هذه الأمور:

— الاستمرار ببيان كل انحراف حصل في مفاهيم العقيدة وأصولها للتمسك على نهج السلف<sup>3</sup>، سواء بالمؤلفات أو المحاضرات أو الخطب.

— الاهتمام بدور الصحافة الإسلامية التي تبث الوعي الإيماني للفرد المسلم، وتقربه من واقعه بصورة عملية مفعلة في شكل مشروع لهذه الأمة، يكون أساسه تربية أفرادها بداية من حصص الأطفال الإسلامية المشوقة إلى حصص الكبار رجالا كانوا أو نساء.

— الانتقال إلى عالمية الدعوة بالاستفادة من جميع الوسائل والإمكانات المتاحة في كل مكان. ولا بد من مرجعيات عالمية ببيئات ومؤسسات مرجعية تحدم قضايا الدعوة إلى الإسلام، وتدعم المسلمين علميا وسياسيا وإعلاميا، وتدعم قضايا المسلمين بنصرتهم في كل مكان<sup>4</sup>.

— تعاون أهل الإسلام وتوحدتهم في تكتل واحد يكون لغرض ديني واقتصادي واجتماعي وثقافي، ونبد الخلافات جانبا ما دام مشروع التغريب والعولمة قرع أرض الإسلام، وهيمن على أغلب مشاريع البلاد

1 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الشركة، باب هل يقرع في القسمة والاستهام فيه؟، ح 2493، ص 286.

2 - فتحي الدريني . خصائص التشريع الإسلامي، ص 317 .

3 - ألف السلف كتبا عديدة للرد على المنحرفين في عصورهم أذكر منها: كتاب الإيمان لأبي عبيد القاسم بن سلام ت 224هـ، الرد على الزنادقة والجهمية لأحمد بن حنبل (ت 241هـ)، الرد على الجهمية لمحمد بن إسماعيل البخاري ( 256هـ)، السنة لأحمد بن حنبل (ت 241هـ)، السنة لعبد الله بن أحمد بن حنبل (ت 290هـ)، السنة للخلال أحمد بن محمد بن هارون (ت 311هـ)، السنة للأجري (ت 360هـ)، التوحيد لابن خزيمة (ت 418هـ).... وغيرهم.

4 - محمد يسري . معالم في أصول الدعوة، ط1: 1424 هـ - 2003م، مجلة البيان، الرياض، ص 88.

العربية. قال الإمام عبد العزيز ابن الباز: "يجب أن نتعاون فيما اتفقنا عليه من نصر الحق والدعوة إليه والتحذير مما نهي الله عنه ورسوله، أما عذر بعضنا لبعض فيما اختلفنا فيه فليس على إطلاقه؛ بل هو محل تفصيل، فما كان من مسائل الاجتهاد التي يخفى دليلها فالواجب عدم الإنكار فيها من بعضنا على بعض، أما ما خالف النص من الكتاب والسنة فالواجب الإنكار على ما خالف النص بالحكمة والموعظة الحسنة والجدال بالتي هي أحسن"<sup>1</sup>.

- الدعوة الإسلامية الداخلية من خلال فتح مجال التعبير للشباب وتصحيح أخطائهم انطلاقاً من تحديد دقيق لاستخدام المصطلحات والتنبيه على تصحيحها، ووضع مقررات ومناهج التدريس للأطفال ليتعلموا الدين من مصادره الأصيلة.
- بث مناظرات الملحدون والمضللين أمام طلبة الجامعات ليتعلم المسلمون الثبات على الدين وكيفية مجادلة أهل الباطل، وكيفية استخدام الدليل، وعدم سكوت أهل الدعوة على هؤلاء بتقرير من يردهم لهذا الدين من خلال المنتقيات العالمية لمثل هؤلاء وإحضارهم لمثل هذه المنتقيات التي قد صارت لازمة وسنة حميدة وجب إقامتها لتعريف كل مسلم بهذا الدين والترويج لها في مختلف وسائل الإعلام الإسلامي ونشرها على مستوى الشباب ضمن مواقع التواصل الاجتماعي.
- إعداد منتقيات الشباب الصيفية لتعريفهم بالدين الإسلامي وعرض بعض الشبهات التي يتم تداولها في ساحتهم والرد عليها، والابتعاد عن صيحات التكفير، والتفسيق في صفوف الشباب، لأنها لا تساهم البتة في حل هذه الأزمة، لأن رواد الكفر والإلحاد يعتبرون مصدري هذه الفتاوى يفتقدون أساليب الحوار والنقاش المقنعة فيلجأون لأحكامهم، وتفعيل الحوار لكونه من أهم أساليب حرية التعبير والتواصل الإنساني، وفي أفقه الرحب يتم تبادل الآراء وتقاربها أو تصحيحها أو إنتاجها، وهو خطوة أولى تمهد تقارب الأفراد والمجتمعات وانتشار الإسلام ليتفاعل معه الآخرون بالقبول أو الرفض، وهو سبيل النقد داخل المجتمع الإسلامي فتقارب الأفكار نحو المعروف وتبتعد عن المنكر، وسبيل الاختلاف والتقييم والتصويب، وخاصة إذا كانت قاعدته: "مذهبا صواباً يحتمل الخطأ ومذهب مخالفنا خطأً يحتمل الصواب"<sup>2</sup>.

<sup>1</sup> - مجموع الفتاوى ابن الباز، 58/3 موقع الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء <http://www.alifta.com>

<sup>2</sup> - أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي (المتوفى: 974هـ). الفتاوى الفقهية الكبرى، وبهامشه فتاوى أحمد بن أحمد الرملي، ملنزم الطبع والنشر عبد الحميد أحمد حنفي، دط، دت ط، 313/4.

-إنشاء علم الاستغراب لدراسة الآخر دراسة دقيقة والتعرف على فلسفاته، والعمل على توعية المجتمع الإسلامي بما لمواجهة حملات التغريب، وتدرّيس علم الأخلاق الإسلامية في جميع مراحل التعليم، ويتم بالوقوف على انحرافات الواقع في العقيدة والأخلاق وتصحيحها لدى المتعلمين.

-تقرير أن الاختلاف بين الأمم والشعوب وتمايزهم في معتقداتهم وثقافتهم واقع بإرادة الله ووفق حكمته البالغة، مما يقتضي تعارفهم وتعاونهم على ما يحقق مصالحهم، ويحل مشاكلهم في ضوء القيم المشتركة، ويؤدي إلى تعايشهم بالحسنى وتنافسهم في عمارة الأرض وعمل الخيرات.

-الرد على الافتراءات المثارة عن الإسلام وتصحيح الصورة المغلوطة عنه وعن تصور دولته ومؤسساته في الأوساط العلمية والإعلامية بإطلاق مشروع إسلامي شامل لجميع مناحي الحياة.

-ترسيخ عملية التفكير والنقد لتتطور أحوال الأمة الإسلامية في شتى مجالاتها، بتطوير لغة التخاطب، وأساليبها وأخلاقها ودعم التآلف والمحبة ودفع الاختلاف والتقريب بين الأفراد والمجتمعات<sup>1</sup>، فحرية التعبير في مسائل العقيدة التي يقرها الإسلام هي حرية تقوم على التفكير ثم الاقتناع ثم الإيمان ثم طلب العلم والتفقه في الدين وأساس التزامها القيام بالمسؤولية وأعمال البر بعقل مقر بالوحي، وقلب مرتبط بالإيمان وأصول الإسلام وتعاليمه.

1 - ينظر: بيان صادرة عن المؤتمر الإسلامي العالمي للحوار: نداء مكة المكرمة الصادرة عن المؤتمر الإسلامي العالمي للحوار الذي عقدته رابطة العالم الإسلامي برعاية خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز ال سعود في الفترة من 1469/6/2-5/30 هـ الموافق 2008/6/6-6/4 م.

### ملخص الفصل:

ومن خلال هذا الفصل تبين لي ما يلي:

- إن ضوابط حرية التعبير في مسائل العقيدة متعلقة بنواقض الإيمان، وتكون إما ردة بالكفر أو نفاقاً، وهي المخرجة لصاحبها من دائرة الإيمان.
- إن نواقض الإيمان تكون قلبية أو قولية أو فعلية، وأما القلبية فلا يبحث عنها طالما صاحبها أعلن إسلامه، فقد قرر الإسلام أخذ الناس بالظاهر.
- إن إعلان الردة يكون بالتعرض لأصل من أصول الإيمان، أو أفعاله وأقواله المقررة في النصوص الثابتة سواء بالتكذيب أو سلوك غير ما قرر، أو الانتقاص لأمر جزئي ثابت قرر ضمن هذا الأصل أو الاستهزاء بهذا الأصل، بسب أو شتم بأي شكل من أشكال التعبير.
- إن من ضوابط حرية التعبير في مسائل العقيدة تحريم سب الصحابة رضي الله عنهم لكونهم نقلة دين هذه الأمة.
- كفرت بعض الفرق الإسلامية كثير من المسلمين لارتكابهم بعض المعاصي، واستحلت دمهم.
- إن أهل السنة والجماعة لا يكفرون أحداً من أهل القبلة ، وإن كان من الفرق التي انخرقت عن عقيدة السلف، إلا إذا قامت عليه الحجة بالدليل القاطع، وفرقوا بين التكفير المطلق وهو الحكم على الفعل بالكفر وبين التكفير المعين الذي يثبت بالحجة.
- إن أهل السنة لا يكفرون بالمعصية ولا البدعة ويراعون اعتبار قصد القائل ويبحثون في مدلول تعبيره ومآله حتى تقوم الحجة عليه فيستتاب، ويعزر صاحبه.
- يعد الجهل بالحكم مانعاً من التكفير لمن لم يبلغه الحكم، أو بلغه مشوهاً.
- من موانع التكفير: الخطأ وحديث العهد بالإسلام والغلط والعجز والتقليد والإكراه والتأويل.
- أصل شيخ الإسلام أصولاً تعد بمثابة قواعد لأهل السنة والجماعة قبل إطلاق الحكم بالتكفير، كانت قواعد تحقيق وإنصاف في تقريره ، وقد فرق بين القول بأن هذا الفعل كفر ، وبين الحكم على صاحبه بالكفر والردة.
- اختلف العلماء في مدة استتابة المرتد فمنهم من قال: "ثلاثاً" ومنهم من قال: "مرة" ومنهم من قال: "شهرًا" كما فرقوا بين حكم الرجل المرتد والمرأة المرتدة؛ غير أنهم لم يختلفوا في حكمه.
- استشكل بعض المحدثين حكم الردة في ظل حرية التعبير، غير أن الإسلام كان واضحاً في أحكامه، وقد فصل حكمها الفقهاء في مؤلفاتهم بجانب الكثير من الأحكام.
- من أهم أسباب الردة الجماعية عند الشباب الجهل بقيم الإسلام وعدم تشبعهم من روافده، إضافة إلى المغريات التي تطبع هذه الردة من قبل المؤسسات العالمية، وفي هذه الحالة يكون تكفيرهم والحكم

بردتهم لا معنى له في ظل جهلهم وتكلمهم الأفواه وإغفال صوتهم، وفشل مشروع النهضة الإسلامي، وأخطاء بعض الدعاة المنفرة للإسلام في ظل غياب التربية الإسلامية داخل الأسرة ومؤسسات التعليم، لذلك لا بد من احتوائهم وجذبهم لأصولهم الإسلامية وردهم بالحسنى.

- كان منطلق مشروع التغريب للأمة الإسلامية من قبل الغرب، هو إدخال أفكاره وتقليده في الوسائل وأساليب الحياة، وحتى في لغته والتهاون في خدمة اللغة العربية لغة القرآن الكريم والسنة النبوية، بعد تدهور قيمتها بسبب ضعف ارتباط المسلم بالدين والعلم، فاكتمت المصطلحات الغربية جميع مناحي حياة المسلم.

- كانت أخطر مراحل التغريب بعد إضفاء الشرعية على بعض النظم الغربية اقتصادية أو سياسية واستيرادها جاهزة بفلسفتها الإلحادية، لتطبيقها على المسلمين، وتناقضها في وصف اقتصاد الإسلام ونظامه السياسي.

- إن التفسير الديني عند الغرب يعد مرحلة بدائية لإنسان ارتقى إلى الواقعية والتعليل للظواهر من منطلق مادي.

- تكمن خطورة العلمانية على عقيدة الإسلام في كونها مشروع كبير ممتد إلى الحداثة وما بعد الحداثة ثم العولمة ولها مؤسسات عالمية ضخمة تشرف على نقل أفكارها بالتدريج للطفل والمرأة المسلمة والمتقنين، وجميع دعائها يريدون من الإسلام أن يبقى بعيداً عن الحياة العامة للمسلمين ويكون مجرد طقوس.

- إن الغرب رغم تطبيق مبدأ الحرية في دياره كان وما زال مهيمناً على جميع الشعوب، ثقافياً واقتصادياً وسياسياً، وقد جاء مشروع ما بعد الحداثة للاعتراف بثمن الحداثة وتقرير عدم مركزية الإنسان الغربي في هذا الكون.

- إن أصول الحداثة الفلسفية تعود للحلولية والواحدية التي كانت في الفكر اليوناني، وأما أصولها عند الباحثين العرب فهي تعود لكل مستهجن ومنحرف عن العقيدة عرفه التاريخ الإسلامي، أما مشروع ما بعد الحداثة فهو الدعوة للفوضوية والحيوانية لأن أساسه إلغاء الثنائيات، فلا مجال للحديث عن الإله والخير والشر والأخلاق ولا مجال للحديث عن التاريخ لأن التاريخ الغربي لدول الحرية قصصه كلها مجازر ضد المستضعفين وسرقة ثرواتهم، والهيمنة على نظمهم.

- إن العولمة انطلق كتحد فكري من الغرب لجميع ثقافات الشعوب، مما جعل العالم أشبه بقرية صغيرة تديره الصورة والعبارة خلف وسائل الاتصال والإعلام والتواصل الاجتماعي التي يهيمن عليها هو -



الغرب- ويوجه إعلامها حيث شاء لاحتواء الشعوب في ظل ثقافته، والترويج لمختلف المنتجات والنظم، وتنميط الأذواق وإلغاء النماذج، وفرض الاختيارات بالقوة والجبر والتهديد في ظل صراع الحضارات المقرر في ثقافته.

- نظرية حوار الحضارات محكوم عليها بالفشل، لأن الغرب كأحد أطرافها يصعد في الصراع والهيمنة.
- كانت حرية التعبير الإسلامية أثر طيب على شخصية الفرد المسلم وعلى الجماعة المسلمة.
- إن المجتمع الإسلامي له دور كبير في الحفاظ على عقيدته وأخلاق الإسلام، ولذلك لا بد من إعداد مشروع ضخم وشامل لجميع نواحي الحياة وشتى مجالاتها، لنهضة إسلامية تنطلق من تصحيح مفاهيم العقيدة وتثبيتها، بداية في مناهج التعليم، ويكون مشروعاً يدعم جميع الفئات في المجتمع الإسلامي بداية من الطفل إلى الشيخ، ويجمع بين دور المرأة والرجل، ويكون مراعيًا لمعطيات هذا العصر.

الباب الثالث: حرية التعبير في مجال الفقه

الإسلامي والسياسة الشرعية

الفصل الأول: أصول حرية التعبير في الفقه الإسلامي والسياسة  
الشرعية في عهده ﷺ

الفصل الثاني: حرية التساؤل في مجال الفقه وفتاوى النبي ﷺ

الفصل الثالث: حرية التعبير في الاجتهاد في عهده ﷺ وبعد وفاته

الفصل الرابع: حرية التعبير في الشورى في السنة النبوية

## تمهيد :

لم تقتصر حرية التعبير في الإسلام على تأسيس عقيدة المسلم وروحه فقط؛ بل كان لها دور كبير في توجيه حياته وتشكيل عقله بعد أن حدد الإسلام فقه أحكام هذه الأمة، ومعالم مهمة لفقه سياستها الشرعية من خلال أحكام الوحي وتطبيقات النبي ﷺ وفق أصول وأساليب في تشريع أحكام الفقه الإسلامي والسياسة الشرعية<sup>1</sup> في ظل حرية التعبير.

وقد ساهمت هذه الأساليب في تشريع أحكام الإسلام، والاستمرارية عليها، وضمان خلودها إلى قيام الساعة، حيث تم تأصيل هذه الأساليب وفق منهج نبوي استمر بعد وفاته ﷺ في عهد الخلافة الراشدة. وقد تتبعت أساليب حرية التعبير في الفقه الإسلامي والسياسة الشرعية من خلال أصول السنة النبوية، فوجدتها تدور على ثلاثة أساليب هي:

1 - الأسئلة الموجهة للنبي ﷺ، وجاءت إجاباتها في شكل فتاوى النبي ﷺ للسائلين.

2 - الاجتهاد في عهده ﷺ، و اجتهاد من بعده.

3 - المشاورة في اتخاذ القرار من خلال مبدأ الشورى.

وكانت جميع هذه الأساليب منضبطة تحت نظام رقابي أساسه النقد السلوكي لحفظ التزام أحكام الإسلام من خلال مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، أو الدعوة لمشاركة المجتمع الإسلامي في ضمان استمرارهم بالتزام أحكام الإسلام، ونقد أخطاء التطبيق والسلوك، بعد عرضها على تطبيقه ﷺ، ومعالجة كل انحراف عنها. وسؤال الباب هو: كيف كانت هذه الأساليب في ظل حرية التعبير؟ وما هي أصولها في مجال الفقه الإسلامي والسياسة الشرعية في عهده ﷺ؟ وما هي أهم مظاهرها بعد وفاته ﷺ؟ وكيف تم تشريع الأحكام في ظل هذه الأصول والأساليب؟ وهل كان تشريع أحكام الفقه الإسلامي والسياسة الشرعية استمرارا لتأصيل مبادئ حرية التعبير في مسائل العقيدة وأساليبها وأصولها بحيث تكاملت معها؟ وهل كان إعمال العقل في الفقه الإسلامي محظورا لأن المسألة متعلقة بتوجيهات الوحي ونصوصه الواضحة؟ وهل كان ضمير الدعوة الإسلامي منافحا عن أحكام الشريعة، حريصا على تطبيقها؟ كيف تم تأصيل حرية التعبير ومبادئها في تطبيقاته ﷺ؟ وكيف تطورت هذه الأساليب بعد وفاته ﷺ؟ وما هي أهم ميزاتهما وقيمهما زمن النبي ﷺ وبعد وفاته؟ وهل تحققت هذه الأصول في واقع الفقه الإسلامي؟ وكيف شكلت مظهرها إسلاميا من مظاهر حرية التعبير؟ ويمكن أن ألخص جميع الأسئلة السابقة في هذا السؤال: ما هي أصول وأساليب ومظاهر حرية التعبير زمن النبي ﷺ في مجال الفقه الإسلامي والسياسة الشرعية؟ لقد جاء هذا الباب بفصوله خصيصا للإجابة عن هذه التساؤلات.

<sup>1</sup> - عرف ابن عقيل السياسة الشرعية بما كان فعلا يكون معه الناس أقرب إلى الصلاح، وأبعد عن الفساد، وإن لم يضعه الرسول ﷺ، ولا نزل به وحي، فإن أردوا بالقول إلا ما وافق الشرع أي لم يخالف ما نطق به الشرع فصحيح، وإن أردوا لا سياسة إلا ما نطق به الشرع فغلط. ينظر: محمد بن القيم الجوزية. الطرق الحكمية، دار البيان، دط ، دت ط، الكويت، ص12.

## الفصل الأول: أصول حرية التعبير في الفقه الإسلامي والسياسة الشرعية في عهده ﷺ

المبحث الأول: مراعاة التشريع لطبيعة النفس البشرية وعلاقته بحرية التعبير

المبحث الثاني: تأصيل حرية التعبير في التربية الفقهية النبوية

المبحث الثالث: أصول حرية التعبير في فقه الأسرة المسلمة

المبحث الرابع: تأصيل حرية التعبير في التربية السياسية النبوية

## تمهيد:

يعد عصر النبي ﷺ العصر الذهبي لتطبيق أحكام الإسلام، والعصر الذهبي لنضج الضمير المسلم ونضج نقده وتعبيره، لأن العقل في هذه المرحلة كان متفتحا بعد تحرره من عبودية الآخرين، وتوجيهه بالوحي الرباني و تطبيقات النبي ﷺ.

وقد كان الوحي في البداية مُوجها لنشر الدعوة إلى الله، وصرف الناس عن الوثنية والأصنام، وأكثر ما شرع في الفترة المكية ما يدعم تكوين الاعتقاد الصحيح لكل مسلم، ويزيل الاعتقاد الزائف، ويؤصل أغلب مسائل العقيدة وأصولها؛ غير أن تنظيم العلاقات داخل دولة الإسلام في المدينة تطلب تشريع قوانين وأحكاما تنظم جميع العلاقات داخل هذه الدولة.

فكان التأصيل لحرية التعبير في الفقه الإسلامي والسياسة الشرعية وفق منهج رباني راعى طبيعة النفس البشرية بتربية النبي ﷺ فقها وسياسي، لتتشرّب النفوس الأحكام قبل تقريرها كقوانين للجماعة المسلمة، وتصير مظهرا من مظاهر فقه الإسلام وسياسته المقررة للأمة في عهده ﷺ.

وسؤال هذا الفصل: كيف تم تأصيل حرية التعبير في مجال الفقه الإسلامي والسياسة الشرعية؟

المبحث الأول: مراعاة التشريع لطبيعة النفس البشرية وعلاقته بحرية التعبير

المطلب الأول: مفهوم التشريع وقوى النفس البشرية

المطلب الثاني: مراعاة التشريع للقوى الغريزية البشرية

المطلب الثالث: مراعاة التشريع للقوى الوجدانية في النفس البشرية

المطلب الرابع: مراعاة التشريع للقوى الروحية في النفس البشرية

المطلب الخامس: مراعاة التشريع لنوازع الشر في النفس البشرية



## المبحث الأول: مراعاة التشريع للنفس البشرية وعلاقته بحرية التعبير

إن التعبير الإنساني في الإسلام يتم عن طريق قوى عقلية وحسية وجدانية وروحية يعبر بها عن وجوده واستمراره هي قوى النفس البشرية، أودعها الله ﷻ في الإنسان ليعبر بها عن إنسانيته وعبودية لله. وقد راعى التشريع الإسلامي طبيعة النفس البشرية من جميع جوانبها وحتى في قابليتها للمعصية، فشرع في ذلك ما يعيدها لتوازنها، بحيث يمكن لكل مكلف أداءها مهما كانت صفته امرأة أو رجلاً ومهما تغيرت ظروفه أو زمانه.

وجاء هذا المبحث ليجيب عن هذا التساؤل: هل راعى التشريع الإسلامي طبيعة النفس البشرية من خلال نصوص السنة النبوية؟ أم كان التشريع الإسلامي من خلال نصوص السنة مقيداً لتعبير هذه القوى؟

### المطلب الأول: مفهوم التشريع وقوى النفس البشرية

توسع مصطلح التشريع في العصر الحديث ليشمل التشريعات الريانية والوضعية التي قررها الإنسان لتسيير شؤونه.

**الفرع الأول: التفريق بين التشريع الإسلامي والوضعي:** يشمل مفهوم التشريع الإسلامي كل ما قرره المولى عز وجل لعباده، وما بينه النبي ﷺ في سنته من عقائد وعبادات ومعاملات وأخلاق، وسائر نظم الحياة، فأخذ التشريع معنى سن القوانين لتنظيم الدولة الإسلامية بعد تأسيسها<sup>1</sup>، وأما في الاصطلاح الشرعي والقانوني في هذا العصر، فقد عُرِفَ ب: "سن القوانين التي تعرف منها الأحكام لأعمال المكلفين، وما يحدث لهم من الأفضية والحوادث؛ فإذا كان مصدر هذا التشريع هو الله سبحانه بواسطة رسله وكتبه فهو التشريع الإلهي، وإذا كان مصدره الناس فهو التشريع الوضعي، سواء قرره أفراد أو جماعات"<sup>2</sup>.

وقد عجزت البشرية عن الإتيان بمثل التشريع الإسلامي لتنظيم علاقات الأفراد وتحقيق التوازن الداخلي والخارجي لقوى النفس البشرية، وفشلت كل قوانينها في ترتيبها رغم محاولاتها العديدة في سن القوانين وإغائها وتغييرها، وذلك لبعدها عن تشريعات الوحي الرباني.

وكان التشريع الإسلامي في عهده ﷺ يعبر عن أحكام الوحي المقررة في كتاب الله وتطبيقاته ﷺ، ثم اتسعت دائرته بعد وفاته ﷺ ليوجه لعقل الإسلامي بحثه وتفكيره في الأحكام في ظل مقاصد وأهداف وغايات الإسلام.

1 - ينظر: مناع القطان. تاريخ التشريع الإسلامي، مكتبة المعارف: ط1417هـ - 1996م، الرياض، ص 13.

2 - عبد الوهاب خلاف (ت: 1375هـ). علم أصول الفقه وخلاصة تاريخ التشريع، مطبعة المدني، المؤسسة السعودية بمصر، ص219.

الفرع الثاني: قوى النفس البشرية: أودع المولى عز وجل قوى في الإنسان تميزه عن سائر خلقه، فأودع فيه قوى عقلية، وقوى شهوانية، وقوى حسية، وقوى وجدانية، وقوى شعورية عاطفية، وقوى روحية. وجميع هذه القوى بإمكان الإنسان أن يوجهها إلى الخير أو الشر.

وتعد هذه القوى وسائل التعبير الحر للنفس البشرية عن حاجاتها ومكوناتها ورغباتها الحسية والمعنوية، والعاطفية والفكرية والمادية، فكل ما يظهر من سلوكات الأفراد هو أسلوب من أساليب التعبير عن هذه الحاجات الداخلية للنفس البشرية.

وقد شرع الإسلام الكثير من الأحكام استجابة لاحتياجات النفس البشرية، وهداية للعقل الإنساني وروحه، وضمانا لحقوق غيرها من أفراد المجتمع الإسلامي، وضمانا لآداء واجبهم على أكمل وجه، ليتحقق ذلك التوازن للقوى الداخلية، وتعيش النفس في توازن خارجي بسيادة مبدأ الخيرية داخلها.

فإذا سيطرت على الإنسان القوى العقلية؛ يكون إنسانا متعلقا لأمواره؛ وإذا لم يتنكر لباقي القوى الأخرى التي تميزه، واستخدم عقله في طريق الخير؛ قد يصل لمفهوم التوحيد بعقله؛ لأن في استخدامه عقله يؤسس بذلك حججه بقوة، ويدافع عنها بآرائه وقناعاته واعتقاده؛ أما إذا تنكر لباقي القوى؛ فإنه يكون إنسانا ماديا، يفسر جميع ما حوله تفسيراً مادياً مقيتاً، وقد يفسر باقي القوى تفسيراً عقلياً فقط، وبذلك ينحرف عن الفطرة.

وقد حرم الإسلام كل ما يعييب العقل من المسكرات وبعض الملهيات، لأجل حمايته وضمان تعبيره الطبيعي عن هذه القوى، لما رواه معاذ بن جبل رضي الله عنه قال النبي ﷺ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ»<sup>1</sup>. ويدخل فيه سائر ما يتخذ من الخبثوب ومن النباتات كالحشيش وجوز الطيب ولبن الخشخاش إذا أسكر<sup>2</sup>.

كما حرم الإسلام الملهيات للعقل المسلم التي تؤثر عليه تأثيراً كبيراً في آداء وظيفته بالتفكير السديد أو تتسلط عليه، أو ينحرف تفكيره عن آداء دوره الحضاري، ومن هذه الملهيات: القمار والإسراف في اللهو بجميع أنواعه. وقد عبر عن توازن هذه القوى الإمام أبو الحسن الندوي في قوله: "الإنسان جسم وروح، وهو قلب وعقل وعواطف وجوارح، لا يسعد ولا يفلح ولا يرقى رقياً متزنًا عادلاً حتى تنمو هذه القوى كلها نمواً متناسباً لائقاً بها، ويتغذى غذاءً صالحاً، ولا يمكن أن توجد المدنية الصالحة البتة إلا إذا ساد وسط ديني، خلقي، عقلي، جسدي، يمكن فيه للإنسان بسهولة أن يبلغ كماله الإنساني"<sup>3</sup>.

قام الإسلام بوضع تشريعات بما يحفظ طبيعة قواه البشرية، و لضمان تعبير إنساني متوازن عن قواه البشرية.

1 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب قول النبي ﷺ: «يسروا ولا تعسروا»، ح 6124، ص 721.

2 - بدر الدين العيني. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، 181/21.

3 - أبو الحسن الندوي. ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين، مكتبة الإيمان، دط: دت ط، القاهرة، مصر، ص 107.

## المطلب الثاني: مراعاة التشريع للقوى الغريزية البشرية

إذا سيطرت على الإنسان القوى الشهوانية أو الغريزية؛ يكون إنساناً أشبه بالحيوان في الحياة الدنيا، ويفسر سلوكات باقي القوى من خلال غريزته وشهوته، وقد يفسر ما حوله حسب ذلك. والإسلام حينما أقرّ طبيعة النفس البشرية وغرائزها، قام بتنظيمها حتى لا تنحط بالإنسان إلى الدناءة، ويحفظ طبيعتها وتوازنها، دون كبحها بالكلية أو إلغائها، ولذلك شرعت للمسلم هذه الأحكام:

1 - النهي عن صوم الدهر: نهى الإسلام عن صوم الدهر، ليضمن توازن شهوة الأكل، ونهى أيضاً عن قيام الليل كله، ليضمن توازن شهوة النوم، حتى لو كانت للمسلم استطاعة القيام بذلك، فهذا عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه حين أخبر النبي صلى الله عليه وسلم عن نذره باقي حياته بالصيام وقيام الليل؛ زجره صلى الله عليه وسلم عن ذلك، وميز له حدود الصوم والقيام، لمعرفته بحدود الإفراط والتفريط.

وقد نذم عبد الله بن عمرو بن العاص لعدم قبوله رخصة النبي صلى الله عليه وسلم في الصيام عند كبره، حيث قال: أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم أنني أقول: "لأقومن الليل، ولأصومن النهار ما عشت". فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «أنت الذي تقول ذلك؟» فقلت له: "قد قلته يا رسول الله". فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "فإنك لا تستطيع ذلك فصم وأفطر، ونم وقم، وصم من الشهر ثلاثة أيام، فإن الحسنه بعشر أمثالها، وذلك مثل صيام الدهر". فقال عبد الله بن عمرو رضي الله عنه: "فإني أطيق أفضل من ذلك يا رسول الله". قال: «صم يوماً وأفطر يوماً، وذلك صيام داود صلى الله عليه وسلم وهو أعدل الصيام». فقال: "فإني أطيق أفضل من ذلك"، قال صلى الله عليه وسلم: «لا أفضل من ذلك». قال عبد الله بن عمرو رضي الله عنه: "لأن أكون قبلت الثلاثة الأيام التي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، أحب إلي من أهلي ومالي"<sup>1</sup>. وقد علل النبي صلى الله عليه وسلم حكم ذلك فيما رواه أبو العباس رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم: «ألم أخبر أنك تقوم الليل وتصوم النهار؟ قلت: "إني أفعل ذلك". قال: «فإنك إذا فعلت ذلك هجمت عينك، ونفخت نفسك، وإن لنفسك حقاً، ولأهلك حقاً، فصم وأفطر، وقم وتم»<sup>2</sup>. فقوله "هجمت" بمعنى: غارت وضعف بصرها لكثرة السهر. وقوله: ونفخت بمعنى أعبت.

أرشد النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله بن عمرو رضي الله عنه للموازنة في أداء العبادات، بين حق النفس في ما تحتاج إليه من الضرورات البشرية مما أباحه الله للإنسان من الأكل والشرب والراحة التي يقوم بها بدنه، لتكون أعون على عبادة ربه؛ وحق الأهل برعاية متطلباتهم في أمور الدنيا والآخرة، فيحصل الهدف، وهو ملازمة العبادة من غير تحمل المشقة المؤدية إلى الترك لكرهيته التشنيد على النفس<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصوم، باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به، أو فوت به حقاً أو لم يفطر العيدين والتشريق، وبيان تفضيل صوم يوم وإفطار يوم، ح1159، ص277.

<sup>2</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب حق الضيف، ح6134، ص722.

<sup>3</sup> - بدر الدين العيني. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، 7/212.

**2 - نهي النبي ﷺ عن الوصال في الصوم:** لما روي عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ نهى عن الوصال، قالوا: "إنك تواصل" قال: «إني لست كهيتكم؛ إني أطمع، وأسقى»<sup>1</sup> لأنه كان حكماً خاصاً به ﷺ دون غيره.

والوصال هو الإمساك عن المفطرات يومين متتاليين أو أكثر دون أن يأكل الإنسان أو يشرب شيئاً، وفيه تكلف ما لا يُطاق، ونوع من التشدد والمبالغة في العبادة التي تقود الإنسان للهلل والسقم<sup>2</sup>. إن تخفيف المولى عز وجل مدة الإمساك في الصيام من رحمة الله بئمة محمد ﷺ، حيث جعلها من طلوع الفجر الصادق إلى غروب الشمس، بعد أن كان معظم الليل داخلاً في الإمساك . وزيادة في التيسير؛ رغبتهم ﷺ في تعجيل الفطر وتأخير السحور ، ونهاهم عن الوصال، لأنهم كانوا يحتسبون كل أمورهم لله حتى نومهم وقيامهم<sup>3</sup>، لما رواه أبو موسى الأشعري رضي الله عنه قال: " .. تَذَاكِرًا قِيَامَ اللَّيْلِ ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا : " أَمَا أَنَا فَأَقُومُ ، وَأَنَا ، وَأَرْجُو فِي نَوْمِي مَا أَرْجُو فِي قَوْمِي "4.

**3 - دعوة الشباب للنكاح:** شجع الإسلام الشباب على الزواج، وحفزهم عليه؛ لتحقيق التوازن الداخلي للنفس البشرية، وشرع الصوم لمن لا يستطيع ذلك سواء بسبب مرض أو لعجزه عن النفقة، لما رواه عبد الرحمن بن يزيد قال: دخلت مع علقمة الأسود على عبد الله فقال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما كنا مع النبي ﷺ شباباً لا نجد فقال لنا الرسول ﷺ: «يا معشر الشباب، مَنْ استطاع الباءة فليتزوج ، فإنه أغض للبصر ، وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم، فإنه له وجاء»<sup>5</sup>.

في الحديث تخریص النبي ﷺ فئة الشباب بالخطاب، لأنّ الغالب عليهم وجود القوّة والدواعي فيهم إلى النكاح بخلاف الشيوخ، فأمرهم بالنكاح إذا كانت لهم القدرة عليه أو القدرة على مؤنته، ومن لم يستطع فليصم لدفع شهوته<sup>6</sup>.

وقد جعل الإسلام في قضاء الإنسان شهوته بالطريقة الشرعية صدقة يأجر عليها صاحبها لإتباعه الطريق المشروع، وابتعاده عن طريق الحرام، لما روي عن أبي ذر رضي الله عنه أن النبي ﷺ ذكر الصدقات وقال: «وفي بضع أحدكم صدقة. قالوا: "يا رسول الله. أليّتي أحدنا شهوته، ويكون له فيها أجر؟" قال: «أرأيتم لو وضعها في حرام، أكان عليه فيها وزر؟ فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجر»<sup>7</sup>.

<sup>1</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصوم، باب النهي الوصال، ح 1102، ص 263.

<sup>2</sup> - موسى شاهين لاشين. فتح المنعم شرح صحيح مسلم، 4/534.

<sup>3</sup> - ينظر: موسى شاهين لاشين. فتح المنعم شرح صحيح مسلم، 4/534.

<sup>4</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب حكم المرتد والمرتدة واستتابتهم، ح 6923، ص 804.

<sup>5</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب من لم يستطع الباءة فليصم، ح 5066، ص 615.

<sup>6</sup> - ينظر: محمد بن علي بن موسى الإثيوبي الوَلَوِي. ذخيرة العقبى في شرح المجتبى، 27/20 - 21.

<sup>7</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة، باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف، ح 1066، ص 239.

شرح الإسلام كثيرا من أحكام التشريع مراعىا طبيعة الإنسان وقواه الشهوانية، فقام بترتيبها وتنظيمها، ليسمو بالإنسان ويضمن تعبيره عنها بطريقة شرعية ويضمن توازنها مع باقي قواه، ورفض كل كبح أو إلغاء لطبيعتها، لأن ذلك مخالف للطبيعة الإنسانية.

### المطلب الثالث: مراعاة التشريع للقوى الوجدانية في النفس البشرية

إذا سيطرت على الإنسان القوى الوجدانية العاطفية؛ يكون إنسانا مزاجيا أو حساسا مفتقدا للسعادة أو مترنما بها، ويكون بذلك خياليا، وقد يتعد عن واقعه، ويفسر باقي القوى وجميع ما حوله من خلال قواه الوجدانية.

وقد ميز الإسلام بين الجانب الوجداني في مرحلة من مراحل حياة الإنسان، فميز بين مرحلة الصغر والشباب والكبر، كما ميز بين الجانب الوجداني بين الجنسين المرأة والطفل، ولذلك شرع أحكاما تتوافق مع طبيعة كل واحد منهم، ومن أمثلة ذلك أذكر ما يلي:

**الفرع الأول: مراعاة التشريع لطبيعة المرأة المسلمة:** راعى الإسلام طبيعة المرأة معتبرا تعبيرها العاطفي والوجداني هو جزء من كيانها وطبيعتها، لأن هذا الجانب عندها هو أعلى بكثير مما عند الرجل، فقدر طبيعتها وأحاسيسها ومشاعرها، وأولاه مسؤوليات طبيعية وإنسانية توافق هذه الطبيعة، فأولاه مسؤولية الحمل والرضاعة كمسؤولية طبيعية، تتدفق فيها عاطفة الأمومة والحضانة ورعاية أطفالها وتربيتهم، كما شرع للرجل حمايتها وتوفير الأمان النفسي والمادي من خلال كثير من الأحكام. وهذه بعض الأحكام التي تبين مراعاة النبي ﷺ لمشاعر المرأة وأحاسيسها:

**1 - الغيرة الطبيعية للمرأة:** راعى الإسلام الجانب الوجداني العاطفي لدى المرأة، فاعتبر غيرتها على زوجها أمرا طبيعيا، وعلامة من علامات شدة حبه؛ خاصة إذا لم يكتنفها سلوك التجسس والتحسس له. وقد راعى النبي ﷺ هذا الشعور عند السيدة عائشة رضي الله عنها، ولم يعاتبها في غيرتها حين كسرت قصعة مهداة إليه من أحد زوجاته وهو في بيتها، ولم يغضب من فعلتها، ولم يزد على قوله لمن حوله: «غارت أمكم». لما روي عن أنس رضي الله عنه قال: «كان النبي ﷺ عند بعض نساءه، فأرسلت إحدى أمهات المؤمنين بصحفة فيها طعام، فضربت التي النبي ﷺ في بيتها يد الخادم فسقطت الصحفة، فانفلقت، فجمع النبي ﷺ فلق الصحفة ثم جعل يجمع فيها الطعام الذي كان في الصحفة، ويقول: «غارت أمكم» ثم حبس الخادم حتى أتى بصحفة من عند التي هو في بيتها، فدفع الصحفة الصحيحة إلى التي كسرت صحفتها، وأمسك المكسورة في بيت التي كسرت»<sup>1</sup>. فلم يؤاخذها بما صدر عنها لأنها في تلك الحالة كان عقلها محجوبا بشدة الغضب الذي أثارته غيرتها، وقام بتعويض صاحبة القصعة المكسورة بقصعة السيدة عائشة رضي الله عنها<sup>2</sup>.

<sup>1</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب الغيرة، ح 5225، ص 632.

<sup>2</sup> - ينظر: أحمد بن محمد القسطلاني. إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، 112/8.



إن الغيرة صفة طبيعية في النساء، والمرأة إذا غارت من زوجها في ارتكاب محرم؛ إما بالزنا مثلاً وإما بنقص حقها وجوره عليها لضررتها، وإيثارها عليها، وهي غيرة مشروعة؛ فلذا وقع ذلك بمجرد التوهم عن غير دليل فهي غيرة ريبة؛ وأما إذا كان الزوج مقسطاً عادلاً، وأدى لكل من الضرتين حقها، فالغيرة منهما إن كانت لما في الطباع البشرية التي لم يسلم منها أحد من النساء، فتعذر فيها ما لم تتجاوز إلى ما يحرم عليها من قول أو فعل<sup>1</sup>.

**2- مراعاة إحساس المرأة ووجدانها على ولدها أثناء أداء صلاة الجماعة:** لما روي عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال النبي ﷺ: «إني لأدخل في الصلاة، وأنا أريد إطالتها، فأسمع بكاء الصبي فأتجوّز في صلاتي، مما أعلم من شدة وجد أمه من بكائه»<sup>2</sup>.

حرص الإسلام في تشريعه على رفع الحرج وأن لا يشق على هذه الأمة، وراعى حالة الضعفاء والمرضى. وفي هذا الحديث يصرح النبي ﷺ مراعاته أحاسيس من خلفه ومشاعلهم ووجدانهم، ومراعاة أحاسيس المرأة اتجاه صغيرها أثناء ارتباطها برها في عبادة الصلاة.

فكان ﷺ يدخل في الصلاة وهو يروي تطويلها، فيجمع بكاء الطفل، في يتعذر انشغال أمه ببكائه، وحرصها على سرعة لقاءه واحتضانه، فعندئذ يتجأ بالسورة القصيرة، ويخفف صلاة الجماعة من أجل الصبي وأمّه، ولا يناقض الطمأنينة فيها، ما دامت كاملة، لا تقصير في أداء ركوعها وسجودها<sup>3</sup>.

**الفرع الثاني: مراعاة الطفل في التشريع الإسلامي:** راعى الإسلام طبيعة الطفل، وجانبه الوجداني العاطفي لكونه حساساً في مرحلة الطفولة، ويحتاج إلى توفير رعاية نفسية وجسدية، فشرع أحكاماً لضمان نموه نمواً طبيعياً، يضمن سعادته. وطالب والديه برعايته رعاية جسدية، كما طالبهم بالعناية بنفسيته وذلك بملاحظته وتقيله واحتضانه، وشرع لطفل حق الاختيار بين والديه في حالة افتراقهما بعد سن التمييز مراعيًا في ذلك مشاعره وميوله النفسية لأحدهما.

**1 - ملاعبة الصغير:** تعد ملاعبة الوالدين للصبي من العوامل المحفزة على النمو، وهي من القيم الجماعية المقررة للمجتمع الإسلامي حتى ينمو أطفال المسلمين في كنف الأمان والسعادة.

وقد كان النبي ﷺ يلاعب أطفال المسلمين ويمزحهم، ويدخل السرور والانبساط على قلوبهم، وقد يصغر أسماءهم ويقبلهم، لما روي عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: "إن كان النبي ﷺ ليخالطنا، حتى يقول لأخ لي صغير: «يا أبا عمير ما فعل النغير»<sup>4</sup>. وهذا الحديث يستفاد منه جواز المزاح والدعابة فيما ليس فيه إثم مع الطفل، وتصغير اسمه، كما يظهر فيه ما كان عليه ﷺ من مكانة وخلق، وحسن العشرة مع الصغير والكبير، والانبساط إلى الناس<sup>5</sup>.

<sup>1</sup> - ابن حجر العسقلاني. فتح الباري، 326/9.

<sup>2</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة في تمام، ح 470، ص 117.

<sup>3</sup> - ينظر: موسى شاهين لاشين. فتح المنعم شرح صحيح مسلم، 28/3 - 29.

<sup>4</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب الانبساط إلى الناس، ح 6129، ص 721.

<sup>5</sup> - عياض بن موسى. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 26/7.



**2 - تقبيل الطفل الصغير ورحمته:** يعد تقبيل الوالدين لطفلهم، ورحمته، ومعانقته، من أسباب إدخال الفرحة عليه وعلى والديه، وقد كان النبي ﷺ يحث على فعل ذلك، فكان يقبل أبناء فاطمة رضي الله عنها، ويشجع المسلمين على فعل ذلك، لأنه من أسباب رحمة الله عز وجل، لما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "قبل رسول الله ﷺ الحسن بن علي رضي الله عنه، وعنده الأقرع بن حابس التميمي جالساً. فقال الأقرع رضي الله عنه: "إن لي عشرة من الولد، ما قبلت منهم أحداً" فنظر إليه رسول الله ﷺ ثم قال: «من لا يرحم لا يرحم»<sup>1</sup>. في هذا الحديث بيان كريم خلق النبي ﷺ ورحمته للعيال والضعفاء، واستنكاره على الأقرع، وحثه على فضيلة رحمة الأطفال وتقبيلهم<sup>2</sup>.

**3 - مراعاته في حضانه:**<sup>3</sup> راعى التشريع الإسلامي تعلق الطفل بأمه، وراعى طبيعة المرأة وشفقتها عليه، وصبرها على القيام بشؤونها، بداية من حملها في بطنها والتعلق به إلى إرضاعه، والعناية به ، فأسند لها مهمة حضانه لضمان نمو طبيعي للطفل في حضن أمه، ولو كان ذلك بعد حصول طلاق بين والديه. فهي تبقى الحزن الدافئ للطفل، وهي أحق الناس بحضانه ولدها، ثم تنتقل الأحقية في الحضانه من الأم إلى أمها، وهذا محل إتفاق<sup>4</sup>. ودليل ذلك ما روي عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه أن امرأة أتت النبي ﷺ، فقالت له: "يا رسول الله، إن ابني هذا كان بطني له وعاء، وثديي له سقاء، وحجري له حواء، وإن أباه طلقني، وأراد أن ينزعه مني"، فقال رسول الله ﷺ: «أنت أحق به ما لم تنكحي»<sup>5</sup>.

وأما ترتيب حضانات الطفل عند المالكية بعد أمه كما يلي: أم الأم ثم جدة الأم وإن بعدت؛ ثم حالة الطفل أخت أمه ثم شقيقة الأب، ثم ينتقل الحق لحالة خالة الطفل، وهي أخت جدة الطفل لأمه، ثم لأم أب الطفل، ثم الجدة من جهة الأب، ثم الأب ثم الأخوات<sup>6</sup>.

**4 - مراعاة مشاعر الطفل وميوله لأحد والديه حال فراقهما:** الحضانه في الإسلام من حق المرأة إذا لم يبلغ الولد سن التمييز، أما إذا بلغ سن سبع سنين، وكان سليم العقل، وتنازعه الوالدان، وتساويا في تحقيق شروط

<sup>1</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته، ح 5997، ص 709.

<sup>2</sup> - ينظر: يحيى بن شرف أبو زكريا النووي. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، 76/15.

<sup>3</sup> - قال الكاساني: "حضانه الأم ولدها هي ضمها إياه إلى جنبها، واعتزلها إياه من أبيه ليكون عندها، فتقوم بحفظه وإمساكه وغسل ثيابه". ينظر: بدائع الصنائع، 4/40. وعند المالكية قال ابن عرفة: "هي حفظ الولد في مبيته ومؤنة طعامه ولياسه ومضجعه و تنظيف جسمه". ينظر: مواهب الجليل، 4/214.

<sup>4</sup> - ينظر: الموسوعة الفقهية الكويتية: 302/17-305.

<sup>5</sup> - أخرجه أبو داود في السنن، كتاب الطلاق، باب من أحق بالولد، ح 2276، ص 425 وأخرجه الحاكم في مستدرکه، كتاب الطلاق، ح 2830، 2/225، وقال "هذا حديث صحيح الإسناد" وعلق عليه الذهبي بقوله: "صحيح"، والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب النفقات، باب الأم تتزوج فيسقط حقها في حضانه الولد، ح 15763، 7/8، وجاء في جميع الأسانيد من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده. وهو حديث حسن. قال ابن القيم: "حديث احتاج الناس فيه إلى عمرو بن شعيب ولم يجدوا بدا من الاحتجاج هنا به، ومدار الحديث عليه، وليس عن النبي ﷺ حديث في سقوط الحضانه بالتزويج غير هذا، وقد ذهب إليه الأئمة الأربعة وغيرهم" زاد المعاد في هدي خير العباد، 5/389.

<sup>6</sup> - ينظر: صالح الأبي. النمر الداني شرح رسالة ابن أبي زيد القيرواني، 412/413.

الحضانة، فإن مذهب الشافعية يرى وجوب تختيار الولد بين أبويه سواء كان الولد ذكراً أم أنثى<sup>1</sup>، لما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: " أن النبي صلى الله عليه وسلم خير غلاماً بين أبيه وأمه"<sup>2</sup>.

يخير الغلام بين أبويه إذا وقعت بينهما المنازعة في الولد، وهذا قول أحمد وإسحق وقالوا: "ما كان الولد صغيراً فالأم أحق به، فإذا بلغ الغلام سبع سنين تُخَيَّر بين أبويه"<sup>3</sup>.

وقد اختلف في تختيار الأنثى كالمذكر بين العلماء<sup>4</sup>، لتفسير حديث رافع بن سنان حين أسلم وأبنت امرأته أن تسلم، فأنت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: "ابنتي، وهي فطيم"، وقال رافع: "ابنتي"، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «أقعد ناحية» وقال لها: «أقعدني ناحية»، وأقعد الصبية بينهما، ثم قال: «أدعوها، فمالت الصبية إلى أمها فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «اللهم أهدها، فمالت الصبية إلى أبيها فأخذها»<sup>5</sup>، قال الإمام ابن القيم في حكمه صلى الله عليه وسلم: "ولا أحسن من هذا الحكم، ولا أقرب إلى النظر والعدل"<sup>6</sup>، وأثر ذلك عن علي وعمر بن الخطاب رضي الله عنهما، حيث قاموا بتختيار الغلام بين أبويه<sup>7</sup>.

إن تشريع الإسلام راعى مشاعر الصغير في سن تمييزه، ليضمن له نمواً سليماً، والتعبير بحرية عن جانبه الوجداني في ظل توازن يمنحه سعادة نفسية وجسدية، وأما تقيمي وقت التختيار بسبع فليس في الأحاديث المرفوعة اعتباره، وإنما ذكر ذلك في أثر عن علي رضي الله عنه وأبي هريرة رضي الله عنه قال عمارة الجرمي: "خيرني بين أمي وعمي، وكنت ابن سبع سنين أو ثمان سنين" وهذا لا يدل على أن من دون ذلك لا يخيَّر؛ بل اتفق أن ذلك الغلام المخير كان سنه ذلك<sup>8</sup>.

<sup>1</sup> - ينظر: محمد بن إدريس الشافعي. الأم، 5/99.

<sup>2</sup> - أخرجه الترمذي في الجامع، أبواب الأحكام، باب ما جاء في تختيار الغلام بين أبويه إذا افترقا، ح 1357، ص 348 وقال: "حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح.. والعمل على هذا عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم"، وصححه الألباني، ينظر: إرواء الغليل، 250/7 وأخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الأحكام، باب تختيار الصبي بين أبويه، ح 2351، ص 544 والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب النفقات، باب الأبوين إذا افترقا وهما في قرية واحدة، ح 15757، 4/8، والحديث صحيح.

<sup>3</sup> - الترمذي. الجامع للسنن، ص 348 (تعليقه على الحديث السابق).

<sup>4</sup> - ينظر: ابن القيم الجوزية. زاد المعاد، 5/419-426.

<sup>5</sup> - أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الطلاق، باب إذا أسلم أحد الأبوين لمن يكون الولد، ح 2244، ص 417، البيهقي في السنن الكبرى، كتاب النفقات، باب الأبوين إذا افترقا وهما في قرية واحدة، ح 15760، 5/8، والحاكم في مستدرکه، كتاب الطلاق، ح 2828، وقال: "صحيح الإسناد ولم يخرجاه" وتابعه الذهبي: "صحيح"، 2/225 وأخرجه أحمد في مسنده، 5/446 والنسائي في سننه الكبرى، كتاب الفرائض، باب الصبي يسلم أحد أبويه، ح 6385، 4/83 والحديث صحيح وسنده ثقات. ينظر: البخاري. التاريخ الكبير، 74/2 وابن أبي حاتم. الجرح والتعديل، 7/428.

<sup>6</sup> - محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله. تحفة المودود بأحكام المولود، ت: عبد القادر الأرتاؤوط، مكتبة دار البيان، ط 1: 1391هـ - 1971 م، دمشق، ص 292.

<sup>7</sup> - أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب النفقات، باب الأبوين إذا افترقا، ح 15761 وح 15762، 7/8 وصححه الألباني إرواء الغليل: 251/7.

<sup>8</sup> - ابن القيم. تحفة المودود بأحكام المولود، ص 293.

وقد فرق الماوردي بين زمن الحضانة وزمن الكفالة، فقرر الحضانة دون سبع سنين، لتكون الأم أحق بولدها في هذه المرحلة، ويكون زمن الكفالة بعدها مباشرة، وهي مستحقة على الأب، ليقوم بشؤون ولده من تعليم وتأديب سواء اختاره الولد أو اختار أمه<sup>1</sup>.

إن في تختيار الولد بين والديه في سن التمييز حرية تعبير للطفل المسلم، ومراعاة ميوله النفسية لأحد الأبوين، ومراعاة لأحاسيسه في سن مبكر داخل المجتمع الإسلامي.

كان تشريع الإسلام مراعيًا للجانب الوجداني للإنسان حتى ينميه ويرتقي به لتحقيق العبودية لله في ظل توازن بين قوى النفس البشرية، ويكون تعبير البشري عن جانبه الوجداني واضحًا ومفهوماً لدى بني جنسه، ويختلف ذلك بين الرجل والمرأة والطفل.

كما عبر النبي ﷺ عن رفضه لكبح الجانب الوجداني أو الإفراط في إظهاره، لأن في ذلك تأثيراً على التعبير الحر الذي يوافق الطبيعة البشرية.

<sup>1</sup> - ينظر: علي بن محمد أبو الحسن الماوردي (ت: 450هـ). الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي (شرح مختصر المزني)، ت: علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، ط1: 1419 هـ - 1999 م، بيروت - لبنان، 507/11.

## المطلب الرابع: مراعاة التشريع للقوى الروحية في النفس البشرية

تختلف ظهور القوى الروحية على الإنسانية من شخص لآخر، فإذا سيطرت على الإنسان هذه القوى؛ تقوده إلى درجة عالية من الإيمان كحال بعض الصالحين، وتسعى بروحه لفعل الخير وامتنال أحسن الأخلاق، وإذا تجردت النفس البشرية عن باقي القوى؛ يكون في ذلك التجرد انحرافا عن الفطرة، وتنكرا لها بالتنكر لباقي القوى، خاصة بعد اعتزاله الناس وتجرده عن بعض المباحات، معتقدا أن في ذلك وصول إلى أعلى مراتب الإيمان، لذلك وازن الإسلام هذا الجانب في النفس البشرية؛ فشرع هذه الأحكام:

**الفرع الأول: المداومة على العبادة:** شجع الإسلام المسلم على المداومة على العبادة، ونهى عن التكلف لما يشق لثلا يعجز عنه، فينقطع ثوابه وثواب النية فيه، كما شجع على فعل الخير والمداومة عليه، لما روي عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها: أن رسول الله ﷺ، قال: «سددوا وقاربوا، واعلموا أنه لن يدخل أحدكم عمله الجنة، وأن أحب الأعمال أدومها إلى الله، وإن قل»<sup>1</sup>، لما رواه عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يا عبد الله لا تكن مثل فلان، كان يقوم الليل فترك قيام الليل»<sup>2</sup>.

هذا الحديث دل على كراهية ترك ما تعود عليه الإنسان من قيام الليل وغيره من الأعمال الصالحة<sup>3</sup>. وكذلك الحال حينما رأى النبي ﷺ أم المؤمنين زينب رضي الله عنها في عبادتها لا تنام ولا تفتقر، نهاها عن التكلف والإزام نفسها بما يشق عليها، لما روي عن أنس رضي الله عنه؛ قال: «دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ، وَحَبْلٌ مَمْدُودٌ بَيْنَ سَارِيَتَيْنِ، فَقَالَ: "مَا هَذَا؟"، قَالُوا: لَزِينَبَ، تُصَلِّي، فَإِذَا كَسِلَتْ أَوْ فَتَرَتْ أَمْسَكَتْ بِهِ، فَقَالَ: "حُلُوهُ، لِيُصَلَّ أَحَدُكُمْ نَشَاطَهُ، فَإِذَا كَسِلَ أَوْ فَتَرَ قَعَدَ". وفي حديث زهير: "فَلْيَقْعُدْ"<sup>4</sup>.

**الفرع الثاني: النهي عن الرهبانية في الإسلام:** لما رواه أنس بن مالك رضي الله عنه فقال: جاء ثلاث رهط<sup>5</sup> إلى بيوت أزواج النبي ﷺ يسألون عن عبادة النبي ﷺ، فلما أخبروا؛ كأهم تقالوها. - جاءهم قليلة - فقالوا: أين نحن من النبي ﷺ؟ قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر. قال أحدهم: "أما أنا فإني أصلي الليل أبدا، وقال آخر: "أنا أصوم الدهر ولا أفطر". وقال آخر: "أنا أعتزل النساء، فلا أتزوج أبدا" فجاء رسول الله ﷺ فقال: «أنتم الذين قتلتم كذا وكذا؟ أما والله أ بي لأخشاكم لله، وأتقاكم له، لكني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني»<sup>6</sup>. ويستفاد من الحديث ما يلي:

- بيان أنه لا رهبانية في الإسلام.

<sup>1</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الرقاق، باب القصد والمداومة على العمل، ح 6464، ح 757.

<sup>2</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التهجد، باب ما يكره من ترك قيام الليل لمن كان يقومه، ح 1152، ص 133.

<sup>3</sup> - حمزة محمد قاسم. منار القاري شرح صحيح البخاري، 2/ 339.

<sup>4</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب أمر من نعى في صلاته...، ح 784، ص 188.

<sup>5</sup> - الرهط من ثلاثة إلى عشرة والنفر من ثلاثة إلى تسعة. ينظر: محمد الأمين بن عبد الله الأرمي العلوي الهجري. الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم، 206/15.

<sup>6</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح، ح 5063، ص 615.

- من سنة النبي ﷺ التوازن في أداء العبادة دون تكلف ولا إفراط، وأن من ترك سنة النبي ﷺ، رَاغِبًا عَنْهَا، فَهُوَ مَذْمُومٌ مُبْتَدِعٌ<sup>1</sup>.

- من سنته ﷺ قيام الليل والنوم، والصيام والإفطار، والزواج وعدم التبتل، ومن خالف ذلك؛ فهو مبتدع في الدين.

الفرع الثالث: الموازنة بين متطلبات العقل والروح: وازن الإسلام بين السعي لتوفير متطلبات الروح البشرية، وبين متطلبات النفس البشرية وحاجة العقل للمعرفة والعلم ونشره، ولم يجعل السعي لإحداهما يناقض السعي للآخر، لما روي من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: " جاء ناس إلى النبي ﷺ، فقالوا: " ابعث معنا رجالاً يعلمونا القرآن والسنة"، فبعث إليهم سبعين رجلاً من الأنصار يُقال لهم القراء.. سبعين رجلاً من الأنصار يُقال لهم القراء فيهم خالي حرام يقرؤون القرآن ويتدارسون بالليل يتعلمون وكانوا بالنهار يجيئون بالماء فيضعونه في المسجد ويحتطبون فيبيعونه ويشترون به الطعام لأهل الصفة والفقراء"<sup>2</sup>.

إن الإسلام أولى اهتماماً كبيراً بالجانب الروحي للمسلم، وشرع له العبادات والأحكام ليسمو بروحه إلى صف الملائكة الأخيار مع مراعاة حق جسده وحق غيره، في ظل توازن يمكن النفس البشرية من التعبير عن عبوديتها لله في كل حرية، وفق ما قررته أحسن الأرواح التي جعلها الله قدوة للإنسانية كأرواح أنبيائه عليهم السلام، وروح النبي ﷺ.

1 - بدر الدين العيني. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، 65/20.

2 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب ثبوت الجنة للشهيد، ح 677، ص 499.

## المطلب الخامس: مراعاة التشريع لنوازع الشر في النفس البشرية

راعى التشريع الإسلامي نوازع الشر في النفس البشرية، ولم يعتبر الإنسان معصوماً من الأخطاء، فشرع أحكاماً تصرفه عن الشر، وتوجهه للاقتداء بأرواح الأنبياء والمرسلين وفي مقدمتهم روح النبي ﷺ. الفرع الأول: روح النبي ﷺ ونوازع الشر واستغفاره: امتدح المولى ﷺ خلق نبيه ﷺ، في قوله: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ (القلم.4)، ووصفته زوجته أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها فقالت: "فإن خلق نبي الله ﷺ كان القرآن" <sup>1</sup>.

إن روح النبي ﷺ من أحسن الأرواح المُحبة للخير للناس أجمعين والبعيدة عن الشر، وعلى الرغم من ذلك كان يتوب إلى الله كل يوم مائة مرة، لما روي عن ابن عمر رضي الله عنهما قال رسول الله ﷺ: «يا أيها الناس توبوا إلى الله، فإني أتوب في اليوم إليه مائة مرة» <sup>2</sup>، فيكون استغفاره لما عساه أن يتوقعه أن يجري على لسانه أو جوارحه فيها، وقد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، واستغفاره هذا يعد تعبيراً عن شكر الله وإعظامه، وهو أمر يعترى القلوب الصافية مما يحدث في النفس من اللمم، أو الغفلة فيشوشها <sup>3</sup>.

وقد حفظ الله روح نبيه ﷺ من الشرور بعد أن سلم من شيطانه، فكان قدوة النفوس البشرية في الاستقامة، وأكملها وأكثرها توازناً، لحديث عائشة رضي الله عنها قالت: "يا رسول الله أو معي شيطان؟" قال: «نعم». قلت: "ومع كل إنسان؟" قال: «نعم». قلت: "ومعك يا رسول الله؟" قال: «نعم. ولكن ربي أعاني عليه حتى أسلم» <sup>4</sup> وزاد عبد الله بن مسعود رضي الله عنه في رواية «فلا يأمرني إلا بخير» <sup>5</sup>. وفي رواية "حَتَّى أَسْلَمَ أَنَا"، ومن قال الشيطان صار مؤمناً؛ فقد حَرَفَ لفظه <sup>6</sup>.

الفرع الثاني: المعصية من طبيعة البشر: جاء في الحديث أن المعصية من طبيعة البشر، وأن العصمة هي طبيعة أنبياء الله، فلو كان في قدر الله أن الناس لا يذنبون، لأتى الله بقوم يذنبون ويستغفرونه على ذلك، لمعرفة سعة رحمته ومغفرته <sup>7</sup>، لما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال النبي ﷺ: «والذي نفسي بيده، لو لم تذنبوا لذهب الله بكم، ولجاء بقوم يذنبون فيستغفرون الله فيغفر لهم» <sup>8</sup>. وقد رد الإسلام أصل نوازع الشر داخل النفوس البشرية إلى الشيطان، واعتبره مصدر كل الشرور، وخصم أهل الخير، ولذلك حدد الحق من الباطل، وأعمال الشر من أعمال الخير، وراعى الخطأ والنسيان والجهل والإكراه، وقرر أحكام كل منهما، بعد أن شرع أحكاماً يتم من

1 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب جامع صلاة الليل ومن نام، ح746، ص178، مختصراً.

2 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب استحباب الاستغفار...، ح2702، ص685.

3 - ينظر: عياض بن موسى. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 198/8.

4 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، باب تحريش الشيطان وبعثه سراياه...، ح2815، ص715.

5 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، باب تحريش الشيطان وبعثه سراياه...، ح2814، ص715.

6 - ينظر: ابن تيمية. منهاج السنة، 271/8.

7 - ينظر: أحمد، أبو العباس بن أبي حفص القرطبي. المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، 122/22.

8 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب التوبة، باب سقوط الذنوب بالاستغفار توبة، ح2749، ص695.



خلالها تمييز أصل الأفعال، وحدد بعض الحدود الزاجرة لكبح الشيطان في النفس البشرية، والترفع عن فعل الشر.

**الفرع الثالث: تمييز التشريع الإسلامي لأصل الأفعال:** ميز التشريع الإسلامي بين مواضع نسيان الإنسان في فعله أمراً منكراً في الشريعة، وحال الخطأ، كما ميز بين حال المكره للفعل، عن فاعل المنكر متعمداً، وعلى الرغم من تعمله لم يقنط الإنسان، ولم يغلق أبواب التوبة في وجهه؛ بل شرع له التوبة، ولو تكرر المنكر منه مرات عديدة حتى يعود كل مرة لربه، ويلجأ إليه، وتكون توبته نصوحاً.

**1- التمييز بين الإكراه والخطأ والنسيان:** الإكراه هو اسم لفعل يفعله المرء بغيره فينتفي به رضاه أو يفسد به اختياره من غير أن تنعدم به الأهلية في حق المكره<sup>1</sup>. وقد اعتبر الإسلام الخطأ والنسيان والإكراه مما تجاوز الله عنه، لقوله ﷺ: «إن الله تجاوز عن أمي الخطأ، والنسيان، وما استكرهوا عليه»<sup>2</sup>.

وأما الخطأ فتظهر أفعاله وكأنها مقصودة في الظاهر، وقد حصل هذا لعامر ﷺ حين ظن الصحابة ﷺ أنه قد حبط عمله بعد أن ظهر لهم أنه قتل نفسه، وهو لم يفعل ذلك في غزوة خيبر، لما روي عن سلمة بن الأكواع ﷺ قال: «خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ فَمَرْنَا لَيْلًا .. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ هَذَا السَّائِقُ؟»، قَالُوا: «عَامِرُ بْنُ الْأَكْوَعِ»، قَالَ: «يَرْحَمُهُ اللَّهُ... فَلَمَّا تَصَافَتِ الْقَوْمُ كَانَ سَيْفٌ عَامِرٍ قَصِيرًا فَتَنَاوَلَ بِهِ سَاقَ يَهُودِيٍّ لِيُضْرِبَهُ وَيَرْجِعُ دُبَابُ سَيْفِهِ فَأَصَابَ عَيْنَ رُكْبَةٍ عَامِرٍ فَمَاتَ مِنْهُ، قَالَ فَلَمَّا قَفَلُوا قَالَ سَلْمَةُ أَخُوهُ: رَأَيْتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِي، قَالَ: «مَا لَكَ؟» قُلْتُ لَهُ: «فَدَاكَ أَبِي وَأُمِّي، زَعَمُوا أَنَّ عَامِرًا حَبِطَ عَمَلُهُ» قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كَذَبَ مَنْ قَالَهُ، إِنَّ لَهُ لِأَجْرَيْنِ، وَجَمَعَ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ»<sup>3</sup>.

**2 - التوبة إلى الله عند فعل المنكر متعمداً:** لما روي عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ فيما يحكي عن ربه عز وجل قال: «أذنب عبد ذنبا، فقال: اللهم اغفر لي ذنبي»، فقال تبارك وتعالى: «أذنب عبدي ذنبا، فعلم أن له ربا يغفر الذنب، ويأخذ بالذنب، ثم عاد فأذنب، فقال: أي رب اغفر لي ذنبي» فقال تبارك وتعالى: «عبدي أذنب ذنبا، فعلم أن له ربا يغفر الذنب، ويأخذ بالذنب، ثم عاد فأذنب، فقال: أي رب اغفر لي ذنبي»، فقال تبارك وتعالى: «أذنب عبدي ذنبا، فعلم أن له ربا يغفر الذنب، ويأخذ بالذنب، اعمل ما شئت فقد غفرت لك»<sup>4</sup>. ومعناه: غفرت لك مادمت تذب وتذب وتوب<sup>1</sup>.

1 - محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي (ت: 483هـ). المبسوط دار المعرفة، دط: 1414هـ - 1993م، بيروت - لبنان، 38/24.

2 - أخرجه ابن ماجة في سننه، كتاب الطلاق، باب طلاق المكره والناسي، ح 2043، ح 2044، ح 2045، ص 474، من طريق من طريق الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس ولم يسمع عطاء بن رباح من عبد الله بن عباس ﷺ وله شواهد من أبي ذر الغفاري وأبو هريرة ﷺ ووصله ابن عدي وفي الكامل في ضعفاء الرجال، 3/345 من طريق عطاء بن رباح عن عبيد بن عمير عن عبد الله بن عباس ﷺ والحاكم في المستدرک، كتاب الطلاق، ح 2860، 2/236، وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه». والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب الإقرار، باب من لا يجوز إقراره، ح 11454، 6/139 من رواية عبد الله بن عمر ﷺ وجميع رواه ثقات من طريق عبد الله بن عباس الموصولة، فهو حديث صحيح.

3 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب غزوة خيبر، ح 4196، ص 493.

4 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب التوبة، باب قبول التوبة من الذنوب وإن تكررت الذنوب والتوبة، ح 2758، ص 697.

- إن التشريع الإسلامي راعى طبيعة النفس البشرية، وراعى وقوعها في الأخطاء، فشرع التوبة للإنسان لضمان عودته إلى خط الاستقامة بعد كل معصية.
- ومن خلال هذا المبحث أجد ما يلي:
- إن التشريع الإسلامي راعى القوى العقلية والقوى الوجدانية والروحية ونوازع الشر داخل النفس البشرية، مشرعا بذلك أحكاما تضمن التعبير عن هذه القوى بتوازن دون إفراط ولا تفريط.
  - إن التشريع الإسلامي هو التشريع الوحيد الذي حقق التوازن لقوى النفس البشرية، وراعى طبيعتها، فلم يلغها، وقام بتنظيمها.
  - وضع التشريع الإسلامي ضوابط لتحقيق التوازن لقوى النفس البشرية لضمان تعبيرها الطبيعي بتوازن دون إفراط ولا تفريط وحتى للمحافظة عليها.
  - راعى الإسلام طبيعة النفس البشرية من حيث النسيان والإكراه والخطأ والمعصية فميز بين أحكام كل منها، وشرع أحكام التوبة والاستغفار لتبقى النفس البشرية في ظل ذلك التوازن.

## المبحث الثاني: تأصيل حرية التعبير في التربية الفقهية النبوية

المطلب الأول: ارتباط الأحكام الفقهية بأصول العقيدة

المطلب الثاني: منهج الإسلام في التفقه في الدين

المطلب الثالث: التدرج في تشريع الأحكام

المطلب الرابع: التربية الفقهية من خلال الوقائع

المطلب الخامس: إتباع النبي ﷺ بين الالتزام والافتداء

المطلب السادس: التزام الصحابة رضي الله عنهم بسنته ﷺ بعد وفاته

## المبحث الثاني: تأصيل حرية التعبير في التربية الفقهية النبوية

كان تنظيم الإسلام لاعتقاد المسلم بتربية العقيدة في نفوسهم، مرحلة بداية لتنظيم حياتهم في المجتمع النبوي، ومرحلة تأسيس لنظام الدولة الإسلامي، وذلك بتربيتهم على الالتزام وتطبيق اعتقادهم من خلال تربية فقهية لترسيخ أحكام الفقه الإسلامي.

وتقسم أحكام الفقه الإسلامي إلى أربعة أقسام من خلال أصول السنة النبوية، هي: قسم العبادات وقسم المعاملات وقسم العقوبات وقسم الأحكام السلطانية.

1. قسم العبادات: يشمل أحكام العبادات (صلاة - زكاة - صوم - حج) والجهاد.
2. قسم المعاملات: يشمل المعاملات المالية والأحوال الشخصية، كالمناكحات والمخاصمات والتركات.
3. قسم العقوبات: يشمل بدوره ثلاثة أقسام أخرى هي: قسم الجنايات الخمس: القتل - القذف - السرقة - الزنا - شرب الخمر، وقسم الجراحات وقسم الحدود التي قدرها الشارع وقسم التعزيرات التي يقدرها الحاكم أو السلطان.
4. قسم الأحكام السلطانية: يشمل أحكام السياسة الشرعية وقيمها وواجبات الحاكم والمحكوم وأحكام أخرى مرتبطة بتنظيم علاقة دولة الإسلام بالدول الأخرى.

ويلاحظ أن الأحكام السلطانية هي قسم من أقسام الفقه الإسلامي، وهي مرتبطة بشكل مباشر بأحكام التشريع، لأن بعض الأحكام يقوم بأدائها الحاكم في الدولة المسلمة، فهو من يقيم مجلس القضاء، والحدود، ويقوم بتقدير التعزيرات، وتعيين القضاة والولاة، وتحديد علاقة دولة الإسلام بغيرها من الدول، وغيرها من المعاملات.

وقد تم تأصيل حرية التعبير ضمن التربية الفقهية النبوية وفق منهج دقيق ينطلق بداية من ارتباط أحكام الفقه بأصول العقيدة ثم الحث على العلم والتفقه في الدين والالتزام والانضباط بأحكام التشريع والافتداء بالنبي ﷺ وفق منهج التدرج والتربية بالوقائع لتشجيع تطبيق الأحكام في كل الظروف وبمبحث جميع مشكلات التطبيق.

## المطلب الأول: ارتباط الأحكام الفقهية بأصول العقيدة

إن ارتباط التزام الأحكام الفقهية بتعبير المسلم الإيماني يعبر في طياته عن شمولية الإسلامية، وتكامل أحكامه مع أحكام عقيدته، وخاصة بعد تقرير الاعتقاد بأسلوب السؤال أو الحوار، وتقدير الأحكام بثواب معلوم عند المكلف يحصل عليه يوم يلقي الله، أو وزر مقدّر في الآخرة معلوم أثناء تقصيره في آدائها، مما شجع المكلفين على الاجتهاد في إقامة ما زاد عن الواجب بأداء النوافل وفعل الخيرات والمسارة إليها، فيكون أجر كل مكلف بحسب اجتهاده لتحقيق مرضاة الله، فيعبر بذلك عن مدى ارتباط اعتقاده بالتزام الأحكام، ومدى قوة اعتقاده وإيمانه.

**الفرع الأول: ارتباط فقه العبادات بأصول العقيدة :** يرتبط كمال الإيمان للمسلم بالتزام أعمال الإيمان كقواعد الإسلام وأحكامه الفقهية، فمثلاً: الطهارة متعلقة بالإيمان، لحديث أبي مالك الأشعري رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: «الطهور شرط الإيمان»<sup>1</sup>، وقواعد الإسلام الخمس تعتبر الإثبات العملي للإيمان. فحين جاء وفد عبد القيس إلى النبي ﷺ، بين لهم الإيمان بأنه قواعد الإسلام المشرعة في قوله: «أتدرون ما الإيمان بالله وحده». قالوا: "الله ورسوله أعلم"، قال: «شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وإقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصيام رمضان، وأن تعطوا من المغنم الخمس»<sup>2</sup>.

**1- تعلق أداء العبادات بمضاعفة أجرها في أماكن محددة:** قرر النبي ﷺ أن أجر الصلاة في بعض المساجد مجاوز الألف ضعف عن الصلاة في غيرها من المساجد، ولذلك كانت هذه الأماكن رموز الإسلام وأماكن معتقدات الأمة الإسلامية، مثل: مكة المكرمة والمدينة المنورة، لما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال النبي ﷺ: «صلاة في مسجدي هذا، خير من ألف صلاة فيما سواه، إلا المسجد الحرام»<sup>3</sup>، قال الإمام النووي: "واعلم أن مذهبنا أنه لا يختص هذا التفضيل بالصلاة في هذين المسجدين بالفريضة؛ بل يعم الفرض والنفل جميعاً، وبه قال مطرف من أصحاب مالك، وقال الطحاوي: "يختص بالفرض"، وهذا مخالف بإطلاق هذه الأحاديث الصحيحة. واعلم أن الصلاة في مسجد المدينة تزيد على فضيلة الألف فيما سواه إلا المسجد الحرام، لأنها تعادل الألف؛ بل هي زائدة على الألف، كما صرحت به هذه الأحاديث"<sup>4</sup>.

**2- تعلق أداء العبادات بمضاعفة أجرها في أوقات محددة:** لما روي عن ابن عباس، قال رسول الله ﷺ لامرأة من الأنصار - سماها ابن عباس رضي الله عنه فنسيت اسمها -: «ما منعك أن تحجي معنا؟» قالت: "لم يكن لنا إلا ناضحان، فحج أبو ولدها وابنها على ناضح، وترك لنا ناضحاً ننضح عليه" قال: «فإذا جاء رمضان

<sup>1</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب فضل الوضوء، ح223، ص227.

<sup>2</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب أداء الخمس من الإيمان، ح53، ص17.

<sup>3</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، ح1190، ص137.

<sup>4</sup> - يحيى بن شرف النووي. شرح صحيح مسلم، 146/9.

فاعتمر فإن عمرة فيه تعدل حجة»<sup>1</sup>، والناضح في الحديث: الإبل التي يُستقى عليها الماء؛ لأنها تنضح بمعنى تصبه<sup>2</sup>، ويستفاد من الحديث ترغيب المسلم على أداء عمرة في رمضان ليحصل له أعظم الأجر.

**2- تعلق أداء العبادات بثواب أخروي مقدر بدقة:** قال النبي ﷺ لثوبان رضي الله عنه: «عليك بكثرة السجود لله، فإنك لا تسجد لله سجدةً إلا رفعك الله بها درجةً، وحطَّ عنك بها خطيئةً»<sup>3</sup>.

**3- تعلق أداء العبادات بثواب أخروي مقدر بشكل عام:** يعد أداء العبادات من المكفرات للذنوب، لما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال النبي ﷺ: «مثلُ الصلواتِ الخمسِ، كمثلِ نهرٍ جارٍ غمرٍ على بابِ أحدكم، يغتسلُ منه كل يومٍ خمسَ مراتٍ»<sup>4</sup>، ولما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال الرسول ﷺ: «الصلواتُ الخمسُ، والجمعةُ إلى الجمعةِ، ورمضانُ إلى رمضانٍ مُكفَّراتٌ ما بينهما إذا اجتنبَ الكبائرُ»<sup>5</sup>.

**4 - تعلق التقصير في آدائها بالوزر:** يعد التقصير في أداء العبادات في الإسلام له وزره وعقوبته في الآخرة، خاصة إذا كانت عبادات مفروضة وواجب عليه الإتيان بها، لما روي عن النبي ﷺ أنه قال: «ما من صاحب ذهب، ولا فضة لا يؤدي منها حقها، إلا إذا كان يوم القيامة، صفحت له صفائح من نار، فأحمي عليها في نار جهنم، فيكوى بها جنبه، وجبينه وظهره، كلما بردت أعيدت له في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة، حتى يقضى بين العباد، فيرى سبيله إما إلى الجنة، وإما إلى النار»<sup>6</sup>.

**الفرع الثاني: تعلق فقه المعاملات بأصول العقيدة ومكارم الأخلاق:** يتكامل الفقه الإسلامي مع العقيدة الإسلامية ومكارم الأخلاق، مما يجعل كل مسلم يصحح عقيدته، ويحسن أخلاقه بأداء العبادات على وجهها الصحيح، وقيامه بالمعاملات بالشكل المشروع.

**1 - تعلق آدائها بالثواب والتقصير في آدائها بالوزر والعقاب:** من أمثلة ذلك:

**أ - صلة الرحم أو قطع الصلة :** يعتبر الإسلام المؤسس والراعي لأحسن القيم الاجتماعية والأخلاقية بدعوته لصلة الرحم، والنهي عن قطيعتها، لما روي عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال النبي ﷺ: «الرحم معلقة بالعرش، تقول من وصلني؛ وصله الله، ومن قطعني؛ قطعه الله»<sup>7</sup>.

إن الرحم التي توصل، وتقطع، ويتوجه فيها البر والإثم، إنما هي معنى مستعار في الحديث مجازة لكلام العرب لتعظيم شأنه وحققها، وتعظيم صلة المتصفين بها والمتواصلين بسببها، وقد عظم الحديث إثم مقاطعتها وعقوقها<sup>8</sup>.

<sup>1</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب فضل العمرة في رمضان، ح1256، ص310.

<sup>2</sup> - ينظر: عياض بن موسى. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 4/334.

<sup>3</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب فضل السجود والحث عليه، ح488، ص121.

<sup>4</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب المشي إلى الصلاة تمحي به الخطايا وترفع الدرجات، ح668، ص160.

<sup>5</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ..، ح233، ص71.

<sup>6</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب إثم مانع الزكاة، ح987، ص234، في حديث طويل.

<sup>7</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها، ح2555، ص654.

<sup>8</sup> - ينظر: عياض بن موسى. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 8/19.



ب - **تحريم تعذيب الحيوان:** حرم الإسلام تعذيب الحيوان وربط ذلك الفعل بعقوبة أخروية، لما روي عن ابن عمر رضي الله عنهما: عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «دخلت امرأة النار في هرة ربطتها فلم تطعمها، ولم تدعها تأكل من خشاش الأرض»<sup>1</sup>. وفي الحديث دليل على تحريم قتل الهرة، وعلى تحريم حبسها بغير طعام أو شراب<sup>2</sup>، فكانت هذه العقوبة الشديدة نتيجة معصية هذه المرأة وقتلها لهذا الحيوان.

إن ارتباط أحكام الفقه وتكاملها مع أصول العقيدة، مكن لاعتقاد الأحكام، وحقق للمسلم ما

يلي:

- تمكين المسلم من التعبير عن اعتقاده الأحكام قبل تطبيقها في شكل عبادات، وبالتالي الانتقال من مستوى الاعتقاد إلى مستوى التعبير عنه، خاصة حينما فتح الإسلام جو التنافس من خلال تقدير ذلك بأجر أو وزر عند التقصير في آدائها.
- تعبير المسلم عن اعتقاده بدليل التزامه بأحكام الإسلام.
- فتح باب الاجتهاد لكل مسلم لتزكية نفسه، بإقامة العبادات وآداء ما زاد عنها من نوافل وغيرها، والمسابقة في فعل الخيرات بعد تقدير الأفعال بأجر معلوم أثناء آدائها، مما جعل ضمير المسلم واعيا بآدائها ومدركا عند التقصير في آدائها.

<sup>1</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب بدء الخلق، باب خمس من الدواب فواسق يقتلن في الحرم، ح3318، ص389.

<sup>2</sup> - يحيى بن شرف النووي. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، 240/14.

## المطلب الثاني: منهج الإسلام في التفقه في الدين

حث النبي ﷺ أمته على التفقه في الدين لترسيخ القناعات والاعتقاد في إطار علمي بحت، بعد أن شجع على التساؤل وحب التزام أحكام الإسلام، وبذلك بعث في الإنسانية حياة جديدة، أوجد فيها الإيمان والعقيدة، وأثار دفائنهما؛ وأشعل مواهبها بالتعليم والتربية، وكأما أخرجها من العمى لتبصر الطريق، وتتسلم القيادة؛ لتقود الأمم<sup>1</sup>. ويعد التعليم سرا من أسرار نخضة المجتمعات، وبه يتم نقل الأفكار والمعلومات، وتوعية الفرد لما فيه صلاحه، والمجتمع الذي لا يمكنه استقبال المعلومات أو تلقيها أو نشرها؛ تسهل السيطرة عليه وتوجيهه لجهله.

**الفرع الأول: الحث على طلب العلم:** شجع الإسلام على طلب العلم، وأعطى صاحبه مكانة عالية، فجعل درجات العلماء تتلو درجات الأنبياء<sup>2</sup>، واعتبر العلم من أحسن الصدقات الجارية الباقية للمسلم بعد وفاته التي يلحقه أجرها في الآخرة، لما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إذا مات الإنسان؛ انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له»<sup>3</sup>.

**الفرع الثاني: الترغيب في التفقه في الدين:** كان النبي ﷺ معلما للمجتمع النبوي يطبق أحكام الإسلام علانية؛ وكان الصحابة رضي الله عنهم يحفظونها عنه، ويحفظون كل التفاصيل الدقيقة في العبادات بعد أن حثهم على مراقبته، لما روي عن مالك بن حويرث رضي الله عنه في حديثه وختمه بقوله رضي الله عنه: «وصلوا كما رأيتوني أصلي»<sup>4</sup>، ويستفاد من الحديث الدعوة للملاحظة الدقيقة لتطبيق الأحكام كما قررها المولى عز وجل. و كان يحثهم على التفقه في الدين، وهو معرفة الأحكام الشرعية بأدلتها السمعية<sup>5</sup>، فكان يقول رضي الله عنه: «من يرد الله به خيرا، يفقهه في الدين»<sup>6</sup>، والحديث يشير إلى فضيلة العلم والتفقه في الدين، والحث عليه، وأنه خير يعز به الله عباده، لأنه يقود إلى تقوى الله تعالى<sup>7</sup>، وهذا مما يدل على أهمية فقهه وعظم شأنه. وكان النبي ﷺ يتضرع بالدعاء لعبد الله بن عباس رضي الله عنه ليسر له طريق العلم، فيتبع سبيله، فأجيبت دعوته رضي الله عنه، وصار من كبار علماء الصحابة رضي الله عنهم، وتميز بدقة ملاحظته مع كونه طفلا صغيرا<sup>8</sup>، فقال رضي الله عنه: «اللهم فقهه في الدين»<sup>9</sup>. كما اعتبر الإسلام أن أكرم الناس هم أولئك الذين اتصفوا بالكرم في الجاهلية بعدما فقهوا أحكام الإسلام، لما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه:

1 - ينظر: أبو الحسن الندوي. ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين، ص 102.

2 - ينظر: ابن بطال. شرح صحيح البخاري، 1/133.

3 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الهبات، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته، ح 1631، ص 420.

4 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأذان، باب الأذان للمسافر...، ح 6008، ص 710.

5 - ينظر: ابن تيمية. مجموع الفتاوى، 118/20.

6 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب من يرد به الله خيرا يفقهه في الدين، ح 71، ص 20.

7 - النووي. شرح صحيح مسلم، 128/7.

8 - علي بن خلف بن بطال. شرح صحيح البخاري، 1/235.

9 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب من يرد به الله خيرا يفقهه في الدين، ح 71، ص 20.

قيل: "يا رسول الله من أكرم الناس؟" قال: «أتقاهم»، قالوا: "ليس عن هذا نسألك"، قال: «فمن معادن العرب تسألون؟ خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا»<sup>1</sup>.

إن أصل الكرم في الإسلام وكثرة الخير والتقوى أساسها العلم والتفقه في الدين؛ فمن كان فقيهاً كان حسن الأخلاق، كثير الخير، وكثير الفائدة في الدنيا، وصاحب الدرجات العلا في الآخرة، ولذلك لما قالوا ليس عن هذا نسأل، وكان مرادهم قبائل العرب، كان رده ﷺ بأن أصحاب المروءات ومكارم الأخلاق في الجاهلية؛ إذا أسلموا وفقهوا؛ هم خيار الناس<sup>2</sup>، إذا تسلحوا بالتقى والفقه<sup>3</sup>.

**الفرع الثالث: الصحابة بين ملازمته ﷺ والمناوأة في طلب الأحكام:** لازم بعض الصحابة ﷺ النبي ﷺ ليتفقهوا في الدين والأحكام، وليحفظوها عنه ﷺ ثم يقومون بتبليغها للمسلمين. وقد أكثر بعضهم من رواية حديثه ﷺ، وكان من بين هؤلاء المكثرين الصحابي أبو هريرة ﷺ، فيما يروي عن نفسه، قال: "إن الناس يقولون أكثر أبو هريرة ولولا آيتان في كتاب الله ما حدثت حديثاً، ثم يتلو ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنَّا فَأُولَٰئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ (البقرة: 159-160).

وعلى إكثاره في الرواية بأن المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالأسواق، والأنصار كان يشغلهم العمل في أموالهم، وكان هو ممن لازم رسول الله ﷺ على شبع بطنه، فحضر ما لا يحضرون، ويحفظ ما لا يحفظون<sup>4</sup>. وكانت للصحابة ﷺ مناوأة وبحث لتحصيل العلم والأحكام.

ومن أمثلة ذلك مناوأة عمر بن الخطاب ﷺ مع جاره بسبب انشغالهما بطلب الرزق، فيبلغ أحدهما الآخر بما أنزل من الأحكام في ذلك اليوم، لما روي عن عبد الله بن عباس ﷺ عن عمر بن الخطاب ﷺ قال: "كنت أنا وجار لي من الأنصار في بني أمية بن زيد، وهي من عوالي المدينة، وكنا نتناوب النزول على رسول الله ﷺ ينزل يوماً، وأنزل يوماً، فإذا نزلت جئته بخبر ذلك اليوم من الوحي وغيره وإذا نزل فعل مثل ذلك"<sup>5</sup>.

**الفرع الرابع: تفقه المرأة في دينها:** لم يكن ترسيخ القناعات والاعتقاد بالتفقه بالدين والتساؤل والبحث حكراً على الرجال، بل كان للمرأة الحق في التساؤل والبحث عن الإجابة عند معلم الإنسانية ﷺ، فلم تكن المرأة مقصورة في المجتمع الإسلامي؛ بل عمل الإسلام على تغيير شامل لأوضاعها داخل البيئة العربية منذ بداية الدعوة؛ فبعد أن كرمها وأعلى مكانتها، وحدد أدوارها الثلاثة: علاقتها بالله ﷻ، وعلاقتها بأفراد المجتمع النبوي وخاصة أسرتها، وعلاقتها بقضايا الأمة الإسلامية، لم يمنعها من التفقه في الدين وطلب العلم، لتعريفها بدينها

1 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأنبياء، باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ (النساء: 165)، ح 71، ص 20.

2 - يحيى بن شرف النووي. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، 135/15.

3 - عياض بن موسى. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 563/7.

4 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب حفظ العلم، ح 118، ص 25.

5 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب التناوب في العلم، ح 98، ص 22 مختصراً.

وتوعيتها لإنشاء الجيل الذي يحمل رسالة الإسلام. وظهرت عناية الإسلام بالمرأة بتشريع هذه الأحكام في حقها لتكسبها دورا حضاريا راقيا يراعي طبيعتها:

### 1- تشريع أحكام فقهية خاصة بها: كان تشريع أحكام خاصة بها لتمييزها عن الرجل، وتحفظ طبيعتها

الأنثوية، وتحفظ حيائها، ودورها في الأسرة وفي المجتمع النبوي، وتحمي دورها الحضاري في دولة الإسلام.

### 2- حق المرأة في التعلم: أعطى الإسلام المرأة الحق في التعلم، سواء لأحكام دينها، أو لما يساعدها على

القيام بمسئولياتها، ولذلك حين طلبت النساء من النبي ﷺ تخصيص حصة من الدرس النبوي لهن، كانت الاستجابة منه ﷺ مباشرة؛ رغم كثرة مسؤولياته ﷺ وتشعبها، ورغم أن المجتمع النبوي يتوجب عليه تبليغها بكل حكم أنزل.

ولم يكن حياؤها ليمنعها عن البحث في أمور الدين، والرغبة في التفقه فيه، فقد استحسنت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها تفقه نساء الأنصار رغم حياتهن في قولها: "نعم النساء نساء الأنصار، لم يمنهن الحياء أن يتفقهن في الدين" <sup>1</sup>. وحين خصص لهن النبي ﷺ حصة من الدرس النبوي، قام بوعظهن وتبنيهن على أخطر المحظورات التي تقع فيها النساء، وعن أحسن ما تقدمه النساء لله، فيكون أجرها الجنة، لما روي عن أبي سعيد الخدري ﷺ: «قال النساء للنبي ﷺ: غلبنا عليك الرجال، فاجعل لنا يوما من نفسك، فوعدهن يوما لقيهن فيه، فوعظهن، وأمرهن، فكان فيما قال لهن: «ما منكن امرأة تقدم ثلاثة من ولدها إلا كان لها حجابا من النار». فقالت امرأة: واثنين؟ فقال: واثنين» <sup>2</sup>. وفي هذا الحديث جواز سؤال النساء في أمر دينهن، وجواز كلامهن مع الرجال لذلك الغرض، وقد أخذ العلم عن أزواج النبي ﷺ، وعن غيرهن من نساء السلف <sup>3</sup>.

### 3 - المشاركة للرجل: لم تكن المرأة بمعزل عن قضايا المجتمع النبوي وفقهه الإسلامي، فقد أخذ النبي ﷺ

بيدها، ورفع الحرج والظلم عنها في العديد من المواقف، مراعيًا أنوثتها، وظروفها الاجتماعية والصحية، ومغتتما جميع المناسبات لوعظها وتحذيرها من بعض المعاصي التي قد تقع فيها، وكان يجيبها عن جميع إشكالاتها وتساؤلاتها، ومن هنا كان أساس حرية التعبير عند المرأة في الإسلام، لتكون شخصية مميزة، وصانعة للرجال.

الفرع الخامس: منهج الصحابة ﷺ العام في التفقه في الدين: اتبع الصحابة ﷺ منهجا عاما لاستنباط الأحكام:

#### 1) تحكيم كتاب الله ﷻ وسنة رسوله ﷺ حتى أن عامة الأعراب كانوا يسألونه ﷺ تحكيم القرآن بينهم، لما

روي عن أبي هريرة ﷺ وزيد بن خالد ﷺ قالوا: «كنا عند النبي ﷺ، فقام رجل، فقال: "أنشدك الله. إلا

قضيت بيننا بكتاب الله"، فقام خصمه وكان أفقه منه، فقال: "اقض بيننا بكتاب الله...؟" <sup>4</sup>.

#### 2) سؤال الرسول ﷺ في كل ما أشكل عليهم، وخاصة في مسائل تعلموها، ووجدوا صعوبة في تطبيقها.

1 - محمد بن إسماعيل البخاري. الجامع الصحيح، ص 26.

2 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب هل يجعل للنساء يوم على حده في العلم، ح 101، ص 23.

3 - ابن بطال. شرح صحيح البخاري، 1/178.

4 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحدود، باب الاعتراف بالزنا، ح 6827 و6828، ص 793، مختصرا.

3) تعلم المسائل بالتدرّيج: لأن القرآن ينزل منجماً بالتدرّيج، وقد ذكر عبد الله بن مسعود رضي الله عنه منهجهم في تعلم الأحكام، فقال: "كنا إذا تعلمنا من النبي صلى الله عليه وسلم عشر آيات من القرآن، لن نتعلم من العشر التي نزلت بعدها حتى نعلم ما فيه"<sup>1</sup>.

4) الاجتهاد في الأحكام والاحتكام إليه صلى الله عليه وسلم: كان النبي صلى الله عليه وسلم يفتي الصحابة رضي الله عنهم ويوجههم للحكم الشرعي في المسائل التي يجتهدون فيها على عهده صلى الله عليه وسلم، ومن أمثلة ذلك: ما روي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: خرج رجلان في سفرٍ، فحَضَرَتِ الصَّلَاةُ وليسَ معهما ماءٌ، فَنَتَمَّمَا صَعِيداً طَيِّباً، فَصَلَّيَا، ثُمَّ وَجَدَا المَاءَ في الوقتِ، فأعادَ أحدهما الصَّلَاةَ والوضوءَ، ولم يُعِدِ الآخرُ، ثمَّ أتيا رسولَ الله صلى الله عليه وسلم فذكرا ذلك له، فقال للذي لم يُعِدْ: "أصَبْتَ السُّنَّةَ وأجزتكَ صلاتُكَ" وقال للذي توضأَ وأعادَ: "لك الأجرُ مرَّتين" <sup>2</sup>، بمعنى صادفت الشريعة الواجبة الثابتة بالكتاب والسنة. ويستفاد من الحديث ما يلي:

- تصويب النبي صلى الله عليه وسلم لم جتهد الذي أخذ بالرخصة بقوله: "أصبت السنة".

- إن الخطأ في الاجتهاد المستوفى للشروط لا ينافي الأجر على العمل المبني عليه، والظاهر ثبوت الأجر له، ولمن قلده على وجه يصح <sup>3</sup>.

- إن الرجل إذا صلى بالتيميم، ثم وجد الماء قبل خروج الوقت لا إعادة عليه <sup>4</sup>.

ومن خلال الحديث يتبين أن الصحابة رضي الله عنهم كانوا يجتهدون في فهم النصوص الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم، وقد خالف بعضهم بعضاً في الاجتهاد بحسب ما توفر لكل واحد منهم من الأدلة، وكانوا يتأكدون من صحة

<sup>1</sup> - رواه الحاكم في المستدرک، کتاب فضائل القرآن، أخبار في فضائل القرآن جملة، ح 2047، 743/1 والبيهقي في السنن الكبرى، باب البيان أنه إنما قيل يؤمهم أقرؤهم ...، ح 5495، 119/3.

<sup>2</sup> - أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الطهارة، باب التيمم يجد الماء بعدما يصلي الوقت، ح 338، ص 78، وقال: "وغير ابن نافع يرويه عن الليث، عن عميرة بن أبي ناجية عن بكر بن سوادة عن عطاء بن يسار عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال أبو داود: "وذكر أبي سعيد الخدري رضي الله عنه في هذا الحديث ليس بمحفوظ، وهو مرسل" والنسائي في السنن، كتاب الغسل والتيمم، باب التيمم لمن لم يجد الماء بعد الصلاة، ح 430، ص 110، مرفوعاً ومرسلاً والبيهقي في السنن الكبرى، جماع أبواب التيمم، باب المسافر يتيمم في أول الوقت، ح 1094، 353/1 وذكر روايته مرسلاً، والحاكم في المستدرک على الصحيحين، كتاب الطهارة، ح 632، 286/1 وقال: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، فإن عبد الله بن نافع ثقة، ووصل هذا الإسناد عن الليث وأرسله غيره" وقال الذهبي: "على شرطهما وابن نافع ثقة تفرد بوصله" والطبراني في الأوسط، ح 7922، 48/8 والدارمي في السنن، كتاب الطهارة، باب التيمم، ح 744، 207/1. والحديث صححه ابن القطان في "بيان الوهم والإيهام" 432 / 2 - 434 اعتماداً على طريق أبي الوليد الطيالسي وأورد جميع روايته الموصولة والمرسلة والمنقطعة.

<sup>3</sup> - ينظر: محمود محمد خطاب السبكي. المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبي داود، ت: أمين محمود محمد خطاب: مطبعة الاستقامة، ط 1: 1351 - 1353 هـ، القاهرة - مصر، 195/3.

<sup>4</sup> - ينظر: محمود بن أحمد بدر الدين العيني (ت: 855هـ). شرح سنن أبي داود، ت: أبو المنذر خالد بن إبراهيم المصري، مكتبة الرشد، ط 1: 1420 هـ - 1999 م، الرياض، 156/2.



اجتهادهم ببيان حكمها من رسول الله ﷺ، لمعرفة مدى صوابية اجتهادهم أو خطئهم في تلك المسألة، وربما كان اجتهادهم واجتهاد مخالفهم صوابا، وإن اختلف أجر كل مجتهد.

**الفرع السادس: الحوار النبوي للاقناع بالتزام الأحكام:** فتح النبي ﷺ باب التساؤل لتغيير القناعات الخاطئة وتبديلها بقناعات صحيحة بالحوار الهادئ لما روي عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: «أن فتى شابا أتى النبي ﷺ، فقال ﷺ: "يا رسول الله، ائذن لي بالزنا، فأقبل القوم عليه فزجروه، وقالوا: "مه، مه" فقال: "أذنه"، فدنا منه قريبا، قال: فجلس، قال: "أتجبه لأمك" قال: "لا والله، جعلني الله فداءك، قال: "ولا الناس يحبونه لأمهاتهم" قال: "أفتجبه لابنتك" قال: "لا والله يا رسول الله، جعلني الله فداءك"، قال: "ولا الناس يحبونه لبناتهم"، قال: "أفتجبه لأختك" قال: "لا والله، جعلني الله فداءك"، قال: "ولا الناس يحبونه لأخواتهم"، قال: "أفتجبه لعمتك"، قال: "لا والله، جعلني الله فداءك" قال: "ولا الناس يحبونه لعماتهم"، قال: "أفتجبه لخالتك" قال: "لا والله، جعلني الله فداءك"، قال: "ولا الناس يحبونه لخالاتهم" قال: "فوضع يده عليه، وقال: اللهم اغفر ذنبه، وطهر قلبه، وحسن فرجه فلم يكن بعد ذلك الفتى يلتفت إلى شيء"<sup>1</sup>.

هذا نموذج لدرس نبوي ورد في شكل حوار تربوي بين النبي ﷺ وشاب أراد استئذانه لفعل الفاحشة، فزجره القوم، وأقبلوا عليه يريدون ضربه؛ غير أن معلم الإنسانية ﷺ احتوى الوضع، وأجلسه بجانبه، وقام بمحاورته ومناقشة طلبه، وكان الهدف من الدرس النبوي ترسيخ العفة والطهارة بين الشباب المسلم، بأسلوب حوارى تربوي لمعالجة نهائية لهذا إشكال، حيث استخدم النبي ﷺ فيه أسلوب السؤال والجواب بطريقة عقلية فريدة، ووجه له أسئلة عدة، وكان سؤاله الأول فيما إذا كان يرتضي الزنا لأمه أو لابنته، وقد بدأ بماتين المرأتين لمدى قربهما من الرجل، ولأنهما يمثلان رمز العفة في أسرة الشباب، ولا يوجد رجل عاقل يرتضي الرذيلة لأمه أو ابنته، فولذلك كانت إجابته بالنفي والرفض، وأنه لا يوجد إنسان عاقل في هذا الوجود يرتضي هذا الأمر لأمه أو لابنته. وقد تدرج معه ﷺ في القرابة فذكر الأخت ثم العمّة ثم الخالة، فلما كانت إجابته دوما بالرفض منه ومن الناس، عندئذ دعا له النبي ﷺ بالطهارة والعفة، فلم يرجع لهذا الطلب أبدا بعد ذلك.

إن تأصيل حرية التعبير أساسه الدعوة للعلم والتفقه في الدين والتحقيق والبحث في الأحكام، ولم يكن ذلك مقصورا على الرجل فحسب؛ بل كان للمرأة دورها وتفقهها للربط بين حرية التفكير في الإسلام والتعبير عنها بأعمال العقل، وتنمية اعتقاد المسلم بأحكام الإسلام، وربطه بها، وتقويتها في نفسه، فيعبر عن اعتقاده من خلال الجانب العملي التعبدي، فتترسخ الأحكام في ضميره بعد الأخذ بها وإقامتها، ثم ينقلها إلى الجيل بعده.

1 - أخرجه أحمد في مسنده، باقي مسند الأنصار، ح 22265، 256/5، والطبراني في المعجم الكبير، ح 7679، 162/8 من طريق الحكم بن نافع عن حريز بن عثمان عن سليم بن عامر عن أبي أمامة رضي الله عنه. وجميع رواته ثقات إلا أن حريز بن عثمان وُضع لبغضه علي رضي الله عنه، وذكر بن عدي الحديث وطرقه وقال: "حريز بن عثمان من الأثبات في الشاميين حدث عنه الثقات من أهل الشام، وقد وثقه يحيى بن القطان وأحمد بن حنبل وإنما وضع منه ببغضه لعلي رضي الله عنه" الكامل في ضعفاء الرجال، 394/3. وقال العراقي: "رواه أحمد بإسناد جيد ورجاله رجال الصحيح". عبد الرحيم العراقي. المغني عن حمل الأسفار في تخريج ما في الإحياء، دار ابن حزم، ط 1: 1426هـ-2005م، لبنان، ص812.



## المطلب الثالث: التدرج في تشريع الأحكام

إن من أصعب الأمور أن تنتقل الأحكام للبشرية في شكل أوامر يتم تنفيذها غضبا دون الاقتناع بها، والأصعب من ذلك أن تنقل أحكام تطبق على جماعات بأسرها. وقد راعى الإسلام هذا الجانب، فكان التدرج في تنزيل الأحكام، لتيسير التزامها ك أهم أسلوب تربوي رباني حتى تتقبلها النفوس، ويلتزمها المجتمع النبوي دون مشقة.

### الفرع الأول: مفهوم التدرج في التشريع وتحديد مدى أهميته

**1 - تعريفه في اللغة والاصطلاح:** التدرج في اللغة هو التقدم شيئا فشيئا<sup>1</sup>، وهو الارتقاء من درجة إلى درجة<sup>2</sup>، أو الدنو على التدرج<sup>3</sup>، أما في الاصطلاح فيعني نزول الشرائع في عهد النبي ﷺ متفرقة، حيث يأخذ الحكم أطوارا عديدة حتى يصل إلى طوره الأخير<sup>4</sup>.

**2 - التدرج اصطلاحا:** هو التقدم والارتقاء بالفرد شيئا فشيئا للوصول به إلى غاية ما يطلب منه، وفق طرق مشروعة مخصوصة<sup>5</sup>. وبهذا يكون التدرج في الشريعة الإسلامية ارتقاء في تشريع الحكم الواحد، بتهيئة النفوس والمجتمع الإسلامي على مراحل لحكم نهائي يقرره المولى ﷺ على لسان نبيه حتى يكون نافذا، وذلك لأن نزول الأحكام دفعة واحدة فيه تكاثر للتكاليف، فلا يمكن أن ينقاد إليها المسلم انقياده إلى الحكم الواحد أو الاثنين<sup>6</sup>.

**الفرع الثاني: التدرج منهج نبوي في الدعوة الإسلامية:** علم النبي ﷺ الصحابة ﷺ أن ميدان الدعوة يتطلب التدرج في تعليم الأحكام، فكان يوصيهم عند إرسالهم كمبعوثين رسمين لدولته ل تبليغ دين الإسلام باتباع منهج التدرج، لما جاء في قصة معاذ بن جبل ﷺ حين بعثه النبي ﷺ إلى اليمن، حيث قال له: «إِنَّكَ تَقْدُمُ عَلَى قَوْمٍ أَهْلِ كِتَابٍ، فليكن أول ما تدعوهم إليه عبادة الله عز وجل، فإذا عرفوا الله فأخبرهم أن الله فرض عليهم خمس صلوات في يومهم وليلتهم، فإذا فعلوا فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم زكاة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم، فإذا أطعوا بما ؛ فخذ منهم، وتوق كرائم أموالهم»<sup>7</sup>. إن هذا الحديث قد زود فيه رسول الله ﷺ معاذا ﷺ بوصية تحدد له الخطوات الواجب عليه إتباعها في مهمته الدعوية السامية لأهل اليمن، وأعلمه بأنه سيكون بمثابة حاكم على اليمن بأحكام الإسلام، وناشر لتعاليم الدين بين قوم أكثرهم من

1- ينظر: مجد الدين الفيروز آبادي. القاموس المحيط، 1/ 186.

2- ينظر: إبراهيم أنيس وآخرون. المعجم الوسيط، 1/ 277.

3- ينظر: محمد بن أبي بكر عبد القادر الرازي. مختار الصحاح، ص 202.

4- ينظر: معاوية أحمد سيد أحمد. فقه التدرج في التشريع الإسلامي فهما وتطبيقا، مجلة جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية، 1425هـ-2004م، السودان، أم درمان، ع9، ص131.

5- ينظر: إبراهيم بن عبد الله المطلق. التدرج في دعوة النبي ﷺ، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف، ط1: 1417هـ، ص 17.

6- ينظر: إبراهيم بن موسى الشاطبي. الموافقات، 2/ 148 و1/ 275.

7- أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة، باب لا تؤخذ كرائم أموال الناس في الصدقة، ح 1458، ص 167.

أهل الكتاب، وتحتاج دعوتهم إلى حكمة وسعة صدر، وقوة حجة، وتوقد فكرة ؛ ولذلك أوصاه بالتردد في دعوتهم، ومعاملهم بالتي هي أحسن<sup>1</sup>.

**الفرع الثالث: أهمية التدرج في تشريع الأحكام:** تعدّ سنة الله في التشريع كسنته في التكوين، حيث يرى المتأمل فيها من الحكم البالغة ما يبهر النظر ، وقد بدأ سبحانه بتشريع الأهم والضروري الذي لا تصلح الأمة دونه، ولا تخرج من ظلمة الجاهلية بغيره؛ فشرع لها بمكة ما يكفل ذلك في مسائل العقيدة، ثم لما صلب عودها، وبلغت أشدها، واستعدت العقول لما يكمل ذلك من الأوضاع الشرعية؛ شرع لها بالمدينة ما أكمل به الدين ، وأتم به النعمة<sup>2</sup>. لما روي عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها في قولها وهي تذكرُ نُزول القرآن، قالت: "إنَّما نزلَ أوَّل ما نزلَ منه سُور من المفصَّل ، فيها ذِكرُ الجنَّةِ والنَّارِ، حتَّى إذا ثاب النَّاسُ إلى الإسلام ، نزلَ الحلالُ والحرامُ، ولو نزلَ أوَّل شيءٍ: "لا تشربوا الخمرَ"، لقالوا: "لا ندعُ الخمرَ أبداً"، ولو نزلَ: "ولا تزنوا"، لقالوا: "لا ندعُ الزَّنا أبداً"<sup>3</sup>.

وكان التدرج من أهم خصائص التشريع الإسلامي، فلم تفرض عليهم الصلاة خمس فرائض في اليوم واللييلة بركعات محددة في كل فريضة في أول الأمر؛ بل كانت العبادة صلاة مطلقة بالعبادة والعشي، ولم تفرض عليهم الزكاة والصيام إلا بعد الهجرة بسنة، وكان التكليف قبل ذلك بما استطاعوا من صدقة وصوم ، ولم يحرم عليهم الخمر والميسر، ولم تحرم كثير من عقود الزواج والربا والمعاملات التي كانوا يتعاملون بها في جاهليتهم إلا بالمدينة<sup>4</sup>. وهذا مثال لحكم جاء بالتدرج:

**الفرع الرابع: مثال تحريم الخمر بالتدرج:** إن الله تعالى لم يدع شيئاً من الكرامة والبر إلا أعطاه هذه الأمة، ومن كرامته وإحسانه بعباده، أنه لم يوجب عليهم الشرائع دفعة واحدة، ولكن أوجها عليهم مرة بعد مرة. وكان تحريم الخمر وفقاً لحوادث ووقائع حصلت في المجتمع النبوي، لأن المجتمع الجاهلي كان مولعاً بشربها<sup>5</sup>، وكان أول ما نزل في أمر الخمر قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ﴾ (البقرة: 219) وفي هذه الآية تعريض بالخمر ودمها، لما روي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب بالمدينة قال: «يا أيها الناس. إن الله تعالى يعرض بالخمر، ولعل الله سينزل فيها أمراً؛ فمن كان عنده منها شيء فليبعه ، ولينتفع به»، قال فما لبثنا إلا يسيراً حتى قال النبي صلى الله عليه وسلم: «إن الله تعالى حرم الخمر، فمن أدركته هذه الآية وعنده منها شيء ؛ فلا يشرب ولا يبيع»، قال: «فاستقبل الناس بما كان عنده منها في طريق المدينة فسفكوها»<sup>6</sup>.

<sup>1</sup> - ينظر: موسى شاهين لاشين. فتح المنعم شرح صحيح مسلم، 1/70.

<sup>2</sup> - ينظر: أبو عبيدة مشهور، تعليقه على الموافقات، 3/240.

<sup>3</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح، ح 5063، ص 615.

<sup>4</sup> - عبد الوهاب خلاف. علم أصول الفقه وخلاصة التشريع، ص 224.

<sup>5</sup> - ينظر: محمد بن أحمد القرطبي أبو عبد الله. الجامع لأحكام القرآن، 3/52.

<sup>6</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب المساقاة، باب تحريم بيع الخمر، ح 1578، ص 403.

ويقصد بالمنفعة في الآية التجارة<sup>1</sup>، وليست منفعة الجسم، لأن الخمر في الأصل داء، كما ذكر ذلك النبي ﷺ، لما روي عن طارق بن سويد الجعفي، سأل النبي ﷺ عن الخمر؟ فنهأه، أو كره أن يصنعها، فقال: "إِنَّمَا أَصْنَعُهَا لِلدَّوَاءِ". فقال: "إِنَّهُ لَيْسَ بِدَوَاءٍ، وَلَكِنَّهُ دَاءٌ"<sup>2</sup>. وبعد ذلك نزل قوله تعالى: ﴿لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى﴾ (النساء: 43)، فتركها بعض الناس، لأنها تشغل عن الصلاة، وشربها بعض الناس في غير أوقات الصلاة ثم نزل بعدها قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ (المائدة: 91)، ثم نزل بعدها قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رَجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (المائدة: 90) فصارت حراما أبدا، وكانت من أشد ما حرم على الناس<sup>3</sup>.

وقد وقع تحريم الخمر الأبدي لما روي عن سعد بن أبي وقاص ﷺ قال: "أتيت على نفر من الأنصار والمهاجرين، فقالوا: "تعال نطعمك ونسقيك خمرا"، وذلك قبل أن تحرم الخمر، قال: "فأتيتهم في حش - والحش البستان - فإذا رأس جزور مشوي عندهم، وزق من خمر، قال: "فأكلت وشربت معهم" قال: "فذكرت الأنصار والمهاجرون عندهم"، فقلت: "المهاجرون خير من الأنصار"، قال: "فأخذ رجل أحد لحي الرأس فضربني به، فجرح بأنفي، فأتيت رسول الله ﷺ، فأخبرته فأنزل الله عز وجل في شأن الخمر، ونزل تحريمه<sup>4</sup>. وهكذا حرم الخمر في ثلاث مراحل.

إن أسلوب التدرج قد رسخ اعتقاد الأحكام واقتناعها، فلما قررت أحكامها كان التعبير عن اعتقادها ظاهرا في المجتمع النبوي، فلم تلق اعتراضا لالتزامها زمن التنزيل؛ بل طبقت بترحيب والتزام منقطع النظر، وذلك لأن ما قرره المولى عز وجل ترسخ في النفوس.

<sup>1</sup> - ينظر: ابن العربي. أحكام القرآن، 211/1.

<sup>2</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الأشربة، باب تحريم التداوي بالخمر، ح1984، ص519.

<sup>3</sup> - ينظر: محمد بن علي الولوي. شرح سنن النسائي، 105/40.

<sup>4</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة ﷺ، باب في فضل سعد بن أبي وقاص، ح1748، ص621.

## المطلب الرابع: التربية الفقهية من خلال الوقائع

إن تطبيق الأحكام يقتضي أسئلة ومراجعات واستدراكات في التطبيق، وخاصة إذا كان في تطبيقها مشقة على النفس البشرية. وكان مصدر التشريع في عهد الرسول ﷺ: الوحي الإلهي، واجتهاد الرسول ﷺ نفسه، فإذا طرأ ما يقتضي بيان الحكم وتشريعه، كخصومة أو واقعة أو سؤال أو استفتاء؛ أوحى الله إلى رسوله بآية أو آيات فيها حكم ما أرى معرفة حكمه، وبلغ الرسول المسلمين ما أوحى إليه، وكان قانونا واجبا إتباعه، وإذا طرأ ما يقتضي تشريعا. ولم يوح الله إلى الرسول ﷺ بآيات تبين الحكم؛ اجتهد الرسول ﷺ في تعرفه الحكم اجتهادا يتناسب مع مجتمعه وربما راجعه فيه أصحابه ﷺ، وما أداه إليه اجتهاده قضى به أو أفتى أو أجاب عن السؤال أو الاستفتاء، وكان ما صدر عن اجتهاده قانونا واجبا إتباعه مع قانون الوحي الإلهي، ومن تتبع آيات الأحكام التي وردت في القرآن، وما رواه المفسرون من سبب نزول كل آية منها يتبين أن كل حكم قرآني إنما شرع لحادث اقتضى تشريعه<sup>1</sup>.

وقد جاءت كثير من أحكام التشريع استجابة لواقعة معينة حصلت في المجتمع النبوي، ووجهت كإشكال للنبي ﷺ لإظهار وبيان الحكم الشرعي فيها ورفع إشكالاتها، فكانت فتواه ﷺ حكما خالدا للإنسانية إلى قيام الساعة.

**الفرع الأول: تشريع الحكم استجابة لواقعة:** جاءت كثير من الأحكام الشرعية مسبقة بواقعة حصلت في المجتمع النبوي، أو استجابة لسؤال وجه للنبي ﷺ أو لإشكال رفع له ﷺ، ومن أمثلة ذلك، أذكر ما يلي:

**1 - نزول آية الميراث استجابة لظلم وقع على امرأة:** لم روي عن جابر بن عبد الله ﷺ أنه قال: «جاءت امرأة سعد بن الربيع إلى رسول الله ﷺ بابنتيها، فقالت: يا رسول الله، هاتان ابنتا سعد ابن الربيع قتل أبوهما معك في أحد شهيدا، وإن عمهما أخذ ما لهما فلم يدع لهما مالا، ولا ينكحان إلا بمال، فقال: «يقضي الله في ذلك»، فنزلت آية الميراث، فأرسل الرسول ﷺ إلى عمهما، فقال: «أعط ابنتي سعد الثلثين، وأمهما الثمن، وما بقي فهو لك»<sup>2</sup>.

**2 - أسئلة الصحابة ﷺ وفتاوى القرآن الكريم والسنة النبوية:** وردت كثير من فتاوى النبي ﷺ في مجال العبادات والمعاملات، لبيان أحكام الشرع في مسائل واقعية طرحت على النبي ﷺ أجاب عنها تارة القرآن، كما في قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ﴾ (المائدة. 4). وقوله أيضا: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحُجِّ﴾ (البقرة. 189). وقوله أيضا: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِّنْ

1 - ينظر: عبد الوهاب خلاف. علم أصول الفقه و خلاصة التشريع، ص 221.

2 - أخرجه الترمذي في الجامع، أبواب الفرائض، باب ما جاء في ميراث البنات، ح 2092، ص 504 وقال: "هذا حديث صحيح، لا نعرفه إلا من حديث عبد الله بن محمد بن عقيل، و أبو داود في السنن، كتاب الفرائض، باب ما جاء في ميراث الصلب، ح 2891 و ح 2892، ص 550 والحاكم في مستدرکه، كتاب الفرائض، ح 7954، 370/4، وقال: "حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه" وعقب عليه الذهبي بقوله: "صحيح"، والحديث حسن، ينظر: الألباني. إرواء الغليل، ح 1677، 130/6.

خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ ﴿البقرة. 125﴾. وأجاب عنها تارة النبي ﷺ وكانت بمثابة فتاويه ﷺ.

وقد أوردت هذه الأسئلة في مبحث سابق ضمن حرية التعبير في القرآن الكريم في الباب الأول، وسأورد جانباً واسعاً منها ضمن الفتاوى الفقهية في الفصل القادم.

**الفرع الثاني: نسخ الحكم:** هو رفع الشارع حكماً منه متقدماً بحكم منه متأخر، ويعرف بأمر منها تصريح رسول الله ﷺ به<sup>1</sup>، ويكون كما يلي:

**1 - نسخ حكم كان حلالاً بالحرمة:** ومن أمثلة ذلك: **نكاح المتعة:** هو نكاح بعقد مؤقت بمدة معلومة كسنة أو مجهولة كقدوم زيد، وسمي بذلك لأن الغرض منه مجرد التمتع دون التوالد وسائر أغراض النكاح، وقد كان جائزاً في صدر الإسلام للمضطر كأكل الميتة ثم حرم<sup>2</sup>، فكانت متعة النساء حلالاً في بداية الدعوة؛ غير أن هذا الحكم قد نسخ، لما روي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يقول: «كنا نغزو مع رسول الله ﷺ ليس لنا نساء، فقلنا: "ألا نستخصي"<sup>3</sup>؟ فنهانا عن ذلك، ثم رخص لنا أن ننكح المرأة بالثوب إلى أجل...»<sup>4</sup>، ثم حرمت عام الفتح، لما روي عن الربيع بن سبرة الجهني عن أبيه أنه أخبره: "أن رسول الله ﷺ نهى عن المتعة زمان الفتح، متعة النساء، وأن أباه كان تمتع ببردين أحمرين"<sup>5</sup>. وفي رواية أخرى لما روي عن الربيع بن سبرة الجهني أن أباه حدثه أنه كان مع النبي ﷺ فقال: «يا أيها الناس، إني قد كنت أذنت لكم في الاستمتاع من النساء، وإن الله قد حرم ذلك إلى يوم القيامة؛ فمن كان عنده منهن شيء؛ فليخل سبيله، ولا تأخذوا مما آتيتموهن شيئاً»<sup>6</sup>.

نهى النبي ﷺ الصحابة رضي الله عنهم عن الاستخصاء نهى تحريم بلا خلاف، لما فيه من المفسد من تعذيب النفس وتشويهه مع إدخال الضرر الذي يفضي إلى هلاكها ليطال معنى الرجولية، وتغيير خلق الله، وكفر النعمة<sup>7</sup>، وأحل لهم نكاح المتعة، حيث كان جائزاً في أول الإسلام، ثم نسخ حكمه بعد ذلك بما ذكر من الأحاديث، وتقرر الإجماع على منعه، ولم يخالف فيه إلا طائفة من المبتدعة الذين تعلقوا بالأحاديث الواردة في ذلك<sup>8</sup>.

<sup>1</sup> - يحيى بن شرف النووي. المنهاج على شرح صحيح مسلم، 35/1.

<sup>2</sup> - أحمد بن محمد القسطلاني أبو العباس. إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، 42/8.

<sup>3</sup> - الاستخصاء: استدعاء من يفعل النخصاء، أو فعله بأنفسهم ما يفعل بالفحول من النخصاء؛ وهو شق الجلد عن الأنثيين ونزع بيضتهما لتخلص من شهوة النفس. ينظر: محمد الأمين بن عبد الله الأرمي العلوي. الكوكب الوهاج والرّوض البهّاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، 292/15.

<sup>4</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب النكاح، باب نكاح المتعة، ح1404، ص344.

<sup>5</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب النكاح، باب نكاح المتعة، ح1406، ص344.

<sup>6</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب النكاح، باب نكاح المتعة...، ح1406، ص345.

<sup>7</sup> - ابن حجر العسقلاني. فتح الباري، 119/9.

<sup>8</sup> - عياض بن موسى القاضي. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 533/4.



2 - نسخ حكم كان منهيًا عنه بالإباحة: لما روي عن عبد الله بن بريدة عن أبيه رضي الله عنه قال النبي ﷺ: «نهيتكم عن زيارة القبور، فزوروها، ونهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث، فأمسكوا ما بدا لكم ..»<sup>1</sup>.

إن هذا الحديث مما صرح فيه بالناسخ والمنسوخ جميعاً، وفيه أن النهي كان سابقاً في الحكم غير أن النبي ﷺ قد أظهر خلافه بجواز فعله، سواء زيارة القبور أو ادخار لحوم الأضاحي فوق ثلاث.

**الفرع الثالث: الواقعية والعدل في فقه المعاملات:** تعد أحكام المعاملات أحكاماً تشريعية واقعية، فمثلاً أحكام البيع شرعت لتقييم الحق وترفع الظلم عن البائع والمشتري على حد سواء، وتُظهر علة كل حكم بوضوح في فقه المعاملات، وكأن النبي ﷺ خبير اقتصادي، لم يمارس التجارة فحسب؛ بل مارس جل المعاملات، وقد رفعت له كثير من قضايا التعسف في البيع، سواء لحقت البائع أو المشتري فيوجهه الوحي لرفع هذا الظلم.

وكذلك الحال بالنسبة لأحكام فقه الأسرة، فأحكامها تنطلق من بيت الزوجية، وحفظ المودة والرحمة بين الزوجين في ظل تحمل كل واحد منهما لمسؤوليته، ودون إيذاء طرف من الأطراف؛ وأما أحكام فقه

القضاء، فأساسها التنازع والخصومة بين شخصين. ومن الأمثلة الواقعية في الفقه الإسلامي هي:

**البيع بالخيار:** لما روي عن حكيم بن حزام رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: «البيعان بالخيار ما لم يتفرقا، أو قال حتى يتفرقا، فإن صدقا وبينا؛ بورك لهما في بيعهما؛ وإن كتما وكذبا محقت بركة بيعهما»<sup>2</sup>. والمراد التخيير بعد تمام العقد قبل مفارقة المجلس، وتقديره يثبت لهما الخيار ما لم يتفرقا إلا أن يتخيرا في المجلس، ويختارا إمضاء البيع فيلزم البيع بنفس التخيير ولا يدوم إلى المفارقة<sup>3</sup>. ويكون بيان كل واحد لصاحبه ما يحتاج إليه من بيان عيب ونحوه في السلعة والثمن، والصدق في ذلك وفي الإخبار بالثمن، وما يتعلق بالعوضين، ومعنى محقت بركة بيعهما: "ذهبت بركته" وهي زيادته ونماؤه<sup>4</sup>.

جاء تشريع كثير من الأحكام استجابة لأسئلة ووقائع وظروف، وحاجات واقعية ظهرت في المجتمع

النبوي، ونظراً لإمكان تكرار هذه الأسئلة والوقائع في أي مكان وزمان، فقد رسخت في الضمير الإسلامي بحكم شرعي يبين حكم الشارع في ظل هذه الظروف.

إن تشريع الأحكام كان استجابة لوقائع بعد أن ترسخ اعتقادها في ضمير المسلم، وهو اعتراف بعدل وواقعية التشريع الإسلامي؛ فلم تنزل الأحكام من سلطة علوية تفرض أحكاماً غريبة على المجتمعات، وتطالبهم بتطبيقها دون تعقلها ولا مراجعتها ولا استدراكها؛ بل كانت هذه الأحكام تعبيراً عن حاجات بشرية يحتاجها الإنسان ليسمو بإنسانيته ويحقق العدل وينفي الظلم عن مجتمعه.

1 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الأضاحي، باب بيان ما كان من النهي عن أكل لحوم الأضاحي، ح37، ص516.

2 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البيوع، باب الصدق في البيع والبيان، ح1532، ص389.

3 - ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم، 174/10.

4 - المصدر السابق، 176/10.



## المطلب الخامس: إتباع النبي ﷺ بين الالتزام والافتداء

إن من أولويات الإسلام في بداية الدعوة، صياغة شخصية المسلم بما يكفل التزامه بأحكام التشريع المقررة، ولم يُفترق في البداية بين القيم السياسية والقيم الفقهية قبل تأسيس دولة الإسلام، فشرعت طاعة النبي ﷺ وارتبطت بأحكام العقيدة، فلا فرق بين طاعته كمشرع للأحكام، وطاعته كإمام وحاكم للمجتمع النبوي. وكان كل ما ثبت عنه ﷺ يلتزمه المسلمون، سواء كان أمراً من أمور الفقه أو أمراً في شؤون الحرب أو الإدارة، وغيرها من الأوامر.

إن التزام الأحكام كان أهم ضابط من ضوابط حرية التعبير الذي قرره الإسلام في عصره ﷺ، فهل كان إتباع النبي ﷺ غير خاضع للمراجعة، وغير قابل للمناقشة؟ وكيف كان اقتداء الصحابة ﷺ بالنبي ﷺ؟

**الفرع الأول: الأمر بإتباع النبي ﷺ:** شرع الإسلام أحكاماً فقهية في مجال المعاملات والحدود والقضاء لتكفل العلاقات بين الأفراد، وتنظم الحياة في المجتمع النبوي، وتضمن بذلك حقوقهم وآداء واجباتهم وتحقيق مصالحهم.

وأوجب على كل مسلم إتباع النبي ﷺ، وطاعته طاعة مطلقة بمقتضى نبوته وفيما يبلغه عن ربه، وفيما ثبت عنه من أفعال وأقوال وأوامر. وجاءت النصوص الكثيرة من الكتاب والسنة النبوية المؤكدة لهذا المعنى، تحث المسلمين على التمسك بما قرره الرسول ﷺ وطاعته فيما يبلغه عن ربه، وتحذر من مخالفة أوامره، لقوله تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ﴾ (التور: 63) ولقوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ (النساء: 64) ولقوله أيضاً: ﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ (النساء: 80) وقوله أيضاً: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ (الحشر: 7).

كما حذر المولى ﷺ المسلمين من مخالفة أوامر الرسول ﷺ واختيار غيرها، وأعتبر فاعله ضالاً؛ لم يعرف قلبه الإيمان، في قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا﴾ (الأحزاب: 36)، كما اعتبر أن كل عمل لا يوافق ما جاء به الرسول ﷺ مردود على صاحبه وباطل؛ لأنه مخالف لأمر المشرع ﷺ، لما روي عن عائشة رضي الله عنها: قال النبي ﷺ: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا؛ فهو رد»<sup>1</sup>.

إن هذا الحديث قاعدة عظيمة من قواعد الإسلام، ومن جوامع كلمه ﷺ، وهو حديث صريح في رد كل البدع والمخترعات، وينبغي حفظه واستعماله في إبطال المنكرات<sup>2</sup>، والرسول ﷺ يدعو من خلاله الجماعة القائمة على حدود الله في كل عصر أن يردوا أي عمل لا يتوافق مع أصول الشرع وقواعده ونصوصه<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الأقضية، باب الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور، ح1718، ص448.

<sup>2</sup> - يحيى بن شرف النووي. المنهاج شرح صحيح مسلم، بن الحجاج، 16/12.

<sup>3</sup> - ينظر: موسى شاهين لاشين. فتح المنعم شرح صحيح مسلم، 39/7.

الفرع الثاني: التزام الصحابة ﷺ ما قرره النبي ﷺ: كان منهجا تربويا عند الصحابة ﷺ الوقوف على ما قرره ﷺ من أحكام.

1- التزام أوامر الرسول في عهده ﷺ: من شواهد التزامهم أذكر هذه الأمثلة:

أ - فسخ عقبة ﷺ لعقد زواجه بشهادة امرأة امثالا لأوامر الرسول ﷺ: لما روي عن عقبة بن الحارث ﷺ قال: «أنه تزوج ابنة أبي إهاب بن عزيز ، فأتته امرأة ، فقالت: "إني قد أرضعت عقبة والتي تزوج" ، فقال لها عقبة: "ما أعلم أنك أرضعتني ، ولا أخبرتي" ، فركب إلى رسول الله ﷺ بالمدينة فسأله ، فقال رسول الله ﷺ: «كيف وقد قيل». ففارقها عقبة ونكحت زوجها غيره<sup>1</sup>.

إن الصحابي عقبة ﷺ رحل إلى النبي ﷺ يستفتيه في هذه الواقعة، وهو دليل على حرصه ﷺ كحرص الصحابة ﷺ على الفتيا، وبحث ما أشكل عليهم، ولو كلف ذلك الرحلة في طلب العلم والفتوى، لإيثارهم لم يقرهم إلى الله تعالى، والازدياد من طاعته عز وجل، فقد كانوا يرغبون في العلم للعمل به، وبعدهما أشار النبي ﷺ عليه بفراق زوجته؛ امتثل أمره ﷺ وعمل به<sup>2</sup>.

ب - التزام أمر الرسول ﷺ بعد مراجعته: كانت مراجعة الرسول ﷺ في بعض المسائل التي أشكلت على الصحابة ﷺ مفسوحة، ومن بين هذه المراجعات مراجعته في كيفية قراءة كتاب الله ﷺ، لما روي عن عمر بن الخطاب ﷺ يقول: "سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرؤها ، وكان رسول الله ﷺ أقربيها، وكدت أن أعجل عليه ، ثم أمهلته حتى انصرف ، ثم لببته<sup>3</sup> بردائه فحئت به رسول الله ﷺ ، فقلت: "إني سمعت هذا يقرأ على غير ما أقرأتيها" ، فقال لي: "أرسله". ثم قال له: «اقرأ». فقرأ قال «هكذا أنزلت». ثم قال لي: «اقرأ». فقرأت ، فقال: «هكذا أنزلت ، إن القرآن أنزل على سبعة أحرف ، فاقروا منه ما تيسر»<sup>4</sup>. في الحديث مراجعة عمر ﷺ النبي ﷺ فيما تعلمه منه، فأثبتت له هذه المراجعة اختلافا في القراءة نقله للقراء فيما بعد.

وقد أمر النبي ﷺ هشاما بالقراءة لتصويبه فيما إذا أخطأ، وأمر عمر أيضا بذلك لئلا يكون الخطأ منه، فصوب القراءتين، وقرر عدم مخالفة القراءة الأولى للثانية، وأن القرآن الكريم أنزل على سبعة أحرف، توسعة وتسهيلا لهذه الأمة<sup>5</sup>.

ج - التمييز بين أمر الرسول ﷺ وشفاعته: إن التزام الصحابة ﷺ الأحكام لم يمنعهم من مراجعته ﷺ وتمييز أمره في المسألة عن أمر شفاعته بين الناس، فحينما أراد النبي ﷺ الشفاعة لمغيث، حتى تعود إليه بريرة رضي الله عنها بعد أن علم حبه لها، سألته بريرة لتتحرى أصل حكمه ﷺ، وبيان أمره؛ فإن كان أمرا رانيا فهي لن

<sup>1</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب الرحلة في المسألة النازلة وتعليم أهله، ح88، ص22.

<sup>2</sup> - ابن بطال. شرح صحيح البخاري، 1/168.

<sup>3</sup> - لببته: أخذت بمجامع رداؤه في عنقه وجرت به. ينظر: يحيى بن شرف النووي. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، 6/98.

<sup>4</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الخصومات، باب كلام الخصوم بعضهم في بعض، ح2419، ص276.

<sup>5</sup> - عياض بن موسى. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 3/186-187.

تخالفه، حينئذ أعلمها النبي ﷺ بأنه مجرد شفيح لمغيث، فكان قرارها برفض العودة إليه، لما روي عن ابن عباس ﷺ: "أن زوج بريرة عبد أسود يقال له مغيث، كأني أنظر إليه يطوف خلفها يبكي، ودموعه تسيل على لحيته، فقال النبي ﷺ لعباس: «يا عباس، ألا تعجب من حب مغيث بريرة ومن بغض بريرة مغيثا». فقال النبي ﷺ: «لو راجعته». قالت: "يا رسول الله تأمري؟" قال: «إنما أنا أشفع». قالت: "لا حاجة لي فيه"<sup>1</sup>. ومن خلال هذا الحديث يثبتين فقه بريرة رضي الله عنها بسؤالها النبي ﷺ، وتمييزها بين ما هو من أوامره ﷺ، وبين ما هو على سبيل الشفاعة.

وفيه دليل بأن سؤال المرء في الأمور الغير واجب فعله؛ بإمكانه رد سائله وترك قضاء حاجته، ولو كان الشفيح سلطاناً أو عالماً أو شريعياً؛ لأن النبي ﷺ لم ينكر على بريرة رضي الله عنها ردها إياه فيما شفع فيه، وليس أحد من الخلق أعلى رتبة من النبي ﷺ<sup>2</sup>.

**د- التزام أمر الرسول ﷺ بعد معرفة ارتفاع علة القيام به:** لما روي عن زيد بن أسلم عن أبيه: "أن عمر بن الخطاب ﷺ قال: "فما لنا وللرمل، إنما كنا راءينا به المشركين وقد أهلكهم الله"، ثم قال: "شيء صنعه النبي ﷺ فلا نحب أن نتركه"<sup>3</sup>. ويستفاد من الحديث ذكر عمر ﷺ علة الرمل في عهده ﷺ، وقد كان فعله مراعات للمشركين بقوة المؤمنين، وإن كانوا في حالة ضعف، ولما رأى عمر ﷺ أنه قد ارتفع سبب الرمل الذي كان قد أحدث من أجله في الزمان الأول فهمم بتركه، ثم لاذ باتباع السنة متبركا به، وقد يحدث شيء من أمر الدين بسبب من الأسباب فيزول ذلك السبب ولا يزول حكمه<sup>4</sup>.

**الفرع الثالث: الاقتداء بالنبي ﷺ في أمور المباحات:** كان الصحابة ﷺ يحبون النبي ﷺ حبا شديداً، فكانوا يقتدون بجميع وحركاته وسكناته ﷺ، وما يحبه وما يكرهه.

وكان التزامهم شديداً بأوامره ﷺ، فهذا عبد الله بن مسعود ﷺ سمع أمر النبي ﷺ بالجلوس أثناء دخوله المسجد، فجلس وهو في بابه، ولم يعتقد أنه أمر خاص بغيره؛ بل امتثل الأمر مباشرة، لما روي عن جابر ﷺ قال: "لما استوى رسول الله ﷺ يوم الجمعة، قال: "اجلسوا"، فسمع ذلك ابن مسعود ﷺ فجلس على باب المسجد"، فراه رسول الله ﷺ فقال: "تعال يا عبد الله بن مسعود"<sup>5</sup>.

1 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الطلاق، باب شفاعة النبي ﷺ في زوج بريرة رضي الله عنها، ح 5283، ص 638.

2 - ابن بطال. شرح صحيح البخاري، 432/7.

3 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحج، باب الرمل في الحج والعمرة، ح 1605، ص 183.

4 - ينظر: محمود بن أحمد العيري (ت: 855هـ). عمدة القاري شرح صحيح البخاري، 251/9.

5 - أخرجه أبو داود في السنن، كتاب الصلاة، باب الإمام يكلم الرجل في خطبته، ح 1093، ص 208، وقال أبو داود: " هذا يعرف مرسلًا إنما رواه الناس عن عطاء عن النبي ﷺ ومخلد هو شيخ"، والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب الجمعة، باب الإمام يأمر بالجلوس، ح 5749، 291/3 والحاكم في المستدرک، كتاب الجمعة، ح 1056، 388/1، وقال: "صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه" وقال الذهبي: "على شرطهما" وعبد الرزاق في مصنفه، ح 5368، 211/3، وقال الدار قطني: "يروي ابن جريج، وقد اختلف عنه؛ فرواه معاذ بن معاذ، ومخلد بن يزيد، وأبو زيد النحوي، عن ابن جريج عن عطاء عن جابر. وخالفهم إسماعيل بن عياش فرواه عن ابن جريج عن عطاء عن ابن مسعود. وخالفهم الوليد بن مسلم، رواه عن ابن جريج، عن عطاء عن ابن عباس. ورواه عمرو بن دينار عن عطاء، فرسلًا، والمرسل أشبه". العلل، 383/13. وابن جريج مدلس والحديث من مراسيل عطاء بن يسار.

**1 - تحري مواضع سكوته ﷺ:** يعد سكوته ﷺ في الصلاة أو خارجها عبادة، لما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَبَّرَ فِي الصَّلَاةِ سَكَتَ هُنَيْئَةً<sup>1</sup> قَبْلَ أَنْ يَقْرَأَ، فَعُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي! أَرَأَيْتَ سَكُوتَكَ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَالْقِرَاءَةِ؛ مَا تَقُولُ؟ قَالَ: «أَقُولُ: اللَّهُمَّ! بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ؛ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ! نَقِّنِي مِنْ خَطَايَايَ كَمَا يُنَقِّي الثَّوْبَ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ، اللَّهُمَّ! اغْسِلْنِي مِنْ خَطَايَايَ بِالثَّلْجِ وَالْمَاءِ وَالْبَرْدِ»<sup>2</sup>. لما سكت الرسول ﷺ في الصلاة سأله أبو هريرة رضي الله عنه عن ذلك السكوت، فعلمه ﷺ دعاء الاستفتاح للصلاة.

**2 - تحري الصحابة رضي الله عنهم عبادته ﷺ:** كان للصحابة رضي الله عنهم تدقيق في أفعاله ﷺ وأقواله، وكانوا يتحرونها بدقة، ويتشبتون عن حكم كل مسألة، خاصة إذا استجد أمر في فعله أو عبادته أو معاملاته، لما روي عن كريب: أن ابن عباس رضي الله عنهما والمسور بن مخزوم وعبد الرحمن بن أزهر رضي الله عنهم، أرسلوه إلى عائشة رضي الله عنها، فقالوا: "اقرأ علينا السلام من جميعا، وسلها عن الركعتين بعد صلاة العصر، وقل لها إنا أخبرنا أنك تصلينهما، وقد بلغنا أن النبي ﷺ نهي عنها". وقال ابن عباس: "وكنت أضرب الناس مع عمر بن الخطاب عنها. فقال كريب، فدخلت على عائشة رضي الله عنها فبلغتها ما أرسلوني، فقالت: "سل أم سلمة، فخرجت إليهم، فأخبرتهم بقولها، فردوني إلى أم سلمة بمثل ما أرسلوني به إلى عائشة. فقالت أم سلمة رضي الله عنها: "سمعت النبي ﷺ ينهى عنها، ثم رأيته يصليهما حين صلى العصر، ثم دخل وعندي نسوة من بني حرام من الأنصار، فأرسلت إليه الجارية، فقلت: "قومي بجنبه قولي له: "تقول لك أم سلمة، "يا رسول الله، سمعتك تنهى عن هاتين وأراك تصليهما؟" فإن أشار بيده فاستأخري عنه، ففعلت الجارية، فأشار بيده، فاستأخرت عنه، فلما انصرف، قال: «يا بنت أبي أمية سألت عن الركعتين بعد العصر وإنه أتاني ناس من عبد القيس فشغلوني عن الركعتين اللتين بعد الظهر فهما هاتان»<sup>3</sup>. وفي هذا الحديث تثبت الصحابة رضي الله عنهم وتحريمهم صلاة النبي ﷺ للركعتين بعد العصر باستفسار أزواجه رضي الله عنهم، وتوجيههم لأم سلمة التي كانت على معرفة بالأمر، بعد أن قامت بسؤاله رضي الله عنه سابقا، وتبينت علة فعله بعدما ثبت نهي عن الصلاة بعد العصر.

**3 - تأثر أذواق الصحابة رضي الله عنهم بدوق النبي ﷺ:** تأثرت أذواقهم في الطعام بحبهم لما يحبه ﷺ، لما روي عن أنس بن مالك رضي الله عنه: «أن خياطاً دعا النبي ﷺ لطعام صنعته، فذهبت مع النبي ﷺ، فقرَّب خبز شعير، ومرقا فيه دبء وقديد، فرأيت النبي ﷺ يتبع الدبء من حوالي القصعة، فلم أزل أحب الدبء بعد يومئذ»<sup>4</sup>. فإذا كان شباب اليوم يتأثر ببعض من يعتونهم المشاهير، ويقلدونهم عدوانا وزورا، فإن الصحابة رضي الله عنهم يتحرون بدقة كل أفعاله ﷺ وحركاته وسكناته ويقتدون بها ويقومون بما حبا له ﷺ، وطلبا لأجر الاتباع.

<sup>1</sup> - هنية: زنا قليلا. ينظر: يحيى بن شرف النووي. شرح صحيح مسلم، 175/10.

<sup>2</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأذان، باب ما يقول بعد التكبير، ح744، ص87.

<sup>3</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، باب إذا كلم وهو يصلي فأشار بيده واستمع، ح1233، ص142.

<sup>4</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأطعمة، باب المرق، ح5436، ص656.

الفرع الرابع: تأسي الصحابة رضي الله عنهم بتصرفاته صلى الله عليه وسلم غير التعبدية: اتبع الصحابة رضي الله عنهم فعل النبي صلى الله عليه وسلم حتى في المباحات المقررة، باعتبار أن اقتفاء بعض هذه الآداب كان من الاقتداء به، والارتقاء بأخلاق المسلم وأدبه إلى أخلاق وآداب النبي صلى الله عليه وسلم، ويكون فاعل ذلك مثاباً على فعله، ومن أمثلة ذلك أذكر ما يلي:

أ - اقتداء عمر رضي الله عنه بالنبي صلى الله عليه وسلم في تقبيل الحجر الأسود: اقتدى عمر بن الخطاب رضي الله عنه بفعل النبي صلى الله عليه وسلم في الحج، فقَبَّلَ الحجر الأسود، لما روي عنه رضي الله عنه قال: «جاء إلى الحجر الأسود فقَبَّلَهُ. فقال: "إني أعلم أنك حجر لا تضر، ولا تنفع، ولولا أني رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يقبلك ما قبَلتُك" <sup>1</sup>» ويستفاد من الحديث ما يلي:

- استفاد عمر بن الخطاب رضي الله عنه من فعل النبي صلى الله عليه وسلم الاقتداء، وترك الاعتراض على السنن بالعقول.

- إن تقبيل عمر رضي الله عنه الحجر ليس عبادة له ؛ بل لله تعالى؛ بامثال أمره فيه، كأمره بسجود الملائكة لآدم، وشرع مع ذلك التكبير للناس إظهاراً أن ذلك الفعل تدللاً له لا لغيره .

- إن التحسين والتقبيح إنما هو من قبل الشرع لا من قبل العقل، وكل ما جاء به الشرع فهو الحسن المحمود، وسر ذلك محض العبودية.

- إن العبادات على ضربين: منها ما فهم معناه ، وعلتها ومصالحتها، ومنها ما وضع لمجرد التعبد وامثال الأمر وإطراح استعمال العقل <sup>2</sup>.

ب - تأسي عبد الله بن عمر رضي الله عنهما بالنبي صلى الله عليه وسلم في جميع تصرفاته حتى في لباسه: لما روي عن عبيد بن جريح: أنه قال لعبد بن عمر رضي الله عنه: " رأيتك تصنع أربعاً، لم أر أحداً من أصحابك يصنعها ". قال: "ما هي يا ابن جريح؟" قال: " رأيتك لا تمس من الأركان إلا اليمانيين ، ورأيتك تلبس النعال السبتية ، ورأيتك تصبغ بالصفرة، ورأيتك إذا كنت بمكة أهل الناس إذا رأوا الهلال ولم تهل أنت حتى كان يوم التروية . فقال له عبد الله بن عمر: "أما الأركان فإني لم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم يمس إلا اليمانيين، وأما النعال السبتية، فإني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس النعال التي ليس فيها شعر، ويتوضأ فيها، فأنا أحب أن ألبسها، وأما الصفرة، فإني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبغ بها، فأنا أحب أن أصبغ بها، وأما الإهلال، فإني لم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل حتى تنبعث به راحلته" <sup>3</sup>. وفي الحديث يتبين مقدار تحري الصحابة رضي الله عنهم أفعال النبي صلى الله عليه وسلم، ودقة نظرهم، وحرصهم على بيان الشريعة صلى الله عليه وسلم <sup>4</sup>، والاقتداء بما شهدوه من أفعاله وحتى في لباسه صلى الله عليه وسلم.

التزم الصحابة رضي الله عنهم ما قرره النبي صلى الله عليه وسلم في جميع أحكامه وأوامره، وميزوا بين أمره وشفاعته، وكانوا من شدة اقتدائهم به يتبعونه في جميع تصرفاته، وحتى في أمورهم الجبلية التي يقوم بها، وقد أثر عليهم في أذوقهم واختياراتهم.

1 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحج، باب ما ذكر في الحجر الأسود، ح1597، ص182.

2 - عياض بن موسى. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 345/4.

3 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب اللباس، باب النعال السبتية، ح5850، ص697.

4 - ينظر: موسى شاهين لاشين. فتح المنعم شرح صحيح مسلم، 113/5.



## المطلب السادس: التزام الصحابة رضي الله عنهم بسنته صلى الله عليه وسلم بعد وفاته

استمر التزام الصحابة رضي الله عنهم بالأحكام بعد وفاته صلى الله عليه وسلم في جميع أوامره، وقد كان التزامهم وفق منهج علمي أساسه الدليل الثابت عنه صلى الله عليه وسلم، ودقة أدائه وتبليغه.

وقد فتح باب الالتزام عند كثير من الصحابة رضي الله عنهم حرية التفكير في كيفية حفظ نصوص الوحيين من القرآن والسنة سواء بتطبيقها أو حفظها مشافهة وحفظ فهمها والمراجعة والتحقيق في حفظها، والاجتهاد في ذلك.

**الفرع الأول: التطبيق لأوامره صلى الله عليه وسلم:** كان تطبيق الصحابة رضي الله عنهم للأحكام واجبا دينيا، خاصة إذا علموا صحة ثبوتها ونسبتها للنبي صلى الله عليه وسلم، لما روي عن ابن عمر رضي الله عنهما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تمنعوا النساء من الخروج إلى المساجد بالليل»، فقال ابن لعبد الله بن عمر: "لا ندعهن يخرجن فيتخذنه دغلا" قال: فزيره ابن عمر رضي الله عنهما، وقال: "أقول قال رسول صلى الله عليه وسلم وتقول لا ندعهن"<sup>1</sup>. والدغل الفساد والخديعة. وقد ضرب عبد الله بن عمر رضي الله عنهما في صدر ولده لتعزيزه على اعتراضه على السنة برأيه<sup>2</sup>.

**الفرع الثاني: الثبوت في أصل الرواية وقلة الرواية عنه صلى الله عليه وسلم خشية الخطأ:** يعد منهج الثبوت والتحقيق في أقواله صلى الله عليه وسلم منهجا إسلاميا في علوم الحديث منذ بداية الدعوة. فكان الصحابة رضي الله عنهم بين مكثر للرواية ومقل فيها، وعلة ذلك الخوف من الوزر والإقبال على الأجر، فمثلا: عبد الله بن الزبير رضي الله عنه يسأل أباه فيقول: "إني لا أسمعك تحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يحدث فلان وفلان؟ قال: "أما إني لم أفارقه، ولكن سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من كذب علي فليتوبأ مقعده من النار»<sup>3</sup>، وقد خشى الزبير رضي الله عنه من إكثار الرواية لأنه كان يعتقد أن الإكثار فيها هو مظنة الخطأ، والثقة إذا حدث بالخطأ حُمل عنه؛ فيعمل به للوثوق بنقله، ولهذا توقف الزبير وغيره من الصحابة رضي الله عنهم عن الإكثار من التحديث<sup>4</sup>. وكان أبو بكر الصديق رضي الله عنه يقول: "أي أرض تقلني وأي سماء تظلني؛ إذا قلت في كتاب الله صلى الله عليه وسلم برأيي أو بما لا أعلم"<sup>5</sup>، لخطورة القول على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وبذلك تحمل كبار الصحابة رضي الله عنهم مسؤولية هذا الدين حتى صار بعضهم مصدرا لتعلم كثير من أحكام الدين لشدة تحقيقهم في كل مسألة، وبجثهم عن مصدرها والتفقه فيها.

وقد بلغ علم بعض الصحابة رضي الله عنهم درجة عظيمة من التحقيق والتدقيق والتحري للروايات التي بلغتهم والبحث في الروايات التي لم تبلغهم وعلموا بها، لما وري عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه في قوله: "والله الذي لا إله

<sup>1</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب خروج النساء إلى المساجد، ح442، ص111.

<sup>2</sup> - يحيى بن شرف النووي. شرح النووي على صحيح مسلم، 4/126.

<sup>3</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب إثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم، ح107، ص24.

<sup>4</sup> - ينظر: أحمد بن محمد بن أبي بكر القسطلاني أبو العباس. إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، 1/102.

<sup>5</sup> - رواه البيهقي في شعب الإيمان، فصل في ترك التفسير بالظن، ح2082، 3/5383.



غيره، ما أنزلت سورة من كتاب الله إلا أنا أعلم أين نزلت، ولا أنزلت آية من كتاب الله ؛ إلا أنا أعلم فيمن أنزلت، ولو أعلم أحداً أعلم مني بكتاب الله تبلغه الإبل؛ لركبت إليه"<sup>1</sup>.

**الفرع الثالث: المراجعة والمطالبة بالدليل:** كان منهج التحقيق والتثبت في الأحكام منهجاً مقراً في المجتمع النبوي بعد وفاته ﷺ، حتى أنه إذا خفي على بعض العامة حكماً راجعوا الصحابة رضي الله عنهم في حكمه بكل حرية، وربما طالبوهم بالدليل، واعترضوا عليهم حتى تتبين لهم المسألة، لما روي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال النبي ﷺ: «لَعَنَ اللَّهُ الْوَأَشْمَاتِ وَالْمُوتَشِمَاتِ وَالْمُتَمَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ، الْمُعَيَّرَاتِ خَلْقَ اللَّهِ»، فَبَلَغَ ذَلِكَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي أَسَدٍ يُقَالُ لَهَا أُمُّ يَعْقُوبَ ، فَجَاءَتْ فَقَالَتْ: " إِنَّهُ بَلَغَنِي عَنْكَ أَنَّكَ لَعَنْتَ كَيْتَ وَكَيْتَ " ، فَقَالَ: " وَمَا لِي أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَمَنْ هُوَ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ فَقَالَتْ: " لَقَدْ قَرَأْتُ مَا بَيْنَ اللُّوْحَيْنِ فَمَا وَجَدْتُ فِيهِ مَا تَقُولُ " قَالَ: " لَعِنُ كُنْتُ قَرَأْتِيهِ لَقَدْ وَجَدْتِيهِ ، أَمَا قَرَأْتَ ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ (الحشر.7)، قَالَتْ: " بَلَى " ، قَالَ: " فَإِنَّهُ قَدْ نَهَى عَنْهُ " ، وحين ظهر لها الحق، راجعته بأن أهله يقومون بذلك، في قولها: " فَإِنِّي أَرَى أَهْلَكَ يَفْعَلُونَهُ " قَالَ: " فَادْهَبِي ، فَانْظُرِي ، فَادْهَبْتِ ، فَانْظُرْتِ ، فَلَمْ تَرِي مِنْ حَاجَتِهَا شَيْئًا ، فَقَالَ: " لَوْ كَانَتْ كَذَلِكَ مَا جَامَعْتَهَا "<sup>2</sup>. وفي هذه الرواية يؤكد الصحابة رضي الله عنهم امتثالهم أحكام الرسول ﷺ، وامتثال أهليهم لها.

إن التزام الصحابة رضي الله عنهم بأحكام الإسلام وأوامر الرسول ﷺ بعد إعلانهم الإسلام وتحقيق إيمانهم هو أمر طبيعي في العصر النبوي، وليس مرده لكونه من أهم أصول العقيدة فقط، بل كان التزامهم تعبيراً عن اقتدائهم بروح النبي ﷺ التي تكاملت فيها أبواب الخير، وسمت أخلاقها حتى صار رضاها أهم من رضاهم، وسعادتها أهم من سعادتهم، وطلبها فضلاً وليس أمراً، فيما قرره عن المولى عز وجل.

وكان هذا الالتزام دافعاً لحفظ كل ما ثبت عنه ﷺ من الوحي، سواء قرآناً أو سنة نبوية، فقاموا بحفظهما في الصدور والسطور والجوارح، وحفظ فهمهما الصحيح، مما فتح باب الاجتهاد والتعبير في هذا النطاق، فكانت نهضة العقل المسلم.

ومن خلال هذا المبحث أجد ما يلي:

- إن ارتباط الأحكام الفقهية بأصول العقيدة فتح باب حرية التعبير للمسلم بالاجتهاد العلمي، والسعي لكمال التعبد لله عز وجل، لأن في ذلك تحصيل الأجر العظيم، واجتناب الوزر.
- كان فهم الإسلام للفرد المسلم ليس كما فهمته التربية الحديثة فأقر الفوارق الفطرية والوظيفية بين الرجل والمرأة، فلم يكن النبي ﷺ يلقن النساء والرجال ثقافة واحدة؛ إذ لم يكن لهما أسلوب واحد في الحياة، لما

<sup>1</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب فضائل القرآن، باب القراء من أصحاب النبي ﷺ، ح 5002، ص 608.

<sup>2</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب تفسير القرآن، باب ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ ﴾ ، ح 4886، ص 590.

كان بينهما من الفروق الجسمية والعقلية التي ميز الله ﷻ بها أحدهما عن الآخر، كما ميز بين دوريهما الطبيعيين<sup>1</sup>.

- إن تأصيل منهج طلب العلم والتفقه في الدين في التربية الفقهية هو تعميق الفناعة الإيمانية لتحقيق الالتزام وتأصيل لاجتهاد المسلم في تعلم الأحكام والافتناع بها، وربطها بالجانب العملي التعبدي.
- شرعت كثير من الأحكام استجابة لوقائع حصلت في المجتمع النبوي تم طرح إشكالها للنبي ﷺ، فكانت إجابته عنها من خلال الوحي.
- كان التدرج ميزة هذا التشريع، لتقبله النفوس جميع الأحكام المقررة من المولى ﷻ بصدر رحب، خاصة تلك الأحكام التي قررت تحريم عادات الجاهلية التي استحكمت في النفوس.
- كان التشريع الإسلامي ناسخاً لبعض الأحكام استجابة لمنهج التدرج في تنزيل وتطبيق الأحكام.
- إن أهم ضابط لتأصيل حرية التعبير في التربية الفقهية هو حب الاقتداء الذي يسر الالتزام بالأحكام، كما فتح باب المراجعة والتثبت والاجتهاد في تطبيقها.

<sup>1</sup> - يوسف القرضاوي. الحلول المستوردة وكيف جنت على أمتنا، ص 125.

## المبحث الثالث: أصول حرية التعبير في فقه الأسرة المسلمة

المطلب الأول: حرية التعبير في اختيار الزوجين

المطلب الثاني: حرية التعبير داخل البيت النبوي

المطلب الثالث: أصول حرية التعبير عند الخلافات الزوجية

## المبحث الثالث: أصول حرية التعبير في فقه الأسرة المسلمة

إن مشروع الأسرة المسلمة هو أساس بناء المجتمع الإسلامي، ويتم بعقد زواج بين امرأة ورجل، ويكون أساسه السكينة والمودة وآداء الواجبات والحقوق بمسؤولية، وتكون رابطة أبدية. وقد تم تأصيله في الإسلام على بنين متين من الحوار والتشاور وحرية إبداء الرأي، بداية من التفكير في الزواج إلى تحقيقه، ويكون إبداء الرأي أيضاً أثناء التفكير في تسيير الشؤون الأسرية الداخلية والخارجة عنها، وعند التفكير في إنهاء الزواج. وقد أولى الإسلام عناية كبيرة بإقامة الأسرة المسلمة باعتبارها الخلية الأولى لبناء المجتمع، ومن ثمة تأسيس الجماعة المسلمة وتنظيمها وتسيير شؤونها تحت نظام سياسي.

### المطلب الأول: حرية التعبير في اختيار الزوجين

شرع الإسلام حرية اختيار الزوجين، واعتبره حقاً للرجل والمرأة على حد سواء، ويتم من جهة الرجل بتحديد المرأة واختيارها لتكون زوجته، وأما من جهة المرأة فيكون بمشاورتها وأخذ موافقتها، لأن الإسلام يسعى لتكوين أسرة باختيار الزوجين دون غصب لأحدهما على الزواج.

#### الفرع الأول: معيار اختيار الزوجين:

**1 - معيار اختيار الزوج زوجته:** شرع الإسلام حق الاختيار لكلا الزوجين، فالرجل يكون اختياره بتحديد المرأة التي تناسبه، والمرأة بإبداء رأيها بالموافقة عليه أو رفض طلبه. وقد خاطب النبي ﷺ المقبلين على الزواج بأن الدين أهم خصلة ومعيار يعتمد لاختيار الرجل زوجته، لما روي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، قال: «تنكح المرأة لأربع، لما لها، ولحسبها، ولجمالها، ولدينها؛ فاظفر بذات الدين تربت يداك»<sup>1</sup>، والحسب من حساب المناقب والتفاخر بها، وهو عدّ مآثر الآباء أيضاً، وله معنى آخر وهو عدّ ذوي قرابته<sup>2</sup>.

وفي هذا الحديث ذكر النبي ﷺ أن الناس يقصدون في النكاح هذه الخصال الأربع، وآخرها عندهم هي ذات الدين، فأرشد ﷺ للظفر بها، لأن صاحبها يستفيد من أخلاقها وبركتها، ويأمن المفسدة من جهتها<sup>3</sup>. وكان النبي ﷺ يعلم أصحابه بأنه لا اعتبار للكفاءة إلا في الدين، دون نظر للجانب المادي والهيئة، لما روي عن سهل ﷺ قال: "مر رجل على رسول الله ﷺ، فقال: «ما تقولون في هذا». قالوا: "حري إن خطب أن ينكح، وإن شفع أن يشفع، وإن قال أن يسمع". قال ثم سكت، فمر رجل من فقراء المسلمين،

<sup>1</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الرضاع، باب استحباب نكاح ذات الدين، ح 1466، ص 365.

<sup>2</sup> - عياض بن موسى. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 4/671.

<sup>3</sup> - يحيى بن شرف النووي. المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، 10/52.

فقال: «ما تقولون في هذا». قالوا: "حري إن خطب أن لا ينكح ، وإن شفع أن لا يشفع ، وإن قال أن لا يسمع"، فقال رسول الله ﷺ: «هذا خير من ملء الأرض مثل هذا»<sup>1</sup>.

إن هذا الحديث يجعل الدين أساس الكفاءة بين الزوجين، ويعتبر نكاح غير الكفاء ليس بمحرم، وإن كان فيه تقصير بالزوجة وأوليائها<sup>2</sup>.

وكان النبي ﷺ يوجه الخاطب للنظر لمخطوبته قبل إتمام عقد الزواج تتويجا لحسن اختياره والتأكد من موافقة النفس له، لما روي عن أبي هريرة ؓ: «أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ»، فقال له: «إني تزوجت امرأة من الأنصار»، فقال له النبي ﷺ: «هل نظرت إليها؟ فإن في عيون الأنصار شيئاً»، قال: «قد نظرت إليها»<sup>3</sup>.

**2 - معيار اختيار الزوجة زوجها:** خاطب النبي ﷺ النساء بقبول الخاطب صاحب الدين والخلق للزواج، لما روي عن أبي هريرة ؓ، قال النبي ﷺ: «إذا خطب إليكم من ترضون دينه وخلقه، فزوجوه؛ إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض»<sup>4</sup>. ويستفاد من الحديث أنه إذا طلب منكم مسلم أن تزوجوا امرأة، وكان منكم تستحسنون دينه وحسن المحاشرة؛ فزوجوه إياها؛ فإن لم تزوجوا من ترضون دينه وخلقه وترغبوا في مجرد الحسب والجمال أو المال يكون فساد عريض، وذلك لأنكم إن لم تزوجوها إلا من ذي مال أو جاه، ربما يبقى أكثر النساء بلا أزواج، وأكثر الرجال بلا نساء، فيكثر الافتتان بالزنا، وربما يلحق الأولياء عار فتهيج الفتن والفساد، ويترتب عليه قطع النسب، وقلة الصلاح والعفة<sup>5</sup>.

**الفرع الثاني: استثمار الثيب واستئذان البكر:** قرر النبي ﷺ طريقة اختيار المرأة زوجها، فالثيب تستأمر، حيث يصدر منها بالقول ما يُسمَّى: أمرًا، لأنه لا يلحقها من الخجل والانقباض ما يلحق البكر. فلا يُكتفى منها إلا بنطق يدل على مرادها، ويكون صريحًا؛ وأما البكر تُستأذن، ويقتضي أن يظهر رضاها وإذنها بأي وجه كان، من سكوت، أو غيره، ولا تُكَلَّفُ التُّطُقُ مراعاة لتمام صيانتها، وإبقاء حالة الاستحياء.

وقد استحَب علمنا أن يميز سكوت البكر ليكون معبراً عن موافقتها<sup>6</sup>، لما روي عن أبي هريرة ؓ: قال النبي ﷺ: «لا تنكح البكر حتى تُستأذن ، ولا الثيب حتى تُستأمر». فقيل: يا رسول الله كيف إذنها؟

<sup>1</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب الأكفاء في الدين، ح-5091، ص-617.

<sup>2</sup> - ينظر: ابن بطال. شرح صحيح البخاري، 183/7.

<sup>3</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب النكاح، باب ندب النظر إلى وجه المرأة وكفيها لمن يريد تزوجها، ح-1424، ص-350.

<sup>4</sup> - أخرجه الترمذي، أبواب النكاح، باب إذا جاءكم من ترضون دينه فزوجوه، ح-1084، ص-282 من طريق عبد الله بن مسلم بن هرمز عن محمد وسعيد ابني عبيد عن أبي حاتم المزني، وقال: "هذا حديث حسن غريب، و أبو حاتم المزني له صحبة، ولا نعرف له عن النبي ﷺ غير هذا الحديث" وأخرجه من هذا الطريق البيهقي في السنن الكبرى، كتاب النكاح ، باب الترغيب في التزويج من ذي الدين والخلق المرضي، ح-13259، 82/7، والترمذي، أبواب النكاح ، باب إذا جاءكم من ترضون دينه فزوجوه، ح-1085 ص-282 من طريق عبد الحميد بن سليمان عن ابن عجلان عن ابن وثيمة النصرى عن أبي هريرة ؓ وقال الترمذي: " حديث أبي هريرة قد خولف عبد الحميد بن سليمان في هذا الحديث ورواه الليث بن سعد عن ابن عجلان عن أبي هريرة عن النبي ﷺ مرسلًا، وقال: وقال محمد وحديث الليث أشبه ولم يعد حديث عبد الحميد محفوظًا" وابن ماجه في السنن، كتاب النكاح، باب الأكفاء، ح-1967، ص-458. والحديث له شواهد وهو صحيح.

<sup>5</sup> - ينظر: محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري . تحفة الأحمدي بشرح جامع الترمذي، 173/4.

<sup>6</sup> - ينظر: أحمد بن أبي حَفْصِ غَمَرٍ. المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، 143/12.

قال: «إذا سكتت»<sup>1</sup>، وفي رواية عن عائشة رضي الله عنها قالت: "يا رسول الله إن البكر تستحي"؟ قال: "رضاها صمتها"<sup>2</sup>.

**الفرع الثالث: حق اختيار المرأة زوجها والموافقة عليه:** قرر النبي ﷺ أن تأسيس الأسرة المسلمة يتم باختيار حر بين طرفين دون غضب لامرأة على زوج.

وقد رفعت شكاوى للنبي ﷺ في هذه المسألة، لما روي عن خنساء بنت خدام الأنصارية: "أن أباه زوجها وهي ثيب، فكرهت ذلك، فأنت رسول الله ﷺ فرد نكاحه"<sup>3</sup>. وفي رواية أخرى عن ابن عباس رضي الله عنهما: "أن جاريتة بكراً أتت النبي ﷺ فذكرت له أن أباه زوجها وهي كارهة، فخيرها النبي ﷺ"<sup>4</sup>، وفي هذا الحديث جاءت امرأة للنبي ﷺ تشتكي له أباه حين زوجها رجلاً وهي تكره الزواج منه، فخيرها النبي ﷺ بين البقاء معه أو فراقه. وفي تخيرها بين فراقه والبقاء معه، لم يعيب النبي ﷺ على زوجها أمراً، ولكن أراد أن يعلم الأمة الإسلامية أنه لا بد من مراعاة رأي المرأة وشعورها في هذه المسألة التي تُؤسس به كيانا أسرياً مستقلاً، لا دخل للآباء في إقضائه دون إذنها، ولا اعتبار لهم في ذلك.

وفي واقعة أخرى جاءت امرأة تشتكي أباه للنبي ﷺ لأنه غضبها على الزواج من ابن عمها، فيما روي عن ابن بريدة عن أبيه قال: جاءت فتاة إلى النبي ﷺ، فقالت: "إن أبي زوجني ابن أخيه ليرفع بي خسيسته، قال: "فجعل الأمر إليها"، فقالت: "قد أجزت ما صنع أبي، ولكن أردت أن تعلم النساء أن ليس إلى الآباء من الأمر شيء"<sup>5</sup>. وكان غرضه من غضبها على الزواج؛ ليرفع بها خسيسته، والخسيسة الفقر والحقارة والدناءة، ويحتمل في الحديث أن يكون المعنى راجعاً إلى أبيها، فهو يُريد أن يزيل حقارة نفسه ودناءة نتويج ابنته بائن أخيه العتي، لأن الأب فقير وابن أخيه غني مؤسر، كما يحتمل أن يكون العكس<sup>6</sup>. ومن مجموع هذه الروايات دلالة على تحريم إجبار الأب ابنته البكر على النكاح<sup>7</sup>.

<sup>1</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب ينكح الأب وغيره البكر والثيب إلا برضاها، ح 5136، ص 623.

<sup>2</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب ينكح الأب وغيره البكر والثيب إلا برضاها، ح 5137، ص 623.

<sup>3</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب إذا زوج ابنته فنكاحه مردود، ح 5138، ص 623.

<sup>4</sup> - أخرجه أبو داود في سننه، كتاب النكاح، باب في البكر يزوجه أبوها ولا يستأمرها، ح 2096، ص 388، والنسائي في السنن الكبرى، ح 5387، 284/3 من طريق حسين ابن محمد المروزي عن جرير بن حازم عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما، وأخرجه أبو داود في السنن في سننه، كتاب النكاح، باب في البكر يزوجه أبوها ولا يستأمرها، ح 2097، ص 388، من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، عن عكرمة عن النبي ﷺ مرسلاً ويشهد له حديث خنساء.

<sup>5</sup> - أخرجه النسائي في سننه، كتاب النكاح، باب البكر يزوجه أبوها وهي كارهة، ح 3266، ص 786، وابن ماجه في سنن، كتاب النكاح، باب من زوج ابنته وهي كارهة، ح 1874، ص 439 من طريق كهيمس، عن عبد الله بن بريدة، عن عائشة رضي الله عنها. ولكن عبد الله لم يسمع من عائشة، قال الحافظ ابن حجر: "صح له الترمذي حديثه عن عائشة في القول ليلة القدر من رواية: جعفر بن سليمان، بهذا الإسناد، ومقتضى ذلك أن يكون سمع منها، ولم أفق على قول أحد وصفه بالتدليس". ينظر: اتحاف المهرة، 17/5.

<sup>6</sup> - عبد الرحمن السيوطي. مصباح الزجاجة وإنجاح الحاجة لمحمد عبد الغني المجدي الحنفي (ت 1296 هـ) وشرح سنن ابن ماجه، قديمي كتب خانة، دط، دت ط، كراتشي، 135/1.

<sup>7</sup> - ينظر: شمس الحق آبادي. عون المعبود، 84/6.



الفرع الرابع: خطبة الرسول ﷺ للمرأة لرجل من أصحابه: كانت الصحابيات رضي الله عنهن أحسن النساء التزاماً بأوامر رسول الله ﷺ، فكان إذا خطبهن النبي ﷺ لأحد الصحابة رضي الله عنهم امتثلن أمره ورضين بذلك، لما فيه من الخير والبركة في زواجهن.

وكان قبل أن يعلمهن بأمر الزواج يطلب مشاورة أمهاتهن في ذلك، لما روي عن أبي بزة الأسلمي رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ: "رَوِّجْنِي ابْنَتَكَ". فَقَالَ: "نَعَمْ وَكَرَامَةً يَا رَسُولَ اللَّهِ وَنَعْمَ عَيْنِي". قَالَ: "إِنِّي لَسْتُ أُرِيدُهَا لِنَفْسِي". قَالَ: فَلَمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "جُلَيْبِ". فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَشَاوِرُ أُمَّهَا، فَأَتَى أُمَّهَا فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ ابْنَتَكَ. فَقَالَتْ: نَعَمْ. وَنَعْمَةُ عَيْنِي. فَقَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ يَخْطُبُهَا لِنَفْسِهِ إِنَّمَا يَخْطُبُهَا جُلَيْبِ. فَقَالَتْ: أَجُلَيْبِ ابْنِي؟ لَا. لَعَمْرُ اللَّهِ لَا نَزْوَجُهُ. فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ لِيَأْتِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَيُخْبِرُهُ بِمَا قَالَتْ أُمَّهَا، قَالَتِ الْجَارِيَةُ: مَنْ خَطَبَنِي إِلَيْكُمْ؟ فَأَخْبَرَتْهَا أُمَّهَا فَقَالَتْ: "أَتَرُدُّونَ عَلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمْرَهُ؟ اذْفَعُونِي؛ فَإِنَّهُ لَمْ يُضِيعْنِي. فَانْطَلَقَ أَبُوهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ: "شَأْنُكَ بِهَا"، فَزَوَّجَهَا جُلَيْبِيًّا...<sup>1</sup>، وفي الحديث تقرير المرأة أمر زواجها بعد علمها بشرف من توسط في خطبتها.

<sup>1</sup> - أخرجه ابن حبان في صحيحه، كتاب النكاح، ذكر ما يستحب للمرء عند التزويج أن يطلب الدين دون المال، ح 4035، 342/9 وأحمد في مسنده، مسند البصريين، ح 19784، 28/33 في حديث طويل. والبغوي في شرح السنة، ح 3997، 197/14 من طريق عفان بن مسلم، بهذا الإسناد. وقال: "إسناده صحيح على شرط مسلم"، ومصنف عبد الرزاق الصنعاني، كتاب النكاح، باب الأكفاء، ح 10333، 155/6 والبخاري في مسنده، مسند أبي ذر الغفاري، ح 6925، 320/13. وقال نور الدين الهيثمي. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ح 15978، 615/9 وقال: "رواه أحمد والبخاري إلا أنه قال: فكأنما حلت عن أبيها عقلاً، ورجال أحمد رجال الصحيح".

## المطلب الثاني: حرية التعبير داخل البيت النبوي

يعد إبداء الرأي بين الزوجين أساس الحياة الزوجية، وأساس تحقيق المودة بينهما، فالتشاور والنقاش بين الزوجين، والنقد الإيجابي الذي يكون غرضه إصلاح الخطأ لا الوقوف على الأخطاء والتشهير بها؛ هو أساس بناء الحياة الزوجية والتعاون بين الزوجين، وتحقيق المودة المقررة في القرآن الكريم، وحتى يكون النقد أمراً بالمعروف ونهياً عن المنكر، لا بد أن يكون لصاحبه قلب أنار الإيمان بصيرته، فعرف الحق وطالب امتثاله. وقد جعل الله عز وجل التعاون في طاعة الله بين الزوجين هو أساس الحياة الزوجية، وضرب النبي ﷺ أمثلة رائعة لتعاون الزوجين في الطاعات. لما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال النبي ﷺ: «رحم الله رجلاً قام من الليل فصلى، وأيقظ امرأته، فإن أبت نضح في وجهها الماء، ورحم الله امرأة قامت من الليل فصلت وأيقظت زوجها، فإن أبى نضحت في وجهه الماء»<sup>1</sup>، ولا يكون هذا الفعل غرضه الإساءة أو إغاضة طرف من الأطراف، وإنما هو أسلوب جميل لتمتين صلة الزوجية من خلال التواضع لبعضهما، والتعاون على طاعة الله ﷻ والقيام لدينه.

كما بلغ تواضع النبي ﷺ لزوجاته، وحسن معاشرتهم؛ مسابقتها لبعضهن في السفر، لما ثبت عنه رضي الله عنه أنه سابق أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وهو في سفر فسبقتها، ثم سابقتها أخرى فسبقتها فيما روي عن عائشة رضي الله عنها قالت: "خرجت مع رسول الله ﷺ في سفر، وأنا خفيفة اللحم، فنزلنا منزلاً، فقال لأصحابه: "تقدموا"، ثم قال لي: "تعال حتى أسابقك" فسابقني، فسبقتها، ثم خرجت معه في سفر آخر، وقد حملت اللحم فنزلنا منزلاً، فقال لأصحابه: "تقدموا". وقال لي: "تعال أسابقك"، فسابقني، فسبقتني، فقال: "هذه بتلك...".<sup>2</sup> وفي الحديث أن النبي ﷺ كان يلاعب زوجاته في الحضر وفي السفر.

ومن أهم شواهد حرية التعبير داخل البيت النبوي أذكر ما يلي:

**الفرع الأول: طلب أمهات المؤمنين من النبي ﷺ العدل في المحبة:** شكلت حرية التعبير مظهراً جلياً داخل بيت النبي ﷺ، حيث تمتعت زوجاته رضي الله عنهن بحرية إبداء الرأي والتعبير عما في صدورهن في كثير من المسائل، حتى أنهن طلبن منه رضي الله عنه أموراً غير مقدور عليها، وكان من بينها مطالبته رضي الله عنه بالمساواة في المحبة القلبية ظناً منهن أنه بإمكانه أن يحقق ذلك لكونه نبياً.

وكان سبب ذلك الطلب لشدة غيرته من حبه رضي الله عنه لأُم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، لما روي عن رضي الله عنها قالت: "أن نساء رسول الله ﷺ كن حزبين، فحزب فيه عائشة وحفصة وسودة، والحزب الآخر

<sup>1</sup> - أخرجه أبو داود في السنن، كتاب الصلاة، تفريع أبواب قيام الليل، ح 1308، ص 248 وصححه الألباني وابن ماجه في السنن، كتاب إقامة الصلاة والسنة، باب ما جاء فيمن أيقظ أهله من الليل، ح 1336، ص 314، والنسائي في السنن الكبرى، ح 1302 والحاكم في مستدركه، كتاب الوتر، باب التطوع، ح 1164، 453/1 وقال: "حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه" من طريقين عن يحيى بن سعيد القطان، عن ابن عجلان، عن القعقاع، عن أبي صالح عن أبي هريرة بهذا الإسناد وإسناده ثقات.

<sup>2</sup> - أخرجه أحمد في مسنده، مسند عائشة رضي الله عنها، ح 24119، 145/40 وأخرجه أبو داود في السنن، كتاب الجهاد، باب في السبق على الرجل، ح 2578، ص 482 وابن ماجه في السنن، كتاب النكاح، باب حسن المعاشرة، ح 1978، ص 460 من طريق هشام بن عمار عن سفيان بن عيينة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة ورواة الحديث ثقات وقد صححه الألباني بهذا الإسناد...

أم سلمة وسائر نساء رسول الله ﷺ، وكان المسلمون قد علموا حب رسول الله ﷺ عائشة رضي الله عنها، فإذا كانت عند أحدهم هدية يريد أن يهديها إلى رسول الله ﷺ، أخرها حتى إذا كان رسول الله ﷺ في بيت عائشة بعث صاحب الهدية إلى رسول الله ﷺ في بيت عائشة، فكلم حزب أم سلمة، فقلن لها: "كلمي رسول الله ﷺ يكلم الناس"، فيقول: "من أراد أن يهدي رسول الله ﷺ هدية فليهدا إليه حيث كان من بيوت نسائه، فكلمته أم سلمة بما قلن؛ فلم يقل لها شيئاً. فسألنها، فقالت: "ما قال لي شيئاً"، فقلن لها: "فكلميه"، قالت: "فكلمته حين دار إليها أيضاً، فلم يقل لها شيئاً" فسألنها، فقالت: "ما قال لي شيئاً" فقلن لها: "كلميه حتى يكلمك، فدار إليها فكلمته"، فقال لها: «لا تؤذيني في عائشة، فإن الوحي لم يأتي، وأنا في ثوب امرأة إلا عائشة». فقالت: "أتوب إلى الله من أذاك يا رسول الله"، ثم إنهن دعون فاطمة بنت رسول الله ﷺ فأرسلت إلى رسول الله ﷺ تقول: "إن نساءك ينشدنك الله العدل في بنت أبي بكر"، فكلمته فقال: «يا بنية ألا تحبين ما أحب». قالت: "بلى"، فرجعت إليهن فأخبرتهن، فقلن: "ارجعي إليه، فأبت أن ترجع، فأرسلن زينب بنت جحش، فأنته، فأغلظت" وقالت: "إن نساءك ينشدنك الله العدل في بنت ابن أبي قحافة، فرفعت صوتها حتى تناولت عائشة وهي قاعدة، فسبتها، حتى إن رسول الله ﷺ لينظر إلى عائشة هل تكلم، قال: "فتكلمت عائشة ترد على زينب حتى أسكتتها"، قالت: "فنظر النبي ﷺ إلى عائشة، وقال: «إنها بنت أبي بكر»<sup>1</sup>. ويستفاد من الحديث<sup>2</sup> ما يلي:

- المساواة بين الزوجات في الأفعال المقدور عليها؛ فلا يلزم الزوج التسوية بينهن في المحبة.

- ليس على الرجل حرج في إثارة بعض نسائه، وإنما يلزمه العدل في المبيت وإقامة النفقة والكسوة.

- تحري الناس أوقات المسرة لتسليم الهدايا للنبي ﷺ.

**الفرع الثاني: تساؤل المرأة عن قيمة مشاركتها في تسيير شؤون أسرتها:** لم تكن المرأة في المجتمع النبوي معفاة من المسؤوليات الاجتماعية؛ بل كانت مطالبة بالإكثار من أفعال الخير، وكانت تبحث عن تحديد واضح لقيمة ما تؤديه اتجاه زوجها وأبنائه اليتامى، وكان من شواهد المسؤولية عند نساء المجتمع النبوي، أنهن كن ينفقن على اليتامى في حجورهن، إذا كان الزوج فقيراً، لما روي عن زينب الثقفية امرأة عبد الله بن مسعود ﷺ قالت: "كنت في المسجد، فرأيت النبي ﷺ، فقال: «تصدقن ولو من حليكن»". وكانت زينب تنفق على عبد الله وأيتام في حجرها، فقالت لعبد الله: سل رسول الله ﷺ: "أيجزي عني أن أنفق عليك، وعلى أيتامي في حجري صدقة؟" فقال: سلي أنت رسول الله ﷺ، فانطلقت إلى النبي ﷺ، فوجدت امرأة من الأنصار على الباب حاجتها مثل حاجتي، فمر علينا بلال، فقلنا سل النبي ﷺ أيجزي عني أن أنفق على زوجي وأيتام لي في حجري؟ فدخل فسأله فقال: «من هما؟». قال: "زينب" قال: أي الزيانب؟ قال: "امرأة عبد الله"، قال: «نعم، لها أجران أجر القرابة، وأجر الصدقة»<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها، باب من أهدى إلى صاحبه وتحرى بعض نسائه، ح 2581، ص 297.

<sup>2</sup> - محمد بن يوسف الكرمانى. الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، 120/11.

<sup>3</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة، باب الزكاة على الأقارب، ح 1462، ص 167.

**2 - مراجعة زوجات النبي ﷺ وهجره:** كان النبي ﷺ يفسح المجال لزوجاته بإبداء رأيهن والإفصاح عما تحمله صدورهن، مخالفا ما هو شائع عند القرشيين، وكان يفتح لهن باب المراجعة، وهو باب المراددة في الكلام والمناظرة فيه<sup>1</sup>، وقد تمجره إحداهن اليوم حتى الليل، حتى بلغ ذلك نساء المجتمع النبوي فصرن يقتدين بفعلهن ذلك. وذات يوم راجعت زوج عمر بن الخطاب ﷺ الكلام؛ فغضب منها، فأعلمته أن زوجاته ﷺ يراجعنه القول، ويهجرنه، لما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال عمر بن الخطاب ﷺ: "كنا معشر قريش نغلب النساء، فلما قدمنا على الأنصار، إذا قوم تغلبهم نساؤهم، فطفق نساؤنا يأخذون من أدب نساء الأنصار، فصحبت على امرأتي فراجعتني، فأنكرت أن تراجعني... " قالت: " ولم تنكر أن أراجعك؟ فوالله إن أزواج النبي ﷺ ليراجعنه، وإن إحداهن لتمجره اليوم حتى الليل. فأفزعتني ذلك فقلت لها: "قد خاب من فعل ذلك منهن". ثم جمعت علي ثيابي، فنزلت فدخلت على حفصة فقلت لها: "أي حفصة، أتغضب إحدانك النبي ﷺ اليوم حتى الليل؟" قالت: "نعم"، فقلت: "قد خبت وخسرت، أفتأمنين أن يغضب الله لغضب رسول الله ﷺ فتهلكي؟ لا تستكثري النبي ﷺ، ولا تراجعيه في شيء ولا تمجره، وسليني ما بدا لك، ولا يغرنك إن كانت جارتك أوضأ منك، وأحب إلى النبي ﷺ، يريد عائشة"<sup>2</sup>.

وقد كانت لعائشة رضي الله عنها طريقتهما في هجره ﷺ، فكانت لا تمجر سوى اسمه ﷺ، لم كانا عليه من صفاء المحبة وحُسن العشرة<sup>3</sup>، لما روي عنها رضي الله عنها قالت: قال لي رسول الله ﷺ: «إني لأعلم إذا كنت عني راضية، وإذا كنت علي غضبي»، قالت: فمن أين تعرف ذلك؟ فقال: «أما إذا كنت عني راضية فإنك تقولين لا ورب محمد، وإذا كنت غضبي قلت، لا ورب إبراهيم». قالت: «أجل والله يا رسول الله، ما أهجر إلا اسمك»<sup>4</sup>. وفي الحديث أن مغاضبة عائشة النبي ﷺ هي من الغيرة المعفو عنها في كثير من الأحكام<sup>5</sup>.

**الفرع الثالث: اعتزال النبي ﷺ لنسائه وتخبيرهن:** يعد الخلاف بين الزوجين أمرا طبيعيا، فلا يمكن حله إلا بعد أن يتشاورا ويتناقشا ليحصل الوافق بينهما، غير أنه قد يصل الخلاف حد تهديد الحياة الزوجية بالنهاية. وقد وصل الخلاف في بيت النبوة حد اعتزال النبي ﷺ نساءه، وقد ذُكرت أسباب كثيرة في ذلك،

فمنها من قرر أن الأمر متعلق بمطلب لزوجاته ﷺ يتعلق بزيادة نفقتهن، ومنهم من قرر غير ذلك، لما روي عن جابر بن عبد الله ﷺ قال النبي ﷺ في حديث طويل: «هن حولي كما ترى يسألنني النفقة»، فقام أبو بكر إلى عائشة يجأ عنقها، فقام عمر إلى حفصة يجأ عنقها، كلاهما يقول: "تسألن رسول الله ﷺ ما ليس عنده"<sup>6</sup> وفي رواية أخرى أرجع السبب لما أفشته حفصة إلى عائشة رضي الله عنهما، لما روي عن عُمَرَ ﷺ فَقَالَ: "اعْتَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ أَزْوَاجَهُ، فَقُلْتُ: "خَابَتْ حَفْصَةُ وَخَسِرَتْ، قَدْ كُنْتُ أَظُنُّ هَذَا يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ،

<sup>1</sup> - ابن حجر. فتح الباري، 292/9.

<sup>2</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب موعظة الرجل ابنته لحال زوجها، ح 5191، ص 628.

<sup>3</sup> - ينظر: أحمد بن أبي حفص عُمَرَ. المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، 60/20.

<sup>4</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب غيرة النساء ووجدهن، ح 5228، ص 632.

<sup>5</sup> - ينظر: عياض بن موسى. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 446/7.

<sup>6</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطلاق، باب بيان أن تخيير امرأته لا يكون طلاقا، ح 1478، ص 371.

فَجَمَعْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي، فَصَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَشْرُوبَةً لَهُ فَاعْتَزَلَ فِيهَا، وَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ، فَإِذَا هِيَ تَبْكِي. فَقُلْتُ: مَا يُبْكِيكِ؟ أَمْ أَكُنْ حَدَرْتُكِ هَذَا؟ أَطْلَقُكَ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَتْ: "لَا أُذْرِي، هَا هُوَ ذَا مُعْتَزَلٌ فِي الْمَشْرُوبَةِ.. فَاعْتَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ نِسَاءَهُ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ الْحَدِيثِ حِينَ أَفْشَتْهُ حَفْصَةُ إِلَى عَائِشَةَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً وَكَانَ قَالَ مَا أَنَا بِدَاخِلٍ عَلَيْهِنَّ شَهْرًا مِنْ شِدَّةِ مَوْجِدَتِهِ عَلَيْهِنَّ حِينَ عَاتَبَهُ اللَّهُ، فَلَمَّا مَضَتْ تِسْعَ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ.. فَقَالَتْ: "ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى آيَةَ التَّخْيِيرِ فَبَدَأَ بِي أَوَّلَ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ فَاخْتَرْتُهُ، ثُمَّ خَيَّرَ نِسَاءَهُ كُلَّهُنَّ فَقُلْنَ مِثْلَ مَا قَالَتْ عَائِشَةُ"<sup>1</sup>، ويرجح الحافظ ابن حجر أن يكون مجموع هذه الأشياء كلها هو سبب اعتزالهن، وهذا هو اللائق بمكارم أخلاقه ﷺ، وسعة صدره، وكثرة صفحه، وأن ذلك لم يقع منه حتى تكرر موجهه منهن<sup>2</sup>.

واستمر الخلاف حتى نزلت آية التخيير، لما روي عن عائشة رضي الله عنها قالت: أن رسول الله ﷺ جاءها حين أمر الله أن يخير أزواجه فبدأ بي رسول الله ﷺ، فقال: «إني ذاكرك لأمرًا، فلا عليك أن لا تستعجلي حتى تستأمرني أبويك». وقد علم أن أبوي لم يكونا يأمراني بفراقه، ثم قال: «إن الله تعالى قال: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ﴾ (الأحزاب. 29-30) إلى تمام الآيتين، فقلت له: "ففي أي هذا أستأمر أبوي؟" فإني أريد الله ورسوله والدار الآخرة"<sup>3</sup>. وما يستفاد من قضية تخيير النبي ﷺ نساءه، ما يلي:

- تخيير النبي ﷺ عائشة رضي الله عنه، وعدم استعجالها في اتخاذ القرار وإعطائها مهلة لاستشارة والديها لما فيه مصلحتها<sup>4</sup>.

- إن بيت الرسول ﷺ لم يكن هادئًا وخاليًا من المشاكل، وذلك لأنه يجمع بين تسعة نسوة ذوات طباع مختلفة وبيئات مختلفة وأسر مختلفة ولأن النبي ﷺ فريد بأخلاقه، فريد بحكمته، فريد بقدرته وتحمله، فريد في صبره، وفريد في حلمه، وفريد في عدله، وفريد في عفوه، وفريد في عطائه، فريد في حسن معاشرته؛ استطاع أن يجمعهن في بيت الزوجية ويرضي كل واحدة منهن<sup>5</sup>.

<sup>1</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب موعظة الرجل انته لحال زوجها، ح 5191، ص 628.

<sup>2</sup> - ابن حجر. فتح الباري، 290/9.

<sup>3</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب تفسير القرآن، باب قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ إِنْ كُنْتُمْ تُرِيدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ﴾ (الأحزاب. 28)، ح 4785، ص 575.

<sup>4</sup> - أحمد بن محمد بن أبي بكر القسطلاني أبو العباس. إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، 295/7.

<sup>5</sup> - ينظر: موسى شاهين لاشين. فتح المنعم شرح صحيح مسلم، 85/6-88.



### المطلب الثالث: أصول حرية التعبير عند الخلافات الزوجية

أنصف الإسلام المرأة من عادات الجاهلية، فشرع لها أحكاماً أثناء إقدام الزوج على فراقها، ووضع حداً لذلك الظلم بتشريع الطلاق والخلع كحل أخير بعد الوصول إلى طريق مسدود في إصلاح الخلافات بين الزوجين، وبعد أن شجع الزوجان على اجتناب الخلاف وتضييق أسبابه. وكان تشريع الإسلام الطلاق والخلع لا يعني فراق الزوجين أبداً؛ بل ترك للزوج سبيل مراجعة زوجته إذا ارتضى الزوجان ذلك<sup>1</sup>.

**الفرع الأول: تحذير الإسلام الزوجين من الشقاق والتعدي في التعبير:** اعتبر الإسلام التفريق بين الزوجين من عمل الشيطان، وحذر الزوجين من الإقدام على الطلاق دون اعتبار للوجه الشرعي، لما فيه من الإضرار بالمرأة خاصة إذا كانت مريضة أو مستينناً حملها فيكون طلاقها ظلماً لعدم مراعاة لحالها<sup>2</sup>. وأرجع سبب خلاف الأزواج من عمل الشيطان، لأنه وراء كل تفريق بينهما، لما روي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، قال النبي ﷺ: «إن إبليس يضعُ عرشه على الماء، ثمَّ يبعثُ سراياه، فأدناهم منه منزلةً أعظمهم فتنةً؛ يجيءُ أحدهم فيقول: فعلتُ كذا وكذا، فيقول: نعم أنت ﷻ»، والحديث يثبت أن الطلاق طاعةٌ للشيطان<sup>3</sup>، كما أن هناك أسباب أخرى ظاهرة تزيد الخلاف، وتجعل الحياة الزوجية مستحيلة، ويكون الطلاق فيها حلاً واختياراً حتمياً للزوجين في الفراق وإنهاء الحياة الزوجية على الاستمرار في جحيمها.

وقد حذر الإسلام المرأة من التعدي في التعبير بطلب الطلاق المسبب لهدم أسرتها من غير سبب معتبر، وهددها بعقوبة أخروية تكون فيها الجنة حرام عليها يوم تلقى الله ﷻ، لما روي عن ثوبان رضي الله عنه قال النبي ﷺ: «أما امرأةٌ سألتُ زوجها طلاقاً في غير ما بأسٍ، فحرامٌ عليها رائحةُ الجنة»<sup>5</sup>.

<sup>1</sup> - محمد بن علي الشوكاني. نيل الأوطار، 315/6.

<sup>2</sup> - ابن القيم الجوزية. زاد المعاد في هدي خير العباد، 198/5.

<sup>3</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب تحريش الشيطان، ويعنه سراياه لفتنة الناس، ح 2813، ص 715.

<sup>4</sup> - ينظر: ابن القيم. إغاثة اللهفان، 280/1.

<sup>5</sup> - أخرجه أبو داود في السنن، كتاب الطلاق، باب في الخلع، ح 2226، ص 414 وابن ماجه في سننه، كتاب الطلاق، باب كراهية الخلع للمرأة، ح 2054، ص 477 من طريق محمد بن الفضل، عن حماد بن زيد، بهذا الإسناد عن أبي قلابة عن أبي أسماء عن ثوبان رضي الله عنه وأحمد في مسنده، باقي مسند الأنصار، ح 22433، 277/5 وقال محققه شعيب الأنطوط: " حديث صحيح ورجاله رجال الصحيح"، والترمذي في الجامع، أبواب الطلاق واللعان، باب ما جاء في المختلعات، ح 1187، ص 310 وقال: " هذا حديث حسن، ويُروى هذا الحديث عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، عن ثوبان، ورواه بعضهم، عن أيوب بهذا الإسناد ولم يرفعه " وابن حبان في صحيحه، كتاب النكاح، باب معاشر الزوجين، ح 4184، 490/9، وعلق عليه ابن بليان بقوله: " إسناد صحيح على شرط مسلم "والحاكم في المستدرک، كتاب الطلاق، ح 2809، 218/2 وقال: " هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه " وعلق عليه الذهبي بقوله: "على شرط البخاري ومسلم، وابن الجارود في المنتقى، ح 748، 68/2 وصححه أبو إسحاق الحويني في غوث المكذوب بتخريج منتقى ابن الجارود، والحديث صحيح.



الفرع الثاني: إنصاف الإسلام المرأة من تعدي الزوج بالظهار: كان الرجل في الجاهلية يعبث بكرامة المرأة كما يشاء، ويفارقها ويطلقها وقت ما يشاء، ويبقى له حق مراجعتها ولو بعد ألف مرة من طلاقها، وكانت عادات الجاهلية لا تلزم الزوج عند فراقه زوجته بمراعاة حقها؛ فلا قانون ولا تشريع يحميها. ومن أهم هذه الأشكال: الظهار والإيلاء.

فقد كَانَ الظَّهَارُ وَالْإِيْلَاءُ طَلَاقًا عَلَى عَهْدِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَوَقَّتَ اللَّهُ ﷻ فِي الْإِيْلَاءِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ، وَجَعَلَ فِي الظَّهَارِ الْكُفَّارَةَ<sup>1</sup>.

ويعد الظهار من التعدي بالقول على الزوجة، المسبب لتفريق أسرة وتشتيتها، وهو شكل من الأشكال الظالمة التي عمل الإسلام على إنصاف المرأة فيها، ورفع الظلم عنها بتشريع أحكام تضمن حقها في حياة زوجية كريمة.

إن نزول آيات الظهار هو إعلان عن زمن جديد لإنصاف المرأة وتغيير لأوضاع الجاهلية، حيث صار بإمكانها رفع شكاويها للنبي ﷺ، وصار صوتها مسموعا من فوق سبع السموات، حتى أن المولى ﷺ كان رده عن شكواها بقرآن يتلى إلى قيام الساعة، لما روي عن أبي العالية الرياحي قال: "كانت خولة بنت دليج تحت رجل من الأنصار، وكان سيء الخلق، ضرير البصر، فقيرا، وكانت في الجاهلية إذا أراد الرجل أن يفارق امرأته، قال لها: "أنت علي كظهر أمي"، فنازعته في بعض الشيء، فقال: "أنت علي كظهر أمي"، وكان له عيل أو عيلان، فلما سمعته يقول ما قال، احتملت صبياتها، وانطلقت تسعى إلى رسول الله ﷺ، فوافقته عند عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها في بيتها، وإذا عائشة تغسل شق رأس رسول الله ﷺ، فقامت عليه، ثم قالت: "يا رسول الله إن زوجي فقير، ضرير البصر سيء الخلق، وإني نازعته في شيء، فقال: "أنت علي كظهر أمي"، ولم يرد الطلاق، فرفع النبي ﷺ رأسه، فقال: "ما أعلم إلا قد حرمت عليه" وقال لها: "اتقي الله، فإنه ابن عمك" فما برح حتى نزل القرآن ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا﴾ (المجادلة: 1) إلى الفرض، فقال: «يُعْتَقُ رَقَبَةً»، قالت: "لا يَجِدُ"، قال: «فَيَصُومُ شَهْرَيْنِ مُتَابِعَيْنِ»، قالت: "يا رسول الله، إنه شيخ كبير ما به من صيام"، قال: "فَلْيُطْعِمِ سِتِينَ مَسْكِينًا" قالت: "ما عنده من شيء يتصدق به" قالت: "فَأَيَّ سَاعَتِيذٍ بَعَرَقَ مِنْ تَمْرٍ، قلتُ: يا رسول الله، فإني أُعِينُهُ بَعَرَقَ آخَرَ، قال: "قد أحسنت، اذهبي فأطعمي بها عنه ستين مسكينا، وارجعي إلى ابن عمك"<sup>2</sup>.

<sup>1</sup> - أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب الظهار، باب المظاهر الطي لا تلزمه الكفارة، ح 15247، 629/7 من رواية مقاتل بن حيان.

<sup>2</sup> - أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب الظهار، باب المظاهر الطي لا تلزمه الكفارة، ح 15033، 384/7 والحديث مرسل، كما روي وأخرج هـ أبو داود في سننه، كتاب الطلاق، باب في الظهار، ح 2214، ص 413 والطبراني في الكبير، ح 633، 247/24 والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب الظهار، باب سبب نزول الظهار، ح 15639، 302/2 وابن حبان في صحيحه، كتاب الطلاق، باب الظهار، باب سبب نزول الظهار، ح 15639، 302/2 وعلق عليه بن بلبان بقوله: "حديث صحيح رجاله كلهم ثقات"، وجميعهم من طريق ابن اسحاق عن معمر بن عبد الله بن حنظلة عن يوسف بن عبد الله بن سلام عن خولة بنت مالك بن ثعلبة والحديث صحيح لغيره،

**والظهار** هو قول الرجل لزوجته أنتِ عليّ كظهر أمي ، ويقع بكل لفظ يدل على تحريم الزوج زوجته إذا اقترن بنية، وتجب الكفارة على قائله<sup>1</sup>.

وهو قول زور، لقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْكُمْ مِنْ نِسَائِهِمْ مَا هُنَّ أُمَّهَاتُهُمْ إِنَّ أُمَّهَاتُهُمْ إِلَّا اللَّائِي وَلَدْنَهُمْ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنْكَرًا مِنَ الْقَوْلِ وَزُورًا وَإِنَّ اللَّهَ لَعَفُؤٌ غَفُورٌ﴾ (المجادلة:2).

أما كفارة الظهار فجاءت في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَا ذَلِكَ تُوعِظُونَ بِهِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَا فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا ذَلِكَ لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (المجادلة3-4) وكفارة الظهار من خلال الآية على الترتيب هي عتق رقبة، فإن لم يجد؛ يصوم شهرين متتابعين، فإن لم يستطع؛ فإطعام ستين مسكينا.

قال الشافعي: "المظاهر حرم امرأته بالظهار، فإذا أتت عليه مدة بعد القول بالظهار لم يحرمها بالطلاق الذي تحرم به، ولا بشيء يكون له مخرج من أن تحرم به، فقد وجبت عليه كفارة الظهار، كأنهم يذهبون إلى أنه أمسك ما حرم على نفسه أنه حلال، فقد عاد لما قاله مخالفة، فأحل ما حرم.. لا أعلم مخالفا في أن عليه كفارة الظهار، وإن لم يعد بتظاهر آخر"<sup>2</sup>.

**الفرع الثالث: تحديد وقت للإيلاء:** يعد الإيلاء شكلا آخر من أشكال ظلم المرأة، خاصة إذا لم يحدد بوقت. لقول عبد الله بن عباس رضي الله عنه قال: "كان أهل الجاهلية إذا طلب الرجل من امرأته شيئا؛ فأبت أن تعطيه؛ حلف أن لا يقربها السنة والستين والثلاث، فيدعها لا أبها ولا ذات بعل، فلما جاء الإسلام جعل الله ﷻ ذلك للمسلمين أربعة أشهر"<sup>3</sup>. لقوله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرْتِيصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (البقرة:226)، فشرعت الكفارة فيه. والإيلاء هو أن يحلف الرجل بالله أو باسم من أسمائه تعالى أن لا يطأ امرأته أو أن لا يجمعه وإياها فراش أو بيت واحد، سواء وُقَّتْ بساعة أو أكثر<sup>4</sup>.

قال الشافعي: "كانت الفرقة في الجاهلية بين الزوجين أسبابها ثلاثة أشياء، الطلاق، والظهار، والإيلاء، فنقل الله تعالى الإيلاء والظهار، عما كانا في الجاهلية من إيقاع الفرقة على الزوجة إلى ما استقر عليه حكمهما في الشرع، وبقي حكم الطلاق على ما كان عليه"<sup>5</sup>.

لأن إسناده ضعيف لجهالة معمر بن عبد الله بن حنظلة وقد صرح ابن إسحاق بالتحديث عند أحمد وابن حبان، ومع ذلك وقد حسنه الحافظ ابن حجر ينظر: فتح الباري، 9/ 433، وابن الترمذي في الجواهر النقي،

391/7 وله شواهد من رواية ابن عباس أخرجه الطبراني ح11689، 11/265. والحديث حسن بمجموع طرقه.

<sup>1</sup> - ابن حجر . فتح الباري، 9/433.

<sup>2</sup> - أحمد بن الحسين البيهقي . السنن الكبرى، 7/384.

<sup>3</sup> - ينظر: منصور بن يونس البيهوتي. دقائق أولي النهى لشرح منتهى الإرادات، عالم الكتب، ط1: 1414هـ - 1993م، بيروت - لبنان، 3/155.

<sup>4</sup> - ينظر: علي بن حزم . المحلى لابن حزم، 10/42.

<sup>5</sup> - علي بن محمد بن محمد، أبو الحسيني الماوردي (ت: 450هـ). الحاوي في فقه الشافعي ، دار الكتب العلمية ، ط1: 1414هـ - 1994م، 10/337.

أنصف الإسلام المرأة بإعطائها حقوقها الزوجية جميعاً، ولم يترك لظالمها الفرصة في التعدي عليها بطريق الجاهلية، ولذلك شرع عدة تشريعات حماية لها.

**الفرع الرابع: تقرير الإسلام الجمع بين الزوجين حال خلافهما:** كان النبي ﷺ يحذر الرجال من بغض النساء كلياً، ويوجههم للنظر إلى الجوانب الإيجابية لأنها قد تغطي تلك الجوانب السلبية، لما روي عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: « لا يفرك مؤمن مؤمنة ، إن كره منها خلقا ، رضي منها آخر ، أو قال غيره»<sup>1</sup> ، أشار الحديث أن بغض الرجال للنساء ليس كبغض النساء للرجال، ووجه الرجل للنظر في إيجابيات المرأة، فإن كره منها خلقاً؛ رضي عن آخر<sup>2</sup> ، ومعناه لا ينبغي أن يبغض الزوج زوجته بغضاً شديداً يؤدي إلى ظلمها وتركها ، لأنها لا تخلو من خير، فإن رأى شراً منها؛ ليذكر ما فيها من خير، ليحارب البغض الذي داخله<sup>3</sup>.

شرع الإسلام منهج الإصلاح بين الزوجين عند حصول الخلاف، فلا يتم إنهاء العلاقة الزوجية بالطلاق إلا بعد إتباع منهج الإسلام في الإصلاح، خاصة إذا كان من جانب المرأة وأدى إلى نشوزها، فشرع للزوج إصلاح زوجته بنفسه من خلال وعظتها وهجرها، وقد يلجأ في بعض الأحيان لدرجة تعنيفها، دون الضرب المبرح.

كما شرع الإسلام للإصلاح بين الزوجين تدخل أطراف خارجية تكون نيتها لم شمل الأسرة، وتوعية كلا الزوجين بما سيقدمان عليه، وذلك في قوله تعالى: ﴿وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْعُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعُثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا﴾ (النساء 34-35).

**الفرع الخامس: تقرير الإسلام حق المراجعة في حال الطلاق والمشاورة في رضاعة الأولاد:** ترجع أسباب الطلاق إلى عدم تقدير أحد الزوجين أو كليهما للآخر، أو عدم قيامهما بدورهما على أكمل وجه اتجاه هذه الأسرة.

ويعد الطلاق أو الخلع نتيجة كبرى لفشل جميع سبل الإصلاح أو استحالة استمرار أحد الطرفين في ظل إضرار الطرف الآخر. و يكون الطلاق من طرف الرجل بجل قيد النكاح أو بعضه<sup>4</sup> وحل بعض قيد النكاح؛ إذا طلقها طليقة واحدة، فيكون بإمكانه مراجعتها قبل العدة، أما إذا كانت المراجعة بعدها فإنها تتم بعقد جديد.

وقد راعى الإسلام حال المرأة حين طلاقها فلا تكون في حال مرض ولا تكون حاملاً، واعتبر طلاق المرأة المريضة في حيضها أو حملها طلاقاً بدعياً مخالفاً لسنة النبي ﷺ، لما روي عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: "أنه

<sup>1</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الرضاع، باب الوصية بالنساء، ح1469، ص367.

<sup>2</sup> - يحيى بن شرف النووي. شرح صحيح النووي، 58/10.

<sup>3</sup> - ينظر: موسى شاهين لاشين. فتح المنعم شرح صحيح مسلم، 46/6.

<sup>4</sup> - ينظر: إبراهيم بن محمد بن مفلح. المبدع في شرح المقنع، دار الكتب العلمية، ط 1: 1418 هـ - 1997 م، بيروت - لبنان، 292/6.

طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ لِيَمْسِكْهَا حَتَّى تَطْهَرَ، ثُمَّ تَحِيضَ، ثُمَّ تَطْهَرَ، ثُمَّ إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ بَعْدُ، وَإِنْ شَاءَ طَلَّقَ قَبْلَ أَنْ يَمَسَّ؛ فَتِلْكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ أَنْ تُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ»<sup>1</sup>.

كما قرر الإسلام مشاوراة الوالدين في رضاعة الأولاد، ولو كانا في حال انفصال، ولم يلزم أحد الطرفين بأمر إرضاعه، لقوله تعالى: ﴿لَا تُكَلِّفُ نَفْسٌ إِلَّا أَوْسَعَهَا وَلَا نَضَارَ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَالِدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ (البقرة: 233).

**الفرع السادس: تقرير الإسلام حق المرأة في الخلع:** الخلع هو فرقة بين الزوجين بألفاظٍ مخصوصةٍ على عَوْضٍ يُدْفَعُ لِلرَّجُلِ<sup>2</sup>. وقد أباح الإسلام للمرأة فراق زوجها بطريقة الخلع، وذلك بأن تغدي نفسها بما أخذته منه باسم الزواج ليوافق على فك عقد النكاح. لقوله تعالى: ﴿وَلَا يَجِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا بِمَا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ (البقرة: 229) فإذا المرأة خافت أن تعصي الله ﷻ في أمر زوجها لبغضها إياه، وخاف الزوج أن يعتدي عليها لامتناعها عن طاعته، جاز له أن يأخذ منها الفدية إذا طلبت الزوجة فراقه<sup>3</sup>. وذلك لما روي عن ابن عباس ؓ قال: "إن امرأة ثابت بن قيس أتت النبي ﷺ، فقالت: "يا رسول الله ثابت بن قيس، ما أعتب عليه في طلق ولا دين؛ ولكني أكره الكفر في الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: «أتردين عليه حديثه؟» فقالت: "نعم". قال رسول الله ﷺ: «إقبل الحديقة، وطلقها تطليقة»<sup>4</sup>.

**الفرع السابع: تشريع أحكام القذف:** شرع الإسلام أحكاماً وحدوداً لحماية التعرض لسمعة المسلم وحماية للجانب المعنوي له، فشرع لذلك حرمة التعدي على شرف المحصنين والمحصنات، وحرمة انتهاك شرف باقي النساء والرجال إلا وفق ما حدده الشرع، وشرع حد القذف لدفع ضرر القيل والقال إلا بالطريق الشرعي في أعراض الناس. والقذف هو الرمي بالزنى<sup>5</sup>، ويجب حده في وجهين: أن يرميه بالزنى، وأن ينفي الحمل إن ثبت من نسبه<sup>6</sup>، ولا يرفع عنه الحد إلا بشهادة محققة من أربع، لقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا﴾ (النور: 4-5) وحتى لا ينتهك شرف المحصنات من النساء كما انتهك شرف أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وبرأها الله ﷻ من عنده. والقذف من كبائر الذنوب، وقد جعل الله حده ثمانين جلدة ثابتة في القرآن

<sup>1</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الطلاق، باب قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ﴾ (الطلاق: 1)، ح 5251، ص 635.

<sup>2</sup> - يحيى بن شرف النووي. روضة الطالبين، 374/7.

<sup>3</sup> - ينظر: زاد الميسر في علم التفسير، 1/ 265.

<sup>4</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الطلاق، باب الخلع وكيف الطلاق، ح 5273، ص 638.

<sup>5</sup> - إبراهيم بن سالم بن ضويان. منار السبيل في شرح الدليل، ت: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، ط 7: 1409 هـ - 1989 م،

372/2.

<sup>6</sup> - المصدر السابق نفسه، 374/2.

الكريم لا تتغير، ولا تبدل والدليل على ذلك، قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعُنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (النور.23) ولقول النبي ﷺ: «اجتنبوا السبع موبقات» قالوا: وما هن يا رسول الله؟ قال: الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات»<sup>1</sup>.

ويندرج في ذلك كل قول أو اتهام بالزنا، فإذا قال رجل لآخر: "يا ولد الزنا"، فقد نفى نسبه مطلقاً، ولزمه حد القذف<sup>2</sup>، لأن هذا لفظ صريح بالقذف.

**الفرع الثامن: تشريع اللعان:** في حال شهادة الزوج عن زنا زوجته وحده يكون اللعان بينهما. وهو شهادات مؤكدات بأيمان من الجانبين مقرونة باللعن، والغضب قائمة مقام حد القذف في حقه إن كانت الزوجة محصنة أو قائمة مقام التعزير؛ إن لم تكن محصنة، وقائمة مقام حد الزنا في جانب الزوجة<sup>3</sup>. لقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ أَرْوَاحَهُمْ وَمَنْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ وَالْحَامِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ وَيَدْرَأُ عَنْهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ وَالْحَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ (النور 6-9).

وكانت قصة تشريعه، لما روي عن عويمر العجلاني جاء إلى عاصم بن عدي الأنصاري، فقال له: "يا عاصم، رأيت رجلاً وجد مع امرأته رجلاً، أيقنله فتقتلونه؟ أم كيف يفعل؟ هل لي يا عاصم عن ذلك رسول الله ﷺ، فسأل عاصم رسول الله ﷺ عن ذلك، فكره رسول الله ﷺ المسائل وعابها، حتى كبر على عاصم ما سمع من رسول الله ﷺ، فلما رجع عاصم إلى أهله جاءه عويمر: فقال يا عاصم ماذا قال رسول الله ﷺ؟ فقال لعويمر: "لم تأتيني بخير، قد كره رسول الله ﷺ المسألة التي سألته عنها، فقال عويمر: "والله لا أنتهي حتى أسأله عنها". فقال رسول الله ﷺ: «قد أنزل الله فيك وفي صاحبك، فأذهب فأنت بها»، قال سهل: "فتلاعنا وأنا مع الناس عند رسول الله ﷺ، فلما فرغا من تلاعنهما، قال عويمر: "كذبت عليها يا رسول الله إن أمسكتها، فطلقها ثلاثاً، قبل أن يأمره رسول الله ﷺ، وقال ابن شهاب: "فكانت سنة المتلاعنين"<sup>4</sup>. ويكون اللعان بحكم قاضي، ليخرج بهذا القيد لعان كل من الزوج والزوجة إذا حدث بدون ذلك، لأنه لا يعد لعاناً شرعياً<sup>5</sup>. ويتم بخمس شهادات كل من الزوجين أمام الحاكم مؤكدات بالأيمان مقرونة باللعن في شهادة الزوج وبالغضب في شهادة الزوجة. ولا صدق بعد اللعان، لما روي عن سعيد بن جبير قال: «قلت لابن عمر: رجل قذف زوجته، فقال: "فرق النبي ﷺ بين أخوي بني العجلاني، وقال: «الله يعلم أن أحدكما لكاذب، فهل منكما

<sup>1</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الوصايا، باب قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ (النساء.10)، ح2788، ص327.

<sup>2</sup> - سليمان بن خلف (أبو الوليد الباجي). المنتقى شرح الموطأ، مطبعة السعادة، ط1: 1332هـ، مصر، 152/7.

<sup>3</sup> - ينظر: محمد السفاريني أبو العون. كشف اللثام شرح عمدة الأحكام، ت: نور الدين طالب، ط1: 1428هـ - 2007م، سوريا، 521/5.

<sup>4</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الطلاق، باب اللعان ومن طلق بعد اللعان، ح5308، ص641.

<sup>5</sup> - ينظر: يحيى بن زكريا النووي. روضة الطالبين، 388/9.



تائب؟ فأبى وقال: "الله يعلم أن أحدكما كاذب فهل منكما تائب؟ فأبى فقال: "الله يعلم أن أحدكما لكاذب، فهل منكما تائب؟" فأبى الفراق بينهما... قال الرجل: "مالي، قال: "لا مال له، إن كنت صادقاً فقد دخلت بها، وإن كنت كاذباً، فهو أبعد منك"<sup>1</sup>.

**الفرع التاسع: تطهير المجتمع الإسلامي بتشريع حد الزنا:** شرع الإسلام حد الزنا إعلاناً منه عن تحريم الخيانة الزوجية في المجتمع المسلم، وتطهيراً للأسرة المسلمة وتطهيراً لأصولها، فإذا ثبتت الزنا، كان الحد لكل متعد على أحكام الشارع بحسب ما قرره المولى عز وجل: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (النور.2). وأما المحصن فحده الرجم، ويكون إثباتها بشهادة أربع عدول، لما روي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه: "أن رجلاً من أسلم أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فحدثه أنه قد زنى، فشهد على نفسه أربع شهادات، فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم، فرجم وكان قد أحصن"<sup>2</sup>.

ومن خلال هذا المبحث تبين لي ما يلي:

- شرع الإسلام حرية اختيار الزوجين، معتبراً إياها حقاً للرجل والمرأة على حد سواء، ومحددات الدين والتقوى وحسن المعاشرة كمتيار أساسي في اختيار كليهما.
- حدد الإسلام طريقة إعلام المرأة، فكان الاستئثار للثيب لما سبق لها من الزواج، والاستئذان للبركر حفاظاً على حيائها.
- حرم الإسلام غضب المرأة على الزوج دون مراعاة حقها في الموافقة على زواجها، واعتبر ذلك زواجا غير صحيح بإمكانها فسخه في أي وقت.
- كانت المرأة تقبل كل مخاطب من جهة النبي صلى الله عليه وسلم ابتغاء البركة.
- كانت نساء النبي صلى الله عليه وسلم يبدن آراءهن، ويعبرن عما في صدورهن في كثير من المسائل، وقد طلبن منه أمورا غير مقدور عليها كالمساواة في المحبة، وكن يراجعنه الكلام، ووصل الخلاف في بيت النبوة حد اعتزال النبي صلى الله عليه وسلم نساءه، فخيرهن بين البقاء معه أو فراقه.
- كانت للمرأة في المجتمع النبوي مسؤوليات عديدة اجتماعية ودينية حددها الإسلام في تشريعه.
- أنصف الإسلام المرأة وألغى عادات الجاهلية التي تضر بها عند فراقها، واستمع لشكاويها النبي صلى الله عليه وسلم، وكان الرد عليها قرآناً من المولى صلى الله عليه وسلم، فشرعت في ذلك كفارة للظهار، ووقت الإيلاء وكفارته، وأحكام الطلاق، والخلع.

<sup>1</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الطلاق، باب صدق الملاعة، ح 5311، ص 642.

<sup>2</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحدود، باب رجم المحصن، ح 6814، ص 792.



- إن الإسلام حين شرع الطلاق اعتبره حلاً أخيراً بعد الوصول إلى طريق مسدود في إصلاح الخلافات بين الزوجين، وبعد أن شجع الزوجين على اجتناب الخلاف وتضييق أسبابه، وحذر من شقاق الزوجين، وحذر المرأة من طلب الطلاق لغير سبب معتبر، وشرع للزوج حق مراجعة زوجته.
- إن الإسلام شرع أحكاماً فقهية لتقرير إنهاء العلاقة الزوجية بالخلع، محذراً المرأة من عقوبة أخروية، بطلب الطلاق دونما سبب، كما شرع اللعان إنصافاً للمرأة من تهمة الزنا.
- إن تأصيل حرية التعبير في أحكام الأسرة المسلمة هو تأصيل لقيمها في المجتمع الإسلامي، وتأصيل لقيمها في تأسيس النظام الإسلامي.
- إن تشريع الإسلام حد القذف والزنا كان لتطهير لسان المسلم من أعراض الناس، وتطهيراً للأسرة المسلمة من الخيانة الزوجية.

## المبحث الرابع: تأصيل حرية التعبير في التربية السياسية النبوية

المطلب الأول: عوامل تأصيل القيم السياسية وعلاقتها بحرية التعبير

المطلب الثاني: تأصيل الإسلام قيمة الفرد

المطلب الثالث: تأصيل مفهوم المسؤولية ودور القيادة

المطلب الرابع: مبايعة الرسول ﷺ وعلاقتها بترسيخ الطاعة السياسية

المطلب الخامس: تأصيل طاعة أولي الأمر في القرآن الكريم والسنة النبوية

## المبحث الرابع: تأصيل حرية التعبير في التربية السياسية النبوية

نظم الإسلام دولة الرسول ﷺ بتربية العقيدة في النفوس، فصاغ اعتقاد المسلم وإيمانه وبقينه بالله، ثم تربية تشريعية فقهية، نظم من خلالها العلاقات الأربعة للتواصل الإنساني، وأصل نظاما للعبادات والمعاملات والعقوبات والأحكام السلطانية بتشريعات الفقه الإسلامي بأقسامه الأربعة: قسم العبادات، وقسم المعاملات، وقسم العقوبات، وقسم الأحكام السلطانية، فأقام النظام الإسلامي وأدار شؤون الأمة وفق هذا التشريع. وقد ارتبطت التربية السياسية بالتربية الفقهية باعتبار أن الأحكام السلطانية تعد قسما من أقسام الفقه الإسلامي، فكان الالتزام بالتشريع الإسلامي كنظام لحياة المسلمين، ونظام لمجتمعهم تأصيلا لقيم السياسة الشرعية.

وتعد كثير من قيم الإسلام السياسية بمثابة قيم راسخة في العقيدة والأخلاق، وقيما مثبتة لحقيقة الإيمان في القلوب، أصلها الإسلام في بدايات الدعوة إليه، وقد ارتبطت هذه القيم بقناعة المسلم لدرجة اعتقادها، ولم تفرض على المسلم بالإكراه والغضب لا قانون احترام النظام العام الإسلامي، ولا فرض أحكام التشريع؛ بل تأصلت في اعتقاد الفرد وضميره، وترسخت عند الفرد قبل الجماعة بالممارسة.

### المطلب الأول: عوامل تأصيل القيم السياسية وعلاقتها بحرية التعبير

تعتبر القيم السياسية للمجتمعات لا قيمة لها إذا لم تُترجم إلى واقع في سلوكيات الأفراد والجماعات، ولم تُشكل مظهرا عاما لقيم الدولة، ولم تُشرع في شكل أحكام قابلة للتطبيق لتضمن استمرارها، وإذا لم تكتنفها عقوبات رادعة عند الإخلال بها على مستوى الفرد والجماعة. وقد اعتمد الإسلام أسلوبه في ترسيخ هذه القيم من خلال ربطها بأحكام العقيدة في وقت مبكر من الدعوة إلى الإسلام، وأسهم ذلك بترسيخها في ضمير الفرد والجماعة قبل تأسيس دولة الإسلام. وقد أحيطت بعوامل أخرى ساهمت في ترسيخها لإقامة النظام الإسلامي في وقت مبكر، ومن أهم هذه العوامل أذكر أهمها فيما يلي:

**الفرع الأول: تعدد مسؤوليات النبي ﷺ وتداخلها:** كان النظام الإسلامي في عهده ﷺ أكثر تماسكا، بسبب تعدد أدوار النبي ﷺ لتنظيم المجتمع النبوي، فبحانب مسؤولية النبوة والدعوة إلى الله وصياغة اعتقاد المسلم، وتصحيحه لأخطاء الاعتقاد كسلطة دينية؛ كان مسؤولا عن السلطة التشريعية والعلمية، حيث جمع بين مسؤولية تشريع الأحكام بتوجيه ربابي، ومسؤولية التربية والتعليم والإفتاء، والوقوف على التطبيق السليم لأحكام التشريع التعبدية أو غيرها.

كما كان مسؤولاً عن السلطة السياسية بعد أن صار حاكماً على دولة المدينة، ومشرعاً يقوم على تطبيق الأحكام، وقاضياً ومديراً لشؤون المجتمع النبوي، وقائداً منظمًا للجيش الإسلامي، ومقرراً لمواعيد إرسال السرايا والحروب، ومنظماً لعلاقة الدولة الإسلامية بغيرها من الدول.

ويُعدّ اجتماع هذه المسؤوليات الكبرى في شخص النبي ﷺ تحدياً كبيراً، لم يُعرف مثله في تاريخ الإنسانية جمعاء، وخاصة بعد أن كان مثالاً أسمى، ونموذجاً يُقتدى به في جميع هذه المسؤوليات.

وقد كان من ثمار تعدد مسؤولياته ﷺ تحقيق وحدة المجتمع النبوي تحت نظامه السياسي، بسبب ضيق مساحة الخلافات بين سلطة التشريع والقضاء والتنفيذ بعد توليه جميع هذه المسؤوليات.

**الفرع الثاني: تأصيل قيم عقيدة المسلم:** كان تأصيل كثير من القيم في العقيدة الإسلامية عاملاً من عوامل تأصيل القيم السياسية للنظام الإسلامي، وذلك لتعلقها بمفهوم الوحدة وحرية الاعتقاد، ومن أهم هذه القيم أذكر ما يلي:

**1 - وحدة الصف الإسلامي:** تعتبر الدعوة إلى التوحيد ونفي الشرك ونفي تعدد الآلهة، وتوجيه العبادة لإله واحد لا شريك له، هي أيضاً دعوة للحرية والتحرر بنفي استعباد الآخرين للإنسان وتوجيهها لله ﷻ، وتحرره من الظلم، والجبروت، والعبودية الزائفة.

وقد ساهمت دعوة الإسلام في جمع شمل أقوام لعبادة إله واحد، لما روي عن ابن عباسٍ قال: "لَمَّا بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ إِلَى نَحْوِ أَهْلِ الْيَمَنِ ، قَالَ لَهُ : «إِنَّكَ تَقْدُمُ عَلَى قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَى أَنْ يُوَحِّدُوا اللَّهَ تَعَالَى ، فَإِذَا عَرَفُوا ذَلِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ حَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيَاتِهِمْ ..»<sup>1</sup> وهذه الدعوة النبوية جمعت أقواماً على دين واحد قبل بيان تشريعه، وكانت عاملاً مساعداً لتشكيل وحدة الصف الإسلامي بالتفافه حول عقيدة واحدة، فشكّلوا أمة واحدة.

**2 - الحرية:** تعد الدعوة إلى الإسلام إيذاناً بعهد جديد يمكن الفرد من الحوار دون إقصاء، والمشاركة في أعمال الخير لنفسه ولغيره، وحتى إمكانية المشاركة في القيادة والنقد لسلوكات القادة والأفراد والجماعات، بالنصيحة، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ودعوة للتحرر القلبي من التعلق بغير الله ودعوة للاقتداء برسوله، وحبه فيه، وتحرر الفكر الإنساني من الجمود الذي فرض عليه بسبب استعباد الآخرين، وتحرره من تقاليد عبادة الآباء والأجداد، وتحرر اعتقاده بالإيمان بالله دون إكراه، وبداية توجيهه للاعتقاد الصحيح بالدليل والإقناع والحوار، وتنظيماً جديداً للعلاقات الإنسانية الاجتماعية والاقتصادية والسياسية من الظلم في الحياة الدنيا.

<sup>1</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التوحيد، باب ما جاء في دعاء النبي ﷺ أمته إلى توحيد الله تبارك وتعالى، ح7372، ص856.

وتعد الحرية أساس جميع التصرفات في الإسلام، ذلك أن الاختيار الحر شرط لكل تصرف. يقول الإمام محمد الطاهر بن عاشور: " ولولا اعتبار حرية الأقوال؛ لما كانت الإقرارات والعقود والالتزامات وصيغ الطلاق، والوصايا مؤثرة آثارها، ولذلك يسلب عنها التأثير متى تحقق أنها صدرت في حالة الإكراه<sup>1</sup>.

**3 - العدل والمساواة ونفي الظلم:** جاء الإسلام ليرفع عن الإنسان الظلم بجميع أشكاله ويعتبره ظلمات في الدنيا والآخرة، لما روي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: « اتقوا الظلم، فإن الظلم ظلمات يوم القيامة<sup>2</sup> ». والظلم يشتمل معصيتين: أخذ مال العَيْر بِعَيْرِ حق، ومبارزة الأمر بِالْعَدْلِ بالمخالفة، وَهَذِهِ أدهى، لِأَنَّهُ لَا يَكَاد يَقَعُ الظُّلْمُ إِلَّا لِلضَّعِيفِ الَّذِي لَا نَاصِرَ لَهُ غير الله، وينشأ من ظلمة القلب، لِأَنَّهُ لَوْ استنار بنور الهدى لنظر في العواقب<sup>3</sup>.

وقد بيّن المولى عز وجل للعباد أنه العدل في كل شأنه، ولذلك حرم الظلم على نفسه وعلى الناس، لما روي عن أبي ذر رضي الله عنه، قال النبي صلى الله عليه وسلم فيما روى عن الله تبارك وتعالى: «يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا<sup>4</sup>»، وتحريم الظلم في الإسلام يكون بداية بتحريمه على النفس وتحريم حملها على المشقة في أداء العبادات، كعدم مراعاة حقها في النوم والأكل والراحة، وتحريمه بين الناس في الأقوال والأفعال.

إن الدعوة للعدل والمساواة كان تأصيلها منذ بدايات الدعوة إلى الإسلام في اعتقاد المسلم، لما روي عن عبد الله بن عمرو قال النبي صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ الْمُقْسِطِينَ عِنْدَ اللَّهِ عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ، عَن يَمِينِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ، وَكَلَّمَا يَدِيهِ يَمِينٌ؛ الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلَوْا<sup>5</sup>»، فللعادل هو الذي يتبع أمر الله بوضع كل شيء في موضعه من غير إفراط ولا تفريط، وقدمه في الذكر لعموم النفع به<sup>6</sup>.

**الفرع الثالث: تأصيل القيم السياسية في أخلاق المسلم:** يعد ترسيخ القيم الأخلاقية في الإسلام داعماً لتأصيل القيم السياسية، فترسيخ حفظ الأمانة والصدق في الأقوال والأفعال والإخلاص في آدائها تعد من جوهر رسالة الإسلام، وأساس دعوته، وأساساً للقيام بأي عمل أو تقلد أي المسؤولية في الإسلام. وكان تشريع الإحسان، والإتقان في الشريعة الإسلامية محفزاً للمسلم ليسعى لتحقيق الكمال الإنساني في كل مجالات الحياة، ووسيلة لتركية نفسه لأعلى الدرجات، فبعد أن أوجبت الشريعة فرائض فردية وجماعية، كالصلاة والزكاة؛ فتحت باب الإحسان فيها بسن النوافل بجميع أنواعها، كما فتحت باب الإحسان في المعاملات والمسؤوليات بمراقبة المسلم نفسه وغيره، وأعماله من حيث الإخلاص والتفاني والصدق في العمل.

<sup>1</sup> - مقاصد الشريعة الإسلامية، ص 399.

<sup>2</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة الآداب، باب تحريم الظلم، ح 2578، ص 659، مختصراً.

<sup>3</sup> - ينظر: محمود بن أحمد العيني (ت: 855هـ). عمدة القاري شرح صحيح البخاري، 293/12.

<sup>4</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة الآداب، باب تحريم الظلم، ح 2577، ص 658، مختصراً.

<sup>5</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل، ح 1827، ص 481، مختصراً.

<sup>6</sup> - ابن حجر العسقلاني. فتح الباري، 145/2.

**الفرع الرابع: تأصيل القيم الجماعية لإقامة دولة الإسلام:** تعد الأمة الإسلامية أمة الخير والتعاون، والحب في الله عز وجل، والأخوة، والرحمة وحسن المعاشرة والإيثار والتكافل، وتقريب الأفكار بالحوار والنقاش، وفق مبدأ مشاركة الجميع، رجالاً ونساء دون إقصاء الأفراد والأقليات، وجميع هذه القيم هي من أهم أسباب قيام المجتمعات، وتحقيق وحدتهم، وتلاشي الفوارق بينهم، والقضاء على الظلم بين الأفراد، وسيادة العدل والمودة. إن أيّ دولة لا يمكن أن تنهض وتقوم إلا بمقومات وحدة الأمة، ولا يمكن أن تتحقق هذه الوحدة إلا بعامل التآخي والمحبة المتبادلة، فكل جماعة لا تؤلف بينها أصرة المودة والتآخي الحقيقية، لا يمكن أن تتحد حول مبدأ ما، وما لم يكن الاتحاد حقيقة قائمة في الأمة أو الجماعة؛ فلا يمكن أن تتألف منها دولة<sup>1</sup>. قال في ذلك الإمام ابن تيمية: "وكل بني آدم لا تتم مصلحتهم لا في الدنيا ولا في الآخرة إلا بالاجتماع، والتعاون، والتناصر، فالتعاون على جلب منافعهم، والتناصر لدفع مضارهم، ولهذا يقال: الإنسان مدني بالطبع، فإذا اجتمعوا، فلا بد لهم من أمور يفعلونها يجتلبون بها المصلحة، وأمور يجتنونها لما فيها من المفسدة، ويكونون مطيعين للأمر بتلك المقاصد، والناهي عن تلك المفسدات، فجميع بني آدم لا بد لهم من طاعة أمر وناه<sup>2</sup>". وقد أصل النبي ﷺ هذه القيم كقيم أخلاقية للمجتمع المسلم، وقيماً لعقيدته متعلقة بأصول الإيمان، وكان من مظاهرها مشاركة الجميع في أداء العبادات، والجهاد، وفسح مجال الحوار والنقاش بين أفراد المجتمع، والإطلاع على أحوال أفرادها أثناء هذه المشاركات، كما تأصلت تطبيقياً في مبدأ المآخاة بين المهاجرين والأنصار.

**الفرع الخامس: تأصيل القيم السياسية بتأصيل العدل وعدم المحاباة:** من أمثلة ذلك: عدله ﷺ وعدم المحاباة في إقامة الحدود، والمساواة بين الناس، وإنهاء قوانين الجاهلية الجائرة التي تقسم الناس إلى سادة وعبيد أفاضل وخدم، لكل فئة قانون غير قانون الفئة الأخرى، ودستور الأشراف غير دستور العامة، والسوقة. فأقام الجميع على قانون واحد وفق نظام عادل يجمع السادة بالعبيد.<sup>3</sup>

**1- تشريع العدل كمبدأ في تنظيم الأسرة المسلمة :** الأسرة خلية من خلايا تكوين المجتمع لأي دولة، والعدل أساس تسييرها، وواجب يقيمه الزوج بين زوجاته، لما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ كانت له امرأتان، فمال إلى إحداهما جاء يومَ القيامةِ وشقُّهُ مائلٌ»<sup>4</sup> ويكون العدل في القسَمِ والإنفاقِ لا في المَحَبَّةِ لِمَا عَرَفَتْ مِنْ أَنَّهَا مِمَّا لَا يَمْلِكُهُ الْعَبْدُ.<sup>5</sup>

<sup>1</sup> - ينظر: محمد سعيد رمضان البوطي. فقه السيرة النبوية، ص 219.

<sup>2</sup> - مجموع الفتاوى، 62/28.

<sup>3</sup> - ينظر: محمد علي الصابوني، من كنوز السنة النبوية، ص 59.

<sup>4</sup> - والترمذي في الجامع، من طريق همام عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير عن أبي هريرة رضي الله عنه، أبواب النكاح، باب ما جاء في التسوية بين الضرائر، ح 1140، ص 296، وقال: "ولا تعرف هذا الحديث مرفوعاً إلا من حديث همام وهمام ثقة حافظ" ومن هذا الطريق أخرجه أبو داود في سننه، كتاب النكاح، باب في القسم بين النساء، ح 2133، ص 395 وابن ماجه في سننه، كتاب النكاح، باب القسمة بين النساء، ح 1969، ص 458 ومن هذا الطريق البيهقي في السنن الكبرى، كتاب القسم والنشوز، باب الرجل لا يفارق التي رغب عنها ولا يعدل، ح 14738، 485/7، والحديث غريب صحيح.

<sup>5</sup> - محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني. سبل السلام، دار الحديث، دط، دت ط، 238/2.



والعدل في عطية الأولاد واجب على الوالدين، سواء بالمساواة بينهم في جميع الحقوق المالية، أو بعدم تخصيص بعضهم بمهدية أو هبة أو عطية دون الآخرين، لما يترتب على ذلك من زرع العداوة والبغضاء في نفوسهم، وقطع الصلات الودية بينهم، ولما في ذلك من الظلم والإجحاف بحقوق الآخرين، لأن التفضيل بينهم باطل، وجور<sup>1</sup>.

## 2 - تشريع العدل في القضاء والحكم: هو واجب القاضي والحاكم، ويكون في إقامة الأحكام والحدود

دون محاباة، وخاصة إذا رفعت للحاكم، فالسارق في الإسلام تقطع يده؛ وإن كانت أصوله شريفة.

وقد شرع الإسلام حدودا ليسود نظام العدالة، والاجتهاد في السعي لطلب الرزق على الوجه المشروع.

وقد أعلن النبي ﷺ في خطبته بأنه لا محاباة في الحدود، فلو أن فاطمة رضي الله عنها سرت؛ لقطع النبي ﷺ يدها دون محاباة، وذلك لأن الحد تشريع من المولى عز وجل لا شفاعة فيه، لما روي عن عائشة رضي الله عنها: "أن قريشا أهمهم شأن المرأة المخزومية التي سرقت، فقالوا: "ومن يكلم فيها رسول الله ﷺ؟"، فقالوا: "ومن يجترئ عليه إلا أسامة بن زيد، حب رسول الله ﷺ، فكلمه أسامة، فقال رسول الله ﷺ: «أتشفع في حد من حدود الله». ثم قام فاختطب ثم قال: «إنما أهلك الذين قبلكم، أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد، وأيم الله، لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها»<sup>2</sup>. والعدل في الحكم واجب والنصر يتحقق لأمة العدل، ولو كانت كافرة. قال ابن تيمية: "الله ينصر الدولة العادلة وإن كانت كافرة، ولا ينصر الدولة الظالمة وإن كانت مؤمنة"<sup>3</sup>.

## الفرع السادس: تأصيل القيم السياسية كواجب على الفرد أو حقا من حقوقه : تم تأصيل كثير من القيم

السياسية في الإسلام كواجب يؤديه الفرد أو حق يحصل عليه، فالطاعة تجب على الرعية، وهي حق للحاكم، والعدل واجب على الحاكم وحق للرعية، والأمانة والصدق والأخوة واجب على الراعي والرعية، وجميعها مقررة في الإسلام. كما ينبغي الإشارة أن لكل حق من الحقوق يقابله واجب في دولة الإسلام، فالعدل حق للرعية واجب على الحاكم.

## الفرع السابع: ارتباط القيم السياسية برقابة الأمة ونظام للعقوبات: تعدد العقوبات المقررة في الإسلام تقريبا

رادعا غاية حماة مصالح الجماعة والأفراد من أن تتعرض للفساد، وتجاهلها هو تعريض لهما للاعتداء<sup>4</sup>، لأنه لا يتم فرض النظام في أي مجتمع من المجتمعات إلا بنظام الحكم، ونظام القضاء، وواضح في نظام العقوبات والتعزيرات لمن يخالف ما قرر في القوانين، ويكتشف ذلك من خلال رقابة الفرد والحاكم والقضاة على التشريع الإسلامي، وهو أساس ضمان استمرار القيم السياسية.

<sup>1</sup> - ينظر: حمزة محمد قاسم. منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري، 12/4.

<sup>2</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأنبياء، باب، ح3288، ص312.

<sup>3</sup> - مجموع الفتاوى، 63/28.

<sup>4</sup> - محمد أبو زهرة. الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي، دار الفكر العربي، دط: 1998، القاهرة - مصر، ص18.

**الفرع الثامن: تأصيل مبدأ المشاركة والنقد:** تأسس مبدأ النقد والمشاركة داخل الأمة الإسلامية بقيم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والنصيحة لله وللأمة وقيم المشاركة والمشاورة في تنمية دولة الإسلام في جميع المستويات، وتحمل المسؤولية للأفراد العاديين والمسؤولين.

وقد ارتقى هذا المبدأ بحرية التعبير في مجال السياسة الشرعية والفقه الإسلامي، فكان أسلوب الحوار والفتوى في الأحكام، ثم ارتقى هذا الحوار درجة الاجتهاد عند بعض الصحابة رضي الله عنهم بعد تقرير التزامهم بالنصوص، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لجميع أفراد الأمة، وخاصتهم من أولي الأمر، وكانت رقابة الأمة على سلوك الأفراد تتوجها متابعة دقيقة من الفرد والأمة والحاكم لتطبيق أحكام الإسلام.

وكان ارتفاع قيم النقد والمشاركة بارتفاع قيم المشاركة لدى الفرد المسلم وارتفاع النقد في فقه الأحكام السلطانية، والنقد في الشأن العام درجة مشاورة المسلم في شؤون الأمة، وسيعرض بمزيد من التفصيل في فصل الشورى.

## المطلب الثاني: تأصيل الإسلام قيمة الفرد

إن أهم قيم السياسة الشرعية التي أصلها الإسلام قبل إقامة دولته كانت بإعلاء قيمة الفرد ذكراً كان أو أنثى في المجتمع المسلم بتشريع أحكام تعلي قيمتهما ومكانتهما، وتضمن حقوقهما، وتحدد مسؤولياتهما وواجباتهما، وتمنح قيمة عالية لحياتهما وصوتهما وشكواتهما ودورهما الحضاري، فقيمة الإنسان في الإسلام تكون بقيمة ما يقدمه للإنسانية من أعمال ومنجزات، وما يتحمله من مسؤوليات على عاتقه، ذكراً كان أو امرأة، فإذا أدى مسؤوليته بأمانة وصدق؛ كانت مكانته بقيمة تفانيه في آدائها. وقد أعطى الإسلام قيمة عالية للمسلم منذ ولادته وطفولته، فوضع خطة دقيقة للعناية بها، باعتبار الأطفال هم رجال ونساء مستقبل الإسلام، كما أعطى قيمة عالية للمرأة بعد تحديد مسؤولياتها داخل الأسرة ومسؤولياتها خارجها، وكان تقدير النبي ﷺ للمسلم يمنع من التشهير بخطئه، وعدم فضحه أمام الناس؛ بل يلجأ لبيان خطئه، بقوله ﷺ "مَا بَأَلْ أَقْوَامٌ<sup>1</sup>" تقديراً للمخطئ، وتصحيحاً للخطأ.

**الفرع الأول: قيمة الفرد في الإسلام:** تستمد قيمة الإنسان في الإسلام بقيمة أخلاقه وأعماله في الحياة الدنيا سواء كانت أقوالاً أو أفعالاً مع ارتباطها بنياتها.

**1 - قيمة المسلم بأخلاقه وأفعاله:** تم تحديد قيمة أخلاق الفرد وأقواله المتعلقة بالتعبير في الباب الأول، وأما قيمة أفعاله فتكون بمقدار اتصافه بأخلاق الإسلام؛ وتقواه من المولى عز وجل، فإذا كان متقياً ويفعل الخير؛ فهو في مقام أمين عند الله ﷻ. لقول الله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي مَقَامٍ أَمِينٍ﴾ (الدخان. 51) وقد وعده الله ﷻ بحياة طيبة وجزاء حسن، رجلاً كان أو امرأة، لقوله تعالى: ﴿مَنْ عَمِلْ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (النحل. 97).

**2 - قيمة المسلم بتقدير حياته:** حدد الإسلام قيمة حياة المسلم ذكراً كان أو أنثى. واعتبرها ذات قيمة كبيرة عند الله ﷻ، لأن المسلم نداء الخير للعالمين، فنهاية الدنيا أحقر وأسهل عند الله من قتلها ظلماً، وذلك لأنه قتل لمن خلقت الدنيا لأجله<sup>2</sup>، لما روي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَزَوَالِ الدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَيَّ اللَّهُ مِنْ قَتْلِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ»<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة، باب ذكر البيع والشراء على المنبر في المسجد، ح 456، ص 60.

<sup>2</sup> - ينظر: محمد عبد الرحمن المباركفوري. تحفة الأحمدي، 4/543.

<sup>3</sup> - أخرجه ابن ماجه في السنن، كتاب الديات، باب التغليظ في قتل مسلم ظلماً، ح 2619، ص 606 من طريق هشام بن عمار، عن الوليد بن مسلم، عن مروان بن جناح، عن أبي الجهم الجوزجاني عن البراء بن عازب ﷺ وهذا إسناد وهم فيه ابن ماجه في قوله: "حدثنا مروان بن جناح" وصوابه: "روح بن جناح". نبه عليه المزي وقال: ولا نعلم أحداً قال فيه: "عن مروان بن جناح" غير ابن ماجه، وذلك من أوهامه. والله أعلم. قلنا: وروح بن جناح ضعيف. ينظر: تهذيب الكمال، 9/237 والبيهقي في شعب الإيمان، ح 4958، 7/255 عن هشام بن عمار، عن الوليد، حدثنا روح بن جناح، بهذا الإسناد. وأخرجه النسائي في سننه، كتاب تحريم الدماء، باب تعظيم الدم، ح 3992، ص 956، من طريق عن إبراهيم بن مهاجر عن إسماعيل مولى عبد الله بن عمرو عن عبد الله بن عمرو بن العاص وقال: إبراهيم بن مهاجر ليس بالقوي وفي رواية من طريق شعبة عن يعلى بن عطاء عن أبيه عن عبد الله بن عمرو و البيهقي في السنن الكبرى، باب النفقات، باب تحريم القتل من السنة، ح 16293، 8/22، والترمذي في الجامع، كتاب الديات، باب ما جاء في تشديد قتل المؤمن، ح 1395، ص 309. من طريق شعبة وسفيان ومسنن عن يعلى بن عطاء عن أبيه عن عبد الله بن عمرو وقال الترمذي: "حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

**3- قيمة المسلم بتقديره خمسة أمور في حياته:** كرم الإسلام الإنسان فوجهه لاستخلاف الأرض، وحمله هذه الأمانة بتوجيهات من الوحي الرباني وتطبيقات رسوله ﷺ، وطالبه باغتنام خمسة أمور تكون فرصة في حياته، ينطلق فيها، وتتفجر قدراته، ويكثر فيها عطاؤه، فمن فاتته العمل فيها؛ لم يدركه عند مجيء أصدادها، ولا ينفعه التمني لأعمال بعد التفريط فيها، وتكون بثمينه لوقت شبابه وصحته وغناه، وفراغه، وحياته للاستكثار من أعمال البر والخير<sup>1</sup>، لما روي عن عمرو بن ميمون الأودي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال لرجل وهو يعظه: «اغتنم خمسا قبل خمس: شبابك قبل هرمك، وصحتك قبل سقمك، وغناك قبل فقرك، وفراغك قبل شغلك، وحياتك قبل موتك»<sup>2</sup>.

**الفرع الثاني: طريق تراجع قيمة الفرد في الإسلام:** أرجع الإسلام تراجع قيمة المسلم لمعايير تنفي من عزيمته فتجعله يكره الموت والآخرة، ويتطلع للدنيا على أنها كل غايته وهدفه، مما يجعل حرصه على الدنيا هو حرص من يعتقد استحالة مغادرتها، فيطلب المزيد من شهواتها بأكثر مما تتطلبه، ثم يستفحل هذا الحرص بين أفرادها ليعم أمة الإسلام، فتصبح لقمة سائغة لجميع أعدائها، فيتقاسمها أعداؤها، ويكون حالها كحال الناس إذا تداعت على قصعة من ثريد.

عندئذ تضيع الحقوق، وتنزل المصائب بهذه الأمة، وقد حذرنا النبي ﷺ من الوصول إلى هذه الحال المشابهة لواقع أمتنا في هذا العصر، بعد أن استكانت لعدوها؛ حبا في الدنيا وكرهية في الموت، فتراجعت قيمتها بين الأمم، وذهبت قيمة أفرادها، لما روي عن ثوبان رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: "يوشك الأمم أن تداعى عليكم كما تداعى الأكلة إلى قصعتها" فقال قائل: ومن قلة نحن يومئذ؟ قال: "بل أنتم يومئذ كثير، ولكنكم غثاء كغثاء السيل، ولينزعن الله من صدور عدوكم المهابة منكم، وليقذفن الله في قلوبكم الوهن". فقال قائل: يا رسول الله، وما الوهن؟ قال: حب الدنيا وكرهية الموت<sup>3</sup>.

بَشَارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو نَحْوَهُ، وَلَمْ يَرْفَعَهُ: وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ فِي الْبَابِ عَنْ سَعْدِ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَعُقَيْبَةَ بْنِ غَامِرٍ، وَبُرَيْدَةَ: حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو هَكَذَا رَوَاهُ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ فَلَمْ يَرْفَعَهُ، وَهَكَذَا رَوَى سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ مُؤَوَّفًا وَهَذَا أَصَحُّ مِنَ الْحَدِيثِ الْمَرْفُوعِ". والحديث عنده شواهد كثيرة فيرتقي بمجموعها درجة الحسن.

<sup>1</sup> - ينظر: حافظ بن أحمد بن علي الحكمي. معارج القبول بشرح سلم الوصول، 711/2.

<sup>2</sup> - أخرجه الحاكم في المستدرک، كتاب الرقاق، ح 7846، 341/4 وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وعلق عليه الذهبي: "على شرط البخاري ومسلم من طريق أنبا عبدان أنبا عبد الله بن أبي هند عن أبيه عن ابن عباس، والبيهقي في شعب الإيمان عن ابن عباس. وأبو نعيم في الحلية من طريق جعفر بن برقان عن زياد بن الجراح عن عمرو بن ميمون الأودي مرسلًا".

<sup>3</sup> - وأخرجه أبو داود في السنن، كتاب الملاحم، باب في تداعي الأمم على الإسلام، ح 4297، ص 800 والطبراني في مسند الشاميين، ح 600، ص 332، والبيهقي من طريق عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن ثوبان. وأخرجه أحمد في مسنده، مسند أبي هريرة، ح 8714، 332/14 من طريق أبي أسماء الرحبي، عن ثوبان. وهو إسناد حسن، وأخرجه الطيالسي في مسنده، ح 992، ص 133، من طريق عمرو بن عبيد العشمي، عن ثوبان. وابن الأعرابي في معجمه، ح 2228، 1036/3، من طريق عمرو بن مرة عن سالم بن أبي الجعد عن ثوبان، وإسناده ضعيف ثم سالم لم يسمع من ثوبان. والحديث بمجموع طرقه حسن وقد ثبتت رواية أبو أسماء الرحبي عن ثوبان وله متابعات. ينظر: ابن عبد البر. الاستيعاب، 218/1، وينظر: يوسف المزي. تهذيب الكمال، 34/33.

ويستفاد من هذا الحديث أن النبي ﷺ يحذر المسلمين مما سيصيبهم من فرق الكفر وأمم الضلالة حين تتداعى على الأمة الإسلامية القتال، وتسيطر على ديارها وأموالها، كالأكلة تتداعى إلى قصعتهم، فيتناولونها من غير ما بأس ولا مانع بسبب حب المسلمين الدنيا، وحب البقاء فيها، وكراهيتهم الموت، ونسيانهم قضيتهم ورسالتهم، فيدعوهم ذلك لإعطاء الدنية في الدين، والذلل عن العدو، وهدر قيمة المسلمين رغم كثرة عددهم<sup>1</sup>.

إن الإسلام أعلى قيمة الفرد محددًا معايير واضحة لأوقات عطائه، ومحددًا أسبابًا واضحة لتراجع قيامه الحضاري.

**الفرع الثالث: تشريعات الإسلام لإعلاء مكانة المرأة:** يعتبر الإسلام أحسن تشريع غير نظرة المجتمع الإنساني للمرأة بعد أن بوأها مكانة عالية، وحررها من تقاليد الدونية والتبعية المقررة في المجتمع الجاهلي. فشرع أحكامًا تضمن حياة كريمة لها، مقررًا كفالتها وطريق العناية بها منذ صغرها، ومحرمًا حقوقها ومسؤوليتها، وموصيًا بجميع الأسباب المؤدية لسعادتها.

**1 - دعوة الإسلام لحسن كفالتها:** حرر الإسلام المرأة من العقليات القديمة التي ترى العار في ولادتها، فشرع أحكامًا دقيقة ليضمن حسن كفالتها، لما روي عن أنس رضي الله عنه قال النبي ﷺ: «من عال جاريتين حتى تبلغا؛ جاء يوم القيامة أنا وهو، وضم أصابعه»<sup>2</sup>، ويستفاد من الحديث أن من قام على جاريتين، وقام بمؤنثهما، وأنفق عليهم، كان له فضل عظيم بأن يصحبه ﷺ في الجنة يوم القيامة<sup>3</sup>. وهو بهذه الأحكام يحفز المسلمين على حسن كفالتها بالأجر العظيم في الآخرة، ضمانًا لحقوقها منذ الصغر.

**2 - دعوة الإسلام لحسن المعاشرة الزوجية:** تعد هذه الدعوة دعوة لحماية الاستقرار النفسي للمرأة وأطفالها، بعد أن قرر النبي ﷺ أن خير الناس من حسن خلقه وحسنت معاشرته، وكان خيرًا في أهله، لحديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ، وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي»<sup>4</sup>. وبهذا يكون الإسلام بعنايته بالخيرية في مقام الزوجية، اعتنى باللبنة الأولى لبناء المجتمع الإسلامي: الأسرة، ثم اعتنى بحال المرأة باعتبارها طرفًا في الزوجية؛ فمن كان خيرًا في أهله؛ كان محاورًا جيدًا لجميع أفرادها يقف على متطلباتهم ويراعي مشاعرهم، ويسعى في سعادتهم داخل أسرته، ويدفع بهم إلى الخير.

<sup>1</sup> - ينظر: شرف الدين الحسين الطيبي (743هـ). شرح الطيبي على مشكاة المصابيح (الكاشف عن حقائق السنن)، ت: عبد الحميد هنداوي، مكتبة نزار مصطفى الباز، ط1: 1417 هـ - 1997 م، مكة المكرمة - الرياض، 3393/11-3394.

<sup>2</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل الإحسان إلى البنات، ح2631، ص669.

<sup>3</sup> - عياض بن موسى. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 110/8-111.

<sup>4</sup> - أخرجه الترمذي في الجامع، أبواب المناقب، ح1162، ص302 وقال الترمذي: "وفي الباب عن عائشة وابن عباس. وحديث أبي هريرة هذا" حسن غريب صحيح". وفي أبواب المناقب، باب فضل أزواج النبي ﷺ، ح3898، ص875، وقال "هذا حديث حسن غريب صحيح وري عن هشام بن عروة عن أبيه عن النبي ﷺ مرسلًا. وابن ماجه في سننه، كتاب النكاح، باب حسن معاشرته النساء، ح1977 و1978، ص460 عن ابن عباس رضي الله عنهما وفي الحديث الثاني عن عبد الله بن عمرو بن العاص والحديث صححه الألباني من رواية عائشة رضي الله عنها، ينظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة، 169/3. وهو صحيح بمجموع شواهده.



**3- بر الوالدين وإعلاء مكانة الأم:** شرع الإسلام أحكاماً أخلاقية تضمن ترابط أفراد الأسرة وتمتين الود بينهم بإعلائه مكانة الوالدين، وإعلاء فضلها على الأبناء، لما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال النبي ﷺ: "رَغِمَ أَنْفُهُ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ قِيلَ: مَنْ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: مَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ عِنْدَ الْكِبَرِ، أَحَدَهُمَا، أَوْ كِلَيْهِمَا، ثُمَّ لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ"<sup>1</sup>، تأكيداً منه على البر بالوالدين، والإحسان إليهما واغتنام فرصة حياتهما لذلك، وقد ميز الإسلام درجة بر الأم عن بر الأب للأبناء، فجعل درجتها أعلى من درجة الأب، وأوصاهم بأولوية صحبتها وبرها، لشدة عنائها أثناء الحمل، وصعوبة فترة الوضع، والرضاع وانفرادها بالتربية دون الأب فلعلها ثلاث منازل عنه<sup>2</sup> لما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سأل رجل رسول الله ﷺ فقال: "يا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي؟ قَالَ: أُمُّكَ قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: ثُمَّ أُمُّكَ قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: ثُمَّ أَبُوكَ"<sup>3</sup>.

**2 - تحديد مسؤولياتها وحقوقها:** تبوأَت المرأة في المجتمع النبوي مكانة رفيعة بعد أن أنصفها الإسلام، وراعى مشاعرها وطبيعتها، واعتبرها شقيقة الرجل في الأحكام إلا ما خصصها به الشارع<sup>4</sup>، وحدد مسؤولياتها اتجاه أسرتها، واتجاه أمتها، وأوجب تعلمها لدينها، لتساهم في نشر رسالة الإسلام، لأنها مدرسة تُخْرِجُ الرجال وقادة هذه الأمة، وأعطاهم حقوقاً جديدة لم تنعم بها امرأة في التاريخ، كحقوقها في الميراث، وحقوقها في الشهادة، وسطر لها طريق المشاركة في هموم أمتها بمشاركتها في جميع المواقف الهامة التي شارك فيها الرجال كالهجرة، والبيعة والجهاد، وأجاز لها عقد الأمان، فمن أمنتها حرم قتله<sup>5</sup>. لما روي عن أم هانئ حيث قال لها النبي ﷺ عام الفتح: «قد أجزنا من أجزت يا أم هانئ»<sup>6</sup>.

وحثها على طلب العلم، فكانت نساء النبي ﷺ وعلى رأسهم عائشة أم المؤمنين رضي الله عنهن مفتيات هذه الأمة في مسائل الأسرة، وكان في المجتمع النبوي الفقيهات، والمفتيات، والداعيات، والمحدثات عن رسول الله ﷺ...

**3- مكانة رأي المرأة:** كان النبي ﷺ يلاطف المرأة، ويستمع لرأيها، ويستمع لجميع انشغالاتها، حتى أن النساء كن يهين عمر بن الخطاب رضي الله عنه أشد من هيبته ﷺ، لما روي عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، قال: استأذن عمر رسول الله ﷺ وعنده نسوة من قريش يسألنه، ويستكثرنه، عالية أصواتهن على صوته، فلما استأذن عمر، تبادلن الحجاب، فأذن له رسول الله ﷺ فدخل، ورسول الله ﷺ يضحك، فقال: بأبي أنت وأمي يا رسول الله، أضحك الله سنك، ما يضحك؟ فقال رسول الله ﷺ: عجبت من هؤلاء اللاتي كن عندي فلما سمعن صوتك

<sup>1</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب رغم أنف من أدرك أبويه أو أحدهما عند الكبر، ح2551، ص653.

<sup>2</sup> - ينظر: ابن بطال. شرح صحيح البخاري، 189/9.

<sup>3</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب من أحق الناس بالصحة، ح5971، ص707.

<sup>4</sup> - ابن حجر العسقلاني. فتح الباري، 254/1.

<sup>5</sup> - ينظر: ابن بطال. شرح صحيح البخاري، 349/5.

<sup>6</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة، باب الصلاة في الثوب الواح ملتصقا به، ح357، ص51.



تبادرن الحجاب" فقال عمر: فأنت يا رسول الله - بأبي أنت وأمي - كنت أحق أن يهبن، ثم أقبل عليهن، فقال: أي عدوات أنفسهن! أتهبيني ولا تهبن رسول الله ﷺ: "قلن: نعم، أنت أفظ وأغلظ من رسول الله ﷺ"، فقال رسول الله ﷺ: "إيه يا ابن الخطاب! والذي نفس محمد بيده! ما لقيك الشيطان سالكا فجا إلا سلك فجا غير فحك"<sup>1</sup>. وسيأتي في الفصول القادمة الحديث عن دورها في الفتوى والشورى في الفصول القادمة.

الجامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

<sup>1</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب بدء الخلق، باب صفة إبليس وجنوده، ح 3294، ص 387.

## المطلب الثالث: تأصيل مفهوم المسؤولية ودور القيادة

أولى الإسلام العناية الفائقة بصياغة شخصية الفرد المسلم وتحميله المسؤولية على كل من يراه، رجلا كان أو امرأة، ليؤهله ليصير فردا قائدا في المجتمع الإسلامي، حريصا على القيام بمصلحة من تولاه بأمانة. إن تأصيل قيم المسؤولية والقيادة للمسلم هو استمرار لتأصيل قيمته، ومن ثمة تأهيله للمشاركة في مسؤوليات وظيفية داخل المجتمع المسلم وتأهيله للقيادة الكبرى والإمامة والرئاسة.

**الفرع الأول: التأصيل النبوي لمفهوم المسؤولية:** أولى الإسلام أهمية وتقديرا لمسؤوليات الأفراد، وحمل كل فرد حدود مسؤوليته على من يقوم على رعايته، مبتدئا بأعلى مسؤولية وهي الإمامة ثم مسؤولية الرجل في أهله وعلى من يعول، ومسؤولية المرأة في بيت زوجها وعلى أبنائها إلى أدنى مسؤولية وهي المسؤولية المالية للخادم في مال سيده، لما روي عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، قال النبي ﷺ: «كلكم راع، ومسؤول عن رعيته، فالإمام راع وهو مسؤول عن رعيته، والرجل في أهله راع وهو مسؤول عن رعيته، والمرأة في بيت زوجها راعية وهي مسؤولة عن رعيته، والخادم في مال سيده راع وهو مسؤول عن رعيته». وزاد قوله ﷺ: «والرجل في مال أبيه راع، وهو مسؤول عن رعيته فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته»<sup>1</sup>، والمقصود بالراعي هو الحافظ المؤمن الملتزم صلاح ما قام عليه وما هو تحت نظره، فكل من كان تحت نظره شيء؛ هو مطالب بالعدل فيه والقيام بمصلحه في دينه ودنياه، ومتعلقاته<sup>2</sup>. وكل من تولى أمر أحد فهو مطالب بإدائه حقه عليه، والقيام بمصلحة ما تولاه؛ كالرجل في أهل بيته، والمرأة فيما تتولاه من بيتها ومال زوجها وولده، والعبد فيما يتولاه ويتصرف فيه من مال سيده<sup>3</sup>.

**الفرع الثاني: التأصيل النبوي لمفهوم القيادة:** بدأ تأصيل القيادة في المجتمع النبوي تطبيقيا من خلال مفهوم الإمامة في الصلاة وتحديد شروطها.

**1 - مفهوم القيادة بتحديد الإمامة للصلاة:** كانت بداية تأصيل القيادة عمليا بعد أن شرع النبي ﷺ الإمامة للصلاة في وجود ثلاثة أفراد لما روي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: "إذا كانوا ثلاثة فليؤمهم أحدهم، وأحقهم بالإمامة"<sup>4</sup>، وحدد مؤهلات الإمامة بدقة، لما روي عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه، قال النبي ﷺ: «يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله، فإن كانوا في القراءة سواء؛ فأعلمهم بالسنة؛ فإن كانوا في السنة سواء؛ فأقدمهم هجرة؛ فإن كانوا في الهجرة سواء؛ فأقدمهم سلما»<sup>5</sup>.

<sup>1</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الاستقراض وأداء الديون والحجر والتفليس، باب العبد راع في مال سيده...، ح 2409، ص 274.

<sup>2</sup> - يحيى بن شرف النووي. شرح صحيح مسلم، 213/12.

<sup>3</sup> - عياض بن موسى. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 230/6.

<sup>4</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب من أحق بالإمامة، ح 672، ص 160.

<sup>5</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب من أحق بالإمامة، ح 673، ص 160، مختصرا.

## 2 - التأمير على ثلاثة في السفر: كان النبي ﷺ يأمر أصحابه إذا خرجوا في سفر في ثلاثة فأكثر، أن

يؤمروا أحدهم ليكون القائد في السفر، وحتى يجمعوا على أمرهم ولا يختلفوا، لما روي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: "إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم"<sup>1</sup>.

### الفرع الثالث: تحديد المؤهلين من الصحابة ﷺ والتحذير من خيانة الأمانة: كان النبي ﷺ على معرفة

شديدة بقدرات وصفات ومزايا كل صحابي من أصحابه، وعلى معرفة تامة بالصفات التي تفيد الإسلام، ولذلك عند اختياره واحدا من الصحابة ﷺ للقيام بمهمة محددة، فإنه يختار الصحابي المناسب للعمل المناسب وفي المكان المناسب،<sup>2</sup> فحين سأله أبو ذر رضي الله عنه الولاية رده ﷺ، لتقديره المسؤولية وضعف أبي ذر في آدائها، لما روي عنه ﷺ قال: "قلت يا رسول الله ألا تستعملني"؟ قال: فضرب بيده على منكبي، ثم قال: «يا أبا ذر إنك ضعيف وإنها أمانة وإنها يوم القيامة خزي وندامة إلا من أخذها بحقها وأدى الذي عليه فيها»<sup>3</sup>، وهذا الحديث أصل عظيم في اجتناب الولايات، لاسيما لمن كان فيه ضعف عن القيام بوظائف تلك الولاية، وأما الخزي والندامة فهو في حق من لم يكن أهلا لها، أو كان أهلا ولم يعدل فيها، فيخزيه الله تعالى يوم القيامة، ويفضحه، ويندم على ما فرط<sup>4</sup>.

### 1 - تعيينه ﷺ للمؤهلين من الصحابة ﷺ في الأماكن المناسبة: عين النبي ﷺ دحية الكلبي رضي الله عنه سفيرا للروم

للصفات التي تميزه عن غيره من الصحابة ﷺ، وعين في بداية الدعوة مصعب بن عمير رضي الله عنه سفيرا للمدينة المنورة لنشر الإسلام، وعين كثيرا من الصحابة ﷺ تميزوا بالشجاعة والقوة كقادة للسرائيا أو الحروب، وأمر بعض الصحابة ﷺ في بعض الأماكن والحروب. وكان حريصا على تعيين المؤهل للمنصب دون محاباة في ذلك، فإذا انتقد في تعيينه؛ كان يعبر أمام الملأ عن أسباب تعيينه، كما عبر عن إمكانيات أسامة بن زيد بن الحارثة رضي الله عنه، حين طعن في إمارته بعض الناس، فقرر ﷺ أنه مؤهل للإمارة، لما روي عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: بعث النبي ﷺ بعثا، وأمر عليهم أسامة بن زيد رضي الله عنه، فطعن بعض الناس في إمارته. فقال النبي ﷺ: «إن تطعنوا في إمارته؛ فقد كنتم تطعنون في إمارة أبيه من قبل، وأيم الله، إن كان خليقا للإمارة»<sup>5</sup>.

<sup>1</sup> - أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الجهاد، باب في القوم يسافر به إلى أرض العدو، ح 2608 و2609، ص 487 من طريق محمد بن عجلان عن نافع عن أبي سلمة عن أبي سعيد الخدري مرفوعا. والثاني من طريق محمد بن عجلان عن نافع عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا، ومن الطريق الأول أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، جماع أبواب السفر، باب القوم يؤمرون أحدهم إذا سافروا، ح 10351، 422/5، وأبو يعلى الموصلي في مسنده، مسند أبي سعيد الخدري، ح 1359، 511/2، والحديث صحيح وهو مرسل كما ذكر ابن أبي حاتم الأسانيد الثلاثة للحديث ورجح المرسل منها في العلل، 76/2 وعند الدارقطني، العلل، 327/9. وقد ثبتت رواية أبي سلمة عن كليهما أبوهريرة وأبو سعيد ينظر: ابن حجر تهذيب التهذيب، 274/10.

<sup>2</sup> - ينظر: محمود خطاب. درس في بناء الرجال من الرسول القائد، مجلة دعوة الحق، ع 183، السنة 19، ع 1، ص 18 - 19.

<sup>3</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب كراهة الإمامة بغير ضرورة، ح 1825، ص 481.

<sup>4</sup> - يحيى بن شرف النووي. شرح صحيح مسلم، 210/12.

<sup>5</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب بعث النبي ﷺ أسامة بن زيد رضي الله عنه، ح 4469، ص 523.

**2 - التحذير من خيانة الرعية :** لما روي عن معقل بن يسار رضي الله عنه في مرضه الذي مات فيه قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «ما من عبد يسترعيه الله رعية ، فلم يحطها بنصيحة ، إلا لم يجد رائحة الجنة»<sup>1</sup> في رواية ثانية، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «ما من وال يلي رعية من المسلمين ، فيموت وهو غاش لهم ، إلا حرم الله عليه الجنة»<sup>2</sup> ، فالعبد إذا استحفظه الله رعية فلم يصنها، ولم يتعهد أمرها بنصيحة ، إلا لم يجد رائحة الجنة ، إذا كان مستحلاً لذلك أو لا يجدها مع الفائزين الأولين ؛ لأنه ليس عامماً في جميع الأزمان<sup>3</sup> . وفي الرواية الثانية تحذير النبي صلى الله عليه وسلم المسؤول من غش رعيته، فمن قلده الله شيئاً من أمرهم، واسترعاه عليهم، ونصبه خليفة لمصلحتهم، وجعله واسطة بينه وبينهم في تدبير أمورهم في دينهم ودنياهم ؛ إذا خان فيما أوتمن عليه ، ولم ينصح فيما قُلده ، واستخلف عليه ، إما بتضييع تعريفهم ما يلزمهم من دينهم ، وأخذهم به، والقيام بما يتعين عليه من حفظ شرائعهم والذب عنها لكل مُتصدِّ لإدخال داخلٍ فيها، أو تحريف لمعانيها، أو إهمال حدودهم، أو تضييع حقوقهم، أو ترك حماية حوزتهم، ومجاهدة عدوهم، أو ترك سيرة العدل فيهم ؛ فقد غشهم ، وقد اعتبره صلى الله عليه وسلم من كبائر الذنوب الموبقة المبعدة عن الجنة<sup>4</sup> .

**الفرع الرابع: النهي عن سؤال النبي صلى الله عليه وسلم الولاية أو الإمارة:** نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن سؤال الإمارة والحرص عليها، لما روي عن عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه قال: قال لي النبي صلى الله عليه وسلم: «يا عبد الرحمن بن سمرة . لا تسأل الإمارة فإنك إن أوتيتها عن مسألة ؛ وكلت إليها ، وإن أوتيتها من غير مسألة أعنت عليها ..»<sup>5</sup> ، وذلك لأن من سأل الإمارة، لم يسأها إلا وهو يرى نفسه أهلاً لها ، فيوكل إليها، ولم يعن على ما أعطاه، والتعاطي للإمارة مقرون بالخذلان، ومن دُعِيَ إلى عمل أو إمارة في الدين فقصر نفسه عن تلك المنزلة ، وهاب أمر الله؛ رزقه الله المعونة<sup>6</sup> .

وفي رواية أخرى سأل رجلان النبي صلى الله عليه وسلم الإمارة، لما روي عن أبي موسى رضي الله عنه قال: دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم أنا ورجلان من قومي ، فقال أحد الرجلين: "أمرنا يا رسول الله" وقال الآخر مثله ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «إنا لا نولي هذا من سأل ولا من حرص عليه»<sup>7</sup> .

ويستفاد من الحديث رد النبي صلى الله عليه وسلم عن من يسأل الإمارة بأن حرص الناس علىها، جعلهم يسفكون دماءهم، ويستبيحون حريمهم، ويفسدون في الأرض حين يصلون بالإمارة إلى لذاتهم، ثم لا بد أن يكون فظامهم إلى السوء وبئس الحال؛ لأنه لا يخلو أن يُقتل عليها أو يُعزل عنها ، وتلحقه الذلة أو يموت عليها ؛ فيحاسب في الآخرة فيندم . والحرص الذي اتهم النبي صلى الله عليه وسلم صاحبه ولم يوله، هو أن يطلب من الإمارة ما هو قائم

<sup>1</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأحكام، باب من استرعي رعية فلم ينصح، ح 7150، ص 831.

<sup>2</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأحكام، باب من استرعي رعية فلم ينصح، ح 7151، ص 831.

<sup>3</sup> - ينظر: أحمد بن محمد بن أبي بكر القسطلاني أبو العباس. إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، 10/223.

<sup>4</sup> - ينظر: عياض بن موسى. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 1/446.

<sup>5</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب النهي عن طلب الإمارة والحرص عليها، ح 1652، ص 480.

<sup>6</sup> - ينظر: ابن بطلال. شرح صحيح البخاري، 8/217.

<sup>7</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب النهي عن طلب الإمارة والحرص عليها، ح 1652، ص 480.

لغيره متواطئًا عليه، فهذا لا يجب أن يُعان عليه ويُتهم طالبه، وأما إن حرص على القيام بأمر ضائع من أمور المسلمين أو حرص على سد خلة فيهم، وإن كان له أمثال في الوقت والعصر لم يتحركوا لهذا، فلا بأس أن يحرص على القيام بالأمر الضائع ولا يُتهم هذا، ويؤخذ هذا المعنى مما فعله خالد بن الوليد حين أخذ الراية من غير إمرة ففتح له<sup>1</sup>.

وفي واقعة أخرى جاء النبي ﷺ رجل، فراجعه في عدم توليته لمنصب الإمارة وتولية غيره، ولما روي عن أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: "يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَعْمَلْتَ فُلَانًا، وَمَا تَسْتَعْمِلُنِي، قَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدِي أَنْتَهُ فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي»<sup>2</sup>. راجعه في تعيينه أحد الصحابة ﷺ في منصب ولم يعينه، فبين النبي ﷺ للصحابة ﷺ أنهم سيرون استئثارا للحظ الدنيوي، فطالبهم بالصبر إذا وقع لهم ذلك حتى يلقوه، وذلك لأن استعمال فلان المذكور ليس لمصلحة خاصة به؛ بل كان ذلك لمصلحة عامة للمسلمين<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> - ينظر: ابن بطلان. شرح صحيح البخاري، 218/8.

<sup>2</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الفتن، باب قول النبي ﷺ: «سترون بعدي أموراً...»، ح7057، ص822.

<sup>3</sup> - ينظر: أحمد بن محمد القسطلاني. إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، 170/10.

## المطلب الرابع: مبايعة الرسول ﷺ وعلاقتها بترسيخ الطاعة السياسية

إن التزام الصحابة ﷺ بأحكام التشريع، وترسيخ الالتزام بها، والتحذير من الاحتكام لغيرها من أهم بدايات تأصيل الطاعة في النفوس لدرجة اعتقادها، ومن أهم ضوابط التعبير في عهده ﷺ، حيث تم تأسيس مفهوم الطاعة السياسية في الإسلام.

وقد مكّن المجتمع النبوي من الانضباط تحت نظام إسلامي لأول مرة في تاريخ العرب؛ فكانت عزتهم به، وكانوا صنّاع تاريخ جديد للبشرية. فكيف ساهم مفهوم الطاعة الدينية لصياغة مفهوم الطاعة السياسية في واقع المجتمع النبوي؟ وما علاقة ذلك بحرية التعبير؟

**الفرع الأول: مفهوم البيعة:** قرر الإسلام أن الحكم لا يتم إلا بصفة تعاقدية بين الحاكم والرعية، وتعد البيعة شكلاً من أشكال التعبير عن الموافقة لبرنامج الحاكم والالتزام بمساندته في آدائه.

وقد ساهم مفهومها في عهده ﷺ بترسيخ مفهوم الطاعة السياسية واقعيًا، حيث كانت بمثابة إقامة عهد بين النبي ﷺ والمبايع له، وفق بنود محددة مقابل جنة عرضها السماوات والأرض كأجر للثابت على هذا العهد في الآخرة<sup>1</sup>، ليكون ذلك العهد بين يديه ﷺ قيداً ورباطاً يمنعهم من الانحراف، ويساعدهم على القيام بطاعته، لأن العرب في القديم كان من أبرز صفاتهم الوفاء بالعهد، فإذا نُكِدَ الإيمان بالعهد، وأكد الإسلام بالتعهد والالتزام بالقيام بأركانه، كان الدافع دافعين، وأصبح الحرص حرصين: حرص الطاعة والإيمان، وحرص الوفاء بالعهد<sup>2</sup>. وقد تجددت بيعة الصحابة ﷺ<sup>3</sup> في عدة مواقف وتجددت بنودها، ومن أهم هذه البيعات التي ذكرتها كتب السيرة، أذكر منها:

**الفرع الثاني: بيعة العقبة الأولى والثانية قبل الهجرة:** تمت في عهده ﷺ بيعة العقبة الأولى أو ما يسمى ببيعة النساء، ثم تلتها بيعة العقبة الثانية أو ما يعرف ببيعة الحرب<sup>4</sup>. وتعد البيعتان سبباً في ترسيخ مفهوم الطاعة، وسبباً في فشو الإسلام وحصول مشهد معركة بدر الكبرى<sup>5</sup>.

**1 - بيعة العقبة الأولى:** كان ممن شهد البيعتين الصحابي الجليل عبادة بن الصامت ﷺ فذكر بنود البيعة الأولى فيما روي عنه ﷺ، أن رسول الله ﷺ قال وحوله عصابة من أصحابه: «بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئاً، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا أولادكم، ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم، ولا تعصوا في معروف، فمن وفى منكم؛ فأجره على الله، ومن أصاب من ذلك شيئاً، فعوقب في الدنيا، فهو كفارته له، ومن أصاب من ذلك شيئاً، ثم ستره الله، فهو إلى الله إن شاء عفا عنه، وإن شاء عاقبه». فبايعناه على ذلك<sup>6</sup>. ومما

<sup>1</sup> - ينظر: أحمد بن حجر العسقلاني. فتح الباري 1/66.

<sup>2</sup> - ينظر: موسى شاهين لاشين. فتح المنعم شرح صحيح مسلم، 1/108.

<sup>3</sup> - يرى الحافظ ابن حجر أن مبايعات الصحابة ﷺ للنبي ﷺ عديدة في حياته. ينظر: فتح الباري، 1/66.

<sup>4</sup> - ينظر: يحيى بن شرف النووي. شرح النووي لصحيح مسلم، 17/88.

<sup>5</sup> - ينظر: أحمد بن حجر العسقلاني. المصدر السابق، 7/221.

<sup>6</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب علامة الإيمان حب الأنصار، ح18، ص13.



يلاحظ على بنود هذه البيعة أنها جاءت تشمل جميع الجوانب: العقيدة والأخلاق والفقه، بتحريم الشرك، وتحريم السرقة والزنا وقتل الولد والافتراء والقذف، وتحريم العصيان في المعروف، وقد تمت هذه البيعة بشكل حر من قبل جماعة من الأنصار، حازوا شرف هذه البيعة، لتقريبهم طاعة النبي ﷺ بكل حرية. ومن هنا كان اختبار الامتثال لأوامر الرسول ﷺ، وطاعته بشكل عملي، بتصريح المبايع علنا أمام الملاء، ومعاهدته على ذلك بالثبات، وتكون هذه الطاعة رجاء أجر من الله ﷻ. وكان من نتائج هذه البيعة نتائج سياسية منها: اختيار النبي ﷺ مصعب بن عمير ﷺ من بين المبايعين ليكون أول سفير إلى المدينة ليعلمهم الإسلام<sup>1</sup>.

**2 - بيعة العقبة الثانية:** كانت هذه البيعة إعلاناً عن تغيير جديد للجماعة المسلمة، بتقديم ولائها للنبي ﷺ في السلم والحرب، لما روي عن عبادة بن الصامت ﷺ في البيعة الثانية، قال: دعانا النبي ﷺ فبايعناه، فقال: «فيما أخذ علينا أن بايعنا على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا، وعسرنا ويسرنا، وأثرة علينا..»<sup>2</sup>، وزاد في رواية مسلم "وعلى أن نقول بالحق أينما كنا، لا نخاف في الله لومة لائم"<sup>3</sup>. وهذه البيعة تسمى بيعة الحرب، وهي بيعة على متابعة أوامره ﷺ في المنشط والمكروه، ونصرة دعوته في العسر والعسر، وعدم المنازعة في الحكم، وقول الحق بما يرضي المولى عز وجل، وعدم الخوف من الإقرار به، وكان عدد المبايعين في العقبة الثانية ثلاثة وسبعين رجلاً من الأوس والخزرج وامرأتين<sup>4</sup>، وعلى الرغم من كونها بيعة الحرب؛ فقد شاركت المرأة في هذه البيعة، ومن أهم نتائجها هي:

**أ - تحديد المدينة المنورة وطنا للجماعة المسلمة:** كان تقريرهم بعد هذه البيعة المدينة المنورة وطنا آمنا لهم بدل مكة المكرمة، لوجود جماعة تحمل هم الإسلام بعد هجرة الرسول ﷺ<sup>5</sup>.

**ب - اختبار جماعة الأنصار:** بعد أن تمت مبايعة النبي ﷺ على أن يمنعه ممن يقصده؛ حيث قصد ﷺ إلى اختبارهم في الخروج معه للقتال وطلب العدو، فأجابوه بالموافقة التامة في هذه المرة وغيرها من المرات، حتى قال سعد بن عبادة: "يارسول الله والذي نفسي بيده، لو أمرتنا أن نخيضها البحر لأخضناها"<sup>6</sup>.

**ج - استشارة النبي ﷺ الصحابة ﷺ وأهل الرأي والخبرة:** كان من أهم نتائج مبايعة الأنصار وهجرتهم إلى المدينة، مشاوره النبي ﷺ لهم في الأمور العسكرية والحربية، إذا لم ينزل فيها وحياً من المولى عز وجل<sup>7</sup>.

**د- تعبئة المسلمين للقيام بالجهاد والدفاع عن الإسلام:** كانت غزوة بدر التعبئة الأولى لهذه البيعة، وكان صف المسلمين في المدينة يد واحدة مع النبي ﷺ على عدوهم لأوامره ﷺ.

<sup>1</sup> - صفى الدين المباركفوري. الرحيق المختوم، ص 130.

<sup>2</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الفتن، باب قول النبي ﷺ: "سترون بعدي أموراً.."، ح 7055، ص 822.

<sup>3</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحدود، باب الحدود كفارات لأهلها، ح 1709، ص 445.

<sup>4</sup> - ينظر: ابن بطال. شرح صحيح البخاري، 275/8.

<sup>5</sup> - ينظر: صفى الدين المباركفوري. الرحيق المختوم، ص 140-169.

<sup>6</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة بدر، ح 1779، ص 465.

<sup>7</sup> - ينظر: عياض بن موسى. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 136/6.

هـ- ضرورة الالتزام بالبيعة: كان النبي ﷺ يبسر على المبايع حتى لا يلزمه بأكثر من طاقته، لما روي عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول: "كنا نبايع رسول الله ﷺ على السمع والطاعة"، يقول لنا: «فيما استطعت»<sup>1</sup>، فالتزم أهل العقبة بهذه الأحكام، وحين طلب منه أحد الأعراب بعد أن بايعه بإقالته باعتبار البيعة عقد يستوجب الوفاء به، رفض ﷺ الإقالة، لما روي عن جابر رضي الله عنه: "جاء أعرابي النبي ﷺ فبايعه على الإسلام، فجاء من الغد محمومًا فقال: "أقلني" فأبى ثلاث مرات<sup>2</sup>، وكان هذا الأعرابي من المهاجرين، فطلب إقالة النبي ﷺ من بيعته لهجرة، لما ألم به وباء وظن أنه معذور، غير أن النبي ﷺ رفض ذلك، لأنهم عاون على الإثم، ولا يجوز له حل عقد الله؛ لأن في حله خروج إلى معصية الله<sup>3</sup>..

الفرع الثالث: بيعة النساء: كانت للمرأة مشاركات في جميع المواقف في عهده ﷺ، وكانت لها مشاركة في بيعة النبي ﷺ بيعة الحرب ثم بيعة النساء وكانت بيعة خاصة بها توضح لها طريقتها بعد أن نزلت فيها سورة الممتحنة في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰ أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِيَنَّ فِي مَعْرُوفٍ فَبَايِعُهُنَّ وَاسْتَعْفِرْنَ لهنَّ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (الممتحنة. 12)، وكانت بنود هذه البيعة هي ذاتها بنود بيعة العقبة الأولى.

إن مشاركة المرأة في بيعة مستقلة عن بيعة الرجال بأمر رابي، أنزلت بموجبه آية تتلى إلى قيام

الساعة، هي دعوة الإسلام لمشاركة المرأة في قضايا الأمة وهمومها، بما يحفظ للمرأة كرامتها، وطبيعتها، واستقلاليتها عن مشاركة الرجال، وخاصة في تلك المسائل المتعلقة بمستقبلها ومستقبل أمتها وأسرتها ومستقبل الإسلام، كما أن ذلك يعني أن مشاركة الرجل وحده لا تفي بالغرض ومشاركتها معا هي سر مستقبل الإسلام وبناء الأوطان وخاصة في مبايعة الخليفة، والتعهد بالوفاء بذلك.

وكانت بيعة النساء لها طريقتها الخاصة بهن، لأنهن لم يبايعن مثل الرجل؛ بل يبايعن بالكلام فقط، لما روي عن عائشة رضي الله عنها وهي تصف المشهد، فقالت: "والله ما مست يد رسول الله ﷺ يد امرأة قط غير أنه يبايعهن بالكلام"<sup>4</sup> ويستفاد من رواية الحديث:

- إن بيعة النساء بالكلام من غير أخذ كف بخلاف بيعة الرجال.
- إن كلام الأجنبية يباح سماعه عند الحاجة.
- إن صوت المرأة ليس بعورة .
- لا يلمس رجل مسلم بشرة الأجنبية من غير ضرورة، إلا في حالات استثنائية مما لا توجد امرأة تفعله كتطيب، وحجامة، وقلع ضرس<sup>1</sup>.

<sup>1</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب كيفية بيعة النساء، ح 1867، ص 491.

<sup>2</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب فضائل المدينة، باب المدينة تنفي الخبث، ح 1883، ص 212.

<sup>3</sup> - علي بن خلف بن بطلان، شرح صحيح البخاري، 4/552.

<sup>4</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب كيفية بيعة النساء، ح 1866، ص 491.

تعد البيعة التزاما سياسيا للمجتمع النبوي اتجاه دعوة النبي ﷺ، بحمايته وتنفيذ أوامره، وهي طريقة فرضت الانضباط لحكم الرسول ﷺ بشكل حر بعد إعلان المبايعين للإسلام بكل حرية. وقد كانت نموذجا تطبيقيا للالتزام بالرجل والمرأة في المجتمع النبوي بأحكام الرسول ﷺ، وبيان صدق اعتقادهما، والتزام أوامره ﷺ وطاعته.

جمعية الأمير عبد القادر للقادر للعلوم الإسلامية

## المطلب الخامس: تأصيل طاعة أولي الأمر في القرآن والسنة النبوية

إن مفهوم الطاعة عند المسلمين مفهوم شامل يربط بين الالتزام الديني والسياسي، بطاعة الله ﷻ وطاعة النبي ﷺ، كطاعة دينية وطاعة تبعية للطاعة الأولى كطاعة أمراءه ﷺ وقادته في السرايا، وطاعة أولي الأمر من المسلمين.

**الفرع الأول: طاعة أولي الأمر في القرآن الكريم:** شرع الإسلام طاعة أولي أمر من المسلمين تبعاً لطاعة الله ﷻ والرسول ﷺ، وجاءت طاعتهم مرتبطة بأحكام العقيدة حتى تطبق أحكام الإسلام، ويقوم نظامه. وقد جاء أمرها في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ (النساء: 59). وقد اختلف العلماء في المقصود من "أولي الأمر" في هذه الآية فقال الإمام مالك: "هم أهل القرآن والعلم من الفقهاء وعلماء الدين". وذكر مجاهد أنهم الصحابة ﷺ، وذكر القرطبي أنهم أولو العقل والرأي الذين يدبرون أمر الناس<sup>1</sup>، وفي رواية هم الأمراء<sup>2</sup>. وما يلاحظ على هذه الآية هو ما يلي:

- سُبقت هذه الآية بقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ (النساء: 58)، فلما بدأ بهداه أمر المسلمين وأوصاهم بالرعية، وأمرهم بأداء الأمانات، وأن يحكموا بين الناس بالعدل، والقسم بينهم بالسوية، تقدم في الآية التي تليها مباشرة إلى الرعية فأمرهم بطاعته الله ﷻ، وامتنال أوامره، واجتناب نواهيه، ثم طاعة رسوله ﷺ فيما أمر به ونهى عنه، ثم طاعة ولاة الأمر، ويدخل في أولي الأمر جميع من ولي أمر المسلمين، وأُمن على فيهم وحقوقهم<sup>3</sup>.

- في الآية أمر الله تعالى بطاعته وطاعة رسوله ﷺ، وقد تكرر الفعل في كليهما إعلاماً بأن طاعة الرسول تجب استقلالاً من غير عرض ما أمر به على الكتاب؛ وأن طاعته مطلقة، ولم يأمر بطاعة أولي الأمر استقلالاً؛ بل جعل طاعتهم تندرج تبعاً لطاعة الرسول ﷺ، فمن أمر منهم بطاعة الرسول ﷺ وجبت طاعته، ومن أمر بخلاف ما جاء به الرسول ﷺ، فلا سمع له ولا طاعة<sup>4</sup>.

- إن قيام الإسلام يتم بطائفتي العلماء والأمراء، والناس كلهم تبعاً لهم، وصلاح الأمة بصلاح هاتين الطائفتين، وفسادهما بفسادهما، ولذلك كانت طاعة الأمراء تبعاً لطاعة العلماء، وطاعة العلماء تبعاً لطاعة الله

<sup>1</sup> - ينظر: محمد بن أحمد القرطبي أبو عبد الله. الجامع لأحكام القرآن، 260/5.

<sup>2</sup> - محمد بن أبي بكر ابن القيم. إعلام الموقعين، 10/1.

<sup>3</sup> - محمد بن أحمد القرطبي أبو عبد الله. الجامع لأحكام القرآن، 259/5، وينظر أيضاً: محمد بن جرير الطبري. جامع البيان في

تأويل القرآن، 492/8.

<sup>4</sup> - محمد بن أبي بكر، ابن القيم. إعلام الموقعين، 49/1.

ورسوله ﷺ، والطاعة تكون في المعروف وما أوجبه العلم. قال عبد الله بن المبارك: "صنفان من الناس، إذا صلحا صلح الناس؛ وإذا فسدا؛ فسد الناس. قيل: "من هم"، قال: "الملوك والعلماء"<sup>1</sup>.

وتعد طائفة الأمراء بمثابة السلطة السياسية للأمة، وهي من تقف على تطبيق الأحكام<sup>2</sup>؛ وأما طائفة العلماء فهي بمثابة سلطة علمية على هذه الأمة، توجهها في جميع ميادين العلوم الدينية وغيرها، وكلا الطائفتان تقوم على توجيه الأمة للخير، وبهذا وجب على الأمة طاعتها جميعا، لأن طاعتها أساسها طاعة المولى ﷺ وطاعة رسوله ﷺ.

وبقيت طائفة العلماء تشكل سلطة علمية على الرعية، وكانت سببا وراء التزام الإسلام إلى أمد طويل في التاريخ الإسلامي، خاصة بعد تشكل المدارس الفقهية واتساعها وكثرة تلامذتها وأتباعها، وكان التزام الرعية لها أقوى من التزام السلطة السياسية، بعد أن صار جمهورها أكثر وفاء وإتباعا والتزاما للإمام العالم يصل حد التعصب أحيانا، بعدما صار العلم بالفقه والحديث أساس تصنيف الناس في القرن الأول والثاني من الإسلام، وقسم العلماء إلى قسمين هما: المحدثون الذين حفظوا الدين وحموه من التغيير، وفقهاء الإسلام، ومن دارت عليهم الفتيا، الذين خصهم الله ﷻ باستنباط الأحكام، وعنوا بضبط قواعد الحلال والحرام، فكانت طاعتهم تابعة لطاعة الله ﷻ ورسوله، وبما امتلأت به صدورهم من العلم بهذا الدين، وطاعة غيرهم تابعة لطاعتهم<sup>3</sup>.

**الفرع الثاني: طاعة ولي الأمر ﷺ في السنة النبوية:** تم تأصيل طاعة ولي الأمر بصريح القرآن الكريم وكذلك في السنة النبوية من خلال أقواله ﷺ، ومن ذلك ما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ أَطَاعَنِي، فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي؛ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي؛ فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي؛ فَقَدْ عَصَانِي وَإِنَّمَا الْإِمَامُ جُنَّةٌ<sup>4</sup>، يُقَاتَلُ مِنْ وَرَائِهِ، وَيُتَّقَى بِهِ، فَإِنِ أَمَرَ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَعَدَلَ فَإِنَّ لَهُ بِذَلِكَ أَجْرًا، وَإِنِ قَالَ بِعَيْرِهِ فَإِنَّ عَلَيْهِ مِنْهُ»<sup>5</sup>، وما يستفاد من الحديث من خلال ما قرره ابن بطلال<sup>6</sup> أذكر ما يلي:

- إن الإمام يُرجع إليه في الرأي والفعل، وغير ذلك من المسائل التي يجب أن يُقضى فيه برأي الإمام وحكمه، ويُتقى به الخطأ في الدين والعمل من الشبهات وغيرها.

- إن السلطان ستر للمستضعفين، وحرز الأموال، وسائر حرمان المؤمنين من أن تنتهك.

1 - محمد بن أبي بكر، ابن القيم . إعلام الموقعين، 10/1.

2 - رجح ابن قيم الجوزية أن المراد بأولي الأمر هم العلماء والأمراء، لأن العلماء ولاتهم حفظا وبيانا وذبا عنه، وردا على من أُلحد فيه وزاغ عنه، والأمراء ولاتهم قياما وعناية وجهادا وإلزاما للناس به، وأخذهم على يد من خرج عنه. وهذان الصنفان هما الناس، وسائر النوع الإنساني تبع لهما ورعية. ينظر: الرسالة التبوكية، ص26.

3 - إعلام الموقعين، 8/1.

4 - جنة : ستره . ينظر: ابن حجر العسقلاني. فتح الباري، 116/6.

5 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأحكام، باب قوله تعالى: ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ (النساء.59)، ح7137، ص830.

6 - ينظر: ابن بطلال. شرح صحيح البخاري، 128/5.

- إن النبي ﷺ قرر القتل وراء الإمام العدل، وقرر أن مَنْ خرج عليه، وجب على جميع المسلمين قتاله ونصرة الإمام.

- إذا كان الإمام غير عدل، فالواجب عند العلماء من أهل السنة ترك الخرج عليه، وأن يقيموا معه الحدود: الصلوات، والحج، والجهاد، وتؤدي إليه الزكاة، فمن قام عليه من الناس متأولاً بمذهب خالف فيه السنة أو لجور أو لاختيار إمام غيره سبي فاسقاً، ظالماً، غاصباً في خروجه لتفريقه جماعة المسلمين، ولما في ذلك من سفك للدماء.

- إذا قاتلهم الإمام الجائر لم يقاتلوا معه، ولم يجوز أن يسفكوا دماءهم في نصره.

- يجب على الإمام الصالح الذي يأخذ الأمر عن شوري، ألا يعتب على من قعد عنه في قتال الفتنة، كما حصل لعلي عليه السلام، ولم ير على من قعد عن القتال ذنباً<sup>1</sup>.

**الفرع الثالث: ارتكاب الإمام للمعاصي وعدم الخروج عليه:** أصل هذه المسألة لا يعني سقوط عدالة الإمام بالكلية؛ بل يعني ارتكابه لشيء يسير من المعاصي، وليس الكثير منها أو كبائرهما، مما يعني أنه غير معصوم عن الخطأ والمعصية، خاصة وأنه يقر بأحكام الإسلام، ويقيم أركانها الظاهرة، لقوله ﷺ: « خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم، وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم. قيل: يا رسول الله، أفلا نناذبهم عند ذلك؟ قال: لا، ما أقاموا فيكم الصلاة، ألا فمن ولي عليه وال فأتى شيئاً من المعاصي، فليكره ما يأتي من معصية الله، ولا ينزع يداً عن طاعة»<sup>2</sup>، ويستفاد من الحديث من خلال ما قرره القاضي عياض<sup>3</sup> ما يلي:

- إن أحسن الأئمة هم أئمة يُكفُّ لهم رعيتهم الحب والمودة بما حققوه في آدائهم لواجباتهم بالعدل وإعطاء الرعية حقوقهم، فلا يمكن أن يتحقق الحب لإمام ظالم يمنع حقوق الناس.

- إن النبي ﷺ يذكر شيئاً من المعاصي، وليست المعاصي المكفرة، لأنه لا يجوز الخروج على الإمام العدل باتفاق.

- إذا فسق الإمام وجار؛ فإن كان فسقه كفوفاً وجب خلعه، وإن كان ما سواه من المعاصي فمذهب أهل السنة أنه لا يخلع، واحتجوا بظاهر هذا الحديث.

- إن سبب عدم خلعه، يرجع لنتيجة ذلك، كإزاحة الدماء وكشف الحرم، فيكون الضرر بذلك أشد.

- لا تتعدد إمامة الكافر بلا خلاف بين المسلمين، وكذلك إذا ترك إقامة الصلوات والدعاء إليها،

وكذلك عقد جمهورهم البدعة. وإذا طرأ مثل هذا على وال من كفر أو تغير شرع أو تأويل بدعة،

<sup>1</sup> - ينظر: ابن بطال. شرح صحيح البخاري، 5/129.

<sup>2</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب خيار الأئمة وشرارهم، ح1855، ص489.

<sup>3</sup> - عياض بن موسى. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 6/246-247.



خرج عن حكم الولاية وسقطت طاعته، ووجب على الناس القيام عليه وخلعه، ونصب إمام عدل أو وإل مكانه إن أمكنهم ذلك.

- لا يجب الخروج على الإمام المبتدع إذا لم يتخيلوا القدرة عليه، وليهاجر المسلم عن أرضه إلى غيرها ويفر بدينه.

- ولا تنعقد الإمامة ابتداء للفاسق بغير تأويل، وهل يخرج منها بموافقة المعاصي؟ ذهب بعضهم إلى ذلك، وأنه يجب خلعه، فإن لم يقدر عليه إلا بفتنة وحرب لم يجز القيام عليه، ووجب الصبر عليه؛ لأن ما تؤدي الفتنة إليه أشد.

- إن رأي جمهور أهل السنة من أهل الحديث والفقه والكلام أنه لا يخلع الإمام بالفسق والظلم وتعطيل الحقوق، ولا يجب الخروج عليه؛ بل يجب وعظه وتخفيفه، وترك طاعته فيما لا تجب فيه طاعته؛ وأن حدوث الفسق لا يوجب خلعه. وقد ادعى أبو بكر بن مجاهد في هذه المسألة الإجماع.

ومما تبين لي ما يلي:

- رد العلماء مسألة الخروج عن الحاكم الفاسق بالنظر لتغليب مصلحة المسلمين في فسقه من إراقة الدماء وانتهاك الحرمات، وأما الحاكم الكافر فوجب خلعه، غير أن الواقع التطبيقي في الفقه السياسي يفتقد لكيفية القيام بهذه الإجراءات.

- إن النبي ﷺ ذكر أنه على المسلم أن يكره ما يأتيه الحاكم الفاسق من معصية، ولا ينزعن يدا من طاعة.

- تباين في الرأي حول مسألة جور الأئمة بين الإمام ابن بطلان والقاضي عياض، لكون ذلك مبني أساساً على قراءتهم للنصوص الحديثية ثم قراءتهم لتجارب التاريخ الإسلامي، وهذا ما يقودني لتساؤل عن حدود طاعة الحاكم. فما هي هذه الحدود؟

**الفرع الرابع: حدود طاعة الإمام الحاكم:** تعتبر طاعة الرسول ﷺ طاعة مطلقة من غير قيد، وليست كطاعة أولي الأمر، ولذلك وضع النبي ﷺ حدود هذه الطاعة، مقررًا أنه لا طاعة إلا في معروف، ولا تكون الطاعة في معصية أمر الله أو أمر رسوله ﷺ، لم يروي عن علي رضي الله عنه قال: "أن رسول الله ﷺ بعث جيشاً، وأمر عليهم رجلاً، فأوقد ناراً، وقال: "ادخلوها". فأراد الناس أن يدخلوها، وقال الآخرون: "إنا قد فررنا منها"، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ، فقال: للذين أرادوا أن يدخلوها: «لو دخلتموها لم تزالوا فيها إلى يوم القيامة» وقال للآخرين قولاً حسناً: «لا طاعة في معصية الله إنما الطاعة في المعروف»<sup>1</sup>. وهذا الرجل قيل: هو عبد الله بن حذافة

<sup>1</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية، ح1840، ص485.

السهمي. قيل: فعل ذلك اختصاراً لهم، وقيل: كان كثير المزاح،<sup>1</sup> والحديث فيه أنه لا طاعة إلا في معروف، وأن هذه الأمة لا تجتمع على خطأ، لانقسام السرية قسامين، منهم من هان عليه دخول النار فظنه طاعة؛ ومنهم من فهم أنه مقصور على ما ليس بمعصية فكان اختلافهم سبباً لرحمة الجميع.<sup>2</sup>

إن ما يلاحظ من خلال هذا الحديث أنه لا توجد طاعة مطلقة للإمام أبداً، بل طاعته تابعة لطاعة الله ﷻ ورسوله ﷺ.

إن مفهوم الطاعة في الإسلام لأولي الأمر، تعني الالتزام بما قرره المولى عز وجل وما قرره الرسول ﷺ والانضباط تحت أوامر الإمام العدل دون معصية الله أو لرسوله ﷺ.

إن طاعة أولي الأمر في الإسلام تعني ربط المؤمن بالنظام القائم في دولة الإسلام، سواء بتقديره أو حمايته مادام يقيم حكم الله ﷻ وحكم رسوله، وهي تفصل بين الحاكم كإنسان وبين دوره ومسؤوليته في الحكم، ولذلك يقرر العلماء طاعة الحاكم وإن ظهرت فيه علامات الفسق في ذاته، إذا لم يؤثر ذلك في رعيته، وشيء من المعاصي ما دامت ليست كفراً، ما لم يأمر بمنكر وكان مؤدياً لحقوق الناس.

<sup>1</sup> - عياض بن موسى . إكمال المعلم بفوائد مسلم، 6/244.

<sup>2</sup> - أحمد بن حجر العسقلاني. فتح الباري، 8/60.

### ملخص الفصل:

هذه أهم نتائج هذا الفصل أخصها فيما يلي:

- راعى التشريع الإسلامي جميع قوى النفس البشرية: العقلية والوجدانية والروحية ونوازع الشر داخل النفس البشرية، فكانت تشريعاته تضمن التعبير عن هذه القوى بتوازن في النفس البشرية دون ألقائها.
- إن ارتباط الأحكام الفقهية بأصول العقيدة فتح باب حرية التعبير بالسعي لكامل التبعء لله ﷻ، لأن في ذلك تحصيل الأجر العظيم، واجتناب الوزر.
- إن تأصيل منهج طلب العلم والتفقه في الدين في التربية الفقهية هو تأصيل لحرية فكرية يكون فيها المسلم مجتهدا، وتحصل له القناعة بالأحكام واعتقادها، فيسهل عليه ربطها بالجانب العملي التعبدي.
- شرعت كثير من الأحكام استجابة لوقائع حصلت في المجتمع النبوي تم طرح إشكالها للنبي ﷺ، فكانت إجابته عنها من خلال الوحي، وكانت فتاويه ﷺ.
- إن الأسرة المسلمة أسست على بنين متين من إبداء الرأي، والحوار والمشاورة، وحرية الاختيار، وتنظيم القرار بداية من اختيار الزوجين بعضهما إلى تربية أولادهما، ومحددا معيار الدين والخلق في اختيار كليهما، ومحرمًا غضب المرأة على الزواج دون مراعاة حقها في الموافقة على زوجها، واعتبر ذلك زواجا غير صحيح بإمكانها فسخه في أي وقت، ثم حدد طريقة إعلام المرأة، فكان الاستثمار للثيب لما سبق لها من الزواج، والاستئذان للبكر حفاظا على حياتها.
- كانت نساء النبي ﷺ يبدن آراءهن ويعبرن عما في صدورهن في كثير من المسائل، وقد طلبن منه المساواة في المحبة بينهن، كما طلبن منه أمورا غير مقدور عليها، وكن يراجعنه الكلام، ووصل الخلاف في بيت النبوة حد اعتزال النبي ﷺ نساءه، فخيرهن بين البقاء معه أو فراقه.
- كانت للمرأة في المجتمع النبوي لها مسؤوليات عديدة اجتماعية ودينية حددها الإسلام في تشريعه.
- أنصف الإسلام المرأة من عادات الجاهلية بعد شكاؤها للنبي ﷺ، فشرع كفارة الإيلاء والظهار، ووقت الإيلاء، وشرع أحكام الطلاق أثناء إقدام الزوج على فراقها، وحذر من شقاق الزوجين، كما حذر المرأة من طلب الطلاق لغير سبب معتبر.
- وضع الإسلام ضمانات لحماية الزوجين من تعدي أحدهما على الآخر بالقول أو الفعل، ووضع حدودا زاجرة كحد القذف لحماية للألسن من التعدي على أعراض الزوجين وشرع حد الزنا تطهيرا للأسرة من الخيانة الزوجية، كما شرع اللعان في حال التهمة بها.
- كان التدرج ميزة هذا التشريع لتقبل النفوس جميع أحكامه المقررة من المولى عز وجل خاصة تلك الأحكام التي استحكمت في نفوسهم وكانت من آثار الجاهلية.

- كان التشريع الإسلامي ناسخاً لبعض الأحكام بعد تعليل حكمها السابق، استجابة لمنهج التدرج في تنزيل وتطبيق الأحكام.

- إن أهم ضابط لتأصيل حرية التعبير في التربية الفقهية هو التزام المسلم بأحكام النبي ﷺ، مما فتح باب المراجعة والتثبت والاجتهاد حول تطبيقها وفهمها وحفظها بعد وفاته ﷺ، وفتح باباً واسعاً لحرية التعبير بعد تقرير الحفاظ على نصوص الوحي وحفظ فهمها ومدلولها الأصلي.

- أصل الإسلام المسؤولية عند الفرد وعند الجماعة بتشريع قيم إسلامية متعلقة بأصول العقيدة.

- كانت مبايعة الرسول ﷺ البيعة الأولى والثانية وبيعة النساء بيعة منفصلة، ودليل التزام ديني وسياسي اتجه النبي ﷺ الحاكم.

- يعد تأصيل طاعة أولي الأمر استمراراً لالتزام طاعة الله وطاعة رسوله ﷺ، وتكون طاعتهم فيما كان معروفاً وليس معصية.

- إن تعدد مسؤوليات النبي ﷺ وتداخلها، وتأصيل العقيدة، وتأصيل الأخلاق، وتأصيل الالتزام بأحكام الفقه، وتأصيل القيم السياسية كواجب أو حق للفرد والجماعة، وتأصيل المشاركة والتعاون في الإسلام، وتأصيل النقد؛ كانت عوامل ساعدت على قيام دولة الإسلام، وتأصيل قيمها، هي عوامل أساسية لقيم وضوابط حرية التعبير في السياسة الشرعية.

- إن الإسلام قد منح المسلم قيمة عالية وفاعل يقي في مجتمعه، وقدر قيمة حياته وأعلى مكانته ذكراً كان أو أنثى، وبوأ المرأة مكانة عالية، وشرع أحكاماً وتشريعات لحماية حقها، وحدد لها مسؤوليتها داخل أسرتها وداخل المجتمع النبوي، وأشركها في جميع المناسبات السياسية كالبيعة وغيرها.

- أصل الإسلام المسؤولية عند الفرد وعند الجماعة، بداية من مفهوم الإمامة للصلاة والتأشير على ثلاثة وتعيين المؤهلين من الصحابة ﷺ في الأماكن المناسبة، والتحذير من الخيانة وسؤال الإمارة كقيم لإعداد قادة الإسلام.

- كانت مبايعة المرأة ومشاركتها فيها بأمر قرآني؛ وهو دليل دعوة الإسلام لمشاركة المرأة في قضايا مجتمعتها، والمساهمة برأيها وقرارتها في قضايا أمتها، وعدم انعزالها وتفريطها في هذا الجانب.

- إن تأصيل طاعة أولي الأمر، هي استمرار لالتزام طاعة الله ﷻ وطاعة رسوله ﷺ في أمة الإسلام، ولذلك كانت طاعتهم فيما كان معروفاً وليس معصية، وإن ظهر منهم شيء من المعاصي ما لم يأمرؤا به.

## الفصل الثاني: حرية التساؤل في مجال الفقه

### وفتاوى النبي ﷺ

المبحث الأول: مفهوم الفتوى وأهميتها

المبحث الثاني: حرية التعبير في التساؤل الموجه للنبي ﷺ

المبحث الثالث: حرية التعبير في فتاوى النبي ﷺ وأساليبها وضوابطها

المبحث الرابع: حرية التعبير في الفتاوى بعد وفاته ﷺ وضوابطها

المبحث الخامس: الحرية الفقهية في الفتوى بعد عصر الصحابة  
وضوابطها

## تمهيد:

بعد أن شمع نور الإيمان في المجتمع النبوي، ولاحق بشاشته في قلوبهم، توالى تشريعات الأحكام من المولى عز وجل، وكان بيان تطبيقها وتفصيلها من النبي ﷺ، خاصة بعد تأسيس دولة الإسلام في المدينة المنورة لتنظيم المجتمع النبوي.

وقد كان التساؤل في مجال الفقه الإسلامي والسياسة الشرعية بمثابة ارتقاء تساؤل العقل المسلم لتطبيق الأحكام بعد أن تساءل المسلم في مجال العقيدة ليقنع بهذا الدين ويعمق إيمانه. ويعد التساؤل في مجال الفقه والسياسة الشرعية من أهم أساليب حرية التعبير في هذين المجالين، لأنه كان وراء تأسيس عقل المسلم المتفقه في دينه، الساعي لتطبيق أحكام الإسلام في أي مكان وأي زمان. وكانت إجاباته ﷺ للسائلين تأسيساً لعلم الفتوى وأصوله ومباحثه، وتأسيساً لعقل الفقيه المسلم الذي يبحث في أحكام الإسلام وعللها وقواعدها وأصولها ووقائعها لتستجيب لواقع الفرد في ظل منهج التيسير ورفع المشقة عن المكلف<sup>1</sup>، فنتجت عنه مباحث الفقه الإسلامي وأبوابه.

وإشكالية هذا الفصل هي: كيف كانت الفتوى في الإسلام أسلوباً لحرية التعبير في بداية تأصيل الفقه الإسلامي من عهد رسول الله ﷺ وعصر الصحابة رضي الله عنهم إلى هذا العصر؟ وما هي ميزاتها؟ وما هي أهم أصولها في العصر النبوي ومظاهرها؟ وهل تقيدها بأن تكون رسمية هو تقييد لحرية التعبير في مجال الفقه الإسلامي؟ أم هو مجرد ضابط لها للحفاظ على ألفة الجماعة ونبتذ الاختلاف وتحقيق قيم العدل والمسؤولية في السياسة الشرعية؟ وهل الفتوى الجماعية هي إنهاء للاعتداد بمهارات العالم وتميزه في الفتوى؟ أم هي تثبيت لقيم المشاركة ومسؤوليات العلماء اتجاه تقرير الأحكام أملاً في تحقيق أجر إصابة الحكم الشرعي، والتقليص من الأخطاء في اجتهاد الأفراد؟ إن جميع هذه الأسئلة سأتعرف الإجابة عنها من خلال هذا الفصل.



## المبحث الأول: مفهوم الفتوى وأهميتها

المطلب الأول: مفهوم الفتوى

المطلب الثاني: علاقة الفتوى بالقضاء

المطلب الثالث: أهمية الفتوى وخطورتها

## المبحث الأول: مفهوم الفتوى وأهميتها

خلد الإسلام التساؤل في مجال الفقه الإسلامي والسياسة الشرعية، ليكون عنواناً لحرية التعبير بالالتزام الأحكام فيما يُشكل على المكلف من أحكام، فيستوعب العقل المسلم لجميع الأحوال، لغرض تطبيق الأحكام والاستمرار عليها إلى قيام الساعة، فشرع الفتوى في الإسلام. - فما هو مفهوم الفتوى وما هي أهميتها؟

### المطلب الأول: مفهوم الفتوى

يتم بيان مفهوم الفتوى بتحديد دقيق لمفهومها في اللغة وعند الأصوليين وفقهاء المذاهب.

**الفرع الأول: الفتوى في اللغة العربية:** يطلق عليها "الفتوى" أو "الفتوى" من الفعل أفتى، واستفتى: طلب الفتوى. وجاءت في اللغة بهذه المعاني<sup>1</sup> هي:

1 - **البيان والإيضاح:** أفتاه في الأمر؛ إذا أبانه له.

2 - **التعبير عن الرؤيا:** ويقال: "أفتيت فلاناً رؤياً رآها"، إذا عبرتها له.

3 - **الإجابة عن السؤال:** أفتيته في مسألته؛ إذا أجبته عنها.

4 - **المحاكمة والقضاء:** تفتأوا إليه، بمعنى تحاكموا إليه، وارتفعوا إليه في الفتيا.

ويلتقي المعنى اللغوي بالمعنى الاصطلاحي في كون الفتوى هي عبارة عن إجابة لسؤال، أو بيان حكم

شرعي أشكل على المستفتي. وجاء هذا المعنى في قوله تعالى: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ (النساء.127)، والاستفتاء طلب حل ما يشكل من الأمور<sup>2</sup>، والفتوى في اللغة تكون في الفقه والقضاء.

**الفرع الثاني: الفتوى في الاصطلاح:** عرفت الفتوى بـ: "ذكر الحكم المسؤول عنه للسائل، أو هي جواب المفتي المستفتي"<sup>3</sup>، وعرفت أيضاً بـ"الجواب عما يشكل من الأحكام"<sup>4</sup>.

كما عرفت بـ"جواب في حادثة أو إحداث حُكْم أو تقوية لبيان مُشكَل، والإفتاء بيان الحكم"<sup>5</sup>،

وهذا التعريف فُرر بعد وقوع النوازل، وصارت الفتوى فيها، إحداث حكم في مسألة لم تظهر سابقاً، ببيان حكمها للناس، ولذلك عرف الإمام الشوكاني الفتوى بلاجتهاد<sup>6</sup>.

وأما تعريفها عند أصحاب المذاهب فأذكر ما يلي:

1 - ينظر: ابن منظور. لسان العرب، 145/15 وأحمد بن فارس أبو الحسين. مقاييس اللغة، 4/377.

2 - ينظر: محمد أبو زهرة. زهرة النفايس، 4/1877.

3 - ينظر (قاسم بن عبد الله بن أمير علي القنوي. أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء، ص 309) و(محمد عبد الرؤوف المناوي. التوقيف على مهمات التعاريف، ص 550).

4 - الراغب الأصفهاني. مفردات القرآن، ص625.

5 - ناصر الدين بن عبد السيد بن المطرز أبو الفتح. المغرب في ترتيب المعرب، 2/122.

6 - محمد بن علي الشوكاني (ت: 1250هـ). إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، ت: أحمد عزو عناية، دار الكتاب العربي، ط1: 1419هـ - 1999م، دمشق - سوريا، 2/240.

تم تعريفها عند الحنفية بـ: "بيان حكم المسألة"، وأما عند المالكية هي: "الإخبار عن الحكم الشرعي على غير وجه الإلزام، وعند الأصوليين المفتي هو المجتهد"<sup>1</sup>، وأما عند الشافعية فهي: "الإخبار بحكم الله تعالى عن دليل شرعي، والمفتي هو المخبر بحكم الله تعالى، لمعرفته بدليله"<sup>2</sup>، وأما عند الحنابلة فهي: "إخبار عن حكم الله في إلزام أو إباحة"<sup>3</sup>.

ومما سبق، يمكن تعريفها بـ: "الفتوى هي إخبار أو إجابة عن سؤال لبيان الحكم الشرعي، وقد تتم بتحديد الدليل الشرعي من غير إلزام للمستفتي، وتشمل مسائل الفقه والعقيدة".

وبذلك تكون فتوى النبي ﷺ إجابة عن أمر شرعي، سواء تعلقت المسألة بحكم شرعي في مجال الفقه، أو فيما أشكل على السائل في أصول العقيدة وفروعها، وهي مرتبطة بمبحث الاجتهاد لأن تقرير الحكم يتم بتحديد الدليل الشرعي عن اجتهاد من المفتي.

وضمن هذا المبحث سأبين الفتاوى المتعلقة بمجال الفقه الإسلامي دون العقيدة، لأن هذه الأخيرة قد جاء ذكرها سابقاً في الباب الثاني.

1 - سعدي أبو جيب . القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً، دار الفكر، ط2: 1408 هـ - 1988 م، دمشق - سورية، ص281.

2 - أحمد بن حمدان النمري الحراني أبو عبد الله. صفة الفتوى والمفتي والمستفتي، ت: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، ط3: 1397هـ، بيروت، ص4.

3 - أحمد بن إدريس أبو العباس شهاب الدين بالقرافي (ت: 684هـ). الفروق أنوار البروق في أنواء الفروق، دط، د.ت.ط، عالم الكتب، بيروت - لبنان، 89/4.

## المطلب الثاني: علاقة الفتوى بالقضاء

إن البحث في الفتوى في السنة النبوية يقتضي توضيح علاقة مفهوم الفتوى بمفهوم القضاء، للتوضيح علاقة المفتي بالقاضي، فضمن حرية التعبير في الفتوى يعني استقلالية سلطة المفتي في تقرير أحكام الشرع واستقلالية سلطة القاضي في تقرير الأحكام لتطبيقها في حال المنازعات، ولذلك كان هذا المطلب. وقد جاء مفهوم الفتوى مقاربا لمعنى القضاء في اللغة ومتداخلا معه في الاصطلاح، ولذلك لا بد من التفريق بينهما.

### الفرع الأول: مفهوم القضاء

**1 - القضاء لغة:** يأخذ الفعل قضى معنى الحكم، والفصل، والقطع، والحتم، والعهد، والوصية، والإتمام وبلوغ الشيء ونواله<sup>1</sup>.

**2 - القضاء في الاصطلاح:** عرفت المذاهب الأربعة القضاء كما يلي:

عرفه الأحناف بـ: "فصل الخصومات، وقطع المنازعات على وجه خاص"<sup>2</sup>، وعرفه المالكية بـ: "الإخبار عن حكم شرعي على سبيل الإلزام"<sup>3</sup>، وعرفه الشافعية بـ: "الحكم الذي يستفيده القاضي بالولاية، وهو إظهار حكم الشرع في الواقعة فيمن يجب عليه إمضاؤه فيه"<sup>4</sup>. وعرفه الحنابلة بـ "تبيين الحكم الشرعي للإلزام به، وفصل الخصومات"<sup>5</sup>.

**الفرع الثاني: علاقة مفهوم الفتوى بمفهوم القضاء:** تختلف الفتوى عن القضاء في هذه الشروط:

- الفتوى أعم من القضاء فهي تتناول جميع فروع الدين، أما القضاء فهو خاص بميدان المعاملات وما

يتعلق بالحقوق والواجبات، كما أن نظر المفتي أعم من نظر القاضي<sup>6</sup>.

- القاضي يرفع الخلاف، وهو ملزم بالتنفيذ بخلافه في الفتوى، فالمفتي يقر به، والفتوى غير لازمة للتنفيذ<sup>7</sup>.

1 - ينظر: ابن منظور. لسان العرب، 186/15.

2 - محمد أمين بن عمر ابن عابدين، الحنفي (ت: 1252هـ). رد المحتار على الدر المختار، ط 2: 1412هـ - 1992م، دار الفكر، بيروت- لبنان، 352/5.

3 - إبراهيم بن علي ابن فرحون برهان الدين اليعمري (ت: 799هـ). تبصرة الحكام في أصول الأفضية ومناهج الأحكام، مكتبة الكليات الأزهرية، ط 1: 1406هـ - 1986م، القاهرة، 11/1.

4 - محمد الخطيب الشربيني الشافعي شمس الدين (ت: 977هـ). مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، ط 1: 1415هـ - 1994م، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، 257/6.

5 - منصور بن يونس بن إدريس البهوتي (ت: 1051هـ). الروض المربع شرح زاد المستنقع في اختصار المقنع، ت: سعيد محمد اللحام، دار الفكر، ط 1، بيروت - لبنان، ص 461.

6 - أحمد الونشريسي. المعيار المعرب، ت: محمد حجي، وزارة الأوقاف المملكة المغربية، دط، 1401هـ - 1981م، 104/1.

7 - عبد الرحمن بن ناصر السعدي. القواعد والأصول الجامعة والفروق والتفاسيم البديعة النافعة، ت: محمد صالح العثيمين، مكتبة السنة، ط 2: 1410هـ، الرياض - السعودية، ص 146.

الفتوى تكون إجابة عن إشكال لصاحبها في حكم شرعي في العبادة بينه وبين ربه أو في حق بينه وبين الآخرين، فلا يقصد المنازعة فيه، ولكن القضاء فصل خصومة بين طرفين.

القاضي لا يقضي لنفسه، ولا لمن لا تقبل شهادته، ولا يقضي لعدوه، حتى لا يكون حكمه ظالماً. القاضي يقضي بما توفر له من إقرار الشهود وما كان في مجلسه من حجج وأدلة، أما المفتي ينظر في الأدلة وما ترجح منها عنده.

القاضي يحتاج إلى المفتي في بعض الأحكام المتعلقة بأحكام القضاء، أما القاضي فله أن يقرر كيفية تطبيق أحكام القضاء بالمشاورة.

وسيلة التعبير في الفتوى القول والكتابة والإشارة وحتى الإيماء، أما القضاء فلا يكون إلا باللفظ في مجلس القضاء<sup>1</sup>.

<sup>1</sup> - عبد الرحمن بن ناصر السعدي. القواعد والأصول الجامعة والفروق والتقسيم البديعة النافعة، ص 146.

### المطلب الثالث: أهمية الفتوى وخطورتها

إن أهمية الفتوى لها علاقة كبرى بضوابط حرية التعبير، وذلك أنها إجابة عن تساؤل لعقل مكلف مطالب بتطبيق الأحكام من عقل فقه يحتكم لقواعد هي الطريق الوحيد لتيسير تطبيق أحكام الإسلام بين جميع الناس مع مراعاة ظروفهم وتغير أحوالهم، وخطورتها في كون المفتي هو الموقع عن الله والمرجع للناس في الحلال والحرام، قال محمد بن المنكدر: "إن العالم بين الله، وبين خلقه، فليُنظر كيف يدخل بينهم"<sup>1</sup>.

**الفرع الأول: أهمية الفتوى:** حث الإسلام على الاستفتاء عندما يُشكل على المكلف حكم شرعي، فإذا نزلت بالمكلف نازلة يطلب المفتي ليسأله عن حكمها، فإذا لم يكن في بلده؛ يمضي ليجده، ولو تطلب ذلك الرحيل إليه<sup>2</sup>. ويتعين على المفتي الإفتاء إذا كان أهلاً للإفتاء وكانت الحاجة قائمة إلى فتواه، وليس في البلد عالم آخر غيره<sup>3</sup>، ولا يسع المفتي أن يكتفم العلم لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ﴾ (البقرة: 159)<sup>4</sup>.

والمفتي هو الموقع عن رب العالمين للأحكام، ولذلك لا بد له أن يعد لهذا المنصب عدته، وأن يعلم قدر المقام الذي أقيم فيه، ولا يكون في صدره حرج من قول الحق والصدع به<sup>5</sup>، وتكون الفتيا واجبة وجوباً عينياً إذا استفتي المفتي، وكان أهلاً للإفتاء، والحاجة قائمة إليه في الفتوى، وليس في البلد عالم آخر، فإنه يتعين عليه الجواب، وتكون واجبة على الكفاية إذا كان في البلد أكثر من مفت متأهل للفتيا، فهنا لا تتعين الفتيا على واحد منهم بعينه؛ بل هي فرض كفاية عليهم<sup>6</sup>، وتكون الفتوى مستحبة إذا كان وقوع المسألة غير نادر ولا مستجد، ويكون غرض السائل الإحاطة بعلمها والتفقه في الدين<sup>7</sup>، وقد تحرم إذا كان في المسألة تحليل لإسقاط واجب أو تحليل محرم أو مكر أو خداع، ولذلك يتعين على المفتي أن يكون بصيراً بمكر الناس وخداعهم وأحوالهم، ولا ينبغي له أن يحسن الظن بهم؛ بل يكون حذراً فطنا فقيهاً بأحواله م وأموالهم<sup>8</sup>، وتكره إذا سئل عن مسألة نادرة الوقوع أو عن الشيء قبل وقوعه<sup>9</sup>.

**الفرع الثاني: خطورة الفتوى:** مقام الإفتاء مقام عظيم عند الله، لذلك حذر المولى عز وجل من التقول عليه وعلى رسوله بغير علم، قال الشافعي: "ليس لأحد أن يقول في شيء حلال ولا حرام إلا من جهة العلم،

<sup>1</sup> - عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان الشهرزوي أبو عمرو. أدب المفتي والمستفتي، مكتبة العلوم والحكم عالم الكتب، ط 1407هـ، بيروت - لبنان، ص 8.

<sup>2</sup> - الخطيب البغدادي. الفقيه والمتفقه، 375/2.

<sup>3</sup> - ينظر: محيي الدين يحيى بن شرف النووي أبو زكريا (ت: 676هـ). آداب الفتوى والمفتي والمستفتي، ت: بسام عبد الوهاب الجابري، دار الفكر، ط 1: 1408هـ، دمشق - سوريا، ص 35.

<sup>4</sup> - ينظر: ابن تيمية. مجموع الفتاوى، 258/3 - 259.

<sup>5</sup> - ابن القيم الجوزية. إعلام الموقعين، 9/1.

<sup>6</sup> - ابن الصلاح. أدب الفتوى، ص 108.

<sup>7</sup> - ابن القيم. إعلام الموقعين، 170/4.

<sup>8</sup> - إعلام الموقعين، 176/4.

<sup>9</sup> - المصدر نفسه، 170/4.



وجهة العلم ما نص في الكتاب، أو في السنة، أو في الإجماع، أو القياس على هذه الأصول، وما في معناها، وحذر مفتيه من التقول في الأحكام الشرعية بغير علم<sup>1</sup>، لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكُذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ لَا يُفْلِحُونَ﴾ (النحل.116).

وقد ورد في النصوص النبوية التحذير أيضا من ذلك، لما روي عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ النَّاسِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمًا؛ اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُسَاءَ جُهَالًا؛ فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ؛ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا»<sup>2</sup>، ويستفاد من الحديث أن نقص العلم وقبضه لا يكون بمحوه من الصدور؛ ولكن بموت حملته، واتخاذ الناس رؤساء جهالاً يتحكمون في دين الله بأرائهم، ويفتون فيه بجهلهم<sup>3</sup>، مما قد تتسبب في قتل إنسان كما حصل ذلك على عهد صلى الله عليه وسلم، لما روي عن عطاء بن أبي رباح أنه سمع عبد الله بن عباس رضي الله عنه قال: أصاب رجلاً جرح في عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم ثم احتلّم، فأمر بالاعتسال، فاغتسل، فمات، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: «قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللَّهُ، أَلَمْ يَكُنْ شِفَاءَ الْعِيِّ السُّؤَالَ»<sup>4</sup>.

إن الحديث يروي حادثة في عصره صلى الله عليه وسلم، أن رجلاً استفتى بعض الناس في الاستئذان له برفع الجنازة عن طريق التيمم؛ فلم يؤذن له، وأمر بال غسل، فتسببت هذه الفتوى في هلاك المستفتي بعد اغتساله، وعندما علم النبي صلى الله عليه وسلم سبب وفاته؛ أنكر ذلك عليهم، وأنكر عدم اللجوء إلى أهل العلم عند جهل الحكم، مؤكداً خطورة الفتوى عن جهل، بقوله: " قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللَّهُ ". وقد عاب النبي صلى الله عليه وسلم عليهم الفتوى بغير علم، وألحق بهم الوعيد بأن دعا عليهم، وجعلهم في الإثم قتلة له<sup>5</sup>، ويستفاد من هذا الحديث أن السؤال عن الأحكام هو منهج أصيل في المجتمع النبوي، وخاصة إذا حصلت مشقة للمكلف في تطبيق الحكم الشرعي.

<sup>1</sup> - ابن عبد البر. جامع بيان العلم وفضله، 1/759.

<sup>2</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب كيف يقبض العلم، ح100، ص23.

<sup>3</sup> - موسى بن عياض القاضي. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 8/178.

<sup>4</sup> - حديث حسن، أخرجه أبو داود في السنن، كتاب الطهارة، باب في المجروح يتيم، ح 336، ص78 والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب الطهارة، جماع أبواب التيمم، ح 1075، 1/367 في من طريق موسى بن عبد الرحمن الأنطاكي، حدثنا محمد بن سلمة، عن الزبير بن خريق، عن عطاء بن ابن عباس مرفوعاً والزبير بن خريق، قال عنه الحافظ أبو علي بن السكن: " لم يسند الزبير بن خريق غير حديثين هذا أحدهما" وذكر هذا الحديث. ينظر: يوسف المزي. تهذيب الكمال 9/304. وأخرجه أبو داود في السنن، كتاب الطهارة، باب في المجروح يتيم، ح337، ص78 وابن ماجه في سننه، كتاب الطهارة وسننها، باب في المجروح تصييه الجنازة فيخاف على نفسه إن اغتسل، ح572، ص148 وأحمد في مسنده، مسند أهل البيت، ح 3057، 3/328 والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب الطهارة، جماع أبواب التيمم، ح1074، 1/346 والحاكم في المستدرک، كتاب الطهارة، ح630، 1/285 من طريق الأوزاعي عن عطاء بن أبي رباح عن عبد الله بن عباس مرفوعاً والحديث من هذا الطريق رجاله ثقات.

<sup>5</sup> - حمد بن محمد أبو سليمان الخطابي. معالم السنن، 1/104.

المبحث الثاني: حرية التعبير في التساؤل الموجه للنبي ﷺ

المطلب الأول: سؤال النبي ﷺ العطاء

المطلب الثاني: انتقاد النبي ﷺ في توزيع العطاء

المطلب الثالث: أسئلة الصحابة في مجال الفقه

## المبحث الثاني: حرية التعبير في التساؤل الموجه للنبي ﷺ

كان النبي ﷺ لا يرد سائلا سألته عن المال أو غيره، لما روي عن جابر بن عبد الله ﷺ قال: "ما سئل رسول الله ﷺ شيئا قط، فقال: لا"<sup>1</sup>، وكان الناس يسألونه المال والمنصب، فيعطي بعض السائلين المال بأكثر مما يتوقعون، ويقابل سؤلهم بكرمه وجوده خاصة بعد معرفته بحاجة السائل وفقده.

تدرج التساؤل عند الفرد في المجتمع النبوي وارتقى تدريجيا فكان في المرحلة المكية البحث في مسائل العقيدة والإيمان وبعد تشريع الأحكام ارتقى مرة أخرى فصار تسأله حول التزام الأحكام وكيفية تطبيقها.

وقد شرع الإسلام في المرحلة الأولى نوعا من التساؤل الوسيط ليدعم بعض النفوس الضعيفة إيمانيا للمضي في التزام الأحكام، ويضمن انخراطهم في المجتمع الإسلامي انخراطا سليما، ويضمن التزامهم بأحكامه، فكانوا يسألون النبي ﷺ عن المال، وكان يعطيهم سهم المؤلفة قلوبهم، ولذلك أوردت هذا التساؤل ضمن هذا الفصل.

كما ينبغي الإشارة أن هذا التساؤل هو خلاف سؤال النبي ﷺ المال عند الفقر والفاقة، لأنه حق الفقير الذي ضاقت حاله وعجز عن توفير ما يسد جوعه. فكيف تعامل النبي ﷺ مع سؤال الناس لأغراض دنيوية؟ وما هي أهم ميزاته؟ وكيف تطور تساؤل المسلم ليبحث الالتزام بأحكام هذا الدين؟

### المطلب الأول: سؤال النبي ﷺ العطاء

كان عطاء النبي ﷺ للناس مدهشا، لشدة سخائه وجوده، فهو عطاء من لا يخشى الفقر، ولو لم يترك لنفسه شيئا.

**الفرع الأول: كرم النبي ﷺ:** كان النبي ﷺ أجود الناس للناس، لما رواه عبد الله بن عباس ﷺ قال: «كان النبي ﷺ أجود الناس بالخير.. من الريح المرسله»<sup>2</sup>. والمرسله معناها المطلقة، وهي ريح الرحمة التي يرسلها الله تعالى لإنزال الغيث العام، التي تكون سببا لإصابة الأرض الميتة وغير الميتة، فيعم خيره وبره من هو بصفة الفقر والحاجة، ومن هو بصفة الغنى والكفاية، أكثر مما يعم الغيث الناشئة عن الريح المرسله، وعبر بالريح لشدة الإسراع بالجود، وعبر بالمرسله إشارة إلى دوام هبوبها بالرحمة، وإلى عموم النفع بجود ه، كما تعم الريح المرسله جميع ما تهب عليه<sup>3</sup>.

وقد ضرب رسول الله ﷺ المثل الأعلى في السخاء والعطاء، فكان يعطي عطاء من لا يخشى الفقر، لأنه متوكل على ربه، فيجيئه الكثير؛ فلا يبقى منه شيئا؛ بل كان يخشى أن يبيت عنده ثلاثة دنانير للغد، تنتظر الإنفاق، فينصرف من صلاة العشاء فرعا، لينفقها على الفقراء<sup>4</sup>، لما روي عن عُبَيْة بن عامر ﷺ قال:

1 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب ما سئل رسول الله ﷺ شيئا قط فقال: "لا"، ح 2311، ص 596.

2 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب بدء الوحي، باب، ح 6، ص 10.

3 - ينظر: ابن حجر فتح الباري، (1/31)، (4/116).

4 - ينظر: موسى شاهين لاشين. فتح المنعم شرح صحيح مسلم، 9/150.

صَلَّيْتُ وَرَأَى النَّبِيُّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ الْعَصْرَ، فَسَلَّمَ، ثُمَّ قَامَ مُسْرِعًا، فَتَخَطَّى<sup>1</sup> رِقَابَ النَّاسِ إِلَى بَعْضِ حُجَرِ نِسَائِهِ، فَفَزِعَ النَّاسُ مِنْ سُرْعَتِهِ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ، فَرَأَى أَنَّهُمْ عَجِبُوا مِنْ سُرْعَتِهِ، فَقَالَ: «ذَكَرْتُ شَيْئًا مِنْ تَبْرِ - أَيِ ذَهَبٍ - عِنْدَنَا، فَكْرَهُتُ أَنْ يَحْبِسَنِي، فَأَمَرْتُ بِقِسْمَتِهِ»<sup>2</sup>.

**الفرع الثاني: تمني النبي ﷺ إنفاقه كل ماله أو رصده للديون:** كان النبي ﷺ يتمنى أنه لو كان له مال كثير لينفقه في سبيل الله، لما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ كَانَ لِي مِثْلُ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا يَسْرُبُنِي أَنْ لَا يَمُرَّ عَلَيَّ ثَلَاثٌ، وَعِنْدِي مِنْهُ شَيْءٌ إِلَّا شَيْءٌ أُرْصِدُهُ لِدَيْنٍ»<sup>3</sup>.

بَيَّنَّ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ لَوْ كَانَ يَهْلِكُ مِنَ الْمَالِ مِقْدَارُ جَبَلٍ أَحَدٍ مِنَ الذَّهَبِ الْخَالِصِ، لِأَنْفَقَهُ كُلَّهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَمْ يَحْبِطْ مِنْهُ إِلَّا الشَّيْءُ الَّذِي يَخْتِاجُ إِلَيْهِ فِي قِضَاءِ الْحَقُوقِ، وَتَسْدِيدِ الدِّيُونِ الَّتِي عَلَيَّهَا، وَمَا زَادَ عَلَى ذَلِكَ فَإِنَّهُ لَا يَسْرَهُ أَنْ يَمْضِيَ عَلَيْهِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَعِنْدَهُ مِنْهُ شَيْءٌ، إِلَّا شَيْءٌ يَحْصِدُهُ لِحَدَمَةِ هَذَا الدِّينِ<sup>4</sup>، وَهَذَا مِنْ شِدَّةِ عَطَائِهِ وَبَدَلِهِ لِهَذَا الدِّينِ، وَكَانَ يَنْفِقُ الْمَالَ فِي وَجْهِ الْخَيْرِ لِيَتَأَلَّفَ بِهِ الْقُلُوبَ أَوَّلَ الْإِسْلَامِ فَيَسْلَمُوا، وَيَصْلَحَ إِسْلَامُهُمْ، وَكَانَ هَذَا الْعَطَاءُ مَشْرُوعًا فِي الْإِسْلَامِ، كَأَحَدِ أَصْنَافِ الصَّدَقَاتِ، يَقْدِمُهَا لِبَعْضِ النَّاسِ لِيَشْتَبُوا عَلَى هَذَا الدِّينِ<sup>5</sup>. فَلَمَّا جَاءَهُ صَفْوَانُ بْنُ أُمِيَّةٍ لِيَسْلَمَ مِقَابِلَ قَطِيعٍ مِنَ الْغَنَمِ؛ أَعْطَاهُ النَّبِيُّ ﷺ غَنَمًا بَيْنَ جَبَلَيْنِ، فَكَانَ سَخَاؤُهُ مَصْدَرُ دَهْشَةِ صَفْوَانَ، الَّذِي رَجَعَ إِلَى قَوْمِهِ يَشْجَعُهُمْ عَلَى دُخُولِ الْإِسْلَامِ، وَيَصِفُ لَهُمْ جُودَهُ ﷺ بِأَنَّهُ سَخَاءٌ مِنْ لَا يَخْشَى الْفَقْرَ؛ وَلَا يَتْرِكُ شَيْئًا يَدْخُرُهُ لِنَفْسِهِ، لِكَمَالِ ثِقَتِهِ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَتَوَكُّلِهِ عَلَيْهِ<sup>6</sup>، لَمَا رَوَى عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: «مَا سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْإِسْلَامِ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ»، قَالَ: «فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَأَعْطَاهُ غَنَمًا بَيْنَ جَبَلَيْنِ، فَرَجَعَ إِلَى قَوْمِهِ، فَقَالَ: «يَا قَوْمِ اسْلُمُوا فَإِنَّ مُحَمَّدًا يُعْطِي عَطَاءً لَا يَخْشَى الْفَقَاءَةَ»<sup>7</sup>.

كَانَ بَعْضُ النَّاسِ فِي الْمَجْتَمَعِ النَّبَوِيِّ يَظْهَرُ الْإِسْلَامَ طَلْبًا لِلدُّنْيَا؛ فَلِذَا التَزَمَ الْإِسْلَامَ تَمَكَّنَ مِنْهُ وَانْشَرَحَ صَدْرُهُ لَهُ<sup>8</sup>، وَكَانَ مِنْهَجَهُ ﷺ فِي إِعْطَاءِ الْمَالِ بَيْنَ تَأْلِيفِهِ لِلْقُلُوبِ وَدَعْوَتِهِمُ لِلِاسْتِعْفَافِ.

**الفرع الثالث: إنفاق النبي ﷺ المال ودعوته للاستعفاف من المسألة:** كان النبي ﷺ يعطي أقواما، لضعف إيمانهم يتألفهم بذلك المال، ويترك أقواما يحبهم، فعتبوا عليه لذلك، لما روي عن عَمْرُو بْنِ تَعْلَبٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُتِيَ بِمَالٍ - أَوْ سَبِيٍّ - فَقَسَمَهُ، فَأَعْطَى رَجُلًا وَتَرَكَ رَجُلًا، فَبَلَغَهُ أَنَّ الدِّينَ تَرَكَ عَتَبُوا، فَحَمَدَ اللَّهَ، ثُمَّ أَتَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَا بَعْدُ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأُعْطِي الرَّجُلَ، وَأَدْعُ الرَّجُلَ، وَالَّذِي أَدْعُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الَّذِي أُعْطِي، وَلَكِنْ أُعْطِي أَقْوَامًا لَمَّا أَرَى فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْجَزَعِ وَالْهَلَعِ، وَأَكِلُ أَقْوَامًا إِلَى مَا جَعَلَ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمْ مِنْ

1 - تخطى: تجاوز رقاب الناس. ينظر: أحمد بن محمد بن أبي بكر القسطلاني أبو العباس. إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، 2/144.

2 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الآذان، باب من صلى بالناس فذكر حاجة فخطاهم، ح 851، ص 98.

3 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الاستقراض وأداء الديون والحجر والنفليس، باب أداء الدين، ح 2389، ص 272.

4 - ينظر: حمزة محمد قاسم. منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري، 3/345.

5 - ينظر: موسى بن عياض. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 7/278.

6 - ينظر: محمد الأمين بن عبد الله الأزمي العلوي. الكوكب الوهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، 23/123.

7 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب ما سئل رسول الله ﷺ شيئا قط، فقال لا وكثرة عطائه، ح 2312، ص 597.

8 - عياض بن موسى. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 7/278.

الغنى والخير، فيهم عمرو بن تغلب»، قال عمرو: «قوالله ما أحب أن لي بكلمة رسول الله ﷺ حمر النعم»<sup>1</sup>، فالنبي ﷺ بين لهم في هذا الحديث بأنه يعطي من يعطيه من يظف عليه الكفر لضعف إيمانه، ويدع غيره ممن هو أحب إليه منه؛ لما يعلمه من طمأنينة قلبه وصلابة إيمانه<sup>2</sup>، وما يستفاد من الحديث جواز تصرف الإمام في مال المسلمين حسب المصالح وتقدم الأهم؛ وإن خفي وجه ذلك على بعض الرعية<sup>3</sup>.

وحرم الإسلام سؤال المال لمن كان عنده، واعتبره يسأل جمرًا ليعذب به يوم القيامة، لما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال النبي ﷺ: «من سأل الناس أموالهم تكثراً؛ فإنما يسأل جمرًا؛ فليستقل أو ليستكثر»<sup>4</sup>.

كما دعا النبي ﷺ إلى الاستعفاف والامتناع عن السؤال، لما روي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: «أن ناساً من الأنصار سألوا رسول الله ﷺ؛ فأعطاهم، ثم سألوه؛ فأعطاهم، ثم سألوه؛ فأعطاهم حتى نفذ ما عنده، فقال: «ما يكون عندي من خيرٍ فلن أدخره عنكم، ومن يستعفف يعقه الله، ومن يستغن يغنه الله، ومن يتصبر يصبره الله، وما أُعطي أحدٌ عطاءً خيراً وأوسع من الصبر»<sup>5</sup>.

وما يستفاد من هذا الحديث أنه باستعفاف العبد؛ يعفه المولى عز وجل، و يجازيه بصيانة وجهه ودفع فاقتة؛ ومن يستغن بالله عمن سواه يعطيه ما يستغني به عن السؤال، ويخلق في قلبه الغنى، ومن يتصبر، ويعالج نفسه على ترك السؤال، ويصبر إلى أن يحصل له الرزق؛ يقويه الله؛ ويمكنه من نفسه حتى تنقاد له، ويدعن لتحمل الشدة، فيحقق له الله مطلوبه. والتعفف يقتضي ستر الحال عن الخلق، وإظهار الغنى عنهم، فيقع له الربح على قدر الصدق في ذلك، فكان الصبر خير العطاء، لأنه حبس النفس عن فعل ما تحبه، وإلزامها بفعل ما تكره في العاجل، مما لو فعله أو تركه لتأذى به في الآجل<sup>6</sup>.

ومن خلال هذا المطلب أجد أن النبي ﷺ تدرج في تربية الفرد المسلم في التساؤل عن احتياجاته من المال والدينا، فحرمه على الأغنياء ودعا المسلمين للاستعفاف عن هذا النوع من التساؤل ليرتقي بالنفس المسلمة لتقدم العطاء للآخرين في سبيل الله.

1 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجمعة، باب من قال في الخطبة بعد الشاء أما بعد، ح 923، ص 105.

2 - النووي شرح صحيح مسلم، 410/9.

3 - ينظر: موسى شاهين لاشين. فتح المنعم شرح صحيح مسلم، 477/1.

4 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب كراهة المسألة، ح 1041، ص 246.

5 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الرقاق، باب الصبر على المحارم، ح 6470، ص 757.

6 - ينظر: ابن حجر. فتح الباري، 304/11.

### المطلب الثالث: انتقاد النبي ﷺ في توزيع العطاء

لم يسلم النبي ﷺ من نقد الأنصار والأعراب عند عطائه للمؤلفة قلوبهم، وكان نقد الأعراب أحياناً منافياً للآداب، وحسن الأخلاق معه ﷺ، ودليلاً على جفائهم وغلظتهم.

**الفرع الأول: نقد الأنصار عطاء النبي ﷺ للمؤلفة قلوبهم:** لم يسلم النبي ﷺ وهو رسول الله من ألسنة النقد الحاد حين وزع أموال هوازن، لما روي عن أنس بن مالك ﷺ قال: "قال ناس من الأنصار حين أفاء الله على رسوله ﷺ ما أفاء الله من أموال هوازن، فطفق النبي ﷺ يعطي رجالاً المائة من الإبل، فقالوا: "يغفر الله لرسول الله ﷺ يعطي قريشاً، ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم". قال أنس: "فحدث رسول الله ﷺ بمقاتلتهم، فأرسل إلى الأنصار فجمعهم في قبة من آدم، ولم يدع معهم غيرهم"، فلما اجتمعوا قام النبي ﷺ فقال: «ما حديث بلغني عنكم». فقال فقهاء الأنصار: "أما رؤسائنا يا رسول الله فلم يقولوا شيئاً، وأما ناس منا حديثاً أسناهم فقالوا: "يغفر الله لرسول الله ﷺ يعطي قريشاً ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم". فقال النبي ﷺ: «إني أعطي رجالاً حديثي عهد بكفر أتألفهم، أما ترضون أن يذهب الناس بالأموال وتذهبون بالنبي ﷺ إلى رحالكم، فوالله لما تنقلبون به خير مما ينقلبون به». قالوا: "يا رسول الله، قد رضينا". فقال لهم النبي ﷺ: «ستجدون أثره شديدة، فاصبروا حتى تلقوا الله ورسوله ﷺ، فإني على الحوض». قال أنس: "فلم يصبروا"<sup>1</sup>. ويستفاد من الحديث أن للإمام تصريف الخمس من غنائم الحرب ومال الفيء في مصالح المسلمين، وأنه حل للأغنياء، وأن له أن يفضل فيه الناس على قدر ما يراه<sup>2</sup>.

**الفرع الثاني: غلظة الأعراب وتجاوز الحد في انتقاده ﷺ في توزيع صدقات المؤلفة قلوبهم:** لقي النبي ﷺ انتقاداً لاذعاً من بعض الأعراب في توزيع صدقات المؤلفة قلوبهم. لما روي عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: "بينما نحن عند رسول الله ﷺ وهو يقسم قسماً أتاه ذو الخويصرة، وهو رجل من بني تميم، فقال: "يا رسول الله اعدل"، فقال: «وبلك ومن يعدل إذا لم أعدل؛ قد خبت وخسرت؛ إن لم أكن أعدل». فقال عمر ﷺ: "يا رسول الله ائذن لي فيه، فأضرب عنقه؟" فقال: "دعه فإن له أصحاباً يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم..."<sup>3</sup>.

خاطب ذو الخويصرة النبي ﷺ خطاباً شديداً بمحضر المأى، وطلب منه العدل في القسمة حتى غضب الصحابة ﷺ منه، فلستأذن عمر ﷺ في قتله؛ غير أن رسول الله ﷺ لم ينتقم من القائل؛ بل صبر عليه استبقاءً وتأليفاً له ولغيره، وهو مسلك اتبعه مع المنافقين الذين آذوه وسمع منهم في غير موطن ما كرهه، ولم يُقتل واحد منهم، لئلا يتحدث الناس أن النبي ﷺ يقتل أصحابه<sup>4</sup>. وفي رواية أخرى سمع النبي ﷺ كلاماً شديداً يؤذيه من أحد الأعراب، غير أنه صبر لذلك ولم يعاقب، لما روي عبد الله بن مسعود ﷺ قال: "لما كان

<sup>1</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب إعطاء المؤلفة قلوبهم، ح 1059، ص 250.

<sup>2</sup> - ينظر: عياض بن موسى. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 599/3.

<sup>3</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المناقب، باب كان النبي ﷺ تنام عينيه، ح 3610، ص 425.

<sup>4</sup> - ينظر: عياض بن موسى. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 607/3 - 608.



يوم حنين، آثر النبي ﷺ أناسا في القسمة، فأعطى الأقرع بن حابس مائة من الإبل، وأعطى عيينة مثل ذلك، وأعطى أناسا من أشرف العرب فأثرهم يومئذ في القسمة، فقل رجل: "والله إن هذه القسمة ما عدل فيها، وما أريد بها وجه الله". فقلت: "والله لأخبرن النبي ﷺ، فقال: «فمن يعدل؛ إذا لم يعدل الله ورسوله. رحم الله موسى قد أودى بأكثر من هذا؛ فصبر»<sup>1</sup>، وفي رواية أخرى عن جابر بن عبد الله ﷺ قال: "بينما رسول الله ﷺ يقسم غنيمة بالجرعانة، إذ قال له رجل: "اعدل"، فقال له: «لقد شقيت إن لم أعدل»<sup>2</sup>، وكان رده ﷺ بأنك ضللت أنت أيها التابع حيث تقتدي بمن لا يعدل، أو حيث تعتقد ذلك في نبيك، وهو قول لا يصدر عن مؤمن<sup>3</sup>، ولم يعاقبه لذلك الكلام لسعة صدره وقوة صبره.

**الفرع الثالث: تجاوز الأعراب الأدب مع النبي ﷺ:** كانت بعض المواقف قد تعدت الأدب مع النبي ﷺ، غير أنه بحلمه، وحسن خلقه، وسعة جوده، واستطاع الصبر على جفاة الأعراب<sup>4</sup>، لما روي عن أنس ﷺ قال: "كنت أمشي مع النبي ﷺ وعليه برد نجراي غليظ الحاشية، فأدركه أعرابي، فجذبته جذبة شديدة حتى نظرت إلى صفحة عاتق النبي ﷺ،<sup>5</sup> قد أثرت به حاشية الرداء من شدة جذبته، ثم قال: "مُر لي من مال الله الذي عندك، فالتفت إليه ﷺ، فضحك، ثم أمر له بعتاء"<sup>6</sup>. وفي هذا الحديث تظهر أخلاقه ﷺ، وعظيم صبره على جفاء الجهال، والصفح عنهم، والدفع بالتي هي أحسن، والشاهد على ذلك: ضحك النبي ﷺ حين جذبته الأعرابي، ثم أمر له بعتاء ولم يؤاخذه<sup>7</sup>.

1 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب فرض الخمس، باب كان النبي ﷺ يعطي المؤلفه قلوبهم، ح 3150، ص 370.

2 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب فرض الخمس، باب ومن الدليل على أن الخمس لنواب المسلمين، ح 3138، ص 369.

3 - ينظر: أحمد بن محمد بن أبي بكر القسطلاني أبو العباس. إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، 62/15.

4 - ينظر: ابن حجر. فتح الباري، 354/6.

5 - عاتقه الشريف: وهو ما بين المنكب والعنق. ينظر: أحمد بن محمد بن أبي بكر القسطلاني أبو العباس. إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، 226/5.

6 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب فرض الخمس، باب كان النبي ﷺ يعطي المؤلفه قلوبهم، ح 3149، ص 370.

7 - ابن بطال. شرح صحيح البخاري، 100/9.

### المطلب الرابع: أسئلة الصحابة رضي الله عنهم في مجال الفقه

تدرج التساؤل في المجتمع النبوي، فكان أدناه هو السؤال عن الدنيا، ثم ارتقى تدريجياً للسؤال عن العقيدة ومسائلها، ثم ارتقى تدريجياً لتساؤل عن كيفية التزام الأحكام، ليرتقى في الأخير لدرجة رفيعة من البحث عن كمال الالتزام بالأحكام، وهذه أمثلة في ذلك:

**الفرع الأول: تساؤل المكلف عن أحسن الصدقات:** كان الصحابة رضي الله عنهم يبحثون في أحسن الصدقات، فسألوا النبي صلى الله عليه وسلم لحديث أبي هريرة رضي الله عنه: سئل صلى الله عليه وسلم أي الصدقة أفضل؟ فقال: «أن تتصدق، وأنت صحيح شحيح، تخشى الفقر وتأمل الغنى»<sup>1</sup>. والشُّحُّ أشدُّ البُخْلِ، وهو أبلغُّ في المنع من البُخْلِ، وقيل هو البخلُ مع الحرص، وقيل البُخْلُ في أفراد الأمور وآحادها والشُّحُّ عامٌّ، وقيل البُخْلُ بالمال والشُّحُّ بالمال والمعروف<sup>2</sup>، وهذه الفتوى للنبي صلى الله عليه وسلم تثبت أن أعمال البر كلما صعبت كان أجرها أعظم، لأن الصحيح الشحيح إذا خشى الفقر، وأمل الغنى صعبت عليه النفقة، وسول له الشيطان طول العمر، وحلول الفقر به، فمن تصدق في هذه الحال، فهو مؤثر لثواب الله تعالى على هوى نفسه<sup>3</sup>.

**الفرع الثاني: سؤال النبي صلى الله عليه وسلم أشياءه لغرض التبرك بها:** أهدت امرأة بردة للنبي صلى الله عليه وسلم، فقبلها هدية منها، وعندما لبسها صلى الله عليه وسلم استحسنتها رجل وطلبها منه، لتكون كفته تبركا بآثاره صلى الله عليه وسلم، فأعطاه النبي صلى الله عليه وسلم إياها لسعة جوده وحسن خلقه<sup>4</sup>، لما روي عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: جاءت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وسلم ببردة فقالت: "يا رسول الله. إني نسجت لك هذه بيدي أكسوكها"، فأخذها النبي صلى الله عليه وسلم محتاجاً إليها، فخرج إليها، وإنها إزاره، فقال رجل من القوم: "يا رسول الله أكسينيها"، فقال صلى الله عليه وسلم: «نعم»، فجلس النبي صلى الله عليه وسلم في المجلس، ثم رجع فطواها، ثم أرسل بها إليه. فقال له القوم: "ما أحسنت، سألتها إياه، لقد علمت أنه لا يردّ سائلاً"، فقال الرجل: "والله ما سألته إلا لتكون كفي يوم أموت" قال سعد: "فكانت كفته"<sup>5</sup>.

عرف التساؤل في الإسلام بفضل التربية النبوية ارتقاء للعقل المسلم من البحث في مسائل العقيدة إلى

البحث عن التزام الأحكام وتطبيقها، ثم ارتقى درجة البحث عن كمال الالتزام والافتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم.

1 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب بيان أن أفضل الصدقة صدقة الصحيح والشحيح، ح 1032، ص 245.

2 - المبارك أبو السعادات. النهاية في غريب الحديث، 1106/2.

3 - ابن بطلان. شرح صحيح البخاري، 417/3.

4 - ينظر: محمد بن علي بن موسى الإثيوبي المؤلفي. ذخيرة العقبي في شرح المجتبى، 79/39.

5 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب البيوع، باب ذكر النساج، ح 2093، ص 237.

## المبحث الثالث: حرية التعبير في فتاوى النبي ﷺ وأساليبها وضوابطها

المطلب الأول: تحقيق النبي ﷺ في المسألة قبل الفتوى

المطلب الثاني: مسلك إجابة النبي ﷺ المستفتي

المطلب الثالث: استخدام النبي ﷺ لغة الجسد في إجابة المستفتي

المطلب الرابع: مراعاة ظروف المستفتي وأحواله في الفتوى

المطلب الخامس: تيسير النبي ﷺ الفتاوى

المطلب السادس: مراجعة الصحابة رضي الله عنهم إجابة النبي ﷺ في الفتوى

المطلب السابع: حرية تساؤل المرأة في مجال الفقه في عهده ﷺ

## المبحث الثالث: حرية التعبير في فتاوى النبي ﷺ وأساليبها وضوابطها

ارتقى تساؤل المسلم للبحث عن كيفية تطبيق الأحكام وآدائها بعد أن ذكرها القرآن بشكل عام دون تفصيل، وبعد أن حصل للمكلف إشكال في تطبيقها بسبب تغير حاله أو ظروفه، فكانت فتاويه ﷺ طريقاً لتحرير المسلم من إشكالات التطبيق، ودرسا لمن بعده في مسالك الفتوى.

وقد جاءت فتاويه ﷺ استجابة لحاجات السائلين في المجتمع النبوي، وجاء بعضها مبادرة من النبي ﷺ بسؤاله المكلف الجاهل للحكم عن سبب مخالفة غيره في المسألة، كعدم آدائه العبادة مع جماعة المسلمين، لما رواه عمران بن حصين الخزاعي أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً معتزلاً لم يصل في القوم، فقال: «يا فلان ما منعك أن تصلي في القوم». فقال: «يا رسول الله أصابني جنابة ولا ماء»، قال: «عليك بالصعيد؛ فإنه يكفيك»<sup>1</sup>، فكانت إجابته بتيسير الطهارة للمكلف من خلال تشريع التيمم.

### المطلب الأول: تحقيق النبي ﷺ في المسألة قبل الفتوى

لم تكن إجابة النبي ﷺ للسائل عن بعض أسئلته مباشرة؛ بل كان يقوم بتحقيقها ومساءلة المستفتي لتبين حاله قبل تحديد حكم المسألة.

**الفرع الأول: التحقيق في المسألة قبل الفتوى:** جاء والد النعمان بن بشير وأمه رضي الله عنهما للنبي ﷺ، ليشهداه على هبة قدمها الوالد لولده النعمان، فسأله النبي ﷺ فيما إذا قدم لجميع ولده كما قدم لهذا الولد، فلما كان رده بالنفي؛ رد النبي ﷺ هذه الشهادة، واعتبر هذه الهبة جوراً وظلماً لباقي ولده، وطالبه بالعدل بين أبنائه. لما روي عن النعمان بن بشير ﷺ قال: «تصدق عليّ أبي ببعض ماله، فقالت أمي عمرة بنت رواحة رضي الله عنها: "لا أرضى حتى تشهد رسول الله ﷺ"، فانطلق أبي إلى النبي ﷺ ليشهده على صدقتي، فقال له رسول الله ﷺ: «أفعلت بولدك هذا كلهم؟» قال: "لا". قال: «اتقوا الله، واعدلوا في أولادكم»، وفي رواية قال: «فلا تشهدني إذا؛ فإني لا أشهد على جور»، وفي رواية قال النبي ﷺ: «أيسرك أن يكونوا إليك في البر سواء؟»، قال: "بلى" قال: "فرجع أبي فرد تلك الصدقة"<sup>2</sup>. في الحديث قام النبي ﷺ بالتحقيق في طلبه؛ ليعرف أصل ما يقوم به قبل أن يشهد هذه الهبة.

**الفرع الثاني: تمييز الأمر لمعرفة الحكم:** كان ذلك في ربا النسيفة، لما روي عن أبي سعيد الخدري ﷺ، قال: «جاء بلال إلى النبي ﷺ بتمر برني»، فقال له النبي ﷺ: «من أين هذا». قال بلال: «كان عندنا تمر رديء، فبعت منه صاعين بصاع لنطعم النبي ﷺ»، فقال النبي ﷺ: «أوه، أوه، عين الربا، عين الربا، لا تفعل، ولكن إذا أردت أن تشتري؛ فبع التمر ببيع آخر ثم اشتر به»<sup>3</sup>.

1 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التيمم، باب التيمم بضربة، ح347، ص49.

2 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الهبات، باب كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة، ح1623، ص416.

3 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الوكالة، باب إذا باع الوكيل شيئاً فاسداً فبيعه مردود، ح2312، ص262.

وفي الحديث قرر النبي ﷺ أن حكم الميزان فيما لا يجوز التفاضل فيه من المطعومات حكم الكيل ، وقوله "عين الربا"، ويقصد به هو الربا المحرمة نفسه<sup>1</sup>.

وقد أجمع المسلمون على تحريم الربا، وأنه من الكبائر، وحكى الماوردي أنه كان محرماً في جميع الشرائع<sup>2</sup>، ولذلك إذا بيع التمر بالتمر؛ فالواجب أن يكون كل منهما مساوياً للآخر في الكيل ، فإذا كان بينهما تفاضل؛ فهو عين الربا، ومنه استنبط الفقهاء قاعدة: " أن الجهل بالمماثلة في هذا الباب كحقيقة المفاضلة"<sup>3</sup>.

**الفرع الثالث: بيان الحكم للمستفتي:** كان النبي ﷺ يبين أحكام المسألة بالحل والحرمة أو الكراهة أو الاستحباب بشكل واضح حتى يتمكن المستفتي من معرفة الحكم وتطبيقه، ومن أمثلة ذلك **فتوى أكل الثوم من الأطعمة:** لحديث أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه قال: "كان رسول الله ﷺ إذا أتي بطعام أكل منه، وبعث بفضله إلي، وإنه بعث إلي يوماً بفضلة لم يأكل منها؛ لأن فيها ثوماً، فسألته: "أحرام هو"؟ قال: «لا، ولكني أكرهه من أجل ريحه»<sup>4</sup>. ويستفاد من الحديث بأن الثوم ليس بحرام، ولكنه مكروه لأجل رائحته<sup>5</sup>.  
كان النبي ﷺ يحقق في واقع المستفتي وحاله قبل الفتوى، قبل بيان الحكم بكل وضوح.

1 - موسى عياض. المعلم بفوائد مسلم، 5/279.

2 - ينظر: موسى شاهين لاشين. فتح المنعم بشرح صحيح مسلم، 6/314.

3 - محمد الأمين بن عبد الله الأرمي. الكوكب الوهاج شرح مسلم بن الحجاج، 17/63.

4 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الأشربة، باب إباحة أكل الثوم، وأنه لمن أرتد خطاب الكبار تركه، ح2053، ص536.

5 - محمود العيني. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، 17/245.

## المطلب الثاني: مسلك إجابة النبي ﷺ المستفتي

طرحت عدة إشكالات على النبي ﷺ لبيان العبادات وتفصيلها، فكانت إجابته بعدة طرق أذكر منها:

**الفرع الأول: إجابة السائل بالتطبيق العملي:** كانت فتاوى النبي ﷺ تتم بتحديد نظري للحكم، أو بتطبيق عملي مباشر أو من خلال دورة تكوينية للمكلف بممارسة تطبيقية للعبادة من النبي ﷺ عدة مرات لبيان تنفيذ الحكم الشرعي في المسألة، فمثلا حين سئل ﷺ عن وقت الصلاة، كان الرد على السؤال بفتوى تحديد وقتها عمليا، وليس نظريا حتى تكون الإجابة دقيقة للسائل. لما رواه سليمان بن بريدة عن أبيه ﷺ عن النبي ﷺ: أن رجلا سأله عن وقت الصلاة؟ فقال له: «صل معنا هذين «يعني اليومين» ، فلما زالت الشمس أمر بلالا فأذن، ثم أمره فأقام الظهر، ثم أمره فأقام العصر، والشمس مرتفعة بيضاء نقية، ثم أمره فأقام المغرب حين غابت الشمس، ثم أمره فأقام العشاء حين غاب الشفق ، ثم أمره فأقام الفجر حين طلع الفجر ، فلما أن كان اليوم الثاني أمره فأبرد بالظهر، فأبرد بها، فأنعّم أن يبرد بها، وصلى العصر والشمس مرتفعة آخرها فوق الذي كان، وصلى المغرب قبل أن يغيب الشفق ، وصلى العشاء بعد ما ذهب ثلث الليل ، وصلى الفجر فأسفر بها ، ثم قال: «أين السائل عن وقت الصلاة؟» فقال الرجل : "أنا يا رسول الله ". قال: «وقت صلاتكم بين ما رأيتم»<sup>1</sup>. ومن خلال هذا الحديث فإن إجابة النبي ﷺ كانت تطبيقيا بتحديد وقت كل صلاة من الصلوات الخمس من بدايته إلى نهايته، تيسيرا على الأمة، ورفعاً للحرج والمشقة ، فكانت الفسحة في الوقت ليؤدي المعذور والمشغول الصلاة، وجعل الفضل الأكبر بآدائها أول الوقت<sup>2</sup>.

**الفرع الثاني: إجابة السائل بربط المسألة الفقهية بمسائل العقيدة :** دين الإسلام هو دين متكامل يجمع بين العقيدة والفقه ولا يفصل بينهما، وقد جاءت فتاويه ﷺ لتؤكد هذا التكامل، فحين سأل ثوبان ﷺ النبي ﷺ عن أحب الأعمال إلى الله تعالى؟ قال: "عليك بكثرة السجود لله عز وجل ، فإنك لا تسجد لله سجدة إلا رفعك الله بها درجة ، وحط بها عنك خطيئة"<sup>3</sup>. ويعد السجود من معارج القرب، ومدارج رفعة الدرجات ، ومحو الخطايا، ويتم بتحكين أعز عضو في الإنسان وأرفعه ، وهو وجهه من أدنى الأشياء وأخسها وهو التراب والأرض المدوسة، والسجود غايته العبودية لهو، والتواضع له<sup>4</sup>.

**الفرع الثالث: الجواب الحكيم للمستفتي:** الجواب الحكيم هو زيادة المفتي عن الإجابة لحاجة السائل لهذه الزيادة، وقد أجابه النبي ﷺ في عدة مناسبات. ومن أمثلة ذلك فتواه في الوضوء بماء البحر، إذا لم يبق مع الإنسان ما يكفيه ماء الشرب، لما روي عن أبي هريرة ﷺ حيث قال: سأل رجل النبي ﷺ فقال: "يا رسول

1- أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب أوقات الصلوات الخمس، ح613، ص147.

2 - ينظر: موسى شاهين لاشين. فتح المنعم بشرح صحيح مسلم، 3/308.

3 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب فضل السجود والبحث عليه، ح488، ص121.

4 - ينظر: موسى بن عياض. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 2/403 ويحيى بن زكريا النووي. شرح صحيح مسلم، 4/206.



الله، إنا نركب البحر، ونحمل معنا القليل من الماء، فإن توضأنا به عطشنا، أفنتوضأ بماء البحر؟" فقال النبي ﷺ: «هو الطهور ماؤه، الحل ميتته»<sup>1</sup>. وهذا حديث عظيم، وأصل من أصول الطهارة، مشتمل على أحكام وقواعد مهمة<sup>2</sup>، وقد أجمع العلماء وجماعة أئمة الفتيا بالأمصار من الفقهاء أن البحر طهور ماؤه، وأن الوضوء جائز به<sup>3</sup>.

وفي الحديث أن النبي ﷺ لما علم أن السائل بعلجة لمعرفة ما يتصل بمسألته، كانت له زيادة في الجواب عن مسألة المستفتي لتعليمه إياه، ولم تكن الزيادة عن جوابه عدواناً في القول، ولا تكلفاً في الكلام، بل هو أمر مستحب؛ لأنه أجابهم عن مائه ثم عن طعامه، لعلمه بأنه قد يعوزهم الزاد في البحر، كما يعوزهم الماء العذب، وهذا ما يعرف بالجواب الحكيم<sup>4</sup>.

وفي الحديث بيان أن السعي للرزق لا يتعارض مع أداء العبادات، وخاصة عبادة الصلاة التي لا

تسقط بحال من الأحوال.

1- أخرجه أبو داود في السنن، كتاب الطهارة، باب الوضوء بماء البحر، ح 83، ص 30 والترمذي في الجامع، أبواب الطهارة، باب ما جاء في ماء البحر أنه طهور، ح 69، ص 27 وقال: " حديث حسن صحيح، وهو قول أكثر الفقهاء من أصحاب النبي ﷺ، أبو بكر وعمر وابن عباس و لم يرو بأساً بماء البحر"، والنسائي في السنن الصغرى، كتاب الطهارة، باب ماء البحر، ح 59، ص 24 وابن ماجه في السنن، كتاب الطهارة وسننها، باب الوضوء بماء البحر، ح 386، ح 387، ح 388، من طريق سعيد بن سلمة عن المغيرة بن أبي بردة عن أبي هريرة ؓ وأخرجه مالك في الموطأ، كتاب الطهارة، باب الطهور للوضوء، ح 46، ص 5 وصححه الألباني في الصحيحة، 479/1. والحديث صحيح.

2 - ينظر: محمد بن علي بن محمد الشوكاني. نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار، 17/1.

3- ينظر: ابن عبد البر. التمهيد، 221/16.

4 - ينظر: حمد بن محمد أبو سليمان الخطابي. معالم السنن، 43/1.

### المطلب الثالث: استخدام النبي ﷺ لغة الجسد في إجابة المستفتي

يسّر النبي ﷺ عبادة الحج، ورفع الحرج عن الحاج في آدائه المناسك، ولم يشترط في عرض فتاويه وضعاً معيناً له؛ بل كان يعرض فتواه واقفاً أو قاعداً وحتى على الدابة وكان أحياناً ينبه المكلف بالحكم باليد وبالإيماء دون أن يعلن ذلك بالقول، ومن أمثلة ذلك أذكر ما يلي:

**الفرع الأول: وضعيات النبي ﷺ في بيانه للفتاوى:** كان النبي ﷺ يفتي في كل مكان، وفي أي زمان، وفي جميع أحواله، فكان يفتي قائماً وجالساً وعلى دابته، لما روي عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ وقف في حجة الوداع بمنى للناس يسألونه، فجاءه رجل، فقال: "لم أشعر فحلقت قبل أن أذبح؟"، فقال: «اذبح ولا حرج». فجاء آخر، فقال: "لم أشعر فنحرت قبل أن أرمي؟"، قال: «ارم ولا حرج». فما سئل النبي ﷺ عن شيء قدم ولا آخر إلا قال: «افعل ولا حرج»<sup>1</sup>. وهذا تيسيراً منه للمناسك.

وقد بوب البخاري لهذا الحديث "باب الفتيا، وهو واقف على الدابة وغيرها"، دليل على أن الفتوى تكون في جميع الأحوال والأوقات للمفتي، ولا تختص بوضعية معينة، فالعالم يجوز سؤاله راكباً ومشياً، وواقفاً، وفي كل أحواله، وجلساً ﷺ على الدابة كان للضرورة ليشرف على الناس، ولا يخفى عليهم كلامه<sup>2</sup>، وتكون الفتوى من مكانه من غير تكلف.

**الفرع الثاني: استخدام النبي ﷺ لغة الجسد في بيان الفتوى:** استخدم النبي ﷺ إشارة اليد أو الإيماء ولغة الجسد من بيان فرح وحزن وغضب لبيان الفتوى، لما روي عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ سئل في حجته، فقال: "ذبحت قبل أن أرمي؟" فأومأ بيده، قال: «ولا حرج». قال: "حلقت قبل أن أذبح؟" فأومأ بيده: «ولا حرج»<sup>3</sup>.

وفي الحديث أن الرجل إذا أشار بيده أو برأسه، أو بشيء يفهم به إشارته أنه جائز عليه. وهذا الحديث جعله الإمام مالك حجة في إجازة لعان المرأة الصماء البكماء، ومبايعتها ونكاحها؛ إذ الإشارة تقوم مقام الكلام، ويفهم بها المعنى المقصود<sup>4</sup>.

إن النبي ﷺ أفتى في جميع أحواله قاعداً وجالساً وعلى الدابة، وكان يشير بيده ويومئ للسائل؛ ويستخدم لغة جسده في بيان فتاويه وإيضاح الحكم للمستفتي.

1 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب الفتيا وهو واقف على الدابة وغيرها، ح 83، ص 21.

2 - ابن بطال. شرح صحيح البخاري، 1/166.

3 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب من أجاب الفتيا بإشارة اليد والرأس، ح 84، ص 21.

4 - ابن بطال. شرح صحيح البخاري، 1/166.

## المطلب الرابع: مراعاة ظروف المستفتي وأحواله في الفتوى

تكون فتوى المفتي مراعية لظروف المستفتي حال المرض والخوف والسفر، وظروف عملهم، فهي ترفع الإشكال عن المسافر وتراعي واقعه، وتراعي حال الرجل والمرأة، فلا تسبب لهما الوقوع في حرج أو مشقة، فكانت هذه الفتاوى مشجعة على الأخذ بالرخص بصورة مساوية للأخذ بالعزيمة.

**الفرع الأول: مراعاة الفتوى لحال المكلف في الصحة أو المرض:** سأل النبي ﷺ عمران بن حصين وكان به بواسير، سأله عن الصلاة؟ فقال: "صل قائماً، فإن لم تستطع فقاعداً، فإن لم تستطع فعلى جنبك"<sup>1</sup>. هذا الحديث في صلاة الفريضة، وإجماع العلماء على أنه يؤدي المكلف الصلاة بحسب قدرته حتى ينته ي به الأمر إلى الإيماء ويصلي على ظهره أو على جنبه كيفما تيسر عليه، ولا يتركها ولو في هذا الوضع<sup>2</sup>، وقد رتب النبي ﷺ هذه الحالات بحسب قدرة المصلي<sup>3</sup>، فللمرء أن يصلي قائماً إن وجد المقدرة على القيام، فإن لم يقدر على ذلك بأن وجد مشقة شديدة، أو خاف حدوث مرض صلى قاعداً، فإن لم يستطع على جنبه صلى مستلقياً على ظهره، ورجلاه إلى القبلة.

إن هذه الفتوى تيسر للمصلي في أداء صلاة الفرض، وفيها رفع الحرج عن المريض الذي لا يستطيع الوقوف أو حتى القعود فيصلح بحسب قدرته.

**الفرع الثاني: فتوى لبيان كيفية خروج المكلف من حالة الوسوسة أثناء أداء العبادة:** لم تكن فتاوى النبي ﷺ لرفع الحرج في المسائل المتعلقة بتعذر القيام بالعبادة أو أداء الطهارة لغياب أمور مادية كالماء أو لعدم معرفتهم بكيفية الأداء فقط؛ بل كانت أيضاً فتاويه عن كيفية التعامل مع بعض الحالات النفسية مثل حال الوسوسة في الصلاة، وما يفعله المصلي حينها وهو بين يدي الله ﷻ: لحديث أبي العلاء أن عثمان بن أبي العاص ﷺ سأل النبي ﷺ فقال: "يا رسول الله، إن الشيطان قد حال بين صلاتي وبين قراءتي، يلبسها عليّ؟" فقال: «ذاك شيطان يقال له خنزب، فإذا أحسسته، فتعوذ بالله، وأتفل على يسارك ثلاثاً» قال: "ففعلت ذلك، فأذبه الله"<sup>4</sup>. وفي هذا الحديث قدم عثمان ﷺ شكوى للنبي ﷺ، مفادها أن الشيطان يشككه في صلاته، ويمنعه لذة الخشوع، فبين له النبي ﷺ الحل لهذه الوسوسة بلبسحجاب التعوذ من الشيطان عند وسوسته مع التفل عن يساره ثلاثاً<sup>5</sup>.

إن طرح الصحابي عثمان بن أبي العاص ﷺ لهذا النوع من الأسئلة يبين أن النبي ﷺ كان يشجع أصحابه لفتح أي إشكال يقع لهم في تطبيق الأحكام، ولو كان ذلك الإشكال متعلقاً بجوانب نفسية

1 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب تقصير الصلاة، باب إذا لم يطق قاعدا صلى على جنب، ح 1117، ص 128.

2 - ينظر: ابن بطال. شرح صحيح البخاري، 104/3.

3 - ينظر: حمزة محمد قاسم. منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري، 322/2.

4 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب السلام، باب التعوذ من شيطان الوسوسة في الصلاة، ح 2203، ص 571.

5 - يحيى بن زكريا النووي. شرح صحيح مسلم، 190/14.

للمستفتي، فلما استشكل الصحابي حضور الشيطان عند وقوفه لأداء الصلاة، رفع هذا الإشكال للنبي ﷺ، فبين له كيفية إزالته.

**الفرع الثالث: تغيير الفتوى بسبب تغير الظروف:** كانت فتوى النبي ﷺ للمجتمع النبوي في مسألة نهي عن ادخار لحوم الأضاحي أكثر من ثلاثة أيام مؤقته في ظل ظروف معينة، وكان هذا الحظر معلقاً بعلّة نص عليها الشارع، فحينما ارتفعت العلة ارتفع موجبها، وبقي الأمر على ما كان عليه قبل الإباحة<sup>1</sup>، لما روي عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «من ضحى منكم؛ فلا يصبحن بعد ثلثته، وبقي في بيته منه شيء»، فلما كان العام المقبل، قالوا: "يا رسول الله، نفعل كما فعلنا العام الماضي؟" قال: «كلوا وادخروا، فإن ذلك العام كان بالناس جهد، فأردت أن تعينوا فيها»<sup>2</sup>.

علل النبي ﷺ حكمه لما في حديث عائشة رضي الله عنها قالت: "دف<sup>3</sup> أهل أبيات من البادية حضرة الأضحى زمن رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «ادخروا ثلاثاً، ثم تصدقوا بما بقي»، فلما كان بعد ذلك، قالوا: "يا رسول الله، إن الناس يتخذون الأُسقية من ضحاياهم، ويحملون منها الودك". فقال رسول الله ﷺ: «وما ذاك؟» قالوا: "نهيتم أن تؤكل لحوم الضحايا بعد ثلاث". فقال: «إنما نهيتكم من أجل الدافة التي دفت، فكلوا، وادخروا، وتصدقوا»<sup>4</sup>، وذكر ابن بطال عن المهلب أن الحديث ليس فيه ناسخ ولا منسوخ، وذلك لتعليل النبي ﷺ فتواه، فكانت فتواه نظراً منه لمعنى؛ فلما زال ذلك المعنى؛ سقط الحكم، وإذا ثبت المعنى ورأى ذلك الإمام؛ عهد بمثل ما عهد به ﷺ، توسعه على المحتاجين. والواجب على الإمام والعالم أن يأمر بمثل هذا، ويحض عليه إذا نزلت بالناس حاجة<sup>5</sup>.

**الفرع الرابع: اعتبار مصلحة الإسلام في فتاوى النبي ﷺ:** نهى النبي ﷺ عن قطع الأيدي في الغزو، لمصلحة راجحة للمسلمين حال الحرب، لما روي عنه ﷺ أنه: "نهى أن تُقَطَعَ الأيدي في الغزو"<sup>6</sup>. فهذا حدٌّ من

1 - موسى بن عياض. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 426/6.

2 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأضاحي، باب ما يؤكل من لحوم الأضاحي وما يتزود منها، ح5569، 670.

3 - دف أهل أبيات: نزلوا بهم مسرعين، محتاجين. وهو السير السريع للذي تنزل به فاقة فيسرع المشي لتجلي عنه، والدافة قوم يسرون جماعة سيراً ليس بالشديد. ودافة الأعراب من يرد منهم المصر، والمراد هنا من ورد عليهم من ضعف الأعراب للمواساة. ينظر: (موسى بن عياض. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 77/6 و423/6).

4 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الأضاحي، باب بيان ما كان من النهي عن أكل لحوم الأضاحي، ح1971، ص515.

5 - ابن بطال. شرح صحيح البخاري، 31/6.

6 - أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الحدود، باب في الرجل يسرق في الغزو أيقطع؟ ح4408، ص822، والترمذي في الجامع، أبواب الحدود، باب ما جاء أن لا تقطع الأيدي في الغزو، ح1450، ص372، من طريق شَيْبَمِ بْنِ بَيْتَانَ، عَنْ جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ، عَنْ بُسْرِ بْنِ أَرْطَاةَ، وَقَالَ: "هذا حديث غريب، وقد روى غير ابن لهيعة بهذا الإسناد نحو هذا، ويقال بسر بن أبي أرتاة أيضاً، والعمل على هذا عند بعض أهل العلم، منهم: الأوزاعي لا يرون أن يقام الحد في الغزو بحضرة العدو مخافة أن يلحق من يقام عليه الحد بالعدو فإذا خرج الإمام من أرض الحرب ورجع إلى دار الإسلام أقام الحد على من أصابه كذلك قال الأوزاعي". وقال الألباني في تعليقه: "حديث صحيح"، والنسائي في سننه، كتاب قطع السارق، باب القطع في السفر، ح4989، ص1140، والدارمي في "سننه، من كتاب السير، باب في أن لا تقطع الأيدي في الغزو، ح2534، 1618/3 من طريق عياض بن عباس عن شيبم بن بيتان ويزيد بن صبيح الأصبجي عن جنادة قال: "سمعت بسر بن أبي أرتاة، وذكر ابن حجر بأنه على خلاف في صحبة بسر هذا. أما ابن معين فكان لا يرى ذلك ولذلك

حدود الله تعالى، وقد نهي عن إقامته في الغزو خشية أن يترتب عليه ما هو أبغض إلى الله ﷻ من تعطيله أو تأخيره من حقوق صاحبه بالمشركين حمية وغبناً<sup>1</sup>. وتأخير الحد يكون لمصلحة راجحة، كحاجة المسلمين إليه أو الخوف من ارتداده وحقه بالكفار<sup>2</sup>.

كانت فتاوى النبي ﷺ مراعية لحال المستفتي في الصحة والمرض، مراعية لنفسيته وظروفه في العمل، وفي غيرها من الأماكن ومعتبرة لمصلحته.

### المطلب الخامس: تيسير النبي ﷺ الفتاوى

كان منهج التيسير ظاهراً في فتاوى النبي ﷺ لهذه الأمة، لما روي عن عائشة رضي الله عنها قالت: «ما خير النبي ﷺ بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يَأْثَمَ؛ فإذا كان الإثم كان أبعدهما منه...»<sup>3</sup>، حتى يكون قدوة للمفتين في تيسيره.

**الفرع الأول: التيسير على المكلف في الطهارة:** فسح الإسلام مجالا واسعا لحرية التعبير بعبادة الله عز وجل بعد أن شرع التيسير في جميع أحكامها، وكان هذا التيسير بداية من أحكام الطهارة إلى أداء عبادة الصلاة.

**1 - التيسير بتشريع التيمم:** يسر النبي ﷺ أحكام الطهارة مراعيًا لظروف المكلفين وتوفر الماء من عدمه، وشرع أداءها في كل مكان وفي كل الأحوال، فشرع التيمم إذا فُقد الماء، استجابة لهذه الظروف؛ لما وري عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «... وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً، فأبما رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل...»<sup>4</sup>.

**2 - تيسير الطهارة على المرأة بعدم نقض ضفرها في غسل الجنابة:** كانت أم سلمة رضي الله عنها تجد مشقة في نقض ضفر شعرها في غسل الجنابة كل مرة، فسألت النبي ﷺ الرحيم بالمؤمنين فيما إذا كان بإمكانها أن تفعل ذلك دون نقض لضفرها، فسهل عليها هذه المهمة بأبعد مما كانت تتصوره، فشرع كيفية ميسرة لغسلها، بأن ترمي على رأسها ثلاث حثيات، وهي عُزْفَات، ثم ترسل على جسمها الماء فتطهر<sup>5</sup>.

قال فيه: رجل سوء وذلك لما اشتهر منه في قتال أهل الحرة، وقال الدار قطني: له صحبة. ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة، 422/1. وبسر له صحبة والحديث صحيح.

1 - ابن القيم. إعلام الموقعين، 4/340.

2 - المصدر نفسه، 4/345.

3 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحدود، باب إقامة الحدود والانتقام لحرمت الله، ح6786، ص790.

4 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التيمم، باب قوله تعالى: ﴿ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ ﴾ (المائدة: 6)، ح6786، ص790.

5 - المبارك أبو السعادات. النهاية في غريب الحديث، 1/892.

وهذا نص سؤال أم سلمة رضي الله عنها، وقالت: "يا رسول الله إني امرأة أشد ضفر رأسي، أفأنقضه لغسل الجنابة؟" فقال: «لا، إنما يكفيك أن تحثي على رأسك ثلاث حثيات، ثم تفيضين عليك الماء فتطهرين»<sup>1</sup>.

### الفرع الثاني: التيسير على الصائم

1 - التيسير حال نسيانه: قرر النبي ﷺ أنه إذا أكل الصائم أو شرب ناسيا عليه أن يتم صيامه، وصيامه صحيح، لما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال النبي ﷺ: «من أكل ناسيا وهو صائم فليتم صومه فإنما أطعمه الله وسقاه»<sup>2</sup>. يستدل بلخديث على صحة الصوم، لإشعاره بلأن الفعل الصادر منه مسلوب الإضافة إليه، فلو كان أفطر لأضيف الحكم إليه<sup>3</sup>.

2- الرخصة للمسافر في الإفطار: كان من تيسير الإسلام تخيير الصائم بالإفطار أو الصوم حال السفر<sup>4</sup>، لما روي عن عائشة رضي الله عنها قالت: "أن حمزة بن عمرو الأسلمي قال للنبي ﷺ: "أصوم في السفر؟" وكان كثير الصيام. فقال: «إن شئت فصم، وإن شئت فأفطر»<sup>5</sup>.

### الفرع الثالث: التيسير في الحج

1 - التيسير في حج الصبي: لحديث عبد الله بن عباس رضي الله عنه: "سألته امرأة عن صبي رفعته إليه"، فقالت: "لهذا حج؟" قال: «نعم. ولك أجر»<sup>6</sup>.

قال القاضي عياض: "في هذا حجة لنا وللشافعي على أن الصغير ينعقد عليه الحج، ويحتمل ما يحتمل المحرم"<sup>7</sup>، وقد ورد هذا الحديث في حج الصبي المميز الذي يؤدي بنفسه الشعائر برفقة وليه، وغير المميز الذي يؤدي وليه عنه الشعائر وهو يستصحبه أو يحمله، ولا خلاف بين العلماء في جواز قيام الصبي أو وليه بهذا، ولكليهما أجر، ويكون أجر الولي أجر الدال على الخير والمشارك فيه<sup>8</sup>.

2 - التيسير في أداء نذر فريضة الحج عن ميت: لما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن امرأة من جهينة جاءت إلى النبي ﷺ، فقالت: "إن أمتي نذرت أن تحج، فلم تحج حتى ماتت، أفأحج عنها؟" قال: «نعم. حجتي عنها، أرايت لو كان على أمك دين، أكنت قاضية؟ اقضوا الله، فإله أحق بالوفاء»<sup>9</sup>.

وقد فتحت هذه الفتوى باب الاجتهاد عند العلماء في حال الرجل يموت وعليه حجة الإسلام أو حجة نذر؛ فقالت طائفة: "يجوز أن يُحج عنه؛ وإن لم يُوص بذلك ويُجزئه". روى ذلك عن ابن عباس وأبي

1 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحيض، باب حكم صفائر المغتسلة، ح330، ص88.

2 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصوم، باب الصائم إذا أكل أو شرب ناسيا، ح1933، ص218.

3 - ينظر: أحمد بن علي بن حجر. فتح الباري شرح صحيح البخاري، 4/156.

4 - ينظر: ابن بطال. شرح صحيح البخاري، 4/84.

5 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصوم، باب الصوم في السفر والإفطار، ح1943، ص219.

6 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب صحة حج الصبي وأجر من حج به، ح1336، ص330.

7 - إكمال المعلم بفوائد مسلم، 2/108.

8 - ينظر: موسى شاهين لاشين. فتح المنعم بشرح صحيح مسلم، 5/384.

9 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحج، باب الحج والنذور عن الميت والرجل يحج عن المرأة، ح1852، ص209.



هريرة رضي الله عنهما، وهو قول عطاء وابن سيرين ومكحول وسعيد بن المسيب وطاوس، وبه قال الأوزاعي وأبو حنيفة والشافعي وأبو ثور. وقالت طائفة: "لا يَحج أحد عن أحد"، روى ذلك عن ابن عمر والقاسم بن محمد والنخعي. وقال مالك والليث: "لا يَحج أحد عن أحد إلا عن ميت لم يَحج حجة الإسلام، ولا ينوب عن فرضه. فإن أوصى بذلك الميت؛ فعند مالك وأبي حنيفة يُخرج من ثلثه"<sup>1</sup>. وفي هذه الفتوى بيان أن الوفاء بالنذر واجب على الأحياء اتجاء الميت، وهو وصية وجب القيام بها، ولو كان ذلك في العبادة المفروضة، وفيها أيضا تيسير من المولى ﷺ على الأموات في آداء الفرائض إذا حضر أجلمهم.

**3 - التيسير على المرأة لآداء الحج حال المرض:** استفتها أم سلمة رضي الله عنها في الحج وقالت: "إني أشتكى"، فقال لها النبي ﷺ: «طوبى من وراء الناس، وأنت راكبة»<sup>2</sup>، تيسيرا عليها لحال مرضها.

**الفرع الرابع: فتوى للتيسير على المرأة بأخذ النفقة من زوجها بغير إذنه بالمعروف:** يسّر الإسلام على المرأة أموراً كثيرة، وراعى ضعفها وعاطفتها، وأعطاهما حق الأخذ من مال زوجها بالمعروف، بعد سؤال وجهته هند امرأة أبي سفيان رضي الله عنهما للنبي ﷺ فقالت: "إنّ أبا سفيان رجلٌ شحيحٌ، وليس يعطيني من النَّفقة ما يكفيني وولدي، إلا ما أخذت منه، وهو لا يعلم". فقال ﷺ: «خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف»<sup>3</sup>. وفي الحديث أنه أجاز النبي ﷺ للمرأة أن تأخذ من مال زوجها بالمعروف، كما أجاز للمسلم أن يأخذ من مال مَنْ منعه من حقه أو ظلمه بقدر ماله عنده، ولا إثم عليه في ذلك<sup>4</sup>.

1 - ابن بطال. شرح صحيح البخاري، 524/4.

2 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة، باب إدخال البعير في المسجد لليلة، ح464، ص61.

3 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النفقات، باب إذا لم ينفق الرجل فللمرأة أن تأخذ بغير علمه...، ح5364، ص648.

4 - ابن بطال. شرح صحيح البخاري، 542/7.

## المطلب السادس: مراجعة الصحابة رضي الله عنهم النبي صلى الله عليه وسلم في الفتوى

راجع بعض الصحابة رضي الله عنهم فتاوى النبي صلى الله عليه وسلم اعتقاداً منهم أن هذه الفتوى خاصة به صلى الله عليه وسلم، فأكد لهم أنها فتوى عامة، وأنه قدوتهم في الالتزام بأحكام الإسلام.

**الفرع الأول: مراجعة النبي صلى الله عليه وسلم في فتواه في صيام الجنب:** لحديث عائشة رضي الله عنها: سأل رجل النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: "يا رسول الله تدركني الصلاة وأنا جُنُب، فأصوم؟"، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «وأنا تدركني الصلاة، وأنا جنب فأصوم». فقال: "لست مثلنا يا رسول الله، قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك، وما تأخر"، فقال: «والله إني لأرجو أن أكون أحشاكم لله، وأعلمكم لما أتقي»<sup>1</sup>.

أشكل على رجل فيما إذا كان بإمكانه الصيام وهو جنب في هذا الحديث، ويظهر أن السائل كان يتصور أن جميع العبادات لا يمكن أن يؤديها المكلف إلا بطهارة، ولكن النبي صلى الله عليه وسلم رفع عنه هذا الإشكال ببيان أن الطهارة ليست شرطاً للصوم، وكانت إجابته صلى الله عليه وسلم بتأكيد ما قاله، وقوله صلى الله عليه وسلم: "وأنا تدركني الصلاة، وأنا جنب فأصوم"، إلا أن السائل ظن الأمر خاصاً به صلى الله عليه وسلم لنبوته؛ غير أن النبي صلى الله عليه وسلم أعلم السائل أن هذا الحكم عام لجميع أمته، تيسيراً من المولى عز وجل.

**الفرع الثاني: مراجعة النبي صلى الله عليه وسلم في فتواه عن القبلة:** لما وري عن عمر بن أبي سلمة رضي الله عنه أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أقبل الصائم؟"، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: «سل هذه - لأم سلمة -، فأخبرته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع ذلك. فقال: "يا رسول الله. قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك، وما تأخر". فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أما والله إني لأتقاكم لله وأخشاكم له»<sup>2</sup>، وكانت إجابة النبي صلى الله عليه وسلم للمستفتي مباشرة بعد سؤاله عن حكم القبلة أثناء الصوم، فلعتقد تجوز مثل ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم، وأنه خاص به، لأنه قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، فكان رده صلى الله عليه وسلم بقوله "إني أتقاكم لله"، وأنه قدوة لجميع المسلمين، وأن حكمه فيها حكم لجميع المسلمين إلا ما ثبت تخصيصه ببيان، وأن الصغائر والمكروهات لا تقع منه، وإنكاره على من تأول عليه هذا. وقد اختلف الفقهاء والأصوليون في أفعاله، فجمهور الفقهاء على امتثال أفعاله مطلقاً، وإن اختلفوا هل هذا واجب؟ وقيد بعض الأصوليين إتباع أفعاله فيما كان من الأمور الدينية، وعلم به مقصد القرية<sup>3</sup>.

كان أساس مراجعة النبي صلى الله عليه وسلم في الفتوى هو مزيد بيان في الحكم، لأن المستفتي كان يظن أن بعض الأحكام خاصة بالنبي صلى الله عليه وسلم دون غيره، عندئذ وضح النبي صلى الله عليه وسلم بأنه قدوتهم في التزام الأحكام.

1 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب، ح 1110، ص 266.

2 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب بيان أن القبلة في الصوم ليست محرمة على من لم تحرك شهوته، ح 1108، ص 265.

3 - عياض بن موسى. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 4/46.

## المطلب السابع: حرية تساؤل المرأة في مجال الفقه في عهد ﷺ

كانت المرأة تحضر إلى بيته ﷺ طلباً لفتاويه، وكان النبي ﷺ يفتيها حتى أنه أحياناً يستتر لشدة حيائه منها عند طلبها التفصيل في الفتوى فيما يخص أمور النساء، لما روي عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: «كان النبي ﷺ أشد حياءً من العذراء في خدرها»<sup>1</sup>، فقد جاءته امرأة تستفتيه في كيفية الغسل من الحيض فشرح لها كيفيته بشكل عام، غير أن المرأة لم تفهم فطلبت منه المزيد من التفصيل، فاستتر النبي ﷺ منها حياءً وأكملت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها الشرح والتفصيل، لما روي عن عائشة رضي الله عنها قالت: "سألت امرأة النبي ﷺ كيف تغتسل من حيضتها؟" قال: فذكرت أنه علمها كيف تغتسل، ثم تأخذ فرصة من مسك فتطهر بها. قالت: "كيف أتطهر بها؟" قال: «تطهري بها سبحان الله»، واستتر. قالت عائشة رضي الله عنها: "واجتذبتها إليّ، وعرفت ما أراد النبي ﷺ، فقلت: تتبعني بها أثر الدم"<sup>2</sup>.

وقد بلغت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها شأواً كبيراً في الفتوى، فصارت من المكثرين في الفتوى ومن كبار الفقيهات في عهده ﷺ وبعد وفاته. وكانت تُستفتى من الصحابة ﷺ، وصارت أول مصدر للأمة الإسلامية في فتاوى الأسرة المسلمة وحسن العشرة الزوجية، ومرجع الصحابة ﷺ في ذلك، ولا تزال ملجأ كل امرأة أشكل عليها تطبيق حكم شرعي في هذه المسائل. وكانت للمرأة إشكالات وانشغالات تطرحها على النبي ﷺ وكان من بينها هذه الانشغالات:

**الفرع الأول: تكافؤ المرأة والرجل في الأجر عند الله:** المرأة تكمل الرجل والرجل يكمل المرأة، وشرعت أحكام كثيرة للرجل دون المرأة كالجهاد في سبيل الله وصلاة الجماعة وغيرها، فلم تنتفض المرأة في المجتمع النبوي لتنادي بالمساواة مع الرجل لعلمها بتدبير الخالق وعدله؛ بل كان جل تصورهما أن أجرهما قليل مقارنة بأجر الرجال، غير أن النبي ﷺ عرّفها بأن المولى عز وجل جعل لها أجراً يكافئ أجر الرجل رغم اختلاف أدوار كل منهما، وذلك بعد قيامها ببعض الأعمال اليسيرة التي تحتاج إلى صبر ودؤوب، لما روي عن عائشة رضي الله عنها، سألت النبي ﷺ فقالت: "ترى الجهاد أفضل الأعمال، أفلا نجاهد؟" فقال ﷺ: «لكن أفضل الجهاد حجٌّ مبرورٌ»<sup>3</sup>. إنما جعل الجهاد في هذا الحديث أفضل من الحج؛ لأن ذلك كان في أول الإسلام فرضاً متعيناً على كل أحد، وحينما ظهر الإسلام وفشا؛ وصار الجهاد من فروض الكفاية على من قام به، يكون الحج حينئذٍ أفضل؛ ألا ترى قوله لعائشة: «إن أفضل جهادكن الحج»، لما لم يكن من أهل القتال والجهاد للمشركين، فإن حلّ العدو ببلدة واحتيج إلى دفعه، وكان له ظهور وقوة وخيف منه؛ توجه فرض الجهاد على العيان، وكان أفضل من الحج<sup>4</sup>.

1 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المناقب، باب صفة النبي ﷺ، ح 3562، ص 420.

2 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحيض، باب استحباب استعمال المغتسلة من الحيض، ح 332، ص 88.

3 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب فضل الجهاد والسير، ح 2784، ص 330.

4 - ابن بطال. شرح صحيح البخاري، 190/4.

**الفرع الثاني: اجتهاد المرأة في تمييز دم الحيض عن دم الاستحاضة بعد فتوى النبي ﷺ:** سألت فاطمة بنت حبيش رضي الله عنها النبي ﷺ سؤالا خاصا بحال بعض النساء، فقالت: "إني امرأة أستحاض فلا أطهر، أفأدع الصلاة"؟ فقال ﷺ: «لا، إنما ذلك عرق، وليس بحيض، فإذا أقبلت حيضتك ؛ فدعي الصلاة ؛ وإذا أدبرت فاغسلي عنك الدم ثم صلّي»<sup>1</sup>. جاءت هذه المرأة تبحث عن حل لها بسبب استمرار جريان الدم بعد أيام حيضتها في غير أوانها، وهو معنى قولها "أستحاض"، بخلاف جريان دم الحيض الذي يخرج من قعر الرحم. وكان إشكالها في ترك الصلاة أو عدم تركها، وذلك لأنها كانت تعتقد أن ذلك الدم هو دم حيض، فنهاها النبي ﷺ عن ترك الصلاة، وعلمها الاجتهاد في التعرف على زمن الحيضة وتمييزها عن غيرها، لأن الصلاة لا تجوز في فترة الحيض؛ فإذا انقطع دمها بظهور علامة الطهر سواء بقطع خروج الدم والصفرة والكدر أو رطوبة بيضاء، فحينئذ وجب عليها أن تغتسل في الحال لأول صلاة تدرّكها، وتغسل بعد ذلك أي دم ظهر، وقال الإمام مالك: "أنها تستطهر بالإمسك عن الصلاة، ونحوها ثلاثة أيام بعد عادتها"<sup>2</sup>.

**الفرع الثالث: تحذير الإسلام من تدليس هيئة المرأة وتزينها أثناء حدادها:**

**1 - النهي عن وصل الشعر لتغيير الهيئة:** سألت امرأة النبي ﷺ فقالت: "إن ابنتي أصابها الحصبة، فتمرق شعرها، أفأصل فيه". فقال ﷺ: «لعن الله الواصلة والمستوصلة»<sup>3</sup>. فهذه المرأة أشكل عليها حكم الوصل للشعر بعد أن انتف شعر ابنتها وتساقط، فجاءت النبي ﷺ تسأله فيما إذا كان بإمكانها أن تصله بشعر مستعار، فأجابها النبي ﷺ بأن الفاعل لذلك ملعون عند الله ﷻ، يبعده المولى ﷻ عن رحمته، لتدليسه على الناس<sup>4</sup>.

**2 - الكحل للمرأة الحادة:** لحديث أم سلمة رضي الله عنها قالت: "جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله، إن ابنتي توفي عنها زوجها، وقد اشتكت عينها أفنكحلها؟ فقال رسول الله ﷺ: "لا"، قال: «إنما هي أربعة أشهر وعشر»<sup>5</sup>، وفي هذا الحديث دليل ظاهر على وجوب الامتناع من الزينة، ووجوب الإحداد مدة من الزمن، وعدم استخدام الكحل ولو احتاجته المحدة<sup>6</sup>.

**الفرع الرابع: صلة المرأة أمها المشركة:** شجع الإسلام المرأة المسلمة على التحلي بأحسن الأخلاق، حتى أنه شرع لها صلة أمها المشركة، فقد جاءت أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما حينما قدمت أمها تزورها قبل أن تسلم، تستفتي رسول الله ﷺ في صلة أمها قبل إسلامها، لما روي عنها قالت: "قدمت علي أمي وهي مشركة في عهد رسول الله ﷺ، فاستفتيت رسول الله ﷺ قلت: "إن أمي قدمت وهي راغبة، أفأصل أمي؟"

1 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الوضوء، باب غسل الدم، ح228، ص36.

2 - محمد بن يوسف الكرماني. الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، 80/3.

3 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب اللباس، باب الموصولة، ح5941، ص704.

4 - يحيى أبو زكريا النووي. شرح صحيح مسلم، 103/14.

5 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الطلاق، باب تحدد المتوفى عنها زوجها أربعة أشهر وعشرا، ح5334، ص644.

6 - ينظر: القاضي عياض. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 68/5.

قال: «نعم صلي أمك»<sup>1</sup>، وفي الحديث تحري أسماء رضي الله عنها أمر دينها، وبجثها عن الحق، ولو في أصعب المواقف ومع أعز الناس قبل الإسلام، ولم تغلبها عاطفتها كامرأة لاستقبالها والدتها دون فتوى من الرسول ﷺ<sup>2</sup>. إن المولى ﷺ لم يميز الرجل عن المرأة في الأجر الأخروي؛ وخصص لها عبادات لو أقامتها لبلغت أجر الرجال وزادت عليهم. كما كان للمرأة في الإسلام الحق في استفتاء النبي ﷺ في المسائل التي تخصها، ولها حقها في تعلم الفقه. وقد كانت موضوعات فتاوى النساء تختلف عن فتاوى الرجال لاختلاف انشغالات المرأة المسلمة، وقد يسر لها النبي ﷺ العبادات، وشرع لها أحكاما خاصة، وقام بتوضيحها بالتفصيل رغم خصوصيتها.

وإن ما يميز فتاويه ﷺ للمرأة المسلمة، أن جلها كانت خاصة بآداء العبادة وباب الطهارة، ويندرج في باب المعاملات الأسرية والمناكحات بداية من تأسيسها أصول ومبادئ العشرة الزوجية إلى طريق إصلاحها في حال النشوز، وتحديد الحقوق، والأدوار، والواجبات داخل الأسرة وهذه هي أهم المواضيع التي تهم المرأة. ومما سبق ذكره ضمن هذا المبحث تبين لي ما يلي:

- ارتقى التساؤل في عصر النبي ﷺ إلى البحث عن كيفية تطبيق الأحكام والتزامها والتساؤل عن كيفية رفع المشقة والخرج عن المستفتي.
- إن تشريع الفقه كان شق كبير منه استجابة لإشكالات واقعية سواء في القيام بالعبادات أو طريقة القيام بها أو حكم بعض المعاملات التي كانت محل إشكال، فوضحها النبي ﷺ بفتاويه الخالدة إلى قيام الساعة.
- كان باب السؤال مفتوحا في مجال فقه العبادات والمعاملات والحدود.
- تيسير النبي ﷺ لأمرته ورفع الحرج عن المريض في أحكام الشريعة الإسلامية.
- إجابات عملية للنبي ﷺ لبيان الحكم بدقة، واستخدام النبي ﷺ لغة الجسد وحركاته في بيان فتاويه.
- إجابات للسائلين من خلال الاستدلال على الإجابة، وتحديد الحكم الشرعي بدقة.
- إن شقا كبيرا في الفقه الإسلامي قد شرع استجابة للتساؤل في هذا المجال.
- إجابات للنساء والرجال في مسائل متعلقة بأحكام الأموات والأحياء من الكبار والصغار، رجالا كانوا أو نساء.
- راعى الفقه الإسلامي ظروف بعض الناس، حتى تكون أحكامه يسيرة التطبيق في واقع المسلم، فحاء النبي ﷺ كموضح لجميع أبوابه من خلال دروسه التعليمية للصحابة، أو من خلال أسئلة تعبر عن إشكال وقع فيه المكلف المسلم زمن النبي ﷺ أثناء التطبيق، ليرفع النبي ﷺ هذا الإشكال عنه.

1 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها، باب الهدية للمشركين، ح2620، ص301.

2 - ينظر: أحمد بن حجر. فتح الباري، 234/5.

- كانت فتاوى النبي ﷺ جوامع الأحكام، مشتملة على فصل الخطاب، وتعتبر في وجوب إتباعها وتحكيمها والتحاكم إليها بعد كتاب الله ﷻ، وليس لأحد من المسلمين العدول عنها ما وجد إليها سبيلا، وقد أمر الله عباده بالرد إليها<sup>1</sup>.
- أولى الإسلام العناية بأسئلة المرأة فأجاب النبي ﷺ عن جميع تساؤلاتها ليتحقق كمال التزامها بالأحكام، وكانت مواضيعها خاصة بشؤونها وعلاقاتها داخل المجتمع المسلم.

1 - ابن القيم الجوزية. إعلام الموقعين عن رب العالمين، 11/1.



## المبحث الرابع: حرية التعبير في الفتاوى بعد وفاته ﷺ وضوابطها

المطلب الأول: تهيب الصحابة ﷺ من الفتوى وعدم تكلفها

المطلب الثاني: لزوم الصحابة ﷺ السنة النبوية في الفتوى ونهيهم عن الافتراض

المطلب الثالث: تثبت الصحابة ﷺ ومراجعاتهم في الفتاوى

المطلب الرابع: إفتاء الصحابة ﷺ بالرأي

المطلب الخامس: المشاورة والاجتماع للفتوى

## المبحث الرابع: حرية التعبير في الفتاوى بعد وفاته ﷺ وضوابطها

استمر التساؤل في الأحكام الفقهية بين المكلف المسلم الذي يصبر على انتهاج طريق الوحي وأحكامه في حياته ومعاملاته، وبين الصحابة ﷺ وقد حملوا لواء الفتوى بعد وفاته ﷺ. فكان لزاماً عليهم البحث في جميع أصول النبي ﷺ في الفتوى والتثبت منها وتحقيقها؛ ولو اضطروا لاجتماعهم في مجلس كل مرة للتأكد من ورود أو عدم ورود حكم منه ﷺ في كثير من المسائل. وقد كانت فتاويه ﷺ بمثابة طريق معبد لتأصيل الإجابة عن الإشكالات الفقهية للمكلف المسلم في عصر الصحابة ﷺ، أما إذا لم تثبت إجابة عنه ﷺ للسؤال فكان هذا دافعاً عندهم للاجتهاد في فهم النصوص، ومحركاً للاستنباط والبحث في إزالة ما أشكل على المكلف. فكيف كان التساؤل في المسائل الفقهية تأصيلاً لحرية التعبير وضوابطها في الفتوى؟ وكيف كانت الإجابة الفقهية تأصيلاً لاستمرار منهج النبي ﷺ في الفتوى لتطبيق أحكام الإسلام؟ وما هي قيود حرية التعبير التي استحدثت في مجال الفقه؟ إن هذه التساؤلات تبحث عن ثمار حرية التعبير في الفتوى في عهد النبي ﷺ وأهم نتائجها بعد وفاته ﷺ حتى صارت علماً مستقلاً بذاته، وأساس علم الفقه وأصوله.

### المطلب الأول: تهييب الصحابة ﷺ من الفتوى وعدم تكلفها

يعتبر الصحابة ﷺ أعلم الناس بالفتوى بعد النبي ﷺ، وهم بين مكثراً منها ومقل ومتوسط<sup>1</sup>، فالمكثرون للفتوى سبعة من كبار الصحابة ﷺ، هم: عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود وعائشة أم المؤمنين وزيد بن ثابت وعبد الله بن عباس وعبد الله بن عم ر<sup>2</sup>، ومن المتوسطين في الفتوى أذكر منهم: أبو بكر الصديق وأم سلمة وأنس بن مالك وجابر بن عبد الله ومعاذ بن جبل وغيرهم<sup>3</sup>. وقد ساهم هؤلاء الصحابة ﷺ في جمع فتاوى النبي ﷺ، وأصوله في الإفتاء ثم اجتهدوا في فهم ما ثبت عنه ﷺ، وبفضلهم كان تأصيل علم الفتوى لمن جاء من العلماء بعدهم. وقد كان الصحابة ﷺ يتهيبون القول برأيهم واجتهادهم، وكان أهميهم للفتوى أبو بكر الصديق ﷺ، ثم بعده عمر ﷺ، حتى أن أبا بكر إذا نزلت به قضية فلم يجد حكمها في كتاب الله وفي سنة رسول الله، اجتهد برأيه ثم قال: "هذا رأيي؛ فإن يكن صواباً فمن الله، وإن يكن خطأ؛ فمني، وأستغفر الله"<sup>4</sup>، وكذلك لما روي عن عمر ﷺ حين كتب كاتبه: "هذا ما رأى الله، ورأى عمر"، فقال له: "بئس ما قلت، قل: "هذا ما رأى عمر"، فإن يكن صواباً؛ فمن الله؛ وإن يكن خطأ؛ فمن عمر"<sup>5</sup>.

1 - ابن القيم الجوزية. إعلام الموقعين عن رب العالمين، 11/1.

2 - المصدر نفسه، 12/1.

3 - المصدر نفسه، 12/1.

4 - ابن عبد البر. جامع بيان العلم وفضله، ح1555، 2/830 وابن القيم. إعلام الموقعين، 1/54.

5 - أخرجه أحمد أبو جعفر بن محمد المصري الطحاوي (ت: 321هـ). شرح مشكل الآثار، (ت: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة،

ط1: 1415 هـ، 1494 م، بيروت - لبنان) ح3583، 9/214.

وكانوا يذمون الرأي، ويعتبرون أهل الرأي أعداء السنن، لأنهم يقدمون رأيهم على قول النبي ﷺ، وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: "أصحاب الرأي أعداء السنن، أعيتهم الأحاديث أن يحفظوها، وتفلتت منهم أن يعوها، واستحيوا حين سئلوا أن يقولوا لا نعلم، فعارضوا السنن برأيهم؛ فيأكم وإياهم"<sup>1</sup>.

وكان مسلك الصحابة رضي الله عنهم في الفتوى ينطلق من أسس حب الإمام بنصوص الكتاب والسنة النبوية وفتاوى النبي ﷺ والرغبة في تبليغها والدعوة إليها ونشرها بعد اقتناعهم بأحكام الإسلام، ثم الإقبال على الفتوى خدمة لدين الله، ورفع ما أشكل عن المكلفين، والإحجام عنها تورعا وزهدا وخوفا من الكذب على الله ورسوله، ويمكن أن ألخص أهم أصول حرية التعبير في الفتوى في هذا العصر فيما يلي:

**الفرع الأول: حرص الصحابة رضي الله عنهم على التفقه في الدين والتعرف على أحكامه في عهد النبي ﷺ:** كان التزام المجتمع النبوي بالأحكام دافعا لهم لأصحابه رضي الله عنهم لسؤاله ﷺ عما أشكل عليهم، وتفتيش حكمه، وبعد وفاته ﷺ استمر هذا المسلك في بحث الفتاوى والأحكام في المسائل التي غابت عنهم، أو علموا أن غيرها قد سمعها منه ﷺ أو حضر واقعة أفتى فيها النبي ﷺ بذلك. وكانت معرفتهم بأصول الفتوى، وخطورة كتمها دافعا للإفتاء، لحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال النبي ﷺ قال: «من سئل عن علم فكتمه، أجمه الله عزَّ وجلَّ بِلِحَامٍ مِنْ نَارٍ»<sup>2</sup>.

**الفرع الثاني: ترك بعض الصحابة رضي الله عنهم الفتوى ورعا وتهيبا وخوفا من خطورتها:** ترك بعض الصحابة رضي الله عنهم الفتوى ورعا وخوفا من حساب يوم القيامة، وذلك بعد علمهم بتصدر علماء الصحابة رضي الله عنهم لهذه المهمة، لما روي عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: "رأيت ثلاثمائة من أهل بدرٍ ما فيهم رجلٌ إلَّا وهو يحبُّ الكفايةَ في الفتوى"<sup>3</sup> وحذر الصحابة رضي الله عنهم من الفتوى بغير علم، لقول عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: "مَنْ أَفْتَى النَّاسَ بِفَتْيَا وَهُوَ يَعْمَى عَنْهَا؛ فَإِنَّمَا إِثْمُهَا عَلَيْهِ"<sup>4</sup>.

<sup>1</sup> - أخرجه الدارقطني في سننه، ح4280، 256/5، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله، ح2005، 1042/2، والبيهقي في المدخل، ح213، ص190، وابن القيم. إعلام الموقعين، 43/1-44.

<sup>2</sup> - حديث أبي هريرة يرويه عنه عطاء بن أبي رباح، ويرويه عنه علي بن الحكم: أخرجه أبو داود في السنن، كتاب العلم، باب كراهية منع العلم، ح3658، ص687 والترمذي في الجامع، أبواب العلم، باب ما جاء في كتمان العلم، ح2649، ص624 وقال: "وفي الباب عن جابر وعبد الله بن عمرو ثم قال: "حديث أبي هريرة حديث حسن"، وابن ماجه في السنن، أبواب السنة، باب من سئل عن علم فكتمه، ح266، ص84 وقال شعيب الأرنؤوط: "حديث حسن"، وابن حبان في صحيحه، كتاب العلم، باب إيجاب العقوبة يوم القيامة، ح95، 297/1 وقال الذهبي: "وعليُّ هذا ثقة"، والراوي عنه: حماد بن سلمة وعمارة بن زاذان، فظاهر الإسناد الصحة". ينظر: (تذكرة الحفاظ، 4/1429) والمستدرک في صحيحه، كتاب العلم، ح345، فاستحسنه أبو علي لما جمعت أحاديث الباب وجد جماعة ذكروا فيه سماع عطاء من أبي هريرة والحديث بإسناد صحيح لا غبار عليه عن عبد الله بن عمرو 182/4 والطبراني في المعجم الكبير، ح10197، 128/10، من طريق موسى بن عمير عن الحكم بن عتيبة عن إبراهيم عن الأسود عن عبد الله مسعود رضي الله عنه، وابن عبد البر. جامع بيان العلم وفضله، ح3، 5/1.

<sup>3</sup> - الخطيب البغدادي. الفقيه والمتفقه، 349/2.

<sup>4</sup> - موقوف: فرواه الدارمي في سننه، المقدمة، باب الفتيا وما فيه من الشدة، ح160، 69/1 وأحمد بن الحسين البيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى، ح186، ص179، وإسحاق بن راهويه في "مسنده" (مسند أبي هريرة) (335)، والخطيب البغدادي. الفقيه والمتفقه، 304/2، وابن عبد البر. جامع بيان العلم وفضله، ح1027، 87/3، من طريق عن أبي سنان الشيباني عن سعيد بن جبير عن

وقد توسع الإمام الدارمي بشواهد هذه المسألة، وأورد مواقف بعض الصحابة رضي الله عنهم والتابعين ممن هاب الفتيا في مقدمة سننه.

وقد علل عبد الله بن عمر رضي الله عنهما التهيّب من الفتوى بخطرورة السؤال عنها يوم القيامة، والوقوع في التقول على النبي صلى الله عليه وسلم، لقوله: "إنكم تستفتوننا استفتاء قوم كانوا لا يُسأل عمّا نفتيكم به"<sup>1</sup>؛ وتكون سببا وراء دخول المفتي نار جهنم لحديث المغيرة رضي الله عنه قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «إن كذبا علي ليس ككذب علي أحد، من كذب علي متعمدا؛ فليتبوأ مقعده من النار»<sup>2</sup>.

وقد تعينت الفتوى على بعض الصحابة رضي الله عنهم بعد وفاة الفقهاء منهم رضي الله عنهم فتصدروا لها حين انتهى الأمر إليه، ولولا ذلك ما تصدروا لها، لأنهم لم يفعلوا ذلك في عهد أبي بكر، وعهد عمر رضي الله عنهما<sup>3</sup>.

**4- عدم تكلف كبار الصحابة رضي الله عنهم الفتوى وقولهم "لا أعلم"**: كان كبار الصحابة رضي الله عنهم يتورعون عن الفتوى التي جاءت بين الحل والحرم، لما روي عن ابن الكواء حين سأل علياً رضي الله عنه عن الأختين المملوكتين، يجمعهما الرجل، فقال: "إنك لذهاب في التيه، سل عمّا ينفعلك"، قال: "إنما نسألك عمّا لا نعلم فأما ما نعلم، فكسنا نسأل عنه"، قال: "أحلتها آية، وحرمتها آية، ولا أمرك ولا أهلك، ولا أفعله أنا ولا أحد من أهل بيتي"<sup>4</sup>.

وكانوا لا يتكلفون الفتوى ويجيبون المستفتي بقولهم "لا أعلم" ورعا منهم، لما رواه مسروق قال: «بينما رجل يحدث في كندة، فقال: "يجيء دخان يوم القيامة، فيأخذ بأسماع المنافقين وأبصارهم، يأخذ المؤمن كهيئة الزكام، ففرعنا، فأتيت ابن مسعود رضي الله عنه وكان متكئا، فغضب، ثم جلس. فقال: "من علم فليقل، ومن لم يعلم فليقل: "الله أعلم" فإن من العلم، أن تقول لما لا تعلم "لا أعلم" فإن الله قال لنبيه صلى الله عليه وسلم، ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾ (ص. 86)<sup>5</sup>، وقد سئل علي بن أبي طالب رضي الله عنه عن مسألة، فقال: «لا أعلم لي»، ثم قال: «وَأَبْرَدَهَا عَلَى الْكَيْدِ: سِئَلْتُ عَمَّا لَا أَعْلَمُ، فَقُلْتُ: لَا أَعْلَمُ»<sup>6</sup>، وقوله هذا يثبت خطورة الفتوى في مسألة غابت عن صاحبها.

ابن عباس، وأبو سنان هو ضرار بن مرة، وقد وثقه يحيى بن سعيد القطان والنسائي وأبو حاتم وإسناده صحيح. ينظر: يوسف المزي أبو الحجاج (ت 742). تهذيب الكمال، ت: بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، ط 1: 1400 هـ - 1980 م، بيروت - لبنان، 307/13-308.

1 - الخطيب البغدادي. الفقيه والمتفقه، 356/2.

2 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، باب ما يكره من النياحة على الميت، ح 1291، ص 148.

3 - الفقيه والمتفقه، 252/2.

4 - أخرجه البزار في مسنده البحر الزخار، ح 730، 304/2، ابن أبي شيبة في مصنفه، ح 16253، 482/3 وأخرجه الزيلعي في تخريج الأحاديث والآثار في تفسير الكشاف، (ت: عبد الله بن عبد الرحمن السعد، ط 1: دار ابن خزيمة، ط 1: 1414 هـ، الرياض، 301/1، 382، 310/1).

5 - رواه البخاري في صحيحه، كتاب تفسير القرآن، باب تفسير سورة الروم، ح 4774، ص 573.

6 - أحمد بن علي أبو بكر الخطيب البغدادي (ت: 463 هـ). الفقيه والمتفقه، ت: عادل بن يوسف أبو عبد الرحمن الغرازي، ط 2: 1421 هـ - 1996 م، دار ابن الجوزي - السعودية، 362/2.

وكانت لهم أساليب لطيفة أثناء إجابتهم فعندما سئل عبد الله بن عباس رضي الله عنه عن سُورِ المرأة<sup>1</sup>، قال: "هي أَلَطُّ بَنَاتًا، وَأَطْيَبُ رِيحًا"<sup>2</sup>، فكان بيان هذه الفتوى لحكم شرعي بمعاني لطيفة يستنبط منها أن سُورِ المرأة ليس بنجس.

### المطلب الثاني: لزوم الصحابة رضي الله عنهم السنة النبوية في الفتوى ونهيهم عن الافتراض

كان عمر رضي الله عنه يجتهد رأيه كغيره من الصحابة، ويوصي قضاة عند إرسالهم للهدن والأمصار بالأخذ من الكتاب والسنة، ثم الأخذ بما ثبت عن الصحابة رضي الله عنهم، ثم يوصيهم بالاجتهاد في المسائل، لما روي عنه رضي الله عنه أنه لما ولي شريحاً الكندي قضاء الكوفة قال له: "اقض بما استبان لك من قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم أحله إن لم تجد ذلك على قضاء الأئمة المجتهدين بعد النبي صلى الله عليه وسلم ثم على الاجتهاد"<sup>3</sup>.

وقد تميز الصحابة رضي الله عنهم في عهد النبي صلى الله عليه وسلم بتنوع قدراتهم، وتفاوت بعضهم بعضاً في العلم، وتميز مداركهم رضي الله عنهم وكان لبعضهم اختصاص ببعض موضوعات الفتوى، فكانوا المرجع لغيرهم فيها، فمثلاً الصحابي معاذ بن جبل رضي الله عنه هو المرجع في أحكام الحلال والحرام وكان زيد بن ثابت هو المرجع في الفرائض، لما روي عن أنس بن مالك، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَرْحَمُ أُمَّتِي بِأُمَّتِي أَبُو بَكْرٍ، وَأَشَدُّهُمْ فِي أَمْرِ اللَّهِ عُمَرُ، وَأَصْدَقُهُمْ حَيَاءُ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، وَأَعْلَمُهُمْ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَأَفْرَضُهُمْ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَأَقْرَبُهُمْ أَبِي بَنْ كَعْبٍ وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينٌ وَأَمِيرٌ هَذِهِ الْأُمَّةُ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ»<sup>4</sup>.

**الفرع الأول: التزام الصحابة رضي الله عنهم بالأخذ بالحديث وترك كل ما خالفه:** يعد مصدر الصحابة رضي الله عنهم في الفتوى هو القرآن الكريم والسنة النبوية ثم إجماعهم بعد المشاورة على الحكم، واجتهادهم الفردي، فإذا ثبت وجود الحكم في السنة النبوية، وصح الحديث عن الرسول صلى الله عليه وسلم سقط الرأي والإجماع إلا إذا لم يصح عنه الحديث أو ثبت نسخه، ولو كانت الفتوى مخالفة لعمل راوي الحديث.

ومصدر الصحابة رضي الله عنهم في الفتوى أن يؤخذ الحكم من حديثه رضي الله عنه، ويترك كل ما خالفه كائناً ما كان؛ لأن الراوي قد ينسى الحديث، أو لا يحضره وقت الفتوى، أو لا يتفطن لدلالته على تلك المسألة، أو يتأول فيه

1 - السور: بقية الشيء. ينظر: ابن منظور. لسان العرب، 4/339.

2 - أخرجه ابن أبي شيبة في "مصنفه، ح 1، 38/348 وعبد الرزاق في مصنفه، 1/107/380 من طريق أبي يزيد المدني، عن ابن عباس به وصححه زكريا بن غلام قادر الباكستاني. ما صح من آثار الصحابة في الفقه، دار الخراز، ط 1: 1421 هـ - 2000 م، دار ابن حزم، بيروت لبنان، 1/120.

3 - ابن عساکر. تاريخ دمشق، 23/19.

4 - أخرجه الترمذي في الجامع، أبواب المناقب، باب مناقب معاذ وزيد رضي الله عنهم، ح 3797، ص 859 وقال: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ قَتَادَةَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ" وَقَدْ رَوَاهُ أَبُو قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم نَحْوَهُ. «وَالْمَشْهُورُ حَدِيثُ أَبِي قِلَابَةَ»، وقد صححه الألباني، وابن ماجه في السنن، أبواب السنة، ح 154، 107/1 والنسائي في السنن الكبرى، ح 8242، 67/5 والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب الفرائض، باب ترجيح قول زيد على قول غيره، ح 12188، 6/346.

تأويلاً مرجوحاً، أو يقوم في ظنه ما يعارضه ولا يكون معارضاً في نفس الأمر، أو يقلد غيره في فتواه بخلاف ما يرويه، لاعتقاده أنه أعلم منه، وأنه إنما خالفه لما هو أقوى منه<sup>1</sup>.

**الفرع الثاني: فتاوى أبو هريرة رضي الله عنه في تحديد وقت الصلوات الخمس:** ما رواه عبد الله بن رافع رضي الله عنه، أنه سأل أبا هريرة رضي الله عنه عن وقت الصلاة، فقال أبو هريرة رضي الله عنه: "أَنَا أُخْبِرُكَ: صَلَّى الظُّهْرَ إِذَا كَانَ ظُلُّكَ مِثْلَكَ، وَالْعَصْرَ إِذَا كَانَ ظُلُّكَ مِثْلَيْكَ، وَالْمَغْرِبَ إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، وَالْعِشَاءَ مَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ ثُلُثِ اللَّيْلِ، إِنْ نَمَتَ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ؛ فَلَا نَامَتَ عَيْنُكَ، وَصَلَ الصُّبْحُ بَعْبَشٍ، يَعْنِي الْعَلَسَ"<sup>2</sup>. لم تكن هذه الفتوى سوى نقله لما أفتى به النبي صلى الله عليه وسلم الصحابة رضي الله عنهم، وذلك بتحديد وقت أداء الصلوات الخمس.

**الفرع الثالث: الإفتاء فيما يقع والنهي عن الافتراض:** تعدُّ الفتوى استحابة لواقع المكلف، ورفع إشكال عنه بعد وقوعه، ولذلك كان نهي الصحابة رضي الله عنهم عن الافتراض، فكان إذا سئل أحدهم عن مسألة يقول للسائل: هل كانت أو وقعت؟ فإن قال: "لا"، لم يجبه، وقال: "دعنا في عافية"<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> - ابن القيم. إعلام الموقعين، 408/4.

<sup>2</sup> - أخرجه مالك في الموطأ، كتاب وقوت الصلاة، باب وقوت الصلاة، ح 9، ص 42، وأخرجه الصنعاني في مصنفه، كتاب الصلاة، باب المواقيت، ح 2041، 540/1. وقال الحافظ ابن عبد البر: "هذا حديث موقوف في الموطأ عند جماعة رواه والمواقيت لا تؤخذ بالرأي ولا تدرك إلا بالتوقيف، وقد روى عن أبي هريرة حديث المواقيت م رفوعاً بآتم من حديث يزيد هذا، أنه إنما اقتصر فيه على ذكر أواخر الأوقات المستحبة دون أوائلها، وجعل للمغرب وقتاً واحداً". ينظر: التمهيد لما في الموطأ من أسانيد، 86/23.

<sup>3</sup> - الخطيب البغدادي. الفقيه والمتفقه، 164/11 وابن القيم. إعلام الموقعين، 120/4.



### المطلب الثالث: تثبت الصحابة رضي الله عنهم ومراجعاتهم في الفتاوى

تعد مراجعات الصحابة رضي الله عنهم في الفتوى أهم أصول حرية التعبير في فهم النصوص، ووسيلة لتعميق مذهب المشاورة في الأحكام وتحقيقها قبل إصدار الفتوى للمكلف، ودليل خلاف في بعض المسائل الفقهية، وتأصيلاً لعلم الخلاف في العصر الإسلامي الأول.

**الفرع الأول: تثبت عمر بن الخطاب رضي الله عنه في فتوى النبي صلى الله عليه وسلم:** كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه شديد التثبيت في أخبار النبي صلى الله عليه وسلم وفتاويه، فإذا استجدت واقعة سأل عنها الصحابة رضي الله عنهم إذا ورد فيها حكم عن النبي صلى الله عليه وسلم. وكان لا يكتفي بورود ذلك الحكم عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ بل يحقق في إثباته والتباحث حول واقعته عند من شهدها، لما روي عن أبيه المغيرة بن شعبه، قال: "نشد عمر الناس، وقال: "أسمع من النبي صلى الله عليه وسلم أحد منكم في الجين؟ فقام المغيرة بن شعبه فقال: "قضى فيه عبداً أو أمة". فنشد الناس أيضاً. فقام المقضي له فقال: "قضى النبي صلى الله عليه وسلم لي به عبداً أو أمة"، فنشد الناس أيضاً، فقام المقضي عليه، فقال: "قضى النبي صلى الله عليه وسلم علي غزوة عبداً أو أمة"، فقلت: "أتقضي علي فيه فيما لا أكل، ولا شرب، ولا استهل، ولا نطق، إن تطله، فهو أحق ما يطل، فهو النبي صلى الله عليه وسلم إليه بشيء معه، فقال: «أشعر» فقال عمر: "لولا ما بلغني من قضاء النبي صلى الله عليه وسلم لجعلته دية بين ديتين"<sup>1</sup>.

**الفرع الثاني: تذكير بعضهم بعضاً بواقعة أفتى فيها النبي صلى الله عليه وسلم في تلك المسألة:** كان الصحابة رضي الله عنهم يراجعون بعضهم بعضاً في الفتوى للتحقق منها، خاصة إذا ثبت عند غيرهم ما يخالف ما عندهم، لما روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه جاءه رجل، فقال: "إني أجنب فلم أصب الماء، فقال عمار بن ياسر لعمر بن الخطاب رضي الله عنهما: "أما تلك، أنا كنا في سفر أنا وأنت، فأما أنت فلم تصل، وأما أنا فتمعكت فصليت، فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال: «إنما كان يكفيك هكذا». فضرب النبي صلى الله عليه وسلم بكفيه الأرض، ونفخ فيهما ثم مسح بهما وجهه وكفيه"<sup>2</sup>. ذكر عمار بن ياسر عمر بن الخطاب رضي الله عنهما بواقعة قديمة كانت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم حين خرجا في سفر ورخص لهما النبي صلى الله عليه وسلم في التيمم.

**الفرع الثالث: تذكير المفتي بفتوى غابت عنه:** لما رواه حيان العدوي، قال: "سئل لاحق بن حميد؛ أبو مجلز -وأنا شاهد- عن الصّرف "؟ فقال: "كان ابن عباس لا يرى به بأساً زماناً من عمره؛ حتى لقيه أبو سعيد الخدري رضي الله عنه، فقال له: "يا ابن عباس؛ ألا تتقي الله! حتى متى تُوكَل الناس الرّيا؟ أما بلغك أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذات يوم -وهو عند أم سلمة زوجته-: "إني أشتهي تمرّ عجوة"، وأنها بعثت بصاعين من تمرّ عتيق إلى منزل رجل من الأنصار، فأتيت بهما تمرّ عجوة، فقدمته إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعجبه، فتناول تمرّة، ثم أمسك، فقال: "من أين لكم هذا؟" قالت: "بعثت بصاعين من تمرّ عتيق إلى منزل فلان، فأتينا بهما من هذا الصاع الواحد". فألقى التمرّة من يده وقال: "رُدُّوه، رُدُّوه؛ لا حاجة لي فيه، التمرّ بالتمر، والحِنْطَةُ بالحِنْطَةِ، والشّعير بالشّعير، والدَّهَبُ بالدَّهَبِ، والفضَّةُ بالفضَّةِ -يداً بيد، مثلاً بمثل، ليس فيه زيادة ولا نقصان، فمن زاد أو

<sup>1</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الديات، باب جنين المرأة، ح 6907، ص 802.

<sup>2</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التيمم، باب المتيمم هل ينفخ فيهما، ح 338، ص 47.

نقص فقد أربي - في كل ما يُكأل أو يوزن". فقال: "ذكرتني يا أبا سعيد أمراً نسيته، أستغفر الله وأتوب إليه"، وكان ينهى بعد ذلك أشدَّ النهي<sup>1</sup>. ومن أهم ميزات هذه الفتوى هي:

مراجعة الصحابة رضي الله عنهم بعضهم، وتوقفهم عن الاجتهاد إذا ثبت عند أحدهم نص عن النبي صلى الله عليه وسلم.  
سعة صدور الصحابة رضي الله عنهم وقبولهم هذه المراجعات.

اجتهاد بعض الصحابة رضي الله عنهم في الفتوى قبل مراجعتهم، وإعلامهم بما غاب عنه أو لم يسمعه من حديثه صلى الله عليه وسلم.

ثبوت فتاوى لبعض الصحابة رضي الله عنهم تخالف ما ثبت عنه صلى الله عليه وسلم.

المعبرة بما ثبت عنه صلى الله عليه وسلم، ولو ثبت مخالفة بعض الصحابة رضي الله عنهم لفتاويهم.

تذكير بعضهم بعضاً بالدليل والواقعة التي حصلت على عهد النبي صلى الله عليه وسلم.

إن أهم ميزة في فتاوى الصحابة رضي الله عنهم قوة علمهم وبحثهم عن فتاوى النبي صلى الله عليه وسلم، وكانت فتاويهم استنباط من نصوص الكتاب والسنة.

**الفرع الرابع: مراجعة أبي سعيد الخدري عائشة رضي الله عنها وتوثيق روايته:** روي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: رأيت عبد الله بن الزبير رضي الله عنه يصلي بعد العصر ركعتين، فقلت: ما هذا؟ فقال: أخبرتني عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي بعد العصر ركعتين، فذهبت إلى عائشة فسألته، فقالت: "صدق"، فقلت: "أشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «لا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس، ولا بعد الفجر حتى تطلع الشمس، فرسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل ما أمر، ونحن نفعل ما أمرنا»<sup>2</sup>، وهذا دليل ثابت عنه صلى الله عليه وسلم عند أبي سعيد الخدري رضي الله عنه يخالف ما أقرته عائشة رضي الله عنها، ولذلك قال ذلك توثيقاً لروايته التي تخالف ما ثبت عند أم المؤمنين.

**الفرع الخامس: ترجيح رواية الأعمش في المسألة:** ترجع أسباب اختلاف الصحابة رضي الله عنهم في الفتوى تفاوت بعضهم في العلم بواقعة أو اختصاص بعضهم في علم المسألة ببعض المقربين من النبي صلى الله عليه وسلم كاختصاصها بزوجاته رضي الله عنهن.

<sup>1</sup> - أخرجه ابن نصر المروزي .السنة،(ت: سالم أحمد السلفي، مؤسسة الكتب الثقافية، ط1: 1408هـ، بيروت - لبنان، ح 177، ص 55 والحاكم في المستدرک، کتاب البيوع، ح 2282، 49/2 وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه" وقال الذهبي في التلخيص: "حيان بن عبيد الله العدوي فيه ضعف وليس بالحجة" والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب البيوع، باب من قال بجريان الربا في كل ما يكال ويوزن، ح 10519، 468/5، من طريق: حيان بن عبيد الله. وحيان بن عبيد الله العدوي فيه كلام عند العلماء؛ وقال بن عدي وهذا الحديث من حديث أبي مجلز عن بن عباس تفرد به حيان. ينظر: ابن عدي . الكامل في ضعفاء الرجال، 425/3، وقد روى الطبراني من طريق سالم بن عبد الله أبو غياث العتكي، قال سمعت بكر بن عبد الله المزني يحدث أن عبد الله بن عباس رضي الله عنه، أخرجه الطبراني الكبير، ح 459، 177/1 والأثر له متابعات.

<sup>2</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب مواقيت الصلاة، باب لا تتحرى الصلاة قبل غروب الشمس، ح 586، ص 72 وح 591 ص 73 والحديث بهذا اللفظ أخرجه عبد الرزاق الصنعاني في مصنفه، ح 3962، 429/2.

وقد كانت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أعلم الناس بالنبي ﷺ في مسأله الخاصة، فقد حفظ عنها أحكام الجنابة، لما روي عنها: "أن النبي ﷺ كان يخرج في الصباح ورأسه يقطر ماء نكاحا من غير احتلام، ثم يصبح صائما، فذكر ذلك عبد الرحمن لمروان، فقال مروان: "أقسمت عليك إلا ذهبت إلى أبي هريرة فحدثه هذا"، وكان أبو هريرة يقول: "من احتلم من الليل أو وقع، ثم أدركه الصبح فاغتسل فلا يصوم"، فذهب عبد الرحمن فأخبره ذلك، قال أبو هريرة ﷺ: "فهي أعلم برسول الله ﷺ منا"، إنما كان أسامة بن زيد حدثني بذلك<sup>1</sup>، وفي هذا الحديث دليل أن هذه المسألة قد خفيت على الصحابة ﷺ، كما خفيت على أبي هريرة ﷺ، ولذلك كان إقراره بترجيح رواية عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها على روايته، لأنها كانت أعلم الناس به في أموره الخاصة.

إن الخلاف في الروايات مع صحتها في فقه الحديث النبوي نشأ عنه علم مختلف الحديث عند علماء الحديث والفقهاء الذي يقوم على الجمع بين روايات الحديث بدليل أو قرينة تجمع بين روايات مخالفة أو ترجح رواية عن أخرى عن طريق البحث بالمقارن والأدلة، وقد كان لهم مجال واسع للاجتهاد في جمع الروايات ورفع ما أشكل منها.

<sup>1</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصوم، باب الصائم يصبح جنبا، ح1925، ح1926، ص217 مختصرا.

## المطلب الرابع: إفتاء الصحابة رضي الله عنهم بالرأي

يعتبر المصدر الأول للفتوى في عهد الصحابة رضي الله عنهم الكتاب والسنة النبوية، ثم الاجتهاد لمن تمكن في العلم، وجمع طرقه الكثيرة. وكان الصحابة رضي الله عنهم يجتهدون في الفتوى بحسب قدراتهم، لما روي عن أبي بكر رضي الله عنه أنه سئل عن الكلاله فقال: "إني سأقول فيها برأيي؛ فإن يكن صواباً فمن الله، وإن يكن خطأ؛ فمني ومن الشيطان، أراه ما خلا الوالد والولد"<sup>1</sup>. وقال ابن مسعود في المفوضة: "أقول فيها برأيي؛ فإن كان صواباً فمن الله؛ وإن كان خطأ فمني ومن الشيطان"<sup>2</sup>. وقال علي في المرأة التي استحضرها عمر فأجهضت ما في بطنها رداً على عثمان وعبد الرحمن بن عوف القائلين لعمر: "إنما أنت مؤدب، لا نرى عليك شيئاً" قال: "إن كان قد اجتهدا فقد أخطأ، وإن لم يجتهدا فقد غشاك أرى عليك الدية"<sup>3</sup>، ومن خلال هذا القول فإن علياً خطأ المجتهدين بالرأي في هذه المسألة واعتبر اجتهداهم غشاً لأمر المؤمنين.

ومن هنا يطرح تساؤل مهم هو: كيف تم تأصيل الاجتهاد في الفتوى عند غياب النص في عصر

الصحابة رضي الله عنهم؟ وكيف تطورت الفتوى بالاجتهاد في عصرهم؟

كانت أصول الاجتهاد عند الصحابة رضي الله عنهم في الفتوى تعتمد بداية على فهم ما ثبت من النصوص

ثم الاعتماد عليها في تحرير الأحكام، وكان من أهم أصولهم في ذلك، أذكر ما يلي:

**الفرع الأول: الأخذ بالقياس على الأشباه والنظائر:** حدد عمر بن الخطاب رضي الله عنه مصادر استنباط الأحكام من القضاء بأنها لا تختلف عن مصادر الفتوى في كتابها إلى قاضيه باليمن أبي موسى الأشعري: "أما بعد فإن القضاء فريضة محكمة، وسنة متبعة، فافهم إذا أدلي إليك، فإنه لا ينفع تكلم بحق لا نفاذ له، آس<sup>4</sup> بين الاثنين في مجلسك ووجهك حتى لا يطمع شريف في حيفك<sup>5</sup>، ولا يبأس وضعي.. وضعيف من عدل، الفهم الفهم، فيما ينخلج<sup>6</sup> في صدرك ويشكل عليك، ما لم ينزل به كتاب ولم تجر به سنة، واعرف الأشباه والأمثال ثم قس الأمور بعضها ببعض، وأنظر أقربها إلى الله، وأشبهها بالحق فاتبعه"<sup>7</sup>.

<sup>1</sup> - أخرجه الدارمي في السنن، كتاب الفرائض، باب الكلاله، ح 3015، 366/2، البيهقي في السنن الكبرى، كتاب الفرائض، باب حجب الإخوة والأخوات، ح 12263، 366/6 والسنن الصغرى، ح 2291، 362/2 وعبد الرزاق في مصنفه، ح 1919، 304/10 وأبويعلى الموصلي، مسند عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ح 256، 219/1 وابن حبان في صحيحه، باب فرض الجماعة أعدار، ح 2091، 444/5.

<sup>2</sup> - ابن القيم. إعلام الموقعين، 50/1.

<sup>3</sup> - أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، ح 11672، 203/6 وذكره ابن تيمية في مجموع الفتاوى، 24/20.

<sup>4</sup> - آس: اعدل حتى يتساوى عندك الخصمان. ينظر: ابن منظور، 34/14.

<sup>5</sup> - حيفك: ميلك. ينظر: ابن منظور. لسان العرب، 60/9.

<sup>6</sup> - ينخلج: تتردد فيه ويشكل عليك.

<sup>7</sup> - أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب آداب القاضي، جماع أبواب ما على القاضي، ح 20460، 219/10 والسنن الصغرى، ح 4516، 261/3 والدارقطني في سننه، ح 16، 207/4 وصححه الألباني في إرواء الغليل، 264/8، وذكره ابن عبد البر في الاستذكار، 103/7.

**الفرع الثاني: مخالفة فتوى الإمام لفتوى غيره من الأئمة:** ثبتت مخالفة عمر رضي الله عنه لأبي بكر الصديق رضي الله عنه في عدة مسائل، فأبو بكر كان لا يفاضل بين الناس في العطاء، فلما تولى عمر خالفه في إعطاء المؤلفلة قلوبهم، ولم ير إعطاءهم، وقسم أبو بكر الأراضي المفتوحة عنوة بين الفاتحين، وخالفه عمر فوقفها لمصالح المسلمين<sup>1</sup>. وكان عمر رضي الله عنه يخالف غيره في الفتوى مع احترامه وتقديره لرأي غيره دون تخطئة اجتهاده بعد مخالفته، لما روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه لقي رجلاً فقال: مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ: قَضَيْتُ عَلَيَّ وَرَيْدٌ بِكَدَا، قَالَ: "لَوْ كُنْتُ أَنَا لَقَضَيْتُ بِكَدَا"، قَالَ: فَمَا مَنَعَكَ وَالْأَمْرُ إِلَيْكَ؟ قَالَ: لَوْ كُنْتُ أَرُدُّكَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ أَوْ إِلَى سُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ لَفَعَلْتُ، وَلَكِنِّي أَرُدُّكَ إِلَى رَأْيِي، وَالرَّأْيُ مُشْتَرَكٌ، فَلَمْ يَنْفُضْ مَا قَالَ عَلَيَّ وَرَيْدٌ"<sup>2</sup>.

**الفرع الثالث: مراعاة مقاصد الشريعة وقواعدها في الفتوى:** بعد زواج حذيفة بن اليمان رضي الله عنه بكتابية كتب له عمر بن الخطاب رضي الله عنه قائلاً: "أن خل سبيلها فإني أخاف أن يقتدي بك المسلمون فيختاروا نساء أهل الذمة لجمالهن وكفى بذلك فتنة لنساء المسلمين"<sup>3</sup>. وكان زواج حذيفة رضي الله عنه مباح في الإسلام، ولكن عمر أمر عامله بتركه، ومنعه منه واليا خوف الرعية من الاقتداء به، ولأن في زواجه تخلف مصلحة الزواج بالنساء المسلمات فتحدث الفتنة.

**الفرع الرابع: مراعاة تعليل الأحكام:** كان لعمر بن الخطاب رضي الله عنه منهج فريد في تقرير الحكم الشرعي والفتوى، وإدراك تام بمسائل التعليل لكثير من الأحكام، فقد أفتى بالتوقف عن تنفيذ حد السارق عام الرمادة وهو عام المجاعة بناء على هذه المسألة، محتجاً بأن حد السرقة شرع لحكمة ردع بعض المعاصي المؤثرة على قيم المجتمع، والحفاظ على المال والكسب المشروع والسعي للعمل المشروع، فلا قيمة للحد ولا حكمة له إذا ما طبق في حال الناس يتدورون جوعاً، ولا يجدون ما يأكلونه، حتى أن الواحد منهم يصل حد الموت المحقق الذي يبيح له أكل الميتة للحفاظ على حياته، فيلجأ للسرقة حفاظاً على حياته وحياته من يكفله، فأسقط عمر بن الخطاب رضي الله عنه القطع عن السارق في عام المجاعة، وقال: "لَا تُقَطَّعُ الْيَدُ فِي عَدْوٍ، وَلَا عَامَ سِنَةٍ"<sup>4</sup>، معتبراً الشريعة مبنائها وأساسها ح كم ومصالح العباد في المعاش والمعاد، وأحكامها عدلٌ ورحمة لهم<sup>5</sup>.

<sup>1</sup> - عمر سليمان الأشقر. المدخل إلى الشريعة والفقه الإسلامي، دار النفائس، ط1: 1425 هـ - 2005 م، عمان - الأردن، ص156.

<sup>2</sup> - ابن عبد البر. جامع بيان العلم وفضله، ح1614، 853/2 وابن القيم. إعلام الموقعين، 51/1.

<sup>3</sup> - ذكره الإمام مالك. المدونة الكبرى، 308/4 وعبد الرزاق الصنعاني في مصنفه، ح 6، 78/10057 وفي سنن سعيد بن منصور، كتاب الوصايا، ح716، 718، 1/224 و أحمد أبو بكر بن يزيد الخلال البغدادي الحنبلي (ت: 311هـ). أحكام أهل الملل والردة من الجامع لمسائل الإمام أحمد بن حنبل، ت: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط 1: 1414 هـ - 1994 م، ح460، 1/162.

<sup>4</sup> - وسأل السعدي الإمام أحمد بن حنبل عن هذا الحديث فقال: العَدْوُ: النخلة، وعام سنة: المجاعة، فقلت لأحمد: تقول به؟ فقال: إي لعمرى، قلت: إن سرق في مجاعة لا تقطعه؟ فقال: لا، إذا حملته الحاجة على ذلك والناس في مجاعة وشدة. ينظر: ابن القيم. إعلام الموقعين، 3/17.

<sup>5</sup> - ابن القيم. إعلام الموقعين، 4/337.

الفرع الخامس: تغيير الفتوى بتغير الزمن وتساهل الناس في المسألة: كانت فتوى عمر بن الخطاب رضي الله عنه في الطلاق بالثلاث لعلق باب الطلاق البدعي للناس حتى يكون طلاق المجلس طلقة واحدة لحماية لشريعة الطلاق في الإسلام، وسدا لذريعة تساهل الناس في حكمه والتلفظ به، فكانت لما روي عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه قال: "كان الطلاق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وسنتين من خلافة عمر طلاق ثلاث واحدة". فقال عمر بن الخطاب: "إن الناس قد استعجلوا في أمر ، قد كانت لهم فيه أناة ، فلو أمضيها عليهم، فأمضاه عليهم"<sup>1</sup>. وكانت هذه فتوى رسمية من الإمام تطبق على الرعية في أحكام القضاء، تقضي بفراق الزوجين.

<sup>1</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطلاق، باب طلاق الثلاث، ح1472، ص369.





اللَّهُ صَلَّى مِنْ أَرْوَاجِهِ، فَأَرْسَلَ إِلَى حَفْصَةَ فَقَالَتْ: " لَا عَلَّمَ لِي " ، فَأَرْسَلَ إِلَى عَائِشَةَ فَقَالَتْ: " إِذَا جَاوَزَ الْحِثَانُ الْحِثَانَ، فَقَدْ وَجِبَ الْعُثْلُ " ، فَقَالَ: " لَا أَسْمَعُ بِرَجُلٍ فَعَلَ ذَلِكَ إِلَّا أَوْجَعْتُهُ ضَرْبًا " <sup>1</sup>. ومن خلال هذه الحادثة يتبين منهج عمر في تقرير الأحكام للرعية.

وبهذا المنهج كان اتفاق الصحابة رضي الله عنهم في كثير من الأحكام، فكان ذلك إجماعاً لهذه الأمة في أمر دينها وصار مسلماً يقتدى به في بحث مسائل الفقه. ومن خلال هذا المبحث يتبين لي مما يلي:

- إن من أهم ضوابط حرية التعبير في الفتوى لزوم الصحابة رضي الله عنهم الحديث في فتاويهم ونهيمهم عن الافتراض.
- أهم أصول حرية التعبير في الفتوى منهج المراجعات والتحقيق في فتاويه رضي الله عنهم.
- الإفتاء بالرأي كان بمراعاة القياس والمقاصد وتغير الأحوال ودراسة واقع المستفتي.
- اعتماد المشاورة في الفتوى من خلال اجتماع كبار علماء الصحابة رضي الله عنهم لتقرير نازلة حصلت في

عهدهم رضي الله عنهم.

<sup>1</sup> - أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، ح 948، 86/1 وذكره ابن القيم. إعلام الموقعين، 45/1

## المبحث الخامس: الحرية الفقهية في الفتوى بعد عصر الصحابة رضي الله عنهم وضوابطها

المطلب الأول: ميزات المفتي ومراتب الفتوى بعد عصر الصحابة رضي الله عنهم

المطلب الثاني: تأصيل مصادر الفتوى في الإسلام

المطلب الثالث: قيود حرية التعبير في الفتوى قبيل العصر الحديث

المطلب الرابع: العلاقات بين المفتي وسلطة الحاكم والقاضي في العصر الحديث

المطلب الخامس: ميزات الفتوى في العصر الحديث

## المبحث الخامس: الحرية الفقهية في الفتوى بعد عصر الصحابة

### وضوابطها

إن الترخيع الواقعي لموضوع حرية التعبير في الفتوى في السنة النبوية يقتضي بحث تطورها بعد عصر الصحابة، وسبل ارتقائها بعقل المكلف لتطبيق الأحكام، وعقل الفقيه لتقريرها على حد سواء، وبمبحث أهم ضوابطها، خاصة بعد تطورها في عصر التابعين ومن بعدهم بجهود أجيال من علماء مختلف الأمصار، وتشكل إجماع الصحابة في كثير من الأحكام بعد تقريرهم بعض الفتاوى باتفاق بينهم، وتقريرهم مشروعية الخلاف في الفروع، وتأصيل الفتوى في النوازل أو فيما لم يثبت فيه نص مع مراعاة حال وواقع المستفتي. وكانت أهم ضوابط التعبير في الفتوى في هذه الفترة، هو ذلك التحديد الدقيق لحال المفتي ثم تأصيل مصادرها. فما هي مصادر الفتوى وشروط المفتي وميزاتها بعد عصر الصحابة وفي العصر الحديث؟

### المطلب الأول: ميزات المفتي ومراتب الفتوى بعد عصر الصحابة

إن من ضوابط حرية التعبير في الفتوى تحديد أهم الميزات التي ينبغي للمفتي أن يتحلى بها، وقد حررت بعد عصر الصحابة حتى لا يتسلسق هذه المهمة من ليس أهلا لها، غير أن وسائلها قد تغيرت؛ فصارت الفتوى على الهواء مباشرة عبر الإذاعات والقنوات الفضائية ووسائل التواصل الاجتماعي، حيث تطرح فيه الواقعة بشكل عام دون تفصيل ولا معرفة بالمستفتي، وتصدر الفتوى وكأنها حكم شرعي، مما يجعلها متناقضة أحيانا مع حال المستفتي وواقعة الفتوى، وهذا بسبب تصدر المفتي للفتوى دون مؤهلات علمية كافية<sup>1</sup>.

#### الفرع الأول: أهم ميزات المفتي:

**1 - التهيب من الفتوى:** استمر التهيب من الفتوى إلى جيل التابعين ومابعد التابعين، حتى أن أكابر العلماء من المفتين، كانوا يجيبون الناس بـ "لا أدري" حين يسألونهم عن الأحكام، ويؤخر عن الجواب إلى حين يدركونه رغم شهرته بالإمامة، وتضلعه في الفتوى، ومعرفتهم بلعضلات<sup>2</sup>. يروي عن الهيثم بن جميل قال: "شهدت مالكا سئل عن ثمان وأربعين مسألة، فقال في اثنين وثلاثين منها: "لا أدري"، وقال شيخه ابن هرمز: "ينبغي للعالم أن يورث جلساءه من بعده لا أدري، حتى يكون أصلا في أيديهم، فإذا سئل أحدهم عما لا يعلم، قال: "لا أدري"<sup>3</sup>. وكانت فتواهم تتم بالإقرار بالكراهة أو الاستحباب، فلا يفصلون في الحكم خشية

<sup>1</sup> - ينظر: محمد الزحيلي. تنظيم الفتوى أحكامه، آلياته، مجلة المجمع الفقهي الإسلامي، السنة 24، ع 26، ص 50.

<sup>2</sup> - عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو بابن الصلاح (ت: 643هـ). فتاوى ابن الصلاح، ت: موفق عبد الله عبد القادر، مكتبة العلوم والحكم وعالم الكتب، ط 1: 1407 هـ - 1985 هـ، ص 8.

<sup>3</sup> - يوسف بن عبد البر. التمهيد لما في الموطأ من أسانيد، 73/1.

التقول على رسول الله ﷺ، لما روي عن إبراهيم النخعي يَقُولُ قَطُّ: "حَلَالٌ وَلَا حَرَامٌ"، إِنَّمَا كَانَ يَقُولُ: «كَانُوا يَتَكْرَهُونَ، وَكَانُوا يَسْتَحِبُّونَ»<sup>1</sup>.

غير أن هذه الصفة من صفات المفتي قد اختفت تدريجياً في عصرنا الحاضر، بعد أن صارت الفتوى بحثاً علمياً يصدره عالم أو جماعة علمية في هذا العصر ضمن مؤسسة رسمية تابعة لدولة أو مستقلة.

**2 - شهادة العلماء للمفتي بالأهلية للفتوى:** كان علماء التابعين لا يفتون حتى يشهد لهم كثير من العلماء بالأهلية، قال الإمام مالك بن أنس: "ما أفتيت حتى شهد لي سبعون أياً أهل لذلك"<sup>2</sup>، فالمفتي إذا نابذ في فتواه شخصاً معيناً صار خصماً حكماً معانداً، فترد فتواه على من عاداه كما ترد شهادته عليه.

وقد اشتهر بالفتيا من التابعين من ذاع صيتهم في بعض الأماكن حتى كانوا المرجع في عصرهم، قال عبد الله بن المبارك: "كَانَ فُقَهَاءُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ الَّذِينَ يَصُدُّرُونَ عَنْ رَأْيِهِمْ سَبْعَةً"<sup>3</sup>.

وقد ظهر التزام كل عالم بمكانته، فلا يبادر إلى الفتيا والعمل بظاهر الحديث إلا من رزقه الله ذهنًا

شاحذا يدرك الغوامض، وهم أصحاب الفقه الذين حظوا بالبصارة التي تترك المعاني، حيث اعترف كبار المحدثين بهذا الفضل<sup>4</sup>، فكان الأعمش يقول: "يا معشر الفقهاء. أنتم الأطباء، ونحن الصيادلة"<sup>5</sup>.

**3 - العمل بفتواه وعدم مخالفتها:** اشترط الشاطبي التزام المفتي بفتواه والعمل بها، لأن ذلك من علامات صدقه بكمال انتفاع الناس بفتواه، وقبولهم لما يقوله، فلا يكون عمله بخلافها<sup>6</sup>.

**4 - المعرفة بالأحكام والتفتيش عنها وفهم واقعها وفقهها:** تعد أهم شروط المفتي هي:

- المعرفة بالأحكام والتفتيش عنها، و نوعان من الفهم، أحدهما: فهم الواقع والفقه فيه، واستنباط علم حقيقة ما وقع بالقرائن والأمارات والعلامات حتى يحيط به علمًا. والنوع الثاني: فيه فهم الواجب في الواقع، وهو فهم حُكْمِ اللَّهِ الَّذِي حَكَّمَهُ بِهِ فِي كِتَابِهِ أَوْ عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ ﷺ فِي هَذَا الْوَقَاعِ، ثُمَّ يُطَبَّقُ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ، وَالْعَالَمُ مَنْ يَتَوَصَّلُ بِمَعْرِفَةِ الْوَقَاعِ وَالتَّفَقُّهِ فِيهِ إِلَى مَعْرِفَةِ حُكْمِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ<sup>7</sup>، ولهذا تتعدد الفتوى في المسألة الواحدة بين العلماء أو عند الفقيه الواحد بتغير المكان والزمان والعرف، فيقول فيها اليوم ما لم يقله بالأمس، وقد حصل ذلك للشافعي حين تغيرت أقواله بعد دخوله مصر عن أقواله في مذهبه القديم، وقد ورد ذلك أيضا في كتب المالكية، فقد تجد أن المسألة على قولين يروي أحدهما الأشهب والآخر يرويه غيره، وهكذا عند علماء

<sup>1</sup> - أخرجه الدارمي في السنن، المقدمة، ص 277.

<sup>2</sup> - الخطيب البغدادي. الفقيه والمتفقه، 325/2.

<sup>3</sup> - يعقوب بن سفيان بن جowan الفارسي الفسوي، أبو يوسف (ات: 277هـ). المعرفة والتاريخ، ت: أكرم ضياء العمري، مؤسسة الرسالة، ط2: 1401 هـ - 1981 م، بيروت، 352/1.

<sup>4</sup> - محمد عبد الحليم النعماني. لمحات من التربية الفقهية، دار الفتح، ص73.

<sup>5</sup> - ينظر: القصة بإسنادها: محمد بن حبان بن أحمد التميمي، أبو حاتم، البستي (ت: 354هـ). الثقات، ت: محمد عبد المعيد خان، دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد، ط1: 1393 هـ - 1973 م، 467/8.

<sup>6</sup> - الشاطبي. الموافقات، 268/5.

<sup>7</sup> - إعلام الموقعين، 73/2.

بقية المذاهب، فهذا يعني أن تجديد النظر في المسألة بورود أدلة أخرى لم يطلع عليها الفقيه سابقا يغيّر الرأي في المسألة<sup>1</sup>.

**5 - المعرفة بما أفتى به الصحابة** ﷺ وأجمعوا عليه أو اختلفوا فيه ثم النظر في الرأي: كان التابعون ومن بعدهم يفتون بالرأي فيما لا نص فيه، قال مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ: "مَنْ كَانَ عَالِمًا بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَبِقَوْلِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَا اسْتَحْسَنَ فُقَهَاءَ الْمُسْلِمِينَ وَسَعَهُ أَنْ يَجْتَهِدَ بِرَأْيِهِ فِيمَا يُبْتَلَى بِهِ، وَيُقْضَى بِهِ، وَيُضَيِّعُ فِي صَلَاتِهِ وَصِيَامِهِ وَحَجِّهِ وَجَمِيعِ مَا أُمِرَ بِهِ وَهُيَّ عَنْهُ؛ فَإِذَا اجْتَهَدَ وَنَظَرَ وَقَاسَ عَلَى مَا أَشْبَهَهُ وَلَمْ يَأَلُ وَسَعَهُ الْعَمَلُ بِذَلِكَ، وَإِنْ أخطأَ الَّذِي يَنْبَغِي أَنْ يَقُولَ بِهِ"<sup>2</sup>.

**6 - نهى المفتي عن محاباته للمستفتي:** تقرر في الإسلام النهي عن محاباة المفتي ومحاراته هوى المستفتي، يقول الإمام ابن القيم: "لا يجوز له أن يجابي من يفتيه فيفتي أباه أو ابنه أو صديقه بشيء ويفتي غيرهم بضده محاباة؛ بل هذا يقدح في عدالته إلا أن يكون تم سبب يقتضى التخصيص غير المحاباة"<sup>3</sup>، ويقول في موضع آخر أيضا: "وبالجملة فلا يجوز العمل والإفتاء في دين الله بالتشهي والتخيري، وموافقة الغرض، فيطلب القول الذي يوافق غرضه وغرض من يجابيه فيعمل به، ويفتي به ويحكم به ويحكم على عدوه ويفتية بضده، وهذا من أفسق الفسوق، وأكبر الكبائر"<sup>4</sup>.

كانت هذه أهم شروط الفتوى في هذا العصر، فصلها العلماء ضمن مؤلفاتهم الفقهية وفي كتب خاصة بالفتوى<sup>5</sup>، مما شكل طبقات المفتين ومراتب الإفتاء.

**الفرع الثاني: مراتب الإفتاء:** يعتبر الإمام الشافعي أن شروط المفتي هي ذاتها شروط المجتهد في قوله: "لا يحل لأحد أن يفتي في دين الله، إلا رجلا عارفا بكتاب الله بناسخه ومنسوخه، ومحكمه ومتشابهة، وتأويله وتنزيله، ومكيه ومدنيه، وما أريد به، ويكون بعد ذلك بصيرا بحديث رسول الله ﷺ، وبالناسخ والمنسوخ، ويعرف من بعد ذلك بصيرا بحديث رسول الله ﷺ، وبالناسخ والمنسوخ، ويعرف من الحديث مثل ما عرف من القرآن، ويكون بصيرا باللغة، بصيرا بالشعر وما يحتاج إليه للسنة والقرآن، ويستعمل هذا مع الإنصاف، ويكون بعد هذا مشرفا على اختلاف أهل الأمصار، وتكون له قريحة بعد هذا، فإذا كان هكذا؛ فله أن يتكلم ويفتي في الحلال والحرام، وإذا لم يكن هكذا فليس له أن يفتي"<sup>6</sup>.

وتعد شروط الشافعي في المفتي هي ذاتها شروط الإمام المجتهد اجتهادا مطلقا في العصور المتأخرة، ومع امتداد العصور، فقد صارت الفتوى على مراتب في عصر ابن الصلاح، هي:

<sup>1</sup> - محمد بن أحمد بن عبد الله. الفتوى دائرة مع مقتضى الحال، دعوة الحق، ع 6، ص 4، 1380هـ - 1961م، الرباط- المغرب الأقصى، ص 30-31.

<sup>2</sup> - إعلام الموقعين عن رب العالمين، 53/1.

<sup>3</sup> - المصدر نفسه، 230/4.

<sup>4</sup> - المصدر نفسه، 211/4.

<sup>5</sup> - مثل كتاب الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي وآداب المفتي والمستفتي لابن الصلاح وغيرها من الكتب.

<sup>6</sup> - أحمد بن علي الخطيب. الفقيه والمتفقه، 331/2.



المرتبة الأولى: يتقلدها المفتي المطلق، وهو المجتهد المستقل الذي يستقل بإدراك الأحكام الشرعية من الأدلة الشرعية من غير تقليد وتقييد بمذهب أحد<sup>1</sup>، وقد يتقلدها المفتي الغير مطلق الذي جمع شروط إمام مذهبه وسلك طريقه في الاجتهاد.

المرتبة الثانية: المفتي الذي اجتهد في مذهب إمامه بالدليل، غير أنه لا يتجاوز في أدلته أصول إمامه وقواعده.

المرتبة الثالثة: المفتي الحافظ لمذهب إمامه، والعارف لأدلته، والقائم بتقريرها ونصرتها، لكنه قصر عن المجتهد في المذهب بقصوره في الحفظ والتبحر في أصول الفقه أو قصوره في التخريج والاستنباط.

المرتبة الرابعة: المفتي الذي يقوم بحفظ المذهب ونقله، وفهمه في واضحات المسائل ومشكلاتها<sup>2</sup>.

وهناك رأي آخر ذهب إليه الإمام ابن القيم، أنه بإمكان المفتي أن يكون مقلداً، ولا يشترط فيه

الاجتهاد، لأن مهمة المفتي في العصور المتأخرة مقصورة على الإخبار بحكم الله ﷻ بعد سؤال السائل، لا على سبيل الإلزام، وقد تكون الفتوى خلاصة الاجتهاد، وثمرته، بعد معرفة الحكم، وقد تكون الفتوى لمقلد لأحد العلماء المجتهدين، ذلك عند الحاجة وعدم وجود العالم المجتهد، وهو أصح الأقوال، وعليه العمل<sup>3</sup>.

1 - عثمان بن الصلاح أبو عمرو. أدب المفتي والمستفتي، ت: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، عالم الكتب، ط 1: 1407هـ - 1986م، ص 87.

2 - المصدر نفسه، ص 88 - 100.

3 - ابن القيم الجوزية. إعلام الموقعين، 86/2.

## المطلب الثاني: تأصيل مصادر الفتوى في الإسلام

حدد الصحابة رضي الله عنهم مصادر الفتوى بكل وضوح، فكان القرآن الكريم والسنة النبوية هما أول مصادرها، فإذا ثبت النص فلا مجال لإبداء الرأي في الأحكام والاجتهاد في تحصيلها، أما إذا لم يثبت؛ فكانوا يجتهدون ويتشاورون في المسألة المستجدة؛ ليصلوا في حكمها حد الاتفاق عليه أو الاختلاف اليسير فيه، حيث يكون أساسه تباين الفهم، ليكون ذلك إجماعاً لهم، وقد يحصل خلاف في الحكم في مسألة بسبب اختلاف طريق الاستنباط أو تعدد أوجه الفهم فيكون في ذلك سعة لهذه الأمة.

أما في عصر التابعين فقد توسع الأخذ بالرأي عند بعض العلماء، ولم يكتفوا بذلك؛ بل أخذوا يفرضون صوراً محتملة للمسائل، ويضعون لها الحلول ويفرضون لها الأحكام، وكان من بين علماء الرأي إبراهيم النخعي شيخ الإمام أبي حنيفة، وكانت بينه وبين فقهاء التابعين حروباً فقهية لخروجه عن منهج الصحابة رضي الله عنهم وعدم التزامه به، فكان هذا الباب باب شر صرف المسلمين عن العناية بالكتاب والسنة<sup>1</sup>.

إضافة إلى مصدر القرآن والسنة النبوية، وأقوال الصحابة رضي الله عنهم فيما أجمعوا عليه أو اختلفوا فيه، فقد حددت في هذا العصر مصادر الفتوى بدقة لكل فقيه، وكانت نتيجتها اختلاف يسير في الأحكام بين الفقهاء بسبب اختلافهم في فهم النصوص واختلاف طريقة الاستنباط، وكان أصل هذه المصادر جميعها قد استخدمه الصحابة رضي الله عنهم في فهم النصوص وأقام الفقهاء قواعدهم وتأصيلها، وتحديد مصادر الفتوى التي هي ذاتها مصادر الفقه الإسلامي مع دراسة واقع المستفتي وتغير الزمان وأهم هذه المصادر هي:

- 1 - الإجماع: اتفاق مجتهدي العصر من هذه الأمة على أمر ديني<sup>2</sup>.
- 2 - القياس هو إثبات مثل حكم معلوم في معلوم آخر لاشتراكهما في علة الحكم عند المثبت<sup>3</sup>. ويكون عند دم ثبوت خبر في المسألة: وفي هذا يقول الإمام الشافعي: "وتحكم بالإجماع ثم القياس وهو أضعف من هذا، ولكنها منزلة ضرورة لأنه لا يحل القياس والخبر موجود، كما يكون التيمم طهارة في السفر عند الإعواز من الماء، ولا يكون طهارة إذا وجد الماء.."4.

3 - الاستصلاح: وهو إتباع المصلحة المرسله، والمصلحة جلب نفع أو دفع ضرر، ثم إن شهد الشرع باعتبارها كافتباس الحكم من معقول دليل شرعي فقياس، أو ببطلانها كتعين الصوم في كفارة رمضان على الموسر كالمملك ونحوه، إذ هو تغيير للشرع بالرأي، وإن لم يشهد لها ببطلان ولا اعتبار معين فهي: إما تحسني كصيانه المرأة عن مباشرة عقد نكاحها بما لا يليق بالمرءة بتولي الولي ذلك، أو حاجي كتسليط الولي على تزويج الصغيرة لحاجة

<sup>1</sup> - ينظر: عمر سليمان الأشقر. المدخل إلى الشريعة والفقه الإسلامي، ص172

<sup>2</sup> - سليمان بن عبد القوي بن الكريم الطوفي الصرصري، أبو الربيع، نجم الدين (ت: 716هـ). شرح مختصر الروضة، ت: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط1: 1407 هـ - 1987 م، 5/3 ومحمد بن علي بن محمد الشوكاني. إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، ت: أحمد عزو عناية، دار الكتاب العربي، ط1: 1419 هـ - 1999 م، دمشق، 1/193.

<sup>3</sup> - منهاج الوصول مع شرحه نهاية السؤل، ص303.

<sup>4</sup> - الشافعي. الرسالة، 2/67.

تقييد الكفاء خيفة فواته، ولا يصح التمسك بمجرد هذين من غير أصل، وإلا لكان وضعاً للشرع بالرأي واستوى العالم والعامي لمعرفة كل مصلحته<sup>1</sup>.

**قول الصحابي:** ظهر في عصر التابعين قول الصحابي كمصدر من مصادر التشريع، إذ كان التابعون يسرون وفق منهج الصحابة رضي الله عنهم في الفقه، وزادوا على ذلك الأخذ بأقوال كبار الصحابة رضي الله عنهم وفتاواهم فيما لا نص فيه، فقد كان كبار التابعين يفتون بحضور بعض الصحابة رضي الله عنهم كما ذكر ذلك ابن القيم فقال: "وَأَكَابِرُ التَّابِعِينَ كَانُوا يُفْتُونَ فِي الدِّينِ، وَيَسْتَفْتِيهِمُ النَّاسُ، وَأَكَابِرُ الصَّحَابَةِ حَاضِرُونَ يُجَوِّزُونَ لَهُمْ ذَلِكَ، وَأَكْثَرُهُمْ أَخَذَ عَنْ عُمَرَ وَعَائِشَةَ وَعَلِيٍّ"<sup>2</sup>.

**5 - الاستحسان:** وهو العدول بحكم المسألة عن نظائرها لدليل شرعي<sup>3</sup>.

**6 - سد الذرائع:** هو ما كان وسيلة وطريقاً إلى الشيء، لكن صارت في عرف الفقهاء عبارة عما أفضت إلى فعل محرم، ولو تجردت عن ذلك الإفضاء، لم يكن فيها مفسدة، ولهذا قيل الذريعة الفعل الذي ظاهره أنه مباح وهو وسيلة إلى فعل المحرم<sup>4</sup>.

**5 - الاستصحاب:** هو استدامة إثبات ما كان ثابتاً أو نفي ما كان منفيًا، وهو ثلاثة أقسام: استصحاب البراءة الأصلية، واستصحاب الوصف المثبت للحكم الشرعي حتى يثبت خلافه، واستصحاب حكم الإجماع في محل النزاع<sup>5</sup>.

**6- الاحتجاج بعمل أهل المدينة:** يقول مالك بحجتيه وتقديمه على القياس، وتقديمه على خبر الواحد؛ لأنه عنده أقوى منه؛ إذ عملهم بمنزلة روايتهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ورواية جماعة من جماعة أولى بالتقدم من رواية فرد عن فرد، وعملهم ثلاثة أنواع: أولها: أن يجمعوا على أمر، ثم لا يخالفهم فيه غيرهم. والثاني: أن يجمعوا على أمر، ولكن يوجد لهم مخالف من غيرهم، والثالث: ما فيه الخلاف بين أهل المدينة أنفسهم. أما الأول: فهو حجة عند الجميع يجب إتباعه، ومن صرح بذلك ابن القيم وهو من الحنابلة الذين لا يسلمون الإجماع إلا في قليل من المسائل. أما الثاني والثالث: فمحل نزاع بين المالكية وغيرهم<sup>6</sup>.

**7 - الأخذ بالعرف:** يتم التغيير في الفتوى لأسباب ذكرها ابن القيم في قوله: "فصل في تغيير الفتوى، واختلافها بحسب تغير الأزمنة، والأمكنة، والأحوال، والنيات، والعوائد"<sup>7</sup> وقد حذر من الفتوى دون مراعاة ذلك في قوله: "ومن أفتى الناس بمجرد المنقول في الكتب على اختلاف عرفهم، وعوائدهم، وأزمنتهم، وأحوالهم، وقرائن أحوالهم: فقد ضلَّ، وأضلَّ، وكانت جنايته على الدين أعظم من جناية من طبَّب الناس كلهم على

<sup>1</sup> - شرح مختصر الروضة، 204/3.

<sup>2</sup> - ابن القيم. إعلام الموقعين، 45/2.

<sup>3</sup> - المصدر نفسه، 197/3.

<sup>4</sup> - الفتاوى الكبرى لابن تيمية، 172/6.

<sup>5</sup> - إعلام الموقعين، 255/1.

<sup>6</sup> - محمد بن الحجوي الثعالبي الجعفري الفاسي (ت: 1376هـ). الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، ط1: 1416هـ - 1995م،

دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، 458/1.

<sup>7</sup> - إعلام الموقعين، 11/3.

اختلاف بلادهم، وعوائدهم، وأزمنتهم، وطبائعهم، بما في كتاب من كتب الطب على أبدانهم ، بل هذا الطبيب الجاهل، وهذا المفتي الجاهل: أضر ما يكونان على أديان الناس، وأبدانهم<sup>1</sup>.

وقد أكد ذلك القرابي في نصيحته للمفتي في قوله: " فمهما تجدد في العرف: اعتبره، ومهما سقط: أسقطه، ولا تجمد على المسطور في الكتب طول عمرك، بل إذا جاءك رجل من غير أهل إقليمك يستفتيك: لا تجرّه على عرف بلدك، وأسأله عن عرف بلده ، وأجره عليه، وأفته به دون عرف بلدك، ودون المقرر في كتبك، فهذا هو الحق الواض ح. والجمود على المنقولات أبدأ: ضلال في الدين، وجهل بمقاصد علماء المسلمين، والسلف الماضين، وعلى هذه القاعدة تتخرج أيمان الطلاق، والعناق، وجميع الصرائح والكنائيات، فقد يصير الصريح كناية فيفتقر إلى النية، وقد تصير الكناية صريحا فتستغني عن النية"<sup>2</sup>.

أما في عصر التقليد فإن الحكام في كل مصر قد تبنوا مذهبا من المذاهب، وقصروا مناصب القضاء والإفتاء عليه، مما صرف همم الناس إلى إتباع المذاهب وتقليدها وترك الاشتغال بعلوم الكتاب والسنة مما أثر على العناية بهما<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> - إعلام الموقعين، 66/3.

<sup>2</sup> - الفروق، 191/1.

<sup>3</sup> - ينظر: عمر الأشقر. المدخل إلى الشريعة والفقه الإسلامي، ص308.

### المطلب الثالث: قيود حرية التعبير في الفتوى قبيل العصر الحديث

ينبغي التفريق بين القيد والضابط لحرية التعبير في الفتوى، وذلك أن الضابط يندرج ضمن تنظيم مبادئها وتنظيم أسسها، فيكون له دور هام في مجال الفتوى بتحديد أصولها واستمرارها وتنميتها، بخلاف القيد الذي لا يمكن أن يسهم في تنظيمها وترتيب مبادئها؛ فهو على عكس ذلك تماما، فهو معيق سيرها واستمرارها ويثبت قصورها، لتتحول إلى استبداد.

وقد شهد عصر التابعين نهضة علمية كبيرة بعد ظهور المدارس الفقهية، وتأسيس الفقه الإسلامي وتدوين أصوله وأصول مذاهبه، بعد أن ظهر لكل مدرسة أئمتها وتلاميذها.

غير أنه بامتداد العصور فقد ظهر قبيل العصر الحديث التراجع في الفتاوى الفقهية بسبب القيود العلمية التي استحدثت بعد تقليدهم الأئمة، ومن أهم الميزات التي قيدت الفتاوى الفقهية كأسلوب إسلامي لحرية التعبير يكون فيه تساؤل العقل الإسلامي وبحثه عن أحكام الإسلام بنية تطبيقها وتحكيمها في واقع المسلم، وتكون إجابة التساؤل فتاوى من عقل إسلامي مشرع، هو عقل الفقيه أو المجتهد الذي يبحث في أحكام الإسلام وأحكام نوازلها وفق قواعد الاجتهاد، ويمكن ردها في نظري إلى ثلاث مستويات:

**1 - مستوى تحقيق النصوص الشرعية:** عرف تحقيق النصوص الشرعية الإسلامية مسالك عدة وطرقا دقيقة لحفظها وحفظ فهمها وحفظ تطبيقها والتزامها، وكان التخصص في جانب منها، قد رسم منهجا علميا متكاملًا للعناية بنصوص الكتاب والسنة النبوية، ومن أهم هذه المسالك:

**أ - التفريق في العناية بين نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية بدعوى الاختصاص:** ظهر التفريق في العناية بين نصوص القرآن والعناية بنصوص الحديث النبوي بعد عصر أتباع التابعين، فكان تحقيق الروايات في القرآن وتحقيق روايات تفسيره منفصلا تماما عن العناية بتحقيق الروايات الحديثية لمن ألفوا في القرآن الكريم إلا في بعض مجهودات المحدثين الذين اعتبروا التفسير كتابا ضمن كتب الحديث، غير أن هذا المسلك قد أظهر بعض السلبيات، مثل: ظهور الاسرائليات في كتب التفسير بالمأثور وكأنها جزء من مصادره.

**ب - التفريق في العناية بين إثبات متن الحديث والحكم على رجاله:** كانت عناية بعض المحدثين على مستوى الرجال دون التعرض لفهم المتون وأحكامها، وكان لهذا المسلك إيجابيات لا يمكن إحصاؤها مثل وقوفهم على أحوال جميع الرواة وإحصاء أحوالهم، والثبت من حفظهم بسبر رواياتهم ومقارنتها بروايات الأثبات، ومن سلبياتها بعد تأخر تدوين روايات الحديث؛ ظهور هوة في العناية بالحديث بين الفقهاء والمحدثين، ما لبثت أن اتسعت بجلاء عصر أتباع التابعين بعد تفريقهم في العناية بين السند والمتن.

**2 - مستوى فهم النصوص الشرعية:** دوّن الفقه الإسلامي ومذاهبه فتجلت الحرية الفقهية بأسمى معانيها بعد أن قدم عقل الفقيه أحكام الإسلام بسيطة ويسيرة لكل مكلف مراعية لظروفه وأحواله وخاصة بعد تأسيس المدارس الفقهية في مختلف الأمصار، وعينت بأحكام الفقه في تلك البلدان، ومن أهم المظاهر المميزة لهذه الفترة أذكر ما يلي:

أ - الاشتراك في فقه النصوص بين الفقهاء والمحدثين: كان فهم النصوص وفقهها من اختصاص الفقهاء والمحدثين، رغم ظهور بعض المحدثين الفقهاء المجتهدين في فهم النصوص، إلا أن تحقيقهم للروايات الحديثية منع الكثير منهم من اشتغالهم كفقهاء في ذلك العصر<sup>1</sup>.

ب - تقرير علماء المذاهب اعتمادهم نصوص السنة واحتجاجهم ببعض الأحاديث الضعيفة: اتفق جميع الفقهاء على أن الأصل الأول لاستنباط الأحكام هو القرآن والسنة النبوية باتفاق بينهم. وقد صرحوا بذلك لمن بعدهم ليلتزموا النص إذا صح ثبوته عنه ﷺ، ويطرحوا أقوالهم، وتبرؤوا من إنكارهم نصوص السنة النبوية، وهذه أهم أقوالهم في ذلك: قال الإمام أبو حنيفة: "قولنا هذا رأي، وهو أحسن ما قدرنا عليه، فمن جاء بأحسن من قولنا، فهو أولى بالصواب منا"<sup>2</sup>. وقال الإمام مالك بن أنس: "إنما أنا بشر أصيب وأخطئ، فاعرضوا قولي على الكتاب والسنة"<sup>3</sup>، وقال الشافعي: "إذا صح الحديث، فاضربوا بقولي عرض الحائط، وإذا رأيت الحجة موضوعة على الطريق، فهي قولي"<sup>4</sup>، وكان الإمام أحمد يقول: "لا تقلدوني، ولا تقلدوا مالكا، ولا الشافعي، ولا الثوري، وتعلموا كما تعلمنا"، وقال أيضا: "من قلة فقه الرجل أن يقلد دينه الرجال"<sup>5</sup>. وفي هذا القول يحث الإمام أحمد على ضرورة اجتهاد كل مسلم في دينه، لتتحقق له القناعة الكاملة من أحكامه، ولا يكون مقلدا لغيره لاحتمال الخطأ عند الغير.

إن هذه الأقوال تعبر عن إيمان عميق من علماء المذاهب أن أقوالهم هي اجتهاد إنساني لعالم بحث حكما فقهيا بما توفر له من أدلة من الكتاب والسنة النبوية، فإذا ثبت ذلك الحكم صريحا في قول النبي ﷺ في نص غيره؛ فالحكم حكم النبي ﷺ، واجتهاده هو اجتهاد من طلب الحكم في أمر محكوم عليه.

وقد احتج بعض الفقهاء ببعض الأحاديث الضعيفة اليسيرة ضمن مصادرهم الفقهية فكانت مرجعا لمن بعدهم، وخاصة بعد ظهور التعصب لآرائهم رغم ضعفها، لكن ذلك لم يمنع بعض المنصفين في المذهب من تلامذتهم بتخريج مصادر الأئمة، ومراجعة أصول أحكامها بعد أن ثبت القدح في أدلتها.

ج - محاولة السلطان لفرض بعض الآراء الفقهية وتقييد حرية الفتوى: لقي الفقهاء الأربعة وغيرهم من المجتهدين عقوبات من السلطان، بلغت حد التعنيف والضرب بسبب فتاوى عارضت رأي السلطان أو عارضت مصلحته، ولم يصرفهم ذلك عن تغيير فتاويهم أو عن أدائها بكل أمانة.

وكان من مظاهر ذلك رفض الإمام مالك إلزام الناس برأيه حين أراد أبو جعفر المنصور حمل الناس على موطنه لما يرويه في قوله: "لما حج أبو جعفر المنصور دعاني فدخلت عليه، فحدثته وسألني فأجبتة، فقال: "إني قد عزمت أن أمر بكتبتك هذه التي وضعتها - يعني الموطأ - فينسخ نسخا ثم أبعث إلى كل مصر

<sup>1</sup> - ينظر: عبد الوهاب خلاف. خلاصة التشريع الإسلامي، 96-97

<sup>2</sup> - أحمد بن علي الخطيب البغدادي. تاريخ بغداد وذيوله، ت: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، ط1: 1417هـ، بيروت- لبنان، 351/13.

<sup>3</sup> - ابن تيمية. مجموع الفتاوى، 211/20.

<sup>4</sup> - المصدر السابق نفسه، 211/20.

<sup>5</sup> - المصدر السابق نفسه، 212/20.



من أمصار المسلمين منها نسخة ، وآمرهم أن يعملوا بما فيها لا يتعدون إلى غيره، ويدعون ما سوى ذلك من هذا العلم المحدث؛ فإني رأيت أصل العلم رواية أهل المدينة وعلمهم ، فقال: "يا أمير المؤمنين، لا تفعل فإن الناس قد سبقت إليهم أقاويل ، وسمعوا أحاديث ، ورووا روايات ، وأخذ كل قوم بما سبق إليهم ، وعملوا به ، ودانوا به من اختلاف الناس أصحاب رسول الله ﷺ وغيرهم، وإن ردهم عما اعتقدوه شديد، فدع الناس وما هم عليه، وما اختار كل أهل بلد لأنفسهم، فقال: " لعمرى لو طواعني على ذلك ، لأمرت به، وهذا غاية في الإنصاف لمن فهم"<sup>1</sup>.

ويستفاد من رفض الإمام مالك طلب الحاكم أبو جعفر المنصور ما يلي:

- إقراره بتعدد الآراء الفقهية في الإسلام.

- إيمانه بأن الاجتهاد مفتوح للجميع، وليس هو بأفضل من غيره في عصره.

- عدم احتكار رأي فقيه في ظل وجود فقهاء يكافئونه في العلم، وأنه ليس من الإسلام.

- إن حمل الناس على آراء فقيه بعدما اعتقدوا آراء فقهاء يكافئونه في العلم والتزموا بها، فيه شدة على

الناس بعد إقرارهم بأحكامهم واعتقادها، وبهذا القرار يكون الإمام مالك بن أنس قد نبه لمسألة في غاية

الخطورة، وهي صعوبة تغيير اعتقاد المسلم في جزئيات الأحكام التي اعتقدها ومارسها، خاصة إذا

اقترن اجتهاده بما هو ثابت عن رسول الله ﷺ.

**د- ظهور التعصب لمذاهب الأئمة الأربعة وتقييد الاجتهاد الفقهي:** حذر الإمام ابن تيمية من التعصب

لإمام من الأئمة بعدما انتشرت هذه الظاهرة، واستفحلت قبل عصره، واعتبره ذلك بمنزلة التعصب لواحد من

الصحابه ﷺ دون الباقيين، كالرافضي الذي يتعصب لعلي دون الخلفاء الثلاثة وجمهور الصحابة، والخارجي الذي

يقدم في عثمان وعلي رضي الله عنهما، فهذه طرق أهل البدع والأهواء الذي ثبت بالكتاب والسنة والإجماع

أنهم مذمومون، خارجون عن الشريعة والمنهاج الذي بعث الله به رسوله؛ فمن تعصب لواحد من الأئمة بعينه؛

ففيه شبهة من هؤلاء سواء تعصب لمالك أو الشافعي أو أبي حنيفة أو أحمد أو غيرهم<sup>2</sup>، غير أن التعصب كان

ظاهراً عند بعض تلامذة الأئمة.

وكان لانقسام تلاميذ الأئمة المجتهدين في الأمصار من الإيجابيات العلمية ما لا يحصى من فتح

شامل للحرية الفقهية في فهم النصوص وفق معايير دقيقة لفقه النصوص شكلت مناخاً خصباً لعلم الخلاف

وفق قواعد وأصول راعت المكان والزمان والعرف والعادات، غير أن ذلك لم يدم طويلاً بعد ظهور التعصب

المذهبي الذي كان من سلبياته، فقد بدأ التنافس والانتصار بين هذه المدارس، وصار ظاهرة سلبية في الانتصار

للمذهب الواحد وإقامة البراهين على صحته، فماتت الشخصية الفقهية لبعض تلاميذهم، وماتت روح

استقلالهم العقلي، وصار الواحد منهم لا يرجع إلى نص القرآن والحديث إلا ليؤيد مذهبه ومذهب إمامه<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> - يوسف بن عبد البر. جامع بيان العلم وفضله، 532/1.

<sup>2</sup> - ينظر: مجموع الفتاوى، 146/24.

<sup>3</sup> - ينظر: عبد الوهاب خلاف. خلاصة التشريع الإسلامي، 96-100.

هـ - ظهور بعض الدعاوي في غلق باب الاجتهاد : كانت هذه المقولة أخطر مقولة عبر التاريخ الإسلامي جمدت العقل الإسلامي، وساهمت في تراجع علمه على ما كان عليه من معاناة التقليد والتعصب للأئمة الأربعة، وقد قررت هذه المقولة في كتابات الفقهاء بداية من القرن الرابع حينما شددت الشروط في الفقيه المستقل، واعتبر العلماء في تلك الفترة انتهاء عصر الاجتهاد المطلق والمستقل بعد عصر الشافعي، ثم انتشرت بشدة في القرن السادس هجري، وقد نسبت هذه الدعوى للإمام ابن الصلاح بعد تقريره غلق باب الاجتهاد في تصحيح الأحاديث لصعوبة هذه المسألة في عصره لطول السند وصعوبة الحكم على رايه<sup>1</sup>.

3 - مستوى تطبيق النصوص الشرعية: كان تطبيق النصوص في الإسلام امتدادا لتطبيقات سابقهم من عهده ﷺ وعهد الصحابة ﷺ، غير أنه مع امتداد العصور بدأ تشكل هوة بين فهم نصوص القرآن والسنة وتطبيقها في واقع المسلم، وخاصة تلك النصوص التي تعنى بالشأن العام بسبب اتساع الهوة بين السلطة الحاكمة وباقي السلطات ومن أهم الأسباب<sup>2</sup> التي أثرت سلبيا على حرية التعبير بداية من عصر أتباع التابعين إلى قبيل العصر الحديث أذكر ما يلي:

أ - اتساع الهوة في تطبيق النصوص الشرعية بين الإفتاء والقضاء: كان القضاء في عهد الصحابة ﷺ يتولاه كبار فقهاءهم، فجمعوا بين علم الإفتاء وأحكامه وعلم القضاء. وإذا حصلت نازلة ترد لمجلس الإفتاء الذي يعقده الحاكم ليصدر حكم النازلة بعد المشاورة، فتطبق كحكم قضائي ملزم أتباعه، غير أنه مع امتداد العصور صار التفريق بين المهمتين، فكان يتصدر القضاء مَنْ يرضاه السلطان، وأما تصدر للإفتاء فصار منصباً لمن ليس أهلاً له، مما جرأ بعض العلماء بالدعوة لغلق باب الاجتهاد والاكتفاء بما قرره السابقون من أحكام، سدا لذريعة قصور الهمم وخراب الذمم، وتسلبت الحكام المستبدين، والخشية في أن يتعرض للاجتهاد من ليس أهلاً له، وكان ذلك بداية من القرن السادس الهجري<sup>3</sup>.

ب - اتساع الهوة بين سلطة المفتي وسلطة الحاكم: كان في فترة الخلافة الراشدة الحاكم هو المفتي ويعينه مجلس الفتوى غير أن المسألة لم تستمر على هذا النحو؛ بل صار الحاكم هو المخول لتعيين المفتين واختيار من يصلح لهذه المهمة، ولذلك كانت شروط المفتي لكثير من الفقهاء مثالية مستقاة من صفات فقهاء الصحابة ﷺ وكبار العلماء الذين يعز على الأمة وجود أمثالهم. قال الخطيب البغدادي: "ينبغي للإمام أن يتصفح أحوال المفتين، فمن صلح للفتيا أقره، ومن لا يصلح منعه ونهاه، وتواعده بالعقوبة إن عاد"<sup>4</sup>، وقال ابن القيم: "من أفتى وليس بأهل؛ فهو آثم عاص، ومن أقرهم من ولاة الأمور فهو آثم أيضا"<sup>5</sup>.

وقد سجل التاريخ الإسلامي أحداثاً تاريخية أليمة كان ضحيتها علماء مشهود لهم بالتفاني في العلم والضلوع في السنة النبوية، قد ألزمتهم السلطة الحاكمة بالتراجع عن بعض آرائهم الفقهية واجتهاداتهم ظلماً

<sup>1</sup> - ينظر: الموسوعة الفقهية الكويتية، 42/1 ومقدمة ابن الصلاح، ص10.

<sup>2</sup> - ينظر: عبد الوهاب خلاف. خلاصة التشريع الإسلامي، 96-100.

<sup>3</sup> - ينظر: الموسوعة الفقهية الكويتية، 42/1.

<sup>4</sup> - الفقيه والمتفقه، 324/2.

<sup>5</sup> - إعلام الموقعين عن رب العالمين، 166/4.

وتقييدا لأرائهم، وكانت محاربة الأئمة المجتهدين على مر التاريخ الإسلامي بداية من عصر أئمة المذاهب الأربعة إلى الإمام ابن حزم ثم عصر الإمام ابن تيمية وتلميذه وكانوا قد اتهموا بأنهم أصحاب بدعة، إضافة إلى شيوع المناظرات التي كانت تعقد على مرأى من السلطة الحاكمة والرعية للانتصار للمذهب لا لبيان الحق، ولذلك ظهر تحذير العلماء من الدخول على السلطان<sup>1</sup>.

ج - اتساع الهوة بين الحاكم وسلطة الرقابة : اتسعت الهوة بين سلطة الحاكم والعلماء وسلطة الرقابة (الرعية)، فكانت الفتوى في عصر الصحابة ﷺ تصدر عن الحاكم العالم أو عن مشاوره الحاكم لعلماء الصحابة ﷺ مع كونه عالما بالأحكام، غير أنه بامتداد العصور تشكلت هوة بين السلطة الحاكمة والعلماء، فصارت السلطة الحاكمة تستغل طبقة العلماء لتحقيق بعض أغراضها الشخصية، مما شكل هوة أخرى في مصداقية سلطة العلماء لدى الرعية، واتسع التحذير من الدخول على السلطان وسأورد ذلك في مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في فصل الشورى بمزيد من التفصيل.

وتشكلت هوة أخرى بين سلطة الرقابة "الرعية" والسلطة الحاكمة بعد استعلاء السلطة الحاكمة على الرعية بتحديداتها مقر إقامتها البعيد عن الرعية، وتوسيع حقها في استخدام مال المسلمين لأغراضها، بدل الخروج عليهم، والعيش معهم، واستقصاء حاجتهم، واعتبار الرعية عامة لا تفقه من أمرها شيئاً. إن استعلاء سلطة الحاكم على سلطة رقابة العلماء والرعية، كان بعد إسقاط حق الاختيار للسلطان من الرعية، وإسقاط حق الشورى في اختياره، وكان ذلك بداية أسوأ محطات تقييد حرية التعبير في التاريخ الإسلامي.

<sup>1</sup> - ينظر: عمر الأشقر. المدخل إلى الشريعة والفقه الإسلامي، ص 313-314.

## المطلب الرابع: العلاقات بين المفتي وسلطة الحاكم والقاضي في العصر الحديث

أخذت الفتوى في العصر الحديث منحى آخر بعد إقصاء الشريعة الإسلامية عن الحكم في ديار الإسلام، وتقسيم الأمة الإسلامية إلى دويلات بداية من النصف الثاني للقرن الثالث عشر هجري ، واستبدال قوانينها بقوانين وضعية تدريجياً إلى أن تم إقصاؤها نهائياً<sup>1</sup>، فزاحمت القوانين الوضعية أحكام الشريعة الإسلامية في مجال القضاء على جميع الأصعدة حتى في مسائل الأحوال الشخصية والحدود والعقوبات التي كانت خاضعة لأحكام الشريعة الإسلامية.

وكان هذا التغيير ينبئ عن تناقض أكيد سيحصل بين أحكام الفقه وأحكام القضاء والسياسة الشرعية، ومن هنا بدأت الفتوى تبتعد عن واقع الشأن العام للمسلم تدريجياً، بعد بُعدها عن صياغة سياسته الشرعية وأحكامه القضائية؛ وصارت خاصة بفقه العبادات، رغم مناداة كثير من الدول التي تمّ تقسيمها فيما بعد بتبني الدين الإسلامي كدين للدولة مع إقرارها للقوانين الوضعية أساساً لنظام حكمها، وقد تميزت هذه المرحلة<sup>2</sup> بما يلي:

**الفرع الأول: تطبيق القوانين الوضعية في القضاء:** كان أكبر إقصاء تلقته أحكام الدين الإسلامي حين صارت أحكامه لا تُحكّم في بعض مسائل القضاء، وفصلت بعض الأحكام الشرعية عن القضاء، وأكتفي بتدريسها نظرياً؛ فكان الاختلال التطبيقي، وظهرت السلطة القضائية المنفصلة عن سلطة المفتي، الغير متعلقة بها في إصدار كل الأحكام، وصار لكل منهما مصادره، وصار الاختلاف بين أحكام كل منهما، مما أنتج على مستوى المجتمع الإسلامي ما يلي:

- صار تطبيق الأحكام في الفتيا مقصوراً على أمور العبادات لا المعاملات المالية والسياسة الشرعية وعلاقات الدولة المسلمة بغيرها من الدول، رغم ما تُعده البحوث الإسلامية في جانب المعاملات.
- كان تصدير القوانين الوضعية وتطبيقها بديلاً لكثير من المعاملات الإسلامية.
- إدخال البنوك الربوية ضمن المعاملات لتوجّه اقتصاد الأمة الإسلامية، فظهر التناقض في فقه المسلمين بعد استحداثها، وبين ما يسعى المكلف المسلم لتطبيقه والتزامه من أحكام دينه، فنتج عنه ظهور فتاوى تدعو الفرد المسلم للابتعاد عن جانب المعاملات المالية لتأثرها بالبنوك الربوية، لينعزل المسلم عن تلك المعاملات المستحدثة والغريبة، وتتأثر بحوث المعاملات المالية الإسلامية بالركود والتضييق في تطبيقها وتطويرها وتحسين ممارستها، رغم المحاولات التي قامت بها بعض المؤسسات الإسلامية بفتحها بنوكاً إسلامية.

<sup>1</sup> - عمر الأشقر. المدخل إلى الشريعة الإسلامية، ص 347.

<sup>2</sup> - المصدر نفسه، ص 348.

- إلغاء دور العقل المسلم للاجتهاد في الفتيا وتطوير معاملاتها، واكتفائه ببحث بعض مسائل فقه النوازل، مما استحدث في واقع المسلم ومعاملاته، والتي كان غالبها من مخرجات فلسفة العقل الغربي.
- تقوقع المفتي حول التعريف بأحكام الإسلام بسبب ظهور الأمية الإسلامية في جانب فقه العبادات والمعاملات المقررة قديما، واقتصره على نشرها وتعليمها، وكان ذلك قديما من مسؤولية مدارس التعليم، ويندرج ضمن ما لا يسع المسلم جهله.
- إبعاد المفتي عن الاستشارات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية والاستراتيجية والاستشارات الخاصة بالسلطة الحاكمة بعد وضع قوانين غريبة؛ إلا في بعض الاستثناءات اليسيرة المتعلقة بالعناية بالشؤون الإسلامية.

**الفرع الثاني: الفصل بين سلطة المفتي وسلطة الحاكم:** سجل الواقع الإسلامي الفصل بين دور المفتي وسلطة الحكم بعد إلغاء السلطة الأولى والفصل بين أحكام كل منهما؛ مما أخل بجرية التعبير في الفقه الإسلامي وقيدتها بفقه العبادات إجمالا، وجانب من فقه الأسرة، وصارت أحكام الفقه الإسلامي الخاصة بمسؤوليات الحاكم تسنها القوانين الوضعية، وألغى عقل المفتي وحُجِّم دوره.

**الفرع الثالث: الفصل بين السلطات الثلاث:** كانت دعاوى الفصل بين سلطة القاضي وسلطة الحاكم في العصر الحديث ليست بالجديدة في الإسلام، لأن هذا الفصل قد تم منذ ظهور الخلافة الإسلامية، وتحققت معالمه بوضوح في عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه من خلال رسائله للقضاة الذين عينهم، كرسائله للقاضي ابن شريح، وكان هذا الفصل مقننا ليضمن سلطة القاضي بوضوح، وذلك ردا على إمكانية استغلال السلطة الحاكمة للسلطة القضائية لتحقيق أغراضها، فكان هذا الفصل بين السلطتين لضمان عدل القاضي في الإسلام وعدم محاباته<sup>1</sup>، غير أن هذه الدعوى في العصر الحديث كانت من أجل ضمان حرية القاضي في ظل القوانين الوضعية، وكان المفتي خارج هذا الواقع بعد أن صارت المعاهد الحقوقية منفصلة تماما عن معاهد الشريعة، وبذلك لم يكن للمفتي أن يشارك القاضي في تقرير الأحكام لأن الأحكام القانونية غريبة<sup>2</sup>.

**الفرع الرابع: الفصل بين سلطة الحاكم ورقابة الرعية والعلماء:** شكل الفصل بين سلطة الحاكم وسلطة الرقابة التي كان يؤديها علماء الإسلام والرعية توجهها آخر، خاصة بعد ظهور وسائل الاتصال والنشر والإعلام، فصار المفتي والفقهاء لا يستشار إلا فيما يخص تطبيق أحكام العبادات للأفراد، أو في حدود المجالس والهيئات العلمية، واعتمدت الطريقة الغربية في مراقبة الحاكم ومحاسبته بعد أن ألغى دور المفتي والفقهاء الملازم للسلطة الحاكمة، وتشكلت السلطة الرابعة من خلال الصحافة كسلطة رقابة على الحاكم وعماله من المسؤولين في

<sup>1</sup> - ينظر: إسماعيل بن كثير. البداية والنهاية، 31/9.

<sup>2</sup> - مناع بن خليل القطان (ت: 1420هـ). تاريخ التشريع الإسلامي، ص 399.

الدول، تبت انشغالات الرعية وتنشر مطالبهم للتواصل معهم وتضييق الهوة بين الرعية والسلطة الحاكمة على طريقة القوانين الوضعية، غير أنها استخدمت يدا للسلطة الحاكمة والتوجيهات الغربية في بيان أمة الإسلام. وقد استخدم المفتي الناقل للأحكام وسائل الإعلام عبر البث المباشر في الإفتاء، مختصرا بعد المسافة سواء بتقليد الفتاوى المذهبية أو الفتاوى الصادرة عن المجمع الفقهية الرسمية العالمية التي تجيب المسلم المعاصر في جميع مناطق العالم أو تجيب المسلم في بلد من البلدان، وتعرفه بأحكام الإسلام مباشرة، فكان الخلل في الفتوى بسبب عدم اعتبارها للمكان والزمان والحال والعرف في ظل تغير معلومات المستفتي، وحاجاته وقدراته وإمكاناته، وتغير الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية والسياسية<sup>1</sup>.

كما ظهرت حديثا شبكات التواصل الاجتماعي التي يسرت الاتصالات وتواصل الأفراد ووصول الصورة والصوت لأي مكان في بضع ثوان.

ومن خلال هذا المطلب تبين لي ما يلي:

- كان العصر الحديث بداية نهاية الربط بين اعتقاد الإسلام والتزامه تطبيق الأحكام والفصل بينهما تدريجيا بعد إقصاء الشريعة عن السياسة الشرعية لهذه الأمة، وإقصاء القضاء عن تطبيق أحكام الإسلام. إن الفصل بين اعتقاد المسلم ومعاملاته أنتج التناقض على مستوى الفرد بين اعتقاده وأفعاله، وأنتج أيضا تناقضات بين إيمانه بالأخلاق وسلوكه، فكان التناقض عند المجتمع بأسره، وأظهر عزلة المسلم بدينه عن الأفكار الغربية.

- كان فصل المفتي عن السلطة الحاكمة والقضائية له أثره، خاصة بعد تغيير القوانين والتشريعات بتشريعات وضعية، وكان أثره على الحرية الفقهية في مسائل الفقه ومسائل القضاء والسياسة الشرعية سلبيا، فقد كان بالإمكان أن تتوسع أحكامها، وتترتب مباحثها وتكون انشغال الفقيه المسلم، وتربط بين اعتقاد المجتمع الإسلامي وأفعاله، لولا هذا الإقصاء.

<sup>1</sup> - يوسف القرضاوي . تغير الفتوى في عصرنا، الإتحاد العام لعلماء المسلمين، ص 10 - 11



## المطلب الخامس: ميزات الفتوى في العصر الحديث

اتخذت الفتوى من وسائل وأساليب العصر الحديث أسبابا لتيسير المعرفة بأحكام الإسلام ونشرها، ورفع المشقة عن المكلفين والتمييز بين الباطل والحق في ظل معركة إثبات قيم الإسلام والمحافظة على هوية الفرد المسلم في ظل القوانين الوضعية والفلسفات المادية، ومستجدات العصر التي تأثر بها المجتمع المسلم، وصارت واقعها.

**الفرع الأول: الفتوى وعلاقتها بالحرية المذهبية:** يعتبر الاجتهاد أمرا ضروريا عند إفتاء الناس في الأمور المستجدة، وعند مراجعتها بعد تغير الظروف. والسؤال المطروح هنا: ما هي أهم ميزات الفتوى في العصر الحديث؟ وهل تمنع الفتاوى الغربية عما أفتى به الأئمة الأربعة وغيرهم من أئمة المسلمين في تلك المسألة؟ رد الإمام ابن تيمية على من أبطل الفتاوى الغربية عما أفتاه الأئمة الأربعة، بأنهم اتفقوا على أنه ينقض حكم الحاكم إذا خالف كتابا أو سنة أو إجماعا أو معنى ذلك، فأما ما وافق قول بعض المجتهدين في مسائل الاجتهاد فإنه لا ينقض لأجل مخالفته قولهم<sup>1</sup>.

والفتوى قسمان: أولها: أن تكون الفتيا في أمر كان موجودا من قبل وأفتى فيه المجتهدون. فإن أجمعوا على قول واحد؛ لم يجز خلافه، لأن مخالفة الإجماع لا تجوز؛ وأما إذا اختلفوا على قولين أو أكثر فيرى الجمهور أنه لا يجوز إحداث قول آخر، لما يلزمه من خلو العصور السابقة عن قائل بالحق في ذلك، واجتماعهم على الباطل محال شرعا. وأما الثاني: أن تكون المسألة مما لم يحدث من قبل، فيجوز للمجتهدين الإفتاء فيها؛ وذلك كالتأمين على الحياة والممتلكات، وكمواعيد الصلاة في القطبين، وللمسافرين في رحلات الفضاء<sup>2</sup>.

وينبغي الإشارة إلى القاعدة التي قررها العلماء والتي تحكم الفتوى، قال عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه: "تحدث للناس أفضية بقدر ما أحدثوا من الفجور، فكذلك تحدث لهم مرغبات في الخير بقدر ما أحدثوا من الفتور"<sup>3</sup>.

**الفرع الثاني: الفتوى الرسمية واستقلالية المفتي:** ظهرت في العصر الإسلامي بعد الخلافة الراشدة الدعوة إلى الفتوى الرسمية في ظل مدارس الفقه زمن بني أمية، حيث كان المناادي ينادي في الحج: "لا يفتي الناس إلا عطاء بن أبي رباح، فإن لم يكن فعبد الله بن أبي نجيح"<sup>4</sup>. ومضت السنوات صار المفتي يعينه ولي الأمر بعد أن كان موكولا إلى العلماء الأعلام، وتغير ذلك في زمن دخول السلطان سليم العثماني دمشق سنة اثنتين

<sup>1</sup> - ابن تيمية. مجموع الفتاوى، 33 / 133.

<sup>2</sup> - محمد سليمان الأشقر. مناهج الفتيا والإفتاء، ص 24-25.

<sup>3</sup> - إبراهيم بن موسى الشاطبي. الاعتصام، 1/53.

<sup>4</sup> - محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي. سير اعلام النبلاء، 5/82.

وعشرين وتسعمائة من الهجرة، لما فرأى كثرة المشاغبات بين المدعين للعلم؛ خصص إفتاء كل مذهب برجل من علمائه الأفاضل قطعاً للمشاغبات<sup>1</sup>.

وتحولت مهمة الإفتاء إلى وظيفة رسمية لعالم بأمر الفتوى في الدولة، سواء جاء هذا التعيين من أصحاب السلطة، أو الإدارات أو المؤسسات، أو الوزارات، أو من عامة الشعب، وقد تكون الفتوى الرسمية جماعية من هيئة كبار العلماء لتأمين الدقة والحياد والموضوعية والتعمق، دون أن يؤثر ذلك على سائر العلماء في القيام بالفتوى على أوسع نطاق شعبي<sup>2</sup>.

ومن أهم شروط المفتي الرسمي أن يكون مستقلاً في أداء وظيفته، ويكون مستقلاً في إصدار فتاويه، ولذلك لا بد أن يكون قيماً بمعرفة أدلة الأحكام الشرعية من الكتاب، والسنة، والإجماع، والقياس، وما التحق بها على التفصيل، وقد فصلت في كتب الفقه، وغيرها<sup>3</sup>، ويستقل بإدراك الأحكام الشرعية من الأدلة الشرعية من غير تقليد ولا تقريبي بمذهب أحد، ويكون أساس فتاويه اجتهاده<sup>4</sup>. والسؤال المطروح هنا: هل تقليد المفتي وظيفة رسمية فيه تقييد للحرية الفقهية؟ وهل فتوى المفتي الرسمية ملزمة؟

إن استقلالية المفتي تعني أيضاً اكتمال تحقق شروط المفتي فيه، ويمكن أن أخص أهم شروطها فيما يلي:

- ابتعاده عن المحاباة سواء كان المفتي سلطة أو هيئة أو أشخاص.
- انفتاح المفتي على واقع المكلف لمساعدته على التزام الأحكام والابتعاد عن التعصب الفقهي.
- تضيق دائرة الاختلاف المذموم داخل الأمة، وتوجيه مصلحة الأمة وفق فتاوى تخدم ذلك.
- عدم إقصاء الآراء الأخرى بعد إصدار فتاويه، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "وليس للحاكم وغيره أن يبتدئ الناس بقهرهم على ترك ما يسوغ وإلزامهم برأيه اتفاقاً، ولو جاز هذا، لجاز لغيره مثله، وأفضى إلى التفرق والاختلاف.. ومن أوجب تقليد إمام بعينه، استتيب، فإن تاب وإلا قتل، وإن قال: ينبغي كان جاهلاً ضالاً"<sup>5</sup>.

- عدم مشروعية إلزام المجتهد لغيره من المجتهدين، لقول مروان بن الحكم قال: "شهدت عثمان وعلياً رضي الله عنهما، وعثمان ينهى عن المتعة وأن يجمع بينهما، فلما رأى علي أهل بهما لبيك بعمره وحجة، قال: "ما كنت لأدع سنة النبي ﷺ لقول أحد"<sup>6</sup>، وقال الحافظ ابن حجر في هذه الرواية:

<sup>1</sup> - عبد القادر بن أحمد بن مصطفى بن عبد الرحيم بن محمد بدران (ت: 1346هـ). المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل، ت: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط2: 1401هـ، بيروت - لبنان، ص391.

<sup>2</sup> - وهبة الزحيلي. الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، دار الخير، ط2: 1427هـ - 2006م، دمشق، 378/2.

<sup>3</sup> - عثمان ابن الصلاح. أدب المفتي والمستفتي، ص86.

<sup>4</sup> - المصدر السابق نفسه، ص86.

<sup>5</sup> - ابن تيمية. الفتاوى الكبرى، 5/556.

<sup>6</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحج، باب التمتع والإقرا، ح 1563، 179.

"وفيه أن المجتهد لا يلزم مجتهدا آخر بتقليده ، لعدم إنكار عثمان على علي ذلك مع كون عثمان الإمام إذ ذاك"<sup>1</sup>.

- ليس للمفتي ولا للقاضي أن يعترض على من خالفه إذا لم يخالف نصا أو إجماعا أو قياسا جليا<sup>2</sup>، كما أنه ليس لولي الأمر أن يحمل الناس على مذهبه في منع معاملة لا يراها، ولا للعالم ولا للمفتي أن يلزما الناس بإتباعهما في مسائل الاجتهاد بين الأئمة"<sup>3</sup>. كما أن كبار علماء المسلمين لو قالوا بمثل قول الحكام، لم يكن لهم إلزام الناس بذلك، إلا بحجة شرعية لا بمجرد حكمهم"<sup>4</sup>، غير أن قضاؤه خاص ملزم بخلاف فتوى العالم فهي عامة غير ملزمة"<sup>5</sup>، وفي ذلك قال الإمام المرداوي: "والمفتي من يبين الحكم الشرعي، ويخبر به بغير إلزام، والحاكم من يبينه ويلزم به"<sup>6</sup>.

- اشتهر عن الأئمة الأربعة وسائر أئمة العلم، أنه ليس على أحد ولا شرع له التزام قول شخص معين في كل ما يوجبه ويحرمه ويبيحه، إلا رسول الله لكن منهم من يقول على المستفتي أن يقلد الأعلام الأروع ممن يمكنه استفظه ومن هم من يقول بل يخير بين المفتين و إذا كان له نوع تمييز<sup>7</sup>.

- إن المفتي الرسمي... إن كانت توليته على أنه نائب عن الإمام في إصدار الفتاوى الملزمة... فالأصح حينئذ وجوب الطاعة مع جواز الإفتاء بخلافه"<sup>8</sup> والأصل في ذلك أن للمفتي المخالف له أن يبدي رأيه ويدافع على فتواه واعتباراتها ومآلاتها لأن الفتوى الرسمية غير ملزمة في الأمور الفردية أما في الشأن العام فهي ملزمة.

إن تعيين المفتي العام للدولة، غرضه تولى أعلى درجات الإفتاء، فيكون مسؤولا عنها، وخاصة في الفتاوى في الشأن العام كالقضايا التي تخص الدولة والأمة والمجتمع عامة، مما يرد عليه من استفتاء وأئلة من أصحاب السلطة، أو الإدارات أو الوزارات أو المؤسسات، ولا بد أن تكون هذه الفتوى في ظل مجلس تظهر

<sup>1</sup> - فتح الباري، 171/14

<sup>2</sup> - شرح النووي على صحيح مسلم، 24/2.

<sup>3</sup> - محمد بن علي بن يعلى، أبو عبد الله، بدر الدين البعلبي (ت: 778هـ). مختصر الفتاوى المصرية لابن تيمية، ت: عبد المجيد سليم

<sup>4</sup> - محمد حامد الفقي، مطبعة السنة المحمدية دط، دت ط، ص352.

<sup>5</sup> - ابن تيمية. الفتاوى الكبرى، 383/35.

<sup>6</sup> - ابن القيم. إعلام الموقعين، 38/1.

<sup>7</sup> - الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، 186/11.

<sup>8</sup> - ابن تيمية. مجموع الفتاوى، 168/33.

<sup>8</sup> - الفتاوى ومناهج الإفتاء، ص56.

فيها كل شروط الفتوى، لبيان ما يمليه عليه الواجب الديني في تعيين الحكم الشرعي في كل ما يصدر من قوانين ومراسيم وقرارات ولوائح وأنظمة لبيان شرعيتها<sup>1</sup>.

### الفرع الثالث: الفتوى الجماعية: كان ظهور الفتوى الجماعية في ظل هيئات ومجالس رسمية عالمية

ودولية تغييراً جديداً لطريقة إصدارها، وتقليلاً للخطأ، ودفعاً لجميع الشبهات، وقراءة لمآلاتها، وكانت تتم بالتقاء عدد من العلماء المؤهلين للنظر في مستجدات الوقائع، بدراسة الحكم المناسب لها في التطبيق، ثم مناقشة ذلك من قبلهم قبل إصدار الفتوى.

وتتم الفتوى الجماعية في العصر الحديث عن طريق الاجتهاد الجماعي بحرية دون تقييد بدولة ولا مذهب محدد، ولا يفهم أن اجتهاد العلماء في إعداد الفتوى لا مراجعة فيها، بل لا بد من إعادتها كلما تغيرت المعطيات والظروف، أو انتفت بعض الأمور المؤثرة في الفتوى السابقة، فمن الواجب عدم التقييد بمذهب معين من المذاهب الفقهية، إلا في حالة تبعيتها لبلد يلتزم قضائياً بمذهب معين<sup>2</sup>.

وإصدار فتوى جماعية ليست بالجديدة على هذه الأمة؛ بل كان معمولاً بها في عهد الصحابة رضي الله عنهم وقد أوردت ذلك في فعل الخلفاء الراشدين في عدة نوازل فكانوا لا يقررون حكماً إلا بعد التشاور عليه، لقول عبد الله بن عباس رضي الله عنه قال: "إني كنت لأسأل الأمر الواحد ثلاثين من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فكان منهم التشاور فيما يصعب من النوازل لما روي عن الإمام مالك أنه قال: "إذا كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم تصعب عليهم مسائل، ولا يجيب أحد منهم في مسألة حتى يأخذ رأي صاحبه، مع ما رزقوا من السداد والتوفيق مع الطهارة، فكيف بنا الذين قد غطت الخطايا والذنوب قلوبنا؟"<sup>3</sup>

### الفرع الرابع: البحوث الأكاديمية والمجلات والأيام الدراسة والمجامع الفقهية: صارت بعض الفتاوى

الجزئية تناقش من خلال البحوث الأكاديمية والمجلات والأيام الدراسية، وقد صار ذلك مسلكاً في الجامعات لإيجاد حلول واقعية لبعض المشكلات المستجدة.

كما أسست كثير من المجامع الفقهية المتخصصة في الفتاوى في كل منطقة فيها مسلمين، أشهرها:

- هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية.
- اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء: تفرعت عن هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية.
- المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث.
- مجمع فقهاء الشريعة بأمريكا، وغيرهم كثير.

<sup>1</sup> - محمد الزحيلي. تنظيم الفتوى وأحكامه - وآلياته، مجلة المجمع الفقهي، س24، ع26، ص55.

<sup>2</sup> - ينظر: محي الدين ي غيوب أبو الهول. الفتوى المؤسسية الجماعية مفهومها ضوابطها واقعها، مجلة جامعة المجمع، ع 2015، ص274-275.

<sup>3</sup> - ابن القيم. إعلام الموقعين، 167/4.

### ملخص الفصل الثاني:

هذا ملخص لنتائج المباحث السابقة ضمن هذا الفصل في هذه النقاط:

- تعد الفتوى أهم أسلوب من أساليب حرية التعبير، وأهم مسلك في تشريع أحكام الإسلام على عهد النبي ﷺ ثم الصحابة رضي الله عنهم من بعده.
- عرف التساؤل في الإسلام بفضل التربية النبوية ارتقاء تدريجياً، فكان ارتقاؤه في المرة الأولى من سؤال النبي ﷺ العطاء والمال إلى السؤال عن الآخرة ومسائل العقيدة ثم البحث عن التزام الأحكام وتطبيقها، ثم ارتقى درجة البحث عن كمال الالتزام والافتداء بالنبي ﷺ.
- كان النبي ﷺ يحقق في واقع المستفتي وحاله قبل الفتوى حتى يكون الحكم موافقاً لواقعه بكل وضوح.
- كانت للنبي ﷺ فتاوى عبارة عن تطبيق عملي وأخرى يربط فيها السائل في مسائل الفقه بمسائل العقيدة ومرات أخرى تكون الفتوى بالزيادة على السؤال لحاجة السائل لتلك الزيادة، وقد كانت فتاويه بحسب وضعيته، فكان يفتي جالسا وقاعدا وواقفا وعلى الدابة، وكان يستخدم لغة جسده من إشارة اليد أو الإيماء لبيانها.
- كانت فتاوى النبي ﷺ مراعية لظروف المستفتي حال المرض والخوف والسفر، ومراعية لظروف العمل، وميسرة للمسافر، ومراعية لحال الرجل والمرأة، فلم تسبب لأحد الوقوع في حرج أو مشقة، وقد تغيرت بتغير ظروف المستفتي، وكانت معللة باعتبار مصلحة الإسلام، كما شجعت هذه الفتاوى على الأخذ بالرخص واعتبرتها مساوية للأخذ بالعزيمة.
- إن منهج التيسير هو سمة فتاوى النبي ﷺ في جميع أبواب الفقه الإسلامي لهذه الأمة، وخاصة في فتاويه للمرأة.
- راجع بعض الصحابة رضي الله عنهم النبي ﷺ في فتاويه اعتقاداً منهم أنها خاصة به ﷺ، فأكد لهم أنها فتوى عامة، وأنه القدوة في الالتزام بأحكام الإسلام.
- كانت المرأة تستفتي النبي ﷺ في أحكام دينها، وكان النبي ﷺ يفتيها، وقد حُفظت كثيراً من فتاويه ﷺ عند زوجاته رضي الله عنهن، وبلغت أم المؤمنين عائشة شأواً كبيراً في هذا الميدان.
- كانت موضوعات فتاوى المرأة في عهد النبوة في أحكام العبادات كأحكام الطهارة وأحكام المعاملات المتعلقة بالأسرة في الغالب في كيفية ارتقائها عند الله ﷻ درجة الرجال.
- كانت فتاوى النبي ﷺ جوامع الأحكام، مشتملة على فصل الخطاب، وتعتبر في وجوب إتباعها وتحكيمها والتحاكم إليها بعد كتاب الله.
- استمر التساؤل في الأحكام الفقهية بين المكلف المسلم الذي يصر على تحكيم الإسلام في جميع حياته وعباداته، وبين الصحابة رضي الله عنهم وقد حملوا لواء الفتوى بعده بعد انقطاع الوحي ووفاته ﷺ، فكانوا يبحثون في جميع أصوله ﷺ في الفتوى، بالتثبت والتحقيق فيها؛ ولو اضطروا لاجتماعهم لتقرير الكثير من الأحكام، وأما إذا لم تثبت إجابة عنه ﷺ للسؤال فكان هذا دافعاً عندهم للاجتهاد في فهم النصوص ومحرماً

- للاستنباط والبحث في إزالة ما أشكل على المكلف، وكانوا بين متهيب للفتوى، وبين ورع يخشى التقول على الله ورسوله، وكانوا لا يتكلفون قول "لا أعلم"، وكانوا يراجعون بعضهم بعضا في الفتوى، ويتشبتون من فتاوى النبي ﷺ، فإذا ثبتت عندهم كفاهم ذلك عن الاجتهاد.
- كان الصحابة رضي الله عنهم يفتون بالرأي فيما لم ينزل فيه نص ويجهدون في تقرير الحكم فرديا أو جماعيا، مع مراعاتهم مقاصد الشريعة وقواعدها، وتعليل الأحكام والأخذ بالقياس، وتغيير الفتوى بتغيير الزمان واعتبار مصلحة المسلمين، خاصة بعدما استجد من النوازل.
- تطورت الفتوى بعد عصر التابعين عند تحديد أهم الميزات التي ينبغي للمفتي أن يتحلى بها، والتي حررت بعد عصر الصحابة رضي الله عنهم حتى لا يتسلق هذه المهمة من ليس أهلا لها، محددة بذلك مراتب الإفتاء بدقة عند الفقهاء.
- تحديد مصادر الفتوى بداية من نصوص الوحي ثم الإجماع والقياس والاستصلاح والاستحسان وسد الذرائع وعمل أهل المدينة والأخذ بالعرف وقد اختلفت مصادر كل فقيه عن الآخر بما استنبطه من أدلة.
- كانت قيود حرية التعبير في مجال الفتوى قبيل العصر الحديث على ثلاث مستويات، مستوى تحقيق النصوص الشرعية ومستوى فهمها ومستوى تطبيقها.
- حصل التناقض بين سلطة الحاكم وسلطة القاضي بعد إقصاء سلطة المفتي من ديار الإسلام وإقصاء تحكيمها في سياسة الحكم، وترك الفتوى محصورة في مسائل العبادات دون كثير من المعاملات، وإلغاء كثير من الأحكام في القضاء والسياسة الشرعية فكان التناقض بين القاضي والحاكم والمفتي وسلطة الرقابة المتمثلة في سلطة العلماء والرعية.
- إن الفتوى في العصر الحديث بين الفتاوى الجماعية التي تكون محصلة آراء كثير من العلماء أو فتاوى رسمية داخل الدول وفق مذهب معين مع الاعتماد على الفتوى الجماعية في المستجدات، وكانت موضوعاتها تدور حول ما استجد من نوازل، وقد اتخذ العلماء البحوث الجماعية من خلال مؤسسات عالمية تجمع بين كثير من العلماء الذين يبحثون في مستجدات النوازل وقضايا واقع المسلم في ظل حرية مذهبية وفقهية.



## الفصل الثالث: حرية التعبير في الاجتهاد في عهد النبي ﷺ وبعد وفاته

المبحث الأول: مفهوم الاجتهاد وأهميته في الإسلام

المبحث الثاني: إبداء النبي ﷺ رأيه واجتهاده

المبحث الثالث: حرية التعبير في اجتهاد الصحابة رضِيَ اللهُ عنهم في عهده ﷺ

المبحث الرابع: حرية التعبير في اجتهاد الصحابة رضِيَ اللهُ عنهم بعد وفاته ﷺ

المبحث الخامس: أصول حرية التعبير في فهم النصوص بعد عصر  
الصحابة رضِيَ اللهُ عنهم

## تمهيد:

يعدُّ الاجتهاد من أهم أساليب حرية التعبير في مسائل الفقه الإسلامي، وذلك لأنه طريقة عقلية في فهم نصوص الإسلام، وتفكير في أساليب تطبيق أحكامه في كل مكان وأيِّ زمان، وهو غير متعلق بفهم نصوص القرآن والسنة فحسب؛ بل كان يجمع جميع أصول الاستدلال المقررة عند الفقهاء لبحث حوادث ومستجدات كل عصر.

وقد بدأ تأصيل الاجتهاد ومبادئه في وقت مبكر أثناء تشريع الأحكام في عهده ﷺ، وارتقى بعد تأصيل التساؤل والفتوى في مسائل الفقه في العصر النبوي، لتظهر أصوله بوضوح بعد عهد الخلفاء الراشدين. وقد جاء هذا الفصل خصيصاً لبيان تأصيله كأسلوب لإبداء الرأي في الفقه الإسلامي، وفهم نصوصه وتحديد كيفية تطبيقها، وتحديد دوره في فهمها ونقدها، ومعاينة مدلوله في عصر النبي ﷺ زمن تشريع الأحكام وعهد الصحابة رضي الله عنهم بعد وفاته ﷺ، ومعاينة إفادته في خلود أحكام الإسلام واستمرار تطبيقها.

وقد كانت إشكالية هذا الفصل هي: هل كان النبي ﷺ يبدي برأيه لمن حوله من الصحابة رضي الله عنهم؟ ثم كيف كان الاجتهاد في عهده ﷺ أسلوباً لحرية التعبير للمكلف؟ وكيف فهم الصحابة رضي الله عنهم ما قرره الرسول ﷺ من القرآن والسنة النبوية في حضوره أو غيابه؟ وكيف كان الاستمرار في تطبيق الأحكام ورفع كل إشكال بالاجتهاد في عصر الصحابة رضي الله عنهم؟ وما هي أهم ميزات اجتهادهم؟ وكيف تطور الاجتهاد في فهم النصوص بعد عصر الصحابة رضي الله عنهم وفي هذا العصر؟ وهل الاجتهاد الجماعي ضرورة حتمية أمام هذا الزحف الجارف من المستجدات والنوازل على المكلف المسلم لضمان استمراره الحفاظ على قيم الإسلام وتطبيق أحكامه؟ أم هو حتمية للجمع بين الفقيه وغير الفقيه لبحث أحكام الإسلام؟ وما هي ضوابط الاجتهاد في ظل دعوات فتح باب الاجتهاد للجميع وعدم احتكاره من الفقيه؟ جميع هذه الأسئلة هي جزئيات ضمن هذا الفصل.

المبحث الأول: مفهوم الاجتهاد وأهميته في الإسلام

المطلب الأول: مفهوم الاجتهاد في الإسلام وعوائقه

المطلب الثاني: مكانة الاجتهاد ومجالاته في الإسلام

المطلب الثالث: شروط المجتهد ومراتبه

المطلب الرابع: علاقة الاجتهاد بالفتوى

## المبحث الأول: مفهوم الاجتهاد وأهميته في الإسلام

يعد الاجتهاد في الإسلام سببا وراء خلود أحكامه واستمرارها في الفقه الإسلامي والسياسة الشرعية، فبعد التساؤل في أحكام الفقه جاء دور الفقيه المجتهد لبحث أحكام الإسلام والمستجدات من النوازل، لتكون الأمة المسلمة على بينة من أمرها، وحتى تُحَاكَم حياة المسلم لأحكام الإسلام. والسؤال المطروح هنا: ما مفهوم الاجتهاد؟ وما هي أهميته؟

### المطلب الأول: مفهوم الاجتهاد في الإسلام وعوائقه

لا بد من بيان مفهوم الاجتهاد، وذلك بتحديد دقيق لمعانيه ودلالاته في اللغة العربية ومفهومه في اصطلاح الفقهاء، وذكر أهم عوائقه.

**الفرع الأول: الاجتهاد في اللغة:** من الفعل جهد، ومصدره الجهد، وأصله المشقة، ويُحْمَل عليه ما يقاربه<sup>1</sup>، وقيل الجهد هو المشقة، والجهد الطاقة، والاجتهاد والتجَاهُد بذل الوسع والمجهود<sup>2</sup> لبلوغ الغاية للمبالغة<sup>3</sup>. والذي يظهر من خلال هذه الدلالات اللغوية أن الاجتهاد يستعمل بمعنى: الوسع، والطاقة، كما يستعمل في معنى بلوغ الغاية في الطلب والسعي، ولا يتم الوصول إليه إلا للمشقة والمبالغة، ويشمل بدل أي جهد مطلقا سواء كان فكريا أو عضليا، وهو بذلك أوسع من مفهوم الاجتهاد المقرر عند الأصوليين.

**الفرع الثاني: الاجتهاد في الاصطلاح:** عرف الأصوليون الاجتهاد تعريفات عدة، منها:

تعريف الإمام ابن حزم: "الاجتهاد في الشريعة هو استنفاد الطاقة في طلب حكم النازلة، حيث يوجد ذلك الحكم في ما لا خلاف بين أحد من أهل العلم بالديانة فيه"<sup>4</sup>.

إن تعريف الإمام ابن حزم للاجتهاد يتناسب مع مفهومه في العصر الأول، لأن حكمه يحصل بإجماع أهل العلم، وينكر الخلاف بينهم، وهذا التعريف هو غير الذي استقر عليه مفهوم الاجتهاد، وذلك لتقرير الفقهاء أن الخلاف ثابت بينهم في فهم النصوص واستنباطها، وطريقة الاستدلال بها، وهم في ذلك بين مخطئ ومصيب لحكم الشارع.

تعريف الإمام الشوكاني: "بذل الوسع في نيل حكم شرعي عملي بطريق الاستنباط"<sup>5</sup>، ويتم استنباط الحكم من الأصول المقررة عند الفقهاء، وهي مصادر التشريع المتفق عليها أو المختلف فيها<sup>6</sup>.

1 - ابن فارس. مقاييس اللغة، 433/1.

2 - ابن منظور. لسان العرب، 133/3.

3 - محمد بن محمد، أبو الفيض المرتضى الزبيدي. تاج العروس من جواهر القاموس، ت: جماعة، دار الهداية، دط، دت ط، 534/7.

4 - الإحكام في أصول الأحكام، ت: أحمد محمد شاكر، دار الآفاق الجديدة، 133/8.

5 - علي بن حزم. الإحكام في أصول الأحكام، 205/2.

6 - مصادر الفقه أو التشريع: أدلته التي يستند إليها ويقوم عليها، أو المنابع التي يستقي منها الحكم، ومصادر الفقه ترجع كلها إلى وحي الله عز وجل، قرآنا كان أو سنة، ولهذا فيمكن تقسيم هذه المصادر إلى: مصادر أصلية، وهي: الكتاب والسنة. ومصادر تبعية

تعريف الإمام سليمان الطوسي: "بَدَلُ الْجُهْدِ فِي تَعْرِفِ الْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ، وَالثَّمُّ مِنْهُ: مَا انْتَهَى إِلَى حَالِ الْعَجْزِ عَنْ مَزِيدِ طَلَبٍ"<sup>1</sup>، ويتم الاجتهاد في هذا العصر ببذل الفقيه ما في وسعه من الطاقة الفكرية في فهم النصوص والاستنباط منها، للحصول على حكم شرعي صحيح في اعتقاده لقضية معينة في حال عدم وجود النص<sup>2</sup>، أما في حالة وجود النص فلا مجال للاجتهاد، للقاعدة الشرعية "لا اجتهاد في مورد النص"<sup>3</sup>.

ومن مجمل هذه التعريفات تبين لي أن مفهومه يدور على هذا المعنى: "بذل الوسع، واستنفاد الطاقة لاستنباط الحكم الشرعي، ويتم فرديا أو جماعيا".

**الفرع الثالث: عوائق الاجتهاد:** يعد التقليد والتعصب والاختلاف والبدعة من أهم عوائق الاجتهاد، وقد وجهت هذه العوائق للعلماء المجتهدين مرات عديدة بعدما رفعوا لواء الاجتهاد.

**1 - التقليد:** إتباع الإنسان غيره فيما يقول أو يفعل؛ معتقدا الحقيقة فيه، من غير نظر ولا تأمل في دليله، كأن هذا المتبع جعل قول الغير أو فعله قلادة في عنقه، وعبارة عن قبول قول الغير بلا حجة ولا دليل<sup>4</sup>. إن التقليد فيه تجميد لفكر فقهاء الأمة في أي عصر، وانكبابهم على اجتهادات سابقهم واختصار الحق في رأيهم، والتراجع في النظر، والبعد عن الواقع و مستجداته، وعدم النظر في آراء الآخرين، مما يؤدي بأصحاب المذهب بالتحالي والكبر برأي متبوعهم على غيرهم من المذاهب، ويؤدي ذلك لتعصبهم لمذهبهم تدريجيا.

**2 - التعصب:** هو جعل قول المتبوع عبارة على الكتاب والسنة وأقوال الصحابة رضي الله عنهم يزنها به، فما وافق قول متبوعه منها؛ قبله؛ وما خالفه رده؛ فهذا إلى الذم والعقاب؛ أقرب منه إلى الأجر والصواب وإن قال وهو الواقع: "اتبعتة وقلدته، ولا أدري أعلي صواب هو أم لا"<sup>5</sup>.

**3 - الاختلاف:** يعد الاختلاف من أخطر عوائق الاجتهاد، والاختلاف افتعال من الخلاف، وهو تقابل بين رأيين فيما ينبغي انفراد الرأي فيه ذكره<sup>6</sup>، والاختلاف والمخالفة أن يأخذ كل واحد طريقا غير طريق الآخر في حاله أو قوله، والخلاف أعم من الفدّ لأن كل ضدين مختلفين، وليس كل مختلفين ضدين، ولما كان الاختلاف بين الناس في القول قد يقتضي التنازع أستعير ذلك للمنازعة والمجادلة<sup>7</sup>.

أرشدت إليها نصوص الكتاب والسنة، كالإجماع والقياس. ينظر: عبد الكريم زيدان. المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية، مؤسسة الرسالة، ط1: 1425هـ - 2005م، بيروت- لبنان، ص173-174.

1 - شرح مختصر الروضة، ت: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط 1: 1407 هـ - 1987 م، بيروت - لبنان، 575/3.

2 - مصطفى إبراهيم الزلمي . حق الحرية في القرآن الكريم، ص31.

3 - المصدر نفسه، ص31.

4 - محمد عبد الرؤوف المناوي. التوقيف على مهمات التعاريف، ص199 وعلي بن محمد بن علي الجرجاني التعريفات، ص90.

5 - ابن القيم الجوزية. إعلام الموقعين، 2/259.

6 - محمد عبد الرؤوف المناوي. المصدر السابق نفسه، 1/42.

7 - محمد عبد الرؤوف المناوي. التوقيف على مهمات التعاريف، 1/322.

**4- الاتهام بالبدعة:** البدعة هي الفعل المخالفة للسنة؛ وسميت البدعة لأن قائلها ابتدعها من غير مقال إمام، وهي الأمر المحدث الذي لم يكن عليه الصحابة رضي الله عنهم والتابعون، ولم يكن مما اقتضاه الدليل الشرعي<sup>1</sup>. وقد ذكر في فصل العقيدة البدعة وعلاقتها بالاعتقاد، وقد تم طرقها لبيان أثرها على التزام المسلم وفقهه لأحكامه. إن المبتدع هو من خالف أهل السنة اعتقاداً، والمبتدعون يسمون بأهل البدع وأهل الأهواء، وهي ما أحدثت على خلاف أمر الشارع ودليله العام أو الخاص، وقيل: هي اعتقاد ما أحدثت على خلاف المعروف عن النبي صلى الله عليه وسلم لا بمعاندة؛ بل بنوع شبهة<sup>2</sup>. وقد نادى الإمام بن القيم بإتلاف الكتب المتضمنة لمخالفة السنة في عصره، واعتبر ضررها خطيراً لإيقاعها الاختلاف والتفرقة بين أفراد الأمة؛ محتجاً بحرق الصحابة رضي الله عنهم جميع المصاحف المخالفة لمصحف عثمان لما خافوا على الأمة من الاختلاف<sup>3</sup>.

ومن خلال هذا المطلب تبين لي ما يلي:

- إن الاجتهاد في اللغة أشمل من اجتهاد فهم النصوص واستنباط حكمها، بل هو الاجتهاد مطلقاً سواء كان فكرياً أو عضلياً، وهو شامل لجميع مجالات الحياة.
- إن أساس الاجتهاد في الإسلام هو ذلك الجهد الذي استنفذ لاستنباط الحكم الشرعي، ويكون فردياً أو جماعياً.
- إن التقليد من مميزات الاجتهاد، ويكون عند قبول قول بلا حجة ولا دليل، معتقداً الحقيقة فيه من غير نظر وتأمل في أدلته.
- إن من أخطر عوائق الاجتهاد التعصب، وهو جعل رأي المتبوع ميزاناً على الكتاب والسنة وأقوال الصحابة رضي الله عنهم، فما وافق متبوعه؛ أقره، وما خالفه؛ أنكره، والمتعصب ينكر الاختلاف؛ ولا يقر إلا قول متبوعه دون معرفته بأدلته ولا ببيانها.
- إن الاختلاف من أخطر عوائق الاجتهاد؛ فللإسلام يقر الخلاف في المسائل، ولا يقر الاختلاف بعده والمنازعة والمجادلة فيها، ولا يقر تفرق المسلمين واعتزال بعضهم.
- إن البدعة هي واحدة من أخطر ما يهدم الاجتهاد، لأنها مخالفة لنصوص صريحة من السنة النبوية، وما كان عليه الصحابة رضي الله عنهم والتابعين، ولم يتوصل إليها بالدليل الشرعي، ومقصودها المبالغة في التعبد بالهوى، وإنكار النصوص الثابتة.

1 - ينظر: الجرجاني. التعريفات، ص 62 ومحمد عبد الرؤوف المناوي. التوقيف على مهمات التعاريف، ص 118

2 - محمد بن علي التهانوي. موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، 2/1431.

3 - ينظر: محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله. الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، ت: محمد جميل غازي، مطبعة المدني، دط، دت ط، القاهرة، ص 399.



## المطلب الثاني: مكانة الاجتهاد ومجالاته في الإسلام

إن الفقه الإسلامي واقعي يراعي مصالح الناس ويستجد مع كل تغيير، ويبحث في كل حديث، وما كانت كثرة الحوادث والوقائع في العبادات والتصرفات مما لا يقبل الإحصاء شرع منهج الاجتهاد<sup>1</sup>.

ومنهج الإسلام في استنباط الحكم الشرعي، هو إخضاع كل شيء لمبادئه وأصوله وقواعده، ليضمن لأحكامه الخلود والاستمرار. ويضمن للإنسانية المعذبة الخير والطمأنينة والسعادة؛ إذ كل الأمور والتصرفات في هذا الوجود مهما كانت ثابتة أو متغيرة قديمة أو حديثة، لا بد من مناقشتها في ظل عقيدة الإسلام وروحه، ولا بد من ردها إلى العقل الذي قذفه الله نورا في عبادته، وإلى المنهج الاجتهادي الذي هدى الله سبحانه بفضلته وحكمته إليه أمناه على شريعته، تطبيقا لكتاب الله وسنة نبيه، والعمل بالمبادئ السامية والقواعد العامة في كل الأحوال العادية وغير العادية، قصد جلب المنافع، ودرء المفاسد، ورفع الحرج، وتحقيق المصالح، فبالرأي والاجتهاد أو بالاجتهاد والرأي يتم للمؤمنين هذا القصد، ويضمن لهم العدل والأمن وتكفل لهم الحرية والتقدم<sup>2</sup>.

**الفرع الأول: مكانة الاجتهاد:** تكمن أهمية الاجتهاد في كونه من ضروريات الحياة فإذا احتل؛ يختل النظام ويتخلف المجتمع، وهو أسلوب تفكير واستخدام عقل ومصدر كثير من القوانين الفقهية، وذلك لأن النصوص الشرعية متناهية ومحدودة؛ غير أن الحوادث والوقائع في حياة الإنسان غير متناهية، مما يجعل من الاجتهاد ضرورة ملحة للأمة الإسلامية<sup>3</sup>.

والاجتهاد ركن عظيم في الشريعة لا ينكره منكر، وعليه عول الصحابة رضي الله عنهم بعد أن استأثر الله برسوله صلى الله عليه وسلم، وتابعهم عليه التابعون إلى زماننا هذا<sup>4</sup>، وهو فرض كفاية على الأمة في مجموعها، تأتم إذا لم يتوافر لها عدد من أبنائها يسد حاجتها فيه، وهو فرض عين على من أنس في نفسه الكفاية له، والقدرة عليه، إذا لم يجد في المسلمين من يسد مسده<sup>5</sup>.

وقد شجع الإسلام الحاكم ليكون **عالما مجتهدا**، فجعل له أجرا عظيما نظير اجتهاده في الحكم، فإذا أصاب كان له أجران، وإذا أخطأ كان له أجر واحد، لحديث عمرو بن العاص رضي الله عنه، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إذا حكم الحاكم؛ فاجتهد ثم أصاب؛ فله أجران؛ وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ؛ فله أجر<sup>6</sup>». والحديث

1 - ينظر: محمد الشهرستاني. الملل والنحل، 4/2.

2 - ينظر: محمد الحبيب ابن الخوجة. مستقبل الاجتهاد الفقهي، مجلة دعوة الحق، س29، 1376هـ - 1957م، ص33.

3 - ينظر: مصطفى إبراهيم الزلمي. حق الحرية في القرآن الكريم، ص38.

4 - ينظر: محمد بن علي الشوكاني. إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، ت: أحمد عزو عناية، دار الكتاب العربي، ط1:

1419هـ - 1999م، دمشق - سوريا، 210/2.

5 - ينظر: يوسف القرضاوي. من أجل صحوة إسلامية راشدة، الدار البيضاء، دار المعرفة، دت ط، ص42.

6 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الأقضية، باب بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ، ح1716، ص447.

يقر أن المجتهد قد يصيب مراد الله تعالى، وقد لا يصيبه، غير أنه في الحال الأول مأجور أجرين؛ وأما الحال الثاني فمأجور أجرا واحدا.

**الفرع الثاني: مجالات الاجتهاد:** تعد القوانين الإسلامية نوعان: قوانين سنها الله سبحانه بآيات قرآنية، وألهمها رسوله وأقره عليها، وهذه تشريع إلهي محض، وقوانين سنها مجتهدو المسلمين من الصحابة رضي الله عنهم وتابعيهم والأئمة المجتهدين استنباطا من نصوص التشريع الإلهي وروحها ومعقولها، ومما أرشدت إليه من مصادر، وهذه تعتبر تشريعا إلهيا باعتبار مرجعها ومصدرها، وتعتبر تشريعا وضعيا باعتبار جهود المجتهدين في استمدادها واستنباطها<sup>1</sup>.

والاجتهاد يعمل في منطقتين:

**1 - المنطقة الأولى:** ما لا نص فيه، مما تركه الشارع لنا قصدا منه، رحمة بنا غير نسيان، ليملاً المجتهدون هذا الفراغ بما يحقق مقصد الشارع، وفق مسالك الاجتهاد التي يتبعها المجتهدون.

**2 - المنطقة الثانية:** منطقة النصوص الظنية، سواء أكانت **ظنية الثبوت**، مثل معظم الأحاديث النبوية، أو ظنية الدلالة، ومعظم نصوص القرآن والسنة كذلك.

فوجود النص لا يمنع الاجتهاد كما يتوهم واهم، بل تسعة أعشار النصوص أو أكثر قابل للاجتهاد وتعدد وجهات النظر، حتى القرآن الكريم ذاته يحتمل تعدد الأفهام في الاستنباط منه<sup>2</sup>.

إن الاجتهاد هو الحل لهذه الازدواجية التي طغت على سلوك المسلم فغيرته عن وجهته الصحيحة،

وأبعدته عن الطريق المستقيم، والسلوك القويم الذي ينبغي أن يلتزمه المسلم، وما يترتب عن إقفال باب

الاجتهاد من قضايا ومشاكل، كان في مقدمتها تخلف المسلمين وعدم التزامهم بأوامر دينهم في أمور

المعاملات، واستيراد قوانين غريبة تحل ما حرم الله وتحرم ما أحل الله حتى صار يعتقد أن الإسلام دين عبادات فقط<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> - عبد الوهاب خلاف (ت: 1375هـ). علم أصول الفقه وخلاصة تاريخ التشريع، مطبعة المدني، مصر، ص 219.

<sup>2</sup> - ينظر: مصطفى إبراهيم الزلمي حق الحرية في القرآن الكريم، ص 38.

<sup>3</sup> - يوسف الكتاني. الاجتهاد مظهر الأصالة والمعاصرة في الفكر الإسلامي، مجلة دعوة الحق، س 31، ع 4، 1990م، 1411هـ، ص 61.

### المطلب الثالث: شروط المجتهد ومراتبه

إن الاجتهاد في الإسلام يكون وفق شروط دقيقة مقررة عند الفقهاء، ولا يتصدر لهذه المهمة إلا من تحققت فيه هذه الشروط.

**الفرع الأول: شروط المجتهد:** قيد الفقهاء الاجتهاد بشروط دقيقة لا بد من توفرها في المجتهد، ويمكن أن أخص أهم شروطه فيما يلي:

- الإمام بقواعد النحو والصرف والبلاغة من لغة القرآن العربية.
- الإمام بقواعد أصول الفقه والمنطق والفلسفة والقواعد الفقهية لكافة المذاهب الفقهية المشهورة عند أهل السنة وطرق الاستنباط عند الفقهاء، والمسائل الخلافية الفقهية مع القدرة على التحليل والتعليل والاستنتاج والترجيح.
- الإحاطة بمقاصد الشريعة وبالمصالح الدنيوية والأخروية وتمييزها من المفسد .
- بذل ما في وسعه من الجهد الفكري والعلمي والملكة الفقهية للوصول إلى حكم الله ﷻ في القضية، لذا يكون مثابا في حالة عدم إصابته للحكم الواقعي<sup>1</sup>.

ينبغي الإشارة أنه لا يتصدر لمهمة الاجتهاد النبيلة في الإسلام إلا من اعتقد هذا الدين، وآمن به، لأن في ذلك استمرار الإسلام، وسلوكه، ومعاملاته، وعباداته، وفقهه، فلا يعقل للباحث العلماني أو الحدائي أو المستشرق أن يحمل هموم مشروع الأمة دون غيره من المسلمين، ويعتبر أنه من حقه نقد النصوص واستنباط أحكامه من وجهة نظره، واعتقاده مخالف لاعتقاد المسلمين. فكيف يُنتظر من غيرنا، أن يفكر في التزام الإسلام عقيدة وسلوكا والمطالبة بتطبيق أحكامه ومواكبتها لمستجدات ونوازل كل عصر والبحث عن حلول متعلقة باعتقاد مخالف للإسلام؟

إن الإسلام يحتمل هذا المشروع أهله من المسلمين بعد تحقق اعتقادهم في هذا الدين، والتزام سلوكه وأحكامه بقناعة وإيمان، وتدرجهم في مراتب العلم والفقه ولا يحتمل غيرهم مسؤوليته، وذلك لأن تجربة الاستشراق والبحث في مصادر المسلمين من الحدائين والعلمانيين قد أساءت للدعوة الإسلامية داخل أمة الإسلام وخارجها أكثر مما أفادت، وأزادت هدم الدين أكثر من مجرد النقد، وصارت الصوت الأقوى والمسموع في الغرب، وأثرت في نظرة الغرب للإسلام.

كما أثر صوتها في كثير من أبناء المسلمين، وشوش عقيدتهم والتزامهم، فلا بد أن يحتمل همّ الاجتهاد علماء مسلمون، ولو تحقق شرط الاجتهاد في جماعة منهم بعد استفادتهم من علوم غيرهم في النوازل.

1 - ينظر: مصطفى إبراهيم الزلمي . حق الحرية في القرآن الكريم، ص38.

الفرع الثاني: مراتب المجتهدين: يقسم المرادوي المجتهدين<sup>1</sup> إلى أربعة أقسام:

1 - المجتهد المطلق: اجتمعت فيه شروط الاجتهاد، واستقل بإدراك الأحكام الشرعية من الأدلة الشرعية العامة والخاصة وأحكام الحوادث منها، ولم يتقيد بمذهب أحد. وقد عدم المجتهد المطلق؛ لأن الحديث والفقهاء قد دونوا، وكذا دون ما يتعلق بالاجتهاد من الآيات والآثار وأصول الفقه والعربية وغير ذلك.

2 - مجتهد في مذهب إمامه أو إمام غيره: أحواله أربعة:

- الحالة الأولى: أن يكون غير مقلد لإمامه في الحكم والدليل، لكن سلك طريقه في الاجتهاد والفتوى ودعا إلى مذهبه، وقرأ كثيراً منه على أهله فوجده صواباً، وأشد موافقة له.

- الحالة الثانية: هي أن يكون مجتهداً في مذهب إمامه مستقلاً بتقريره بالدليل، لكن لا يتعدى أصوله وقواعده مع إتقانه للفقهاء وأصوله وأدلة مسائل الفقه، عالماً بالقياس ونحوه، تام بالرياضة، قادراً على التخريج والاستنباط وإلحاق الفروع بالأصول وقواعد إمامه، ومن علم يقيناً هذا فقد قلده إمامه دونه؛ لأن معوله على صحة إضافة ما يقول لإمامه لعدم استقلاله بتصحيح نسبته إلى الشارع بلا واسطة إمامه، والظاهر معرفته بما يتعلق بذلك من حديث ولغة ونحو، والمجتهد في مذهب إمامه هو الذي يتمكن من التفرع على أقواله.

- الحالة الثالثة: هو أن لا يبلغ به رتبة أئمة المذاهب أصحاب الوجوه والطرق، غير أنه يكون فقيه النفس، حافظ لمذهب إمامه، عارف بأدلته، قائم بتقريره ونصرته، يصور، ويجرر، ويمهد، ويقوي؛ لكنه قصر عن درجة أولئك؛ إما لكونه لم يبلغ في حفظ المذهب مبلغهم؛ وإما لكونه غير متبحر من أصول الفقه ونحوه.

- الحالة الرابعة: هي أن يقوم بحفظ المذهب ونقله وفهمه، فهذا يعتمد نقله على منصوصات إمامه أو تفرعات أصحابه المجتهدين في مذهبه وتخرجاتهم.

3- المجتهد في نوع من العلم: فمن عرف القياس وشروطه فله أن يفتي في المسائل القياسية وأن شرطها لا تتعلق بالحديث، ومن عرف الفرائض فله أن يفتي فيها وإن جهل أحاديث النكاح وغيره، وما عليه الأصحاب.

4 - المجتهد في مسائل أو مسألة، وليس له الفتوى في غيرها، وفيه تجزؤ الاجتهاد، وهو ما ذهب إليه بعض من العلماء<sup>2</sup>.

1 - ينظر: علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرادوي الدمشقي الحنبلي (ت: 885هـ). الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، دار إحياء التراث العربي، ط2: د.ت. ط، 258/12.

2 - ينظر: محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج الصالحي الحنبلي (ت: 763هـ). أصول الفقه، ت: فهد بن محمد السدحان، مكتبة العبيكان، ط1: 1420 هـ - 1999 م، 1469/4 ومحمد بن محمد بن محمد الغزالي (ت 505 هـ). المستصفي في علم الاصول، ت: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، دط، دت ط، بيروت - لبنان، 186/2 وابن تيمية. مجموع الفتاوى،

ومما سبق تبين لي ما يلي:

- إن القيام بالاجتهاد يتطلب شروطاً لا بد من توفرها في المجتهد، فلا يمكن أن يقوم به إلا من توفرت فيه، وقد يكون تجزيئياً بالاجتهاد في جزئية من الفقه مثل ما يقوم به الباحثون في عصرنا ، أما إذا توفرت فيه بعض هذه الشروط وأراد الاجتهاد، كان عليه مناقشة بحثه مع باقي الاختصاصات الواردة في بحثه، لتحقيق شروط المجتهد، ولذلك صار الاجتهاد جماعياً لا يقوم به فرد وحده.
- نظر العلماء منذ القرون الأولى مراتب المجتهدين في الأحكام الشرعية حتى لا يتسنى الدخول لهذا الميدان إلا من توفرت فيه هذه الشروط ، ويمكن تحقيقها مجتمعة في عدة أشخاص في شكل اجتهاد جماعي.

## المطلب الرابع: علاقة الاجتهاد بالفتوى

يعتبر الإمام الشافعي أن شروط المفتي هي ذاتها شروط المجتهد وهذا في العصر المتقدم لتدوين الفقه وفتاوى العلماء<sup>1</sup>، والفتوى تحتاج إلى اجتهاد لأنها لا تتم إلا بعد سؤال المستفتي ومعرفة واقعه وأحواله، بخلاف الاجتهاد الذي يتم بسؤال أو دونه.

وكان من شروط العلماء أن يكون المفتي مجتهدا في تحصيل الحكم الشرعي قبل إصدار فتواه، غير أنه بمرور الزمن وصعوبة تحقق شروط المجتهد المطلق في علماء العصور، صار يتقلد الفتوى المفتي الغير مطلق الذي جمع شروط إمام مذهبه وسلك طريقه في الاجتهاد.<sup>2</sup>

ويمكن أن أُلخص الفرق بين الاجتهاد والفتوى فيما يلي:

- إن الإفتاء أخص من الاجتهاد؛ فالاجتهاد استنباط للأحكام، سواء كان هناك سؤال وواقعة؛ أم لم يكن؛ أما الإفتاء فإنه لا يكون إلا إذا وقعت واقعة وتعرّف الفقيه على حكمها<sup>3</sup>.
- إن الاجتهاد يتم بتحصيل الحكم الشرعي نفسه؛ أما الإفتاء فلا يتم إلا بتبليغ الحكم للسائل<sup>4</sup>.
- الفتوى تتطلب شروطاً أخرى عدا شروط الاجتهاد، وهي معرفة واقعة الاستفتاء، ودراسة نفسية المستفتي، ومعرفة غرضه من الفتوى، وكذا المعرفة بظروف ومكان الفتوى<sup>5</sup>.
- ومن خلال هذا المبحث تبين لي ما يلي:
- الاجتهاد في اللغة أشمل من اجتهاد الفقهاء والأصوليين.
- من عوائق الاجتهاد التقليد والتعصب والبدعة والاختلاف وجميعها تساهم في تجميد الفكر والمشاحنة بين الأفراد.
- إن الاجتهاد فرض على الأمة المسلمة لرفع الحرج والمشقة عن المكلفين وتحقيق المصالح وجلب المنافع، ويكون في النصوص الظنية الدلالة أو فيما لم يرد فيه حكم.
- إن القيام بالاجتهاد يتطلب شروطاً لا بد من توفرها في المجتهد، فلا يمكن أن يقوم بالاجتهاد إلا من توفرت فيه هذه الشروط، وقد يكون تجزيئياً بالاجتهاد في جزئية من الفقه، مثل ما يقوم به الباحثون في عصرنا.

1 - أحمد بن علي الخطيب. الفقيه والمتفقه، 331/2.

2 - عثمان بن الصلاح أبو عمرو. أدب المفتي والمستفتي، ت: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، عالم الكتب، ط 1: 1407هـ-1986م، ص 87.

3 - محمد أبو زهرة. أصول الفقه، ص 401.

4 - الموسوعة الفقهية الكويتية، 21/32.

5 - محمد أبو زهرة. المصدر نفسه، ص 401.



- نظر العلماء منذ القرون الأولى مراتب المجتهدين في الأحكام الشرعية ، حتى لا يتسنى الدخول لهذا الميدان إلا من توفرت فيه هذه الشروط، ولو كانت مجتمعة في عدة أشخاص في شكل اجتهاد جماعي .
- إن دور المفتي في هذا العصر صار مجرد إعلام المكلف بأحكام شرعية قررها العلماء سابقا، وفق مذهب معين، أو نقل لفتاوى اتفقت عليها الأمة من خلال الاجتهاد الجماعي ضمن الجامع الفقهي.

## المبحث الثاني: إبداء النبي ﷺ رأيه واجتهاده

المطلب الأول: تعبير النبي ﷺ عن مشاعر الحزن والغضب

المطلب الثاني: تعبير النبي ﷺ عن مشاعر الفرح والحب

المطلب الثالث: تعبير النبي ﷺ عن أمنياته ورغباته في أمور التشريع

المطلب الرابع: اجتهاد النبي ﷺ كحاكم للمسلمين

المطلب الخامس: اجتهاد النبي ﷺ في القضاء

## المبحث الثاني: إبداء النبي ﷺ رأيه واجتهاده

كان النبي ﷺ يبدي برأيه، ويعبر عن حاجاته الإنسانية، كرغبته في الأكل والشرب والزواج وغيرها من الحاجات الإنسانية، كما كان يعبر عن أحاسيسه ومشاعره، فيعرف الصحابة ﷺ حاله عند المرض ووجعه، وكان لا يخفي مشاعره، فيظهر حزنه في مواقف الحزن؛ ويظهر الفرح في مواقف الفرح، والغضب حال غضبه. وكان يعبر عن آرائه في مسائل التشريع لبعض مقربيه من الصحابة ﷺ، فَبَل أن ينزل فيها حكم، ويعبر عن آرائه في مسائل الدنيا كاجتهاد منه ﷺ، فإذا تنزل عليه الأمر الإلهي؛ فلا مجال لاجتهاده أمام الوحي، خاصة في المسائل القطعية الدلالة، ولذلك كان الحديث النبوي إما وحي من الله ﷻ، وإما اجتهاد من الرسول ﷺ، معتبر بوحى صحيح من كتاب أو سنة، وعلى كلا التقديرين لا يمكن فيه التناقض مع كتاب الله؛ لأنه ﷺ ما ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى، وإذا فُرِّعَ على القول بجواز الخطأ في حقه، فلا يُقَرُّ عليه البتة، لأنه لا بد من الرجوع إلى الصواب، وقد ميز العلماء تصرفاته ﷺ التي وردت من باب اجتهاداته وصارت تشريعاً؛ وبينوا ما هو من اجتهاده ولم يقره عليه الوحي<sup>1</sup>.

### المطلب الأول: تعبير النبي ﷺ عن مشاعر الحزن والغضب

كان النبي ﷺ نموذج البشرية في التعبير عن الحزن والغضب، لسمو نفسه عن الجزع والجهل الذي يميز الكثير من الناس في هذه المواقف.

**الفرع الأول: تعبير النبي ﷺ في مواقف الحزن:** كان النبي ﷺ لا يخفي حزنه في مواقف الحزن، فتظهر دموعه للصحابة ﷺ، فيشاركونه حزنه وبكائه، غير أن حزنه كان في ظل توازن مهيب، فحين مات فلذة كبده ابنه إبراهيم؛ حزن لموته، وذرفت دموعه، وكان هذا الحدث شديداً عليه، لما روي عن أنس بن مالك ﷺ وهو يصف مشهداً حزينا للنبي ﷺ حيث قال: دخلنا مع رسول الله ﷺ، فأخذ رسول الله ﷺ إبراهيم فقبله، وشمه، ثم دخلنا عليه بعد ذلك وإبراهيم يجود بنفسه، فجعلت عينا رسول الله ﷺ تذرغان، فقال له عبد الرحمن بن عوف ﷺ: "وأنت يا رسول الله؟" فقال: «يا ابن عوف؛ إنها رحمة». ثم أتبعها بأخرى، فقال ﷺ: «إن العين تدمع، والقلب يحزن، ولا نقول إلا ما يرضي ربنا، وإنا بفراقك يا إبراهيم لمحزونون»<sup>2</sup>، فشرع من خلال حزنه البكاء المباح والحزن الجائز، وذلك لأن دموع العين ورقة النفس، وما لم يكن تسخفاً لأمر الله هو أمر مجبول عليه الإنسان في هذه المواقف<sup>3</sup>.

كما حث ﷺ أمته على التماسك والتجلد والصبر في المصائب، خاصة عند الصدمة الأولى، لما روي عن أنس بن مالك ﷺ قال: مر النبي ﷺ بامرأة تبكي عند قبر، فقال: «اتقي الله واصبري». قالت: «إليك

1 - إبراهيم بن موسى الشاطبي. الموافقات، 4/335.

2 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، باب قول النبي ﷺ إنا بك لمحزونون، ح1303، ص149.

3 - ابن بطال. شرح صحيح البخاري، 3/288.

عني، فإنك لم تصب بمصيبتي،" ولم تعرفه. فقيل لها: "إنه النبي ﷺ، فأنت باب النبي ﷺ فلم تجد عنده بوابين، فقالت: "لم أعرفك"، فقال: «إنما الصبر عند الصدمة الأولى»<sup>1</sup>. فإذ قيل: قد علمت أن العبد منه ي عن الحجر، وتسخط قضاء الرب في كل حال، فما وجه خصوص نزول الأولى بالصبر في حال حدوثها؟ كان الرد: أن وجه خصوص ذلك، أن للنفس عند هجوم الحادثة محرك على الجزع، ليس في غيرها مثله، وتلك حال يضعف عن ضبط النفس فيها كثير من الناس، ثم يصبر كل جازع بعد ذلك إلى السكون ونسيان المصيبة، والأخذ بقهر الصابر نفسه، وغلبته هواها عند صدمته إثارةً لأمر الله ﷻ على هوى نفسه، ومنجزاً لموعوده، ليستحق اسم الصبر على الحقيقة<sup>2</sup>.

**الفرع الثاني: تعبير النبي ﷺ عن الغضب:** يتاب النبي ﷺ الغضب أحياناً، فلا ينتصر لنفسه أبداً، ولا ينتقم إلا في حالة انتهاك حرمت الله، لما روي عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «.. وما انتقم رسول الله ﷺ لنفسه في شيء قط، إلا أن تنتهك حرمة الله فينتقم بها لله»<sup>3</sup>، ومما يستفاد من الحديث، أنه لا يجلب لأحد من الأئمة ترك حرمت الله تنتهك، وواجب عليهم تغيير ذلك<sup>4</sup>.

**1- غضب النبي ﷺ من نحت صور الأرواح وتغيير خلق الله:** يشجع الإسلام على الجمال والطهارة، غير أنه يفرض ضوابط لبعض الفنون في الإسلام، فما يُمتهن في نحت التماثيل؛ ينهى النبي ﷺ عن فعله، ويعتبر صاحبه ملعوناً، وقد غضب النبي ﷺ حين دخل على أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها فيما روي عنها قالت: "دخل عليّ النبي ﷺ وفي البيت قرام فيه صور، فنلون وجهه، ثم تناول الستر فهتكه"، وقال النبي ﷺ: «من أشد الناس عذاباً يوم القيامة الذين يصورون هذه الصور»<sup>5</sup>، والقرام هو ستر به نقوش فيها تصاوير، سُترَ به جانب البيت<sup>6</sup>، وفي رواية لأنس ؓ قال: «كَانَ قِرَامٌ لِعَائِشَةَ سَتَرَتْ بِهِ جَانِبَ بَيْتِهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمِيطِي عَنَّا قِرَامَكَ هَذَا، فَإِنَّهُ لَا تَزَالُ تَصَاوِرُهُ تَعْرِضُ فِي صَلَاتِي»<sup>7</sup>. ومما يستفاد من الحديث أنه ينبغي التزام الخشوع، وتفريغ البال لله تعالى أثناء الصلاة، وترك التعرض لكل ما يشغل المصلّي عن الخشوع<sup>8</sup>، ولذلك قام النبي ﷺ بتمزيقه. وكان غضب النبي ﷺ من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حيث أجمعت الأمة أن ذلك واجبا على الأئمة والأمراء أن يقوموا به، ليحفظوا أمور الشريعة حتى لا تغير ولا تبدل<sup>9</sup>.

إن الإسلام لم يُقيّم الجانب الجمالي لهذه التصاوير، لأنها غيّت الجانب الجمالي لروح العبد أثناء أداء العبادة، والعناية به في هذه الفترة أهم من تنمية الجانب الوجداني والحسي الجمالي، فكان الأهم استحضر

1 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، باب زيارة القبور، ح1283، ص147.

2 - ينظر: ابن بطال. شرح صحيح البخاري، 3/286.

3 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب قوله ﷺ: "يسروا ولا تعسروا"، ح6126، ص721.

4 - ينظر: ابن بطال. شرح صحيح البخاري، 8/406.

5 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب ما يجوز من الغضب والشدة لأمر الله...، ح6109، ص720.

6 - أحمد بن محمد القسطلاني. إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، 8/484.

7 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة، باب إن صلى في ثوب مصلب أو تصاوير هل تفسد صلاته؟، ح374، ص53.

8 - ابن بطال. شرح صحيح البخاري، 9/180-181.

9 - المصدر السابق نفسه، 9/293-294.

المسلم كامل الخشوع في الصلاة بين يدي المولى عز وجل؛ وعدم وجود ما يعيقها؛ فكانت هذه التصاوير من المنهي عنها.

وهذا لا يعني أن النبي ﷺ لا يحب الجمال واستخدام الأشياء الجميلة؛ وإنما كان ينهى عن الاشتغال بها عن العبادة لما روي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر، قال رجل: "إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسنا، ونعله حسنة" قال: "إن الله جميل يحب الجمال"»<sup>1</sup>، كما كان ينهى عن النحت على القبور ويعتبر فاعلها من شرار الخلق، لما روي عن عائشة رضي الله عنها أن أم حبيبة وأم سلمة ذكرتا كنيسته رأيتها بالحبشة فيها تصاوير فذكرتا للنبي ﷺ، فقال: "إن أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا على قبره مسجداً وصوروا فيه تيك الصور أولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة"<sup>2</sup>، وكان ينهى عن اتخاذ مهنة النحت لصور فيها أرواح، لما روي أن ابن عباس رضي الله عنه إذ أتاه رجل فقال: "يا أبا عباس، إني إنسان إنما معيشتي من صنعة يدي، وإني أصنع هذه التصاوير" فقال ابن عباس: "لا أحدثك إلا ما سمعت رسول الله ﷺ يقول: من صور صورة فإن الله موعده حتى ينفخ فيها الروح وليس بنافخ فيها أبداً"، فربما الرجل رتبة شديدة واصفر وجهه فقال: "ويحك، إن أبيت إلا أن تصنع؛ فعليك بهذا الشجر كل شيء ليس فيه روح"<sup>3</sup>، واعتبر البيت الذي يحوي هذه التماثيل لا تدخله الملائكة، في قوله رضي الله عنه: «لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة تماثيل»<sup>4</sup>، ونهى عن كل تغيير في خلق الله كالوشم والوصل والنمص والتفلج للحسن، واعتبر فاعله ملعونا وليس فنانا كما يحصل في عصرنا، لما روي عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: "لعن الله الواثقات والمستوثقات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله ما لي لا لعن من لعنه رسول الله ﷺ"<sup>5</sup> وفي رواية عبد الله بن عمر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «لعن الله الواصلة والمستوصلة والواثمة والمستوثمة وقال نافع الوشم في اللثة»<sup>6</sup>.

**2 - دعاء النبي ﷺ على المشركين:** دعا النبي ﷺ على بعض رؤوس الكفار لشدة أذيتهم المسلمين، لما رواه سالم عن أبيه عبد الله بن عمر رضي الله عنه: «أنه سمع رسول الله ﷺ إذا رفع رأسه من الركوع في الركعة الآخرة من الفجر يقول: "اللهم العن فلانا وفلانا وفلانا" بعد ما يقول: «سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد». فأنزل الله قوله تعالى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ (آل عمران: 128)»<sup>7</sup>، فالنبي ﷺ يغضب ويكون له رد على ظالمه، إلا أن الوحي يتنزل عليه ليهدئ من روعه ويخفف عليه ظلم الظالمين.

<sup>1</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب تحريم الكبر وبيانها، ح 91، ص 33.

<sup>2</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المناقب الأنصار، باب هجرة الحبشة، ح 3874، ص 454.

<sup>3</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب البيوع، باب بيع التصاوير التي ليس فيها روح، ح 2225، ص 248.

<sup>4</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب بدء الخلق، باب إذا قال أحدكم آمين، ح 3225، ص 381.

<sup>5</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب اللباس، باب الموصولة، ح 5943، ص 704.

<sup>6</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب اللباس، باب الستوشمة، ح 5947، ص 704.

<sup>7</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب ليس من الأمر شيء، ح 4069، ص 479.

3- ثواب من سبه النبي ﷺ عند الغضب: صرح النبي ﷺ بأنه كباقي البشر، يصيبه الغضب في بعض المواقف؛ غير أنه إذا سب واحدا من المسلمين أو لعنه، تكون له طهارة من ذنوبه وثوابا وكرما وتفضلا منه، وإشفاقا على المدعو عليه، وقد يكون سؤالاً منه لربه فيمن جلده أو سبه بوجه حق وعقاب على جرم، أن يكون ذلك عقوبة في الدنيا وكفارة له لما فعله، كما يحتمل أن يكون ما ذكره من سب ودعاء غير مقصود ولا منوي، لكن بما جرت به عادة العرب في دغم كلامها وصللة خطابها، ليس على نية إجابة ذلك، كقوله: "تربت يمينك"، ونحوه وقد يسمون السب لعنا<sup>1</sup>، لما روي عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: «دخل علي رسول الله ﷺ رجلاً، فكلماه بشيء لا أدري ما هو؟ فأغضباه فلعنهما وسبهما، فلما خرجا، قلت: "يا رسول الله: من أصاب من الخير شيئاً ما أصابه هذان؟" قال: وما ذاك؟ قالت قلت: "لعنتهما وسببتهما"، قال: «أو ما علمت ما شارطت عليه ربي؟ قلت: اللهم! إنما أنا بشر. فأبى المسلمين لعنته أو سببته؛ فاجعله له زكاة وأجراً»<sup>2</sup>.

1 - عياض بن موسى . إكمال المعلم بفوائد مسلم، 8 / 71 - 72.

2 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب المغازي، باب من لعنه النبي ﷺ أو سبه أو دعا عليه وليس هو أهلاً لذلك كان له زكاة وأجراً ورحمة، ح2600، ص662.



## المطلب الثاني: تعبير النبي ﷺ عن مشاعر الفرح والحب

كان النبي ﷺ مثالا للإنسانية في فرحهم، وكان يعبر عن فرحه في مواقف الفرح، ويضحك في مواقف الضحك، ولا يرى إلا مبتسما مستنيرا.

**الفرع الأول: تعبير النبي ﷺ عن الفرح:** كان النبي ﷺ يفرح كغيره من الإنسانية، وكان يعبر عن ذلك بابتسامة تنير وجهه ﷺ، لما روي عن أن عبد الله بن كعب قال: سمعت كعب بن مالك يحدث حين تخلف عن تبوك، قال: فلما سلمت على رسول الله ﷺ وهو يبرق وجهه من السرور، وكان رسول الله ﷺ إذا سر استنار وجهه حتى كأنه قطعة قمر، وكنا نعرف ذلك منه<sup>1</sup>.

**1- ضحك النبي ﷺ وتبسمه في مواقف:** كان النبي ﷺ يضحكه بعض من حوله في بعض المواقف لما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه: "أن النبي ﷺ كان يوما يحدث، وعنده رجل من أهل البادية قال: «أن رجلا من أهل الجنة استأذن ربه في الزرع، فقال له: "ألست فيما شئت؟ قال: "بلى، ولكني أحب أن أزرع"، قال: فبذر فبادر الطرف نباته واستواؤه واستحصاده، فكان أمثال الجبال، فيقول الله: "دونك يا ابن آدم، فإنه لا يشبعك شيء". فقال الأعرابي: "والله لا تجده إلا قرشيا أو أنصاريا؛ فإنهم أصحاب زرع؛ وأما نحن فلسنا بأصحاب زرع فضحك النبي ﷺ<sup>2</sup>. فقد أضحكه هذا الأعرابي بعد إشارته للقريشيين أو الأنصار لأنهم كانوا يزرعون فهم أصحاب هذا الموقف. كما ضحك النبي ﷺ حينما أتاه رجل يستفتيه لما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه: قال: أتى رجل النبي ﷺ، فقال هلكت وقعت على أهلي في رمضان قال: "أعتق رقبة". قال: "ليس لي" قال: "فصم شهرين متتابعين". قال: "لا أستطيع" قال: "فأطعم ستين مسكينا. قال: "لا أجد"، فأتي بعرق فيه تمر ثم فقال: "أين السائل تصدق بها". قال: "على أفقر مني، والله ما بين لابتها أهل بيت أفقر منا"، فضحك النبي ﷺ حتى بدت نواجذه قال: "فأنتم إذا"<sup>3</sup>.

**2 - فرح النبي ﷺ:** فرح النبي ﷺ عند نزول براءة أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها بالقرآن الكريم، لما روي عنها قالت: "رفع عنه -الوحي- وإني لأبئن السرور في وجهه وهو يمسح جبينه، ويقول: «أبشري يا عائشة فقد أنزل الله براءتك»<sup>4</sup>.

وكانوا يعبرون عن فرحهم في مناسبات الأفراح كالأعياد وغيرها، بالغناء المباح واللعب بالحرب والدرق وهو من آلات الحرب التي ينبغي لأهلها اتخاذها والتحرز بها من أسلحة العدو<sup>5</sup> لما روي عن عائشة رضي الله عنها قالت: دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ مِنْ جَوَارِي الْأَنْصَارِ تُعْنِيَانِ بِمَا تَقَاوَلَتِ الْأَنْصَارُ يَوْمَ بُعَاثَ قَالَتْ وَلَيْسَتَا بِمُعْنِيَتَيْنِ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ أَمْزَامِيرُ الشَّيْطَانِ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَذَلِكَ فِي يَوْمِ عِيدِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

<sup>1</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المناقب، باب صفة النبي ﷺ، ح 3556، ص 419.

<sup>2</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المزارعة، باب كراء الأرض بالذهب والفضة، ح 2348، ص 267.

<sup>3</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب التيسم والضحك، ح 6087، ص 718.

<sup>4</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التفسير، باب سورة النور، ح 4479، ص 570.

<sup>5</sup> - علي بن بطال. شرح صحيح البخاري، 98/5.

يَا أَبَا بَكْرٍ، إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا، وَهَذَا عِيدُنَا»<sup>1</sup> وفي الحديث الرخصة للحواري في يوم العيد في اللعب والغناء بغناء الأعراب. وإن سمع ذلك النساء والرجال، وإن كان معه دف مثل دف العرب، وقد نهي الصحابة رضي الله عنهم بعد فتح بلاد فارس والروم عما كان أهل فارس والروم قد اعتادوه من الغناء الملحن بالإيقاعات الموزونة على طريقة الموسيقى بالأشعار التي توصف فيها المحرمات من الخمر والصور الجميلة المثيرة للهوى الكامن في النفوس المجهول محبته فيها بآلات اللهو المطربة المخرج سماعها عن الاعتدال، وغلظوا فيه<sup>2</sup>.

وفيما روي في لعبهم عن عائشة رضي الله عنها قالت: "وَكَانَ يَوْمَ عِيدِ يَلْعَبُ السُّودَانُ بِالذَّرَقِ وَالْحِرَابِ فَإِمَّا سَأَلْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم، وَإِمَّا قَالَ تَشْتَهِيَنَّ تَنْظُرِينَ فَقُلْتُ نَعَمْ فَأَقَامَنِي وَرَاءَهُ حَدِّي عَلَى خَدِّهِ وَهُوَ يَقُولُ دُونَكُمْ يَا بَنِي أَرْفَدَةَ حَتَّى إِذَا مَلَيْتُ قَالَ: "حَسْبُكَ" قُلْتُ: "نَعَمْ" قَالَ: "فَأَذْهَبِي"<sup>3</sup> حيث كانت تحب مشاهدتهم، ولم يمنعها النبي صلى الله عليه وسلم من ذلك.

**الفرع الثاني: تعبير النبي صلى الله عليه وسلم عن الحب:** عبر النبي صلى الله عليه وسلم عن حبه لجماعة من الناس، وعن حبه لبعض الصحابة رضي الله عنهم، وحتى عن حبه لبعض نسائه. وقد عبر عن حبه لزيد بن الحارثة رضي الله عنه وحبه لابنه أسامة رضي الله عنه أمام الملا، لما روي عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: "بعث النبي صلى الله عليه وسلم بعثا، وأمر عليهم أسامة بن زيد، فظعن بعض الناس في إمارته". فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «إن تطعنوا في إمارته؛ فقد كنتم تطعنون في إماره أبيه من قبل، وأيم الله، إن كان خليقا للإمارة، وإن كان لمن أحب الناس إلي، وإن هذا لمن أحب الناس إلي بعده»<sup>4</sup>؛ كما عبر أيضا عن حبه لإحدى نسائه حين سئل عن أحب الناس إليه، فصرح عن عاطفة ملأت قلبه، لما روي عن عمرو بن العاص رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم بعثه على جيش ذات السلاسل فأتيته، فقلت: أي الناس أحب إليك؟ قال: «عائشة». فقلت من الرجال؟ فقال: «أبوها». قلت: ثم من؟ قال: «عمر بن الخطاب». فعد رجالا<sup>5</sup>.

عبر النبي صلى الله عليه وسلم عن شعوره في كثير من المواقف تعبيرا إنسانيا معتدلا، محققا بذلك توازن النفس البشرية في التعبير عن مشاعرها، فكان تعبيره هذا تشريعا للأمة في هذه المواقف.

<sup>1</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العيدين، باب سنة العيدين لأهل الإسلام، ح 952، ص 109.

<sup>2</sup> - عبد الرحمن بن رجب. فتح الباري، 427/8.

<sup>3</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العيدين، باب الحراب والدرق، ح 950، ص 109.

<sup>4</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب بعث النبي صلى الله عليه وسلم أسامة بن زيد رضي الله عنه، ح 4469، ص 523.

<sup>5</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لو كنت متخذًا خليلا، ح 3662، ص 431.

## المطلب الثالث: تعبير النبي ﷺ عن أمنياته ورغباته في أمور التشريع

كان النبي ﷺ يعبر عن آرائه في المسائل الدنيوية ومسائل المعاش بأسلوب الظن لا الجزم، وربما خالف رأيه رأي الخبير في بعض المسائل لما روي عن موسى بن طلحة عن أبيه قال: "مررت مع رسول الله ﷺ يقوم على رؤوس النخل، فقال: «ما يصنع هؤلاء؟ فقالوا: يلحقونه، يجعلون الذكر في الأنثى فيتلقح"، فقال رسول الله ﷺ: «ما أظن يعني ذلك شيئاً» وفي رواية ثانية قال: «لعلكم لو لم تفعلوا كان خيراً»، قال فذكروا ذلك له فقال: «إنما أنا قال فأخبروا بذلك، فتركوه فأخبر رسول الله ﷺ بذلك، فقال: "إن كان ينفعهم ذلك؛ فليصنعوه؛ فإني إنما ظننت ظناً فلا تؤاخذوني بالظن ولكن إذا حدثتكم عن الله شيئاً فخذوا به فإني لن أكذب على الله ﷻ»<sup>1</sup>، وذكر النووي أن في الحديث رأي للنبي ﷺ من باب الظن، وليس هذا خبر وإنما كان ظناً، ورأي النبي ﷺ في المعاش كراي غيره، إلا ما جاء فيه وحي<sup>2</sup>.

**الفرع الأول: إبداء النبي ﷺ رغبته في تشريع بعض الأحكام:** كان تعبير النبي ﷺ عن رغبته في تشريع بعض الأحكام من قبيل استحسانها للجماعة المسلمة، وهذه أمثلة ذلك، أذكرها فيما يلي:

**1 - تحول القبلة جهة الكعبة:** كان النبي ﷺ في البداية يصلي جهة بيت المقدس، وكانت رغبته شديدة في أن تتحول القبلة جهة مكة؛ لأنها قبلة سيدنا إبراهيم عليه السلام، لما روي عن البراء بن عازب رضي الله عنه أن النبي ﷺ: «كان أول ما قدم المدينة نزل على أجداده، أو قال أخواله من الأنصار، وأنه صلى قبل بيت المقدس ستة عشر شهراً أو سبعة عشر شهراً، وكان يعجبه أن تكون قبلته قبل البيت، وأنه صلى أول صلاة صلاها صلاة العصر، وصلى معه قوم، فخرج ممن صلى معه فمر على أهل مسجد، وهم راكعون.

فقال: «أشهد بالله لقد صليت مع رسول الله ﷺ قبل مكة، فداروا كما هم قبل البيت، وكانت اليهود قد أعجبهم إذ كان يصلي قبل بيت المقدس وأهل الكتاب، فلما ولي وجهه قبل البيت أنكروا ذلك»<sup>3</sup>، فتحقق له ذلك بتقرير من المولى عز وجل؛ واستنكر أهل الكتاب هذا التحول.

**الفرع الثاني: عزمه على القيام بأمر ثم العدول عن ذلك لمصلحة:** عزم النبي ﷺ على القيام بأمر غير أن المصلحة المؤقتة للإسلام تحول دون قيامه بها.

**1 - بناء الكعبة على أصول سيدنا إبراهيم:** كان النبي ﷺ يرغب في بناء الكعبة على أصول سيدنا إبراهيم عليه السلام، وقد حال قرب عهد القوم بالجاهلية دون القيام بذلك، لما روي عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال لي رسول الله ﷺ: «يا عائشة. لولا أن قومك حديث عهد بجاهلية؛ لأمرت بالبيت فهدم، فأدخلت فيه

<sup>1</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب وجوب امتثال ما قاله شرعاً دون ما ذكره ﷺ من معاش الدنيا على سبيل الرأي، ح2361 وح2362، ص607.

<sup>2</sup> - يحيى بن شرف النووي. شرح صحيح مسلم، 116/15.

<sup>3</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الفضائل، باب الصلاة من الإيمان، وقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ﴾ (البقرة.143)، ح40، ص15.

ما أخرج منه، وأزقته بالأرض، وجعلت له بايين بابا شرقيا وبابا غربيا، فبلغت به أساس إبراهيم<sup>1</sup>. وفي هذا الحديث بيّن النبي ﷺ علة عدوله عن القيام بالأمر لمصلحة ظهرت له.

وقد حقق أمينته عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما بعد وفاته ﷺ حين هدم البيت، وأعاد بناءه، فأدخل فيه من الحجر. وقال عبد الله بن عمر: "لئن كانت عائشة سمعت هذا من رسول الله ﷺ، ما أرى رسول الله ﷺ ترك استلام الركنين اللذين يليان الحجر، إلا أن البيت لم يتمم على قواعد إبراهيم<sup>2</sup>". وقال ابن الزبير: "لو كان أحدكم احترق بيته، ما رضي حتى يجده. فكيف بيت ريكم؟ إني مستخير ربي ثلاثاً، ثم عازم على أمري". فلما مضى الثلاث أجمع رأيه على أن ينقضها. فتحاماه الناس أن ينزل، بأول الناس يصعد فيه، أمر من السماء. حتى صعده رجل فألقى منه حجارة. فلما لم يره الناس أصابه شيء تتابعوا. فنقضوه حتى بلغوا به الأرض. فجعل ابن الزبير أعمدة. فستر عليها الستور، حتى ارتفع بناؤه. ويستفاد من حديث عائشة رضي الله عنها:

- أنه إذا تعارضت مصلحة ومفسدة، وتعذر الجمع بين فعل المصلحة وترك المفسدة بدئ بالأهم، لأن

النبي ﷺ أخبر أن نقض الكعبة وردّها إلى ما كانت عليه من قواعد إبراهيم عليه السلام مصلحة، ولكن تعارضه مفسدة أعظم منه، وهي خوف فتنة من أسلم قريباً.

- تفكير ولي الأمر في مصلحة المسلمين، واجتنابه ما فيه ضرر عليهم في دين أو دنيا، إلا الأمور الشرعية كأخذ الزكاة وإقامة الحدود، ونحو ذلك.

- تألف قلوب الرعية، وحسن حياطتهم لئلا ينفروا، وأن لا يتعرض لما يخاف تغييرهم بسببه، ما لم

يكن فيه ترك أمر شرعي، وإذا لم يستطع فعل المصلحة أوصى أن تفعل من بعده، وبلغ من

حضر ليبلغ من يستطيع<sup>3</sup>.

ب - عدم سقيان الهدى<sup>4</sup> في الحج: من ذلك ما صح عنه ﷺ من قوله: "لو استقبلت من أمري ما استدبرت لما سقت الهدى"<sup>5</sup>. فذكر النبي ﷺ بأنه لو عنّ لي بمعنى لو علمت من أمري - هذا الرأي الذي رأيته آخراً وأمرتكم به في أول أمري، لما سقت الهدى معي وقلدته وأشعرته؛ فإنه إذا فعل ذلك لا يُجِلُّ حتى ينحر ولا ينحر إلا يوم النحر، فلا يصح له فسح الحج بعمرة، ومن لم يكن معه هدي فلا يلتزم هذا ويجوز له فسح

1 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحج، باب فضل مكة وبنائها، ح1586، ص181.

2 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحج، باب فضل مكة وبنائها، ح1583، ص181.

3 - موسى شاهين لاشين. فتح المنعم لشرح صحيح مسلم، 5/378.

4 - هو ما يهدى إلى بيت الله من أنواع النعم كالإبل والبقر والغنم وأقله شاة. محمد علي الصابوني. صفوة التفاسير، دار الصابوني

للطباعة والنشر، ط1: 1417 هـ - 1997 م، القاهرة، ص114.

5 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحج، باب تقضي الحائض المناسك كلها، ح1650، ص187.

الحج، وإنما أراد بهذا القول تطيب قلوب أصحابه؛ لأنه كان يشق عليهم أن يُجُلُّوا وهو مُحْرَم، فقال لهم ذلك لئلا يجدوا في أنفُسِهِم، وليعلموا أنَّ الأفضل لهم قَبُول ما دَعَاهم إليه، وأنه لولا الهدْي لَفَعَلَهُ<sup>1</sup>.

وذكر المهلب اختلاف أهل العلم في الأفراد والتمتع والقران أيها أفضل؟ فذهبت طائفة إلى أن أفراد الحج أفضل، هذا قول مالك وعبد العزيز ابن أبي سلمة والأوزاعي وعبيد الله بن الحسن، وهو أحد قولي الشافعي، وبه قال أبو ثور، وممن روى أن النبي ﷺ أفرد الحج جابر وابن عباس وعائشة، وقال أبو حنيفة والثوري: القران أفضل، وبه عمل النبي ﷺ، واحتجوا بحديث أنس أن النبي ﷺ لما استوت به راحلته على البيداء أهل بحج وعمرة، وهو مذهب علي بن أبي طالب، وطائفة من أهل الحديث، واختاره الطيبي، وقال أحمد ابن حنبل: "لا شك أن الرسول كان قارئاً"، قال: "والتمتع أحب إليّ"، لقول النبي ﷺ: «لو استقبلت من أمري ما استدبرت ..»، وقال آخرون: "التمتع أفضل"، وهو قول ابن عمر وابن عباس وابن الزبير، وبه قال عطاء، وهو أحد قولي الشافعي، وإليه ذهب أحمد بن حنبل<sup>2</sup>.

ج - أمر السواك عند كل صلاة: لما وري عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لولا أن أشق على أمتي أو على الناس لأمرتهم بالسواك مع كل صلاة»<sup>3</sup> امتنع النبي ﷺ من تشريع هذا الأمر لأن فيه مشقة، فلولا المشقة لأمرهم بالسواك مع كل صلاة، وهذا يقتضي أنه الأمر بالأحكام وإيجابها، وأن ذلك مصروف إلى اجتهاده، ولولا ذلك لم يمنع الإشفاق على أمة من أن يوجب عليهم السواك لأجل المشقة<sup>4</sup>. قال الحافظ ابن حجر: "فيه جواز الاجتهاد منه رضي الله عنه فيما لم ينزل عليه فيه نص، لكونه جعل المشقة سبباً لعدم أمره، فلو كان الحكم متوقفاً على النص، لكان سبب انتفاء الوجوب عدم ورود النص، لا وجود المشقة"<sup>5</sup>.

كان النبي ﷺ يعبر عن آرائه في المسائل الدنيوية والمسائل المعاشية، وحتى عن بعض رغباته في التشريع ومن هذه الرغبات التي عبر عنها أذكر ما يلي:

- عبر عن رغبته في تحول القبلة لمخالفة أهل الكتاب.

- عبر عن رغبته في إعادة بناء الكعبة على قواعد إبراهيم غير أن مصلحة الأمة اقتضت في تلك المرحلة عدم القيام بذلك خشية الفتنة.

- اجتهاده في سقيان الهدي في الحج، ولولا ذلك لفسخ الحج تيسيراً على أمة.

- رغبته في الأمر بالسواك عند كل صلاة غير أن إشفاقه بأمرته منعه.

<sup>1</sup> - المبارك بن محمد الجزري. النهاية في غريب الحديث، 4/14.

<sup>2</sup> - ابن بطال. شرح صحيح البخاري، 4/241-242.

<sup>3</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجمعة، باب السواك يوم الجمعة، ح 887، ص 102.

<sup>4</sup> - ينظر: سليمان بن خلف أبو الوليد القرطبي الباجي الأندلسي (ت: 474هـ). المنتقى شرح الموطأ، مطبعة السعادة، ط 1: 1332هـ،

مصر، 1/130.

<sup>5</sup> - ينظر: ابن حجر العسقلاني. فتح الباري، 2/376.



## المطلب الرابع: اجتهاد النبي ﷺ كحاكم للمسلمين

كان النبي ﷺ يعبر عن آرائه كحاكم للمسلمين في المدينة المنورة، ويجتهد في تنظيم شؤون المجتمع الإسلامي، وفي اختيار عماله وقضاته وقادة الحرب بعد معرفته الشديدة بمناب ومثالب كل صحابي يستخدمه كمسؤول في شؤون الأمة. وكان يجتهد في إدارة شؤون المجتمع النبوي، ومعاملة الناس بحسب ظاهرهم، كاجتهاده في معاملة المنافقين كغيرهم من المسلمين تأليفاً لقلوبهم، غير أن الوحي يوجهه في اختياراته، ويعاتبه أحياناً عن بعض قراراته.

**الفرع الأول: تقريره ﷺ العزم على القيام بالأمر ثم التراجع بعده:** لما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «والذي نفسي بيده، لقد هممت أن أمر بحطب فيحطب، ثم أمر بالصلاة فيؤذن لها، ثم أمر رجلاً فيؤم الناس، ثم أحالف إلى رجال فأحرق عليهم بيوتهم، والذي نفسي بيده، لو يعلم أحدكم أنه يجد عرقاً سمينا أو مرماتين حسنتين لشهد العشاء»<sup>1</sup>. والحديث يحتج به داود على أن صلاة الجماعة فرض على الأعيان، ويحمل هذا على أنهم منافقون، ومعاذ الله أن تكون هذه صفات المؤمنين والصحابة رضي الله عنهم على فضلهم، ومذهب غيره من الفقهاء أنها فرض على الكفاية<sup>2</sup>.

**الفرع الثاني: اجتهاده ﷺ في معاملة بعض المنافقين بالحسنى والصبر عليهم:** تميز النبي ﷺ بحلمه مع أصحابه ومن حوله، فقدم الصبر والاحتساب في أمر بعض المنافقين رغم ظهور مفسدتهم على مفسدة أعظم منها بقتلهم، لما رواه جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: "كنا مع النبي ﷺ في غزاة فكسع<sup>3</sup> رجل من المهاجرين رجلاً من الأنصار، فقال الأنصاري: "يا للأنصار". وقال المهاجري: "يا للمهاجرين". فقال رسول الله ﷺ: «ما بال دعوى الجاهلية». قالوا يا رسول الله: "كسع رجل من المهاجرين رجلاً من الأنصار، فقال: «دعوها فإنها منتنة». فسمعها عبد الله بن أبي فقال: "قد فعلوها والله، لئن رجعنا إلى المدينة؛ ليخرجن الأعز منها الأذل". قال عمر رضي الله عنه: "دعني أضرب عنق هذا المنافق"، فقال: «دعه لا يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه»<sup>4</sup>.

وموضع الشاهد من هذا الحديث هو ترك النبي ﷺ بعض الأمور، والصبر على بعض المفاصد خوفاً من أن تترتب على القيام بها مفسدة أعظم منه، فكان ﷺ يتألف الناس، ويصبر على جفاء الأعراب والمنافقين وغيرهم لتقوى شوكة المسلمين، وتتم دعوة الإسلام، ويتمكن الإيمان من قلوب المؤلفة، ويرغب غيرهم في الإسلام.

1 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجماعة والإمامة، باب وجوب صلاة الجماعة، ح 644، ص 78. وفي كتاب الأحكام، باب جواز إخراج الخصوم وأهل الرب من البيوت بعد المعرفة، ح 7224، ص 839.

2 - عياض بن موسى. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 621/2.

3 - الكسع: ضرب الدبر باليد أو الرجل. ينظر: عبد الرحمن جلال الدين السيوطي (ت: 911 هـ). التوشيح شرح الجامع الصحيح، ت: رضوان جامع رضوان، مكتبة الرشد، ط1: 1419 هـ - 1998 م، الرياض، 3084/7.

4 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب تفسير القرآن، باب قوله تعالى: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ (المنافقون 6)، ح 4905، ص 593.



وكان يؤلف قلوبهم بالأموال، ولم يقتل المنافقين لهذا المعنى، لإظهارهم الإسلام، لأنه أمر بلحكم بالظاهر، والله يتولى السرائر، ولأنهم كانوا معدودين في أصحابه ﷺ، ويجاهدون معه إما حمية، وإما لطلب دنيا، أو عصبية لمن معه من عشائرتهم<sup>1</sup>، ويبدو أن الرد كان رانيا عليه بشيء من العتاب عن بعض المواقف.

**الفرع الثالث: نزول الوحي ومعاتبته ﷺ في بعض المسائل:** كان النبي ﷺ يجتهد في بعض المسائل ويوجهه الوحي ولا يقره على اجتهاده، ومن صور عدم إقراره له في الاجتهاد كثيرة، منها قوله تعالى: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى﴾ (عبس. 1) وسبب نزولها أن النبي ﷺ كان جالساً مع أكابر قريش، وكانوا هم الأكابر، ومعروف أن الرعية تتبع الراعي، فلو أن الراعي الكبير مثلاً أبا جهل أو غيره أسلم فإن الرعية كلها ستسلم، لما روي عن عائشة رضي الله عنها قالت: "نزلت عبس وتولى في ابن أم مكتوم الأعمى، أتى النبي ﷺ فجعل يقول يا نبي الله أرشدني، وعند النبي ﷺ رجل من عظماء المشركين فجعل النبي ﷺ يعرض عنه، ويقبل على الآخر" فقال النبي ﷺ: «يا فلان، أترى بما أقول بأساً؟ فيقول: لا. فنزلت ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى﴾ \* أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى \* وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ يَزَكِّي﴾ (عبس: 1-3)<sup>2</sup>.

وفائدة معاتبته الله نبيه، هي تقديم العتاب على الفعل من الله تعالى، وقد عاتب الله تعالى نبيه في خمسة مواضع من كتابه في الأنفال وبراءة والأحزاب وسورة التحريم وسورة عبس<sup>3</sup>.  
ومن خلال هذا المطلب تبين لي ما يلي:

- كان النبي ﷺ يعبر عن آرائه كحاكم للمسلمين عند التنبيه على كيفية التعامل مع المنافقين بالظاهر مع تحذيره من صفاتهم خشية مفسدة أعظم منها في قتلهم متألفاً قلوبهم، ولم يقتل منافقاً في الإسلام.
- نزل الوحي على النبي ﷺ معاتباً له، ولم يقره على اجتهاده كإمام، حينما قدّم توجيهه، ودعوة أكابر قريش، على الصحابي الجليل عبد الله بن مكتوم ﷺ بعد إعراضه عنه.

1 - يحيى بن شرف النووي. المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، 139/16.

2 - أخرجه الترمذي في الجامع، أبواب تفسير القرآن، باب سورة عبس، ح 3331، ص، وقال: "هذا حديث غريب"، وأبو يعلى الموصلي في مسنده، ح 4848، 261/8 والحاكم في مستدرکه، ح 3896، 399/3 وقال: "حديث صحيح على شرط الشيخين" وعقب عليه الذهبي: "على شرط البخاري ومسلم".

3 - ابن القيم. بدائع الفوائد، 813/4.

## المطلب الخامس: اجتهاده ﷺ في القضاء

كان النبي ﷺ يجتهد في القضاء بين الخصوم، ويصرح للصحابة ﷺ بأن أحكامه بين المتخاصمين كانت على الظاهر، ليعلموا أن اجتهاده في الحكم كاجتهاد سائر البشر.

**الفرع الأول: اجتهاد النبي ﷺ في القضاء بالظاهر:** اتفق العلماء على وقوع الاجتهاد منه ﷺ في الأقضية وفصل الخصومات وأمور الحرب وشئون الدنيا<sup>1</sup>، واختلفوا في وقوع الاجتهاد منه فيما عدا ذلك، وكان النبي ﷺ يؤكد للمتخاصمين أنه بشر، وأنه يحكم بالظاهر بناء على اجتهاده، لما روي عن أم سلمة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ قالت: "عن رسول الله ﷺ أنه سمع خصومة بباب حجرته؛ فخرج إليهم؛ فقال: «إنما أنا بشر، وإنه يأتيني الخصم، فلعل بعضكم أن يكون أبلغ من بعض؛ فأحسب أنه صدق، فأقضي له بذلك؛ فمن قضيت له بحق مسلم؛ فإنما هي قطعة من النار فليأخذها أو فليتركها»<sup>2</sup>.

وقضى النبي ﷺ لهند رضي الله عنها بالأخذ من مال زوجها أبي سفيان بالمعروف، بعد سؤال وجهته للنبي ﷺ فقالت: "إن أبا سفيان رجلٌ شحيحٌ، وليس يعطيني من النفقة ما يكفيني وولدي، إلا ما أخذت منه، وهو لا يعلم". فقال ﷺ: «خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف»<sup>3</sup>.

### الفرع الثاني: معاتبته ﷺ عن بعض أحكامه

**1 - حكمه بفداء الأسرى:** لما روي عن ابن عباس ﷺ بأنه لما أسروا الأسارى في بدر استشار النبي ﷺ الناس في أمرهم، فأشار عليه أبو بكر ﷺ الفدية، وأشار عليه عمر بن الخطاب ﷺ قتلهم، فهوى رسول الله ﷺ ما قال أبو بكر، ولم يهو ما قاله عمر، فلما كان من الغد، فإذا رسول الله ﷺ وأبو بكر قاعدين بيكيان، فقال عمر ﷺ: "يا رسول الله، أخبرني من أي شيء تبكي أنت وصاحبك، فإن وجدت بكاء؛ بكيت، وإن لم أجد بكاء؛ تباكيت لبكائكما" فقال رسول الله ﷺ: «أبكي للذي عرض على أصحابك من أخذهم الفداء، لقد عرض علي عذابهم أدنى من هذه الشجرة» بقوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُكُونَ لَهُ أُسْرَى حَتَّى يُثَخِّنَ فِي الْأَرْضِ﴾ (الأفال. 67)<sup>4</sup>، فكان الأولى قتل الأسرى، وكان أخذ الفداء باجتهاد النبي ﷺ، وكل اجتهاد عرضة للخطأ والصواب، لكن اجتهاد المصطفى لا يقر فيه على الخطأ<sup>5</sup>.

**2 - إذنه للمخلفين بالعودة عن الجهاد:** أذن النبي ﷺ للمخلفين بالعودة عن الجهاد من غير وحي نزل فيه. فنزل قوله تعالى: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذْنَتْ هُمْ﴾ (التوبة. 43)، قال قتادة وعمرو بن ميمون في تفسير هذا الموقف: "اثنتان فعلهما النبي ﷺ، ولم يؤمر بهما: إذنه لطائفة من المنافقين في التخلف عنه، ولم يكن له أن

<sup>1</sup> - علي بن أبي علي الأمدي. الإحكام في أصول الأحكام، 4/165.

<sup>2</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المظالم، باب إثم من خصم في باطل، ح2458، ص281.

<sup>3</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النفقات، باب إذا لم ينفق الرجل فللمرأة أن تأخذ بغير علمه...، ح5364، ص648.

<sup>4</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب الإمداد بالملائكة في غزوة بدر، ح1763، ص459.

<sup>5</sup> - وهبة الزحيلي. التفسير المنير، 70/10.

يمضي شيئاً إلا بوحي، وأخذه من الأسارى الفدية؛ فعاتبه الله كما تسمعون". وإنما بدر منه ترك الأولى فقدم الله العفو على الخطاب الذي هو في صورة العتاب<sup>1</sup>. وقصة إذنه للمتخلفين فيما روي عن كعب بن مالك قصة تخلفه عن غزوة تبوك فقال: "لم أتخلف عن رسول الله ﷺ في غزوة غزاها إلا في غزوة تبوك... حتى كانت تلك الغزوة غزاها رسول الله ﷺ في حر شديد، واستقبل سفراً بعيداً، ومفازاً وعدواً كثيراً، فجلى للمسلمين أمرهم، ليتأهبوا أهبة غزوهم، فأخبرهم بوجهه الذي يريد، وتجهز رسول الله ﷺ والمسلمون معه، فطفقت أغدو لكي أتجهز معهم، فأرجع، ولم أقض شيئاً، فأقول في نفسي: "أنا قادر عليه" فلم يزل يتمادى بي حتى اشتد بالناس الجد، فأصبح رسول الله ﷺ والمسلمون معه، ولم أقض من جهازي شيئاً، فقلت: "أتجهز بعده بيوم أو يومين ثم ألحقهم، فغدوت بعد أن فصلوا لأتجهز فرجعت ولم أقض شيئاً، ثم غدوت ثم رجعت ولم أقض شيئاً، فلم يزل بي حتى أسرعوا، وتفارط الغزو، وهممت أن أرتحل فأدركهم، وليتني فعلت؛ فلم يقدر لي ذلك؛ فكنت إذا خرجت في الناس بعد خروج رسول الله ﷺ فطفقت فيهم؛ أحزني أي لا أرى إلا رجلاً مغموصاً عليه النفاق أو رجلاً ممن عذر الله من الضعفاء؛ ولم يذكرني رسول الله ﷺ حتى بلغ تبوك، فقال وهو جالس في القوم بتبوك: "ما فعل كعب". فقال رجل من بني سلمة: "يا رسول الله، حبسه برداه ونظره في عطفه". فقال معاذ بن جبل: "بئس ما قلت، والله يا رسول الله ما علمنا عليه إلا خيراً". فسكت رسول الله ﷺ. قال كعب بن مالك: "فلما بلغني أنه توجه قافلاً حضري همي، وطفقت أتذكر الكذب، وأقول: "بماذا أخرج من سخطه غداً، واستعنت على ذلك بكل ذي رأي من أهلي، فلما قيل إن رسول الله ﷺ قد أظل قادماً، زاح عني الباطل، وعرفت أي لن أخرج منه أبداً بشيء فيه كذب، فأجمعت صدقه، فحين قدم النبي ﷺ بدأ بالمسجد فيركع فيه ركعتين ثم جلس للناس فلما فعل ذلك جاءه المخلفون فطفقوا يعتذرون إليه، ويحلفون له، وكانوا بضعة وثمانين رجلاً، فقبل منهم رسول الله ﷺ علانيتهم وبايعهم واستغفر لهم ووكّل سرائرهم إلى الله"<sup>2</sup>.

ومن هذا الموقف يظهر أن التشريع في عهد الرسول كان إلهياً كله؛ لأن مصدره إما وحي الله في القرآن، وإما اجتهاد الرسول الذي هو تعبير عن إلهام إلهي، وإما اجتهاد الرسول ببحثه ونظره ولكنه ملحوظ برعاية الله له، فإن جاء صواباً أقره الله عليه، وإن جاء غير صواب، رد الله رسوله إلى الصواب فيه<sup>3</sup>.

جاءت أحكامه ﷺ بعضها اجتهادية مبنية على الاعتذار للآخرين، والحكم عليهم بالظاهر، لذلك كان المولى ﷺ يوجهه بالوحي لمعرفته بواطن نفوسهم وخفاياها.

<sup>1</sup> - محمد بن أحمد القرطبي. الجامع لأحكام القرطبي، 154/8-155.

<sup>2</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب حديث كعب بن مالك، ح 4418، ص 518-519.

<sup>3</sup> - عبد الوهاب خلاف. علم أصول الفقه و خلاصة تاريخ التشريع، ص 222.

## المبحث الثالث: حرية التعبير في اجتهاد الصحابة رضي الله عنهم في عهده صلى الله عليه وسلم

المطلب الأول: اجتهاد الصحابة رضي الله عنهم في حضور النبي صلى الله عليه وسلم

المطلب الثاني: اجتهاد الصحابة رضي الله عنهم في غياب النبي صلى الله عليه وسلم

المطلب الثالث: مراجعة الصحابة رضي الله عنهم النبي صلى الله عليه وسلم في مسائل الخبرة

## المبحث الثالث: حرية التعبير في اجتهاد الصحابة رضي الله عنهم في عهده رضي الله عنه

بعد أن ارتقى العقل الإسلامي في فن التساؤل من خلال تساؤله عن كيفية تطبيق الأحكام وكمال التزامها، هاهو يرتقي مرة أخرى إلى مرتبة البحث عن الإجابة والاجتهاد فيها، والتي كانت معالمها الأولى بتوجيهات من النبي صلى الله عليه وسلم واستمرت بعد وفاته لتكون مصدر تجديدي في بحث التزام الأحكام، وسرا من أسرار استمرارها.

وقد اجتهد الصحابة رضي الله عنهم في كثير من المسائل في حضوره صلى الله عليه وسلم أو غيابه، واستمر ذلك بعد انقطاع الوحي من خلال مراجعاتهم بعضهم بعضاً، واختلافهم في بعض المسائل، وإجماعهم في بعضها الآخر، ليتم بذلك تأصيل قواعد الاجتهاد لمن بعدهم. والسؤال المطروح هنا: كيف كان اجتهادهم في عهده صلى الله عليه وسلم وبعد وفاته؟

### المطلب الأول: اجتهاد الصحابة رضي الله عنهم في حضور النبي صلى الله عليه وسلم

كان النبي صلى الله عليه وسلم يعلم أصحابه ويمرّهم على الاجتهاد حتى إذا انقطع الوحي عملوا باجتهادهم، فتستمر الأحكام، وتبقى الشريعة مسايرة لكل زمان ومكان. وقد حث الأمة على الاجتهاد، وأرشدها أنهرأساس الشريعة الإسلامية، لأنها خاتمة الشرائع إلى يوم القيامة، بتعليمهم كيفية أخذ الأحكام من أدلتها الكلية، لأن الأحكام الخاصة محدودة والحوادث متجددة<sup>1</sup>، وكان الصحابة رضي الله عنهم يجتهدون في حضوره صلى الله عليه وسلم وفي غيابه، ومن أشهر اجتهاداتهم أذكر ما يلي:

**الفرع الأول: اجتهادهم القضائي:** اجتهد الصحابة رضي الله عنهم في القضاء بعد تأصيل النبي صلى الله عليه وسلم مبادئ القضاء بين الخصوم والفصل فيه.

**1- تأصيل النبي صلى الله عليه وسلم مبادئ الاجتهاد في القضاء:** علم النبي صلى الله عليه وسلم قضاته من الصحابة رضي الله عنهم أصول إقامة العدل بين المتخاصمين حتى يسود النظام والعدل، ويقطع الظلم في المجتمع النبوي.

وقد اختار النبي صلى الله عليه وسلم بعض الصحابة رضي الله عنهم ليكونوا الطبقة الأولى لقضاة الإسلام، فأرسلهم إلى الأمصار ليقوموا العدل، ويفصلوا في الخصومات والنزاعات بين الناس، وكان يوجههم في كيفية القضاء بين الخصوم، فأرسل علياً في هذه المهمة إلى اليمن رغم تهيبه من القضاء، وطمأنه صلى الله عليه وسلم بأن الله سيوفقه لهذه المهمة، وأرشده إلى طريق العدل بين المتخاصمين قبل إصدار حكم قضائي، لما روي عن علي رضي الله عنه قال: "بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلَى الْيَمَنِ وَأَنَا شَابٌّ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَبَعْتَنِي وَأَنَا شَابٌّ إِلَى قَوْمٍ دَوِيَ أَسْنَانُ، لِأَقْضِي بَيْنَهُمْ وَلَا عِلْمَ لِي بِالْقَضَاءِ؟ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِي ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ سَيَهْدِي قَلْبَكَ، وَيُنَبِّتُ لِسَانَكَ يَا عَلِيُّ، إِذَا جَلَسَ إِلَيْكَ

الْحُصْمَانِ فَلَا تَقْضِي بَيْنَهُمَا حَتَّى تَسْمَعَ مِنَ الْآخِرِ كَمَا سَمِعْتَ مِنَ الْأَوَّلِ، فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ تَبَيَّنَ لَكَ الْقَضَاءُ» قَالَ عَلِيٌّ: «فَمَا أَشْكَلَ عَلَيَّ قَضَاءٌ بَعْدُ»<sup>1</sup>.

**2 - اجتهاد سعد بن معاذ رضي الله عنه في بني قريظة:** كان النبي صلى الله عليه وسلم يولي مهمة القضاء في حضوره صلى الله عليه وسلم أحيانا لواحد من الصحابة رضي الله عنهم، لما روي عن عائشة رضي الله عنها قالت: " أصيب سعد يوم الخندق، رماه رجل من قريش.. فضرب النبي صلى الله عليه وسلم خيمة في المسجد ليعوده من قريب، فلما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الخندق وضع السلاح، واغتسل فأتاه جبريل عليه السلام، وهو ينفذ رأسه من الغبار. فقال: " وضعت السلاح، والله ما وضعتهُ اخرج إليهم". قال النبي صلى الله عليه وسلم: «فأين». فأشار إلى بني قريظة، فأتاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم، فنزلوا على حكمه<sup>2</sup>. اجتهد سعد بن معاذ رضي الله عنه في حكمه، لما روي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: " لما نزلت بنو قريظة على حكم سعد هو ابن معاذ بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان قريبا منه فجاء على حمار، فلما دنا، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «قوموا إلى سيدكم». فجاء فجلس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له: «إن هؤلاء نزلوا على حكمتك». قال: «فإني أحكم أن تقتل المقاتلة، وأن تسبي الذرية»، قال: «لقد حكمت فيهم بحكم الملك»<sup>3</sup>، وقد أقره النبي صلى الله عليه وسلم على صوابية اجتهاده.

**الفرع الثاني: اجتهادهم في المسائل العسكرية:** كان النبي صلى الله عليه وسلم يشجع الصحابة رضي الله عنهم على الاجتهاد وإبداء آرائهم خاصة في المسائل العسكرية، وما يملكون فيه خبرة عسكرية، ويلتزم رأيهم في كثير من الاقتراحات، فاجتهد الصحابة رضي الله عنهم في إصدار الأحكام القضائية وتعديل الخطط العسكرية.

**1 - اجتهادهم رضي الله عنهم في تقرير مصير أسرى بدر:** كان النبي صلى الله عليه وسلم يشجع الصحابة على إبداء آرائهم بشكل جماعي، وي طرح عليهم مسائل لم ينزل فيها وحى ليصدروا أحكاما فيها، وكان اجتهادهم بين مخطئ ومصيب، وقد طلب منهم صلى الله عليه وسلم أن يجتهدوا في عدة مناسبات، منها: بعد انتصاره في غزوة بدر الكبرى حيث تباحث مع أصحابه مصير الأسرى، فكان اجتهادهم على رأيين مختلفين، أحدهما: وافق الوحي، وآخر خالفه، لما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: .. فلما أسروا الأسارى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما: «ما ترون في هؤلاء الأسارى؟» فقال أبو بكر: " يا نبي الله هم بنو العم والعشيرة، أرى أن تأخذ منهم فدية، فتكون لنا قوة على الكفار، فعسى الله أن يهديهم للإسلام. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما ترى؟ يا ابن الخطاب؟» قلت: " لا والله ما أرى الذي رأى أبو بكر، ولكني أرى أن تمكنا فنضرب أعناقهم، فتمكن عليا من عقيل فيضرب عنقه، وتمكني من فلان - نسيبا لعمر - فأضرب عنقه، فإن هؤلاء أئمة الكفر وصناديدها". فهوى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال أبو بكر ولم يهو ما قلت. فلما كان من الغد، جئت فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر قاعدين

<sup>1</sup> - أخرجه الترمذي في الجامع، أبواب الأحكام، باب ما جاء في القاضي لا يقضي بين الخصمين حتى يسمع كلاهما، ح 1331، 618/3 وقال: "هذا حديث حسن"، وأبو داود في سننه، كتاب الأقضية، باب كيف القضاء، ح 3582، ص، من طريق عن سماك عن حش عن علي رضي الله عنه والنسائي في السنن الكبرى، ح 8420، 117/5 وأخرجه أحمد في مسنده، مسند العشرة، ح 1210، 105/2، وح 1284، 132/2، والبيهقي في السنن الكبرى، ح 20469، 232/10 وصححه الألباني في إرواء الغليل، ح 2599، 248/8.

<sup>2</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب مرجع النبي صلى الله عليه وسلم من غزوة الخندق، ح 4122، ص 485.

<sup>3</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب إذا نزل العدو على حكم الرجل، ح 3043، ص 356.



بيكيان، قلت: "يا رسول الله، أخبرني من أي شيء تبكي أنت وصاحبك، فإن وجدت بكاء بكيت، وإن لم أجد بكاء تبكيت لبكائكما، فقال رسول الله ﷺ: «أبكي للذي عرض على أصحابك من أخذهم الفداء، لقد عرض علي عذابهم أدنى من هذه الشجرة»، وأنزل الله عز: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (الأنفال. 67)، فأحل الله الغنيمة لهم<sup>1</sup>. وموضع الشاهد في هذا الحديث هو قبول النبي ﷺ اجتهاد أبي بكر ﷺ، وكان اجتهاده مخالفا للصواب، وترك اجتهاد عمر ﷺ وقد أصاب في المسألة، بعد أن وافقه الوحي.

كان اجتهاد الصحابة ﷺ زمن النبي ﷺ بإذنه ﷺ أثناء حضوره، ويكون في مسائل الخبرة أو مسألة قضائية أو بسير آراء الصحابة ﷺ لمعرفة رأيهم في مسألة لم ينزل فيها وحي، وكان اجتهادهم بين إصابة الحق أو الخطأ.

1 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب الإمداد بالملائكة في غزو بدر وإباحة الغنائم، ح1763، ص459.

## المطلب الثاني: اجتهاد الصحابة رضي الله عنهم في غياب النبي صلى الله عليه وسلم

كان الصحابة رضي الله عنهم يجتهدون عند غياب النبي صلى الله عليه وسلم، ثم يسألونه عن حكم تلك المسألة ليصوب اجتهادهم أو يخطئهم، فيتم بذلك تأصيل طريق الاجتهاد بعد وفاته صلى الله عليه وسلم وانقطاع الوحي. الفرع الأول: اجتهادهم في مسائل تعبدية: حين انصرف النبي صلى الله عليه وسلم من الأحزاب قال: " لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة"، فتخوف ناس فوت الوقت فصلوا دون بني قريظة، وقال آخرون: لا نصلي إلا حيث أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإن فاتنا الوقت. قال: فما عتف النبي صلى الله عليه وسلم واحداً من الفريقين، لما روي عن ابن عمر رضي الله عنهما: قال النبي صلى الله عليه وسلم لنا لما رجع من الأحزاب: «لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة». فأدرك بعضهم العصر في الطريق، فقال بعضهم: " لا نصلي حتى نأتيها. وقال بعضهم: " بل نصلي، لم يُرد منا ذلك "، فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم فلم يعنف واحدا منهم<sup>1</sup>.

قال الإمام: " هذا فيه دلالة على أن الإثم موضوع في مسائل الفروع، وأن كل مجتهد غير ملوم فيما أداه اجتهاده إليه بخلاف مسائل الأصول، وكأن هؤلاء لما تعارضت عندهم الأدلة، فالأمر بالصلاة لوقتها يوجب تعجيلها قبل وصول بني قريظة"<sup>2</sup>. ففيه دلالة لمن يقول بالمفهوم والقياس ومراعاة المعنى ومن يقول بالظاهر أيضا وفيه أنه لا يعنف المجتهد فيما فعله باجتهاده إذا بذل وسعه في الاجتهاد، وقد يستدل به على أن كل مجتهد مصيب، وللقائل الآخر أن يقول لم يصرح بإصابة الطائفتين؛ بل ترك تعنيفهم ولا خلاف في ترك تعنيف المجتهد وإن أخطأ إذا بذل وسعه في الاجتهاد<sup>3</sup>، وهذا مبدأ عظيم في إقرار الخلاف بسبب احتمال اللفظ أكثر من معنى، لأن القرآن نزل بلغة العرب وعلى عادة العرب في أساليبهم<sup>4</sup>.

**1 - اجتهاد عن عمرو بن العاص رضي الله عنه: اجتهاد الصحابة رضي الله عنهم في مواقف أخرى، وكان اجتهادهم بين مخطئ ومصيب. لما روي عنه رضي الله عنه قال: " احتلمت في ليلة باردة في غزوة ذات السلاسل فأشقت أن اغتسل فأهلك، فتيممت، ثم صليت بأصحابي الصبح، فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال: "يا عمرو، صليت بأصحابك وأنت جنب؟" فأخبرته بالذي منعتني من الاغتسال، وقلت: إني سمعت الله يقول: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ (النساء: 299)، فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولم يقل شيئا، وفيه دليل على إقراره لاجتهاده وصلاته بالتيمم. ويستفاد من الحديث<sup>5</sup> ما يلي:**

1 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب مرجع النبي صلى الله عليه وسلم من الأحزاب ..، ح 4119، ص 484.

2 - ينظر: عياض بن موسى. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 109/6.

3 - يحيى بن شرف النووي. شرح النووي على صحيح مسلم، 98/12.

4 - ينظر: عياض بن موسى. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 109/6.

5 - محمود بن أحمد أبو محمد بدر الدين العيني (ت: 855هـ). شرح سنن أبي داود، ت: أبو المنذر خالد بن إبراهيم المصري، ط 1:

1420 هـ - 1999 م، مكتبة الرشد - الرياض، 150/2.

- جواز التيمم للمسافر الذي يخاف البرد، وإن وجد الماء، وقد أجازته أبو حنيفة للمقيم أيضاً، لوجود العجز حقيقة، وعند الشافعي؛ إذا خاف على نفسه التلف من شدة البرد تيمم وصفى، وأعاد كل صلاة صلاحها كذلك، وقال مالك وسفيان: "يتيمم كالمريض".

- عدم إعادة الصلاة التي صلاحها بالتيمم في هذه الحالة، وهو حجة على من يأمر بالإعادة؛ لأنه ﷺ لم يأمره بالإعادة لا صريحاً ولا دلالة.

- جواز الاجتهاد في زمن النبي ﷺ في غيبته، وهو مذهب بعض الأصوليين.

**2 - اجتهاد عمار ؓ في طريقة التيمم:** اجتهد عمار بن ياسر عندما تمخ في التراب جهلاً منه بكيفية التيمم، فصوب النبي ﷺ خطأه ووضح له كيفيته. لما روي عن عبد الرحمن بن أبزي عن أبيه ؓ قال: "جاء رجل إلى عمر بن الخطاب ؓ فقال: "إني أجنب، فلم أصب الماء". فقال عمار بن ياسر ؓ لعمر بن الخطاب ؓ: "أما تذكر أنا كنا في سفر أنا وأنت، فأما أنت فلم تصل، وأما أنا فتمعكت فصليت، فذكرت ذلك للنبي ﷺ، فقال النبي ﷺ: «إمّا كان يكفيك هكذا». فضرب النبي ﷺ بكفيه الأرض، ونفخ فيهما، ثم مسح بهما وجهه وكفيه<sup>1</sup>.

### الفرع الثاني: اجتهاد الصحابة ؓ في القضاء في ظل غيابه ﷺ

**1 - اجتهاد علي ؓ في القضاء:** اجتهد علي ؓ في القضاء بعدما أرسله النبي ﷺ إلى اليمن، ف قضى في واقعة الزبية التي سقط فيها أربعة أشخاص، لما روي عنه ؓ أنه قضى في أهل اليمن الذين حفروا زبية لأسد<sup>2</sup> فوق فيها رجل، فتعلق بآخر ثم تعلق هذا بآخر، وهكذا حتى صاروا فيها أربعة، فجرحهم الأسد، وماتوا من جراحتهم، قضى فيهم ؓ باجتهاده فقال: "اجمعوا من قبائل الذين حفروا الزبية ربع الدية وثلث الدية، ونصف الدية، والدية كاملة. فلأول الربع لأنه هلك من فوق وللثاني الثلث وللثالث النصف وللرابع الدية كاملة. ولم يرض أهل اليمن بذلك الحكم حتى أتوا الرسول ﷺ، وذكروا له القصة فأجاز ؓ اجتهاد علي ؓ"<sup>3</sup>.

1 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التيمم، باب التيمم هل ينفخ فيهما، ح338، ص47.

2 - والرُّبِيَّةُ حُفْرَةُ الْأَسَدِ، الْحُفْرَةُ الَّتِي يَخْفَرُهَا النَّاسُ لِيَقَعَ فِيهَا الْأَسَدُ فَيَقْتُلُونَهُ يَنْظُرُ: نيل الأوطار، 90/7.

3 - أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب جماع أبواب الديات فيما دون النفس، باب ما ورد في البئر جبار والمعدن جبار،

ح16397، 192/8 وح16398، 193/8 وح19399، 193/8 والطيالسي في مسنده، ح114، 18/1، وذكر الطحاوي في شرح مشكل الآثار، 448/5، "باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله ﷺ في إجازته قضاء علي بن أبي طالب ؓ في القوم الذين سقطوا في الزبية المحفورة باليمن، المتعلقين بعضهم ببعض حتى كان موتهم لذلك" قال الإمام الشوكاني: "حَدِيثُ حَنْشِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ أَخْرَجَهُ أَيْضًا الْبَيْهَقِيُّ وَالْبَزَارِيُّ، قَالَ: وَلَا نَعْلَمُهُ يُرْوَى إِلَّا عَنْ عَلِيٍّ وَلَا نَعْلَمُ لَهُ إِلَّا هَذِهِ الطَّرِيقَةَ وَحَنْشٌ ضَعِيفٌ، وَقَدْ وَثَّقَهُ أَبُو دَاوُدَ، قَالَ فِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ: وَبَقِيَّةُ رَجَالِهِ رَجَالُ الصَّحِيحِ. وَأَثَرُ عَلِيٍّ بْنِ رِيَّاحٍ أَخْرَجَهُ أَيْضًا الْبَيْهَقِيُّ وَهُوَ مِنْ رِوَايَةِ مُوسَى بْنِ عَلِيٍّ بْنِ رِيَّاحٍ عَنْ أَبِيهِ. قَالَ الْحَافِظُ: وَفِيهِ انْقِطَاعٌ وَلَفْظُهُ: "فَقَضَى عُمَرُ بَعْقِلَ الْبَصِيرِ عَلَى الْأَعْمَى فَذَكَرَ أَنَّ الْأَعْمَى كَانَ يُنْشِدُ ثُمَّ ذَكَرَ الْأَبْيَاتَ". وقد حسنه الألباني في السلسلة الصحيحة، 478/2 واعتبره ابن تيمية على مقتضى القياس وقد عمل به الإمام احمد بن حنبل، ينظر: منهاج السنة، 35/8 وقال البخاري في السنن الكبرى للبيهقي 193/8: "حنش بن المعتمر، وقال بعضهم بن ربيعة يتكلمون في حديثه أخبرناه أبو سعد الماليني أنبا أبو أحمد بن عدي قال سمعت بن حماد يذكره عن البخاري وأصحابنا يقولون القياس أن يكون في الأول ثلثا الدية ثلثها على عاقلة الثاني وثلثها على عاقلة الثالث لأنه مات من فعل نفسه وفعل اثنين فسقط ثلث الدية لفعل نفسه ووجب الثلثان وفي الثاني ثلثا الدية ثلثها على

حفر أهل اليمن زبية لأسد فصادوه، فبزنم ا هم يتطلعون فيها ؛ إذ سقط رجل فتعلق بأخر ثم هوى الآخر، فتعلق بأخر ثم تعلق بأخر حتى صاروا فيها أربعة فجرحهم الأسد كلهم، فتناوله رجل فقتله، وماتوا من جراحهم كلهم، فقام أولياء الآخر إلى أولياء الأول، وأخذوا السلاح ليقتلوه، فأتاهم علي عليه السلام يفصل في ذلك، فقال: " تريدون أن تقتتلوا ورسول الله حي، وأنا إلى جنبكم؛ فلو أقتلتكم قتلتكم أكثر مما تختلفون فيه، وأنا أقضي بينكم بقضاء، فإن رضيتم؛ وإلا أحجز بعضكم عن بعض حتى تأتوا رسول الله فيكون هو الذي يقضي بينكم، اجمعوا من القبائل ربع الدية وثلث الدية ونصف الدية والدية كاملة فللأول ربع الدية لأنه هلك من فوقه ثلاثة، والذي يليه ثلث الدية لأنه هلك من فوقه اثنان، وللثالث نصف الدية لأنه هلك من فوقه واحد، وللرابع الدية كاملة" فأبوا أن يرضوا؛ فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلقوه عند مقام إبراهيم عليه السلام فقصوا عليه القصة فقال: "أنا أقضي بينكم" فاحتجى ببردة، فقال رجل من القوم: "أن عليا قد قضى بيننا"، فلما قصوا عليه القصة أجازته<sup>1</sup>.

كان الصحابة رضي الله عنهم يجتهدون في عهده صلى الله عليه وسلم أثناء غيابه صلى الله عليه وسلم، ويراجعون النبي صلى الله عليه وسلم في اجتهادهم؛ فبين لهم صوابهم من خطئهم، وكان جل اجتهادهم بأمره صلى الله عليه وسلم أثناء السفر أو بعد تعيينهم عمالاً أو قضاة في الأمصار.

عاقلة الأول وثلثها على عاقلة الثالث وفي الثالث وجهان أحدهما نصف الدية على عاقلة الثاني والآخر ثلثا الدية على عاقلة الأول والثاني وفي الرابع جميع الدية على عاقلة الثالث وفيه وجه آخر أنها على عاقلة الأول والثاني والثالث فإن صح الحديث ترك له القياس".<sup>1</sup> - يوسف بن موسى بن محمد، أبو المحاسن جمال الدين المَلْطِي الحنفي ( ت: 803هـ). المعتمر من المختصر من مشكل الآثار، عالم الكتب، دط: دت ط، بيروت - لبنان، 112/2.

## المطلب الرابع: مراجعة الصحابة رضي الله عنهم النبي صلى الله عليه وسلم في مسائل الخبرة

راجع الصحابة رضي الله عنهم النبي صلى الله عليه وسلم في بعض استثناءات الأحكام حينما تعلقت بأمر كانت من عرف المسلم في ذلك العصر، كما تمت مراجعته في توجيهه الخطط الحربية بعد معرفتهم بأن قراره لم يكن وحياً؛ بل كان من اجتهاده الخاص.

**الفرع الأول: مراجعة النبي صلى الله عليه وسلم واجتهاده بإضافة الإذخر:** لما رواه عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «إن الله حرم مكة فلم تحل لأحد قبلي، ولا تحل لأحد بعدي، وإنما أحلت لي ساعة من نهار لا يحتل خيلاً، ولا يعضد شجرها، ولا ينفر صيدها، ولا تلتقط لقطتها إلا للمعرف». وقال العباس رضي الله عنه: "يا رسول الله إلا الإذخر لصاغتنا وقبورنا؟" فقال: «إلا الإذخر»<sup>1</sup>.

قال المهلب: "يحتمل أن يكون تحريم مكة خاصةً من تحريم الله تعالى، ويكون سائر ما ذكر في الحديث من تحريم الرسول صلى الله عليه وسلم، فلذلك استثنى الإذخر، ولو كان من تحريم الله ما استبيح منه إذخر ولا غيره، وقد تأتي في آية وفي حديث أشياء فرض، ومنها سنة، ومنها رغبة، ويكون الكلام فيها كل واحد، ويقول الطبري: "ساغ للعباس أن يستثني بعد أن علم أن المحرم هو الله، لأنه احتمل عنده أن يكون المراد بتحريم مكة تحريم القتال دون ما ذكر من تحريم عضد الشجر، فإنه من تحريم الرسول باجتهاده، فساغ له أن يسأله استثناء "الإذخر". وفي هذا مراعاة لأحوال الناس، وإضافة الإذخر من باب التيسير على هذه الأمة"<sup>2</sup>.

**الفرع الثاني: مراجعتهم اجتهاده صلى الله عليه وسلم في مسائل الخبرة العسكرية:** تعد مراجعات الصحابة رضي الله عنهم للنبي صلى الله عليه وسلم من أهم المراجعات، مثل مراجعة الحباب بن المنذر له رضي الله عنه في غزوة بدر حين قال: يا رسول الله أهدأ منزل أنزلك الله، ليس لنا أن نتقدمه، ولا أن نتأخر عنه، أم هو الرأي والحرب والمكيدة؟ فقال صلى الله عليه وسلم: "بل هو الرأي والحرب والمكيدة"<sup>3</sup>.

وكذلك مراجعة سعد بن معاذ وسعد بن عباد له عندما أراد أن يصالح غطفان على ثلث ثمار المدينة على أن يرجعوا بجيوشهم عن محاصرة المدينة في غزوة الأحزاب؟ فقد عرض الرسول صلى الله عليه وسلم الأمر فقال له: "يا رسول الله أمرت بحبه فنصنعه، أم شيئاً أمرك به الله لا بد لنا من العمل به، أم شيئاً نصنعه لنا"<sup>4</sup>.  
تعد مراجعات النبي صلى الله عليه وسلم في المسائل العسكرية من أهم ما استطاع العقل المسلم أن يصل إليه أثناء حوار مع النبي صلى الله عليه وسلم ليميز بين ما هو وحى وما دون ذلك.

1 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحج، باب لا ينفر صيد الحرم، ح1833، ص207.

2 - ابن بطال. شرح صحيح البخاري، 4/503.

3 - الحديث في السيرة النبوية لابن هشام، مكتبة الكليات الأزهرية، 2/192 و قد ضعفه الألباني في تخريج أحاديث فقه السيرة محمد الغزالي، و أسانيد الأخرى التي روي بها إما ضعيفة أو منكورة.

4 - ابن كثير. السيرة النبوية، 3/201.

## المبحث الرابع: حرية التعبير في اجتهاد الصحابة رضي الله عنهم بعد وفاته صلى الله عليه وسلم

المطلب الأول: حفظ الصحابة رضي الله عنهم القرآن الكريم

المطلب الثاني: اختلاف الصحابة رضي الله عنهم بعد وفاته صلى الله عليه وسلم في اجتهادهم

المطلب الثالث: اجتهاد الصحابة رضي الله عنهم الجماعي وتأسيس مفهوم الإجماع



## المبحث الرابع: حرية التعبير في اجتهاد الصحابة بعد وفاته

ارتقى العقل المسلم درجة عالية من النضج، وهي أحسن مرتبة ارتقاها العقل العربي عبر التاريخ بعد وفاته، فصار دور العقل مشرعاً، يفكر في تشريع الأحكام ويتشارك في مباحثتها. فكيف فكر الصحابة واجتهدوا بعد وفاته؟ وما هي أنواع الرقابة التي فرضت ضمناً لتحقيق ذلك؟

### المطلب الأول: حفظ الصحابة القرآن الكريم

كان من أهم ضوابط حرية التعبير في الإسلام، هو فرض رقابة على النصوص الإسلامية، بتحقيق ثبوتها مشافهة وكتابة وفهما لتكون موافقة لما قرره النبي .

وبعد وفاته ظهرت الحاجة لتدوين القرآن الكريم، لاستمرار حفظه عن طريق الكتابة، كما تم حفظه مشافهة، وذلك ليكون قانوناً تقوم عليه سلوكيات الفرد، ويكون تشريعاً ثابتاً للأمة الإسلامية.

### الفرع الأول: حفظ كتاب الله ومناقشات حفظه: بدأت العناية بحفظ القرآن ومراجعته مشافهة

منذ نزول الوحي على النبي، حيث كان جبريل يعارضه القرآن كل عام مرة، وعارضه عام وفاته مرتين، لما روي عن عائشة رضي الله عنها عندما ذكرت لها فاطمة ما قاله النبي بعد وفاته وإحساسه بالأجل، فقال: « أن جبريل، كان يعارضه القرآن في كل سنة مرة أو مرتين، وإنه عارضه الآن مرتين، وإني لا أرى الأجل إلا قد اقترب»<sup>1</sup>.

وعندما توفي النبي كان القرآن الكريم محفوظاً في الصدور مشافهة، وفي بعض ما يكتب عليه من الرقاع والأكتاف من أدوات الكتابة في زمنه، وكان متفرقاً بين كتبة الوحي<sup>2</sup>.

وقد ثبت جمعه في صدور الكثير من الصحابة لما روي عن أنس قال: "جَمَعَ الْقُرْآنَ عَلَيَّ عَهْدَ النَّبِيِّ أَرْبَعَةً، كُلُّهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَبِي وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ وَأَبُو زَيْدٍ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ.."<sup>3</sup>.

وكانت حادثة موت القراء في حرب اليمامة نذير خطر لحفظ القرآن مشافهة وكتابة، فقاموا بجمعه جمع متفرقة في صحف ثم جمع تلك الصحف في مصحف ثابت لهذه الأمة، إذ لم تكن هذه الكتابة في عهد النبي مجتمعة في مصحف عام<sup>4</sup>، فطلب عمر بن الخطاب من أبي الصديق جمع القرآن الكريم، وكلف زيد بن ثابت بهذه المهمة لحضوره العرضة الأخيرة للنبي مع قوة حفظه ورجاحة عقله، فكانت

<sup>1</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل فاطمة بنت النبي، ح 2450، ص 628.

<sup>2</sup> - ينظر: بدر الدين محمد الزركشي. البرهان في علوم القرآن، ت: محمد أبو الفضل إبراهيم دار إحياء الكتب العربية، ط 1: 1376 هـ - 1957 م، 238/1.

<sup>3</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب مناقب زيد بن ثابت، ح 3810، ص 447.

<sup>4</sup> - ينظر: مناع بن خليل القطان. مباحث في علوم القرآن، ص 124.

مهمة زيد جمع القرآن في مصحف ومقابلة ما هو ثابت في الصدور بما هو مكتوب عند الصحابة رضي الله عنهم، وترتيب ذلك. وقد ذكر هذه الحادثة البخاري في صحيحه<sup>1</sup>.

وفي عصر عثمان رضي الله عنه، جمعت القراءات بعد تعيينه لجنة علمية فيها زيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير وسعيد بن العاص وعبد الرحمن بن هشام رضي الله عنهم، فقاموا باستنساخها في المصاحف حتى لا يندثر لسانها، ووجه كل مصحف برفقة مقرئ إلى كل مصر من الأمصار، ليتعلم الناس قراءات القرآن<sup>2</sup>.

الفرع الثاني: حفظ فهم القرآن الكريم: فهم النبي صلى الله عليه وسلم القرآن جملة وتفصيلاً، إذ تكفل الله تعالى له بالحفظ والبيان لقوله تعالى: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ فَإِذَا قَرَأَهُ فَأَتَّبِعْ قُرْآنَهُ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾ (القيامة 17-19)، وفهم الصحابة رضي الله عنهم في جملة؛ أما فهمه تفصيلاً، ومعرفة دقائق باطنه، بحيث لا يغيب عنهم شاردة ولا واردة، فهذا غير ميسور لهم لمجرد معرفتهم للغة القرآن؛ بل لا بد لهم فيه من البحث والنظر والرجوع إلى الله تعالى فيما يُشكل عليهم فهمه، بتمييز المجلد<sup>3</sup>، والمشكل<sup>4</sup>، والمتشابه<sup>5</sup>، وغير ذلك مما لا بد من معرفته<sup>6</sup>.

وقد اجتهد الصحابة رضي الله عنهم بفهمه بعد وفاته صلى الله عليه وسلم من خلال معرفتهم لبُوضاع اللغة وأسرارها، ومعرفة عادات العرب، ومعرفة أحوال اليهود والنصارى في جزيرة العرب وقت نزول القرآن، وقوة فهمهم وسعة إدراكهم<sup>7</sup>، وكان ذلك جانباً خصباً لحرية فكرية علمية، كان أساسها الاجتهاد الفردي الحر، ومحاولة فهم القرآن وإجرائه في الواقع. وأما ما كان واضحاً حكمه بنص شرعي محكم، فإن الصحابة رضي الله عنهم التزموه، وكانت قاعدتهم في ذلك أنه "لا اجتهاد في موارد النص"<sup>8</sup>.

وأما فهم الصحابة رضي الله عنهم للقرآن الكريم، فقد تميزوا عن غيرهم فيه، قال شيخ الإسلام: "وللصحابة فهم في القرآن يخفى على أكثر المتأخرين، كما أن لهم معرفة بأمر من السنة وأحوال الرسول لا يعرفها أكثر المتأخرين فإنهم شهدوا الرسول والتنزيل، وعايروا الرسول، وعرفوا من أقواله وأفعاله وأحواله مما يستدلون به على مرادهم ما لم يعرفه أكثر المتأخرين الذين لم يعرفوا ذلك"<sup>9</sup>.

<sup>1</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب فضائل القرآن، باب جمع القرآن، ح4986، ص607.

<sup>2</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التفسير، باب سورة براءة، ح4679، ص552.

<sup>3</sup> - المجلد: المجلد ما لم تتضح دلالاته. ينظر: عبد الرحمن السيوطي. الإتيان، 59/3.

<sup>4</sup> - المشكل: والمراد به ما يوهم التعارض بين الآيات، وكلامه تعالى منزّه عن ذلك، كما قال: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ (النساء.82)، ولكن قد يقع للمبتدئ ما يوهم اختلافاً، وليس به في الحقيقة فاحتيج لإزالته. ينظر: عبد الرحمن السيوطي. الإتيان، 88/3.

<sup>5</sup> - المتشابه: المتشابه فأصله أن يشتبه اللفظ في الظاهر مع اختلاف المعاني، ويقال للغامض متشابه لأن جهة الشبه فيه كما تقول لحروف التهجي، مثل المشكل الذي أشكل ودخل في شكل غيره واختلفوا فيه فقيل: هو المشتبه الذي يشبه بعضه بعضاً، وقيل: هو المنسوخ الغير معمول به، وقيل القصص، والأمثال، وقيل ما أمرت أن تؤمن به، وتكل علمه إلى عالمه وقيل فواتح السور. ينظر: محمد الزركشي. البرهان في علوم القرآن، 62/2.

<sup>6</sup> - ينظر: محمد السيد حسين الذهبي. التفسير والمفسرون، مكتبة وهبة: دط، دت ط، القاهرة، 29/1.

<sup>7</sup> - ينظر: المرجع السابق، 45/1.

<sup>8</sup> - ابن القيم. إعلام الموقعين، 36/4.

<sup>9</sup> - ابن تيمية. مجموع الفتاوى، 200/19.

وأما بيان الصحابة رضي الله عنهم فإن أجمعوا على ما بينوه؛ فلا إشكال في صحته أيضًا، وإن لم يجمعوا عليه؛ فهل يكون بيانهم حجة أم لا؟ هذا فيه نظر وتفصيل، ولكنهم يترجح الاعتماد عليهم في البيان من وجهين: - أحدهما: معرفتهم باللسان العربي؛ فإنهم عرب فصحاء لم تتغير ألسنتهم، ولم تنزل عن رتبتها العليا فصاحتهم؛ فهم أعرف في فهم الكتاب والسنة من غيرهم، فإذا جاء عنهم قول أو عمل واقع موقع البيان؛ صح اعتماده من هذه الجهة.

- والثاني: مباشرتهم للوقائع والنوازل، وتنزيل الوحي بالكتاب والسنة؛ فهم أقعد في فهم القرائن الحالية، وأعرف بأسباب التنزيل، وهم يدركون ما لا يدركه غيرهم بسبب ذلك، والشاهد يرى ما لا يرى الغائب<sup>1</sup>.

**الفرع الثالث: الرقابة على حفظ المنهج في تفسير القرآن في عهد الصحابة رضي الله عنهم:** وضع الصحابة رضي الله عنهم ضوابط لتفسير القرآن الكريم حتى لا يتسنى لمن تسول له نفسه العبث بمفهومه في أي عصر من العصور، فحينما تجاوز صبيغ ضوابط الفهم بسؤاله عن المتشابه وهو منهي عنه، وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه خليفة المؤمنين عاقبه بما ينسبه هذا السؤال، لما روي عن سليمان بن يسار، أن رجلا يقال له صبيغ، قدم المدينة؛ فجعل يسأل عن متشابه القرآن؛ فأرسل إليه عمر وقد أعد له عراجين النخل؛ فقال: "من أنت"، قال: أنا عبد الله صبيغ، فأخذ عمر عرجونا من تلك العراجين فضربه، وقال: "أنا عبد الله عمر"، فجعل له ضربا حتى دمي رأسه"، فقال: "يا أمير المؤمنين حسبك قد ذهب الذي كنت أجد في رأس"<sup>2</sup>.

إن حفظ القرآن في كتاب واحد هو الضمان لحمايته من أيدي العابثين والمزيفين، وأما حفظه في الصدور فهو الحماية من التقول على الله ورسوله، وأما حفظ فهمه فهو حفظ فهم وتطبيق النبي صلى الله عليه وسلم، وفهم وتطبيق الصحابة رضي الله عنهم واجتهادهم في بيان مدلولاته.

<sup>1</sup> - الشاطبي. الموافقات في أصول الشريعة، 4/127.

<sup>2</sup> - أخرجه الدارمي في السنن، المقدمة، ح144، 1/66.

## المطلب الخامس: خلاف الصحابة رضي الله عنهم بعد وفاته صلى الله عليه وسلم في اجتهادهم

كان علماء الصحابة رضي الله عنهم والتابعين ومن بعدهم إذا تنازعوا في الأمر ردوه إلى القرآن الكريم والسنة النبوية، وكانوا يتناظرون في المسألة مناظرة مشاورة ومناصحة، وربما اختلف قولهم في المسألة العلمية والعملية مع بقاء الألفة والعصمة وأخوة الدين<sup>1</sup>.

وكان التزامهم بالنص يوجب عليهم البحث في المسألة قبل الاجتهاد فيها بالرأي، وقد حدد عبد الله بن مسعود رضي الله عنه منهجهم في الاجتهاد في قوله: "أيها الناس . قد أتى علينا زمان لسنا نقضي ، ولسنا هنالك ، وإن الله قد بلغنا ما ترون فمن عرض منكم له قضاء بعد اليوم فليقض فيه بما في كتاب الله ، فإن أتاه أمر ليس في كتاب الله فليقض فيه بما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإن أتاه أمر ليس في كتاب الله ولم يقض فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم، فليقض بما قضى به الصالحون ، فإن أتاه أمر ليس في كتاب الله ، ولم يقض فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقض به الصالحون، فليجتهد ولا يقول أحدكم: "إني أخاف، وإني أرى، فإن الحلال بين والحرام بين ، وبين ذلك أمور مشتبهة، فدع ما يريبك إلا ما لا يريبك"<sup>2</sup>، وقد أوردت جانباً مهماً من منهجهم في الاجتهاد ومعامله في الفصل السابق "الفتوى" ومدى التزامهم النصوص يفني بالعرض المطلوب.

الفرع الأول: أقسام الاختلاف في الإسلام: ويقسم إلى قسمين:

### 1 - اختلاف النوع: هو بدوره أقسام:

أ - اختلاف تنوع وجوه: كوجوه القراءات؛ ويكون كل واحد من القولين أو الفعلين حقاً مشروعاً.

ب - اختلاف الأنواع: مثل: صفة الأذان، والإقامة، والاستفتاح، والتشهدات، وصلاة الخوف، وتكبيرات العيد، وتكبيرات الجنازة وغيرها. وتحول الاختلاف في بعض الأحكام إلى اقتتال طوائف من الأمة على شفع الإقامة ووترها، ونحو ذلك، وهذا عين المحرم.

ج - ما يكون كل من القولين في معنى القول الآخر، لكن العبارتان مختلفتان، كما قد يختلف كثير من الناس في ألفاظ الحدود، وصيغ الأدلة، والتعبير عن المسميات، وتقسيم الأحكام، وغير ذلك، ثم الجهل أو الظلم يحمل على حمد إحدى المقالين وذم الأخرى.

د - ما يكون المعنيان غيرين، لكن لا يتنافيان، فهذا قول صحيح، وهذا قول صحيح، وإن لم يكن معنى أحدهما معنى الآخر، وهذا كثير في المنازعات جداً.

هـ - ما يكون طريقتان مشروعتان، ورجل أو قوم سلكوا هذه الطريق، وآخرون قد سلكوا الأخرى، وكلاهما حسن في الدين<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> - ابن تيمية. مجموع الفتاوى، 172/24.

<sup>2</sup> - أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، ح 8920، 187/9.

<sup>3</sup> - ينظر: أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية. اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، ت: ناصر عبد الكريم العقل، دار عالم الكتب، ط 7: 1419هـ - 1999م، بيروت - لبنان، ص 149.

**2 - اختلاف التضاد:** يكون القولان المتنافيان، إما في الأصول، وإما في الفروع عند الجمهور الذين يقولون: "المصيب واحد"، وإلا فمن قال: "كل مجتهد مصيب" هو من باب اختلاف النوع، لا اختلاف التضاد، فهذا الخطب فيه أشد، لأن القولين يتنافيان<sup>1</sup>.

**الفرع الثاني: أسباب اختلاف الصحابة** ﷺ: تتعدد أسباب اختلاف الصحابة ﷺ في الوصول إلى الأحكام لاعتبارات عدة، إضافة إلى اختلاف مداركهم وتنوعها بين علماء الصحابة ﷺ، ويمكن رد أهم هذه الاعتبارات إلى:

**1 - اختلافهم في فهم النص وتفسير مدلوله:** يكون اختلافهم في تفسير النصوص وتحديد المقصود منها، كتحديدهم الصلاة الوسطى لما جاءت به عدة روايات عن ابن عمر عن زيد بن ثابت ﷺ قال: "الصلاة الوسطى صلاة الظهر"<sup>2</sup>، وروي عن البراء بن عازب قال: "نزلت" حافظوا على الصلوات وصلاة العصر" فقرأناها على عهد رسول الله ﷺ ما شاء الله أن نقرأها، ثم قال: إن الله نسخها فأنزل ﴿حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى﴾ [البقرة: 238] فقال له رجل: أهى صلاة العصر؟ فقال: قد أخبرتك كيف نزلت وكيف نسخها الله؟<sup>3</sup>، وروي عن علي بن أبي طالب قال: "كنا مع رسول الله ﷺ يوم الخندق"، فقال: «مألاً الله بيوتهم وثبورهم نارا كما شعلونا عن الصلاة الوسطى حتى غابت الشمس وهي صلاة العصر»<sup>4</sup>، وفي رواية أخرى عن علي بن أبي طالب وعبد الله بن عباس رضي الله عنهما، كانا يقولان: "الصلاة الوسطى صلاة الصبح" قال مالك: "وذلك رأي"<sup>5</sup>.

اختلف العلماء من الصحابة ﷺ في تحديد الصلاة الوسطى المذكورة في القرآن، فقالت جماعة: "هي العصر"، فيهم علي بن أبي طالب وابن مسعود وأبو أيوب وابن عمر وابن عباس وأبو سعيد الخدري وأبو هريرة ﷺ، وعبيدة السلماني والحسن البصري وإبراهيم النخعي وغيرهم، وقالت جماعة: "هي الصبح"، ممن نقل هذا عنه عمر بن الخطاب ومعاذ بن جبل وابن عباس وابن عمر وجابر ﷺ، وعطاء، وقالت طائفة: "هي الظهر"، نقلوه عن زيد بن ثابت وأسامة بن زيد رضي الله عنهما وغيرهم، والصحيح من هذه الأقوال عند النووي، قولان العصر والصبح وأصحهما العصر للأحاديث الصحيحة<sup>6</sup>.

**2 - اختلافهم في الحكم الفقهي كمسألة الطلاق:** اختلف العلماء في قول الرجل لزوجته: "أنت علي حرام، أو: أنت علي حرام كالميتة والدم ولحم الخنزير" وقد ذكر الإمام ابن القيم في هذه المسألة خمسة عشر مذهبا.

<sup>1</sup> - ينظر: أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية. اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، ص 149.

<sup>2</sup> - أخرجه البيهقي في سننه، كتاب جماع أبواب المواقيت، باب الصلاة الوسطى، ح 2157، 673/1.

<sup>3</sup> - أخرجه البيهقي في سننه، كتاب جماع أبواب المواقيت، باب الصلاة الوسطى، ح 2158، 674/1.

<sup>4</sup> - أخرجه البخاري البيهقي في سننه، كتاب جماع أبواب المواقيت، باب الصلاة الوسطى، ح 2160، 674/1.

<sup>5</sup> - أخرجه البيهقي في سننه، كتاب جماع أبواب المواقيت، باب الصلاة الوسطى، ح 2169، 676/1.

<sup>6</sup> - يحيى بن شرف النووي. شرح صحيح مسلم، 5/128-129.

فكان رأي المذهب الأول أنه لغو، وباطل، ولا يترتب عليه شيء، والمذهب الثاني أنها ثلاث تطليقات، والمذهب الثالث أنها بهذا القول حرام عليه، والمذهب الرابع الوقف فيها، والمذهب الخامس إن نوى به الطلاق فهو طلاق وإلا فهو يمين، والمذهب السادس أنه إن نوى بها الثلاث فتلاث وإن نوى واحدة فواحدة بائة، وإن نوى يميناً فهو يمين وإن لم ينو شيئاً فهي كذبة لا شيء فيها، والمذهب السابع مثل هذا إلا أنه إن لم ينو شيئاً فهو يمين يكفرها، والمذهب الثامن مثل هذا أيضاً إلا أنه إن لم ينو شيئاً فواحدة بائة إعمالاً للفظ التحريم، والمذهب التاسع أن فيه كفارة الظهار، والمذهب العاشر أنها تطليقة واحدة، والمذهب الحادي عشر أنه ينوي ما أَرادَه من ذلك في إرادة أصل الطلاق وعدده وإن نوى تحريماً بغير طلاق فيمين مكفرة، والمذهب الثاني عشر أنه ينوي أيضاً في أصل الطلاق وعدده إلا أنه إن نوى واحدة كانت بائة، وإن لم ينو طلاقاً فهو مول وإن نوى الكذب فليس بشيء، والمذهب الثالث عشر أنه يمين يكفره ما يكفر اليمين على كل حال صح، والمذهب الرابع عشر أنه يمين مغلظة يتعين فيها عتق رقبة صح، والمذهب الخامس عشر أنه طلاق، ثم إنها إن كانت غير مدخول بها فهو ما نواه من الواحدة وما فوقها؛ وإن كانت مدخولاً بها فهو ثلاث، وإن نوى أقل منها، وكانت كثير من هذه الآراء ثابتة روايتها عن الصحابة رضي الله عنهم.<sup>1</sup>

**3 - النظر للمصلحة:** اختلف العلماء بالنظر للمصلحة التي تقوم عليها الشريعة لا الهوى، حين سئل الرسول ﷺ عن ضالة الإبل، فأجاب السائل بقوله "مالك وماها؟ تدعها، فإن معها حذاءها وساقها، وترد الماء، وتأكل الشجر، حتى يجدها رها"<sup>2</sup>، فلم يأذن في التقاطها. فلما كان زمن عثمان بن عفان رضي الله عنه أمر بتعريفها وبيعها حتى إذا جاء رها أعطى ثمنها، ثم جاء علي بن أبي طالب: "فبني للضوال مردياً يعلفها، ولا يسمنها، ولا يهزلها من بيت المال، فمن أقام بينة على شيء منها أخذه، وإلا بقيت على حالها لا يبيعه"<sup>3</sup>.

**4 - اختلاف مدارك الصحابة رضي الله عنهم:** اختلف الصحابة رضي الله عنهم في حكم بعض المسائل لاختلاف أحوالهم كبشر، يصيبهم ما يصيب سائر البشرية كالنسيان، لما روي عن مجاهد قال: "دخلت أنا وعروة بن الزبير المسجد، فإذا عبد الله بن عمر رضي الله عنهما جالس إلى حجرة عائشة رضي الله عنها، وإذا ناس يصلون في المسجد صلاة الضحى، قال فسألناه عن صلاتهم، فقال: "بدعة". ثم قال له: "كم اعتمر رسول الله ﷺ؟ قال: "أربعاً إحداهن في رجب. فكرهنا أن نرد عليه"، قال: "وسمعتنا استئنان عائشة أم المؤمنين في الحجرة. فقال عروة: "يا أمه، يا أم المؤمنين، ألا تسمعين ما يقول أبو عبد الرحمن"، قالت: "ما يقول؟" قال: "يقول إن رسول الله ﷺ اعتمر أربع عمرات إحداهن في رجب". قالت: "يرحم الله أبا عبد الرحمن، ما اعتمر عمرة إلا وهو شاهده، وما اعتمر في رجب قط"<sup>4</sup>. وقول عبد الله بن عمر رضي الله عنه أن إحداهن في رجب أنكرته عائشة رضي الله عنها،

<sup>1</sup> - ينظر: إعلام الموقعين، 65/3 - 70.

<sup>2</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب اللقطة، باب من عرف اللقطة ولم يدفعها إلى السلطان، ح2438، ص278.

<sup>3</sup> - أخرجه مالك في الوطأ، كتاب الأفضية، باب القضاء في الضوال، ح51، ص478.

<sup>4</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العمرة، باب كم اعتمر النبي ﷺ؟، ح1775 وح1776، ص200.



فسكت بن عمر حين أنكرته، عندئذ تبين العلماء أنه اشتبه عليه أو نسي أو شك، ولهذا سكت عن الإنكار ومراجعتها بالكلام<sup>1</sup>.

5- **اختلافهم في الاجتهاد بالرأي** : أوردت اختلاف الصحابة رضي الله عنهم في الفتوى بالرأي ضمن الفصل السابق، وكذلك اختلفوا في ميراث الجد مع الإخوة وفي العول<sup>2</sup>، فهذه المسائل وغيرها اختلفوا فيها، لاختلاف وجهاتهم واجتهاداتهم، إذ لم يكن فيها نصوص خاصة عن النبي صلى الله عليه وسلم، ولكل وجهته ومستنده من عمومات الشريعة ومقاصدها<sup>3</sup>. وقد تم إيراد جانب كبير من اختلافهم في الأحكام ضمن سنن البيهقي.

6- **عدم إلزام المجتهد غيره باجتهاده**: كان منهج الصحابة رضي الله عنهم عند اجتهادهم لا يلزمون غيرهم من المجتهدين بما توصلوا إليه، ويعترفون بجميع من خالفهم ما دام لما روي عن عمر و علي رضي الله عنهما: "إني قد رأيت في الجد رأياً فاتبعوني، فقال علي رضي الله عنه: "إن نتبع رأيك؛ فرأيك رشيد؛ وإن نتبع رأي من قبلك؛ فنعم ذو الرأي كان"<sup>4</sup>.

<sup>1</sup> - يحيى بن شرف النووي. شرح صحيح مسلم، 8/235.

<sup>2</sup> - عبد الله عبد المحسن التركي. أسباب اختلاف الفقهاء، مؤسسة الرسالة، ط3: 1431هـ - 2010م، بيروت - لبنان، ص38.

<sup>3</sup> - المصدر نفسه، ص38.

<sup>4</sup> - ابن القيم. إعلام الموقعين، 1/165.

## المطلب السادس: اجتهاد الصحابة رضي الله عنهم الجماعي وتأسيس مفهوم الإجماع

كان الصحابة رضي الله عنهم يجتهدون في المسائل باجتماعهم، وإبداء آرائهم وعرضها ثم الاتفاق على رأي من بينها يكون أقرب للصواب والتطبيق، وكان اجتهادهم يتم بشكل جماعي بالتشاور، وتبادل الآراء لعلماء الصحابة رضي الله عنهم؛ وكان اجتهادهم في كثير من الأحكام إجماعاً لهم عليها.

**الفرع الأول: اجتهاد الصحابة رضي الله عنهم الجماعي:** شهد الصحابة رضي الله عنهم الوحي والتنزيل وعرفوا التفسير والتأويل، فهم الذين اختارهم الله وعزى إليهم لصحبة نبيه صلى الله عليه وسلم ونصرتهم، وإقامة دينه، وإظهار حقه، ورضيهم لصحبته، وجعلهم أعلاماً وقدوة للأمة الإسلامية، فحفظوا عنه صلى الله عليه وسلم ما بلغهم عن الله وعزى إليهم، وما شرعوا وما قضى به، وميزوا بين ما استحبه، وما أمر به ونهى عنه، وأدبهم عليه، ووعوه وأتقنوه، ففقهوا الدين، وعلموا أمر الله، ونهيه ومراده بمعينة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومشاهدتهم منه تفسير الكتاب وتأويله واستنباطهم عنه، وهم الذين أكرمهم الله وعزى إليهم، ونفى عنهم الشك والكذب والغلط والريبة والغمز وسماهم عدول الأمة<sup>1</sup>.

وكانوا يجتمعون لتباحث الأحكام الشرعية التي لم يرد فيها نص من القرآن الكريم أو من السنة

النبوية بعد وفاته صلى الله عليه وسلم، ليصلوا إلى حكم يكون محل اتفاق من أغلبهم، سواء كان الأمر متعلقاً بسؤال لطلب فتوى، أو إشكال يتصوره أحد علماء الصحابة رضي الله عنهم يواجه المسلم في أمر دينه، كما وقع ذلك في جمع المصحف والقراءات وغيرها.

وكان لهم منهج دقيق في النظر، لما روي عن ميثون بن مهران، قال: "كَانَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه، إِذَا وَرَدَ عَلَيْهِ الْخُصْمُ نَظَرَ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَإِنْ وَجَدَ فِيهِ مَا يَقْضِي بَيْنَهُمْ، قَضَى بِهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي الْكِتَابِ، وَعَلِمَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي ذَلِكَ الْأَمْرِ سُنَّةً، قَضَى بِهِ، فَإِنْ أَعْيَاهُ، خَرَجَ فَسَأَلَ الْمُسْلِمِينَ وَقَالَ: «أَتَانِي كَذَا وَكَذَا، فَهَلْ عَلِمْتُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَضَى فِي ذَلِكَ بِقَضَاءٍ؟» فَرُبَّمَا اجْتَمَعَ إِلَيْهِ النَّفَرُ كُلُّهُمْ يَذْكُرُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِيهِ قَضَاءً. فَيَقُولُ أَبُو بَكْرٍ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِينَا مَنْ يَحْفَظُ عَلَيَّ نَبِيًّا صلى الله عليه وسلم»، فَإِنْ أَعْيَاهُ أَنْ يَجِدَ فِيهِ سُنَّةً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، جَمَعَ رُءُوسَ النَّاسِ وَخِيَارَهُمْ فَاسْتَشَارَهُمْ، فَإِذَا اجْتَمَعَ رَأْيُهُمْ عَلَيَّ أَمْرٍ، قَضَى بِهِ"<sup>2</sup>.

ولما روي عن المسيب بن رافع أن الصحابة رضي الله عنهم كانوا إذا نزلت بهم قضية ليس فيها رواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اجتمعوا لها، وأجمعوا، فالحق فيما رأوا<sup>3</sup>، واستمر عمر بن الخطاب رضي الله عنه على نهج أبي بكر رضي الله عنهما، فإذا أعياه أن يجد ذلك في الكتاب والسنة سأل: "هل كان أبو بكر قضى فيه بقضاء" فإن كان لأبي بكر قضاء قضى به وإلا جمع علماء الناس واستشارهم، فإذا اجتمع رأيهم على شيء قضى به<sup>4</sup>.

<sup>1</sup> - ينظر: عبد الرحمن بن أبي حاتم. الجرح والتعديل، 7/1.

<sup>2</sup> - أخرجه الدارمي في سننه، المقدمة، ح 163، 1/262.

<sup>3</sup> - أخرجه الدارمي في سنن، المقدمة، ح 116، 1/238.

<sup>4</sup> - ابن القيم الجوزية. إعلام الموقعين، 2/115.

الفرع الثاني: تأسيس مفهوم الإجماع في عصر الصحابة ﷺ: يعتبر الإجماع أهم مصدر من مصادر التشريع بعد القرآن والسنة النبوية، ويمثل دليلاً مهماً للوصول إلى الحكم الشرعي في القضايا والأمور التي لم يرد فيها النص. والإجماع في الشريعة الإسلامية هو محصلة المشاركة الجماعية في التفكير في شؤون الأمة من خلال التفكير في تشريع الأحكام لتطبيقها بعد اجتماع جميع فقهاء ذلك العصر على رأي يتوافقون فيه. والإجماع دعوة صريحة إلى الاعتراف بالرأي العام، ورعايته في التشريع والرقابة، والالتفات إليه، والتعرف على اتجاهاته، وميوله بشتى الطرق، والأساليب القادرة على تحقيق هذا الهدف<sup>1</sup>.

إن الإجماع حجة في العلم والعمل، وهو مصدر الأحكام الشرعية التي تفيده القطع عند جمهور الفقهاء، وهناك عدة أحكام شرعية ثابتة مصدرها الإجماع، مثل: ميراث الجدة السدس، وعدم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها، كما أن الأخوة، والأخوات لأب يقومون مقام الأشقاء، إن لم يكن له أشقاء، وكذلك حرمة زواج المسلمة من غير المسلم والإجماع على تحريم لحم الخنزير<sup>2</sup>.

<sup>1</sup> - عبد الكريم الخطيب. الخلافة والإمامة، ص 297.

<sup>2</sup> - ينظر: أبو زهرة. أصول الفقه، ص 201 وينظر: عبد الكريم زيدان. المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية، مؤسسة الرسالة، ط1: 1425هـ - 2005م، بيروت - لبنان، ص 187.

المبحث الخامس: أصول حرية التعبير في فهم النصوص بعد عصر  
الصحابة رضي الله عنهم

المطلب الأول: فهم القرآن بعد عصر الصحابة رضي الله عنهم

المطلب الثاني: تأصيل حفظ السنة النبوية

المطلب الثالث: التنوع الفقهي بعد عصر التابعين

المطلب الرابع: الاجتهاد في العصر الحديث

## المبحث الخامس: أصول حرية التعبير في فهم النصوص بعد عصر الصحابة<sup>1</sup>

كان حفظ القرآن الكريم والسنة النبوية وحفظ فهمهما وتطبيقهما ومعانيهما فتحا عظيما لهذه الأمة، توارثته جيلا عن جيل بعد تأصيل علم تفسير القرآن الكريم، وتدوين السنة وفق معيار التحقيق و بحث معانيهما ومدلولاتهما، وقد أسال ذلك كثيرا من الخبر، وكان محل اجتهاد واسع من العلماء، تفننوا في ذلك، حيث تأثر التفسير بميولات المفسرين ووسط التفسير وثقافته. فكيف يميز بين تفسير نصوص الوحي من القرآن الكريم والسنة وبين تأويلها؟ وما هو دور الرقابة الذي فرض لضمان ثبوت سليم لنصوص الوحي وفهمها مشروعا؟

### المطلب الأول: فهم القرآن بعد عصر الصحابة<sup>2</sup>

تطور فهم القرآن الكريم في هذا العصر، وأخذ اتجاهات مختلفة في تفسير نصوصه، وعبر كل مفسر عن ميولاته العلمية والأدبية، وحتى عن انتمائه العقيدي والفقهية، فسادت حرية التعبير الكتابية أو الموثقة في علم تفسير القرآن الكريم في أسمى معانيها، وكان ذلك سببا في ثراء علوم الإسلام.

**الفرع الأول: تفسير القرآن في عصر التابعين:** اعتمد التابعون في فهم القرآن الكريم واستنباط أحكامه على تفسيره بلقرآن ذاته أو بنصوص السنة النبوية، أو ما ثبت عن الصحابة<sup>3</sup> من تفسير، سواء كان عن نقلهم لروايات رسول الله<sup>ﷺ</sup> دون إسنادها، أو كان عن اجتهادهم أو نقلا لبعض روايات أهل الكتاب. وكانت أهم ميزات التفسير في هذا العصر<sup>2</sup> هي:

- تأثره بالإسرائيليات والنصرانيات.
- احتفاظه بطابع التلقي والرواية.
- كثرة الخلاف بين التابعين في التفسير.
- تأثر التفسير بمذون من العلوم الأدبية، والعقلية، والكونية، ومذاهب الخلاف الفقهية والمذاهب الكلامية.

أما في عصر تدوين السنة فقد تم تدوين التفسير كباب ضمن أصول السنة النبوية لما ثبت عنه<sup>3</sup> من تفسير للنصوص أو ما نقله عنه عن الصحابة<sup>3</sup>.

**الفرع الثاني: أهم ميزات التفسير بعد عصر الصحابة<sup>3</sup>:** ميز العلماء بين التفسير بالمأثور الذي كان مصدره ما رواه الصحابة<sup>3</sup> والتابعين وبين التفسير بالرأي الذي كان شكلا من أشكال حرية التعبير للأفراد؛ كل حسب توجهه وتخصصه، وفي إطار قواعد هذا العلم وأصوله، وحسب حاجات المجتمع المسلم إليه وميوله وتوجهاته، أو اتجاهها يعتمد المفسر لبيان كتاب الله، فكان التفسير اللغوي والبلاغي لاستخراج المفاهيم القرآنية المقصودة وإنقاذها من اختلاف اللهجات العربية<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> - ويكون بداية من العام بعد 100هـ.

<sup>2</sup> - ينظر: محمد السيد حسين الذهبي. التفسير والمفسرون، 27/1 - 104.

<sup>3</sup> - محسن عبد الحميد. تطور تفسير القرآن قراءة جديدة، بيت الحكمة، دط، دت ط: بغداد، ص49.

وقد تأثر التفسير بعد ترجمة العلوم وتدوين الفلسفة اليونانية؛ فكان التفسير الفلسفي للرد على هجوم متفلسفة الأديان<sup>1</sup>، ثم تشعبت أغراض التفسير بعد ظهور الفرق؛ وكان استقلالها الفكري من خلال تدوين أصولها اعتمادا على القرآن الكريم بتفسير آياته، فظهر الاتجاه العقلي أو الاعتزالي في التفسير والاتجاه الشيعي، والاتجاه الصوفي وكان تعبير كل فرقة عن أصولها ومبادئها في ظل حرية فكرية سادتها المناظرات والجدل أحيانا كثيرة.

وتأثر علم تفسير القرآن الكريم بالانقسام السياسي على الخلافة، فبعد ظهور الفرق الإسلامية ظهر التفسير الشيعي وتفسير الخوارج، وتوضحت بذلك أصول كل فرقة.

وأما في العصر الحديث فكان التفسير الفقهي والتربوي والسياسي والاجتماعي والعلمي بعد أن

ظهرت بوادر التفكير والعودة إلى روافد الإسلام، ومصادره الأصيلة، باعتماد النظر في القرآن والتمسك

بهدية ﷺ، بعدما تفشت الخرافة والجهل في المجتمع الإسلامي كنتيجة للاستعمار الغربي<sup>2</sup>.

وقد شكل ذلك التنوع الفكري ثراء في حضارة الإسلام، وجعل من القرآن غضا طريا تتجدد معانيه

ولطائفه كل زمن، ولا تنضب فوائده في كل عصر.

1 - محسن عبد الحميد . تطور تفسير القرآن قراءة جديدة، ص 133.

2 - المرجع نفسه، ص 209.



## المطلب الثاني: تأصيل حفظ السنة النبوية

ظهرت الحاجة لتدوين نصوص السنة النبوية سنداً وامتناً ضماناً لحفظها بعد ظهور الوضعين والكذابين، كما ظهرت الحاجة لتدوين أحكام الإسلام، فقرر الفقهاء تدوين الفقه الإسلامي وأحكامه؛ ضماناً لحفظ فهم النصوص وحماية تطبيقها الصحيح في المجتمع الإسلامي. فما هي أسباب هذا التدوين؟ وما هو منهجه؟

**الفرع الأول: حفظ السنة سنداً وامتناً:** كان المنهج العام لجميع العلماء في عصر الصحابة رضي الله عنهم، وبعد عصرهم التزام أحكام الرسول صلى الله عليه وسلم، والتزام طريق الصحابة رضي الله عنهم. قال الأوزاعي: "اصبر نفسك على السنة، وقف حيث وقف القوم، وقل بما قالوا، وكف عما كفوا عنه، واسلك سبيل سلفك الصالح، فإنه يسعك ما وسعهم"<sup>1</sup>. وبعد وفاته صلى الله عليه وسلم ظهرت الفتن، وظهر الكذابون والوضاعون لحديث النبي صلى الله عليه وسلم، ولم يكن في البداية من داع لتدوين السنة النبوية لميزات تحلى بها الصحابة رضي الله عنهم، كبيانهم أحكام الإسلام للناس وتبليغها، واشتهارهم بالحفظ والإتقان والصدق في الحديث، واشتهار بعض المدن بمدارس علمية تقوم على نشر العلم، بقيادة علماء الصحابة رضي الله عنهم وكبار التابعين مثل: المدينة المنورة والكوفة والبصرة ومكة وغيرها من الأمصار<sup>2</sup>، غير أن خشية الناس من الوقوع في الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم، وتقويله ما لم يقل، جعل كثيراً منهم يتهب من الرواية، لما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من كذب علي، فليتبوأ مقعده من النار»<sup>3</sup>.

وكان أكبر تحدٍّ أمام الصحابة رضي الله عنهم وعلماء التابعين مواجهة ما ظهر من الوضعين والكذابين، والمسيئين للحفظ والمختلطين، بحفظ الحديث وفق منهج الثبت في حفظ الرواية، وعرض رواها، والتحقق من وثاقبتهم، وتحقق لقائهم وفق منهج الإسناد حفاظاً على الالتزام بما هو ثابت عنه صلى الله عليه وسلم<sup>4</sup>، لما روي من طريق مجاهد، قال: "جاء بشير العدوي إلى ابن عباس رضي الله عنهما، فجعل يُحدِّث ويقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجعل ابن عباس لا يَأْذُنُ لحديثه، ولا ينظر إليه"، فقال: "يا ابن عباس، ما لي لا أراك تسمع لحديثي؟" أحدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا تسمع!" فقال ابن عباس رضي الله عنهما: "إنا كنا مرةً إذا سمعنا رجلاً يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، ابتدرته أبصارنا، وأصغينا إليه بأذاننا، فلما ركب الناس الصعب والذلول، لم نأخذ من الناس إلا ما نعرف"<sup>5</sup>. وكان منهج المحققين من المحدثين الثبت الشديد في أقواله صلى الله عليه وسلم، وتوثيقها لمن بعدهم، فصارت عندهم ملكة يميزون بها صحة المتن من ضعفه بعد إحاطتهم بمتون السنة النبوية وطرقها، كالمبالغة في الوعد والوعيد وتكذيب الحس، وركاكة ألفاظ الحديث، ومناقضة الحديث لصحيح السنة النبوية، فكانوا يميزون صحتها

<sup>1</sup> - أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت: 430هـ). حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، 6/143.

<sup>2</sup> - ابن حجر العسقلاني. الإصابة في معرفة الصحابة، مقدمة المحقق عادل أحمد ولي محمد معوض، 1/59.

<sup>3</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب إثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم، ح 108، ص 24.

<sup>4</sup> - عبد الرحمن ابن أبي حاتم. الجرح والتعديل، 7/1-8.

<sup>5</sup> - أبو سعيد بن خليل بن كيكليدي أبو سعيد العلاني. جامع التحصيل في أحكام المراسيل، ت: حمدي عبد المجيد السلفي، عالم

الكتب، ط2: 1407هـ - 1986م، بيروت، 57/1.

وضعها مجرد سماعه بعدما اختلط الحديث بلحمهم ودمهم، لقول الإمام ابن القيم: "حين سئل: هل يمكن معرفة الحديث الموضوع بضابط من غير أن ينظر في سنده؟ فقال: هذا سؤال عظيم القدر، وإنما يعرف ذلك من تزلع في معرفة السنن الصحيحة، واختلطت بلحمه ودمه، وصار له فيها ملكة، و صار له اختصاص شديد بمعرفة السنن والآثار، ومعرفة سيرة رسول الله ﷺ، وهديه فيما يأمر به وينهى عنه، ويخبر عنه ويدعو إليه، ويحبه ويكرهه، ويشعره للأمة، بحيث كأنه مخالط للرسول ﷺ كواحد من أصحابه الكرام، فمثل هذا يعرف من أحوال الرسول ﷺ، وهديه، وكلامه، وأقواله، وأفعاله، وما يجوز أن يخبر عنه وما لا يجوز ما لا يعرف غيره"<sup>1</sup>.

فصار منهجاً علمياً عاماً للاحتجاج بالحديث سواء بتحقيق الروايات أو التثبت من روايتها، لقول محمد بن سيرين: "إن هذا العلم دين، فلينظر الرجل عمن يأخذ دينه"<sup>2</sup>، وتعددت إجتاهات العلماء في العناية بالسنة النبوية؛ فمن العلماء من كانت له عناية بالرواية من حيث الجرح والتعديل؛ ومنهم من قام بتحقيق ثبوت أصل الرواية من حيث العلة والشذوذ، ومنهم من جمع بين الأمرين، ومنهم من كانت جل عنايته بفقته الحديث.

وظهر علم توثيق الرواة وجرحهم واتهامهم (بالاختلاط - وسوء الحفظ - والبدعة)، وظهرت كتب الوضع، وتم إحصاء جميع رواة الحديث وتصنيفهم في كتب الجرح والتعديل بحسب درجاتهم في الوثاقة أو الضعف أو الترك بعد سبر رواياتهم ومقارنتها بروايات الثقات، وتشريع ذلك الحكم بأنه ليس من الغيبة أو النيمة؛ بل شهادة حق لحال من ينقل قوله ﷺ وينقل أحكام الدين، وتحقيق عن حال شخص بأشد من التحقيق عنه في باب الشهادات، فهذا يحيى بن سعيد قال سألت شعبة وسفيان بن عيينة ومالك بن أنس عن الرجل لا يحفظ أو يتهم في الحديث "، قالوا جميعاً: "بين أمره"<sup>3</sup>. وقد كان للعلماء النقاد وجهابذة الجرح والتعديل تدقيق وتثبت في روايات الحديث، حتى قيل لابن المبارك هذه الأحاديث المصنوعة؟ قال: "يعيش لها الجهابذة"<sup>4</sup>، وبتوسع علم الإسناد تفرعت عنه علوم كثيرة في الحديث، منها علم رجال الحديث؛ وعلم الثقات؛ والضعفاء والمتروكين والوضاعين. وقام بتدوين أصول السنة وتمييز صحيحها من ضعيفها، وتحقيق رواياتها من حيث الثبوت جهابذة المحدثين ونقادهم بعد سبر الروايات رغم صعوبة هذا العلم ودقته.

وقد حمل مشعله كثير من علماء السنة النبوية، كالبخاري، ومسلم، والترمذي، والنسائي وغيرهم، ودونت السنن والصحاح كأهم أصول للسنة النبوية، وحفظت روايات الحديث ولفظ متنه بحفظ السند وكتب غريب اللغة<sup>5</sup>.

<sup>1</sup> - نقد المنقول والمحك المميز بين المردود والمقبول ، ت: حسن السماعي سويدان ، دار القادري ، ط1: 1411 هـ - 1990م، بيروت، ص33.

<sup>2</sup> - عبد الرحمن بن أبي حاتم . الجرح والتعديل، 15/2.

<sup>3</sup> - عبد الرحمن بن أبي حاتم . الجرح والتعديل، 24/2.

<sup>4</sup> - المصدر السابق نفسه، 18/2.

<sup>5</sup> - المصدر نفسه، المقدمة.

**الفرع الثاني: حفظ معاني الأحاديث وحفظ أحكامها:** تعتبر السنة النبوية الجانب التطبيقي لجميع أحكام الإسلام، والتي تظهر اعتقاد المسلم وسلوكه وعباداته.

وقد تم نقل تطبيقاته ﷺ عمليا من خلال عبادات المسلم، ومعاملاته وقضائه ﷺ، وقد تم ترتيبها وتدوينها كتابيا في القرن الثاني للهجرة، وقد سبق تدوين الفقه الإسلامي تدوينها في أصولها المعلومة في عصرنا كالصحيح والسنن، وكان حفظ معانيها من خلال نقل الصحابة رضي الله عنهم لما ثبت عن النبي ﷺ بسند مرفوع أو من أقوالهم رضي الله عنهم، وكذا من أقوال التابعين مرسله في بعض الأحكام التي برهن العلماء بأنها ليست من اجتهادهم.

وأما الأحكام التي لم يثبت فيها نص اجتهاد الصحابة رضي الله عنهم فيها، كما اجتهدوا في عصره ﷺ، وكان ضابطهم في ذلك الاجتهاد الجماعي، والاتفاق على الحكم بعد اجتماعهم. وكان اجتهادهم تأصيلا لاجتهاد من بعدهم من علماء المذاهب في ظل تنوع فقهي كان وراء خلود رسالة الإسلام واستمرارها في كل مكان وأي زمان، وتوسعة ورحمة للناس في تطبيق أحكامها. وكان عمر بن عبد العزيز يقول: " ما أحب أن أصحاب رسول الله لم يختلفوا، لأنه لو كان قولاً واحداً ؛ كان الناس في ضيق ؛ وإنهم أئمة يقتدى بهم ؛ فلو أخذ بقول رجل منهم كان في سعة " <sup>1</sup>، وكان اجتهادهم بين مصيب له أجرين؛ ومخطئ له أجر واحد، لما روي عن الإمامين مالك بن أنس والليث بن سعد، قالوا في اختلاف أصحاب رسول الله ﷺ: "وذلك أن أناسا يقولون فيه توسعة"، فقالوا: "ليس كذلك، إنما هو خطأ وصواب" <sup>2</sup>. قال إسماعيل القاضي: "إنما التوسعة في اختلاف أصحاب رسول الله ﷺ؛ توسعة في اجتهاد الرأي، فأما أن تكون توسعة لأن يقول الإنسان بقول واحد منهم، من غير أن يكون الحق عنده فيه. فلا؛ ولكن اختلافهم يدل على أنهم اجتهدوا فاختلّفوا" <sup>3</sup>.

وقد تتلمذ التابعون على كثير من الصحابة رضي الله عنهم كل حسب مصره، فالمكيون أخذوا عن ابن عباس رضي الله عنهما والمدنيون عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما والكوفيون عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، واشتهر عنهم كبار تلامذتهم فصاروا أئمة لمن بعدهم، فكان سعيد بن المسيب في المدينة وعطاء بن أبي رباح في مكة والنخعي والشعبي في الكوفة، والحسن البصري في البصرة، ومكحول في الشام، وطاووس بن كيسان باليمن <sup>4</sup>.

وجمع التابعون ما بلغهم من أقوال الصحابة وفتاويهم، وقاموا بتأصيل مذهب من سبقهم، واجتهدوا في ترجيح بعض الأقوال على بعض، واجتهدوا في استنباط أحكام وقائع لم تحدث من قبل، وكان اجتهادهم في النصوص غير القطعية دلالتها، وتكون دلالتها مبنية على الظن، كأن تكون لفظاً مشتركاً أو لغة بين معنيين، أو أكثر أو أن فيه لفظاً عاماً يحتمل التخصيص، أو لفظاً مطلقاً يحتمل التقييد، فكل مشروع يفهم منه ما ترجح عنده من القرائن ووجهات النظر <sup>5</sup>.

<sup>1</sup> - إبراهيم بن موسى الشاطبي. الموافقات، 68/5.

<sup>2</sup> - يوسف بن عبد البر. جامع بيان العلم وفضله، 906/2.

<sup>3</sup> - المصدر نفسه، 906/2.

<sup>4</sup> - ينظر: عبد الله بن عبد المحسن التركي. أسباب اختلاف الفقهاء، ص 39-40.

<sup>5</sup> - ينظر: عبد الوهاب خلاف. علم أصول الفقه وخلاصة التشريع، ص 236.

## المطلب الثالث: التنوع الفقهي بعد عصر التابعين

يبدأ هذا الدور من أوائل القرن الثاني للهجرة، ويمتد إلى منتصف القرن الرابع، ويتميز بظهور المذاهب الفقهية وتدوين الفقه<sup>1</sup>، والاستمرار لحفظ الصحابة رضي الله عنهم والتابعين في حفظ معاني نصوص السنة النبوية وتأصيلها وحفظها وأحكام دالاتها وتقعيد الفقه الإسلامي وتفصيل قواعده.

وقد تتلمذ كبار علماء الأمصار على يد التابعين كأبي حنيفة وسفيان الثوري بالكوفة وابن جريج في مكة ومالك في المدينة والأوزاعي بالشام والليث بن سعد بمصر، وجميعهم له اجتهاده في عصره، وتتابع الأئمة المجتهدون كالشافعي وأحمد ومن عاصروهما، واجتهدوا جميعاً فيما لم يرد فيه نص أو حكم، ولم تثبت فيه فتوى عن سبقهم، وكانت فتاويهم مراعية لبيئتهم وواقعهم، وظهرت مدرسة الحديث ومدرسة أهل الرأي وتفرع عنهما تلاميذ فقهاء مجتهدين، لهم آراؤهم وأصولهم ومذاهبهم وأتباعهم، وقد اشتهر كثير من مذاهب الفقهاء المحدثين، غير التاريخ الإسلامي سجل استفاضة وشهرة فقه فقهاء المذاهب الأربعة لينتشر في العالم الإسلامي، واتسعت مدارسهم بكثرة تلامذتهم، وتدون أحكامهم وأصولهم ومصادره في الأحكام، التي كانت مراعية لبيئتهم وعرفهم<sup>2</sup>.

وقد تم تدوين الفقه فألف الإمام مالك كتابه الموطأ؛ وكان أول كتاب جمع الحديث على أبواب الفقه، وكذلك كتاب الرسالة في أصول الفقه للشافعي وبعض الرسائل الأخرى التي ألفها ثم جمعت في كتاب الأم، وكتاب الخراج للقاضي أبي يوسف الحنفي وكتب محمد بن الحسن الحنفي في المذهب<sup>3</sup>.

**الفرع الأول: أصول فقهاء المذاهب في الاستنباط:** تباين اجتهاد فقهاء المذاهب بسبب اختلاف مصادر كل مذهب<sup>4</sup> وأصوله في الاستنباط، رغم اختلاف الأخذ بها من فقيه لآخر، فكان ذلك مصدر ثراء وتعدد في الآراء الفقهية.

**1 - الإمام أبو حنيفة:** برع في الأخذ بالقياس والرأي، وكان يستخرج العلل من النصوص، ويفترض المسائل الواقعة، ويطبق عليها الأقيسة، ويعطيها أحكاماً واحدة ما دامت مشتركة العلة، وأخذ بالحديث المرسل وفتاوى الصحابة رضي الله عنهم، وترك القياس إذا ثبت عنده حديث صحيح في المسألة<sup>5</sup>.

**2 - الإمام مالك:** وضع فقهه في موطنه مما صح عنده من الروايات، وكانت أدلة مصادره هي ما بنى عليها مذهبه في ستة عشر دليلاً: نص الكتاب وظاهر الكتاب وهو العموم، ودليل الكتاب وهو مفهوم المخالفة، ومفهوم الكتاب وهو باب آخر، وتنبية الكتاب وهو التنبية على العلة. ومن السنة أيضاً مثل هذه الخمسة فهذه عشرة. والحادي عشر الإجماع وإجماع أهل المدينة والثاني عشر والثالث عشر عمل أهل المدينة، ويقدمه

<sup>1</sup> - ينظر: عبد الوهاب خلاف. علم أصول الفقه وخلاصة التشريع، ص 260.

<sup>2</sup> - ينظر: عبد الله بن عبد المحسن التركي. أسباب اختلاف الفقهاء، ص 40.

<sup>3</sup> - عبد الوهاب خلاف. علم أصول الفقه وخلاصة التشريع، ص 254.

<sup>4</sup> - مصادر المذاهب هي ذاتها مصادر الفقه الإسلامي هي ذاتها مصادر الفتوى إذا ألغينا دراسة واقع المستفتي وحاله. الفصل السابق.

<sup>5</sup> - عبد الكريم زيدان. المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية، ص 149.

على خبر الآحاد المعرض له، وحجته في ذلك أنه متوارث عن آبائهم وأجدادهم بمثابة السنة المتواترة، والرابع عشر قول الصحابي، والخامس عشر الاستحسان، والسادس عشر الحكم بسد الذرائع، واختلف قوله في السابع عشر وهو مراعاة الخلاف فمرة يراعيه ومرة لا يراعيه<sup>1</sup>، والاستصحاب<sup>2</sup>.

**3 - الإمام الشافعي:** كان أول من صنف في أصول الفقه الإسلامي بشكل مستقل، وكانت أصوله في الاستنباط مما كتبه في مصنفه الأم هي: الكتاب والسنة والإجماع ثم أقوال الصحابة يتخير منها ما هو أقرب إلى الكتاب والسنة؛ فإن لم يتبين قربها منه أخذ بأقوال الخلفاء الراشدين ورجحها على أقوال غيرهم، ثم يحتج بالقياس؛ وأنكر الاستدلال بالاستحسان والمصلحة المرسله وعمل أهل المدينة.

**4 - الإمام أحمد بن حنبل:** كان الإمام أحمد من كبار المحدثين ونقاد الحديث ومن كبار فقهاء زمانه، وكان يحتج بالنصوص من الكتاب والسنة، وإذا وجد النص؛ لم يلتفت إلى ما خالفه كائنا من كان، وأصله الثاني هو فتوى الصحابي الذي لا يعرف لها مخالف، فكان يأخذ بها، وأصله الثالث إذا اختلفت الصحابة تخير من أقوالهم ما كان أقربها إلى الكتاب والسنة، وأصله الرابع الأخذ بالحديث المرسل والحديث الضعيف إذا لم يكن دليل آخر يدفعه، ورجحه على القياس ما لم يكن منكراً أو باطلاً، ثم الأصل الخامس هو الأخذ بالقياس للضرورة، إذا لم يجد نصاً في الكتاب والسنة وفتوى الصحابي وحديثاً مرسلًا أو ضعيفاً<sup>3</sup>.

وقد اختلفت أصول علماء هذه المذاهب فيما بينهم، كاختلافهم في حجية عمل أهل المدينة والقياس والاستحسان، وهذا الاختلاف في الأصول أدى إلى الاختلاف في الفروع، وكثر الجدل بين تلامذة علماء المذاهب، وعقدت المناظرات والمساجلات، وكان اهتمام الخلفاء ورعايتهم لكثير من المناظرات والمداومات دافعا ومشجعا على الاهتمام بعلوم الفقه وأصوله<sup>4</sup>.

كما تقرر في كتب الفقه أن اتفاق الفقهاء على رأي يطلق عليه "رأي جمهور الفقهاء" وهذا

يعني اتفاق معظمهم في حكم هذه المسألة<sup>5</sup>.

**الفرع الثاني: أدب الخلاف بين كبار الفقهاء:** كان أدب الخلاف بين الفقهاء الأربعة مصدر ثراء لأخلاق العلماء، وطريقة تعبيرهم رغم الاختلاف الحاصل بينهم، فكان تقدير بين كبار العلماء والإقرار لبعضهم بعضاً بالعلم، واحترام الرأي الآخر سمة أهل العلم؛ قال يوسف الصديقي: "ما رأيت أعقل من الشافعي، ناظرته يوماً في مسألة، ثم افترقنا، ولقيني، فأخذ بيدي، ثم قال: "يا أبا موسى، ألا يستقيم أن نكون إخواناً، وإن لم نتفق

<sup>1</sup> - علي بن عبد السلام التسولي أبو الحسن. البهجة في شرح التحفة، ت: محمد عبد القادر شاهين، دار الكتب العلمية، ط 1: 1418 هـ - 1998 م، لبنان- بيروت، 2/219.

<sup>2</sup> - عبد الكريم زيدان، المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية، ص 155.

<sup>3</sup> - ينظر: المرجع نفسه، ص 162 - 163.

<sup>4</sup> - محمد بن الحجوي. الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، 2/180.

<sup>5</sup> - المبارك بن محمد الجزري. النهاية في غريب الحديث، 1/816.



في المسألة<sup>1</sup>، وكان الإمام أحمد بن حنبل يكثر الدعاء لشيخه الشافعي، رغم اختلافه معه في عديد المسائل ويسأله ابنه: "أي رجل كان الشافعي، فإني سمعتك تكثر من الدعاء له؟ قال: يا بني، كان كالشمس للدينا، وكالعافية للناس"<sup>2</sup>، وكان الشافعي يقول عن الإمام أحمد بن حنبل: "خرجت من بغداد، وما خلفت بها أحداً أتقى، ولا أروع ولا أفقه أظنه قال: "ولا أعلم من أحمد بن حنبل"<sup>3</sup>. وقال الشافعي اعترافاً بجميل أستاذه رغم مخالفة اجتهاده في كثير من المسائل: "مالك أستاذي، وعنه أخذنا العلم، وما أحد أئمن علي من مالك، وجعلت مالكا حجة بيني وبين الله تعالى، وإذا ذكر العلماء فمالك النجم الثاقب، ولم يبلغ أحد مبلغ مالك في العلم لحفظه وإتقانه وصيانتته"<sup>4</sup>.

ويظهر الخلاف بأسمى معاني الأدب أكثر في رسالة الليث بن سعد للإمام مالك بن أنس<sup>5</sup> ورده عليه، ومن أدب خلافهم أيضاً، أن كل إمام منهم يحترم اجتهاد غيره، وفي ذلك سئل الإمام أحمد: "هل تصلي خلف من خرج منه الدم ولم يتوضأ؟ وكان يفتي بنقض الوضوء من الرعاف وسيلان الدم، فأجاب: "كيف لا أصلي خلف مالك وسعيد بن المسيب؟" وكانا لا يفريان بنقض الوضوء"<sup>6</sup>.

وقد وضع العلماء قاعدة لخلافهم "لا إنكار في مسائل الخلاف"، وهي من أحسن القواعد الفقهية التي تشجع العلماء على الاجتهاد وتجعل الخلاف بينهم لا يفسد للود قضية، وهذه القاعدة وضحها الإمام ابن القيم وفصلها بإعادة صياغتها ب"لا إنكار في مسائل الاجتهاد"، حتى لا يدخل الآراء الشاذة، ومخالفة إجماع العلماء ضمن هذه القاعدة<sup>7</sup>، وكان الخلاف بينهم مؤسسا على فهم صحيح لنصوص الإسلام وصار علما مستقلا حررت قواعده وأخلاقه، فشجع العقل الإسلامي على الاجتهاد والعطاء والتفكير والثراء وكان مصدر استمرار التزام أحكام الإسلام والحوار حولها، وكان سنة حميدة على طلبة العلم الاقتداء بأدبهم في الخلاف في أيّ عصر.

### الفرع الثالث: سبل الرقابة على حرية التعبير في تدوين الفقه الإسلامي:

**1 - علم نقد الحديث:** شكل نقاد الحديث دور الرقابة على نصوص الشريعة المكتوبة والمحتج بها، بعد ما وضعوا ميزانا وقوانين صارمة لتمييز الحديث الصحيح عن غيره، وكان لذلك أثره في الاحتجاج بالحديث عند فقهاء الإسلام، فكانوا يحرصون على اختيار أدلتهم في المسائل من صحيح السنة النبوية، وكان الفقيه يحرص

<sup>1</sup> - محمد بن عثمان الذهبي. سير أعلام النبلاء، 16/10.

<sup>2</sup> - المصدر نفسه، 45/10.

<sup>3</sup> - ابن أبي يعلى أبو الحسين محمد بن محمد. طبقات الحنابلة، ت: محمد حامد الفقي، دار المعرفة، دط، دت ط، بيروت - لبنان، 18/1.

<sup>4</sup> - عياض بن موسى اليحصبي (المتوفى: 544هـ) أبو الفضل القاضي. ترتيب المدارك وتقريب المسالك، ت: ابن تاووت الطنجي، 1965 م مطبعة فضالة، ط1: دت ط، المحمدية، المغرب، 76/1.

<sup>5</sup> - ينظر: تاريخ ابن معين. بتحقيق أحمد نور سيف أوردها المحقق بعد الخاتمة.

<sup>6</sup> - ينظر: ابن تيمية. مجموع الفتاوى، 318/2.

<sup>7</sup> - ابن القيم الجوزية. إعلام الموقعين، 288/3.



على دراسة الحديث لأن الاحتجاج بالضعيف يكون في الآداب والأخلاق، أما في المسائل الفقهية فلا بد للحديث الضعيف من شروط ومتابعات وشواهد للنص ليحتج به.

**2- علم أصول الفقه:** لقي التساؤل في ميزان تصحيح الفقيه وإقراره بالأحكام الفقهية إجابة عند الأصوليين بعد تأسيسهم أصول الفقه وتأصيله كعلم يتحاكم إليه الفقهاء في فهم النصوص، وتحديد أحكامها، وتحديد ضوابط الفهم، وتحديد أصول كل فقيه في استنباط الأحكام ومنهجه في ذلك، ليقوم تلامذتهم في مرحلة لاحقة بتخريج المسائل الفقهية على أصول فقهاءهم، ووفق مصادرهم الأصلية بداية من مصدري الوحي الكتاب والسنة النبوية<sup>1</sup>.

**الفرع الرابع: التقليد والتعصب وتأثيره في حرية التعبير في مسائل الفقه بعد عصر التابعين:** قسم العلماء أحوال المكلفين مع أحكام الفقه فلا يخلو حالهم أن يكون أحدا من هؤلاء الثلاثة:

- أن يكون مجتهدا فيها، فحكمه ما أدى إليه اجتهاده فيها، لأن اجتهاده في الأمور التي ليست دلالتها واضحة إنما يقع موقعه على فرض.

- أن يكون مقلدا صرفا خاليا من العلم جملة، فلا بد له من قائد يقوده، وحاكم يحكم عليه، وعالم يقتدي به.

- أن يكون ممن لم يبلغ مبلغ المجتهدين لكنه يفهم الدليل وموقعه<sup>2</sup>.

**1 - التقليد:** هو الأخذ بقول الغير من غير معرفة دليله، والذي عليه الجمهور أنه يجب على من ليس فيه أهلية الاجتهاد أن يقلد أحد الأئمة المجتهدين سواء كان عالما أو ليس بعالم<sup>3</sup>.

إن تقليد مذهب من المذاهب الأربعة مشروع عند جمهور الفقهاء في الفروع، لمن لم يكن أهلا للاجتهاد، أو كان مجتهدا في بعض مسائل الفقه أو بعض العلوم كالفرائض لقول العلماء في الاجتهاد بالتجزئ، فيما لا يقدر عليه<sup>4</sup>.

وقد ذكر الإمام مالك بأن العوام واجب عليهم تقليد المجتهدين في الأحكام، وواجب عليهم الاجتهاد في أعيان المجتهدين، كما يجب على المجتهدين الاجتهاد في أعيان الأدلة<sup>5</sup>، ليطبق الناس جميعا أحكام الإسلام.

<sup>1</sup> - ينظر: عبد الوهاب خلاف . علم أصول الفقه و خلاصة التشريع، ص 262.

<sup>2</sup> - الشاطبي. الإعتصام، 3/313.

<sup>3</sup> - محمد أبو عبد الله الطرابلسي المغربي، بالحطاب الرُعيني (ت: 954هـ). مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، دار الفكر، ط: 3: 1412هـ - 1992م، 1/30.

<sup>4</sup> - ينظر: محمد أبو عبد الله، بابن أمير حاج (ت: 879هـ). التقرير والتحجير، دار الكتب العلمية، ط: 2: 1403هـ - 1983م، بيروت- لبنان، 3/334.

<sup>5</sup> - أحمد أبو العباس بن إدريس بالقرافي (ت: 684هـ). الذخيرة، ت: محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، ط: 1: 1994م، بيروت- لبنان، 1/140.

**2 - التعصب:** كان من أخطر ما هدد عقل الفقيه المسلم هو طغيان عاطفة التعصب المذهبي<sup>1</sup> على رغبته في الاجتهاد، بسبب مسار اتخذ في عصر التقليد بتقرير مسألة أنه "لا يمكن أن يكون أحسن مما كان" إضافة إلى الدعوة لغلق باب الاجتهاد للأسباب المذكورة في الفصل السابق، وهذه الدعاوى كانت مغالطة للعقل المسلم باستسلامه للواقع ولما قرره الأوائل، فكان بُعد العقل المسلم عن الاجتهاد وركود كثير من مسائل الفقه، وتكرار عرض آراء السابقين دليلاً عن تراجع عقل الفقيه المسلم، فإذا ظهر فقيه متميز يجتهد في الأحكام، كان في عصر التقليد شاذاً، وخاصة إذا خالف آراء العلماء السابقين، فتكون معاناته بالنفي أو التعذيب والسجن وحرق كتبه وحتى قتله، وكانت هذه قاعدة في كل عالم يتبحر في المعارف العلمية، ويفوق أهل عصره، ويدين بالكتاب والسنة، فيستنكره المقصرون، ويقع له محنة بعد محنة، ويصير بتك المخ لسان صدق في الآخرين، ويكون لعلمه حظ لا يكون لغيره<sup>2</sup>، وحصل ذلك مع الإمام أحمد بن حنبل حيث سجن وضرب في محنة خلق القرآن<sup>3</sup>، ومحنة الإمام ابن حزم التي كانت نتيجتها حرق كتبه وسجنه ونفيه بسبب التعصب للمذهب المالكي<sup>4</sup>، ومحنة شيخ الإسلام ابن تيمية التي تلقى فيها سنوات في السجن بسبب فتاويه، خاصة فتواه في الطلاق الثلاث بلفظ واحد التي رأى أنه لا يقع إلا واحدة؛ مخالفاً بما أهل عصره<sup>5</sup>، ومن أخطر أنواع التعصب هو ما كان فيه تقديم رأي المتبوع على نص شرعي ثابت عن الرسول ﷺ، خاصة إذا عرف دليله، ولذلك قرر العلماء بإجماع إخراج المتعصب بالهوى والمقلد الأعمى عن زمرة العلماء<sup>6</sup>.

<sup>1</sup> - الشاطبي. الموافقات، 1/124.

<sup>2</sup> - محمد بن علي الشوكاني. البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، دار المعرفة، دط: دت ط، بيروت - لبنان، 1/65.

<sup>3</sup> - ينظر: محمد بن أحمد الذهبي. سير أعلام النبلاء، 11/263.

<sup>4</sup> - ياقوت الحموي. معجم الأدباء، دار الكتب العلمية، ط1: 1411هـ - 1991م، بيروت - لبنان، 1/171.

<sup>5</sup> - ينظر: مجموع الفتاوى، 33/195-196.

<sup>6</sup> - ابن القيم الجوزية. إعلام الموقعين، 1/6.

## المطلب الرابع: الاجتهاد في العصر الحديث

وقد ظهرت في العصر الحديث نهضة علمية في نهاية القرن التاسع عشر ميلادي، كانت أسسها وقواعدها إعادة سيروورة الاجتهاد إلى منبعه الأصيل، في ظل مؤسسات اجتهادية تقوم على بحث المستجدات والنوازل<sup>1</sup>، ذلك أن الاجتهاد في هذا العصر هو عقل الإسلام النابض الذي لا يكتفي بتقييم نوازل الحاضر وتبسيط مشكلاته، حتى لا يعرف المسلم الانفصام بينه وبين دينه، وحتى لا تبقى هوة بين نوازل عصره ومستجداته، وإنما هو عمل شاق للاستفادة من عبقرية الاجتهاد الفقهي الثابت في الموسوعات الفقهية للفقهاء السابقين، بما فيها اجتهادات الصحابة رضي الله عنهم التابعين الواردة في ثنايا المؤلفات الفقهية والحديثية. وهو يعني أيضا الوحدة في الأحكام والآمال بالاجتهاد الجماعي لجميع فقهاء الأمة على رأي واحد، والتعاون الجماعي وتبادل الأفكار والآراء من خلال حوار ناضج يؤكد للنص والعقل ومختلف العلوم مكانتها فيه مع الخبرات والنوازل والمستجدات اليومية، وهو يختلف عن اجتهاد الأئمة ببحثه مواضيع جديدة من خلال علوم جديدة ظهرت وانفصل بعضها من فقه استنباط النصوص، لتقريب ذلك بما يحصل في الواقع، فتج عنها ما يعرف بعلم مقاصد الشريعة وفقه الأولويات والفقهاء التنزيلي وفقه الموازنات لأنه صار ضروريا انفصالها عن أصول الفقه كعلوم مستقلة بذاتها يقتضي بيانها أن يكون في ظل معطيات هذا العصر. إن المسلم في هذا العصر يواجه تحديات كبرى للنظر في الحوادث والنوازل التي لا تحصى والتي استجدت في هذا العصر. فالبث في أحكامها ليست مسألة متعلقة بأحكام السابقين المقررة في مدوناتهم الفقهية وفق الأصول المعلومة والمحددة في مدارس الفقهاء فقط، بل تتطلب فهما عميقا للواقع وتحديد الواقعة مع التعمق فيها يؤديه فقيه يمتلك أدوات الاجتهاد، ويكون ملما بمعطيات عصره مع استشارات تشترك فيها علوم متعددة مع اختصاصات خارجة عن الشريعة خاصة في ظل التطور السريع والمذهل في مختلف العلوم<sup>2</sup>.

ولذلك كان الاجتهاد الجماعي يتم باستفراغ الجهد لأغلب الفقهاء، ومشاركة أهل الخبرة من العلماء، لتحصيل ظن بحكم شرعي بطريق الاستنباط، واتفاقهم جميعا أو أغلبهم على الحكم بعد التشاور<sup>3</sup>.

وصار القيام به من خلال تأسيس مجامع فقهية وهيئات عالمية والمعاهد والكلليات والمجامع العلمية والفقهية والمؤتمرات لتدريس الشريعة والتعريف بأحكامها من أهم هذه المجمع<sup>4</sup> التي أسست أذكر منها:

- مجمع البحوث الإسلامي بجامعة الأزهر أسس ب 1961 م، بعد عقد جلسة كل عام ومناقشة ما استجد فيها من المعاملات.

1 - يوسف القرضاوي. تغير الفتوى في عصرنا، ص 9.

2 - ينظر: يوسف القرضاوي. من أجل صحوة إسلامية راشدة، ص 44.

3 - عبد المجيد الشرفي. الاجتهاد الجماعي في التشريع الإسلامي، سلسلة كتاب الأمة، دولة قطر، س1418هـ - 1997م، ص 46.

4 - عمر الأشقر. المدخل إلى الشريعة الإسلامية، ص 364-368، إبراهيم محمد موسى محمد. ضوابط الفتوى والاجتهاد، ماجستير في الدراسات الإسلامية، ص 130-134.

- المجمع الفقهي الإسلامي لرابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة أسس ب 1961 م.
- المجلس العلمي بالهند ويقوم على نشر أمهات الكتب الإسلامية.
- مجمع الفقه الإسلامي بجدة وكان هدفه تحقيق الوحدة الإسلامية نظريا وعلميا عن طريق الارتقاء بالسلوك الإنساني ذاتيا واجتماعيا ودوليا حتى يكون موافقا لأحكام الشريعة الإسلامية.
- المنظمة الإسلامية الطبية ومقرها بدولة الكويت، وقد عنيت بإقامة الندوات والمؤتمرات التي تبحث في المسائل الطبية والفقهية المعاصرة.
- الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين: تأسس الاتحاد من أجل إرشاد الأمة إلى التصورات الصحيحة في الدين، والمسالك القويمة في السلوك، والمواقف السليمة في تعاملهم فيما بينهم، وتعاملهم مع الآخرين من بني الإنسان<sup>1</sup>. وقد كانت لهذه الجماع دور كبير في بحث القضايا المستجدة لهذه الأمة من قبل جماعة من العلماء والباحثين واللجان العلمية، وعرض بحوثهم في جل القضايا التي تواجه الأمة الإسلامية، سواء كانت سياسية أو اجتماعية أو علمية أو طبية أو اقتصادية أو مسائل العبادات ومختلف المعاملات والمستجدات، حيث نهضت هذه الجماع بنتاج وفير ضم العديد من البحوث والقرارات والتوصيات التي زانها تلاقح المذاهب الفقهية دون تعصب أو محاباة ونضج الآراء والمفاهيم، وتحري الدقة وانتهاج مبدأ الاستقراء لاستنباط الأحكام الشرعية<sup>2</sup>.
- ومن خلال هذا المبحث تبين لي ما يلي:
- استمر حفظ النصوص وفهمها في هذا العصر فكان الثراء في فهم نصوص القرآن الكريم وتفسيرها والتجديد بتفسير القرآن في كل عصر ليواكب مستجداته في كل مكان وفي أي زمان.
- كان تأصيل السنة النبوية بتدوينها وتأصيل العمل بها، فقد شكل منهج نقاد الحديث أسلوبا للرقابة على النصوص من الكذب والوضع والتأويل، بشقيه نقد السند ونقد المتن بعد تدوين الفقه الإسلامي.
- استمر العقل المسلم في البحث عن إيجاد حلول لحفظ النصوص ومراعاة أحكام الإسلام التي لم يرد فيها نص لواقع المكلف، فكانت المدارس الفقهية رمز ثراء لهذه الأمة بآرائها، بعد أن قام تلاميذهم بتخريج أصولهم وبيان مصادرهم في الاستنباط، غير أن التقليد والتعصب المذهبي كان لهما تأثيرهما السلبي على استمرار عقل الفقيه في بحث قضايا عصره.

<sup>1</sup> - يوسف القرضاوي. موجبات تغير الفتوى في عصرنا، المقدمة.

<sup>2</sup> - ينظر: صالح بن عبد الله بن حميد. الاجتهاد الجماعي وأهميته في نوازل العصر، مجلة المجمع الفقهي، س 23، ع 25، 71.

### ملخص نتائج الفصل:

ومن خلال هذا الفصل تبين لي ما يلي:

- إن أساس الاجتهاد في الإسلام هو استنفاد الجهد لاستنباط حكم شرعي ظني، فيتم في النصوص الظنية غير القطعية الدلالة، أو فيما لم يرد فيه نص، ويكون جماعيا وفرديا وفق شروط دقيقة حددها العلماء، ومن عوائده التقليد، والتعصب والاختلاف والبدعة، وغرضه رفع الحرج والمشقة عن المكلفين وتحقيق المصالح.
- لا يمكن أن يقوم بالاجتهاد إلا من توفرت فيه شروط دقيقة، إلا إذا كان تجزيئيا بالاجتهاد في جزئية من الفقه مثل ما يقوم به الباحثون في عصرنا.
- نظر العلماء منذ القرون الأولى مراتب المجتهدين في الأحكام الشرعية حتى لا يتسنى الدخول لهذا الميدان إلا من توفرت فيه هذه الشروط، ولو كانت مجتمعة في عدة أشخاص اتفقوا على رأي جماعي.
- حققت قوى النفس البشرية في النبي ﷺ توازنا فريدا، وتحررا في تعبيرها، وتميزا في ذوقها، فكان في تعبيره الشعوري عن الحزن، والفرح، والغضب، وتعبيره الوجداني عن الحب والبغض تشريع لهذه الأمة، ليعرفها بكيفية التعبير في هذه المواقف دون تجاوز للحدود.
- كان النبي ﷺ يعبر عن آرائه في المسائل الدنيوية ومسائل المعاش وحتى عن بعض رغباته في التشريع كرجبته في تحول القبلة، ورجبته في إعادة بناء الكعبة على قواعد إبراهيم، ورجبته في الأمر بالسواك عند كل صلاة.
- كان النبي ﷺ يعبر عن آرائه كحاكم للمسلمين عند التنبيه على صفات المنافقين والتحذير منها، وكان يجتهد في معاملة بعض المنافقين على الظاهر والصبر عليهم، خشية مفسدة أعظم منها في قتلهم متألفا قلوبهم، ولم يقتل منافقا في الإسلام.
- جاء الوحي معاتبا النبي ﷺ في بعض قراراته، وغير مقرر له على اجتهاده كإمام، حينما قدم دعوة أكابر قريش عن مواجهة الصحابي الجليل عبد الله بن مكتوم، فعاتبه عن اجتهاده في بعض المواقف والأحكام القضائية كإذنه لبعض الناس بالتخلف عن الجهاد وحكمه بفساد أسرى بدر.
- ارتقى العقل المسلم إلى مرتبة الاجتهاد وبحث الأحكام في ظل توجيهات النبي ﷺ لبيان صواب منهجه أو خطئه وصقل منهجه في نفوسهم، وقد اجتهد الصحابة رضوان الله عليهم في مجال القضاء كاجتهاد سعد بن معاذ في بني قريظة، واجتهادهم في تقرير مصير أسرى بدر في حضوره ﷺ، كما اجتهدوا في فهم النصوص في ظل غيابه ﷺ كاجتهاد عمرو بن العاص وعمر بن ياسر رضوان الله عليهم في التيمم، واجتهاد علي في القضاء وكان اجتهادهم بين الإصابة والخطأ.

- راجع الصحابة ؓ النبي ﷺ في المسائل التي لم ينزل فيها وحى ، كاختياراته في الخطط العسكرية ومسائل الخبرة بأن مردها إلى أهل الخبرة إلا ما أنزل فيه وحى .
- ارتقى العقل المسلم بعد وفاته ﷺ درجة عالية من النضج ، حيث صار بإمكانه تشريع الأحكام التي لم يرد فيها وحى من خلال المشاركة والمباحثة فيها جماعيا، وكان من أولويات الاجتهاد بحث طريقة لحفظ الوحي والسنة النبوية وتشريع الرقابة على معانيه ما، وكانت البداية بحفظ القرآن مشافهة وحفظ جميع قراءاته في كتاب واحد، وفهم أحكامه وتطبيقاتها من خلال تطبيقاته ﷺ لآياته.
- كان خلاف خلاف الصحابة ؓ بعد وفاته خلاف تنوع أو خلاف في استنباط الحكم لاختلافهم في المدارك العقلية واختلاف نظرهم في المصلحة المترتبة على الحكم.
- إن تفسير القرآن والبحث في معانيه ومدلولاته قد أسال الكثير من الحبر، وكان محل اجتهاد كثير من العلماء تفننوا في كتابته، وعرض مدلولاته، متأثرين بميولاتهم ووسط التفسير وثقافته، فسادت حرية التعبير في تدوين علم تفسير القرآن الكريم في أسمى معانيها، وميز العلماء بين التفسير بالمأثور الذي مصدره ما رواه الصحابة ؓ والتابعون على عهد الصحابة ؓ، وبين التفسير بالرأي.
- ظهرت الحاجة لتدوين نصوص السنة النبوية سندا ومتنا ، وتدوين الفقه الإسلامي وأحكامه ضمنا لحفظ فهم النصوص وحماية تطبيقها الصحيح، حيث تعددت اتجاهات العلماء في العناية بها.
- كان حفظ معاني الأحاديث بعظ أحكامها، حيث جمع التابعون ما بلغهم من أقوال الصحابة ؓ وفتاويهم وقاموا بتأصيل مذهب من سبقهم، واجتهدوا في ترجيح بعض الأقوال على بعض، واجتهدوا في استنباط أحكام لوقائع لم تحدث من قبل ، وكان اجتهادهم في النصوص غير قطعية الدلالة لتأصيل وتقعيد الفقه الإسلامي وتفصيل قواعده.
- تم تدوين الفقه وأصوله ، فبرز علماء المذاهب الأربعة واختلفت مصادرهم وأصولهم في استنباط الأحكام ، وظهرت مصطلحات جديدة ناتجة عنه فيما بعد كالاتفاق وقول الجمهور وغيرها، وكان بينهم أدب رفيع في الاختلاف.
- فرضت الرقابة على معاني الفقه الإسلامي من قبل نقاد الحديث وتلاميذ الفقهاء، حيث قاموا بتخريج مسائلهم وفق المصادر الأصيلة للمذهب، ومراجعة أصولهم في السنة النبوية؛ ولكن التركيز على ذلك قد أحدث تراجعاً للعقل المسلم بسبب انكبابه على مصادر الفقهاء السابقين وتقليدهم درجة التعصب المذهبي.



- عرف العصر الحديث محاولات للنهضة بالعقل المسلم لبحث مشكلات عصره من خلال تأسيس مجامع فقهية ومؤسسات متخصصة للبحث، كان لها دور كبير في صياغة وعي المسلم وتعريفه بدينه وأحكامه في ظل عصره، وبحث مستجداته ونوازلها.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

## الفصل الرابع: حرية التعبير في الشورى في السنة النبوية

المبحث الأول: مفهوم الشورى وأهميتها

المبحث الثاني: تأصيل ضمانات حرية التعبير في الشورى في السنة النبوية

المبحث الثالث: مظاهر حرية التعبير في الشورى في عهده ﷺ

المبحث الرابع: حرية التعبير في مجال الشورى بعد وفاته ﷺ

المبحث الخامس: مظاهر حرية التعبير في العصر الحديث

## تمهيد :

بعد تأسري الفقه الإسلامي على التزام الأحكام والتباحث في كيفية تطبيقه عن طريق أسلوب السؤال وفتاوى النبي في عهده ﷺ؛ نضج العقل المسلم، وصار يشاور العقل النبوي حول أمور التشريع قبل نزول الوحي، وفهم نصوصه الظنية التي كان أساسها الاجتهاد في تقرير الأحكام بعرضها عليه ﷺ. وصار النبي ﷺ يراجع ويشاور بعض الصحابة ﷺ في مسائل أهل الخبرة وإدارة شؤون الأمة، خاصة أولئك الذين قاموا بتجريبها، فتشكل بعد وفاته ﷺ العقل الجماعي المسلم كمشروع للأحكام زمن الخلافة الراشدة بعد التزامه الشورى، وقام ببحث مستجدات الأحكام ونوازها للاجتهاد في فهم النصوص، وتطبيقاتها وفق منهج النبي ﷺ.

والسؤال المطروح ضمن هذا الفصل هو: كيف كانت الشورى على عهده ﷺ أسلوبا من أساليب حرية التعبير ومنفذا لسبر آراء الجماعة المسلمة ومبحث حلول الوقائع المستجدة؟ وما هي ميزاتها؟ وما هي الأمور التي شاور فيها النبي ﷺ أصحابه؟ وما مدى أهميتها على مستوى الفرد والجماعة المسلمة؟ وهل انفراد الحاكم في تقرير الأحكام دون الشورى يعد تسلطا أو تقييدا لحرية التعبير واستعلاء على الرعية ومن ثمة استغفالهم؟ أم هو مجرد ضابط لها لأجل الحفاظ على نظام السياسة الشرعية والمصلحة العامة داخل رقعة الإسلام؟ وهل النظام الديمقراطي في هذا العصر هو امتداد لتطبيق بعض معالم الشورى وقيمها الأصيلة الخاصة بعلاق الحاكم بالرعية ومسؤولياته الشخصية داخل الدولة؟ أم هو شكل آخر لنظام دخيل على قيم الشورى في الإسلام، التي لا يمكنها التعايش معه؟ وما هي مظاهر الشورى في عصره ﷺ وعصر من بعده؟ ثم هل مظاهر حرية التعبير الجماعية للنظام الحديث الديمقراطي كالأحزاب والتظاهر والإضرابات والاجتماعات... وغيرها من المظاهر تعد تطورا أو شكلا من أشكال الشورى الإسلامية؟ وما هي أهم ضمانات الشورى في الإسلام؟ إن جميع هذه الأسئلة سأحاول الإجابة عنها ضمن هذا الفصل.

المبحث الأول: مفهوم الشورى وأهميتها

المطلب الأول: مفهوم الشورى في اللغة العربية والقرآن الكريم

المطلب الثاني: مفهوم الشورى اصطلاحاً

المطلب الثالث: أهمية الشورى في الإسلام

المطلب الرابع: علاقة الشورى بالاجتهاد

المطلب الخامس: علاقة الشورى بالديمقراطية

## المبحث الأول: مفهوم الشورى وأهميتها

تعتبر الشورى أساس قيام المجتمع الإسلامي وأساس قيام النظام السياسي الإسلامي، وأساس نشأة الفرد وتكوين الأسرة والجماعة المسلمة، وقد عرفت مفاهيم عديدة من قبل العلماء والمفكرين قديماً وحديثاً. وسؤال هذا المبحث: ما هو مفهومها في اللغة العربية والقرآن الكريم وعند المفسرين قديماً، وعند الباحثين والمفكرين في هذا العصر؟ وما مدى أهميتها؟ وما هي مجالاتها؟ ثم ما هي شروط المستشار؟ وكيف يتم اختياره؟ وما علاقة الشورى بالاجتهاد؟ وما علاقتها بالديمقراطية في هذا العصر؟

### المطلب الأول: مفهوم الشورى في اللغة العربية والقرآن الكريم

إن مفهوم الشورى في ال لسان العربي مقارب لمفهومها في القرآن الكريم، حيث ذكر القرآن الكريم

أنواعها، وقام بتحديد بعض مظاهرها.

**الفرع الأول: الشورى في اللغة:** الشورى من شَوَّرَ، ولها معربان مطردان، المعنى الأول هو: إبداء شيء وإظهاره وعرضه، والثاني: أخذ شيء. ومنه شاورت فلاناً في أمري، فكأنَّ المستشار يأخذ الرَّأيَ من غيره<sup>1</sup>، واستشاره فأشار عليه بالصواب<sup>2</sup>.

وأشارَ عليه بالرَّأيِ، إذا ما وَجَّهَ الرَّأيَ<sup>3</sup> والمشورة<sup>4</sup> والتَّشاورُ والمُشاوَرَةُ، وإذا تَشاورَ القَوْمُ فهى الشُّورى<sup>5</sup>. ومن يحمل هذه المعاني؛ فإن معنى الشورى في اللغة أعم من دلالاتها في الاصطلاح، ويلتقي معه في كون الشورى هي استخراج الرَّأي في المسألة بعد المراجعة.

**الفرع الثاني: الشورى في القرآن الكريم:** ورد لفظ الشورى في القرآن الكريم في ثلاثة مواضع، أولها في قوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا﴾ (البقرة 233) والشورى في هذه الآية هي أساس نظام الأسرة المسلمة وأساس قيامها، فقد شرع التشاور ليظهر الصواب، ويحصل به التراضي بين الزوجين لتدبير شؤون العائلة، وبحث مختلف مشكلات الحياة الزوجية؛ وحتى في حال الفراق أو الانفصال<sup>6</sup>.

والشورى في هذه الآية بمعنى الاستشارة في المسائل الشخصية، والمسائل ال عامة التي فيها استخراج الرَّأي بمراجعة البعض البعض<sup>7</sup>، وقد حث عمر بن الخطاب رضي الله عنه على التشاور في المسائل الشخصية، فقال: "شاور

<sup>1</sup> - ينظر: أحمد بن فارس أبو زكريا، معجم مقاييس اللغة، 227/3 وابن منظور. لسان العرب، 434/4.

<sup>2</sup> - ينظر: محمود بن عمر الزمخشري. أساس البلاغة، ت: محمود شاكر، مطبعة المدني، دط: 1991م، القاهرة، 493/1.

<sup>3</sup> - ينظر: تهذيب اللغة لمحمد بن أحمد بن الأزهرى الهروي، 277/11.

<sup>4</sup> - ينظر: الخليل بن احمد الفراهيدي. العين، 281/3.

<sup>5</sup> - ينظر: ابن منظور. لسان العرب، 434/4.

<sup>6</sup> - ينظر: محمد الطاهر بن عاشور. التحرير والتنوير، 438/2.

<sup>7</sup> - الراغب الأصفهاني. المفردات في غريب القرآن، ص470.

في أمرك من يخاف الله عز وجل"، كما حث علي ﷺ على التشاور أيضا في قوله: "الاستشارة عين الهداية، وقد خاطر من استغنى برأيه، والتدبير قبل العمل؛ يؤمنك من الندم"<sup>1</sup>.

ووردت في الموضوع الثاني في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾ (الشورى 38)، هذه الآية مكية، قد جاء فيها أمر النبي ﷺ بالشورى ومشاورة المسلمين والوحي ينزل عليه. ويكون التشاور فيما بينهم في الأمور الخاصة والعامة، حيث لا ينفردون برأي في كل أمر من القضايا العامة، كتولي الحكم، وشؤون تدبير الدولة، والتخطيط لمصالحها، وإعلان الحرب، وتولية الولاة والحكام والقضاة وغيرهم<sup>2</sup>.

وقد ذكرت الشورى بين فرضين: الصلاة والزكاة، لذلك عدّها المفسرون بأنها فريضة إسلامية،<sup>3</sup> قال القرطبي: "الشورى بركة، والشورى مبنية على اختلاف الآراء، والمستشير ينظر في ذلك الخلاف، وينظر أقرها قولاً إلى الكتاب والسنة إن أمكنه، وقد مدح الله المشاورة في الأمور بمدح القوم الذين كانوا يمثلون ذلك"<sup>4</sup>، وقال سفيان بن عيينة: "هي للمؤمنين أن يتشاوروا فيما لم يأتم فيه أثر"<sup>5</sup>.

كما جاءت في قوله أيضا: ﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾ (آل عمران 159)، وفي هذه الآية أمر صريح من المولى ﷺ لنبيه ﷺ أن يشاور أصحابه<sup>6</sup>، وتكون المشاورة قبل العزم وبيان الوحي<sup>7</sup>.

وقد اتفق العلماء على وجوب الشورى قال ابن خويز منداد: "واجب على الولاة مشاورة العلماء"<sup>8</sup>، وقال ابن عطية: "الشورى من قواعد الشريعة وعزائم الأحكام، من لا يستشير أهل العلم والدين؛ فعزله واجب، هذا ما لا خلاف فيه"<sup>9</sup>. ويتم التفريق بين الشورى والاستشارة في كون الاستشارة هي طلب الرأي أو المشورة ممن يكون محل ثقة الطالب، وطالب الاستشارة وحده صاحب الحق في اتخاذ القرار في المسألة التي تطلب الرأي فيها، والشورى بالمعنى العام، تشمل كل تشاور وتبادل للرأي وإن كان غير ملزم، وتتميز بها عن المعنى الضيق المقصور على القرارات الملزمة، أما الشورى فهي الوسيلة الجماعية الشرعية التي تصدر بها الجماعة أو الأمة قرارا

<sup>1</sup> - ينظر: عبد الرحمن بن الجوزي. زاد المسير في علم التفسير، 488/1.

<sup>2</sup> - ينظر: وهبة الزحيلي. التفسير المنير، 81/25.

<sup>3</sup> - ينظر: محمد الطاهر بن عاشور. التحرير والتنوير، 149/4.

<sup>4</sup> - ينظر: عبد الله محمد بن أحمد القرطبي (ت 671هـ). الجامع لأحكام القرآن، (4/ 251 - 252) و(16/ 37).

<sup>5</sup> - ينظر: محمد بن جرير أبو جعفر الطبري. جامع البيان عن تأويل القرآن، 190/6.

<sup>6</sup> - ينظر: المصدر نفسه، 191/6.

<sup>7</sup> - ينظر: أحمد بن علي بن حجر. فتح الباري، 340/13.

<sup>8</sup> - ينظر: الموسوعة الفقهية الكويتية وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، 279/26.

<sup>9</sup> - ينظر: محمد بن أحمد القرطبي. الجامع لأحكام القرآن، (3/1491).



في شأن من شؤونها العامة بحرية كاملة ، وحكم المشورة والاستشارة يسري على النصيحة وهي المشورة التطوعية، ويسري على الفتوى التي هي نوع من الاستشارة أو المشورة العلمية أو القانونية<sup>1</sup>.

ومن خلال هذا المطلب تبين لي ما يلي:

- إن أسلوب الشورى أساسه قرآني، وكان في البداية خلقا اجتماعية، وأدبا أخلاقيا في مكة، ثم تم فرضها والتأكيد عليها في الجانب السياسي.

- الشورى أساس للنقاش الأسري، وأسلوب لتقييم حسن العشرة داخل الأسرة، ومحركا للعقل الإسلامي في التفكير الجماعي وتعزيز قدراته من خلال نقاشاتها.

<sup>1</sup> - ينظر: توفيق الشاوي. أحكام الشورى والاستشارة، دار الوفاء، ط2: 1413هـ - 1992م، المنصورة، ص7.

## المطلب الثاني: مفهوم الشورى اصطلاحاً

جاءت الشورى في الاصطلاح بعدة تعريفات متقاربة قديماً وحديثاً، غير أن مفهومها يدور على

ثلاثة مفاهيم أساسية على النحو التالي:

**الفرع الأول: استطلاع للآراء وتبادلها:** عرفت بـ "تبادل الآراء في أمر من الأمور لمعرفة أصوبها وأصلحها لأجل اعتماده والعمل به"<sup>1</sup>، وعرفت بأنها استطلاع الرأي من ذوي الخبرة للوصول إلى أقرب الأمور للحق، فإنها لا تكون إلا حيث يجهل الحق؛ فإن علم فلا شورى؛ وخاصة في الأمور التي لا تعرف نتائجها كشؤون الحرب، وسياسة الدولة<sup>2</sup>، وهي في هذا التعريف خاضعة للعلم والاختصاص والخبرة، وهي ليست للعامة.

كما عرفت بأنها استطلاع رأي الأمة أو من ينوب عنها في الأمور العامة المتعلقة بها، وذلك عن طريق المشاركة العامة في شؤون الحكم<sup>3</sup>، ويلاحظ أن هذا التعريف يعتبر مفهومها حقاً واسعاً لجميع الفئات الاجتماعية، ويتحقق بمشاركة الرعية في تسيير شؤون الحكم أو تعيين فئة تنوب عنها تختارها الأمة. وعرفت أيضاً بأنها: "التعارف في تبادل الرأي ومداومته في أمر من أمور المؤمن أو الجماعة المؤمنة أو الأمة المؤمنة على نهج وأسلوب وأسس وقواعد تحقق أهداف، وغايات، تجتمع كلها لتبحث عن الحق أو ما هو أقرب إليه طاعة لله وعبادة له"<sup>4</sup>، ويلاحظ أن هذا التعريف يعتبر موضوعات الشورى تشمل إشكالات ونوازل المجتمع الإسلامي.

وعرفت أيضاً بـ: "استطلاع رأي الأمة أو من ينوب عنها في أمر من الأمور العامة المتعلقة بها، بهدف التوصل فيها إلى الرأي الأقرب إلى الصواب الموافق لأحكام الشرع، تمهيداً لاتخاذ القرار المناسب في موضوعه"<sup>5</sup>، وعرفت أيضاً بـ: سبر لآراء الرأي العام لمعرفة الصواب، كما عرفت أيضاً بـ: "تبادل الرأي بين المشاورين من أجل استخلاص الصواب من الرأي، والأنجع من الحلول، والسديد من القرارات"<sup>6</sup>، وهذه المشاورة الشخصية والاجتماعية لا يمكن اعتبارها تعريفاً عاماً للشورى.

إن هذا النوع من التعريفات يضبط موضوعات الشورى في نطاق القرارات الخاصة بالأمة دون غيرها، كما يضبط نتائجها بعدم الوصول إلى رأي يخالف أحكام الشرع، ويكون أقرب للصواب، ليعمل به، فالشورى من خلال هذه التعاريف تُعنى باستطلاع رأي الأمة بأسرها أو من ينوب عنها، أو لفئة منها كفئة الخبراء والمتخصصين، وتبادلهم الآراء للبحث عن الحق، وقد يكون استطلاعاً عاماً يشمل جميع الرعية أو خاصاً بفئة معينة تنوب عنهم.

1 - ينظر: أحمد محيي الدين العجوز. مناهج الشريعة الإسلامية، مكتبة المعارف، دط: 1401هـ - 1981م، بيروت، 2/ 128.

2 - ينظر: المصدر السابق نفسه، ص 23.

3 - ينظر: عبد الحميد الأنصاري. الشورى بين التأثير والتأثر، مطابع الشروق، دط: 1402هـ - 1982م، ص 9.

4 - ينظر: عدنان علي رضا النحوي. ملامح الشورى في الدعوة الإسلامية، ط2: 1984م مطابع الفرزدق، الرياض، ص 25.

5 - هاني سليمان الطعيمات: حقوق الإنسان وحياته الأساسية، دار الشروق، ط1: 2001م، بيروت، 225.

6 - ينظر: صالح بن عبد الله بن حميد. الشورى في الإسلام رؤية نياية، ص1.

**الفرع الثاني: الاجتماع والمفاوضة:** عرفها الطبرسي بأنها "المفاوضة في الكلام ليظهر الحق"<sup>1</sup>، وتعريفه هذا أقرب لمفهوم الحوار، حيث تتم الشورى بمراجعة الكلام ونتيجتها تظهر الحق ويرتاح لها الجميع.

كما تم تعريفها بأنها: "اجتماع الناس على استخلاص الصواب، بطرح جملة آراء في مسألة، لكي يهتدوا إلى قرار"<sup>2</sup>، وأيضاً تم تعريفها بـ "الاجتماع على الأمر ليشير كل واحد منهم على صاحبه، ويستخرج ما عند الآخر، ليتوصل طالب الشورى إلى الرأي الأصوب"<sup>3</sup>، ويظهر هذا التعريف أن في القيام بالشورى طريق الصواب، وأسلوبها الحوار النافع الذي غرضه تبادل الأفكار والوصول إلى نتيجة مقنعة للجماعة، وقراراتها مؤسسة على اقتناع وتبادل للأفكار، كما عنيت هذه التعريفات بتحديد طريق الشورى، دون تفصيل موضوعاتها، وهي أقرب للتشاور منها للشورى السياسية، وعرفت أيضاً بأنها "تشاور الأمة فيما بينها أو عن طريق ممثلها، للوصول إلى أفضل الحلول التي تمكنها من حكم نفسها بنفسها عملاً بمبدأ الخلافة العمومية، وفي إطار كليات الشريعة ومبادئها الرئيسية، وشرطها توفر ضمانات قانونية وواقعية محددة"<sup>4</sup>.

ومن مجمل هذه التعريفات يمكن اعتبار الشورى أساسها الاجتماع وعرض الآراء، وبيان أصوبها.

**الفرع الثالث: اجتماع البحث عن حلول مسألة:** عرفت بـ: "عرض أمر من الأمور على الأمة أو من ينوب عنها من ممثلي الأمة أو المجتهدين أو أصحاب الخبرة والتخصص لإبداء الرأي فيه، للاسترشاد به في صنع القرار السياسي والاجتماعي والإداري الذي يهم الأمة في إطار الشريعة الإسلامية"<sup>5</sup>.

إن هذه التعريفات جمعت بشكل عام بين مفهوم الشورى السياسي والمشاورة الاجتماعية والعلمية وربطها باستطلاع الرأي العام، سواء للأمة أو لمن ينوب عنها ويمثلها، وربطها بالمشاركة العامة في صياغة جميع القرارات السياسية والاقتصادية والإدارية والعسكرية.. وغيرها.

وتتفق جميعاً بأن الشورى مجال واسع للمسلم لإبداء رأيه سواء من خلال اختصاصه أو بمشاركته في خدمة أمته وتسييرها، بما لا يعارض نصوص الشريعة الإسلامية، وأقرب تعريف لمفهومها هو هذا التعريف الأخير الذي يشمل جميع أنواعها، غير أن لفظ "الاسترشاد" يوهم أن الشورى في المسائل السياسية الكبرى مستحبة وغير لازمة، ولذلك يكون تعريفها: "عرض أمر من الأمور على الأمة أو من ينوب عنها من ممثلي الأمة أو المجتهدين أو أصحاب الخبرة والتخصص لإبداء الرأي فيه، لصنع القرار السياسي والاجتماعي والاجتهادي والإداري بشكل جماعي فيتفق عليه الجميع في ظل احترام أدبيات الحوار والشورى".

1 - أمين الدين الفضل بن الحسن بن الفضل الطبرسي أبو علي. مجمع البيان في تفسير القرآن، دار الكتب العلمية، ط 1: 1997م، بيروت - لبنان، 53/9.

2 - محمود الخالدي. نظام الشورى في الإسلام، مكتبة الرسالة الحديثة، دط: 1988م، الأردن، ص 16.

3 - محمود باللي. الشورى سلوك والتزام، سلسلة دعوة الحق، ع 53، رابطة العالم الإسلامي: 1406هـ - 1986م، ص 19 - 23.

4 - صالح حسن سميع: أزمة الحرية السياسية في الوطن العربي، الزهراء للإعلام العربي، ط 1: 1988م، القاهرة، ص 52.

5 - أحمد عبد الفتاح رسلان. الشورى وأثره في الإسلام والفكر السياسي المعاصر، دكتوراه جامعة الأزهر، 1983م، ص 11.

### المطلب الثالث: أهمية الشورى في الإسلام

اعتنى الإسلام بترتيب نظام الدنيا وإدارة شؤونها، وذلك لأن نظام الدين لا يحصل إلا بنظام الدنيا<sup>1</sup>، فمكّن الأمة من حسم اختيارها في تحديد سلطات الأمة، واعتبرها صاحبة السلطة السياسية لإدارة الدولة، وتنظيم شؤون المجتمع وال عمران والسلم والحرب، وهي التي تختار ممثلها<sup>2</sup>، وجعل مبدأ الشورى في مسائل السياسة حقاً للأمة، وواجباً عليها في اختيار ولي الأمر؛ ومبايعته على الطاعة في المنشط والمكروه؛ وعليه واجب العدل، وإقامة حقوق العباد على أكمل وجه، وأن يكون مرجعه الأول والأخير جماعة أهل الشورى الذين اختيروا لذلك بمقتضى اختيار الأمة أولاً، وبمقتضى ما أوتوا من علم في الدين، وشؤون الحياة، وتجارب السياسة، والخبرة في الاقتصاد، والاجتماع وأحوال الجماعات<sup>3</sup>.

وأمر الحكام بالاستشارة في كل أمور الحكم والحرب والإدارة والسياسة والإصلاح الاجتماعي والثقافي، وكذا في أمور الاقتصاد من زراعة وتجارة وصناعة وشؤون المال، وفي كل ما يتعلق بمصلحة الفرد والمجتمع الإسلامي<sup>4</sup>، وبهذا تعد الشورى منهج الإسلام في تنظيم جميع شؤون الحياة الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والدينية للأمة الإسلامية، وهي أيضاً أساس تنظيم علاقات الأفراد داخل الجماعة وداخل الأسرة، ثم داخل الدولة، لذلك كانت الجماعة المسلمة وحدها صاحبة الحق في تولية الحاكم، ومنعه، وعزله، بمقتضى حكم الشورى حتى لا يكون نظام الحكم نظام غلبة واستبداد<sup>5</sup>، وذلك لأن الاستبداد سبب لهدم الحياة الاجتماعية وعدم استقرارها السياسي، وفرصة لاستغلال سلطة الحكم، وهدم الحياة الاقتصادية بالمساس بالمال العام، وأموال الأمة واستغلالها لأغراض المستبد، وهدم الحياة الدينية والثقافية بتكريس ما يخرس الأصوات ويقمع النقد، وقد اعتبر الاستبداد منذ القديم صفة مذمومة لا يخالف فيها أحد، ولا يوجد أحد يرضاه إلا رجل مفتون أو رجل انتهازى يستفيد منه لمصلحته الخاصة<sup>6</sup>.

**الفرع الأول: علاقة الشورى بالحرية:** إذا أضاءت شمس الحرية على الأمة، وضربت بأشعتها في كل واد؛ اتسعت آمال الشعوب؛ وكبرت هممهم؛ وترتبت في نفوسهم ملكة الاقتدار على الأعمال الجليلة، فتفتتق القرائح فهما، وترتوي العقول علما، وذلك لأن الحرية تؤسس في النفوس مبادئ العزة والشهامة؛ فإذا نظمت الحكومة منهم جندا استماتوا تحت رايتها، كما أن الحرية تعلم اللسان بيانا، وتمده براءة، فتحجج الناس على طريق الأدب الرفيع<sup>7</sup>، والحقوق في دولة الحرية تؤخذ بصفة الاستحقاق، وأما في دولة الاستبداد لا تطالب إلا بصفة

<sup>1</sup> - ينظر: محمد الغزالي. إحياء علوم الدين، 12/1.

<sup>2</sup> - ينظر: سالم البهناوي. حرية الرأي الواقع والضوابط، 89.

<sup>3</sup> - ينظر: محمد أبو زهرة. شريعة القرآن من دلائل إعجازه، سلسلة الثقافة الإسلامية، دط: 1381 هـ - 1961 م، ص 92.

<sup>4</sup> - ينظر: محمد الريسوني. الشورى في معركة البناء، ص 125.

<sup>5</sup> - ينظر: المصدر نفسه، ص 81.

<sup>6</sup> - ينظر: يوسف بن عبد البر. بهجة المجالس وأنس المجالس، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، 458/2.

<sup>7</sup> - ينظر: محمد الخضر حسين. الحرية في الإسلام، ص 78-79.

الاستعطف<sup>1</sup>، لأن الدولة إذا استبدت برعاياها أشرفت على التلاشي والفناء، ونزلت عن شامخ عزها، فأى دولة لا غنى لها عن رجال تستضيء بأرائهم في مشكلاتها، وآخرين تثق بكفاءتهم وعدلتهم، إذا فوضت إلى عهدتهم بعض مهماتها. والدولة المستبدة يتألف أعوانها من أناس يخادعونها ولا يبذلون لها النصيحة في أعمالهم، وآخرين مقرنين في أصفاد الجهالة، يدبرون أمورها على حد ما تدركه أبصارهم<sup>2</sup>، ولذلك كانت الشورى ركيزة الحكم الصالح في أي عهد، وفي كل بلد، وقد تقرر هذا المعنى في أذهان الناس منذ فجر الخلافة<sup>3</sup>.

إن الحرية ليست شيئاً ثانوياً على هامش الحياة البشرية؛ بل هي شرط أساسي لنمو الإنسانية، وسر تحقيق سعادتها، فالإنسان الذي يساق إلى غير ما يريد ويكره على غير ما يجب، ويجرّ من الأفكار والأنظمة مما لا يقبله ولا يستسيغه بحال؛ لا يمكن أن يكون سعيداً، ثم إن السعادة لا تتم إلا بالأمن، ومن لا حرية له لا أمن له. والحرية لازمة للمجتمع لزومها للفرد، وهي أساس المسؤولية الأخلاقية، فالإنسان الحر يشعر تماماً بمسؤوليته عن عمله، فيجتهد في إتقانه، والارتقاء به. والحرية لازمة للمجتمع أيضاً، لأنها تتيح له تصحيح الخطأ، وتقويم العوج، وفضح الانحراف، ونقد الغلو والتقصير أو الإفراط والتفريط في التخطيط والتنفيذ، وفي التفكير والسلوك، وبخاصة ما يتعلق بالشخصيات العامة والمؤسسات العامة<sup>4</sup>.

وتختلف الحرية الفكرية عن الحرية السياسية في كون الأولى تعني حرية الإنسان في أن يفكر، وأما الثانية فتعني حرّيته في أن يعبر عن تفكيره بالأساليب المشروعة، وحرّيته في نقد الأوضاع والأنظمة والاتجاهات والتصرفات دون أن يخشى على نفسه وأهله من مخالب الإرهاب والتعذيب والاضطهاد، وحرّيته في إلقاء خطاب عام، أو عقد ندوة مفتوحة، أو تأليف كتاب يحمل رأيه ونقده، أو إصدار صحيفة لا تسيطر عليها الحكومة، بنفسها أو بواسطة حزبها السياسي، أو تكوين جماعة فكرية أو سياسية تعارض خط الحكومة الإيديولوجي أو السياسي أو الاقتصادي. وفي ظل الحرية تنمو فضائل الصدق والشجاعة والصراحة وقول الحق والشعور بالمسؤولية والاهتمام بأداء الواجب، والطموح إلى معالي الأمور، والثقة بالنفس وبالأخرين وغيرها من مكارم الأخلاق، وفي ظل الاستبداد والإرهاب والطغيان؛ تنمو الرذائل، كالكذب والتجسس والغيبة والنميمة وسوء الظن والتملق والنفاق، وازدواج الشخصية، وعدم المبالاة، وإهمال الواجبات، والذل والانحناء والسلبية<sup>5</sup>.

**الفرع الثاني: فوائد الشورى على مستوى الفرد المسلم:** تعد الشورى ذات أهمية بالغة بالنسبة للفرد المسلم، وذلك لأن فيها محاولة الوصول إلى الصواب ثم الأصوب، والخروج عن الأهواء والمؤثرات الذاتية ومنع الاستبداد والطغيان، وتعليم المسلم التواضع، وإعطاء كل ذي حق حقه<sup>6</sup>، وإشاعة جو الحرية والمبادرة، وتنمية قوة التفكير

<sup>1</sup> - محمد الخضر حسين. الحرية في الإسلام، ص 74.

<sup>2</sup> - المصدر نفسه، ص 77.

<sup>3</sup> - محمد الغزالي. في موكب الدعوة، منشورات دار الكتب، دط: 1988، ص 145.

<sup>4</sup> - يوسف القرضاوي. الحلول المستوردة وكيف جنت على أممتنا، ص 110-111.

<sup>5</sup> - المصدر نفسه، ص 212، ص 321.

<sup>6</sup> - ينظر: أحمد الريسوني. الشورى في معركة البناء، دار الرازي، ط1: 2007، عمان - الأردن، ص 39-44.

والتدبير، وتقوية الاستعداد للتنفيذ والتأييد، كما أنها سبب الألفة والمبادرة وتحمل التبعات السيئة<sup>1</sup>، يقول الشيخ محمد أبو زهرة في ذلك: "خير للجماعات أن تخطئ في رأي تبديه، وهي حرة من أن تفرض عليها آراء صائبة، فإذ صوابها يكون مقترنا بليهاق نفسي، وضغط للإدارة، وذلك أشد ضرراً في تكوين الأمم"<sup>2</sup>.

كما أنها تعد سبباً وراء تقوية أواصر الأخوة والمودة، والمشاركة والتعاون بين المسلمين، وتدفع المسلم في حرص بليغ مرهف لخدمة مصالح دينه وأمه ووطنه؛ وفي خدمة مؤسسته أو حرفته التي يعمل فيها، وتعوده الحلم، وتلقي الرأي المخالف بسعة صدر، وحسن تفهم، وهي بركة على الجميع ينقدح بها رأي ثالث جديد، قد يكون أفضل الآراء، كما أن العمل بالشورى من أجل أسباب وعوامل نهضة الأمة الإسلامية، وقوة الدولة ومنعتها، وبها تغلق أبواب النقد والطعن والتشهير<sup>3</sup>، وذلك لأن في الشورى بحث الآراء المقترحة بعد تقليب وجهات النظر، واتحاد الناس على مسعى واحد<sup>4</sup>.

وقد لخص أبو بكر بن العربي فوائدها، فقال: "فيها الإقدام على معلوم، وتخليص الحق من احتمالات الخواطر، واستخراج عقول الناس، وتأليف قلوبهم على العمل"<sup>5</sup>.

**الفرع الثالث: أهمية الشورى على مستوى الرأي العام وحق المعارضة والنقد:** تعد الشورى نافذة الإطلال على الرأي العام<sup>6</sup>، وهي بوابة معرفة مواقفه واتجاهاته في قضية معينة، ووسيلة تنظيم عملية المعارضة بما يحقق هذه الفوائد<sup>7</sup>:

- حماية صانع القرار من الانسياق وراء الرأي العام الغالب دون تمحيص أو دراسة.

- توفير البدائل، وإتاحة فرصة الاختيار عند صنع القرار.

- استثمار حالة الاختلاف، وتنشيط الأذهان، والتشجيع على التفكير الموضوعي.

- الواجب عند ممارسة الشورى استعراض كل الآراء، ومناقشتها على أوسع نطاق بكل صراحة وموضوعية،

لتكوين إدراك كامل، ووعي للحقائق والآراء والبدائل.

**الفرع الرابع: أهمية الشورى لتأسيس نظام حكم قوي وعادل:** الشورى عماد الحكم الإسلامي، وأهم أسسه ودعائمه، وقد أمر الله تعالى بها، وحرّم على الحكام إهمالها أو الاستبداد بآراء الرعية، والتعسف في سلطانه، ومن فوائدها<sup>8</sup> أذكر ما يلي:

1 - ينظر: أحمد الريسوني. الشورى في معركة البناء، ص 45-51.

2 - المجتمع الإنساني في ظل الإسلام، ص 157.

3 - ينظر: عبد الحميد الأنصاري. الشورى والديمقراطية، ص 138-144.

4 - ينظر: وهبة الزحيلي. التفسير المنير، 4/140.

5 - ينظر: عارضة الأحوذى بشرح سنن الترمذي، 1/289.

6 - الرأي العام مصطلح ظهر في العصور الوسطى، ومعناه الإرادة العامة، أو الشعور العام في المجتمع لدولة معينة. ينظر: كافي مصطفى

يوسف. الرأي العام ونظريات الاتصال، دار الحامد، ط1: 2015م-1436م، عمان - الأردن، ص 18.

7 - ينظر: كافي مصطفى يوسف. الرأي العام ونظريات الاتصال، ص 15.

8 - ينظر: عبد الحميد الأنصاري. الشورى والديمقراطية، ص 138-144 و أحمد الريسوني. الشورى في معركة البناء، ص 39-44.



-إن الشورى سبب لإلغاء الفارق بين الحاكم والرعية.

-إن القيام بالشورى وقاية وحماية من مخاطر المشورات التوريثية ، وترثها وإهمالها من أهم أسباب تخلف الأمة الإسلامية وتدهورها، وسبب لإثارة الفتن والحروب بين المسلمين في التاريخ الغابر والمعاصر.

-الشورى تناقض الاستبداد، فليس لأحد في الإسلام أن يدعي أنه ذو سلطة قدسية ممنوحة تفرض على غيره فرضاً، ويؤخذ بها قسراً، فقد انقطع الوحي بانتقال محمد ﷺ إلى الرفيق الأعلى ، ولم يبق للمسلمين إلا ما ترك من كتاب الله، وسرق نبيه ﷺ، وفيه المحجة البيضاء التي لا يضرل سالكها قط<sup>1</sup>.

-الشورى أساس التسيير، وإدارة شؤون الأمة، واستنباط الأحكام منذ عهده ﷺ إلى عهد الصحابة ﷺ، قال الإمام ابن العربي: "فأما الصحابة ﷺ بعد استئثار الله به علينا، فكانوا يتشاورون في الأحكام، ويستنبطونها من الكتاب والسنة"<sup>2</sup>.

-إن الشورى هي الطريق الصحيح لمعرفة أصوب الآراء، وهي مظهر من مظاهر المساواة وحرية الرأي، وهي الطريق إلى وحدة المشاعر الجماعية من خلال عرض المشكلات العامة، وتبادل الرأي والحوار<sup>3</sup>.

-إن إقامة الشورى فيه وحدة صف المسلمين، ووقاية البلاد ومؤسساتها من التمرد أو الانقسام والافتتال، وفتح أبواب النصيحة بسعة صدر؛ تجعل دون تعكر القلوب اتجاه ولاية الأمر وأعوانهم<sup>4</sup>.

-إن انفراد شخص بتقرير أمر عام لمصلحة الأمة، هو نوع من تعظيم النفس، والاستبداد بالرأي، وازدراء الآخرين، وخيانة للأمانة والمسؤولية<sup>5</sup>.

-الشورى أساس العلاقة بين الراعي والرعية، وعليها تقوم الدولة، وتحقق المشاركة الشعبية في أمور الحكم وسائر الأمور العامة<sup>6</sup>.

-إن قيمة الشورى تقتضي وجوب التزام رأي الأكثرية حتى لا تفقد معناها وقيمتها<sup>7</sup>، وحتى لا تصير الشورى عبثاً صبيانياً، فإذا استشار الحاكم الناس، ثم لم يلفت إلى آرائهم؛ تكون الشورى مزورة ومرفوضة ولا قيمة لها<sup>8</sup>، وقد طرق توفيق الشاوي هذا الموضوع، وفصل في إلزامية الشورى<sup>1</sup> على النحو التالي:

<sup>1</sup> - ينظر: محمد أبو زهرة . شريعة القرآن من دلائل إعجازه، سلسلة الثقافة الإسلامية، دط: 1381هـ - 1961م، ص 92.

<sup>2</sup> - ينظر: محمد بن أحمد القرطبي. الجامع لأحكام القرآن، (4/92).

<sup>3</sup> - ينظر: عبد الحميد إسماعيل الأنصاري. الشورى والديمقراطية، ص5-6.

<sup>4</sup> - ينظر: عبد الحميد الأنصاري. الشورى والديمقراطية، ص 138 - 144.

<sup>5</sup> - ينظر: محمد أحمد صالح . الشورى في الكتاب والسنة وعند علماء المسلمين، فهرست مكتبة الملك فهد، ط 1: 1420هـ -

1999م، الرياض، ص7.

<sup>6</sup> - ينظر: فريد عبد الخالق. في الفقه السياسي الإسلامي، ط1: 1419هـ، ص58.

<sup>7</sup> - ينظر: عبد القادر عودة. الإسلام و أوضاعنا السياسية، ص 162.

<sup>8</sup> - ينظر: محمد الغزالي . مبدأ الشورى في الإسلام، ص 47.

-إذا تشاور أهل الحل والعقد بشأن قرار سياسي أو اجتماعي، كاختيار الرئيس وولي الأمر أو أي شأن من شؤون العامة، وصدر عنهم قرار بالإجماع والأغلبية؛ فقرارهم ملزم.

-إذا قرر المجتهدون وأهل العلم استنباط حكم فقهي لم يرد فيه نص في الكتاب والسنة، وصدر هذا القرار بإجماع، فهو قرار ملزم.

-إن التشاور مع واحد من أهل الاختصاص، وكانت مخرجاته قرارا في شؤون الأمة، هو قرار غير ملزم للحاكم.  
-إن الاستشارات في الأمور الشخصية غير ملزمة للفرد.

## المطلب السادس: علاقة الشورى بالاجتهاد

شاوَر النبي ﷺ أصحابه ﷺ في أمور عدة منها: ما هو متعلق بالدين، ومنها ما هو متعلق بالدنيا؛ ولكن مشاورته كانت فيما لم ينزل فيه نص<sup>1</sup>، ولم تحدد الأدلة المقررة للأمور التي يستشير فيها إمام المسلمين أولى الرأي تحديدا قاطعا، ولذلك وسع العلماء نطاقها فاستوعبت جميع شؤون المسلمين، وقُيدت الشورى فيما لم ينزل فيه نص، بضابطين هما:

أ- لا تكون الشورى في أي مسألة ورد فيها نص تفصيلي قطعي للدلالة.

ب- لا تتم بعرض حقائق الإسلام للنقاش والشورى حولها؛ لأن في ذلك كفر بالإسلام<sup>2</sup>.

ج- عدم انتهاء الشورى إلى نتيجة تخالف نصا من النصوص التشريعية الواردة في القرآن الكريم أو السنة النبوية<sup>3</sup>، ولذلك حصرت الشورى غالبا في **طريقة تنفيذ حكم ورد فيه نص شرعي حيث** تبحث عن أفضل أسلوب وأنفع طريقة يجب إتباعها في تنفيذ الحكم، وموضوعات **الاجتهاد** من استنباط الأحكام من النصوص الشرعية أو بناؤها على المصالح والأعراف، وما هو من **المباحات**<sup>4</sup>، غير أن الشائع في موضوعات الشورى هو المجال السياسي الديني، لقول الحافظ ابن حجر: "اختلف في متعلق المشاورة، فقليل: في كل شيء ليس فيه نص، وقيل في الأمر الديني فقط"، وقال الداودي: "إنما كان يشاورهم في أمر الحرب مما ليس فيه حكم، لأن معرفة الحكم إنما يطمس منه"<sup>5</sup>. وبهذا تشترك الشورى مع الاجتهاد في موضوعاتها، وفي كون المستشار مطالب ببدل الجهد للوصول إلى قرارات يمكن تطبيقها على أرض الواقع من خلال سبر الآراء ووجهات النظر؛ أما المجتهد فهو مطالب باستفراغ الجهد لإيجاد تطبيق شرعي للأحكام في الواقع من خلال الأدلة، ولذلك يعتبر الإمام ابن العربي الشورى ألقا الجماعة، ومَسْبَر العُقُول، وَسَبَب الصَّوَابِ، بعد عرض الأمر على الخيرة، حتى يعلم المراد منه<sup>6</sup>، وفي موضع آخر اعتبرها جانبا من "الاجتهاد" لاستظهار أصوب الآراء وأقربها إلى الصحة بإظهار الرأي الشخصي، واستظهار رأي المستشار، واستفراغ المجهود في استنباط الرأي في موضوع الشورى، وليس هدفها

<sup>1</sup> - ينظر: ابن عطية الأندلسي. التفسير المحيط، 408/3.

<sup>2</sup> - ينظر: عبد الرحمن عبد الخالق. الشورى في نظام الحكم الإسلامي، دار القلم، دط: 1418هـ - 1997م، ص14.

<sup>3</sup> - ينظر: عبد القادر عودة. الإسلام وأوضاعنا السياسية، ص 158 وإياد فوزي توفيق. هدي النبي ﷺ في تقرير الشورى وتنزيلها إلى واقع عملي، المؤتمر الدولي للسيرة النبوية، جامعة إفريقيا العالمية، ج2، صفر 1434هـ - 2013م، ص142. عبد الكريم عثمان. النظام السياسي في الإسلام، دط: 1968م، بيروت، ص35.

<sup>4</sup> - ينظر: حسن ضياء الدين محمد عتر. الشورى في ضوء القرآن، دار البحوث للدراسات الإسلامية، ط 1: 1422هـ - 2001م، دبي - الإمارات، ص121 - 125.

<sup>5</sup> - ينظر: فتح الباري، 340/31.

<sup>6</sup> - ينظر: محمد بن العربي. أحكام القرآن، 91/4.

الوقوف على الحكم الشرعي كما هو هدف الاجتهاد، و يهتد في المستشارين الخبرة بلهاء الرأي في موضوع الشورى، وأن يكونوا من العلماء المتخصصين<sup>1</sup>.

وقد تم تعريفها عند الباحثين بمفهوم أقرب للاجتهاد، منها:

-النظر في الأمور من أرباب الاختصاص لاستجداء المصلحة المقصودة شرعا وإقرارها<sup>2</sup>، وتكون المفارقة بين الاجتهاد والشورى من حيث غرض كل منهما.

-مراجعة أهل العلم والتعرف على وجهة كل واحد منهم في تطبيق الدين على الحياة، وتمر هذه المراجعة

بمرحلتين متميزتين: الملاءمة والمشروعية<sup>3</sup>، وتعلق الشورى بالاجتهاد في مرحلة المشروعية، أما في مرحلة الملاءمة فهي تختص بأهل الخبرة.

-توجه بعض المسلمين إلى بعض العدول الأكفاء في موضوع معين يهم المصلحة العامة لجماعة المسلمين أو بعضهم، للإفادة من ثاقب رأيهم<sup>4</sup>.

-الرجوع إلى أفراد الأمة كل حسب تخصصه، أما المعنى الواسع في الشورى هو الرجوع إلى أغلبية الشعب في تشكيل السياسة العامة<sup>5</sup>، والاجتهاد بهذا المعنى هو جانب من الشورى لأنه اختصاص لعلماء الدين، وغيرهم من أهل الخبرة، وأما المعنى العام فيعني قيم المشاركة في تسيير شؤون الأمة.

لقد جمعت تعاريف الشورى بين اجتهاد الفقيه واجتهاد الخبير، لكن جميعها تتفق على أن الشورى نظر في الأمور، وليست مختصة ببحث الحكم الشرعي؛ بل تشمل سائر أمور الحياة وتفسيرها بما يتناسب مع مصلحة الأمة الإسلامية.

وأما من فرق بين الاجتهاد والشورى فقد اعتبر موضوعاتها من الواقع ونوازل ومشاكله ومتطلباته، وهي ليست نقاشا فكريا أو بحثا علميا<sup>6</sup>، فالنبي ﷺ كان مأمورا بها في مهمات الأمة، ومصالحها في الحرب في غير أمر التشريع، ولا محيد عنه، وإن لم يكن فيه وحي، وجواز اجتهاد النبي ﷺ في التشريع؛ وهذا الجانب لا تدخله الشورى؛ وذلك لأن شأن الاجتهاد أن يستند على الأدلة لا الآراء، واجتهاد لا يستشير غيره إلا عند القضاء باجتهاده، ولذلك تعيرت المشاورة في شؤون الأمة ومصالحها، وإن شرعها الله وأمر بها في مراتب المصالح كلها، وهي: مصالح العائلة، ومصالح القبيلة، أو البلدة ومصالح الأمة<sup>7</sup>. ويمكن التفريق بينهما بأن بينهما تداخلا في

<sup>1</sup> - ينظر المصدر نفسه، 1/277 و 1/389.

<sup>2</sup> - ينظر: زكريا عبد المنعم الخطيب. نظام الشورى في الإسلام ونظم الديمقراطية المعاصرة، دط: 1985م، ددن، ص 18.

<sup>3</sup> - ينظر: إسماعيل بدوي. مبدأ الشورى في الشريعة الإسلامية، ص 18.

<sup>4</sup> - ينظر: حسن ضياء الدين محمد عتر. الشورى في ضوء القرآن والسنة، ص 32.

<sup>5</sup> - ينظر: كريم يوسف كشلش. الحريات العامة في الأنظمة السياسية المعاصرة، ط 1987م، دار المعارف، الإسكندرية، ص 271.

<sup>6</sup> - ينظر: محمد الريسوني. الشورى في معركة البناء، ص 74.

<sup>7</sup> - ينظر: محمد الطاهر بن عاشور. التحرير والتنوير، 3/268-267.

كون الاجتهاد يُعنى بالبحث عن إيجاد الأحكام الشرعية للمسائل المقررة للاجتهاد وبيان الأحكام؛ أما الشورى فهي التباحث لإيجاد قرارات جماعية تلتزمها الأمة المسلمة باقتناع في تسيير شؤونها المختلفة، أو اختيار الحاكم، أو بحث كيفيات تطبيق الأحكام الشرعية.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

## المطلب الخامس: علاقة الشورى بالديمقراطية

يعتبر النظام الديمقراطي من نتائج حرية التعبير الغربية في المجال السياسي، و يتفق علماء الفقه الإسلامي القدماء أن الشورى متعلقة بكل أمور الحياة، وهي نظام الحكم في الإسلام، ولا يرون أن الديمقراطية هي الشورى<sup>1</sup>؛ بينما يرى علماء الفقه الدستوري المعاصر أن الشورى متعلقة بنظام الحكم، وهي تجسيد للديمقراطية، والأمر متعلق باختلاف في اللفظ فقط<sup>2</sup>، وذلك لأنهم يفرقون بين الشورى والمشاورة<sup>3</sup>. وقد اعتبرها بعض الباحثين امتدادا للشورى الإسلامية، أفرغت من عقيدة التوحيد في عصر سابق، وكان هذا التقرير بعد تأثير كثير منهم بقوة نظام الحكم في الغرب، ومظاهره الإيجابية من فسخ مجال الحريات لشعوبهم، وإعطائهم حقوقهم الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، وتحقيقه جانبا من العدل والمساواة بينهم<sup>4</sup>. ولكن، لماذا حصل هذا التعارض بين الفريقين؟ وقبل عرض رأي الفريقين لا بد من الوقوف على أسباب بحث العلاقة بينهما وبحث مفهوم النظام الديمقراطي.

### الفرع الأول: أسباب بحث العلاقة بين الشورى والديمقراطية:

أ - تحديد قيم النظام السياسي الإسلامي دون تحديد آلياته، لذلك أوجب الإسلام الشورى، ولم يضع لها نظاما خاصا، ولم يفصل أحكامها، وغاية ما تثبته النصوص أن تشترك الرعية في تعيين مستشاريها، وأما تفاصيل ذلك الاشتراك فهي متروكة للناس، وتختلف باختلاف أحوال الأمة الاجتماعية في الزمان والمكان، ولم يكن من الحكمة أن يوضع له نظام موافق لحال الصدر الأول لتقييد به الأمة. وقد ناسب البيئة الإسلامية في الصدر الأول البساطة والخلو من التعقيد والتنفيذ، ولذلك لا ينبغي فرض النظام ذاته على الأمة؛ بل على الناس اتخاذ أي نظام يتماشى مع التطورات الحاصلة في البيئة الإسلامية<sup>5</sup>.

ب - تأسيس مجالس الشورى وعلاقتها بمجالس البرلمان: تعتبر مجالس البرلمان بمثابة مجالس الشورى ومجالس رأي وفكر، وتحليل وتقييم، واجتهادات وقرارات نظرية، أيًا كان موضوعها ومجالها. فإذا أراد أحد أن

<sup>1</sup> - ينظر: إياد فوزي توفيق. هدي النبي ﷺ في تقرير الشورى وتنزيلها إلى واقع عملي، المؤتمر الدولي للسيرة النبوية، جامعة إفريقيا العالمية، ج2، صفر 1434هـ - 2013م، ص 142. عبد الكريم عثمان. النظام السياسي في الإسلام، د دن، د ط: 1968م، بيروت، ص 35.

<sup>2</sup> - يرى فريق من العلماء منهم خير الدين التونسي أن الديمقراطية هي ذاتها الشورى ودعا إليها. ( ينظر: مقدمة كتاب أقوم المسالك في معرفة أحوال الممالك، دار الطليعة، ط1: 1978م، بيروت، ص 110-227 ) وكذا رفاة الطهطاوي، ويدعو إلى تجاوز الشرع وإتباع القوانين الوضعية. ينظر: (الأعمال الكاملة، ت: محمد عمارة، المؤسسة العربية للدراسات، ط1: 1973م، بيروت - لبنان، 2/213) ودعا جمال الدين الأفغاني لتمتع الأفراد بالحرية والاستقلال، ولا يتيم ذلك إلا بالقضاء على الاستبداد، ورأى أن الديمقراطية والشورى واحدة إذ لا بد أن تكون للأمة السيادة في تشريع قوانين تحكمها. نقلا عن علي محمد لاغا. الشورى والديمقراطية بحث مقارن في الأسس والمنطلقات النظرية، المؤسسة الجامعية للدراسات، ط1: د م ن، 1983م، ص 87.

<sup>3</sup> - ينظر: توفيق الشاوي. فقه الشورى والاستشارة، ص 101 - 152.

<sup>4</sup> - ينظر: محمد الريسوني. الحرية، ص 184.

<sup>5</sup> - ينظر: محمد أحمد صالح. الشورى في الكتاب والسنة، ص 97.



يصف مثل هذه المجالس بأنها ولاية عامة، أو سلطة عامة، فلا مشاحة في الاصطلاح، لكن على أساس ذلك ألا يتم الخلط بينها وبين الولاية التنفيذية والسلطة الحقيقية، التي لا يمكن تصور أداؤها والنجاح فيها دون مشقة بالغة، ودون شدة وصرامة وصبر وحزم، وحنكة ودهاء، ومدافعة وصرع في الداخل والخارج<sup>1</sup>.

**الفرع الثاني: مفهوم النظام الديمقراطي:** هو مذهب سياسي محض، يقوم على أساس تمكين الشعب من ممارسة السلطة السياسية في الدولة، وتكون الكلمة العليا والمرجعية النهائية للشعب، ولا شيء يعلو فوقه، فالشعب يضع القانون، ويحكم نفسه بنفسه، والحكومة تقر بسيادة الشعب، وتكفل حرياته. وقد تبلورت هذه الفكرة تحت مصطلح السيادة، حيث عرفت بأنها سلطة عليا مطلقة لا شريك لها ولا ند، متفردة بالتشريع الملزم، ولها حق الأمر والنهي، ولا يجد من إرادتها شيء خارج عنها، ولا تعلوها سلطة أخرى، والسيادة في الفكر الديمقراطي هي للشعب<sup>2</sup>. ومعنى حكم الشعب أن السلطة السياسية تنبثق عن إرادته، وتعمل باسمه، لأنه نظام قائم على احترام الحريات<sup>3</sup>.

**الفرع الثالث: مميزات الحكم الديمقراطي:** ما يميز الأنظمة الديمقراطية توزيع السلطة وتقسيمها إلى ثلاث سلطات، هي: السلطة التشريعية، والسلطة التنفيذية، والسلطة القضائية، وتكون كل سلطة مستقلة عن الأخرى، ويتم تطبيق هذه السلطات في الدول وفق ثلاث أساليب: أسلوب دمج السلطات، ويسمى النظام المجلسي، وأسلوب انعزال السلطات، ويسمى النظام الرئاسي، وأسلوب التعاون بين السلطات، ويسمى النظام البرلماني<sup>4</sup>، وفي النظام الديمقراطي لوني من ألوان الشورى العامة التي تكون بلا استفتاء<sup>5</sup>، وهو على نوعين: أ - استفتاء المشورة: يلجأ إليه مجلس النواب قبل اتخاذ أي قرار، وقبل وضع أي قانون، ليعلم رأي الشعب ووجهة نظره، ويكون اتخاذ القرار بعد المشورة.

ب - استفتاء الإجازة أو التصديق: هو استفتاء الشعب في عمل أو كقانون، أو معاهدات عُقدت، ولا يعتبر هذا العمل نهائياً إلا بعد استفتاء الشعب فيه، وإقراره له. ومعنى آخر: لا يعتبر القانون المعلق نفاذه على إقرار الشعب أكثر من مشروع، لأن القانون في هذا الأسلوب لا يعتبر تاماً إلا بعد أن يجتاز مرحلتين هما: المرحلة الأولى فيها تصديق المجلس النيابي، أما المرحلة الثانية فيها تصديق الشعب<sup>6</sup>، وتتم فيها المشورة الشعبية، ومن مزاياها الاستفادة من رأي أصحاب الفكر الناضج لإيجاد الحل الأفضل للمسألة المتشاور فيها<sup>7</sup>.

<sup>1</sup> - ينظر: المرجع نفسه، ص 65.

<sup>2</sup> - ينظر: محمد شاکر الشریف. حقيقة الديمقراطية، ص 10، محمد شاکر الشریف، أسلمة الديمقراطية حقيقة أم وهم، موقع صيد الفوائد، <http://www.saaaid.net/Doat/alsharef/35.htm>

<sup>3</sup> - ينظر: حسن ضياء الدين محمد عتر. كتاب الشورى في ضوء القرآن، ص 13.

<sup>4</sup> - ينظر: حسن ضياء الدين محمد عتر. الشورى في ضوء القرآن، ص 14.

<sup>5</sup> - الاستفتاء: يستخلص من اللغة اللاتينية الغربية وهو الرجوع إلى الشعب في الإدلاء بالأصوات. المصدر السابق، ص 104.

<sup>6</sup> - ينظر: منير العجلاني. الحقوق الدستورية، ص 209.

<sup>7</sup> - ينظر: حسن ضياء الدين محمد عتر. المرجع نفسه، ص 105-108.

الفرع الرابع: موقف فريق المعارضين للديمقراطية: بدأ تعطيل الشورى عبر التاريخ الإسلامي في جانب اختيار الحاكم؛ ولم يمس استقلال التشريع والفقهاء كما لقيه في هذا العصر، بعد أن أعطت النظم المعاصرة لنفسها الحق في فرض استبدادها بقوانين وضعية، وأعطته كحق للحكام، وحرمت الأفراد والشعوب من حقوقهم في اختيارها باسم الديمقراطية، دون أن تحترم خصوصية الأمة ولا أصول الشريعة<sup>1</sup>.

ويمكن أن أخص منطلقات المعارضين لمقارنة الشورى بالديمقراطية فيما يلي:

- النظر إلى المناخ النفسي والفكري والاجتماعي للنظامين، والمساق الديمقراطي، والسياق الشوري وذلك البون الشاسع بينهما، والاختلاف بين غرض المناضل الديمقراطي وبين الملتزم بمبادئ الشورى، حيث أن الأول يكون غرضه قبول الآخر وعدم جحدته ولو كان مخالفا له، أما الثاني فهو يمارسها امتثالا لأمر رباني أولا ثم لباقي الأغراض<sup>2</sup>.

- إن من أكبر عيوب الليبرالية الديمقراطية العلمانية هو خلوها من العنصر الروحي؛ بل إغفالها له إغفالا مقصودا، بإعراضها عن الله، ورفضها الاهتداء بهداه<sup>3</sup>.

- النظر لفلسفة الديمقراطية وفكرتها وحكمتها وهدفها، بأنها تبيح للإنسان أن يموت غيبا لا يعرف ما ينتظره بعد الموت، ويعيش حياة رحية ذكية، فهي عقلنة رأس مدبر لشؤون الدنيا، وتدبير مستكبر في الأرض ومعرض عن الله<sup>4</sup>.

- إذا كانت الديمقراطية في أصل فكرتها ومقصودها هي وسيلة العدل والإنصاف، والمنع من الاستبداد والمعسف، وترشيد وتدبير وتسيير الشؤون العامة المشتركة<sup>5</sup>، فإنها تشترط المشاركة في السلطة، وتشترط على المرشح دفع تأمين مالي يعجز عنه الفقراء من أبناء الشعب، فضلا عن نفقات الدعاية الانتخابية التي لم يوضع لها أي حدود، لذلك كان المرشحون من الأثرياء في الغالب وكبار الملاك<sup>6</sup>.

- إن ما يقرر في هذا العصر في مفهوم الانتخاب غير ما يريده الإسلام، لأن المرشح الذي تريده الحكومة سينجح، أيد هو أم عارض، ويبقى الغرب من خلف الستار، إذا أرادوا حزبا محمدا، لم يعجزوا عن إنجاحه، وإذا كرهوه لم يعجزوا عن إسقاطه<sup>7</sup>.

<sup>1</sup> - ينظر: توفيق الشاوي. فقه الشورى الاستشارة، ص 10 - 12.

<sup>2</sup> - ينظر: عبد السلام ياسين. الشورى والديمقراطية، مطبوعات الأفق، ط1: 1996م، دار البيضاء، المغرب الأقصى، ص 16-17.

<sup>3</sup> - ينظر: يوسف القرضاوي. الحلول المستوردة وكيف جنت على أمتنا، ص 112.

<sup>4</sup> - ينظر: عبد السلام ياسين. الشورى والديمقراطية، ص 24.

<sup>5</sup> - ينظر: محمد الريسوني. الحرية، ص 182.

<sup>6</sup> - ينظر: يوسف القرضاوي. الحلول المصدر السابق، ص 78.

<sup>7</sup> - ينظر: المصدر السابق نفسه، ص 79.

الفرع الخامس: موقف فريق المؤيدين للديمقراطية: اعتبر المنبهرون بالحضارة الغربية أن أفكار الديمقراطية والعلمانية والليبرالية الغربية كلها أفكار إسلامية، ولكن الغرب سرقها من المسلمين أيام العصور الوسطى، فظهرت الحاجة إلى إعادة نسبتها إلى مصادرها الأولى<sup>1</sup>.

وقد تمجعت بعض مراكز القوى البحثية في الداخل والخارج على قيم الإسلام، ودأبت على اتهام حكام الدول الإسلامية في الماضي بتعطيل الشورى، رافعة شعار الديمقراطية دون التزامها، بعد نظرهم لبعض الشعوب الأجنبية التي فاقت أمتنا في احترام الرأي والحريات السياسية، وأقامت نوعاً من حكم الشورى باسم الديمقراطية، فعندئذ اعتبروا الشورى هي ذاتها الديمقراطية، أو صورة ناقصة منها، لعدم التزامها بأصول الشريعة وعدم تقييدها بحدودها<sup>2</sup>.

كما قرروا أن النظام الديمقراطي شكل من أشكال الشورى، والوسيلة التي تتحقق بها أموراً قابلة للتحوير والتطوير، وفق أوضاع الأمة وملابسات حياتها، واعتبروا أن كل شكل ووسيلة، تتحقق بها الشورى - لا مظهرها - فهي من الإسلام<sup>3</sup>.

كما اعتبروا أن نظام الشورى في الإسلام هو الديمقراطية التي نراها اليوم في بلاد الديمقراطيات<sup>4</sup>، وأن النقد الدقيق لهذه المقولة جعل كثيراً من الباحثين يؤمنون بهذه المقولة لعدم إيجادهم بديل عن هذا النظام، لما ظهر في الدول من استبداد وتقييد للحريات، فتعالت الدعوات من السياسيين في الدول العربية بإمكانية ترشيد الديمقراطية وترقيتها ومداواة أدوائها، وأن المسلم مضطر للأخذ بها.

وكان ردهم على مقولة أن تطبيق النظام الديمقراطي قد يؤدي في نظر البعض لإلغاء أحكام الشريعة جزئياً أو كلياً، واستبدالها بقوانين وضعية، بأن ما تم تطبيقه سابقاً من قوانين وضعية تم بطرق دكتاتورية<sup>5</sup> لا بطرق ديمقراطية، فبعض ذلك فعله الاحتلال الأجنبي، وبعض ذلك فعله بعض حكامنا بضغط من الأجنبي، أو فعلوه بإرادة استبدادية لا دخل للديمقراطية فيها؛ وهو إشكال ذهني نظري، ولا أثر له في الواقع الحقيقي المعيش، لأن جميع الحالات التي سمح فيها لبعض الشعوب الإسلامية أن تعبر عن نفسها وعن اختيارها، كانت في اتجاه الإسلام ومزيد منه<sup>6</sup>.

كما أنهم ميزوا بين الشورى كمبدأ وبين آليات تطبيقها لأن النصوص القولية والفعلية تقتصر على قيمة دون تقرير آلياتها التطبيقية المحددة لممارستها، بخلاف الديمقراطية التي تضمن أن يكون أهل الشورى من أصحاب الكفاءة والنزاهة والصدق، ويمثلوا رأي الأمة وقرارها، وأن لا يكون للحاكم سطوة عليهم أو فضل

1 - ينظر: جمال سلطان. غزو من الداخل، الزهراء للإعلام العربي، ط1: 1428هـ، القاهرة، ص39.

2 - ينظر: توفيق الشاوي. فقه الشورى الاستشارة، ص 10 - 12.

3 - سيد قطب. في ظلال القرآن، دار الشروق، ط17.1412هـ، بيروت، لبنان، 501/1.

4 - ينظر: مقال بعنوان: خالد محمد خالد. قد سألت وإليك الجواب، مجلة الأهرام، القاهرة، 1985م،

5 - الطرق الديكتاتورية تندرج ضمن النظام الشمولي يقوم الذي على الحزب الواحد، والزعيم الواحد الذي يفرض إرادته على الجميع بالعنف والهيمنة والإحتكار والقمع للحريات للمحافظة على كيانه. ينظر: نور الدين بن مختار الخادمي. حقوق الإنسان مقاصد الشريعة،

البحوث والدراسات الإسلامية، ط8: 1432هـ - 2011م، قطر، ص196 - 206.

6 - ينظر: حسن ضياء الدين محمد عتر. الشورى في ضوء القرآن، ص 184

وسلطة حتى لا يكونوا خاضعين له، ويكون المجتمع أقرب لتطبيق الشورى الشرعية في حال الأخذ بآليات الديمقراطية، وذلك بانتخاب الأمة لمجلس شورى يمثل دور الرقابة ومحاسبة الحاكم والسلطة التنفيذية، ولا يكون للحاكم سلطة على المستشارين في مجلس الشورى<sup>1</sup>.

ومثل هذه النظرة كانت لأبي يعلى المودودي لنظام الحكم الإسلامي، فقرر أنه يقوم على طريق انتخاب حر نزيه لرئيس الدولة وأولي الأمر الذين يقومون بالأمر التشريعية والمسائل التنفيذية على أساس الشورى، بصرف النظر عما إذا تمت المشورة مباشرة أم عن طريق نواب منتخبين انتخاباً صحيحاً. وخالف النظام الديمقراطي بعد أن جعل الحاكمية لله ﷻ، فلا تكون للشعب؛ وهذا لا يناهز مبادئ الديمقراطية في أن الشعب ليس له مطلق العنان، ولا يكون قانون الدولة ومبادئ حياتها وتخطيط سياسة الدولة الداخلية والخارجية وكافة طاقاتها ومصادرها تابعا لهواه ومزاجه، تميل معه حيث يميل، وإنما ينضبط هو الشعب ويستقيم بقانون الله ورسوله.

كما أن هذا النظام لا يقوم على عصبية اللون أو الجنس أو اللغة أو الحدود الجغرافية، وفي وسع أي واحد من البشر كلهم في أي بقعة من الأرض قبول مبادئها والانضمام إلى نظامها، ونيله حقوقا متساوية تماما دون امتياز أو تعصب أو اختصاص، وتكون قيم هذا النظام هي المساواة في الحقوق والمنزلات والفرص، وتنفيذ القانون وإمضاؤه، والتعاون على البر والتقوى، وعدم التعاون على الإثم والعدوان، والشعور بالمسؤولية أمام الله، واتفاق الفرد والمجتمع والدولة على هدف واحد، وعدم ترك أي فرد من أفراد الدولة محروما من حاجاته الأساسية والضرورية<sup>2</sup>.

ومما سبق ضمن هذا المطلب تبين لي أن الدعوات إلى النظام الديمقراطي داخل الأمة الإسلامية كان أساسها خطاب فريقين من الناس، فريق منبهر بالديمقراطية الغربية ويريد تطبيقها كما هي، بتعاليمها دون مراعاة لخصوصيات هذه الأمة، وخاضع لتبعية الغرب واستبداده، ولذلك ظهرت المعارضة لهذا الفريق لتنبهه أن النظام الديمقراطي في تأصيله وتاريخه وقيمه هو خلاف الشورى المقررة في الإسلام، وفريق ثان يعتبرها آلية لتطبيق نظام الشورى في ظل تعريف الإسلام بالقيم السياسية دون تحديد لآليات تطبيق النظام الإسلامي، وهذا الفريق كان يحاول بشتى الوسائل لربط الشورى في النظام الإسلامي بآليات الديمقراطية، مستفيدا من التجربة الغربية في تطبيق الديمقراطية بنظرة إسلامية وفق مبدأ الشورى نظرا لضغط الواقع وتردي الوضع السياسي والاستبداد السياسي في واقع المسلم اليوم، وعدم وجود مشروع إسلامي بديل.

<sup>1</sup> - ينظر: نواف القديمي. أشواق الحرية، ص 25 - 28.

<sup>2</sup> - ينظر: أبو الأعلى المودودي. الخلافة والملك، تعريب: أحمد إدريس، باتنة - الجزائر، ص 22 - 35.

## المبحث الثاني: تأصيل ضمانات حرية التعبير في الشورى في السنة النبوية

المطلب الأول: علاقة الشورى بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والنصيحة

المطلب الثاني: تأصيل مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومراتبه

المطلب الثالث: أهمية المناصحة ومراتبها

المطلب الرابع: تأصيل الرقابة والمحاسبة للمسؤولين

المطلب الخامس: مناصحة الحاكم ومحاسبته بعد وفاته ﷺ

## المبحث الثاني: تأصيل ضمانات حرية التعبير في الشورى في السنة النبوية

تم تأصيل الشورى في الإسلام على قاعدة نقدية متينة أخلاقية واجتماعية، وكان أساس ضمانها قاعدة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وآداء النصيحة كواجب على الراعي والرعية على حد سواء، وقاعدة علمية تخص العلماء والفقهاء، أساسها الحفاظ على إقامة الشريعة، ورقابة الراعي والرعية، لاستمرار الأمة التزام أحكام الإسلام، وعدم الانحراف عنها، مع ضمان حريتهم في ممارسة الاجتهاد والفتوى، لتشريع أحكام النوازل وما يصلح لهذه الأمة، ووعظهم ونصيحتهم.

كما تم تأصيلها على قاعدة سياسية تطبيقية أساسها الاستشارة ومباحثة القرارات، لكل من قلده الأمة مسؤولية صغيرة كانت أم كبيرة، بداية من الحاكم إلى عماله.

وحدد الإسلام ل ضمان تحقيقها والالتزام بها قيما وأخلاقا سياسية للحاكم، ومسؤوليه وحدد واجباتهم وحقوقهم إتجاه الرعية. وأعطى الرعية حق إبداء الرأي، والمطالبة بحقوقها، ومناصحة الحاكم، ومساءلته، ومحاسبته، ومحاسبة عماله حتى لا تضيع الحقوق.

### المطلب الأول: علاقة الشورى بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والنصيحة

تعد النصيحة والأمر بالمعروف نوعا من إبداء الرأي الواجب على المسلم عدم السكوت عن آدائه ، ونوعا من الشورى الاجتماعية للمخطئ، لأنها تعني نقدا إيجابيا لسلوك المسلم أو نقدا إيجابيا لتطبيق خاطئ للأحكام، غرضه تعديل ذلك السلوك، ليكون موافقا لما قرره الشرع، ولذلك كانت تربية المسلم موجبة للزوم تناصح المسلمين فيما بينهم، ولزوم تغييره المنكر وأمره بالمعروف.

والنصيحة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر باب واسع في الإسلام، يشمل جميع أفراد المجتمع الإسلامي كل حسب قدرته في إنكاره المنكر، وأمره بالخير، وخاصة فيما تعلق بخاصة الناس، كالحاكم والمسؤولين، فنصيحتهم وتوجيههم للخير هو تعديل مسار أمة بأسرها، ودفعها للخير، وهو نقد إيجابي غرضه تحقيق مصلحة دينية أو دنيوية للأمة الإسلامية.

**الفرع الأول: علاقة الشورى بالنصيحة:** يطرح التساؤل التالي: هل يعتبر الإسلام النصيحة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر نوعا من الشورى في الإسلام؟ أم هو نوع من المعارضة إذا اختص بنظام الحكم؟

كانت النصيحة في بداية دعوته ﷺ عهدا، يقدمه المسلم بعد إعلانه الإسلام، لما روي عن جرير بن عبد الله ﷺ قال: "بايعت النبي ﷺ على السمع والطاعة، فلقنني: " فيما استطعت، والنصح لكل مسلم"<sup>1</sup>. وقد ذكرها النبي ﷺ في مناسبة أخرى، فكان عليه مدار الإسلام، وشاملة جميع أبواب الدين، وجاءت تحمل معاني جامعة تعني رغبة الخير للمنصوح<sup>2</sup>، لما روي عن تميم الداري أن النبي ﷺ قال: «الدين النصيحة. قلنا: لمن؟ قال: «لله، ولكتابه، ولرسوله، ولأئمة المسلمين، وعامتهم»<sup>3</sup>.

1 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب قوله ﷺ: «الدين النصيحة...»، ح58، ص17.

2 - ينظر: يحيى بن شرف النووي أبو زكريا. شرح صحيح مسلم، 38/2.

3 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان أن الدين النصيحة، ح55، ص27.



إن النصيحة لأئمة المسلمين تعني معاونتهم على الحق، وطاعتهم فيه، وأمرهم به ، وتنبههم وتذكيرهم برفق ولطف، وإعلامهم بما غفلوا عنه ، ولم يبلغهم من حقوق المسلمين، وترك الخروج عليهم، وتألف قلوب الناس لطاعتهم<sup>1</sup>.

كما أن النصيحة من وجهة نظر سياسية هي نوع من إبداء الرأي الخالص لوجه الله دون هوى ودون قصد الإحراج، وتعتبر فريضة إسلامية على المسلم حينما تظهر الأخطاء، وهي نوع من المعارضة وإن اختلفت بشكل كبير عن مقاصد المعارضة في هذا العصر من حيث النية والهدف<sup>2</sup>.

فإذا كانت الأنظمة الحديثة تأخذ بنظام المعارضة وتعطي المعارضين كل الثقة، والتقدير والاحترام وتفرض فيهم العمل للصالح العام؛ فإن المعارضة في الإسلام ترتقي ليكون أساسها الوازع الديني والخلقي، وهي نوع من إبداء الرأي، وشكل من أشكال الشورى، ونوع من المعارضة المبنية على أساس متين من إتباع أوامر الله، وليست مجرد معارضة برنامج محدد لمسؤول معين<sup>3</sup>.

**الفرع الثاني: علاقة الشورى بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:** معلوم أن هذه الأمة هي خير الأمم للناس، فهي أنفعهم لهم، وأعظمهم إحساناً إليهم، لأنهم كملوا أمر الناس بالمعروف، ونهيه عن المنكر من جهة الصفة والقدر حيث أمروا بكل معروف ، ونهوا عن المنكر لكل أحد<sup>4</sup>، ومبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في الإسلام نوع من الاستشارات الاجتماعية، يكون فيه التعاون والتشاور اختياري بين الأفراد ومطلوب ديانة وشرعا، ويعد هذا المبدأ قاعدة لبناء مجتمع متضامن ومتكافل يقوم على المشاركة في الفكر، وتبادل الرأي، وطلب المشورة والاستماع إلى النصيحة<sup>5</sup>، والشورى هي اشتراك مجموعة من الناس في الاجتهاد، للتوصل إلى ما يرضي الله في الأمور التي تعرض للمسلمين، ويطلبون حلها؛ فإن أقرب الناس إلى الحق في ذلك هم الذين يتجردون لله تعالى ويقولون الحق، ولا يخافون في الله لومة لائم<sup>6</sup>، وهذا يعني أن الشورى هي باب من أبواب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، يكون مختصا بلبنظام الاجتماعي، والنظام السياسي للحكم باعتباره أساس قيام الدين.

وقد جاءت أحاديث كثيرة مدعمة ومؤكدة لواجب المسلم بأداء فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومؤكدة على وجوب هذا النوع من حرية الرأي، وصيانتها والحفاظ عليها، وعدم المساس بها، لأنها طريق الالتزام بأحكام الإسلام، وطريق استمرار دعوته، لما روي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام

<sup>1</sup> - ينظر: يحيى بن شرف النووي. شرح صحيح مسلم، 38/2.

<sup>2</sup> - ينظر: أحمد شوقي الفنجري. الحرية السياسية، ص 257.

<sup>3</sup> - ينظر: الطيب حديدي. الشورى في الإسلام، ماجستير، المعهد العالي أصول الدين بالجزائر، ص 4.

<sup>4</sup> - ابن تيمية. الحسبة، ص 59.

<sup>5</sup> - توفيق محمد الشاوي. الشورى أعلى مراتب الديمقراطية، الزهراء للإعلام العربي، ط1: 1414هـ - 1994م، القاهرة، ص 87.

<sup>6</sup> - عبد الرحمن عبد الخالق. الشورى في نظام الحكم الإسلامي، ص 21.

خطيباً فقال: "ألا لا ينعن رجالاً هيبة الناس أن يقول بحق إذا علمه"<sup>1</sup>، وما روي عن عبد الله بن مسعود أن رسول الله ﷺ قال: «ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي، إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب يأخذون بسنته ويقتدون بأمره. ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف، يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون. فمن جاهدكم بيده فهو مؤمن، ومن جاهدكم بلسانه فهو مؤمن، ومن جاهدكم بقلبه فهو مؤمن، وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل»<sup>2</sup>، والحواريون في الحديث هم خالص الأبناء، والحديث يروي أمراً تكرر وسيكرر في كل زمان وفي أي مكان وهو موجه لأمة النبي ﷺ، كما كان في سائر الأمم<sup>3</sup>.

وجميع هذه الأحاديث فيها دعوة لقول الحق والصدق بكلمته في وجهه أي كان، ما دام هذا الحق قرره الشرع، دون هيبة الناس واحتقار للذات، وأن ذلك من صفات الإيمان. إن بين الشورى والنصيحة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تداخلاً كبيراً من حيث المفهوم، ويتبين ذلك مما يلي:

- إن كل منهما أسلوب في إبداء الرأي، له غرض الإصلاح والمشاركة في بناء الأمة وإصلاحها وإصلاح قراراتها.
- إن النصيحة والأمر بالمعروف من أهم ضمانات الإسلام لحرية التعبير وإبداء الرأي داخل المجتمع الإسلامي، لتثبيت قيم الإسلام في المجتمع الإسلامي، وتثبيت نظام الحكم الإسلامي، وضمان مرونة تشريعاته.
- إن النصيحة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فيهما سير لآراء الرأي العام في أي مسألة.

1 - أخرجه الترمذي في الجامع، أبواب الفتن، باب ما أخبر النبي ﷺ أصحابه بما هو كائن إلى يوم القيامة، ح 2191، ص 528 وقال أبو عيسى: " وهذا حديث حسن صحيح "، وابن ماجه في سننه، كتاب الفتن، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ح 4007، ص 908 والحاكم في المستدرک، ح 8543، 4/551، وقال: هذا حديث تفرد به علي بن زيد بن جدعان القرشي والشيخان لم يحتجا بعلي بن زيد، وقال الذهبي: " ابن جدعان صالح الحديث " قال حماد بن زيد: " كان علي بن زيد يحدثنا اليوم بالحديث ثم يحدثنا غداً فلأنه ليس ذلك " وقال سفيان بن عيينة: " كنت أريد أثبت منه " وقال ابن أبي حاتم: " ليس هو بالقوي روى عنه الناس " ينظر: عبد الرحمن بن أبي حاتم. الجرح والتعديل، 6/186 من طريق حماد بن زيد حدثنا علي بن زيد ابن جدعان القرشي عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري ﷺ وتابع علي بن زيد: شعبة عن قتادة شعب الإيمان البيهقي، ح 7165، 10/62 ومسند الطيالسي، ح 2151، ص 286 وتابعه أيضاً: سليمان ابن طرخان في مسند أحمد، ح 11017، 17/61 والطبراني في المعجم الصغير، ح 729، 2/32 والتلخيص أن الحديث من جهة منته صحيح بمن تابعه.

2 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب كون النهي عن المنكر من الإيمان، ح 50، ص 26.

3 - ينظر: عياض بن موسى. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 1/291 - 292 وموسى شاهين لاشين. فتح المنعم شرح صحيح مسلم، 190/1 - 192.

## المطلب الثاني: تأصيل مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومراتبه

شرع الإسلام نوعاً من النقد الإيجابي مع حسن نية بالناقد والمنتقد في الإسلام، ولم يكتف بكونه نقداً شفوياً فقط، بل كان دعوة للمسلم للتغيير وفعل الخير بجميع الوسائل والسبل. وكانت أحسن مراتبه تفعيل دور الناقد بتغيير وقوفه على المنكر باليد قبل اللسان، ومبادرة الناقد للقيام بالمعروف قبل الدعوة إليه، وجعل هذا النقد واجباً دينياً تعبدياً، أساسه الدعوة لكل خير أو معروف والنهي عن كل سوء أو المنكر، لغرض حفظ الدين، عقيدة ومعاملات والتزاماً بأحكامه المتنوعة وضمناً لاستمرار تطبيقه والمضي في طريقه. والسؤال الوارد هنا: ما هي أهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟ وكيف تم تأصيله في دعوة الإسلام؟ وما هي أهم مراتبه؟ ومن يقوم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟

### الفرع الأول: منطلقات تشريع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في الإسلام:

**1- واجب الدعوة:** تعتبر دعوة الإسلام دعوة للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من خلال هذه المراتب التي قررها القرآن، وهي:

أ- تأصيل الإسلام خيرية هذه الأمة: تعتبر دعوة الإسلام دعوة للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وقد تم تأصيلها بعد أن حازت أمة الإسلام المركزية العالمية لكل الأمم بتقرير القرآن الكريم، فهي مركز الأمم في حب الخير وحب الناس، وسبيل لتدفق الخير لسائر الأمم.

إن الخير مضمون بين أفراد أمة الإسلام وجماعاتها إذا التزمت بنهج سلفها ونبيها، بعد أن أصَّل الإسلام خيريتها، وشرع الأحكام التي تضمن ذلك، في قوله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ (آل عمران. 110)، وفي الآية أمر الله ﷻ بالمؤمنين بالاعتصام بحبل الله، وتأليف القلوب وأخوة الإسلام، ونهى عن التفرق في الأهواء والاختلاف في الدين، وأثبت خيرية المتأخين وفضلهم في دينه، والمتحابين فيه بأنهم خير أمة، حازوا هذا الفضل لحفاظهم على أخوتهم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والإيمان بالله ﷻ<sup>1</sup>، وقد تدرج الإسلام في تقرير هذه الخيرية عن طريق ما يلي:

ب - دعوة الأمة سائر الأمم إلى الخير : تتدفق دعوة الإسلام لسائر الأمم، لتشارك المسلمين فيما هم عليه من النور والهدى، فشرع للمسلمين اغتنام الفرص بالأمر بالمعروف ليضيئوا طريق الآخرين والنهي عن المنكر نحو الجهل في الدين والجهل في التزامه، إضافة لكونه وسيلة للنقد الإيجابي والتواصل مع حسن النوايا في المجتمع، ووسيلة لإثبات عقيدته بما يظهر عنه من سلوكات ومعاملات وأخلاق والتزام للإسلام ليكون داعية لنفسه وغيره.. فالواجب دعوة الناس أولاً، فإن أجابوا؛ كان الواجب أمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر، لأن فيه حفاظ على الوحدة ومانع من الفرقة، فالأمة إذا قامت بهذا المقصد العالي تكون مربية لسائر الأمم ومهذبة

<sup>1</sup> - ينظر: محمد رشيد رضا. تفسير المنار، 4/74.

لنفوس أفرادها، فتتلاشى جميع الأهواء بين الأفراد، مهما ظهر الحسد والبغى لأحد منهم، بعد تعاوهم واجتماعهم على هذه الوظيفة العالية الشريفة<sup>1</sup>.

**ج - دعوة المسلمين بعضهم بعضا إلى الخير:** تكون فيما بينهم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولهم فيها طريقان:

**الطريق الأول: الدعوة العامة الكلية:** تتم ببيان طرق الخير، وتطبيق ذلك على أحوال الناس، وضرب الأمثال المؤثرة في النفوس التي تأخذ كل سامع منها بحسب حاله، ويقوم بهذا الطريق خواص الأمة العارفون بأسرار الأحكام، وحكمة الدين وفقهه، القائمون على تطبيق أحكام الله تعالى على مصالح العباد في كل زمان ومكان، فيأخذون من الأمر العام بالدعوة والأمر والنهي على مقدار علمهم.

**الطريق الثاني: الدعوة الجزئية الخاصة:**

- تكون بين الأفراد بعضهم مع بعض، ويستوي فيه العالم والجاهل، فيكون بين المتعارفين على الخير بالحث عليه، والنهي عن الشر والتحذير منه.

- تكون بالتواصي بالحق والتواصي بالصبر، وكل واحد يأخذ من الفريضة العامة بقدره، وهذه المرتبة تسهم في الحفاظ على الوحدة.

- أداء كل فرد واجبه، فإذا قام كل واحد منهم بنصيحة الآخر، دعوة وأمرًا ونهيًا، امتنع فشو الشر والمنكر فيهم واستقر أمر الخير بينهم<sup>2</sup>.

يعتبر الإسلام الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبا دينيا تعبديا على كل مسلم، بمقتضى إيمانه بالله ورسوله، ويتم تطبيقه بشكل واسع، ويقدر واجب كل فرد حسب مسؤولياته، فالفرد مطالب أولا بأمر نفسه بالمعروف، والأخذ بما عن الباطل، وكل جماعة لا بد فيها من الائتمار بالمعروف والنهي عن المنكر وإلا لا خير فيها. قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "إذا كان جماع الدين وجميع الولايات هو أمر ونهي، فالأمر الذي بعث الله به رسوله هو الأمر بالمعروف والنهي الذي بعثه به، هو النهي عن المنكر، وهذا نعت النبي ﷺ والمؤمنين"<sup>3</sup>.

**2- دعوة المسلم للمبادرة:** يجب على المسلم أن يكون صاحب مبادرات كثيرة، سواء في خدمة دينه، أو في حبه لغيره وحرصه عليهم، وحبه لأخيه وحرصه على تقويمه حتى لا يجحد عن جادة طريق الحق، وواجب عليه أن لا تمنعه أمانة الرسالة من تقويم أهل المسؤولية مهما علت مراتبهم ومسؤولياتهم، حتى لو كان الأمر متعلقا بالحاكم ذاته، غير أن الإسلام وضع قواعد لذلك حتى لا يكون الأمر بالمعروف منكرا.

**3 - واجب التربية وتحمل المسؤولية:** يعتبر الإسلام المسلم مربي داخل أسرته وخارجها ولذلك الآباء لزام عليهم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والنصح لم فيه الخير لأولادهم، وفلذات أكبادهم، فلا ينتظرون غيرهم القيام بهذه المسؤولية دونهم، والأستاذ والمعلم واجب عليه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والنصح لتلامذتهم

<sup>1</sup> - محمد رشيد رضا. تفسير المنار، 23/4.

<sup>2</sup> - ينظر: المصدر نفسه، 23-24.

<sup>3</sup> - مجموع الفتاوى، 65/28.

وطلبتهم لما فيه تحسين تحصيلهم العلمي والتربوي في المدارس أو المحاهد والجامعات، فلا ينتظرون غيرهم القيام بهذه المسؤولية دونهم، فهم أولى الناس بذلك، والمهندس في عمله واجب عليه النصح في الأداء وسير الأشغال، والتنبيه على مواضع الخلل، والطبيب واجب عليه اتجاه مريضه نصحه لما فيه خير صحته واستعجال شفائه، وكل من قلده الأمانة مسؤولية بداية من مسؤول الأسرة إلى الحاكم، واجب عليه النصح والإرشاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بحكم خبرته، ومعرفته بطريق صلاح أمر مسؤوليته.

#### 4 - واجب الأخوة الإسلامي وتنمية دور الفرد داخل الجماعة: شرع الإسلام بين المسلمين الأمر

بالمعروف والنهي عن المنكر والمناصحة، كالتزام جماعي يقوم به كل مسلم في حال وقوفه على أي انحراف أخلاقي أو انحراف عن قيم الإسلام وتطبيقاته، ليكون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بابا واسعا لإبداء الرأي كواجب على كل مسلم عرف الحق.

5 - معيار صلاح الأمم: يعتبر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر سبيلا لمعرفة اتجاه الرأي العام في الإسلام، فإذا كانت الرعية تدعو للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وتتناصح فيما بينها، كان ذلك سبيلا لنجاحهم في الدنيا والآخرة، وأما إذا كانت الرعية لا تأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ساد الفساد وضاعت الحقوق، وظهرت الآثام فكانت سبيلا للخسارة في الدنيا والآخرة.

6 - طريق العدل والتزام الأحكام واستشراف مستقبل الإسلام: يعتبر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر طريق الرأي العام لتبنيه الحاكم أو السلطان لإقامة العدل والحفاظ على أحكام الدين، وتوجيهه إن انحرف عن إقرارها، لأن مسؤوليته في الإسلام الإشراف على إقامة القضاء وإقامة الحدود والعقوبات وإقامة الدين، وقد كونت في النظام الإسلامي عدة هيئات وأجهزة تشرف على إقامة نظام الدين وتطبيق تشريعاته، مشكلة في أجهزته من هيئة الحسبة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وجهاز الجيش وجميع هيئات الدعوة من أئمة وجميع من يعتني بالشؤون الإسلامية.

#### الفرع الثاني: مراتب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وشروطه:

1 - مراتب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: ذكرها النبي ﷺ في قوله: «من رأى منكم منكرا؛ فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان»<sup>1</sup>. ويعد هذا الحديث أصل في صفة تغيير المنكر، فكل إنسان على وجه الأرض لا بد له من أمر بالمعروف ونهي عن المنكر، ولو كان وحده فيأمر نفسه وبينهاها، فإذا اجتمع اثنان فصاعدا، فلا بد أن يكون بينهما ائتمار بأمر، وتناه عن أمر<sup>2</sup>. إن المسلم ليس له أن يسكت عند رؤيته المنكر، فإن سكوتة عن الذنب هو ذنب له يضاف في صحيفته، كما أن إنكاره للذنب بأسلوب منهي عنه، يكون ذلك أيضا ذنبا قد اقتترفه<sup>3</sup>، ولذلك كان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر سيف ذو حدين، وشرعت فيه شروط للقائم به وجب عليه التزامها.

1 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان، ح49، ص25، مختصرا.

2 - ابن تيمية. الأمر بالمعروف، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف، ط1: 1418هـ، المملكة العربية السعودية، ص51-52.

3 - المصدر نفسه، ص26.



افتتح الحديث بـ "من" التبعية فيه إشعار بأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من فروض الكفاية، وإيماء إلى أنه لا يباشره إلا من يعرف مراتب الإحسان ، وتفاوت المنكرات ، ويميز بين المتفق عليه والمختلف فيه منها<sup>1</sup> ، وأما مراتب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر التي وضحتها الحديث هي هذه الثلاثة:

أ - **التغيير باليد**: يكون للحاكم ولمن قوي على إزالته كالقاضي وأهل الحل والعقد والمسؤول والمدير على هيئة أو مؤسسة و على كل راع على أسرة أو غيرها بحكم الأمانة التي تحملها ومسؤوليته على من تحته<sup>2</sup> ، كما أن للعلماء الإشراف على هذا النوع من التغيير، ولا يقصد بالعالم في العلوم الدينية فقط، بل أيضا العالم المسلم في شؤون الحياة بحكم تجربته واجب عليه التغيير باليد وتطبيق الإجراءات التي تمكنه من تحسين عمله وإنجازاته.

ب - **التغيير باللسان**: يكون بالقول، ويكون لمن رأى منكرا، أو يريد الخير والمعروف للآخر أو للجماعة ومساحته أوسع من مساحه التغيير باليد، لأنه يشمل نطاق النقد بمفهومه الإسلامي، ولذلك لا بد له أن يلتزم آداب الكلام في الإسلام ويميز قيمة الكلمة ومدى خطورتها وقد توضح ذلك سابقا في الباب الأول في فصله الثالث.

ويشمل نطاق الدعوة بمفهومه الواسع سواء التعريف بالنصوص الإسلامية وآداب الحوار والمناظرة والمحاذثة والسؤال والجواب وأساليب حرية التعبير في العقيدة والفقهاء والسياسة الشرعية عموما وجميع مظاهرها، وبهذا فهو يشمل الوعظ أو التخويف أو الترغيب ويشمل باب النصيحة الذي سيعرض في المطلب القادم .

ج - **التغيير بالقلب**: يعد تغيير المنكر بالقلب واجب بكل حال، ومن لم يفعله فليس بمؤمن، لما روي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه حين سئل: "من ميت الأحياء؟ فقال: الذي لا يعرف معروفًا ولا ينكر منكرا" وهذه المرتبة لا يشملها تغيير ولا إزالة للمنكر، ولكن هذا ما كان في الواسع، أما التغيير باليد واللسان من غير فقه وحلم وصبر ونظر فيما يصلح من ذلك وما لا يصلح، وما يقدر عليه وما لا يقدر، والضرر في فعله<sup>3</sup>.

2 - **شروط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر**: يتم تحديد شروط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من عدة جوانب هي:

أ - **شروط القائم على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر**: تختلف شروط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حسب اختلاف الزمان، ولذلك تختلف شروط هذا العصر عن سابقه ، وأما الشروط المقررة من العلماء السابقين هي<sup>4</sup>:

- أن يكون المغير ممن له الحق في الزام المجتمع الإسلامي بأحكام الإسلام وأخلاقه كالحاكم والقاضي والعلماء والصالحين من هذه الأمة.

<sup>1</sup> - علي بن سلطان محمد، أبو الحسن القاري (ت: 1014هـ). مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ، دار الفكر، ط1: 1422هـ - 2002م، بيروت - لبنان، 3208/8.

2 - المصدر نفسه، 3208/8.

3 - ابن تيمية. الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ص 11.

4 - ينظر: عياض بن موسى. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 290/1 و ابن بطال. شرح صحيح البخاري، 51/10.



- أن يكون المعير عالماً بما يُغيّره، عارفاً بالمنكر من غيره ، وأن يكون عمله صالحاً بعلم وفقه، فلا يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر إلا من كان فقيهاً فيما يأمر به، فقيهاً فيما ينهى عنه، رفيقاً فيما يأمر به، رفيقاً فيما ينهى عنه؛ حليماً فيما يأمر به، حليماً فيما ينهى عنه<sup>1</sup>.

- ولا بد من العلم بحال المأمور و بحال المنهي وأن يأتيه بالصراط المستقيم، برفق ولين وحلم وصبر على أذاه<sup>2</sup>.

- ليس للأمر بالمعروف بالبحث والتنقيح والتجسس واقتحام الدور بالظنون، بل إن عثر على منكر غيره . قال الماوردي: " ليس للمحتسب أن يبحث عما لم يظهر من المحرمات"<sup>3</sup>.

- أن يكون فقيهاً بصفة التغيير ودرجاته، فيغيّره بكل وجه أمكنه زواله به، وغلبت على ظنه منفعة تغييره بمنزعه ذلك من فعل أو قول : فيكسر آلات الباطل، ويريق ظروف المسكر بنفسه، أو يأمر بقوله من يتولى ذلك، وينزع المغصوب من أيدي المتعمدين بيده أو يأمر بأخذها منهم، ويمكّن منها أربابها، كل هذا إذا أمكنه.

- يرفق في التغيير جهده بالجاهل، أو ذي العزة الظالم المخوف شره، إذ ذلك أدعى إلى قبول قوله، وامتنال أمره، وأسمع لوعظه وتخويفه.

- يستحب أن يتولى ذلك أهل الفضل والصلاح، ويغلظ على المعتّر منهم في غيّه، والمسرف في بطالته، إذا أمن أن يؤثر إغلاظه منكرًا أشد مما غيره، أو كان جانبه محمياً عن سطوة الظالم.

- إذا غلب على ظنه أن تغييره بيده يسبب منكرًا أشد منه، كفّ يده، واقتصر على القول باللسان، والوعظ والتخويف.

- إذا خاف أن يُسبب قوله مثل ذلك غير بقلبه، وكان في سعة، وهذا هو المراد بالحديث .

- إذا وجد من يستعين به على ذلك استعان، ما لم يؤد ذلك إلى إظهار سلاح و حرب، وليرفع ذلك إلى من له الأمر؛ إن كان المنكر من غيره أو يقتصر على تغييره بقلبه.

## 2 - شروط متعلقة بمسألة الأمر والنهي: هناك شروط خاصة بمسألة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

لا بد من مراعاتها هي :

- من جهة النوع يُؤمر بالمعروف مطلقاً، وينهى عن المنكر مطلقاً. وفي الفاعل الواحد والطائفة الواحدة يؤمر بمعروفها وينهى عن منكرها.

1 - ينظر: ابن تيمية. الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ص 19.

2 - المصدر نفسه، ص 19.

3 - ينظر: يحيى بن شرف النووي. المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، 2/29.

- أن تكون المصلحة في هراجحة على المفسدة؛ فحيث كانت مفسدة الأمر والنهي أعظم من مصلحته لم تكن مما أمر الله به.
- أن لا يكون فيه ترك واجب وفعل محرم.
- إذا تعارضت المصالح والمفاسد والحسنات والسيئات أو تزاومت، فإنه يجب ترجيح الراجح منها فيما إذا ازدحمت المصالح والمفاسد، وتعارضت المصالح والمفاسد. فإن الأمر والنهي وإن كان متضمنا لتحصيل مصلحة ودفع مفسدة فينظر في المعارض له؛ فإن كان الذي يفوت من المصالح أو يحصل من المفاسد أكثر لم يكن مأمورا به؛ بل يكون محرما إذا كانت مفسدته أكثر من مصلحته؛ لكن اعتبار مقادير المصالح والمفاسد يكون تقديره من العلماء المجتهدين.
- إذا كان الشخص أو الطائفة جامعين بين معروف ومنكر بحيث لا يفرقون بينهما، بل إما أن يفعلوهما جميعا، أو يتركوهما جميعا: لم يجز أن يؤمروا بمعروف ولا أن ينهوا عن منكر؛ بل ينظر: فإن كان المعروف أكثر أمر به، وإن استلزم ما هو دونه من المنكر والعكس، وإذا تكافأ المعروف والمنكر المتلازمان لم يؤمر بهما ولم ينه عنهما.
- إذا كان المعروف والمنكر متلازمين، فتارة يصلح الأمر، وتارة يصلح النهي، وتارة لا يصلح لا أمر ولا نهي حيث كان المعروف والمنكر متلازمين؛ وذلك في الأمور المعينة الواقعة.
- إذا اشتبه الأمر استنبان المؤمن حتى يتبين له الحق، فلا يقدم على الطاعة إلا بعلم ونية؛ وإذا تركها كان عاصيا، فترك الأمر الواجب معصية، وفعل ما نهي عنه من الأمر معصية.
- إن شروط الأمر بالمعروف والناهي عن المنكر في هذا العصر، تختلف عما قرره العلماء السابقون خاصة بعد أن توسع مفهوم المعروف ليشمل كل معروف حتى تجارب الإنسان في شتى المجالات، والمنكر يشمل كل منكر، وليس مجرد نقد الجانب الأخلاقي أو التعبدي المتعلق بالعبادات والتطبيقات السيئة لأحكام الإسلام، وتغييره باليد واللسان والقلب ولذلك تعلق المعروف والمنكر بما يلي:
  - كل معروف متعلق بمصلحة الفرد والجماعة والأمة وخدمة كيانها والمنكر عكسه.
  - المعروف يشمل ما هو معلوم أحكامه عند الأفراد في تشريع الأحكام مما قدره الشرع أو استحسنته، ويكون مقتضى المعروف والمنكر الخبرة والعلم بحسب مدارك الإنسان، وما هو متفق عليه، ويشمل أيضا طريق تنمية الفرد والجماعة في جانب من جوانب الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والثقافية والأخلاقية، ولذلك تعد الشورى والاجتهاد أساسه.

كما يعتبر استشراف المستقبل ووضع المشاريع والبرامج والخطط الدائمة القريبة والبعيدة التنفيذ لصالح أمة الإسلام، وتعريفها بما صلح من تجارب الشعوب لصالح حاضرها ومستقبلها معروفاً يؤديه بعض أهل الاختصاص لأهل التخطيط أو لمستشاري الحاكم وعماله، والنهي عن جميع التجارب الفاشلة خاصة التي يراد تطبيقها بمقتضى حرص المسلم أو الجماعة المسلمة على مصلحة الأمة والخوف من تردي أوضاعها في جميع المجالات.

**3- القائم على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:** تعد الشروط السابقة طريقاً لفقهاء كيفية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهذه الشروط وحدها غير كافية لتحقيق الهدف والغاية منه، لتعلقها بشروط أخرى كوسائل العصر، واختلاف الفكر وتعدد القناعات للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والمأمور بالمعروف والنهي عن المنكر وموضوع الأمر والنهي على حد سواء. فمتى يكون الأمر بالمعروف غير منكر، والنهي عن المنكر معروفاً، وليس منكراً؟ ومن يقوم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في هذا العصر؟ متى يعد ذلك تعدياً على الحريات الفردية المقررة في الإسلام؟

لم تكن مسؤولية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مجرد نظرية في الإسلام لإبداء الرأي والنقد الإيجابي فقط؛ بل كانت تطبيقياً بعد أن قرر الإسلام نظاماً رقابياً في جميع المستويات، نظام رقابة دينية للفرد على نفسه وعلى غيره من خلال محاسبة النفس وتركيتها وتربية الآخرين، وصولاً بها إلى الرقابة على أفعال السلطان ومحاسبته على التزامه بأحكام الإسلام، وشروط أداء مهامه بنظام الحسبة والرقابة على المسؤوليات من الرعية، ونظام العقوبات، ونظام القضاء، وفق شروط دقيقة تمكن من مقاضات الأفراد والحاكم، وإنهاء مهامهم وعزلهم إذا تطلب الأمر ذلك.

إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب على كل مسؤول يقوم بدوره إتجاه من تحته من المسؤولية، ويتم في دائرة الدعوة إلى الإسلام من الحوار والنقاش والأساليب المقررة لبيان أحكام الفقه الغير مختلف عليها، كتعريفه بالفتاوى والاجتهاد المجمع عليه، ولا يقتصر المسؤول على مشاورتهم في الخير فقط؛ بل يتعداه لأمرهم بما يحسن هذه المسؤولية ويطورها ونهيمهم عما يخل بمسؤوليته ويدخل عليها النقص وهذا من أهم واجباته، وبهذا يمكن تصور هذا المبدأ كمبدأ رقابة عام في الإسلام. فمقتضى المسؤولية يقضي بأن يكون المسؤول ملماً بمسؤوليته قدوة في آدائه لواجبه، مع ضرورة تناصحه مع من تحته، مشرفاً على عماله مراقباً لسير المهام، ومقتضى الأخوة الإسلامية يقضي بضرورة التناصح بين المسلمين، وقد حدد الإسلام معالم النصيحة في الإسلام ومحاورها.

### المطلب الثالث: أهمية المناصحة ومراتبها

تعد النصيحة من أخلاق الشورى الإسلامية، وهي مبدأ للاستمرار على قيم الإسلام، وتجديد التزامه وتحقيق ثبات المسلم عليه، مع إرادة الخير بالمنصوح<sup>1</sup>، وجاءت في الإسلام على مراتب ودرجات فصلتها السنة النبوية.

#### الفرع الأول: أهمية النصيحة:

**1 - النصيحة حق للمسلم على لأخيه المسلم:** النصيحة من أهم حقوق المسلم في المجتمع الإسلامي يسديها له من حوله من إخوانه فيقومون عوجه ويصلحون أخطائه وينصرونه إن كان مظلوماً. لما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "حق المسلم على المسلم ست"، قيل: "ما هن يا رسول الله؟" قال: «إذا لقيته فسلم عليه، وإذا دعاك فأجبه، وإذا استنصحك فأنصح له، وإذا عطس فحمد الله فسميته، وإذا مرض فعده، وإذا مات فاتبعه»<sup>2</sup>، وقال عمر بن عبد العزيز: "من وصل أخاه بنصيحة له في دينه، ونظر له في صلاح دنياه فقد أحسن صلته، وأدى واجب حقه، فاتقوا الله فإنها نصيحة لكم في دينكم فاقبلوها، وموعظة منجية في العواقب فالزموها"<sup>3</sup>. وقال ابن حبان: "النصيحة تقيم الألفة وتؤدي حق الأخوة"<sup>4</sup>، وقال: "خير الإخوان؛ أشدهم مبالغة في النصيحة"<sup>5</sup>، وقال القاضي عياض: "وأما النصيحة فمرغب فيها غير واجبة، لكنه إذا استنصح وجبت عليه النصيحة"<sup>6</sup>، وهذه الأقوال تبين أن النصيحة هي نقد الإخوة بعضهم بعضاً لحفظ الخير في أفعالهم وأخلاقهم وتجنب الشر، وقد ذكر أغراضها الإمام ابن القيم في قوله: "إن النصيحة هي إحسان إلى من تنصحه بصورة الرحمة له، والشفقة عليه، والغيرة له، فهو إحسان محض يصدر عن رحمة ورقة، ومراد الناصح بها وجه الله ومرضاته، والإحسان إلى خلقه، فيتلطف في بذلها غاية التلطف، ويحتمل أذى المنصوح ولائحته، ويعامله معاملة الطبيب العالم المشفق للمريض المشبع مرضاً، ويحتمل سوء خلقه وشراسته ونفرتة، ويتلطف في وصول الدواء إليه"<sup>7</sup>.

**2 - النصيحة شرط دخول الإسلام وعهده:** لما روي عن قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبد الله قال: «بايعت رسول الله ﷺ على إقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، والنصح لكل مسلم»<sup>8</sup>، ولذلك ذكر الخطابي أن رسول الله ﷺ جعلها شرطاً في الدين يبايع عليه<sup>9</sup>.

<sup>1</sup> - محمد الجزري. النهاية في غريب الأثر، 52/5.

<sup>2</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب السلام، باب من حق المسلم للمسلم، ح2162، ص563

<sup>3</sup> - ابن حبان. روضة العقلاء، ص197.

<sup>4</sup> - المصدر نفسه، ص197.

<sup>5</sup> - المصدر نفسه، ص195.

<sup>6</sup> - عياض بن موسى. إكمال المغم بفوائد مسلم، 46/7.

<sup>7</sup> - ابن القيم. الروح، ص490.

<sup>8</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان باب الدين النصيحة، ح57، ص17.

<sup>9</sup> - أبو سليمان حمد بن محمد الخطابي (ت 388 هـ). أعلام الحديث (شرح صحيح البخاري)، ت: محمد بن سعد بن عبد الرحمن آل سعود جامعة أم القرى (مركز البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي) ط1: 1409 هـ - 1988 م، الرياض، 1/187.

**3- نصيحة المسلم نفسه قبل غيره:** لا بد على الناصح أن يتحلى بالعلم لما ينصح به، فيكون على معرفة لتقبل نصيحته. قال أبو بكر الآجري: "ولا يكون ناصحاً لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم إلا من بدأ بالنصيحة لنفسه، واجتهد في طلب العلم والفقه، ليعرف به ما يجب عليه، ويعلم عداوة الشيطان له، وكيف الحذر منه، ويعلم قبيح ما تميل إليه النفس حتى يخالفها بعلم"<sup>1</sup>.

**الفرع الثاني: مراتب النصيحة في الإسلام:** جاء في حديث تميم الداري أن النبي ﷺ قال: «الدين النصيحة. قلنا: لمن؟ قال:» لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم»<sup>2</sup>. وهذا الحديث عظيم الشأن، وعليه مدار الاسلام، وأما ما قاله جماعات من العلماء: إنه أحد أرباع الاسلام، أي: أحد الأحاديث الأربعة التي تجمع أرباع الاسلام، فليس كما قالوه، بل المدار على هذا وحده<sup>3</sup>.

**1 - النصيحة لله عز وجل:** تكون بالايان به، والشهادة له بالوحدانية في ربوبيته وألوهيته وأسمائه وصفاته، ونفي الشرك عنه، وترك الاحاد في صفاته، ووصفه بصفات الكمال والجلال كلها، وتنزيهه من جميع النقائص، وصحة الاعتقاد بوحدانيته، وإخلاص النية في عبادته، وبذل الطاعة له، وإخلاص العمل فيما أمر به واجتناب ما نهي عنه، وموالاته من أطاعه، ومعاداة من عصاه، والاعتراف بنعمه، والشكر له عليها، والدعاء إلى جميع الأوصاف المذكورة، والحث عليها، وجهاد من كفر به<sup>4</sup>.

**2 - النصيحة لكتابه:** النصيحة لكتابه معناها: الايمان به، والايمان بأنه كلام الله ووحيه وتنزيله، لأنه لا يشبه شيئاً من كلام المخلوقين، ولا يقدر على مثله أحد من المخلوقين، ويكون أيضاً باقامة حروفه في التلاوة، وتحسينه عند القراءة، والخشوع عند قراءته، ونشر علومه والدعاء إليه، والذب عنه في تأويل المحرفين له، وطعن الطاعنين عليه والتصديق بوعدده ووعيده، والاعتبار بمواعظه، والتفكير في عجائبه، والعلم بفرائضه وسننه وآدابه والعمل بمحكمه، والتسليم لمتشابهه، والتفقه في علومه<sup>5</sup>.

**3 - النصيحة لرسوله ﷺ:** تكون بتصديقه على الرسالة، والايمان بجميع ما جاء به وطاعته في أمره ونهي، ونصرته حيا وميتا، ومعاداة من عاداه، وموالاته من والاه، وإعظام حقه وتوقيره، وإحياء طريقته وسنته، وبحث دعوته، ونشر شريعته، ونفي التهمة عنها، واستشارة علومها، والتفقه في معانيها، والدعاء إليها، والتلطف في تعلمها وتعليمها وإعظامها، وإجلالها والتأدب عند قراءتها، والامساك عن الكلام فيها بغير علم، وإجلال أهلها لانتسابها إليها، والتخلق بخلقها، والتأدب بآدابه، ومحبة أهل بيته وأصحابه، ومجانبة من ابتدع في سنته، أو تعرض لأحد من أصحابه، ونحو ذلك<sup>6</sup>.

<sup>1</sup> - ابن بطال. شرح صحيح البخاري، 1/130.

<sup>2</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان أن الدين النصيحة، ح55، ص27.

<sup>3</sup> - يحيى بن شرف النووي. شرح صحيح مسلم، 2/38.

<sup>4</sup> - ينظر: حمد أبو سليمان الخطابي. أعلام الحديث، 1/191.

<sup>5</sup> - ينظر: حمد أبو سليمان الخطابي. المصدر نفسه، 196-191/1 ويحيى بن شرف النووي. المصدر نفسه، 2/39.

<sup>6</sup> - يحيى بن شرف النووي. المصدر نفسه، 2/38.

**4 - النصيحة لأئمة المسلمين:** أفرد الإسلام أئمة المسلمين بالنصيحة مع أنه يمكن إدراجهم مع المسلمين، وذلك لعظم شأنهم، فصلاحتهم من صلاح الأمة وفسادها م يؤدي لفسادها. وتتم نصيحتهم بمعاونتهم على الحق وطاعتهم فيه، وأمرهم به، وتنبههم وتذكيرهم برفق ولطف، وإعلامهم بما غفلوا عنه ولم يبلغهم من حقوق المسلمين، وترك الخروج عليهم، وتآلف قلوب الناس لطاعتهم، والصلاة خلفهم، والجهاد معهم، وأداء الصدقات إليهم، وترك الخروج بالسيف عليهم، إذا ظهر منهم حيف أو سوء عشرة، وأن يجتنب الثناء عليهم بالكذب، وأن يدعى لهم بالصلاح<sup>1</sup> والمقصود بأئمة المسلمين، هم الحكام، وجميع من يقوم بأمر المسلمين ممن أفرد بمسؤولية في هذه الأمة<sup>2</sup>.

قال ابن منده: "أما النصيحة لأئمة المسلمين، فحب صلاحهم ورشدهم وعدلهم، واجتماع الأمة عليهم، وكرهية افتراق الأمة عليهم، والتدين بطاعتهم في طاعة الله، والبغض لمن أراد الخروج عليهم"<sup>3</sup>.  
و قال الخطابي: "إن الأئمة هم الولاة من الخلفاء الراشدين، ومن بعدهم ممن يلي أمر الأمة ويقوم به، ومن نصيحتهم: بذل الطاعة لهم في المعروف، والصلاة خلفهم، وجهاد الكفار معهم، وأداء الصدقات إليهم، وترك الخروج بالسيف عليهم إذا ظهر منهم حيف، أو سوء سيرة، وتنبههم عند الغفلة، وأن لا يغروا بالثناء الكاذب عليهم، وأن يدعى بالصلاح لهم"<sup>4</sup>. وقال ابن تيمية: "النصيحة لأئمة المسلمين وعامتهم، هي مناصحة ولاة الأمر، ولزوم جماعتهم، فإن لزوم جماعتهم هي نصيحتهم العامة"<sup>5</sup>.

**5 - النصيحة لعامة المسلمين:** تكون ليرشادهم لمصالحهم في آخرتهم وديانهم، وكف الأذى عنهم، فيعلمهم ما يجهلونه من دينهم، ويعينهم عليه بالقول والفعل، وستر عوراتهم، وسد خلاتهم، ودفع المضار عنهم، وجلب المنافع لهم، وأمرهم بالمعروف، ونهيهم عن المنكر برفق، وإخلاص، والشفقة عليهم، وتوقير كبيرهم، ورحمة صغيرهم، وتخولهم بالموعظة الحسنة، وترك غشهم وحسدهم، وأن يجب لهم ما يجب لنفسه من الخير، ويكره لهم ما يكره لنفسه من المكروه والذب عن أموالهم وأعراضهم، وغير ذلك من أحوالهم بالقول والفعل، وحثهم على التخلق بجميع ما ذكرناه من أنواع النصيحة، وتنشيط همهم إلى الطاعات<sup>6</sup>.  
قال النووي: "فيه الأدب مع الأمراء، واللطف بهم، ووعظهم سرا، وتبليغهم ما يقول الناس فيهم لينفكوا عنه، وهذا كله إذا أمكن ذلك؛ فإن لم يمكن الوعظ سرا والإنكار؛ فليفعله علانية؛ لئلا يضيع أصل الحق"<sup>7</sup>. وقال الفضيل بن عياض: "المؤمن يستر وينصح، والفاجر يهتك ويعير"<sup>8</sup>.

<sup>1</sup> - يحيى بن شرف النووي. شرح النووي لصحيح مسلم، 38/2.

<sup>2</sup> - المصدر نفسه، 39/2.

<sup>3</sup> - محمد بن اسحاق بن يحيى بن منده. الايمان، ت: علي بن محمد بن ناصر الفقهى، مؤسسة الرسالة، ط2: 1406 هـ، بيروت - لبنان، 424/1.

<sup>4</sup> - حمد أبو سليمان الخطابي. أعلام الحديث، 192/1-193.

<sup>5</sup> - ابن تيمية. مجموع الفتاوى، 19/1.

<sup>6</sup> - يحيى بن شرف النووي. المصدر نفسه، 39/2.

<sup>7</sup> - المصدر نفسه، 118/18.

<sup>8</sup> - ابن رجب. جامع العلوم والحكم، ص225.



## المطلب الرابع: تأصيل الرقابة والمحاسبة للمسؤولين

كان النبي ﷺ أول الداعين إلى الله، وأول أمر بالمعروف وناه عن المنكر، وكان كلما استوقفته إساءة في تطبيق الأحكام يوجه صاحبها لتصحيح الخطأ، فكان يوجه أئمة الصلاة لمراعاة المأمومين خلفهم، ويوجه قادة الجيش للعمل بأصول الجهاد وتوجيهاته ﷺ، ويوجه عماله في الأمصار للعدل وعدم المحاباة بين الرعية.

**الفرع الأول: تأصيل مناصحة الحاكم في الإسلام:** تعد نصيحة الإمام في الإسلام بابا كبيرا لحرية الرأي وحقا مشروعاً للرعية والراعي على حد سواء، وهي أساس كل تغيير داخل نظام الحكم، وأساس المشاركة في توجيه قرارات الحاكم، وسبيلاً لإقرار العدل وظهور الحق وآداء الواجب للراعي والرعية، وقد جاءت النصوص التي توجب النصيحة للحاكم من الناس كافة دون تمييز بينهم كما ذكرت ذلك في مراتب النصيحة.

وقد اتفق العلماء على ضرورة مناصحة الأئمة ولكن اختلفوا في حكم نصيحة الإمام بين الوجوب والفرض على الكفاية، فاعتبرها ابن بطال فرضاً كفائياً بشروط حددها في قوله: "والنصيحة فرض يجزئ فيه من قام به، ويسقط عن الباقيين، والنصيحة لازمة على قدر الطاقة إذا علم الناصح أنه يقبل نصحه، ويطاع أمره، أمن على نفسه المكروه، وأما إن خشي الأذى فهو في سعة منها"<sup>1</sup>. غير أنه اعتبرها واجبا على من حوله في قوله: "وأما النصيحة لأئمة المسلمين: فهي على قدر الجاه والمنزلة عندهم، ف إذا أمن من ضرهم، فعليه أن ينصحهم، فإذا خشي على نفسه، فحسبه أن يغير بقلبه، وإن علم أنه لا يقدر على نصحهم، فلا يدخل عليهم، فانه يغشهم، ويزيدهم فتنة، ويذهب دينه معهم"<sup>2</sup>. وهو رأي ابن عبد البر في قوله: "إن من الدين النصح لأئمة المسلمين، وهذا أوجب ما يكون، فكل من أكلهم وجالسهم، وكل من أمكنه نصح السلطان لزمه ذلك"<sup>3</sup>، وقال ابن تيمية: "وأما نصيحتهم الخاصة لكل واحد منهم بعينه، فهذا يمكن بعضها و يتعذر استيعابها على سبيل التعيين"<sup>4</sup>. ومال إلى هذا الرأي شيخ الإسلام في قوله: "فذووا السلطان أقدر من غيرهم وعليهم من الوجوب ما ليس على غيرهم.."<sup>5</sup>، وأكد أنه واجب عليه إذا علم أنه لن يأمر بالمعروف أو ينهى عنه غيره، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "وهذا واجب على كل مسلم قادر وهو فرض على الكفاية ويصير فرض عين على القادر الذي لم يقم به غيره"<sup>6</sup>.

**الفرع الثاني: رقابة النبي ﷺ على تطبيق أحكام العبادات:** لم تكن النصيحة في العهد النبوي تشمل التوجيه الأخلاقي فقط؛ بل هي شاملة لسائر أبواب الدين من العبادات وتصحيح أخطائها، ثم المعاملات والتزام أحكامها وشروطها في الإسلام، ومن أمثلة ذلك أذكر ما يلي:

<sup>1</sup> - ابن بطال. شرح صحيح البخاري، 1/305.

<sup>2</sup> - المصدر نفسه، 1/131.

<sup>3</sup> - التمهيد لما في الموطأ من أسانيد، 21/285.

<sup>4</sup> - ابن تيمية. مجموع الفتاوى، 1/19.

<sup>5</sup> - المصدر نفسه، 28/66.

<sup>6</sup> - المصدر نفسه، 28/65 - 66.

أ - تعديل النبي ﷺ أخطاء المكلفين في تطبيق الأحكام: أقام النبي ﷺ نظام رقابة لتطبيق أحكام

العبادات بدقة، وصل حد الوقوف على التطبيق الدقيق للأحكام المتعلقة بعلاقة المؤمن بربه، فكان حديث المسيء صلاته مثالا لذلك، لما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ دخل المسجد، فدخل رجل، فصلى، فسلم على النبي ﷺ فرد، وقال: «ارجع فصل فإنك لم تصل». فرجع يصلي كما صلى ثم جاء فسلم على النبي ﷺ فقال: «ارجع فصل فإنك لم تصل». ثلاثا، فقال: «والذي بعثك بالحق، ما أحسن غيره فعلمني؟ فقال: «إذا قمت إلى الصلاة، فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن، ثم اركع، حتى تطمئن راکعا، ثم ارفع حتى تعتدل قائما، ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا، ثم ارفع حتى تطمئن جالسا، وافعل ذلك في صلاتك كلها»<sup>1</sup> وفي هذا الحديث وجه النبي ﷺ رجلا أساء صلاته فطلب منه إعادتها، لأنه لم يصل صلاة كاملة، ونفى عنه القيام بذلك، لعدم إتقانها على وجهها المشروع، لأنه أنقص منها الطمأنينة في الركوع والسجود، وهي من كمال الصلاة<sup>2</sup>.

إن الحديث يبين أن النبي ﷺ قد وقف على التطبيق العملي الدقيق للأحكام حتى وافق ما قرره الشارع، فلما كان هذا الرجل قد انقص ركن الطمأنينة؛ طالبه بإعادة صلاته على الوجه الصحيح، حتى يتعلم حد الطمأنينة، لأنها غير مقدرة بزمن محدد، فعلم هذا الركن في الصلاة، ليبقى هذا الدرس خالدا إلى قيام الساعة.

ب- فرض الرقابة على المعاملات: كان الرسول ﷺ يلزم الناس بالصدق والأمانة وعدم الغش واجتناب الاحتكار والربا في معاملاتهم المالية، سواء كانت بيعا أو إجارة أو وكالة أو جميع أصناف المعاملات والعقود ويوصي بالوفاء بجميع شروطها ويحذر من الغش بمختلف أنواعه، لقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾ (المائدة. 1). وكانت رعاية لشؤون المسلمين، واهتماما بأموالهم، وحرصا على اكتشاف الأخطاء في معاملاتهم كان رسول الله ﷺ يدخل السوق، ويتفقد أحوال البيع والشراء، وذات يوم رأى بائع حب يجمع كومة من الطعام لبيعها، واضعا الرديء أسفل من الجيد يخفي عيوبها، فغضب النبي ﷺ، معتبرا أن ذلك غشا للمسلمين<sup>3</sup>، لما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ مر على صبرة طعام، فأدخل يده فيها؛ فنالت أصابعه بللا فقال: " ما هذا يا صاحب الطعام؟ قال: " أصابته السماء، يا رسول الله"، قال: «أفلا جعلته فوق الطعام كي يراه الناس؟ من غش فليس مني»<sup>4</sup>، كما كان يميز للمجتمع النبوي بين ما هو ربا، وبين غيرها من المعاملات الجائزة، لما روي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه يقول: " جاء بلال بتمر برني، فقال له رسول الله ﷺ: «من أين هذا؟» فقال بلال: "تمر كان عندنا رديء، فبعت منه صاعين بصاع لمطعم النبي ﷺ"، فقال رسول

<sup>1</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الآذان، باب وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات كلها في الحضر، ح 757، ص 89.

<sup>2</sup> - ابن بطال. شرح صحيح البخاري، 49/2 و 409/2.

<sup>3</sup> - موسى شاهين لاشين. فتح المنعم شرح صحيح مسلم، 330/1.

<sup>4</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب قول النبي ﷺ: « من غشنا فليس منا»، ح 102، ص 35.

الله عند ذلك: «أوه عين الربا، لا تفعل، ولكن إذا أردت أن تشتري التمر؛ فبعه ببيع آخر ثم اشترى به»<sup>1</sup>، فنبهه بأنها الربا المحرمة<sup>2</sup>.

ج - رقابة الأمة على أئمة الصلاة في عهده ﷺ: يعد نقد المأمومين للأئمة مشروعاً عند الإطالة في الصلاة، وقد رفعت شكوى للنبي ﷺ من أحد الصحابة ﷺ لذلك السبب، لما فيه من المشقة عليهم. وقد أنكر النبي ﷺ إطالة الإمام في الصلاة، والزيادة على المأمومين حد المشقة بعد رفع هذه الشكوى، لما روي عن جابر رضي الله عنه قال: «كان معاذ يصلي مع النبي ﷺ ثم يأتي فيؤم قومه، فصلى ليلة مع النبي ﷺ العشاء، ثم أتى قومه فأمهم، فافتتح بسورة البقرة، فأنحرف رجل فسلم، ثم صلى وحده، وانصرف. فقالوا له: أنا فلت؟ يا فلان. قال: "لا والله، ولأتين رسول الله ﷺ فأخبرته، فأتى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، إنا أصحاب نواضح، نعمل بالنهار، وإن معاذاً صلى معك العشاء ثم أتى فافتتح بسورة البقرة، فأقبل رسول الله ﷺ على معاذ، فقال: «يا معاذ، أفتان أنت؟ اقرأ بكذا وقرأ بكذا، وذكر قصار السور»<sup>3</sup>.

كان معاذ رضي الله عنه يصلي بالناس فأطال في صلاة العشاء، فانصرف أحد الرجال من الصلاة، فآثمه الناس بالنفاق، فراح يرد عن نفسه التهمة، ذكراً مشقة صلاته خلف إمامه معاذ رضي الله عنه للنبي ﷺ في شكل شكوى. ويستفاد من الحديث:

- رقابة النبي ﷺ لأئمة الصلاة ومحاسبتهم وتوجيههم، ورقابة الأمة لتطبيقات الأفراد والأئمة في العبادة. وقد ذكر أيضاً في حادثة أخرى لما روي عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه: أن رجلاً قال: "والله يا رسول الله، إني لأتأخر عن صلاة الغداة من أجل فلان، مما يطيل بنا، فما رأيت رسول الله ﷺ في موعظة أشد غضباً منه يومئذ، ثم قال: «إن منكم منفرين، فأياكم ما صلى بالناس؛ فليتحوز، فإن فيهم الضعيف والكبير وذا الحاجة»<sup>4</sup>. وفي هذا الحديث يأمر النبي ﷺ بالتخفيف في الصلاة مراعاة لحال المأمومين، أما إذا لم يكن إماماً وكان يصلي وحده؛ فله أن يطيل صلاته كما يشاء، لما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ، فَإِنَّ مِنْهُمْ الضَّعِيفَ وَالسَّقِيمَ وَالْكَبِيرَ، وَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِنَفْسِهِ فَلْيُطَوِّلْ مَا شَاءَ»<sup>5</sup> ويستفاد من الحديثين<sup>6</sup> ما يلي:

- حرية التعبير الإسلامية تعني إمكانية نقد المأموم لإمامه في الصلاة، ورفع الشكاوي ضده عند إطالة صلاة الجماعة، ولأن في ذلك مشقة وتكلفاً على المأموم.  
- إن أئمة الجماعة يلزمهم التخفيف لأمر رسول الله ﷺ، وعلّة تخفيف الصلاة لازمة على أئمة الجماعة؛ فإنه وإن علم قوة من خلفه، فإنه لا يدري ما يحدث بهم من الآفات.

1 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب المساقاة، باب بيع الطعام مثلاً بمثل، ح 1994، ص 407.

2 - موسى عياض. إكمال المعلم بفوائد، 279/5

3 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب القراءة في العشاء ح 465، ص 116.

4 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الآذان، باب تخفيف الإمام في القيام وإتمام الركوع والسجود، ح 702، ص 84.

5 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الآذان، باب إذا صلى لنفسه ..، ح 703، ص 84.

6 - علي بن خلف بن بطال. شرح صحيح البخاري، 333/2 - 334.

- إذا صلى لنفسه فليطول ما شاء؛ لأنه يعلم من نفسه ما لا يعلم من غيره،  
- إن التخفيف يتم بإتمام ركوع الصلاة وسجودها وإقامة أركانها.

**الفرع الثالث: الرقابة على أخطاء الحرب:** كان النبي ﷺ يختار قادة السرايا والحروب ومن يحمل راية الجهاد وكان يوجههم بتعليماته الدقيقة أثناء الحرب، ليتبعها القائد والجيش على حد سواء، ويقيدهم بأداب وتعليمات يمثلونها أثناء القتال؛ وكان يمنح صلاحيات القرار أثناء القتال لقادة الجيش.

وكان قادة الجيش يجتهدون في تقرير الأوامر، وكانت لمن دونهم أيضا صلاحيات الاجتهاد؛ فإذا استشكل عليهم أمر من أوامر قاداته؛ أجل تنفيذ حكم القائد حتى يستفتي عنه الرسول ﷺ، ويتعرف على حكم اجتهاد قائده، خاصة إذا ظهر له خطؤه، وكان متعلقا بمسألة الدماء وحياة الناس وموتهم، لما روي عن عبد بن عمر رضي الله عنهما قال: **بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى بَنِي جَدِيمَةَ فَدَعَاهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَلَمْ يُخْسِنُوا أَنْ يَقُولُوا أَسْلَمْنَا، فَجَعَلُوا يَقُولُونَ "صَبَأْنَا صَبَأْنَا"، فَجَعَلَ خَالِدٌ يَقْتُلُ مِنْهُمْ وَيَأْسِرُ، وَدَفَعَ إِلَى كُلِّ رَجُلٍ مِّنَّا أَسِيرَهُ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمٌ أَمَرَ خَالِدٌ أَنْ يَقْتُلَ كُلَّ رَجُلٍ مِّنَّا أَسِيرَهُ، فَقُلْتُ: "وَاللَّهِ لَا أَقْتُلُ أَسِيرِي، وَلَا يَقْتُلُ رَجُلٌ مِّنْ أَصْحَابِي أَسِيرَهُ، حَتَّى قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرْنَا فَرَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدٌ مَرَّتَيْنِ»<sup>1</sup>**، ويستفاد من الحديث ما يلي:

- اجتهاد خالد بن الوليد رضي الله عنه وقتله الأسرى لعدم تصريحهم الواضح بالإسلام، وعدم تثبته من مقصود القوم.

- استشكل عبد الله بن عمر رضي الله عنهما فعل القائد خالد بن الوليد رضي الله عنه بقتل الأسرى، ورفض تنفيذ أمره حتى يسأل عنه النبي ﷺ خاصة بعد إعلان القوم الإسلام حسب لغتهم أو بما فهم منهم ذلك .

- القاضي إذا قضى بجور أو بخلاف أهل العلم؛ فهو مردود عليه، فإن كان على وجه الاجتهاد والتأويل فإن الإثم ساقط عنه.

- تبرؤ النبي ﷺ من قتل خالد للذين قالوا: "صبأنا"، لأن قتله لهم حكم منه بغير الحق، ثم تقريره أن الله يعلم الألسنة كلها، ويقبل الإيمان من جميع أهل الملل بألسنتهم، وكان عذر خالد التأويل؛ وكل متأول لا عقوبة عليه ولا إثم<sup>2</sup>. وقد حصل موقف يشابهه لأسامة بن زيد، لما روي عنه رضي الله عنه قال: **بَعَثْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْحُرَقَةِ مِنْ جُهَيْنَةَ، قَالَ: "فَصَبَّحْنَا الْقَوْمَ فَهَزَمْنَاهُمْ" قَالَ: "وَلَحِقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِّنَ الْأَنْصَارِ رَجُلًا مِنْهُمْ، قَالَ فَلَمَّا غَشِينَاهُ قَالَ: "لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ" قَالَ: فَكَفَّ عَنْهُ الْأَنْصَارِيُّ، فَطَعَنَتْهُ بِرُحْمِي حَتَّى قَتَلْتُهُ، قَالَ فَلَمَّا قَدِمْنَا بَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لِي: «يَا أُسَامَةُ، أَقَتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، قُلْتُ: "يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا كَانَ مُتَعَوِّدًا، قَالَ: «أَقَتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» قَالَ: فَمَا زَالَ يُكْرِرُهَا عَلَيَّ، حَتَّى تَمَنَيْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَسْلَمْتُ قَبْلَ ذَلِكَ الْيَوْمِ<sup>3</sup>.**

<sup>1</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب بعث النبي ﷺ خالد بن الوليد إلى بني جديمة، ح4339، ص508.

<sup>2</sup> - ابن بطال. شرح صحيح البخاري، 267/8.

<sup>3</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الديات، باب قول الله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا﴾ (المائدة. 32)، ح6872، ص798.

الفرع الرابع: محاسبة الإمام لعماله: كانت الرقابة في عهده ﷺ أساسها الوقوف على تطبيق أحكام الشارع وأوامر النبي ﷺ.

وقد فرضت من النبي ﷺ على الأفراد العاديين بتوجيههم للتطبيق الموافق لأحكام الشارع سواء في العبادات أو المعاملات أو غيرها من الأحكام.

وكانت في شكل توجيهات منه ﷺ لعماله ولأمرائه، وقضاته، وسفرائه، وعموم من اختارهم لآداء مسؤولية معينة للأمة.

وقد فرض رقابة أخرى على المسؤولين تتم بانتقادهم علناً أو برفع الشكاوى إلى رسول الله ﷺ. وقد شكلت الرقابة أهم جانب قرره الإسلام ضماناً لحرية التعبير للمسلم، وكانت مفتوحة للعامة وللخاصة من الناس على حد سواء.

كان النبي ﷺ يصدر تعليماته لعماله وولاته وقضاته، ويحاسبهم إذا حصل ما يخالف الشرع في اجتهادهم، لما روي عن أبي حميد الساعدي رضي الله عنه: "أن النبي ﷺ استعمل ابن الأتبية على صدقات بني سليم، فلما جاء إلى رسول الله ﷺ وحاسبه، قال: "هذا الذي لكم، وهذه هدية أهديت لي"، فقال رسول الله ﷺ: «فهلما جلست في بيت أبيك وبيت أمك حتى تأتيك هديتك إن كنت صادقاً». ثم قام رسول الله ﷺ فخطب الناس، وحمد الله، وأثنى عليه، ثم قال: «أما بعد فإني أستعمل رجالاً منكم على أمور مما ولاني الله، فيأتي أحدكم، فيقول: "هذا لكم، وهذه هدية أهديت لي"، فهلما جلس في بيت أبيه، وبيت أمه حتى تأتيه هديته إن كان صادقاً، فوالله لا يأخذ أحدكم منها شيئاً بغير حقه، إلا جاء الله يحمله يوم القيامة، ألا فلا أعرفن ما جاء الله رجل يبيع له رغاء أو ببقرة لها خوار أو شاة تيعر». ثم رفع يديه حتى رأيت بياض إبطيه وقال: «ألا هل بلغت»<sup>1</sup>.

ومما يستفاد من هذا الحديث<sup>2</sup> ما يلي:

- جواز محاسبة المؤمن، وأن المحاسبة تصحح أمانته وجواز توبيخ المخطئ وجواز تولية الأدون في الإمارة والأمانة مع وجود من هو أعلى منه وأفقه.

- إن العالم إذا رأى متأولاً أخطأ في تأويله؛ يعلم الناس كافة بموضع خطئه، ويعرفهم بالحجة القاطعة لتأويله، كما فعل النبي ﷺ عند خطبته في الناس.

- إن ما أهدي للعامل وعمال السلطان بسبب سلطانهم، هو لبيت مال المسلمين.

- هدايا الأمراء غلول.

- حيلة العامل ليهدى إليه، بأن يضع من حقوق المسلمين في سعايته ما يعوضه من أجله الموضوع له.

<sup>1</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحيل، باب احتيال العامل ليهدى له، ح6979، ص811.

<sup>2</sup> - ابن بطال. شرح صحيح البخاري، 3/557 و8/248.

- إن ما أهدى إلى العامل في عمالته والأمير في إمارته كان شكرًا لمعروف صنعه، أو تحببًا إليه وهو في ذلك كله كأحد المسلمين لا فضل له عليهم فيه؛ لأنه بولايتهم عليهم نال ذلك، فإن استأثر به فهو سحت.

- إن السحت كل ما يأخذه العامل والحاكم على إبطال حق أو تحقيق باطل، وكذلك ما يأخذه على القضاء بالحق<sup>1</sup>، وهو خيانة لله تعالى وللمسلمين، لأنه أخذ لنفسه منهم باسم الهدية ليسامحهم عن بقية ما يأخذ منهم، وهي خيانة للطائفتين، وأما إن كان مجرد ولايته والتصنع إليه بما يهدى إليه، هي خيانة لأمانة الله<sup>2</sup>.

<sup>1</sup> - المصدر السابق، 333/8.

<sup>2</sup> - عياض بن موسى. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 236/6.



### المطلب الخامس: مناصحة الحاكم ومحاسبته بعد وفاته ﷺ

لم يكن نظام الحكم في الإسلام بعد وفاته ﷺ نظاماً شمولياً يقوم على الحزب الواحد، والزعيم الواحد الذي يفرض إرادته على الجميع بالعنف والهيمنة والإحتكار والقمع للحريات للمحافظة على كيانه، ولا أساسه مصلحة الفرد ورجحه على حساب مصلحة الجماعة، ودون اعتبارات أخلاقية، كالنظام البيروني<sup>1</sup>؛ وإنما هو نظام شورى متكامل يجمع بين حقوق الأفراد والجماعة، لا يجمع حريات ومبادرات الأفراد، ويحرم الاحتكار والاستبداد ويقرر مبدأ الشورى والاختيار للحاكم بإجماع من الأمة، ولذلك حين سئل الإمام أحمد عن معنى قوله ﷺ: «من مات وليس له إمام مات ميتة جاهلية»<sup>2</sup>، فقال: «أتدري ما الإمام؟ الإمام الذي يجمع عليه المسلمون كلهم هذا إمام»<sup>3</sup>.

**الفرع الأول: موقف العلماء من الدخول على السلطان:** لم يكن هذا الموضوع مطروحا في عهد النبي ﷺ، ولا عهد الخلافة الراشدة، لكونهم لم يكن لهم حجابة، ولا كانوا يحتجبون عن الرعية؛ بل كانوا يدخلون الأسواق، والمحاكم، ويؤمنون الناس في المساجد، ويشرفون على الرعية في الحرب والسلام، ولكن بعد تحول الحكم الإسلامي عن اختيار الخليفة إلى الملك، ظهر هذا الحكم، وفيه صارت الرعية تهاب الدخول على السلطان، وصار العلماء يهابون مناصحته، وذلك لأنه سلطان جائر قد يبطش بناصحه، لذلك كان في الفكر الإسلامي هذان الموقفين المتعارضين، ويتم نصحهم بالقول أو الكتابة.

**الموقف الأول:** كان فريق من العلماء يرى الدخول على السلطان منهم الإمام مالك بن أنس. قال مالك بن أنس: "حق على كل مسلم، أو رجل جعل الله في صدره شيئاً من العلم والفقه، أن يدخل على ذي سلطان يأمره بالخير، وينهاه عن الشر، ويعظه، لأن العالم إنما يدخل على السلطان يأمره بالخير، وينهاه عن الشر، فلماذا كان فهو الفضل الذي ليس بعده فضل<sup>4</sup>. وقيل له: تدخل على السلاطين وهم يظلمون ويجورون؟ فقال: يرحمك الله و أين التكلم بالحق؟<sup>5</sup> وقال مالك لما سئل عن دخوله على السلاطين: "لولا أني آتيهم؛ ما رؤيت للنبي ﷺ في هذه المدينة سنة معمول بها"<sup>6</sup>. واشترط ابن عبد البر العدل في السلطان للدخول عليه مستشهدا بفعل العلماء في عصر الخليفة عمر بن عبد العزيز، في قوله: "فأما العدل منهم الفضل فمداخلته، ورؤيته، وعونه على الصلاح من أفضل أعمال البر، ألا ترى أن عمر بن عبد العزيز، إنما كان يصحبه جلة العلماء"<sup>7</sup>.

<sup>1</sup> - نور الدين بن مختار الخادمي. حقوق الإنسان مقاصد الشريعة، ص 196 - 206.

<sup>2</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين، ح 1851، ص 488.

<sup>3</sup> - أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد الخلال أبو بكر. السنة، ص 81.

<sup>4</sup> - موسى بن عياض القاضي. ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، ت: عبد القادر الصراوي، ط 2: 1403هـ، 95/2.

<sup>5</sup> - المصدر نفسه، 95/2.

<sup>6</sup> - المصدر نفسه، 96/2.

<sup>7</sup> - يوسف بن عبد البر. جامع بيان العلم وفضله، 201/1.

**الموقف الثاني:** حذر فريق من العلماء من الدخول على السلطان لأسباب ترجع أثارها بعد الدخول عليه. قال ابن عون: "كان الرجل يفر بما عنده من الأمراء جهده فإذا أخذ لم يجد بدا" <sup>1</sup>. وكان تحذير العلماء منه أيضاً، لخطورة تبدل نية العالم بعد إكرام السلطان وإنعامه عليه، فلا يتماسك عن مدهنته وتيوك الإنكار عليه، وهو رأي جل علماء السلف، قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: "إن الرجل ليدخل على السلطان ومعه دينه؛ فيخرج وما معه دينه". فقال رجل: "كيف ذاك يا أبا عبد الرحمن؟" قال: "يرضيه بما يسخط الله فيه" <sup>2</sup>.

وقد حذر الإمام ابن الجوزي من مخالطة الأمراء والسلطين دون الإنكار عليهم، مع قدرتهم على

ذلك، واعتبره من تلبس إبليس على الفقهاء، وحذر من تخصيصهم بالرخص فيما لا رخصة لهم فيه، لينالوا من مآرب الدنيا وعرضها، فيقع لهم الفساد لثلاثة أوجه <sup>3</sup> هي:

- 1- تصور الأمير بأنه على صواب لعدم الإنكار عليه من الفقيه.
- 2- التمويه على الرعية لأنهم يقولون لا بأس بهذا الأمير ولا بماله ولا بأفعاله، فإن فلانا الفقيه لا يبرح عنده.
- 3- فساد دين الفقيه. قال سفيان الثوري يقول: "ما أخاف من إهانتهم لي؛ إنما أخاف من إكرامهم، فيميل قلبي إليهم".

وقيل لسفيان الثوري: لو دخلت عليهم، قال: بني آخشى أن يسألني الله عن مقامي ما قلت فيه؟ قيل له: تقول و تحفظ. قال: تأمروني أن أسبح في البحر و لا تبتل ثيابي. وكان يقول: "ليس أخاف ضربهم، ولكني أخاف أن يميلوا علي بدنياهم، ثم لا أرى سيئتهم سيئة" <sup>4</sup>. وكان هذا رأي الإمام أحمد حين سأل إسحاق بن حنبل عمه فقال: "يا أبا عبد الله قد أعدرت فيما بينك وبين الله تعالى، وقد أجاب أصحابك، واليوم بقيت في الحبس والشر"، فقال: "يا عم، إذا أجاب العالم تقية، والجاهل يجهل، فمتى يتبين الحق؟ فأمسكت عنه" <sup>5</sup>.

**الفرع الثاني: تأصيل الرقابة على الحاكم والمسؤولين في الإسلام:** قرر الإسلام أن العصمة لا تكون إلا للأنبياء عليهم السلام؛ أما بقية الخلق فلا عصمة لهم، وحتى للحاكم فلا عصمة له في قراراته، لذلك شرع الإسلام الشورى في اختياره، ليقبل إقامة الشورى في قراراته بموجب اختياره ولا ينفرد بها. ويعتبر الحاكم في الإسلام وكيلا على هذه الأمة، يتم وصوله للحكم عن طريق اختيار الأمة له <sup>6</sup>، وتصرفه عليها يكون بطريق الوكالة، فهو وكيل المسلمين، فله عزل نفسه، ولهم عزله، ولهم الحق في مقاضاته كغيره من المسلمين <sup>7</sup>، وعليه أداء واجباته، فمن واجبه حفظ الدين وتنفيذ الأحكام، وحماية البيضة، وتحصين الثغور، وعلى الأمة مقابل

<sup>1</sup> - يوسف بن عبد البر. التمهيد، 53/13.

<sup>2</sup> - الطبقات الكبرى ابن سعد 208/6.

<sup>3</sup> - جمال الدين أبو الفرج بن محمد الجوزي تلبس إبليس، دار الفكر، ط1: 1421هـ-2001م، بيروت، لبنان، ص109.

<sup>4</sup> - أحمد بن عبد الله الأصبهاني، أبو نعيم. حليج الأولياء، 42/7.

<sup>5</sup> - ابن مفلح. الأداب الشرعية، 25/2.

<sup>6</sup> - عبد الملك بن عبد الله الجويني(ت: 478هـ). الغيائي غياث الأمم في التياث الظلم، ت: عبد العظيم الديب، مكتبة إمام الحرمين،

ط2: 1401هـ، الرياض- المملكة السعودية، ص136.

<sup>7</sup> - ابن رجب الحنبلي. القواعد، ص 112.

ذلك نصرته بلسمع و الطاعة له ، والاجتماع معه<sup>1</sup> ، فإذا قام بأداء حقوق الأمة، فقد أدى حق الله تعالى فيما لهم وعليهم، ووجب له على الرعية حقان: الطاعة والنصرة، ما لم يتغير حاله، والذي يتغير به حاله فيخرج به عن الإمامة شيئان: أحدهما: جرح في عدالته، والثاني نقص في بدنه<sup>2</sup>.

**1 - أجر الإمامة ووزرها:** أحيطت الإمامة في الإسلام بأجر عظيم ومنزلة عظيمة للإمام، نظير إقامته العدل وترشيد إنفاقه للمال العام، وإحقاقه الحقوق بين الرعية، وآداء واجبه بينهم، فيكون الإمام العادل ممن يظلمهم الله يوم لا ظل إلا ظله يوم القيامة<sup>3</sup>، وقد اعتبره الفقهاء بمنزلة الولي من اليتيم<sup>4</sup>. كما أحيطت بوزر عظيم نظير تقصيره في أداء مهامه وتقصيره في قيامه بواجباته إتجاه الرعية وظهور الجور في حكمه، فكانت عقوبته خطيرة يوم القيامة وهي الحرمان من الجنة، لمن لم يؤد حقها، لما روي عن معقل بن يسار رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا يسترعي الله عبدا رعية، يموت حين يموت وهو غاش لها، إلا حرم الله عليه الجنة»<sup>5</sup>.

**الفرع الثالث: جهات رقابة ومحاسبة السلطة الحاكمة في الإسلام:** تعد محاسبة الحاكم ومسائلته

ومقاضاته في تصرفاته أو تصرف عماله من أقوى الإثباتات لتنعم المجتمعات بحرية التعبير داخل الدولة الإسلامية، وهذه المهمة موكولة لثلاث جهات في الأمة: أهل الحل والعقد أو ما يعرف بمجلس الشورى وموكولة أيضا للأمة في حقها في عزل الخليفة واختيار غيره، وموكولة أيضا لمؤسسات الدولة الموكولة بمبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ونصيحته، وأجهزة الدولة التي تقتضي بمحاسبته ومقاضاته ومحاسبة عماله ومقاضاتهم إن استدعى الأمر ذلك. ويعتبر النظام الإسلامي أن القانون النافذ داخل الدولة الإسلامية لا بد أن يكون مؤسسا على مبادئ الشريعة الإسلامية، ومحققا لأهدافها ومبادئها، كما أن التطبيق العملي لمبدأ الشورى في اختيار الحاكم، يقتضي وجود سلطة عليا مستقلة قادرة على محاسبة الحكام وعمالهم في حالة الخروج عن أحكام التشريع أو قرارات الشورى، والسلطة العليا في الإسلام التي تتولى الرقابة على الحكام هي إرادة الله سبحانه وتعالى، لكن حساب الله لا يغني عن وجود هيئات تتولى الإشراف على عمل الحكام ومحاسبتهم<sup>6</sup> وهي:

أ - رقابة مجلس الشورى أو أهل الحل والعقد: تكون رقابتهم لسياسة الدولة في إنفاق المال العام وسياسة الدولة في شتى المجالات ومدى عنايتها بالفرد والجماعة داخل دولة الإسلام، ولها الحق في عزل الخليفة وسميت هذه الجماعة بأهل الحل والعقد متقدما فيها الحق في حل العقد وفسخه وعزل الحاكم على إبرامه<sup>7</sup>.

<sup>1</sup> - الماوردي . الأحكام السلطانية، ص15-16. أبو يعلى. الأحكام السلطانية، ص27-28.

<sup>2</sup> - علي بن محمد الماوردي. الأحكام السلطانية، ص17.

<sup>3</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب فضل إخفاء الصدقة، ح1031، ص244.

<sup>4</sup> - عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت: 911هـ). الأشباه والنظائر، دار الكتب العلمية، ط1: 1411هـ - 1990م، بيروت - لبنان، ص121.

<sup>5</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب استحقاق الولي الغاش لرعيته النار، ح227، ص44.

<sup>6</sup> - توفيق الشاوي. فقه الشورى والاستشارة، ص466.

<sup>7</sup> - المصدر السابق، ص467-470.

**ب - رقابة الرأي العام:** وهي الرقابة العامة الممنوحة للأمة كلها، والتي تستند على أصل شرعي كبير يقوم على " واجب الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر" وواجب النصيحة كما ذكر سابقا ، في ظل الطاعة في المعروف، والتي تقضي بعزل الحاكم، وتكون أيضا عن طريق فروع القضاء المختلفة مثل ولاية القضاء وولاية المظالم<sup>1</sup> وولاية الحسبة وولاية الشرطة وولاية المدينة وولاية الرد، وغير ذلك ويمكن اعتبار " ولاية المظالم " أكثر أنواع القضاء اختصاصا برقابة المشروعية لأنها تختص بالمسائل المتعلقة بأصحاب السلطة، فهذه الولاية تشبه "القضاء الإداري" الذي يختص بالمسائل التي تكون الإدارة طرفا فيها<sup>2</sup>. وأما الرقابة القضائية فهي منصب الفصل بين الناس في الخصومات، ولذلك كان القاضي مستقلا في حكمه ولو كان حكمة متعلقا بالخليفة أو الوالي، وأما الحسبة فهي رقابة إدارية تقوم بها الدولة المسلمة عن طريق وال مختص على أنحاء المسلمين وتصرفاتهم لصبغها بالصبغة الإسلامية وفقا لأحكام الشرع و قواعده<sup>3</sup>، والحسبة في الإسلام ذات مدلول واسع جدا، يشمل كل ما يفعل و يراد به ابتغاء وجه الله تعالى، كالأمر بالمعروف و النهي عن المنكر، والصدقة والسلام وكل أعمال البر ، لكنها مقيدة في العرف ببعض الأمور دون بعض<sup>4</sup>. وتعد ولاية الحسبة من أشمل الولايات .. إذ أنها تشمل أمر الناس بالطاعات وحثهم عليها ، ونهيهم عما قصرُوا به منها... كما تشمل جوانب أخرى متعددة كمرقابة الأسواق والسلع ومدى صلاحيتها ، ومتابعة الغش الذي يقع ، واختيار جودة البضائع الموجودة في الأسواق وغيرها من أشكال الرقابة داخل الدولة<sup>5</sup>.

وقد بقي هذا المبحث في الإسلام خاضعا للظروف وطبيعة الحكم في الأحكام السلطانية عند الإمام الماوردي ومن بعده، وخاصة مسألة عزل الحاكم وآلية حدوث ذلك، وإمامة المتغلب وظروفها وملابساتها، مما فتح دعوات لمراجعة الأحكام السلطانية.

**ج- رقابة الخليفة:** كانت الرقابة لعمال الخليفة وولاته شديدة زمن الخلافة الراشدة، وتتم بعدة أشكال، منها الزيارات التفقدية ومؤتمر الحج واستطلاع أخبار عماله<sup>6</sup>، ويمكن استخلاص بعضها مما تم تطبيقه في عصر عمر بن الخطاب رضي الله عنه فيما يلي:

- متابعة نشاط العمال ومحاسبتهم والتحقيق معهم واستجوابهم بعد رفع شكاوى، كتحقيقه مع سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه بعد اتهامه بعدم إحسانه الصلاة<sup>7</sup>.

<sup>1</sup> - وهو قضاء ينظر في تظلمات الأفراد والجماعات من الخلفاء والولاة والحكام وجباة الضرائب وأبناء الخلفاء والأمراء والقضا، وكان القاضي ينظرها من تلقاء نفسه. ينظر: سمير عالية. نظرية الدولة وآدابها في الإسلام، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، ط 1: 1408هـ - 1988م، بيروت - لبنان، ص 107.

<sup>2</sup> - سعيد الحكيم. الرقابة على أعمال الإدارة، ص 482.

<sup>3</sup> - أحمد محمد العدناني. الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في الإسلام، ص 23.

<sup>4</sup> - ينظر. نصاب الاحتساب، 81-84.

<sup>5</sup> - ينظر يوسف بن عبد البر. الاستيعاب في معرفة الأصحاب، 28/2.

<sup>6</sup> - علي محمد الصلابي. الدولة الحديثة المسلمة دعائمها ووظائفها، دار المعرفة، 2011م، ص 440 - 441.

<sup>7</sup> - ينظر: محمد بن جرير الطبري. تاريخ الملوك والأمم، 120/4 - 121.

- إحصاء مال الموظف عند توليه المسؤولية، واقتسامها بعد إنهاء مهامه، لقول عبد الله بن المبارك قال: "كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يكتب أموال عماله إذا ولاهم ثم يقاسمهم ما زاد على ذلك، وربما أخذه منهم<sup>1</sup>.

**الفرع الرابع: جهات رقابة السلطة الحاكمة في العصر الحديث:** تشكلت هيئات مستقلة في ظل الدولة الحديثة، وكان من مهماتها القيام برقابة السلطة الحاكمة، ورقابة تنفيذها لما تقرر من قوانين بعد تطور مظاهر الاتصال والتعبير، كجهاز الرقابة داخل سلطات الدولة وجهاز القضاء وأجهزة الرقابة الشعبية كالصحافة والأحزاب والنقابات وجميع وسائل التواصل إضافة إلى المجالس الشعبية كلها، والتعبئة الشعبية العامة.

ومن خلال هذا المبحث تبين لي ما يلي:

- شرع الإسلام الرقابة الإيمانية على الأفراد ولم تكن هذه الرقابة موكولة لضمايرهم لتزكية أنفسهم وتجنبهم المعاصي والدعوة للخير وأفعاله فحسب؛ بل شرع لضبطها رقابة عملية على أداء كل مسؤولية في الدولة، ولذلك شرع عقوبات، وتعزيرات، وحدودا، وقضاء، لفصل النزاعات والخصومات، وكان من ثمارها حوار مفتوح دار في المجتمع النبوي، ف كان التشاور والنقد والتأمر بالمعروف والنهي عن المنكرات خدمة لإقامة الشريعة ومصلحة الأمة المسلمة، وكانت هذه الرقابة فرضا يؤديه المسلم إتجاه المجتمع النبوي، وحقا له لصالح ذاته وجماعته، ومن تقلد مسؤولية في الشأن العام وأمته، وكانت من أهم ضمانات حرية التعبير الإسلامية ومبدأ أخلاقيا لقيام الشورى.
- شرع النبي صلى الله عليه وسلم أحكام الرقابة في الإسلام حتى لا تستغل المسؤولية لإظلم للرعية، أو لأغراض شخصية من المسؤول.

<sup>1</sup> - أحمد بن يحيى البلاذري. فتوح البلدان، ص 217.

المبحث الثالث: مظاهر حرية التعبير في الشورى في عهدہ ﷺ

المطلب الأول: مظاهر المشاورة الاجتماعية للصحابہ ﷺ

المطلب الثاني: مظاهر المشاورة لمصلحة دينية

المطلب الثالث: مظاهر الشورى السياسية والعسكرية



### المبحث الثالث: مظاهر حرية التعبير في الشورى في عهده ﷺ

كانت قيادة النبي ﷺ للدولة الإسلامية في المدينة مستمدة من العقيدة كما هو حال قيادة الأنبياء جميعاً عليهم السلام، فهو ليس بحاجة لشورى ذات الصلة ببناء السلطة وشرعيتها<sup>1</sup>، ولكنه بحاجة إلى الشورى ذات الصلة بأداء السلطة وتسييرها، وقد اعتبرها الإسلام واجبة، ولذلك كان النبي ﷺ يشاور المسلمين ويشجعهم عليها، وكانت بداية تأصيلها في شؤون الأسرة المسلمة والشؤون الاجتماعية، فكانت له مشاورات اجتماعية في مصلحتهم الخاصة، ومصلحة إقامة الدين فيما لم ينزل فيها وحياً، ثم توسعت لتشمل المصلحة العامة كالجمال العسكري بنسب الخطط الحربية، والجمال الإداري بتعيين الولاة، والأمور التي تتطلب الخبرة، والتسيير الإداري وجميع الأمور المتعلقة بالشأن العام.

#### المطلب الأول: مظاهر المشاورة الاجتماعية للصحابة ﷺ

إن مبدأ الشورى هو أساس قيام الحياة الجماعية الإسلامية لارتباطه بمبدأ الحزم والمضي بعد الشورى وحسم القرار<sup>2</sup>، وهو أيضاً مبدأ أخلاقي واجتماعي شرع في مكة، كأساس للحوار والنقاش، وحق للنقد بين أفراد الأسرة والجماعة في الأمور الشخصية والاجتماعية العامة.

وكانت الشورى في عهده ﷺ تشمل الأمور الشخصية للرجال والنساء، حيث كان النبي ﷺ يبادر لمشاورة الصحابة ﷺ في أمورهم وأموالهم الشخصية، بما يثبت أن الشورى هي صبغة الحياة الاجتماعية في المجتمع النبوي، ويهيئ الجماعة المسلمة لقيادة البشرية<sup>3</sup>.

**الفرع الأول: مشاورة النبي ﷺ لأصحابه في أمورهم الشخصية:** كان الصحابة ﷺ يبلغون النبي ﷺ بعض مستجدات حياتهم، ليقف شاهداً على ذلك الحدث التاريخي في مسيرتهم، ويشاوروه في أمورهم الشخصية، وقد أخبره رجل من المجتمع النبوي عن نكاحه، فبادره النبي ﷺ بسؤاله عن أمر قد يغفل عنه الأزواج في عهده ﷺ لشدة حياهم، كالنظر لمخطوبته، وقيمة مهر زواجه، فحينما أخبره قيمة مهر زواجه كره النبي ﷺ الاكثار فيه بالرظر لحال الزوج<sup>4</sup>، لما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: "أني تزوجت امرأة من الأنصار"، فقال له النبي ﷺ: "هل نظرت إليها؟ فإن في عيون الأنصار شيئاً". قال: "قد نظرت إليها". قال: "على كم تزوجتها؟ قال: "على أربع أواق" فقال النبي ﷺ: «على أربع أواق؟ كأنما تحتون الفضة من عرض هذا الجبل ما عندنا ما نعطيك ولكن عسى أن نبعثك في بعث تصيب منه». قال: "فبعثت بعثاً إلى بني عبس بعث ذلك الرجل فيهم"<sup>5</sup>.

<sup>1</sup> - محمد المختار الشنقيطي. الأزمة الدستورية في الحضارة الإسلامية من الفتنة الكبرى إلى الربيع العربي، منتدى العلاقات العربية والدولية، ط1: 2018م، الدوحة - قطر، ص231.

<sup>2</sup> - سيد قطب. في ظلال القرآن، 500/1.

<sup>3</sup> - المصدر نفسه، 3165/5.

<sup>4</sup> - يحيى بن شرف النووي. المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، 211/9.

<sup>5</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب النكاح، باب نذب النظر إلى وجه المرأة وكفيها لمن يريد تزوجها، ح1424، ص350.

**الفرع الثاني: مشاوره النبي ﷺ لأصحابه في أموره الشخصية:** لم يقتصر النبي ﷺ على مشاورتهم في أمورهم الشخصية؛ بل كان بدوره يشاورهم في أموره الشخصية، كما شاورهم في حادثة الإفك، لما روي عن عائشة رضي الله عنها قالت: "لما ذكر من شأني الذي ذكر وما علمت به قام رسول الله ﷺ خطيباً، فتشهد فحمد الله، وأثنى عليه بما هو أهله، ثم قال: «أما بعد، أشيروا علي، في أناس أبنوا أهلي، وأيم الله ما علمت على أهلي من سوء، وأبنوهم بمن؟ والله ما علمت عليه من سوء قط، ولا يدخل بيتي قط إلا وأنا حاضر، ولا غبت في سفر إلا غاب معي». فقام سعد بن معاذ فقال: "اأذن لي يا رسول الله أن تضرب ذلك الرجل، فقال: "كذبت أما والله أن لو كانوا من الأوس ما أحببت أن تضرب أعناقهم"، حتى كاد أن يكون بين الأوس والخزرج شر في المسجد وما علمت"<sup>1</sup>، وقام بمشاوره أصحابه ﷺ فكانت لهم مواقف مختلفة لما وري عن عائشة رضي الله عنها: "حين قال لها أهل الإفك ما قالوا، قالت: "ودعا رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب وأسامة بن زيد رضي الله عنهما حين استلبت الوحي يسألهما، وهو يستشيرهما في فراق أهله، فأما أسامة فأشار بالذي يعلم من براءة أهله، وأما علي، فقال: "لم يضيق الله عليك، والنساء سواها كثير، وسل الجارية تصدقك". فقال: «هل رأيت من شيء يريبك». قالت: "ما رأيت أمراً أكثر من أنها جارية حديثة السن، تنام عن عجين أهلها، فتأتي الداجن فتأكله. فقام على المنبر، فقال: «يا معشر المسلمين من يعذرني من رجل بلغني أذاه في أهلي، والله ما علمت على أهلي إلا خيراً». فذكر براءة عائشة<sup>2</sup>. وقد استنبط العلماء من الحديث استحباب مشاوره الرجل بطانته وأهله وأصدقائه فيما ينوبه من الأمور، وجواز البحث والسؤال عن الأمور المسموعة المتعلقة به<sup>3</sup>.

**الفرع الثالث: مشاوره المرأة المسلمة للنبي ﷺ في أمورها الخاصة:** كان النبي ﷺ يهتم بشؤون المرأة، ويقوم على حاجاتها، خاصة تلك التي لا ولي لها، فيحسن إليها، ويشاورها في مسألة زواجها؛ ويبيد رأيه في أمرها، ويرشدها لما يصلح دينها وآخرتها قبل أن تحسم رأيها، لما روي عن فاطمة بنت قيس رضي الله عنها أن أبا عمرو بن حفص طلقها البتة، وهو غائب.. فقال لها ﷺ: «فإذا حللت فأذيني». قالت: فلما حللت، ذكرت له أن معاوية بن أبي سفيان وأبا جهم خطباني، فقال رسول الله ﷺ: «أما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه، وأما معاوية فصعلوك لا مال له، أنكحني أسامة بن زيد، فكرهته، ثم قال: «أنكحني أسامة»، فنكحته، فجعل الله فيه خيراً، واغتبطت"<sup>4</sup>.

ومن هنا يمكن أن نستنتج أن المرأة لم تكن تسأل النبي ﷺ في الأحكام فحسب، بل كانت تستشيريه في بعض أمورها الشخصية، وهذا الموقف هو واحد منها. ومما سبق ضمن هذا المطلب تبين لي ما يلي:

<sup>1</sup> -- أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التفسير، باب سورة النور، ح 4757، ص 570.

<sup>2</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب قول الله تعالى: ﴿وَأْمُرْهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾ ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ وأن المشاورة قبل العزم والتبيين... ح 7369، ص 855.

<sup>3</sup> - ينظر: موسى شاهين لاشين. فتح المنعم شرح صحيح مسلم، 10/370.

<sup>4</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطلاق، باب المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها، ح 1480، ص 374.

مخرعت الشورى كمبدأ أخلاقي واجتماعي إسلامي في البداية، أساسه الحوار والنقاش وحق النقد بين أفراد الأسرة وبين الجماعات في الأمور الشخصية والاجتماعية.

مشارو النبي ﷺ أصحابه في أموره وأمورهم الشخصية من الرجال والنساء .

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المطلب الثاني: مظاهر المشاورة لمصلحة دينية

1،

2.

3،

قدموا المدينة يجتمعون فيتحينون الصلاة ، ليس ينادى لها ، فتكلموا يوما في ذلك فقال بعضهم : "اتخذوا ناقوسا مثل ناقوس النصارى " ، وقال بعضهم : " بل بوقا مثل قرن اليهود " ، فقال عمر : " أولا تبعثون رجلا ينادي بالصلاة " ، فقال رسول الله ﷺ : «يا بلال قم فناد بالصلاة»<sup>4</sup> . وقد أخذ النبي ﷺ باقتراح أحد الصحابة ﷺ في هذا الموضوع، فنزل الواحي موافقا لتلك المشورة<sup>5</sup> .

**الفرع الثالث: المشاورة النبوية للمرأة في تنفيذ أوامره التعبدية:** لم يبلغ الإسلام عقل المرأة ويعتبر تفكيرها دون تفكير الرجل؛ بل كرمها، وأخذ برأيها، حتى أن النبي ﷺ استشارها في أوقات عصيبة يوم الحديبية، بعد تقصير المسلمين في تنفيذ أمره ﷺ في النحر، فكانت مشاورته لأمر سلمة رضي الله عنها قرارا صائبا، واختيارا موفقا لمستشار من أزواجه رضي الله عنهن في أمر المسلمين، بعد أن قال ﷺ: «قوموا فأنحروا ثم احلقوا». "فوالله ما قام

<sup>1</sup> - أحمد بن حجر. فتح الباري، 1/544. عن أبي هريرة ؓ قال: «كان رسول الله ﷺ يوم الجمعة يخطب الى جدد في المسجد قائما، فقال: إن القيام قد شق على فقال له قيم الدارى : ألا أعمل لك منبرا كما رأيت يصنع بالشام ؟ فشاور رسول الله ﷺ في ذلك فأروا أن يفعلوه».

<sup>2</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب البيوع، باب السهولة والسماحة في الشراء والبيع ومن طلب حقا فليطلبه في عفاف، ح2095، ص237.

<sup>3</sup> - عياض بن موسى. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 2/237.

<sup>4</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الآذان، باب بدء الآذان، ح604، ص75.

<sup>5</sup> - ينظر: ابن هشام. السيرة النبوية ، ج6 ص154.

منهم رجل حتى قال ذلك ثلاث مرات ، فلما لم يقيم منهم أحد ، فدخل على أم سلمة ، فذكر لها ما لقي من الناس، فقالت: "يا نبي الله أتحب ذلك ، أخرج لا تكلم أحدا منهم كلمة حتى تنحر بدنك ، وتدعو حالقك فيلحقك". فخرج فلم يكلم أحدا منهم ، حتى فعل ذلك نحر بدنة، ودعا حالقه فحلقه ، فلما رأوا ذلك ؛ قاموا فنحروا، وجعل بعضهم يخلق بعضا ، حتى كاد بعضهم يقتل غما<sup>1</sup> ، ويستفاد من الحديث جواز مشاورة النساء ذوات الفضل والرأي<sup>2</sup>.

<sup>1</sup> - أخرجه البخاري في صحيح كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب، ح2732، ص321.

<sup>2</sup> - علي بن بطال. شرح صحيح البخاري، 8/133.

## المطلب الثالث: مظاهر الشورى السياسية والعسكرية

تعد الشورى المخرج الوحيد عند اتخاذ القرارات الكبرى للأمم، وخاصة في أوقاتها العصيبة سواء في السلم أو الحرب، لأنها تتعلق بمصلحة عامة، لا يمكن أن يقررها فرد وحده؛ ليجني ويلاتها مجتمع بأسره دون اقتناع بمصلحتها.

كما أن دفع الجنود للحرب دون مشاورتهم بشكل عام ودون عقيدة قتال، قد يدفعهم للفرار من ساحة القتال، ولذلك واجب على القائد الفذ أن يستميل جميع جنوده من خلال مشاركتهم ومشاورتهم ومناقشتهم، سواء في إعلان الحرب أو في إعداد خطته الحربية، لأنهم سيتولون بأنفسهم تنفيذها.

وكان النبي ﷺ حريصاً قبل بناء الدولة على تربية الصحابة ﷺ وفق قيم الشورى ومبادئها بداية من تشجيع الفرد على المشاركة والتفاعل في المجتمع الإسلامي، وتفعيل مبدأ المناقشة داخل الأسرة المسلمة، وأساس تحقيق مصلحة الجماعة بأمر قرآني، وكان يحثهم على ممارستها، لأنها الوسيلة الشرعية لاكتشاف الآراء الصائبة التي يمكن أن تتحقق بها معارضة حقيقية. ولم يكن النبي ﷺ بانتظار مبادراتهم بالرأي والمشورة والاعتراض والاجتهاد في شؤون الحياة والشأن السياسي؛ بل طلب المشورة، فكانت الاقتراحات و تفجرت ملكات الناس، وظهرت القدرة على إشاعة الآراء، ولذلك تقرر في الضمير الإسلامي أن الحاكم نائب عن الأمة، وما يميزه عن الناس سوى ثقل المسؤولية<sup>1</sup>، وتقرر أن الاستغناء عن الشورى في اختياره يعد تعدياً على الشرع وانحرافاً عن السلوك العام والجماعي، والدعوة إلى الفردية والتسلط<sup>2</sup>.

وكان النبي ﷺ القدوة في ذلك حيث كان يشارك أصحابه ﷺ الرأي ويشاورهم في إعداد خطط الحرب أو في إعلانه ويفتح في ذلك مشاوراته العامة، فشارك الصحابة ﷺ في صياغة الخطط الحربية وتحديد المكان والزمان، وتعديل بعض الطرق والوسائل، خاصة في تلك المعارك الفاصلة التي كانت أول المعارك الكبرى في التاريخ الإسلامي: كمعركة بدر وأحد، والخندق باعتبارها معارك البقاء أو الفناء<sup>3</sup>.

**الفرع الأول: الشورى في غزوة بدر الكبرى:** تثبت السيرة النبوية لجميع الغزوات التي قامت في عهده ﷺ أن الشورى كان لها دور كبير في انتصار الجيش الإسلامي في جميع معاركه أو إعادة رأب الصدع للجيش الفتى في معاركه الفاصلة، وكان وراء رفعه الروح الإيمانية والقتالية رغم افتقاد وسائل الحرب، لأن الخطة كانت بمشاورة الجيش ومشاركته وإعداده واقتناعه وإقراره وتعديله دون احتكار من قائد الجيش لجنوده.

<sup>1</sup> - ينظر: محمد الصالح روان. المعارضة السياسية في الفقه الإسلامي وتطبيقاتها المعاصرة، ماجستير، جامعة الأمير عبد القادر، معهد الشريعة، 1419هـ - 1998م، ص 35

<sup>2</sup> - كتاب الشورى في ضوء القرآن لحسن ضياء الدين محمد عتر، ص 104.

<sup>3</sup> - المرجع نفسه، ص 104.



وقد جاءت معركة بدر الكبرى بعد حصار رهيب دام مدة طويلة، عانت فيه الجماعة المسلمة من صنوف من الاضطهاد ونقص للموارد، وكانت المبادرة إليها عند خروج الرسول ﷺ ومعه أصحابه لا اعتراض قافلة تجارية لقريش؛ بهدف الاستيلاء عليها<sup>1</sup>.

**1 - المشاورة في الخروج للحرب وإعلانه:** بعدما علمت قريش بذلك أرسلت جيشا كبيرا مجهّزا، فشاور النبي ﷺ الأنصار في الخروج لما روي عن ثابت عن أنس رضي الله عنه: "أن رسول الله ﷺ شاور حين بلغه إقبال أبي سفيان، قال: "فتكلم أبو بكر، فأعرض عنه، ثم تكلم عمر، فأعرض عنه، فقام سعد ابن عبادة فقال: "إيانا تريد؟ يا رسول الله، والذي نفسي بيده، لو أمرتنا أن نخيضها البحر لأخضناها، ولو أمرتنا أن نضرب أكبادها إلى برك الغماد لفعلنا"، قال فندب رسول الله ﷺ الناس، فانطلقوا حتى نزلوا بدرا، ووردت عليهم روايا قريش<sup>2</sup>. ويستفاد من الحديث هذه الفوائد<sup>3</sup>:

-مشاورته ﷺ المسلمين من الأنصار في خروجهم إلى بدر، وإعراضه عن تكلم من المهاجرين؛ لأنه كان يقصد معرفة رأي الأنصار؛ إذ لم يكن في بيعتهم الخروج معه وطلب عدوه، فليؤاد أن يعلم: هل يجيبوه إلى هذا؟ -المشاورة ومعرفة الرأي من أهله قبل الفعل.

**2- المشاورة في تعديل الخطة الحربية وتحديد مصير الأسرى:** قبل قيام معركة بدر الكبرى أمر النبي ﷺ أن ينزل بجيشه في أدنى ماءٍ من بدر، فسأله الصحابيُّ الجليل الحباب بن المنذر بن الجموح رضي الله عنه، فقال: "يا رسول الله، أرايت هذا المنزل: أمنزلاً أنزلَكَه الله، ليس لنا أن نتقدّمه أو نتأخّر عنه، أم هو الرأى والحرب والمكيدة؟ قال: «بل هو الرأى والحرب والمكيدة»، فقال: "يا رسول الله، فإنّ هذا ليس بمنزل، فأنهض بالناس حتى نأتي أدنى ماء من القوم، فننزله ثم نغوّر ما وراءه من القلوب، ثم نبي عليه حوضاً فنملؤه ماء، ثم نقاتل القوم، فنشرب ولا يشربون، فقام رسول الله ﷺ، فسار حتى إذا أتى أدنى ماءٍ من القوم نزل عليه، ثم أمر بالقلب فغوّرت، وبنى حوضاً على القلب الذي نزل عليه، فملئ ماء ثم قذفوا فيه الآنية"<sup>4</sup>.

ويستفاد من الواقعة أن النبي ﷺ كان يشجع الصحابة رضي الله عنهم على روح المبادرة، ويميز لهم بين ما كان وحيا، وما قرره باجتهاده، وقد انتهت هذه المعركة بمشاورة للصحابة رضي الله عنهم في أسرى الحرب، فظهر اجتهاد الصحابة رضي الله عنهم في التعامل معهم باجتهاد أبي بكر الصديق وعمر رضي الله عنهما كما ذكرت سابقا ضمن فصل الاجتهاد، حيث وافق الوحي اجتهاد عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

<sup>1</sup> - عبد الملك بن هشام المعافري، (ت: 213هـ). السيرة النبوية لابن هشام، 607/1.

<sup>2</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة بدر، ح 1779، ص 465.

<sup>3</sup> - عياض بن موسى. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 137/6.

<sup>4</sup> - عبد الملك بن هشام. السيرة النبوية، 192/2.

**الفرع الثاني: الشورى في غزوة أحد:** كانت الشورى في غزوة أحد لإعداد حرب دفاعية، بعد أن بعث الرسول ﷺ عيونَه لاستطلاع خبر العدو، واستكشاف مكان منزلهم بوادي أحد، وباتت عيون النبي ﷺ تحرس المسجد خوفاً عليه ﷺ، فلما أصبحوا جمع النبي ﷺ الصحابة ﷺ وقال: "أشيروا عليَّ أيها الناس"، عندئذ وافق النبي ﷺ الإرادة الشعبية للمجتمع النبوي بالخروج في غزوة أحد، مع أنه كان يرى البقاء في المدينة والتحصن بها، ودعوة الأعداء إلى الدخول إليها؛ فإذا دخلوا؛ كان قتالهم فيها، غير أن هـ وافق رأي الأغلبية، وكان هذا رأي من لم يحضر معركة بدر الكبرى، ابتغاء للمنزلة والفضل والشهادة، لما روي عن أنس ﷺ: "أن عمه غاب عن بدر، فقال: "غبت عن أول قتال النبي ﷺ، لكن أشهدني الله مع النبي ﷺ؛ ليرين الله ما أجد؛ فلقني يوم أحد، فهزم الناس، فقال: "اللهم إني أعتذر إليك مما صنع هؤلاء يعني المسلمين، وأبرأ إليك مما جاء به المشركون"<sup>1</sup>.

وقد أحسن الصحابة ﷺ بخطورة رد قرار النبي ﷺ قبل الخروج، فقاموا بمراجعته في البقاء في المدينة، فرد النبي ﷺ عليهم بعزمه على الخروج دون تراجع، لما روي أنهم جاؤوا النبي ﷺ، وقالوا: "يا رسول الله، رأيك، فقال: «ما كان لني أن يلبس لأمته<sup>2</sup>، ثم يخلعها حتى يقاتل السوارين»<sup>3</sup>.

وكان نزول آية الشورى والأمر بما بعد نهاية هذه المعركة وبعد الهزيمة المحزنة التي تلقتها الجماعة المسلمة في قوله أيضاً: ﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾ (آل عمران 159)، وجاء هذا النص عقب وقوع نتائج للشورى التي تبدو في ظاهرها خطيرة ومريرة! فقد كان من جرائها ظاهرياً وقوع خلل في وحدة الصف المسلم! واختلفت الآراء، فرأت مجموعة أن يبقى المسلمون في المدينة محتمين بها، حتى إذا هاجمهم العدو قاتلوه على أفواه الأذنة، وتحمست مجموعة أخرى؛ فرأت الخروج للقاء المشركين<sup>4</sup>.

وظهر من جراء هذا الاختلاف خلل في وحدة الصف الإسلامي، إذ عاد عبد الله بن أبي بن سلول بثلاث الجيش، والعدو على الأبواب - وهو حدث ضخم وخلل مخيف - كذلك بدا أن الخطة التي نفذت لم تكن - في ظاهرها - أسلم الخطط من الناحية العسكرية، إذ أنها كانت مخالفة «للسوابق» في الدفاع عن المدينة - كما قال عبد الله ابن أبي - وقد اتبع المسلمون عكسها في غزوة الأحزاب التالية، فبقوا فعلاً في المدينة، وأقاموا الخندق، ولم يخرجوا للقاء العدو. منتفعين بالدرس الذي تلقوه في أحد! ولم يكن رسول الله ﷺ يجهد النتائج الخطيرة التي تنتظر الصف المسلم من جراء الخروج. وكان من حقه أن يلغي ما استقر عليه الأمر نتيجة للشورى. ولكنه أمضاها وهو يدرك ما وراءها من الآلام والخسائر والتضحيات. لأن إقرار المبدأ، وتعليم الجماعة، وتربية الأمة، أكبر من الخسائر الوقتية. وكان من حق القيادة النبوية أن تنبذ مبدأ الشورى كله بعد هذه المعركة، أمام ما

<sup>1</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب قوله تعالى: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا﴾ (الأحزاب. 23)، ح 2806، ص 332.

<sup>2</sup> - لامته: هي الدرع سميت لالتئامها وجمعها. ينظر: محمود بن عمر الزمخشري. الفائق في غريب الحديث، 293/3.

<sup>3</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب قوله تعالى: ﴿وَأْمُرْهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾ (الشورى. 38)، ص 855، ولم يسنده بنحوه، معلقاً. والنسائي في السنن الكبرى، كتاب التعبير، باب الدرع، ح 7600، 115/7.

<sup>4</sup> - سيد قطب. في ظلال القرآن، 501/1.

أحدثته من انقسام في الصفوف في أخرج الظروف ، وأمام النتائج المريرة التي انتهت إليها المعركة! ولكن الإسلام كان ينشئ أمة، ويربيها، ويعددها لقيادة البشرية. وكانت خير وسيلة لتربية الأمم وإعدادها للقيادة الرشيدة، أن تربي بالشورى؛ وأن تدرب على حمل التبعة، وأن تخطئ- مهما يكن الخطأ جسيماً وذا نتائج مريرة- لتعرف كيف تصحح خطأها، وكيف تحتمل تبعات رأيها وتصرفها<sup>1</sup>. وينبغي الإشارة أن هزيمة يوم أحد لم تحدث نتيجة للشورى؛ بل كانت نتيجة مخالفة الجنود لما تشاوروا عليه، وما قرره مع النبي ﷺ في خطة الحرب.

### الفرع الثالث: الشورى في غزوة الأحزاب:

**1 - الشورى في حفر الخندق:** لما رأى اليهود انتصار المشركين من المسلمين يوم أحد، خرج بعض أشرفهم إلى قريش يحرضونهم على غزو الرسول ﷺ، فأجابتهم قريش ، ثم خرجوا إلى غطفان ، فدعوهم فاستجابوا، ثم طافوا في قبائل العرب يدعوهم ، فاستجاب لهم من استجاب، وتجمعت الأحزاب لحرب رسول الله ﷺ والمسلمين، فخرجت قريش وقائدهم أبو سفيان، وخرجت بنو أسد وفزارة، وبنو مرة وغطفان حتى صاروا عشرة آلاف، وساروا قاصدين المدينة<sup>2</sup>.

فلما سمع رسول الله ﷺ بمسيرهم إليه، استشار أصحابه ، أقيمون في المدينة أم يخرجون للقاء العدو؟ عندئذ تقدم سلمان الفارسي إلى رسول الله ﷺ يعرض عليه أن يحفر المسلمون خندقاً في الجهة الشمالية، حتى لا يستطيع المهاجمون نفاذاً إلى المدينة إلا منها، لأن بقية مداخل المدينة ضيقة المسالك مشتبكة البيوت والنخيل<sup>3</sup>. فقال سلمان الفارسي ﷺ: "إذا كنا بأرض فارس، وتخوفنا الخيل خندقنا علينا، فهل لك يا رسول الله أن تخندق؟" فاجاب رأي سلمان المسلمين، فأخذ رسول الله ﷺ برأيه<sup>4</sup>، فجعل ﷺ جبل سلع خلف ظهره، وخط لهم مكان الخندق ، فعمل فيه ترغيباً للمسلمين في الأجر، فحفر بيده الشريفة، وعمل معه المسلمون فيه، فدأب ودأبوا، وأبطأ عن رسول الله ﷺ وعن المسلمين رجال من المنافقين، يتخاذلون ويتسللون إلى أهليهم بغير علم من الرسول ﷺ ولا إذن<sup>5</sup>. ومن خلال هذه الواقعة تبين لي ما يلي:

إن الإسلام أعطى الفرد المسلم حق المشاركة في هموم أمته، مهما كان جنسه بعد تقديره، وترسيخه أهمية المسؤولية وتشجيعه على المبادرة، ولم يفرق في ذلك بين عربي وفارسي، فها هو سلمان الفارسي يعدل خطة عسكرية للنبي ﷺ في معركة فاصلة، ويضع الأمة أمام استراتيجية حرب فارسية بحكم تجربته ، تكبد خلالها المسلمون الكثير من الجهد والعناء والتعب والإرهاق النفسي، ولم يعارض النبي ﷺ ذلك؛ بل شارك في تنفيذها بنفسه، وإعدادها مع جنوده.

**2 - الشورى في تفريق الأحزاب:** ظهر صمود الصحابة ﷺ رغم كثرة أعداء الخارج، وقلة الزاد وشدة البرد، وخطورة أعداء الداخل من "يهود بني قريظة"، وتألبهم أعداء الخارج عليهم.

<sup>1</sup> - السيد قطب. في ظلال القرآن، 1/501.

<sup>2</sup> - ابن هشام. السيرة النبوية، 2/215-217.

<sup>3</sup> - صفى الرحمن المباركفوري. الرحيق المختوم، ص277.

<sup>4</sup> - احمد بن حجر العسقلاني. فتح الباري، 22/99.

<sup>5</sup> - ينظر: المباركفوري. الرحيق المختوم، ص277 - 627.

وبعد أن اشتد البلاء على آل صحابة ﷺ، أراد رسول الله ﷺ أن يعقد صلحا مع غطفان، ويسلمها ثلث ثمار المدينة، مقابل رجوعهما بمن معهما عنه وعن أصحابه ﷺ، وكسر الحصار الذي فرض عليهم؛ غير أن مشاورته للسعد بن سعد بن معاذ وسعد بن عباد رضي الله عنهما قد جنبته التكلفة الباهضة لهذا الصلح، وكان من أقوالهم في هذا الصلح: "يا رسول الله، أمر تحتة فنصنعه، أو شيء أمرك الله به لا بد لنا من عمل به، أم شيء تصنعه لنا؟ فقال ﷺ: «لا بل لكم والله ما أصنع ذلك، إلا أني رأيت العرب قد رمتكم عن قوس واحدة، وكالبوكم من كل جانب؛ فأردت أن أكسر عنكم شوكتهم» فقال سعد بن معاذ: "يا رسول الله، قد كنا نحن وهؤلاء القوم على الشرك بالله وعبادة الأوثان، لا نعبد الله ولا نعرفه، وهم لا يطعمون أن يأكلوا منها ثمرة، فحين أكرمنا الله بالإسلام، وهدانا له، وأعزنا بك، نعطيهم أموالنا، مالنا بهذا حاجة، فوالله لا نعطيهم إلا السيف، عندئذ وافق النبي ﷺ رأيهم"<sup>1</sup>.

ومن خلال هذه الواقعة يمكن الإقرار أن الشورى كان لها مزية كبرى في تجنب الأمة الإسلامية تكلفة باهضة لصلح يمكن الاستغناء عنه.

من خلال هذا المبحث تبين لي ما يلي:

- إن الشورى قمة ما وصل إليه العقل الإسلامي والنفس البشرية بالتفكير في حل المشكلات التي واجهت الرعييل الأول في عهده ﷺ وبعد وفاته، وعهد من بعده إلى قيام الساعة، وهي مبدأ لإدارة وتسيير نظام الأمة المسلمة، وأساس شرعية سياستها، وقد نضج هذا الأسلوب بعد حث النبي ﷺ أصحابه على إبداء آرائهم، واستطلاعها في الشؤون العامة والخاصة؛ والأخذ ببعض آرائهم حتى وإن خالفت رأيه<sup>2</sup>، بعد إعلائه قيمة الفرد وقيمة رأيه، وغرسه قيم المشاركة والمبادرة والمسؤولية في تنظيم دولته في المدينة المنورة، وقد تأصلت الشورى سنة في الحياة الإسلامية الاجتماعية قبل الهجرة ثم تأصلت كقاعدة أساسية للحكم الإسلامي وتسيير شؤون الأمة بعد وفاته ﷺ.

إن مبدأ الشورى مبدأ أخلاقي واجتماعي، أساسه الحوار والنقاش وحق النقد بين أفراد الأسرة وبين أفراد الجماعة المسلمة في الأمور الشخصية والاجتماعية، وهو مبدأ قيام الحياة الجماعية الإسلامية، والوسيلة الشرعية لتحقيق معارضة حقيقية في إدارة الأمور والمبادرة لمصلحة الدين والأمة.

- أمر المولى عز وجل نبيه ﷺ بمشاوره أصحابه فيما لم ينزل فيه وحى، فشاورهم في أمور تخدم مصلحة الشريعة، وشاورهم في أمورهم الشخصية والاجتماعية.

<sup>1</sup> - ينظر: ابن هشام. السيرة النبوية، 2/223.

<sup>2</sup> - أبو الكلام آزاد. حرية التعبير عن الرأي الضوابط والشروط، مجلة مجمع الفقه الإسلامي الدولي، الدورة 19، ج1، ص692.

تم تأسيس دولة الإسلام في المدينة على أساس كبير من المشاورة الاجتماعية والإدارية والسياسية بأمر رباني وتطبيق نبوي، ولذلك يعد الاستغناء عنها تعدياً على الشرع، وانحرافاً عن السلوك العام والجماعي، والدعوة إلى الفردية والتسلط.

- كانت الشورى في المجتمع النبوي دافعا لمبادرات الفرد مهما كان جنسه، بإشراكه في الأمر العام، سواء في الشؤون الاجتماعية أو السياسية أو التنظيمية أو العسكرية، كتعديل الخطط الحربية، فأثمرت جميع مشاوراته للصحابة رضي الله عنهم في انتصار الجيش في الحروب أو إعادة تشكيله وتنظيمه، وجنبت الأمة خسائر مادية وبشرية مكلفة.

## المبحث الرابع: حرية التعبير في مجال الشورى بعد

وفاته ﷺ

المطلب الأول: أجواء المدينة المنورة عند وفاته ﷺ

المطلب الثاني: اختيار خليفة المسلمين في ظل مبدأ الشورى

المطلب الثالث: تنظيم المعارضة بعد أحداث السقيفة

المطلب الرابع: ضمانات الشورى في فترة الخلافة الراشدة

المطلب الخامس: الشورى القضائية والعلمية في فترة الخلافة الراشدة

المطلب السادس: الشورى السياسية والعسكرية زمن الخلافة الراشدة

المطلب السابع: مصير الشورى وإبداء الرأي بعد الخلافة الراشدة



## المبحث الرابع: حرية التعبير في مجال الشورى بعد وفاته ﷺ

كان من أصول الحكم الإسلامي زمن الخلافة الراشدة، تشاور الأمة لاختيار خليفته حتى صار ذلك الطريق الوحيد لشغل منصب الخلافة الإسلامية، وعرفا سائدا زمن الخلافة الراشدة، ولذلك تعد الخلافة الراشدة أحسن مثال أو نموذج يقاس عليه نظام الحكم الإسلامي في الوعي السياسي الإسلامي<sup>1</sup>.

وكان طريق الوراثة والوصول إلى الحكم عن طريق القوة والغلبة طريقا غير محمود، ولا مشروع لتولي السلطة، لأنه لا يتم الأمر عن رضى ومشورة وقبول من المسلمين<sup>2</sup>.

وقد تم تأسيس نظام الخلافة بعد وفاته ﷺ على مبدأ الشورى، بعد حوار ونقاش لاختيار الخليفة في سقيفة بني ساعدة بين المهاجرين والأنصار، وكانت الأجواء يومها مشحونة بمزيجين من العواطف المتناقضة، مشاعر الحزن بعد وفاته ﷺ، ورغبة الأنصار في تقلد سدة الحكم يترأسهم في ذلك سعد بن عبادة ﷺ، وحق المهاجرين في تقلد الحكم لفضلهم ومكانتهم من رسول الله ﷺ، يترأسهم أبو بكر وعمر بن الخطاب وأبو عبيدة بن الجراح وعلي ﷺ وغيرهم من كبار الصحابة ﷺ.

### المطلب الأول: أجواء المدينة المنورة عند وفاته ﷺ

هذه الرواية تبين المسار التاريخي الذي تقلد أثناءه الصحابي الجليل أبو بكر الصديق ﷺ خلافة رسول الله ﷺ، تروي هذا الحدث السياسي في جو مهيب بعد موت النبي ﷺ أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، وهذا الجزء الأول من الأحداث بعد وفاته ﷺ حيث قالت: "أن رسول الله ﷺ مات وأبو بكر بالسنح وهي منطقة بالقرب من المدينة، فقام عمر يقول: "والله ما مات رسول الله ﷺ"، وقال عمر: "والله ما كان يقع في نفسي إلا ذاك، وليبعثنه الله فليقطعن أيدي رجال وأرجلهم". فجاء أبو بكر، فكشف عن رسول الله ﷺ، فقبله، وقال: "بأبي أنت وأمي، طبت حيا وميتا، والذي نفسي بيده لا يدينك الله الموتين أبدا". ثم خرج فقال: "أيها الخالف، على رسلك". فلما تكلم أبو بكر ﷺ، جلس عمر ﷺ، فحمد الله أبو بكر وأثنى عليه، وقال ألا من كان يعبد محمدا ﷺ؛ فإن محمدا قد مات، ومن كان يعبد الله؛ فإن الله حي لا يموت. وقال: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ (الزمر. 30). وقال: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾ (آل عمران. 144). فنشج الناس ليكون<sup>3</sup>.

ومن خلال هذا الجزء يمكن أن يستنبط ما يلي:

- جو الحزن المهيب الذي عاشه أقرباء النبي ﷺ وأصحابه من هول كارثة وفاته ﷺ، حتى أن عمر بن الخطاب ﷺ فقد توازنه، ولم يستوعب أمر وفاته ﷺ، فقال ما قال.

<sup>1</sup> - ضياء الرئيس. النظريات السياسية الإسلامية، ص 173.

<sup>2</sup> - ينظر: محمد الصالح روان. المعارضة السياسية في الفقه الإسلامي وتطبيقاتها المعاصرة، 43.

<sup>3</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب قول النبي ﷺ: «لو كنت متخذًا خليلا...»، ح 3667، ص 432.

- حضور أبي بكر رضي الله عنه وسماعه لما وقع لرسول الله صلى الله عليه وسلم، كان تثبيتاً للأمة الإسلامية وللصحابة رضي الله عنهم جميعاً، فكانت خطبته خالدة أبكت جميع من حضرها، وأعادت التوازن النفسي الذي يحصل لأي إنسان بعد فقدانه لعزیز، فكيف بفقدان النبي صلى الله عليه وسلم؟

- استدلال أبي بكر الصديق رضي الله عنه عن وفاته صلى الله عليه وسلم بالقرآن الكريم، وقد فهم ذلك بعد تعريض النبي صلى الله عليه وسلم بالعلم للناس، وإلقاء محملاته عليهم؛ لاختبار أفهامهم<sup>1</sup>، في حادثة قبل وفاته صلى الله عليه وسلم، وعجب الناس من قول أبي بكر رضي الله عنه، لحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جلس على المنبر، فقال: «إن عبداً خيره الله بين أن يؤتیه من زهرة الدنيا ما شاء؛ وبين ما عنده؛ فاختر ما عنده». فبكى أبو بكر رضي الله عنه، وقال: "فدينك بأبائنا وأمهاتنا". فعجبنا له، وقال الناس: "أنظروا إلى هذا الشيخ يخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عبد خيره الله بين أن يؤتیه من زهرة الدنيا، وبين ما عنده، وهو يقول: "فدينك بأبائنا وأمهاتنا"، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو المخير، وكان أبو بكر رضي الله عنه هو أعلمنا به، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن من أمن الناس عليّ في صحبتته وماله أبا بكر، ولو كنت متخذاً خليلاً من أمتي، لاتخذت أبا بكر إلا خلة الإسلام<sup>2</sup> لا يبقين في المسجد خوذة إلا خوذة أبي بكر»<sup>3</sup>، وفي هذا الحديث تنبيه أن أبا بكر كان أفهم الناس بأقواله صلى الله عليه وسلم، وفيه أيضاً من فضائل أبي بكر رضي الله عنه عن غيره من الصحابة رضي الله عنهم ما هو ظاهر.

- لم يوص النبي صلى الله عليه وسلم للخلافة لأيّ أحد، وترك الأمر شورى بين المسلمين.

- انشغال بعض الصحابة رضي الله عنهم بمصائبهم، وتأدية حقوق النبي صلى الله عليه وسلم عند موته، بتغسيله وتكفينه والصلاة عليه ودفنه.

1 - موسى بن عياض القاضي. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 383/7.

2 - الخلة: الصداقة والمحبة التي تخللت القلب فصارت في باطنه، والخليل الصديق. ينظر: أبو السعادات الجزري. النهاية في غريب الحديث والأثر، 145/2.

3 - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب مناقب الأنصار، باب هجرة النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه إلى المدينة، ح 3904، ص 457.

## المطلب الثاني: مبدأ الشورى لاختيار خليفة المسلمين

إن أهم ميزة للخلافة الراشدة هو اجتماع السلطة الدينية والسلطة العلمية والسلطة السياسية والسلطة القضائية في شخصية الخليفة بعد رسول الله ﷺ، حيث كان عضواً في مجلس التشريع للأحكام عند عرضها على الصحابة رضي الله عنهم، بفضل مكانته العلمية والدينية، إضافة إلى كونه عالماً من كبار العلماء، وحاكماً على المسلمين في الوقت ذاته، ولذلك لم يظهر تعارض بين السلطات الثلاث.

**الفرع الأول: مسالك اختيار خليفة المسلمين:** استنبط العلماء من فترة الخلافة الراشدة ثلاث مسالك لاختيار الخليفة، هي:

**المسلك الأول: الانتخاب المباشر،** رضي الصحابة رضي الله عنهم في اختيار كل من أبي بكر وعلي رضي الله عنهما.  
**المسلك الثاني: العهد والاستخلاف،** رضي المسلمون في انتخاب عمر رضي الله عنه، حيث يعهد القائم بأمر الخلافة لأشخاص يرشحهم في ذلك، ثم تختار الأمة من بينهم واحداً لتبايعه عامة المسلمين بعد ذلك.

**المسلك الثالث: مسلك الاختيار من بين عدة مرشحين،** حيث يسند الأمر إلى مجموعة من الأشخاص تتولى ترشيح واحد منها لمنصب الخلافة فيعرض الخليفة أمام الأمة لانتخابه، وهذا ما فعله عمر رضي الله عنه حين طعن عندما أسند الأمر إلى ستة من الصحابة رضي الله عنهم<sup>1</sup>. وجميع هذه المسالك كان أساسها مبدأ الشورى ورضى الأمة.

**الفرع الثاني: المسار السياسي للحوار في اختيار الخليفة:** كان هذا أول مسار سياسي عرفته الأمة الإسلامية في تقليد الخلافة بعد وفاته ﷺ لأبي بكر رضي الله عنه وصفته أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها تكلمة للحديث الذي عرض أجواء وفاته ﷺ، فقالت: " واجتمعت الأنصار إلى سعد بن عباد في سقيفة بني ساعدة ". فقالوا: " منا أمير، ومنكم أمير"، فذهب إليهم أبو بكر وعمر بن الخطاب وأبو عبيدة بن الجراح رضي الله عنهم، فذهب عمر يتكلم، فأسكته أبو بكر رضي الله عنه، وكان عمر رضي الله عنه يقول: " والله ما أردت بذلك إلا أني قد هيأت كلاماً قد أعجبني، خشيت أن لا يبلغه أبو بكر " ثم تكلم أبو بكر رضي الله عنه، فتكلم أبلغ الناس، فقال في كلامه: " نحن الأمراء، وأنتم الوزراء " فقال حباب بن المنذر رضي الله عنه: " لا والله لا نفعل، منا أمير، ومنكم أمير ". فقال أبو بكر رضي الله عنه: " لا. ولكننا الأمراء، وأنتم الوزراء، هم أوسط العرب داراً، وأعرهم أحساباً، فبايعوا عمر أو أبا عبيدة بن الجراح ". فقال عمر رضي الله عنه: " بل نبايعك أنت، فأنت سيدنا، وخيرنا، وأحبنا إلى رسول الله ﷺ"، فأخذ عمر رضي الله عنه بيده فبايعه وبايعه الناس. فقال قائل: " قتلتم سعداً بن عباد " فقال عمر رضي الله عنه: " قتلته الله "<sup>2</sup>.

ومن خلال هذه الرواية تحدد المسار التاريخي بخلافة أبي الصديق على المسلمين، ويستنبط من هذه الأحداث ما يلي:

- اجتماع الأنصار بعيداً عن المهاجرين للانفراد بسلطة الحكم.

<sup>1</sup> - ينظر: محمد الصالح روان. المعارضة السياسية في الفقه الإسلامي وتطبيقاتها المعاصرة، ص 43.

<sup>2</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب قول النبي ﷺ: « لو كنت متخذاً خليلاً.. »، ح 3667، ص 432.

-نقل معن بن علي وعويمر بن ساعدة رضي الله عنهما خبر الاجتماع في السقيفة لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما<sup>1</sup>.

-وصول عمر وأبو بكر وأبو عبيدة ؓ إلى السقيفة في الوقت المناسب قبل تعيين الخليفة.

-تقرير بعض الأنصار بأن يعتلي الإمارة أميران، إقرارا منهم لفضل المهاجرين، وأحقيتهم للقيادة والخلافة، كما أن تقريرهم بأن الخلافة مناصفة بأمر من الأنصار وآخر من المهاجرين مبني على أسس غير سياسية؛ لأن هذا القرار سيكون سبيلا للفرقة والخلاف.

-خطبة أبي بكر الصديق ؓ، وتطيهه لخاطر الأنصار لفضلهم في الإسلام، ثم أعقبه بذكر فضل المهاجرين، ثم ترشيحه عمر بن الخطاب وأبو عبيدة بن الجراح رضي الله عنهما للخلافة، وترك الوزارة للأنصار.

-ذكر أبو بكر الصديق ؓ فضائل المهاجرين، وتحديد مرشحيه في الخلافة.

-حسم عمر بن الخطاب ؓ هذا الموقف بمبايعة أبي بكر الصديق ؓ بعد ذكر فضائله على جميع الصحابة، ومبايعة الناس له بعد اقتناعهم بكلامه<sup>2</sup>.

<sup>1</sup> - محمد بن يوسف الكرمانى. الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، 216/23.

<sup>2</sup> - المصدر نفسه، 219/23.

### المطلب الثالث: تنظيم المعارضة بعد أحداث السقيفة

ظلت الإشاعات تتردد عن كيفية تعيين الخليفة أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وكيفية وصوله للحكم في المجتمع النبوي، حتى وصلت آذان عمر بن الخطاب رضي الله عنه في عصر خلافته، لحديث عبد الله بن عباس رضي الله عنه قال: "رجع إلي عبد الرحمن، فقال: "لو رأيت رجلاً أتى أمير المؤمنين اليوم، فقال: يا أمير المؤمنين، هل لك في فلان؟ يقول لو قد مات عمر، لقد بايعت فلانا، فوالله، ما كانت بيعة أبي بكر إلا فلتة، فتمت. فغضب عمر، ثم قال: "إني إن شاء الله لقائم العشية في الناس، فمحذره هؤلاء الذين يريدون أن يغصبوهم أمورهم". قال عبد الرحمن: "يا أمير المؤمنين لا تفعل، فإن الموسم يجمع رعاع الناس<sup>1</sup>، وغوغاءهم<sup>2</sup>، فإنهم هم الذين يغلبون على قريك حين تقوم في الناس، وأنا أخشى أن تقوم فتقول مقالة يطيرها عنك كل مطير<sup>3</sup>، وأن لا يعوها، وأن لا يضعوها على مواضعها، فأمهل حتى تقدم المدينة؛ فإنها دار الهجرة والسنة، فتخلص بأهل الفقه وأشرف الناس، فتقول ما قلت متمكناً؛ فيعي أهل العلم مقالتك، ويضعونها على مواضعها". فقال عمر: "والله - إن شاء الله - لأقومن بذلك أول مقام أقومه بالمدينة". قال ابن عباس: "فقدمنا المدينة.. فجلس عمر على المنبر، فلما سكت المؤذنون، قام فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال: "أما بعد، فإني قائل لكم مقالة قد قدر لي أن أقولها، لا أدري لعلمها بين يدي أجلي؛ فمن عقلها ووعاها؛ فليحدث بها حيث انتهت به راحلته، ومن خشي أن لا يعقلها؛ فلا أحل لأحد أن يكذب علي، إن الله بعث محمداً صلى الله عليه وسلم بالحق، وأنزل عليه الكتاب، فكان مما أنزل الله آية الرجم، فقرأناها، وعقلناها، ووعيناها، ورحم رسول الله صلى الله عليه وسلم، ورجمنا بعده، فأخشى إن طال بالناس زمان؛ أن يقول قائل: "والله ما نجد آية الرجم في كتاب الله"، فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله، والرجم في كتاب الله، حق على من زنى؛ إذا أحصن من الرجال والنساء، إذا قامت البينة أو كان الحبل أو الاعتراف، ثم إننا كنا نقرأ فيما نقرأ من كتاب الله، "أن لا ترغبوا عن آبائكم، فإنه كفر بكم أن ترغبوا عن آبائكم أو إن كفرنا بكم أن ترغبوا عن آبائكم"، ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا تطروني، كما أطري عيسى بن مريم، وقولوا عبد الله ورسوله»، ثم إنه بلغني قائل منكم يقول: "والله لو قد مات عمر، بايعت فلانا، فلا يغترن امرؤ أن يقول: "إنما كانت بيعة أبي بكر فلتة وتمت، ألا وإنها قد كانت كذلك، ولكن الله وقى شرها، وليس فيكم من تقطع الأعناق إليه مثل أبي بكر، من بايع رجلاً من غير مشورة من المسلمين؛ فلا يتابع هو، ولا الذي تابعه تغرة أن يقتلا، وإنه قد كان من خبرنا حين توفي الله نبيه صلى الله عليه وسلم أن الأنصار خالفونا، واجتمعوا بأسرهم في سقيفة بني ساعدة، وخالف عنا علي والزبير ومن معهما، واجتمع المهاجرون إلى أبي بكر رضي الله عنه، فقلت لأبي بكر رضي الله عنه: "يا أبا بكر. انطلق بنا إلى إخواننا هؤلاء من الأنصار، فانطلقنا نريدهم، فلما دنونا منهم، لقينا منهم رجلاً صالحاً، فذكرنا ما تملاً عليه القوم، فقالوا: "أين تريدون يا معشر المهاجرين؟ فقلنا: "نريد إخواننا هؤلاء من الأنصار"، فقالوا: "لا عليكم أن

1 - رعاع الناس: سقاطهم وسفلتهم وهم إذا فرغوا طاروا. ينظر: ابن منظور. لسان العرب، 128/8.

2 - أصل الغوغاء الجراد حين يخف للطيران، ثم استعير للسفلة من الناس والمتسرعين إلى الشر. ينظر: أبو السعادات الجزري. النهاية في غريب الحديث والأثر، 45/6.

3 - دليل أنه لا يجب أن يحدث بكل حديث يسبق منه إلى الجهال الإنكار لمعناه؛ لما يخشى من افتراق الكلمة في تأويله. ينظر: ابن بطال. شرح صحيح البخاري، 458/8.

لا تقربوهم، اقضوا أمركم". فقلت: "والله لنأتينهم"، فانطلقنا حتى أتيناهم في سقيفة بني ساعدة، فإذا رجل مزمل بين ظهرائهم، فقلت: "من هذا؟ فقالوا: "هذا سعد بن عبادة"، فقلت: ما له؟ قالوا: "يوعك"، فلما جلسنا قليلا، تشهد خطيبهم، فأثنى على الله بما هو أهله، ثم قال: "أما بعد فنحن أنصار الله، وكتيبة الإسلام، وأنتم معشر المهاجرين رهط، وقد دفت دافة من قومكم"، فإذا هم يريدون أن يختزلونا<sup>1</sup> من أصلنا، وأن يحضنونا<sup>2</sup> من الأمر. فلما سكت أردت أن أتكلم، وكنت قد زورت مقالة أعجبتني، أردت أن أقدمها بين يدي أبي بكر، وكنت أداري منه بعض الحد، فلما أردت أن أتكلم، قال أبو بكر: "على رسلك"، فكرهت أن أغضبه، فتكلم أبو بكر، فكان هو أحلم مني، وأوقر والله، ما ترك من كلمة أعجبتني في تزويري إلا قال في بديهته مثلها أو أفضل منها حتى سكت. فقال: "ما ذكرتم فيكم من خير، فأنتم له أهل، ولن يعرف هذا الأمر إلا لهذا الحي من قريش، هم أوسط العرب نسبا ودارا، وقد رضيت لكم أحد هذين الرجلين، فبايعوا أيهما شئتم، فأخذ بيدي وييد أبي عبيدة بن الجراح وهو جالس بيننا، فلم أكره مما قال غيرها كان، والله أن أقدم فتضرب عنقي لا يقربني ذلك من إثم، أحب إلي من أن أتأمر على قوم فيهم أبو بكر، اللهم إلا أن تسول لي نفسي عند الموت شيئا لا أجده الآن". فقال قائل من الأنصار: ". . . منا أمير، ومنكم أمير يا معشر قريش". فكثر اللغط، وارتفعت الأصوات حتى فرقت من الاختلاف، فقلت: "يسط يدك يا أبا بكر"، فبسط يده فبايعته، وبايعه المهاجرون ثم بايعته الأنصار. ونزونا<sup>3</sup> على سعد بن عبادة، فقال قائل منهم: "قتلت سعد بن عبادة"، فقلت: "قتل الله سعد بن عبادة" قال عمر: "وإنا والله، ما وجدنا فيما حضرنا من أمر أقوى من مبايعة أبي بكر؛ خشينا إن فارقتا القوم، ولم تكن بيعة؛ أن يبايعوا رجلا منهم بعدنا؛ فإما يبايعناهم على ما لا نرضى؛ وإما نخالفهم فيكون فساد؛ فمن بايع رجلا على غير مشورة من المسلمين، فلا يتابع هو، ولا الذي بايعه تغرة<sup>4</sup> أن يقتلا<sup>5</sup>".

ويستفاد من هذه الرواية ما يلي:

- رغبة عمر بن الخطاب رضي الله عنه في رد إشاعات طريقة تعيين أبي بكر الصديق رضي الله عنه خليفة على المسلمين.

- تمهل عمر بن الخطاب رضي الله عنه في رده الإشاعات حتى يقدم إلى المدينة خشية الفتنة.

- إن اختيار الحاكم في الإسلام يتم عن طريق الشورى بين المسلمين.

- لا يجوز الغصب في حكم أمر المسلمين، وذلك أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ذكر حد رجم الزاني، وهو غير

مذكور في كتاب الله، ثم أعقبه بذكر مسألة الشورى، كإشارة منه بأن بيعة أبي بكر رضي الله عنه كانت تامة الشورى.

- كانت خلافة أبي بكر رضي الله عنه في وضع حساس بسبب ما وقع من الفتن بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم.

<sup>1</sup> - يختزلونا: يقتطعوننا ويذهبوا بنا منفردين. ينظر: أبو السعادات الجزري. النهاية في غريب الحديث والأثر، 77/2.

<sup>2</sup> - يحضنونا من حضن، وحضنت الرجل: إذا نَحَيْتَهُ عنه وانفردت به دونه. كأنه جعله في حضن من أي جانب. وقال الأزهري: قال الليث: "يقال أخصني من هذا الأمر، أخرجني منه". ينظر: أبو السعادات الجزري. النهاية في غريب الحديث والأثر، 991/1.

<sup>3</sup> - نزونا: درسناه ووثبنا عليه في متابعتهم إلى البيعة، والنزوان: الثوب. ينظر: ابن بطال. شرح صحيح البخاري، 465/8.

<sup>4</sup> - التَّغْرَةُ: مصدر غَرَّرْتُهُ إذا أَلْقَيْتَهُ فِي الْغَرْرِ وهي من التَّغْرِيرِ وتقديره: خَوْفٌ أَنْ يُقْتَلَ. ينظر: المبارك أبو السعادات. النهاية في غريب الحديث، 661/3.

<sup>5</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحدود، باب رجم الجبلي من الزنا إذا أحصنت، ح 6830، ص 794 بلفظه.



- حسم عمر رضي الله عنه الخلافة لمرشحه أبو بكر الصديق رضي الله عنه بسرعة، وذلك لأنه كان محل اتفاق من كثير من الأنصار، وقد تحقق الإجماع في مبايعته بعدما عرف فضله وأحقيته للحكم في حضور من الأنصار، وهذه السرعة في حسم المواقف السياسية سماها عمر رضي الله عنه فلتة، لأن هذه البيعة كادت أن تكون مهيبة للشئ والفتنة فعصم الله من ذلك ووقى . والفلق هي كلُّ أمر فُعل من غير روية وإنما بُودِرَ بها خوفاً أنتشار الأمر . وقيل : أراد بالفلتة الخلسة، فلإمامة يوم السقيفة مالت إلى تولىها الأنفس، ولذلك كثر فيها التثاجر<sup>1</sup> . وقال ابن تيمية : ومعناه أن بيعة أبي بكر بودر إليها من غير تريث ولا انتظار، لكونه كان متعيّناً لهذا الأمر<sup>2</sup> وقال الكرايسى : "كانت فلتة": لأنهم تفلتوا في ذهابهم إلى الأنصار، وبايعوا أبا بكر في حضرتهم، وفيهم من لا يعرف ما يجب عليه، فقال قائل منهم: "منا أمير، ومنكم أمير"، ولذلك قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: "والله ما وجدنا فيما حضرنا من أمر أقوى من بيعة أبي بكر، ولأن أقدم؛ فيضرب عنقي؛ أحب إلى من أن أتأمر على قوم فيهم أبو بكر"، فهذا يدل أن قول عمر: "كانت فلتة" لم يرد به صفة مبايعة أبي بكر، وإنما أراد به ما وصفه الأنصار عليهم، وما كان من أمر سعد بن عبادة رضي الله عنه وقومه<sup>3</sup>.

- تقرير عمر بن الخطاب رضي الله عنه الأصل العام لتأسيس نظام الحكم في الإسلام، وهو مشاورة المسلمين في الخلافة في قوله: "فمن بايع رجلا على غير مشورة من المسلمين؛ فلا يتابع هو ولا الذي بايعه، تغرة أن يقتلا"، تأكيدا ومراجعة عما قاله الناس، لأن من فعل مثل فعل عمر رضي الله عنه سيقته الناس، فلا أحد تتفق عليه الناس اتفاقهم على أبي بكر الصديق رضي الله عنه<sup>4</sup>.

- جمع رؤوس الناس وخيارهم واستشارتهم؛ فإن أجمعوا أمرهم على رأي فُضري به.  
- استمر مبدأ الشورى يعتمد في تنظيم الأمور الإدارية وأمور التسيير في عهد الخلافة الراشدة، فكان عمر رضي الله عنه يفعل ذلك في تشريع الأحكام، فإن أعياه أن يجد في القرآن والسنة، نظر هل كان لأبي بكر فيه قضاء؛ فإن وجد أبا بكر رضي الله عنه قضى فيه بقضاء، قضى به، وإلا دعا رؤوس المسلمين؛ فإذا اجتمعوا على أمر؛ قضى به بعد المشورة<sup>5</sup>.

- إن محاوراتهم يوم البيعة شاهد تاريخي على مشروعية المعارضة في الفكر السياسي الإسلامي، ومشروعية تباين وجهات النظر فيما يخص ولاية الأمر ومن الأحق بها من خلال تلك المناقشات والحوارات التي يصلون بها

<sup>1</sup> - المبارك أبو السعادات. النهاية في غريب الحديث، 3/911.

<sup>2</sup> - ابن تيمية. منهاج السنة في نقض كلام الشيعة والقدرية، 5/247.

<sup>3</sup> - ابن بطال. شرح صحيح البخاري، 8/460.

<sup>4</sup> - ابن القيم. إعلام الموقعين، (1/62)، وعبد الرحمن السيوطي. تاريخ الخلفاء، ت: محمد محيي الدين عبد الحميد، مطبعة

السعادة، ط1: 1371هـ - 1952م، مصر، ص 38.

<sup>5</sup> - عبد الرحمن السيوطي. تاريخ الخلفاء، ص 38.

إلى رأي تبنته الأغلبية، وأمضت عليه، ولو بقي طرف معارض يشكل أقلية، فلا يكره على اتباع الرأي الآخر<sup>1</sup>، كما حصل مع سعد بن عبادة ؓ الذي كان موقفه شاهد تاريخي على تجدر المعارضة، ومشروعية المنافسة الشريفة على منصب رئاسة الدولة بعد ترشيحه من الأنصار وهم الأغلبية، ثم بعد عرض المرشحين وعملية الاقتراع فكان الفوز لمن حاز ثقة الأغلبية<sup>2</sup>.

- إن كلام عمر ؓ يشير بأن اختيار خليفة المسلمين لا يتم لمجرد جلسة واحدة، كما حصل لأبي بكر الصديق ؓ الذي بايعه الصحابة ؓ، وإنما يكون بمداولات وجلسات إلا في هذه الحالة الاستثنائية، لاجتماع الناس حول أبي بكر ؓ في عهده ؓ في الصلاة، وكونه من أهل مشورة النبي ﷺ، فظهر التوافق عليه لذلك الفضل، ولمكانته من رسول الله ﷺ وكفاءته.

<sup>1</sup> - ينظر: محمد الصالح روان. المعارضة السياسية في الفقه الإسلامي وتطبيقاتها المعاصرة، 41.

<sup>2</sup> - ينظر: المصدر نفسه، 41.

## المطلب الرابع: ضمانات الشورى في فترة الخلافة الراشدة

سار الخلفاء الراشدون على النهج الذي شرعه الله في كتابه ورسمه النبي ﷺ لسياسة الدولة، وفق مبدأ الشورى، فكانوا يتشاورون فيما بينهم في جميع الأمور، حربية كانت أو سلمية، اجتماعية كانت أو إدارية، وخاصة في أمور النوازل.

وكانت الرعية تبدي رأيها بشكل واضح وصريح سواء في أمور التسيير أو أثناء رقابتها على الخليفة، فلا تجامله ولا تحاييه، وكان الخليفة يدرك أن لكل فرد رأيه الخاص في اختياره أو الامتناع عن بيعته، فلم يكره أحدا على مبايعته؛ بل كان يستمع إلى رأي من يحجم عن ذلك، وربما أصلح من شأنه على إثر نقد وجهه إليه<sup>1</sup>. وكانت الخلافة بالنسبة إليهم المنصب الأعلى للقيادة، وأما الخليفة فمجرد شخص مثقل بالمسؤولية، يقوم بوظيفة حراسة الدين وسياسة الدنيا، ويكون مراقبا في كل ما يصدر عنه؛ فإن هو انحرف؛ وجب تقويمه ومساءلته عن أعماله<sup>2</sup>.

وكانت لجماعة أهل الحل والعقد المختارة من المسلمين مسؤولية اختيار الخلفاء، ولم يكن اختيارهم للخليفة اختيارا عشوائيا؛ بل اتصفوا بكفاءة عالية إضافة لكونهم من أهل مشورة النبي ﷺ، فظهرت الشورى في اختيارهم وفي تسييرهم الإداري والعسكري منذ اختيارهم خلفاء على أمة الإسلام.

**الفرع الأول: تقرير الخليفة أبي بكر ﷺ حق الرعية في الشورى والرقابة والمحاسبة والنصيحة:** صرح أول خليفة للنبي ﷺ بعد اختياره عن حق الإرادة الشعبية في المعارضة وحققها في إبداء الرأي، وحققها في المشاركة في الشأن العام بإعانتته في الخير وتقويمه في الشر، كما أعلن أبو بكر ﷺ عن المبادئ الكبرى لدولته حين خطب في تعيينه، بعد أن حمد الله وأثنى عليه بالذي هو أهله وقال: "أما بعد أيها الناس، فأني قد وليت عليكم، ولست بخيركم، فإن أحسنت؛ فأعينوني؛ وإن أسأت فقوموني؛ الصدق أمانة، والكذب خيانة، والضعيف فيكم قوي عندي حتى أريح عليه حقه إن شاء الله، والقوي فيكم ضعيف عندي حتى آخذ الحق منه إن شاء الله، ولا يدع قوم الجهاد في سبيل الله إلا ضربهم الله بالذل، ولا تشيع الفاحشة في قوم قط إلا عمهم الله بالبلاء. أطيعوني؛ ما أطعت الله ورسوله؛ فإذا عصيت الله ورسوله؛ فلا طاعة لي عليكم"<sup>3</sup>.  
ومن فوائد<sup>4</sup> قوله يمكن تلخيصها فيما يلي:

إن المسؤولية تكليف وليست تشريفا.

عظم مسؤولية الحاكم أمام الله ﷻ وأمام الرعية، وعدم تميزه على رعيته.

الحاكم إنسان غير معصوم، يمكن أن يخطئ؛ ويصيب؛ فإن أخطأ جاز الاعتراض عليه.

<sup>1</sup> - ينظر: إسماعيل البدوي. مبدأ الشورى في الشريعة الإسلامية، دار الفكر، ط1: 1401هـ - 1981م، بيروت - لبنان، ص134.

<sup>2</sup> - ينظر: محمد الصالح روان. المعارضة السياسية في الفقه الإسلامي وتطبيقاتها المعاصرة، ص50.

<sup>3</sup> - ينظر: عبد الملك بن هشام. السيرة النبوية، 2/661.

<sup>4</sup> - ينظر: محمد الصالح روان. المصدر السابق نفسه، ص51.

-دعوة الحاكم للمشاركة في إبداء الرأي، وتقويمه ومناصحته للخير وإعانتته على فعله.

-دعوة صريحة من الحاكم لتدعيم شرعية المعارضة وتدعيم وسائلها المشروعة، لأجل تقويم سلوكه، وتأكيده مبدأ الطاعة في المعروف.

-المعارضة الإسلامية أساسها الأخلاق السياسية الإسلامية كحب النصيحة والتعاون والمشاركة على فعل الخير ومبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بما يخدم مصلحة الدين ومصلحة الأمة الإسلامي، فلا تكون المعارضة من أجل مصالح ذاتية أو لغرض المنافسة على المال وحب الذات.

-التزام الحاكم بقواعد الشرعية وما ينبثق عنها من مشروعية لقوله: "أطيعوني؛ ما أطعت الله ورسوله؛ فإن عصيت الله ورسوله؛ فلا طاعة عليكم".

-دعوة صريحة من الحاكم للرعية لآداء حقها في الرقابة عليه ومحاسبته.

**الفرع الثاني: تقرير الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه حق الرعية في الشورى والرقابة والمحاسبة:** استمر عمر بن الخطاب رضي الله عنه على نهج سابقه أبو بكر الصديق رضي الله عنه في تقرير مبدأ الشورى وحق الرعية في رقابته ومساءلته وحتى محاسبته على قراراته وإنفاقه للمال العام حينما تولى أمر المسلمين، ف خطب في الناس قائلاً: "إن الله عز وجل قد ولاني أمركم ، وإني أسأل الله أن يعينني عليه، وأن يحرسني عنده، كما حرسني عند غيره، وأن يلهمني العدل في قسمكم ، كالذي وليت من أمرؤ مسلم، وعبد ضعيف الا ما أعان الله عز وجل ، ولن يغير الذي وليت من خلافتكم من خلقي شيئاً، إنما العظمة لله تعالى، وليس للعباد منها شيء، فلا يقولن أحد منكم: إن عمر تغير منذ ولي، اعقل الحق من نفسي، وأتقدم أبين لكم أمري، فأبما رجل كانت له حاجة، أو ظلم مظلماً، أو عتب علينا في خلق فليؤذني، فإلما أنا رجل منكم"<sup>1</sup>. ومن خلال خطبته الأولى يمكن تلخيص المبادئ الكبرى لدولته فيما يلي:

-تواضع الحاكم وعدله وإنصافه المظلوم، لدعم مبدأ الشورى.

-مبدأ العدل في القسمة بين الرعية أساس الحكم الراشد.

-إن منصب الخلافة منصب تكليف وليس منصب تشريف واستعلاء على الرعية.

-حق الرعية في إبداء الرأي ومحاسبته في إنفاقه المال العام، بعد قوله في إحدى خطبه: "لا يجلي لي في مال الله سوى كسوتين للضيف وكسوة للشتاء ومعاش رجل من أوسط قريش يأخذه لعياله وأنا بعد ذلك رجل من عامة المسلمين". وقوله: "إن هذا المال لا يصح فيه سوى خلال ثلاث: أن يؤخذ بالحق، ويعطى بالحق، ويمنع من الباطل، وإنما أنا ومالككم كولي اليتيم، إن استغنيت؛ استعفت، وإن افتقرت؛ أكلت بالمعروف"<sup>2</sup> ، وقوله: "أيها

<sup>1</sup> - ينظر: محمد بن جرير الطبري. تاريخ الأمم و الملوك، بتصرف يسير 745/2.

<sup>2</sup> - يعقوب أبو يوسف بن إبراهيم الأنصاري (ت: 182هـ). الخراج، ت: طه عبد الرؤوف سعد وسعد حسن محمد، المكتبة الأزهرية للتراث، دط، دت ط، مصر، ص130.

الناس، إنه لم يبلغ ذو حق في حقه أن يطاع في معصية، ولكم عليّ أيها الناس خصال أذكركم لكم فخذوني بها: على ألا أجتبي شيئاً من خراجكم، ولا مما أفاء الله عليكم إلا من وجهه، ولكم عليّ إذا وقع في يدي ألا يخرج مني إلا في حقه"<sup>1</sup>.

إقراره حق الرعية في رقابته ومساءلته ومحاسبته، ولذلك كان يقول: "أحب الناس إلي من رفع إلي عيوي"<sup>2</sup>.  
 وحين قتل رجل لعمر رضي الله عنه: "اتق الله يا عمر، و أكثر عليه". فقال له قائل: "أسكت، فقد أكثرت على أمير المؤمنين"، فبد عمر رضي الله عنه: "دعه لا خير فيهم إن لم يقولوها لنا، ولا خير فينا إن لم تقبل"<sup>3</sup>، وكان يقول أيضاً: "أيها الناس، إن لنا عليكم حقا النصيحة بالغيب، والمعونة على الخير"<sup>4</sup>، وروي عنه أنه قال: "إذا رأيتم في إعوجاجا؛ فقوموني"<sup>5</sup>.

**الفرع الثالث: اختيار عثمان بن عفان رضي الله عنه في جو الشورى الإسلامي:** قبل وفاة عمر رضي الله عنه سأله الصحابة رضي الله عنهم في أن يترك عهدا لمن سيخلفه بعد طعنه، فيمن أجمعت الأمة على صلاحهم والالتفاف حولهم، فرشح سبعة من خيرة الصحابة رضي الله عنهم، وأحسنهم للقيادة بعد موافقة جماعة المسلمين، ولم يرشح فيهم واحدا من أبنائه، فقال: "عليكم هؤلاء الرهط الذين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنهم من أهل الجنة." سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل رضي الله عنهم منهم؛ ولست مدخله؛ ولكن الستة: عليّ وعثمان ابنا عبد مناف، وعبد الرحمن وسعد خالا رسول الله صلى الله عليه وسلم، والزبير بن العوام رضي الله عنهم حوارئ رسول الله صلى الله عليه وسلم وابن عمته، وطلحة الخير بن عبيد الله رضي الله عنهم؛ فليختاروا منهم رجلاً"<sup>6</sup>. وترك أمر المسلمين في هؤلاء، وقال: "ليشهدكم عبد الله بن عمر، وليس له من الأمر شيء"<sup>7</sup>.

وقد بلغت الشورى أسمى تطبيقاتها في الدور الأول من الترشيح، تم كان التنازل لعثمان رضي الله عنه ليكون خليفة المسلمين بعد تنازل في الترشيح تدريجيا، فتنازل الزبير بن العوام لعلي، وسعد لعبد الرحمن بن عوف، وطلحة لعثمان بن عفان رضي الله عنهم، وحينما أراد عبد الرحمن بن عوف التنازل بالترشيح ل علي أو عثمان رضي الله عنهم؛ أخذ منهما عهدا بالتمسك بمسلك الشيخين والسير وفق طريقتهما.

ولم يكن تنازله لعثمان رضي الله عنه إلا بعد أن وسع مساحة الشورى، وأدارها في المدينة في جو من الحرية، في شكل شورى عامة، قبل مبايعة عثمان رضي الله عنه خليفة للمسلمين.

1 - أبو يوسف بن إبراهيم الأنصاري . الخراج، ص130.

2 - ينظر: محمد بن سعد . الطبقات الكبرى، 293/3 وعبد الرحمن السيوطي. تاريخ الخلفاء، ص130.

3 - يعقوب بن ابراهيم أبو يوسف. المصدر نفسه، ص 13.

4 - المصدر نفسه، ص 13.

5 - ينظر المعنى نفسه في خطبة عمر. محمد بن جرير الطبري . تاريخ الملوك، 26/5.

6 - محمد بن جرير الطبري. تاريخ الملوك، 228/4.

7 - أخرجه البخاري في قصة كاملة في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب قصة البيعة والاتفاق على عثمان رضي الله عنه، ح3700،

ص436 - 437 وأحمد بن الحسين البيهقي. السنن الكبرى، ح 16579، 259/8 وذكره إسماعيل بن محمد الأصبهاني. سير

السلف الصالحين، ت: كرم حلمي بن فرحات، دار الراية، دط، د.ت.ط، الرياض، ص105.

عمت الشورى جميع الناس في المدينة قبل تنازل عبد الرحمن بن عوف، حيث قام عبد الرحمن بن عوف بمشاورات واسعة النطاق، شاور فيها الركبان والأعراب القادمين للمدينة، ورؤوس الناس وقياداتهم، جميعا وأشتاتا، سرا وجهرا، فرادى ومجتمعين، وبلغ حد مشاورة النساء في بيوتهن والولدان في المكاتب<sup>1</sup>.

لقد كان اختيار الخليفة عثمان ؓ مسارا شوريا بامتياز، فقد اتبعت جميع الطرق والأساليب والآليات التي تضمن نزاهة الاختيار، فكانت شاملة للصغير والكبير ولأهل الحضر والبدو والنساء والرجال وحتى الأطفال، وتمت فرديا بسرية أو جهريا، كما تمت جماعيا مع عامة الناس.

ويظهر أن وعي الصحابة ؓ بأهمية الشورى وتوسيع مساحتها، كان المنفذ الوحيد لاختيار الخليفة، بعد تكافؤ المرشحين وصعوبة الاختيار بينهما، فتحمل عبد الرحمن بن عوف مسؤولية الشورى لأن تنازله لأحدهما يعد قرارا فاصلا في اختيار الخليفة.

**الفرع الرابع: تقرير الخليفة علي بن أبي طالب ؓ بوجوب الشورى:** قرر علي ؓ ضرورة رقابة الرعية على اختيار الحاكم وتعيينه بالشورى، وذلك حين أراد الناس بعد مقتل سيدنا عثمان ؓ أن يولوا علي بن أبي طالب ؓ خليفة دون اختيار، فقال لهم: "ليس ذلك إليكم، إنما هو لأهل الشورى وأهل بدر فهو الخليفة فنجتمع وننظر في هذا الأمر"<sup>2</sup>. ويروي الطبري أن عليا قال: "أن بيعتي لا تكون خفيا ولا تكون إلا عن رضا المسلمين"<sup>3</sup>.

**كما قرر حق الرعية في رقابة الخليفة ومحاسبته في أول خطبة خطبها في قوله:** "فإنكم مسؤولون حتى عن البقاع والبهائم، ثم أطيعوا الله ولا تعصوه، وإذا رأيتم الخير؛ فخذوا به، وإذا رأيتم الشر؛ فدعوه"<sup>4</sup>.

<sup>1</sup> - ابن كثير. البداية والنهاية، 146/7.

<sup>2</sup> - ينظر: عبد الرحمن السيوطي. تاريخ الخلفاء، ص 140 وذكره ابن حبان . الثقات، 267/2.

<sup>3</sup> - محمد بن جرير الطبري. تاريخ الأمم والملوك، 696/2.

<sup>4</sup> - المصدر نفسه، 701/2 .



## المطلب الخامس: الشورى القضائية والعلمية في فترة الخلافة الراشدة

كانت الشورى العلمية المنفذ الوحيد للاجتهاد في تقرير كثير من أحكام النوازل، وقد ساهمت بشكل كبير في إثراء الفتوى والاجتهاد الإسلامي. وكان أحسن ما توصل إليه العقل الإسلامي وصوله لتحقيق الإجماع أو اتفاق الصحابة رضي الله عنهم في أغلب أحكام النوازل، فأسهم تشريع النوازل في وحدة الصف الإسلامي التشريعي والتطبيقي لها، وكان ذلك طريق استمرار قيم الإسلام وبيان أحكام نوازل.

**الفرع الأول: الاستمرارية على منهج الشورى بعد وفاته صلى الله عليه وسلم:** كان أبو بكر الصديق رضي الله عنه يجمع رؤوس الناس وخيارهم ويستشيرهم؛ فإن أجمع أمرهم على رأي؛ قضى به<sup>1</sup>، وكان عمر رضي الله عنه يفعل ذلك، فإن أعياه أن يجد في القرآن والسنة، نظر هل كان لأبي بكر رضي الله عنه فيه قضاء، فإن وجد أبا بكر رضي الله عنه قضى فيه بقضاء قضى به، وإلا دعا رؤوس المسلمين، فإذا اجتمعوا على أمر قضى به<sup>2</sup>، وكان يقول: "أي أرض تقتلني، وأي سماء تظلني، إن قلت في آية من كتاب الله برأيي أو بما لا أعلم"<sup>3</sup>، وكان يستشير الأئمة من أهل العلم في الأمور المباحة ليأخذوا بأسهلها، فإذا وضح الكتاب أو السنة لم يتعدوه إلى غيره اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم<sup>4</sup>، وكان يسأل الناس، ليستفيد ممن حفظ حكماً في الموضوع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو كان يسأل ليدفع الاعتراض بعدم مشروعية الحكم الذي سيصدره في قضية أو مشروعيته<sup>5</sup>. وروي أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه، كان إذا نزل به أمرٌ يُريد فيه مشاورة أهل الرأي والفقهاء، دعا رجالاً من المهاجرين والأنصار، ودعا عمرَ وعثمان، وعليّاً، وعبدالرحمن بن عوف، ومعاذ بن جبل، وأبيّ بن كعب، وزيد بن ثابت - رضي الله عنهم - وكلُّ هؤلاء كان يُفتي في خلافته، وإنما يصير فتوى الناس إلى هؤلاء، فمضى أبو بكر على ذلك، ثم ولي عمر فكان يدعو هؤلاء النفر، وكانت الفتوى تصيرُ وهو خليفة إلى عثمان، وأبيّ، وزيد<sup>6</sup>.

استمرت الشورى بعد وفاته صلى الله عليه وسلم لأن الصحابة رضي الله عنهم قد استقامت حياتهم على هذا المبدأ في عهده صلى الله عليه وسلم، وصارت وسيلة لتشريع الأحكام، بعد أن تأصلت كأساس للحياة الاجتماعية والإدارة والعسكرية، وأذكر في ذلك هذه الأمثلة:

**الفرع الثاني: المشاورة في الأحكام القضائية:** ارتقت الفتوى في الإسلام بالشورى والحوار، فكان الاجتهاد الجماعي للعقل المسلم مسلماً للصحابة رضي الله عنهم، ومؤسسا للإجماع. ومن أمثلة ذلك أذكر ما يلي:

**1 - الاستشارة في تقرير حكم ميراث الجدة:** جاءت الصديق رضي الله عنه جدة من الجدات تسأل عن نصيبها من الميراث، فقال لها: "مالك في كتاب الله شيء، وما علمت لك في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً، فارجعي، حتى أسأل الناس". فقال المغيرة بن شعبة: "حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأعطاهما السدس"، فقال رضي الله عنه: "زيادة في الورع والتثبت

<sup>1</sup> - ينظر: سنن الدارمي، 69/1.

<sup>2</sup> - ابن القيم. إعلام الموقعين، (62/1)، وتهذيب تاريخ الخلفاء للسيوطي، ص 38.

<sup>3</sup> - ابن القيم. المصدر نفسه، 170/4.

<sup>4</sup> - ينظر: صحيح البخاري، ص 855 وورد معلقاً.

<sup>5</sup> - حسن ضياء الدين محمد عتر. كتاب الشورى في ضوء القرآن، ص 101.

<sup>6</sup> - ابن سعد. الطبقات الكبرى، 350/2 ورواه البيهقي في السنن الكبرى، ح 20341، 196/10.

في عدالة الحكم. هل معك غيرك؟ فقام محمد بن مسلمة الأنصاري فقال: "مثل ما قال المغيرة بن شعبة"، فقضى الصديق لها بذلك<sup>1</sup>. واستمر العقل الجماعي وفق منهج الشورى، يقرر الأحكام في عهد خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه، أذكر منها:

**2 - الاستشارة في تقرير حكم دية الجنين** : استشار عمر بن الخطاب رضي الله عنه الناس في حكم دية الجنين لما روي عن ابن عباس رضي الله عنه قال: "قام عمر على المنبر فقال: "أذكر الله امرأ سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في الجنين! فقام حمل بن مالك ابن النابغة الهذلي فقال: "يا أمير المؤمنين! كنت بين ضرتين، فضربت إحداهما الأخرى بعود، فقتلتها، وقتلت ما في بطنها، فقضى النبي صلى الله عليه وسلم في الجنين بغرة عبد أو أمة، فقال عمر: "الله أكبر! لو لم أسمع بهذا"<sup>2</sup>، فكان حكمه بعد استشارة عامة، وتحقيق دقيق يبحث حكمها الأصلي الثابت عنه صلى الله عليه وسلم.

**3 - الاستشارة في مصير أمهات الأولاد الأمة**: لما روي عن علي رضي الله عنه قال: "استشارني عمر في أمهات الأولاد، فأجمعت أنا وهو على عتقهم، ثم رأيت بعد أن أرقهم". فقال له عبيدة السلماني، رأي ذوي عدل، أحب إلينا من رأي عدل واحد"<sup>3</sup>.

**4 - الاستشارة في رفع عقوبة شارب الخمر عن حدها الأدنى**: لما روي عن أنس رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم: "أنه أتى برجل قد شرب الخمر فضربته بجريدتين نحو الأرعين، وفعله أبو بكر، فلما كان عمر رضي الله عنه استشار الناس، فقال عبد الرحمن بن عوف: كأخف الحدود ثمانين، فأمر به عمر. حديث أنس حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، وغيرهم: "أن حد السكران ثمانون"<sup>4</sup>.

**5 - الشورى في الدخول إلى أرض الطاعون**: عزم عمر رضي الله عنه الدخول إلى أرض الشام زمن خلافته، فأخبره الصحابة رضي الله عنهم أن الوباء قد وقع بأرضها، غير أنه أصر على الدخول، فقام بمشاورة الصحابة رضي الله عنهم في ذلك، لما روي عن ابن عباس رضي الله عنه: قال عمر رضي الله عنه: "ادع لي المهاجرين الأولين، فدعاهم، فاستشارهم، وأخبرهم أن الوباء قد وقع بالشام، فاختلفوا"، فقال بعضهم: "قد خرجت لأمر، ولا نرى أن ترجع عنه"، وقال بعضهم: "معك بقية الناس وأصحاب رضي الله عنهم، ولا نرى أن تقدمهم على هذا الوباء" فقال: "ارتفعوا عني" ثم قال: "ادع لي الأنصار، فدعوتهم، فاستشارهم، فسلخوا سبيل المهاجرين، واختلفوا كاختلافهم" فقال: "ارتفعوا عني، ثم قال ادع لي من كان ها هنا من مشيخة قريش من مهاجرة الفتح، فدعوتهم فلم يختلف منهم عليه رجلان" فقالوا نرى: "أن ترجع بالناس، ولا تقدمهم على هذا الوباء" فنادى عمر في الناس: "إني مصبح على ظهر، فأصبحوا عليه". قال أبو عبيدة بن الجراح رضي الله عنه: "أفرار من قدر الله؟ فقال عمر رضي الله عنه: "لو غيرك قالها يا أبا عبيدة؟ نعم، نفر من قدر الله إلى قدر

<sup>1</sup> - أخرجه الترمذي في جامعه، أبواب الفرائض، باب ما جاء في ميراث الجدة، ح 2100 وح 2101، ص 506 وقال: هذا حديث حسن صحيح، وهو أصح من حديث ابن عيينة، وفي الباب عن بريدة، وأخرجه ابن منصور في سننه، ح 80، 73/1 والطبراني في المعجم الكبير، ح 512، 230/19.

<sup>2</sup> - أخرجه الترمذي في جامعه، أبواب الديات، باب ما جاء في دية الجنين، ح 1411، ص 361 وقال أبو عيسى: "هذا حديث حسن صحيح"، وذكر شواهد والبيهقي في السنن الكبرى، ح 16409، 198/8.

<sup>3</sup> - يوسف بن عبد البر. جامع بيان العلم، (74/2).

<sup>4</sup> - أخرجه مسلم في صحيح، كتاب الحدود، باب حد الخمر، ح 1706، ص 444.

الله، أرأيت لو كان لك إبل هبطت واديا له عدوتان ، إحداهما خصبة والأخرى جدبة ، أليس إن رعيت الخصبة رعيتها بقدر الله، وإن رعيت الجدبة رعيتها بقدر الله ؟ قال : " فجاء عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه، وكان متغيبا في بعض حاجته، فقال: " إن عندي في هذا علما ". سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فرارا منه». قال : " فحمد الله عمر ثم انصرف " <sup>1</sup>. وبهذه الرواية يكون لزام على كل من كان خارج الأرض الموبوءة عدم الدخول إليها، خشية أنه يلحقه الوباء، فيضر نفسه، ولا يخرج منه أحد خشية أن ينقله لغيره، كما فعل عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

### الفرع الثالث: المشاورة عند النوازل:

**1 - تدوين القرآن الكريم:** كان تدوين القرآن الكريم وجمعه من الصدور بعد عرض الأمر على مجلس الشورى، والخوف من ضياعه، وقد أشار عمر على أبي بكر رضي الله عنهما في حرب اليمامة بتدوين القرآن بعد مقتل الكثير من القراء لكتاب الله صلى الله عليه وسلم، فشاور أبو بكر الصحابة رضي الله عنهم في ذلك، ثم كلف بهذه المهمة زيد بن ثابت رضي الله عنه، فقام بتدوينه في المرحلة الأولى <sup>2</sup>.

**ب - جمع الناس على مصحف واحد:** يعد اجتماع الأمة الإسلامية على كتابها سببا لوحدية الصف الإسلامي ووحدية لسانه. ولذلك قرر الصحابة رضي الله عنهم جمع الناس على مصحف واحد لتحقيق وحدة الأمة، وقرروا حفظ وجوه قراءات القرآن الكريم. وكان ذلك القرار بعد مشاورة بين الصحابة رضي الله عنهم، وظهور الاختلاف المذموم في قراءات القرآن، رغم أنه خلاف مقرر من النبي صلى الله عليه وسلم للتيسير، لما روي عن سويد بن غفلة عن علي رضي الله عنه قال: "اختلف الناس في القرآن على عهد عثمان رضي الله عنه، قال: فجعل الرجل ، يقول للرجل: "قراءتي خير من قراءتك " قال: " فبلغ ذلك عثمان رضي الله عنه، فجمعنا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: "إن الناس قد اختلفوا اليوم في القراءة ، وأنتم بين ظهرائهم، فقد رأيت أن أجمعهم على قراءة واحدة "، قال: " فأجمع رأينا مع رأيه على ذلك " قال علي رضي الله عنه: " لو وليت مثل الذي ولي، لصنعت مثل الذي صنع " <sup>3</sup>.

لقد أسهمت الشورى في بناء العقل الجماعي الإسلامي للأمة الإسلامية، والاتفاق حول أحكام الفتاوى القضائية التي تعود مسؤولية تطبيقها للخليفة، والتحقيق في أحكام النوازل والمستجدات.

<sup>1</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الطب، باب ما يذكر في الطاعون، ح5729، ص685.

<sup>2</sup> - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب تفسير القرآن، باب قوله تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾ (التوبة. 128)، ح5729، ص685.

<sup>3</sup> - أخرجه ابن حبان في صحيحه، كتاب السير، ذكر الجواز للمرء أن يتخذ الكاتب لنفسه لما يعترضه، ح4507، 365/10 والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب الحيض، باب الدليل على ما جمعه مصاحف الصحابة رضي الله عنهم، ح184، 40/2.

## المطلب السادس: الشورى السياسية والعسكرية زمن الخلافة الراشدة

استمرت الشورى في عهد الصحابة رضي الله عنهم في المسائل العسكرية والسياسية امتدادا لما تقرر في عهده رضي الله عنه، فكانت السبيل الأوحى، لتشريع أحكام النوازل، والمشاركة في إدارة شؤون الدولة وتسيير أمورها مع إبداء الرأي لتحسين تسييرها.

**الفرع الأول: حرية إبداء الرأي في التسيير العسكري زمن خلافة أبي بكر الصديق رضي الله عنه:** تم تقرير الشورى في خلافة أبي بكر رضي الله عنه، فلم يتخذ أي قرار بعد وفاته رضي الله عنه إلا بعد مشاورة للصحابة رضي الله عنهم، ومن هذه القرارات<sup>1</sup> أذكر ما يلي:

- اعتماده الشورى منهجا لقادة جيشه في إعداد خطة الحرب وفي تسيير الجيش، وتنظيمه.
- ظهرت المعارضة لقرار الخليفة أبي بكر الصديق رضي الله عنه في انفاذ جيش أسامة رضي الله عنه بعد حروب الردة، بعد أن ظهر لهم احتياجه الجيش فيما هو أهم، غير أن أبي بكر رضي الله عنه امتنع، وقام بانفاذ جيش أسامة رضي الله عنه، لأن ذلك استمرارا لما قرره رسول الله صلى الله عليه وسلم.
- المشاورة قبل المصادقة على اختيار قادة الجيش أثناء حروب الردة، حيث أن أبا بكر قد استشار بعض الصحابة رضي الله عنهم في إرساله خالد بن الوليد رضي الله عنه لقيادة الجند.
- مشاورة أبي بكر رضي الله عنه قبل اتخاذ قرار الحرب وغزوه للروم.

**الفرع الثاني: حرية إبداء الرأي في التسيير المالي زمن خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه:**

### 1 - حماية حرية الرأي زمن الخلافة الراشدة:

أ - عدم اتخاذ الحجابة للخليفة: لم يتخذ الخلفاء الراشدون حجابة، لأنهم فضلوا أن تكون حياتهم كباقي الرعية، تفضلهم ثقل المسؤولية عن غيرهم، فكان ذلك نهما عندهم جميعا.

وقد أظهرت النصوص في التاريخ الإسلامي ذلك في عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه كاستمرارا لنهج سابقه أبي بكر الصديق رضي الله عنه، حيث رفض أن يتخذ حجابا؛ معتبرا الحجابة حاجزا بينه وبين الناس في رفع حاجاتهم، وتقيد اطلاعه بشؤون رعيته<sup>2</sup>، فاشتهرت عدالة عمر رضي الله عنه، وقوفه على رعيته وعلى حاجاتهم، منها: لما جاءه الهرمزان يسألان عن هويستأذنان عليه، فلم يجد عنده حاجبا ولا بوابا، بل قيل له: "هو في المسجد" فأتى

<sup>1</sup> - ينظر: علي محمد الصلابي. أبو بكر الصديق شخصيته وعصره، دار المعرفة، ط 7: 1430 هـ - 2009م، بيروت - لبنان، ص342.

<sup>2</sup> - محمد سهيل طقوش. تاريخ الخلفاء الراشدين والفتوحات والإنجازات السياسية، دار النفايس، ط 1: 1424هـ - 2003م، بيروت - لبنان، ص351.

المسجد، فوجده مستلقيا متوسدا كوما من الحصا، ودرته بين يديه، فقال الهرمزان: "يا عمر، عدلت فأمنت؛ فمنت"<sup>1</sup>.

ب - انصاف الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه وعدله مع رعيته: كان الناس يبدون آراءهم في عصره بكل حرية وقد ينتقدونه في مجلسه رغم شدته، لأنه عرف بالعدل والانصاف، لما روي عن ابن عباس رضي الله عنه قال: "قدم عيينة بن حصن بن حذيفة فنزل على ابن أخيه الحر بن قيس، وكان من نفر الذين يدينهم عمر رضي الله عنه، وكان القراء أصحاب مجالس عمر ومشاورته كهولا، كانوا أو شبابا، فقال عيينة لابن أخيه: "يا ابن أخي، لك وجه عند هذا الأمير، فاستأذن لي عليه"، قال: "استأذن لك عليه"، قال ابن عباس رضي الله عنه: "فاستأذن الحر لعيينة، فأذن له عمر، فلما دخل عليه، قال: "هي يا ابن الخطاب فوالله ما تعطينا الجزل ولا تحكم بيننا بالعدل". فغضب عمر حتى هم به، فقال له الحر: "يا أمير المؤمنين، إن الله تعالى قال لنبيه صلى الله عليه وسلم: ﴿ خُذْ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾ (الأعراف. 199) وإن هذا من الجاهلين". والله ما جاوزها عمر حين تلاها عليه، وكان وقافا عند كتاب الله<sup>2</sup>.

2- الشورى في التسيير الإداري والاقتصادي في عهد عمر رضي الله عنه: يعتبر عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن معيار التفريق بين الخلافة والملك هو العدالة في توزيع المال دون محاباة، فسأل ذات يوم رعيته فقال: أملك أنا أم خليفة؟ فقال له سلمان: "إن أنت جبيت من أرض المسلمين درهماً أو أقل أو أكثر ووضعته في غير حقه؛ فأنت ملك غير خليفة". فبكى عمر<sup>3</sup>، فبين الخلافة الراشدة والملك تصرف راشد في المال بإعطاء الناس حقهم بعدل وتصرف مطلق في المال كأنه ملك له وهو الملك، ولذلك كان عمر رضي الله عنه يحذر عماله من أخذ الضرائب والجزية بأكثر من حقها، فحين بعث إليه معاذ بثلاث صدقة الناس، أنكر عمر ذلك، وقال: "إني لم أبعثك جابيا، ولا آخذ جزية، ولكن بعثتك لتأخذ من أغنياء الناس فتردها على فقرائهم". فبوه عليه معاذ: "ما بعثت إليك بشيء وأنا أحد أحدا يأخذه مني". فلما كان العام الثاني بعث إليه شطر - نصف - الصدقة، فتراجعا بمثل ذلك، فلما كان العام الثالث بعث إليه بها كلها، فراجع عمر بمثل ما راجعه قبل، فقال معاذ: "ما وجدت أحدا يأخذ مني شيئا"<sup>4</sup>. وفي هذا دليل على اكتفاء الناس، وظهور الغنى فيهم، وإعطاء عمر رضي الله عنه المال بحقه، وفرض رقابته على عماله.

أ - توزيع مال الفيء: تتألف أموال الفيء من ثلاثة أصناف من الأموال<sup>5</sup> هي:

1 - محمد أبو بكر الطرطوشي. سراج الملوك، المطبوعات العربية، دط: 1289هـ - 1872م، مصر، ص 53.

2 - أخرج البخاري في صحيحه، كتاب التفسير، باب قوله تعالى: ﴿ خُذْ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾ (الأعراف. 199)، ح 4642، ص 547.

3 - محمد بن جرير الطبري أبو جعفر. تاريخ الأمم والملوك، 571/2.

4 - القاسم بن سلام أبو عبيد. الأموال، ت: خليل محمد هراس، دار الفكر، دط، بيروت - لبنان، ص 710.

5 - المصدر نفسه، ص 23.



الصف الأول هي أموال الجزية، وهي أموال يدفعها أهل الذمة مقابل بقائهم على دينهم، وحمايتهم من دولة الإسلام، وضمن حقوقهم داخلها، والصف الثاني هي أموال الخراج هي ضرائب على الأراضي الزراعية، والصف الثالث هي ضرائب أموال التجارة.

ب - استشارة عمر رضي الله عنه الصحابة رضي الله عنهم في توزيع مال الفيء: استشار عمر رضي الله عنه الصحابة رضي الله عنهم في طريقة توزيع مالا الفيء، فأثرت مشاورتهم في إنشاء ديوان في خلافة عمر رضي الله عنه، وتقدير توزيع المال كتابيا، لما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "قدمت على عمر بن الخطاب رضي الله عنه من عند أبي موسى الأشعري رضي الله عنه بثمانمائة ألف درهم، فبات عمر ليلته أرقا، حتى إذا نودي بصلاة الصبح، قالت له امرأته: "يا أمير المؤمنين، ما نمت الليلة" فقال: "كيف ينام عمر بن الخطاب، وقد جاء الناس ما لم يكن يأتيهم مثله منذ كان الإسلام؟ فما يؤمن عمر لو هلك، وذلك المال عنده؛ فلم يضعه في حقه؟ فلما صلى الصبح اجتمع إليه نفر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال لهم: "إنه قد جاء الناس الليلة ما لم يكن يأتيهم منذ كان الإسلام، وقد رأيت رأيا، فأشيروا علي، رأيت أن أكيل للناس بالمكيال" فقالوا: "لا تفعل يا أمير المؤمنين إن الناس يدخلون في الإسلام، ويكثر المال، ولكن أعطهم على كتاب، فكلما كثر الناس وكثر المال أعطيتهم عليه" قال: "فأشيروا علي بمن أبدأ منهم" قالوا: "بك يا أمير المؤمنين، إنك ولي ذلك ومنهم، من قال أمير المؤمنين أعلم، قال: "لا، ولكن أبدأ برسول الله صلى الله عليه وسلم ثم الأقرب فالأقرب إليه، فوضع الديوان على ذلك.<sup>1</sup> وانتهى المجلس إلى الأخذ بهذا الرأي، وإنشاء الديوان بعد أن فتح حرية إبداء الرأي لما فيه صلاح هذه الأمة وتحسين إدارتها، درجة أنه كان يسمح بأي تعديل أو إثراء لإدارته، ولو كان ذلك التعديل مشابها لتنظيم الأعداء من الفرس والروم، وقبل باقتراح عليه الوليد بن هشام بن المغيرة فأنشأ الديوان عند قدومه من بلاد الشام، ولم تكن معروفة عند المسلمين من قبل، بعد موافقة الصحابة رضي الله عنهم وسجل فيه أسماء الجند ورواتبهم وأرزاقهم، وهذه العملية جاءت في إطار تنفيذ الأمر الشرعي في قسمة الفيء أو أرزاق الجند أو العطاء، ولم يبتكر عمر رضي الله عنه وظائف الديوان؛ بل كان معظمها مما جرى عليه العمل في عهده صلى الله عليه وسلم وعهد الخليفة أبي بكر الصديق رضي الله عنه، ولكن كان في إنشائه تنظيم الناس في سجلات دائمة، وتسجيل أعطياتهم، ودفعها لهم على مدار السنة<sup>2</sup>، فقال الوليد بن هشام بن المغيرة: "يا أمير المؤمنين، قد جئت الشام، فرأيت ملوكها قد دونوا ديوانا وجندوا جنودا، فدون ديوانا، وجند جنودا، فأخذ بقوله، ودعا ابن أبي طالب ومخرمة بن نوفل، وجبير بن مطعم، وكانوا نساب قريش وكتابه"<sup>3</sup>.

ج - إبداء الرأي في التسيير لأراضي الفتح: لما فتح الله على عمر رضي الله عنه فارس والروم، جمع أناسا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يستشيرهم في مشكلة الغنيمة وتقسيم الأراضي بعد الفتح، فكان بينهم هذا الحوار، وكان رأي عمر

1 - أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب قسم الفيء والغنيمة، باب إعطاء الفيء على الديوان ومن يقع به البداية، ح 13070، 591/6.

2 - مصطفى فايدة. تأسيس عمر بن الخطاب للديوان، ترجمة: مسعد بن سويلم الشامان، مركز الملك فيصل، ط 1: 1418هـ - 1997م، الرياض، ص5.

3 - محمد أبو بكر الطرطوشي. المصدر نفسه، ص52 و يعقوب بن ابراهيم أبو يوسف. الخراج، ص52.



من أن الغنائم التي وردت في الآية يقصد بها المنقول من الأموال ويخرج منها الأرض ومن عليها اجتهدا منه ﷺ،<sup>1</sup> فقال: "ما ترون؟ فإني أرى أن أجعل عطاء الناس في كل سنة، وأجمع المال فإنه أعظم للبركة". فقال علي بن أبي طالب: "تقسم كل سنة ما اجتمع إليك من مال، ولا تمسك منه شيئاً". وقال عثمان بن عفان رضي الله عنه: "أرى مالا كثيرا يسع الناس، وإن لم يحصوا حتى تعرف من أخذ ممن لم يأخذ خشيت أن ينتشر الأمر". استشاره عمر بن الخطاب في قضية توزيع الأراضي في العراق<sup>2</sup>، معلما قائد قوات العراق سعد بن أبي وقاص بنتائج مشاورته، ووضعها حيز التنفيذ، بعدم توزيع الأراضي وتركها لأهلها، وفرض الخراج عليها، والجزية على أصحابها<sup>3</sup>.

**الفرع الثالث: فرض الرقابة في زمن الخلافة الراشدة:** فتح عمر رضي الله عنه حرية إبداء الرأي حتى أنه كان للمرأة أن تراجع الخليفة زمن الخلافة، حيث قامت امرأة بمراجعة عمر رضي الله عنه وهو يخطب على المنبر أمام الناس، بعد أن أعلن في خطبة له، أنه من أراد الزواج فلا يدفع مهرا أكثر من أربعمئة درهم، فقاطعته وحاججته بالقرآن، للتعبير عن حقها أمام الملاء، ولو كان ذلك لخليفة المسلمين، فتراجع عمر عن رأيه، وقال: "امرأة أصابت، ورجل أخطأ"<sup>4</sup>، وفي هذا دليل على افساح مجال التعبير زمن الخلافة للمرأة، وأن حقها مصون في التعبير ولها الحق في ممارسته.

**1 - الرقابة على الخليفة:** كانت الرعية تمارس حقها في الرقابة على الخليفة، وتحاسبه على إنفاقه المال العام بشدة، وتقوم بمساءلته أمام الملاء عن مصدر نفقته على نفسه، والخليفة يجيب الرعية، ولا يتحرج الإجابة، ولا يعتبر ذلك حقا شخصيا له في الإنفاق لكونه خليفة المسلمين، وليس له عمل آخر دونه، فلما أرسلت إلى عمر رضي الله عنه حلال قسمها فأصاب كل رجل ثوبا، فصعد عمر المنبر، وعليه حلقة ( والحلقة ثوبان)، فقال: "أيها الناس، ألا تسمعون، فقال سلمان رضي الله عنه:" لا نسمع". قال: "ولم يا أبا عبد الله؟ لأنك قسمت علينا ثوبا ثوبا، وعليك حلقة، قال: "لا تعجل يا أبا عبد الله". ثم نادى يا عبد الله بن عمر، قال: "لبيك يا أمير المؤمنين": "نشدتك بالله، الذي اتزرت به ثوبك؟ قال: "اللهم، نعم". فقال سلمان: أما الآن، فقل، نسمع؟<sup>5</sup> ويظهر من خلال قول سلمان رضي الله عنه أن طاعة الخليفة مستمدة من عدله، لأنه رفض السماع له حتى فسر له وبين له مصدر ثوبه الذي يرتديه.

**2- عدل الخليفة في تولية عماله وتحذيرهم من المحاباة:** تميز عهد خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه بالعدل في الحكم والعدل في القسمة بين الرعية، ورقابة شديدة على عماله وقضاته ولاتته.

1 - سليمان محمد الطماوي ص 111 - 113.

2 - ينظر: محمد بن سعد. الطبقات الكبرى، 295/3 ويعقوب أبو يوسف الأنصاري. الخراج، ص 29.

3 - مصطفى فايدة. المصدر السابق، ص 45 - 46.

4 - يوسف بن عبد البر. جامع بيان العلم وفضله، 1/530.

5 - عبد الله بن مسلم ابن قتيبة الدينوري. عيون الأخبار، ص 551.

وكان عمر يقول لمن يرسلهم ولاية على الناس: "إني لم أستعملكم على أمة محمد ﷺ على أشعارهم ولا على أبشارهم؛ وإنما استعملتكم عليهم؛ لتقيموا بهم الصلاة، وتقضوا بينهم بالحق، وتقسموا بينهم بالعدل"<sup>1</sup>.

وكان عمر ﷺ يحذر الصحابة ﷺ بعده من المحاباة في التولية أو جلب ذوي القرابة ليكونوا ولاية على القوم، وقال لعبد الرحمن بن عوف وعثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب ﷺ، ثم إن قومكم إنما يؤمرون أحدكم أيها الثلاثة، فإن كنت على شيء من أمر الناس يا عبد الرحمن، فلا تحمل ذوي قرابتك على رقاب الناس، وإن كنت يا عثمان على شيء من أمر الناس، فلا تحمل بني أبي معيط على رقاب الناس، وإن كنت على شيء من أمر الناس يا علي، فلا تحمل بني هاشم على رقاب الناس"<sup>2</sup>.

**3- عزل عمال الخليفة:** عزل عمر بن الخطاب كثيراً من عماله وهم من الصحابة ﷺ، فعزل خالد بن الوليد ﷺ وكان أميراً على قنسرين، ولم يجد عمر بدا من الاعتذار عن ذلك بمحضر ملاً من المسلمين حذر مما عسى أن يقدح في بعض الظنون، فقام وخطب خطبة في شأن العطاء، وألقى في آخرها بالمعذرة، فقال: "وإني أعتذر إليكم من خالد بن الوليد، فإني أمرته أن يحبس هذا المال على ضعفه المهاجرين، فأعطاه ذا البأس، وذا الشرف، وذا اللسان، فنزعت منه، وأمرت أبا عبيدة ابن الجراح"، فقام أبو عمر بن حفص، وكان ابن عم لخالد فقال: "والله ما اعتذرت يا عمر، ولقد نزعت عاملاً استعمله رسول الله ﷺ إلى أن قال: قطعت رحماً، وحسدت ابن العم". فقال عمر بن الخطاب ﷺ: "إنك قريب القرابة، حديث السن، مغضب في ابن عمك"، ولم يرد عليه، وتجنب مناقشته وجهاً لوجه، واكتفى بالرد بطريق اللين. وعندما قدم خالد بن الوليد إلى عمر، وحصحص الحق أنه نقى الراحة، برئ العهدة مما ظن به، وبذلك كتب عمر عن نزاهته وبرأته إلى الأمصار"<sup>3</sup>، ومن خلال هذه المواقف يظهر مدى فسح عمر ﷺ الرقابة للرعية زمن خلافته، ومدى انصافه وعدله، ورجوعه إلى الحق حين تظهر الرعية.

كما عزل عمر ﷺ عمار بن ياسر ﷺ بعد أن سأل عنه، هل هو مجزي في ولايته؟ فقال جرير بن عبد الله ﷺ: "والله لا هو بمجزي، ولا عالم بالسياسة"، فعزله وولى المغيرة بن شعبه ﷺ"<sup>4</sup>.

كما عزل عمر ﷺ شرحبيل بن حسنة ﷺ، فقال: يا أمير المؤمنين، أعن سخطة نزعني؟ فقال: "لا ولكن رأينا من هو أقوى منك، فخرجنا من الله أن نترك وقد رأينا من هو أقوى منك"<sup>1</sup>.

<sup>1</sup> - ينظر: محمد بن جرير الطبري. تاريخ الأمم والملوك، 567/2.

<sup>2</sup> - ينظر: ابن سعد. الطبقات، 344/3، وفي روايته: أخبرنا يعقوب بن إبراهيم ابن سعد الزهري عن أبيه عن صالح بن كيسان، قال: قال ابن شهاب: أخبرني سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر قال: دخل الرهط... الأثر.

<sup>3</sup> - علي بن أبي الكرم ابن الأثير. أسد الغابة، دار الفكر، دط: 1409هـ - 1989م، بيروت - لبنان، 228/5 وإسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي. التكميل في الجرح والتعديل ومعرفة الثقات والضعفاء والمجاهيل، مركز النعمان باليمن، ط 1: 1432هـ - 2011م، اليمن، 334/3.

<sup>4</sup> - ذكره ابن أبي شيبة في المصنف، ح33743، 550/6 ومحمد بن جرير الطبري. تاريخ الأمم والملوك، 544/2.

4 - فرض الرقابة على القضاء: كان عهد الخلافة الراشدة عهد العدل في القضاء، ومن أدلة ذلك حين اختلف عمر وأبي بن كعب على أمر ما، واحتكما إلى زيد بن ثابت، فمثلاً أمامه، فقام زيد من مكانه، وأراد أن يجلس عمر، فرفض، وجلس مع خصمه أبي بن كعب، ثم عرض أبي دعواه فأنكرها عمر، وكان على زيد حسب ما يقضي به القانون، أن يستحلف عمر، لكنه تلكأ، فحلف عمر من نفسه، وأعلن في نهاية الجلسة أن زيدا لا يصلح أن يكون قاضياً، لأن عمر لم يستو عنده ورجل من عامة المسلمين<sup>2</sup>.

ومن خلال هذا الموقف يمكن التعرف على موقف عمر بن الخطاب رضي الله عنه من استقلالية القاضي في حكمه، ومساواته للمتنازعين عنده، وعدم محاباته إلى أحد منهم ولو كان خليفة المسلمين.

و في موقف آخر كان في عهد خلافة علي بن أبي طالب رضي الله عنه، لما نازع ذمياً رآه يبيع درعه في سوق الكوفة، فلم يأخذها منه غضبا بصفته أمير المؤمنين ورئيس الدولة آنذاك، وإنما رفع شكواه إلى القاضي، ولما لم يستطع تقديم بينة أو شهود على دعواه قضى القاضي ضده<sup>3</sup>، وروي أنهما انطلقا إلى القاضي فوقفوا واستقبل عليا ورحب به، فقال له عليُّ: " هذا أول جورك"<sup>4</sup>.

إن الخلافة الراشدة استمدت رشدها من اختيار الحاكم، وانتهاج الشورى منهجا عاما للتسيير داخل دولة الإسلام أساسه حق الرعية في الرقابة والمساءلة والمناصحة والمحاسبة، وقرارات العزل للمسؤولين، فكانت المشاركات والمبادرات وكانت استقلالية القضاء، مما أنتج العدل والمساواة بين الأفراد في المجتمع الإسلامي.

<sup>1</sup> - رواه ابن أبي شيبة في المصنف، 189/6، ومحمد بن جرير الطبري . تاريخ الأمم والملوك، 490/2 ورجال إسناده عند ابن أبي

شيبه ثقات سوى عمر بن حمزة، فقد قال الذهبي: " احتج به مسلم". ميزان الاعتدال، 3/192.

<sup>2</sup> - محمد بن مكرم ابن منظور. مختصر تاريخ دمشق، دار الفكر، ط: 1402 هـ - 1984 م، دمشق - سوريا، 9/119.

<sup>3</sup> - أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، 10/136.

<sup>4</sup> - ابن خلكان . وفيات الأعيان، ت: إحسان عباس، دار صادر، دط: 1900، بيروت - لبنان، 2/462.

## المطلب السابع : مصير الشورى وإبداء الرأي بعد الخلافة الراشدة

عرفت نهاية الخلافة الراشدة تغييرا واسعا في مسار الشورى الإسلامي كانت بدايته في طريقة اعتلاء السلطان بعد أحداث الفتنة الكبرى في القرن الأول الهجري، ومقتل سيدنا عثمان رضي الله عنه، وصيرورة الخلافة إلى علي رضي الله عنه ثم تنازله عن الخلافة لمعاوية رضي الله عنه<sup>1</sup>.

**الفرع الأول: مصير الشورى بعد الخلافة الراشدة:** كان نظام الحكم عند بني أمية يقوم على ركنين: هما الخلافة وولاية العهد، فحصرت الخلافة في أسرهم، وصارت ملكا خالصا لهم، فتغير المسلك الذي أقره الخلفاء الراشدين إلى عهد جديد خفت فيه أمر الشورى فيما يتعلق بتعيين الخليفة، وصار عقدا تتداوله أسرة بني أمية بينهم، مما أبطل حق الأكفاء من أبناء الأمة في الخلافة، وعطل مبدأ الشورى العامة فيها<sup>2</sup>، وانتقلت حاضرة الخلافة من المدينة إلى الشام، غير أن المشاورة في أمور التسيير بقيت سارية المفعول، لأنها المنفذ الأوحى في النوازل، كما عول بنو أمية في الشورى على أهل الشام وجيل الصحابة رضي الله عنهم في البداية، ثم أسندوها إلى من خلفهم من أجيال التابعين ورجال أهل الشام.

وكان بنو أمية يستشيرون الفرد والجماعات، ومن يشهد مجالسهم<sup>3</sup>، غير أن المشاورة زالت كمبدأ تدريجيا بعد أن تحولت السلطة إلى الملك العضوض.

وكان هذا الحدث بداية تحول المسار الشوري في اختيار الخليفة أو إمام المسلمين إلى الغلبة والاستبداد بسبب ما خلفته الفتنة في النفوس، وما زرعه من خوف في قلوب المسلمين من اندثار اختيار أمة الإسلام، مما دفعهم للقبول بالاستبداد والتضحية بالشرعية السياسية لمصلحة وحدة الأمة، فبدأ ضمور القيم الإسلامية السياسية بالتدرج شيئا فشيئا<sup>4</sup>، ولم تتأثر وحدة المسلمين في البداية بعد هذا التحول المباشر للحكم الإسلامي إلى ملك عضوض، لأن الإسلام مازال غضا في القلوب رغم تعصب بعض الحكام من بني أمية للعرب، لأن قوة الإيمان محت ما كان يثيره الملوك<sup>5</sup>.

وبقيت مسألة حق إبداء الرأي بعد التخلي عن المسار الأول مكفولة إلى حد كبير، خاصة إذا كانت معارضة سلمية في فترة خلافة معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه، وامتدت تدريجيا إلى عصر من بعده، مما فتح الأمل لمراجعة الأمة لمبدأ الشورى لاحقا في فترة خلافة عمر بن عبد العزيز.

**الفرع الثاني: تحول المسار الشوري لاختيار الحاكم:** عمل معاوية رضي الله عنه على إقناع الناس بفكرة ولاية العهد، فلما تبين له أنهم يقبلونها ولا ينكرونها، انتقل لاقناعهم بالبيعة لابنه يزيد. ولقي معارضة شديدة من أبناء الصحابة رضي الله عنهم من أهل المدينة، وقاوموا رغبته في عقد العهد له أشد المقاومة. فلم يتعجل في تعيينه، بل تأنى فيه،

<sup>1</sup> - ينظر: محمد المختار الشنقيطي. الأزمة الدستورية في الحضارة الإسلامية من الفتنة الكبرى إلى الربيع العربي، ص 410.

<sup>2</sup> - حسين عطوان. ملامح من الشورى في العصر الأموي، ص 82.

<sup>3</sup> - ينظر: المصدر نفسه، ص 17،

<sup>4</sup> - ينظر: محمد المختار الشنقيطي. المصدر نفسه، ص 410.

<sup>5</sup> - محمد أبو زهرة. الوحدة الإسلامية، د. د. ن، د. ط: 1958م، القاهرة - مصر، ص 12.

لينطلق بالتدريج، وأخذ البيعة لابنه من أهل الشام، ثم طلب من أهل المدينة أن يبايعوا له، فاستنكف أبناء الصحابة رضي الله عنهم من بيعته، وحين لقي معارضة واسعة واسعة من أهل المدينة؛ حاورهم وجادلهم، وخطب في المسجد النبوي فقال: "أن الله أرى أمير المؤمنين في يزيد رأياً حسناً، وإن يستخلفه، فقد استخلف أبو بكر عمر". فقام عبد الرحمن بن أبي بكر وقال: "كذبت يا مروان، وكذب معاوية، ما الخيار أردتما لأمة محمد، ولكنكم تريدون أن تجعلوها هرقلية، كلما مات هرقل؛ قام هرقل، إن أبا بكر والله ما جعلها في أحد من ولده ولا من أهل بيته" <sup>1</sup>، فلم يستجيبوا له، واقترحوا عليه أن يرد الأمر إلى الأمة، لترى فيه رأيها، وتختار خليفتها بنفسها، وحاول معاوية رضي الله عنه، أن يأخذ البيعة ليزيد، توجه إلى مكة فلقية الحسين بن علي وابن الزبير وابن عمر وعبد الرحمن بن أبي بكر، فأحسن معاملتهم، وحاول استرضاءهم ليبايعوا يزيد، فقال له عبد الله بن الزبير: "نخريك بين ثلاث خصال: تصنع كما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذ لم يستخلف أحداً، فارتضى الناس أبا بكر، أو تصنع كما صنع أبو بكر، فإنه عهد إلى رجل من قاصية قريش، ليس من بني أبيه فاستخلفه، أو تصنع كما صنع عمر، جعل الأمر شورى في ستة نفر، ليس فيهم أحد من ولده، ولا من بني أبيه" <sup>2</sup>، فتركهم ورجع إلى الشام، وبقي وقتاً طويلاً يستدعي الوفود لموافقته على أمره، إلا أن أهل المدينة تمسكوا برأيهم رغم ما مناهم به، ورفضوا ذلك رغم ما أعطاهم من ضمانات، وعلى الرغم مما تخلل سعيه من استهواء للناس، وإغراء للمتردد منهم بالمال، وتهديد للمنكر بالسيوف، فإنه لم يدع أن يشاور أهل الأمصار في اختياره لولاية العهد، وينظرهم في ذلك مراراً، لأنه يريد أن يفوز بإجماع الأمة على بيعته <sup>3</sup>.

**الفرع الثالث: موقف الصحابة رضي الله عنهم من تحول مسار الشورى:** زال جانب من ممارسة حرية الرأي في النظام الإسلامي بعد الخلافة الراشدة بعد أن سلب واجب الرعية في اختيار خليفتهم، ثم سلب واجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كحرية السياسية، وكممت الأفواه عن قول الحق، ولكن بعض الصحابة رضي الله عنهم، لم يأبه لهذا القرار، وجهر بالحق، ولو كلفه حياته <sup>4</sup>.

وكانت بداية هذه السياسة الجديدة في عصر معاوية رضي الله عنه أنهم حجر بأنه: "جمع إليه الجموع، وأظهر شتم الخليفة، ودعا إلى حرب أمير المؤمنين، وزعم أن هذا الأمر لا يصلح إلا في آل أبي طالب، ووثب بالمصر، وأخرج عامل أمير المؤمنين، وأظهر عذر أبي تراب، والترحم عليه، والبراءة من عدوه وأهل حربه" <sup>5</sup>، وبعد مقتله في عهد معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه، ازداد تكميم أفواه الناس، قهراً، وجبراً، وظلماً، وظهر التعصب لدولة بني أمية تدريجياً <sup>6</sup>، غير أنه بمجيء الدولة العباسية، وهي دولة عربية في نسبها؛ خفت صوت التعصب العربي، وقام مقام

<sup>1</sup> - علي بن الجزي. ابن الأثير. الكامل في التاريخ، ت: عمر عبد السلام، دار الكتاب العربي، ط 1: 1417 هـ - 1997 م، بيروت - لبنان، 100/3.

<sup>2</sup> - المصدر نفسه، 103/3.

<sup>3</sup> - ينظر: حسين عطوان. ملامح من الشورى في العصر الأموي، ص 81-96.

<sup>4</sup> - ينظر: المصدر نفسه، ص 104.

<sup>5</sup> - ينظر: محمد بن جرير الطبري. تاريخ الأمم والملوك، 226/3.

<sup>6</sup> - ينظر: حسين عطوان. المرجع نفسه، ص 106.

العصبية العربية الحركات الشعبية، فأخذت هذه الحركات تنمى، وتزيد وتشتد حتى قامت الدولة الإقليمية، وتشعبت الخلافة العباسية إلى عدة دول تتنازع بينها، ولا تتحد إلا قليلاً<sup>1</sup>، وهذا بعد التخلي عن مسار الشورى في التاريخ الإسلامي وتقرير الحكم بالغلبة والاستبداد.

**الفرع الرابع: مصير المعارضة السلمية زمن خلافة معاوية رضي الله عنه:** استمرت المناصحة كحق للعلماء في تذكير الإمام بواجباته اتجاه رعيته، وبقي مثَّلهم في الأرض مثل النجوم في السماء، فلذا أظهر العلماء الحق؛ اهتدت الرعية؛ وإذا خفي عليهم؛ تحيروا.

وكان معاوية رضي الله عنه يفرق بين المعارضة السلمية والحربية، ويكفل حق إبداء الرأي للنوع الأول من المعارضة في المجتمع الإسلامي في عصره، خاصة ذلك الرأي المتعلق بحقوق ومصالح الأفراد والجماعات بطرق سلمية.

وقد تصدر مناصحته في هذه الفترة رجال من كبار التابعين آمنوا بهذا الحق، واعتبروه أساس صلاح الأمة. ومن مواقف مناصحته، مناصحة أبو مسلم الخولاني في عهد معاوية رضي الله عنه حين دخل عليه، فقال له: "السلام عليك أيها الأجير". فقال الناس: "الأمير يا أبا مسلم"، ثم قال: "السلام عليك أيها الأجير". فقال الناس: "الأمير". فقال معاوية: "دعوا أبا مسلم فهو أعلم بما يقول". قال أبو مسلم: "إنما مثلك، مثل رجل استأجر أجيراً، فولاه ماشيته، وجعل له الأجر على أن يحسن الرعية، ويوفر جزاها وألبانها، فإن هو أحسن رعيته؛ ووفر جزاها حتى تلحق الصغيرة، وتسمن العجفاء، أعطاه أجره وزاده من قبله زيادة، وإن هو لم يحسن رعيته، وأضاعها حتى تهلك العجفاء، وتعجف السمينة، ولم يوفر جزاها وألبانها؛ غضب عليه صاحب الأجر فعاقبه، ولم يعطه الأجر". فقال معاوية: "ما شاء الله"<sup>2</sup>. وفي نصيحة أبي مسلم إقرار بأن الخلافة عقد إجارة بين الخليفة والرعية يكون بمقتضى هذا العقد واجبات وحقوق على الرعية، ومن مواقف تذكيره بالآخرة وتزهيده في الدنيا قوله أيضاً ومعاوية رضي الله عنه على المنبر فقال: "يا معاوية، إنما أنت قبر من القبور. إن جئت بشيء كان لك شيء، وإلا فلا شيء لك. يا معاوية، لا تحسب أن الخلافة جمع المال وتفريقه، إنما الخلافة القول بالحق والعمل بالمعدلة، وأخذ الناس في ذات الله، يا معاوية، إنا لا نبالي بكدر الأثأر ما صفا لنا رأس عيننا، يا معاوية، وإياك أن تميل على قبيلة من العرب، فيذهب حيفك بعدلك"، ثم جلس، فقال له معاوية: "يرحمك الله يا أبا مسلم، يرحمك الله يا أبا مسلم"<sup>3</sup>.

إن قلة من الرجال من يقولون الحق حين يصمت الآخرون، والتاريخ الإسلامي يروي قصص كثير منهم، ومعاناتهم، ليبقى صوت الحق يتردد، ولو كلف ذلك حياة قائله في سماء الدولة الأموية.

<sup>1</sup> - محمد أبو زهرة. الوحدة الإسلامية، ص12.

<sup>2</sup> - ينظر: أحمد أبو نعيم الأصبهاني. حلية الأولياء، 2/126.

<sup>3</sup> - ينظر: أحمد أبو نعيم الأصبهاني. حلية الأولياء، 2/126.



الفرع الخامس: تجديد مسار الشورى زمن خلافة عمر بن عبد العزيز: يعد عصر عمر بن عبد العزيز استمراراً لعهد خلافة جده عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وكانت خلافته بارقة أمل للمسلمين بعد عودة الخلافة الراشدة.

وقد عبر عمر بن عبد العزيز عن تحول مسار الشورى قبله، بقوله: "أيها الناس، إني قد ابتليت بهذا الأمر عن غير رأي كان مني فيه، ولا طلبه له، ولا مشورة من المسلمين، وأني قد خلعت ما في أعناقكم من بيعتي، فاختاروا لأنفسكم، ولا أمركم من تريدون". فقال المسلمون: "قد اخترناك لأنفسنا وأمرنا، ورضينا كلنا بذلك"<sup>1</sup>. وقد كان نهج جده الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وكانت خطبته أشبه بخطب جده فقال في خطبة خلافته: "أن هذه الأمة لا تختلف على ربها، ولا في كتابها، ولا في نبيها، وإنما اختلفوا في الدينار والدرهم، وإني والله لا أعطي أحداً باطلاً، ولا أمنع أحداً حقاً، ثم رفع صوته فقال: "أيها الناس، من أطاع الله؛ وجبت طاعته، ومن عصى الله؛ فلا طاعة له، أطيعوني ما أطعت الله، فإذا عصيت الله؛ فلا طاعة لي عليكم"<sup>2</sup>.

ولما رجع من دفن الخليفة سليمان بن عبد الملك رآه الناس كئيباً مهموماً بمآل الملك إليه لثقل مسؤولية الخلافة عليه، فلما سئل عن ذلك، قال: "ليس أحد من أمة محمد في شرق الأرض ولا غربها، إلا وأنا أريد أن أؤدي إليه حقه من غير طلب منه"<sup>3</sup>، وكان ورعاً تقياً، يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، وشجع من يفعل ذلك، ولذلك اعتبرت خلافته امتداداً لحكم الفترة الراشدة، واعتبر خامس الخلفاء الراشدين، وقال لزوجته في مصلاه ودموعه تحري: "إني تقلدت أمر أمة محمد، فتفكرت في الفقير الجائع، والمريض الضائع، والعمري والمظلوم المقهور، والغريب الأسير، والشيخ الكبير، وذي العيال الكثير، والمال القليل، وأشباههم في أقطار الأرض، فعلمت أن ربي سيسألني عنهم يوم القيامة، وأن خصمي دونهم محمد صلى الله عليه وسلم إلى الله، فخشيت أن لا تثبت حجتي عند الخصومة، فرحمت نفسي، فبكيت"<sup>4</sup>.

وكان يشاور العلماء والفقهاء، ويمضي الأمور برأيهم فحين نزل المدينة، دعا بعشره نفر من أفاضل أهلها، وقال لهم: "اعلموا أنني لست أقطع أمراً إلا برأيكم ومشورتكم، فأشيروا عليّ". قالوا: "نفعل أيها الأمير"<sup>5</sup>.

كما أن حرية التعبير في هذا العصر قد أثمرت مجتمع العدل، والصدق، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والدعوة إلى الله، بعد أن فُعلت قيمها في عهده صلى الله عليه وسلم، وكان من نتائجها، أن الرجل إذا جاء أمير المؤمنين

<sup>1</sup> - إسماعيل بن كثير. البداية والنهاية، 212/9.

<sup>2</sup> - المصدر نفسه، 212/9.

<sup>3</sup> - علي بن الجزري. ابن الأثير. الكامل في التاريخ، 371/2.

<sup>4</sup> - المصدر نفسه، 372/2.

<sup>5</sup> - أحمد بن داود الدينوري، أبو حنيفة (ت: 282هـ). الأخبار الطوال، ت: عبد المنعم عامر، دار إحياء الكتب العربي، ط1: 1960 م، القاهرة، ص327.

عمر بن عبد العزيز في رد مظلمة أو أمر يُصلح الله به أمراً، سواء كان خاصاً أو عاماً من أمر الدين؛ يكافئه كئمن لإبدائه الرأي، لأن في ذلك إحياء للحق، وإماتة الباطل<sup>1</sup>.

وقد رجّحت كفة جماعة من النصارى يحتجون برسالة ورقية لأمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز على مخالفة قائد الإسلام المبعوث من قبله لفتح سمرقند، بسبب دخوله إليها دون دعوة أهلها للإسلام؛ فقررت محكمة الإسلام إدانة القائد لمخالفته التعاليم المعمول بها في الفتح الإسلامي، وأمرته بسحب جيشه من المدينة التي كان يسعى لبعث نور الإسلام في أرواح ساكنيها، وإخراجها من ظلمات العبودية لغير الله<sup>2</sup>، هذا لأن قيم الإسلام قامت على العدل والحق، وأن الغاية السامية لا تبررها الوسيلة المخالفة لتعاليم الإسلام. إن هذه المواقف الموجودة بكثرة في الإسلام جعلت من قيم حرية التعبير في الإسلام مقومات حضارية رغبت كثيراً من الناس في الانتماء لهذا الدين رغم قلة معرفتهم به، كما قرر ذلك سكان سمرقند بعد هذه الحادثة، وهذه المواقف تبعث الأمل للأمة في إمكانيات التغيير.

ومن خلال هذا المبحث تبين لي ما يلي:

-تأسس نظام الخلافة بعد وفاته ﷺ على مبدأ الشورى بعد حوار، ونقاش لاختيار الخليفة في سقيفة بني ساعدة بين المهاجرين والأنصار.

-تم اختيار خليفة المسلمين وفق مبدأ الشورى بثلاثة مسالك ارتضتها الأمة زمن الخلافة الراشدة، وكان استخلاف أبي بكر ﷺ بعد ترشيحه من عمر ﷺ واتفاق الأمة عليه، لفضله ومكانته من رسول الله ﷺ، وكونه من أهل مشورته.

-إن مسؤولية الحكم تتم بالشورى وهي في الإسلام تكليف وليست تشريفاً.

-أقر الخلفاء الراشدون حرية التعبير وإبداء الرأي بعد دعوة الرعية للمشاركة في النقد، والمشاركة في الشأن العام، وتقويم الخليفة، ومناصحته للخير؛ وإعانتة على فعله، ومحاسبته على إنفاقه المال العام.

-مشروعية المعارضة في نظام الخلافة، ومشروعية المنافسة الشريفة على منصب رئاسة الدولة، فوائده من سقيفة بني ساعدة.

-كانت الشورى العلمية هي المنفذ الوحيد لهذه الأمة في تقرير أحكام النوازل خاصة تلك الأحكام القضائية التي يكون الاشراف عليها من حق الخليفة، والأحكام المتعلقة بوحدة الصف الإسلامي.

<sup>1</sup> - عبد الله بن عبد الحكم بن رافع، أبو محمد المصري (ت: 214هـ). سيرة عمر بن عبد العزيز على ما رواه الإمام مالك بن أنس وأصحابه، ت: أحمد عبيد، عالم الكتب، ط6: 1404هـ - 1984م - بيروت - لبنان، ص 122.

<sup>2</sup> - ينظر ( محمد بن سعد بن شقير. فقه عمر بن عبد العزيز القصة كاملة، مكتبة الرشد، ط 1: 1424هـ - 2003م، الرياض، المملكة العربية السعودية، ص568-570 .

-استمرت المشاورة العسكرية والسياسية امتداد لما تقرر في زمنه ﷺ، وتوسعت لتشمل مسائل إنفاق المال العام والتسيير الإداري واختيار الخليفة عماله وقادة الجيش في عهد الخلافة الراشدة.

-مارست الرعية حقها الشرعي في الرقابة والمساءلة والمحاسبة للخليفة زمن الخلافة الراشدة، فساد العدل والنظام وعدم المحاباة في تولية المسؤوليات لعمال الخليفة، وتم عزل الولاة عند تقصيرهم، وفي ظل استقلالية القضاء ومساواة الحاكم بالرعية أمام القاضي.

-تعددت المبادرات من الرعية والاقتراحات لتنظيم دولة الخلافة بعد فتح مجال حرية التعبير والمبادرة.

-تغير مسار الشورى في اختيار الحاكم بعد الخلافة الراشدة، فصارت الخلافة تتداولها أسرة واحدة، أو غلبة، ثم تحولت إلى ملك عضوض تدريجيا بعد أحداث الفتنة الكبرى، غير أن مسألة إبداء الرأي بقيت في بداية خلافة معاوية ﷺ، بعد معارضة أبناء الصحابة ﷺ من كبار التابعين هذا التحول الخطير، ورفضهم إقرار الوراثة في الحكم.

-إن الأمل في تجديد مسار الشورى قد تحقق في خلافة عمر بن عبد العزيز حتى أنه سمي بخامس الخلفاء الراشدين لما أقامه من عدل بين الرعية، وإقراره لحقهم في بيعته على الاختيار، مما يجعل الأمل متجدد في هذه الأمة على العودة لمسار الشورى في أي عصر لاحق.

المبحث الرابع: مظاهر حرية التعبير في العصر الحديث

المطلب الأول: حرية التعبير بالاجتماع والتظاهر والاضراب

المطلب الثاني: تكوين الأحزاب السياسية

المطلب الثالث: تكوين الجمعيات والنقابات وهيئات الدفاع عن حقوق الإنسان

المطلب الرابع: حرية وسائل الإعلام وحرية التواصل الإلكتروني

## المبحث الرابع: مظاهر حرية التعبير في العصر الحديث

بدأت هذه المرحلة بعد سقوط الخلافة العثمانية وتفكيكها إلى دويلات صغيرة، واستعمار كثير من الولايات العثمانية قبل سقوط الخلافة من الدول الأوروبية، وتخريبها، واستغلالها أسوء استغلال، ولم تحصل على استقلالها إلا تحت ضغط المقاومة المسلحة الشديدة أو عن طريق إلغاء معاهدات الحماية بينها وبين المستعمر، لتؤسس نظام حكم مماثل لنموذج الدولة الغربية الحديثة<sup>1</sup>.

وكانت محاولات عديدة للاستعمار في طمس الهوية الإسلامية لدى الشعوب المستعمرة، ولم تحصل الشعوب المستعمرة على حريتها إلا في ظل نظام الدولة الحديثة الشكلي - يسيره الغرب ويوجهه -، وقد تزامن ذلك مع ظهور نداءات تأثرت بنظام الحكم الغربي؛ لتقرر أن الإسلام لم يأت بأصول الحكم، وسياسة للدولة<sup>2</sup>، فكان إلغاء القضاء الإسلامي، واستبداله بالقوانين الوضعية، وتقرر في دساتير الدول عدم إلزامية تحكيم الشريعة الإسلامية في قوانينها بعد إقامة القوانين الوضعية<sup>3</sup>، رغم أنه لم يكن في تاريخ الإسلام كله سبب واحد يدعو للثورة على تعاليمه أو النيل من عدالته وشرفه، بخلاف ما حصل للنظم والمذاهب في هذا العصر<sup>4</sup>.

وجاء هذا المبحث خصيصاً لبحث أشهر مظاهر حرية التعبير المقررة في موثيق حقوق الإنسان والواردة في جميع قوانين ودساتير الدول، والتي تقرّر الحقوق الطبيعية الغير مؤقتة، أو الدائمة للإنسان، وتعتبر قوانينها أعلى من القوانين الداخلية التي تقرّها الدولة في تسييرها الداخلي، لأنها قواعد تأسيسية لحقوق الأفراد، وهي أعلى من كل قاعدة اجتماعية، وقد تمّ تقريرها بعد كثرة التعدي على الحريات؛ بل حتى داخل الدول الغربية التي تنادي بها، بعد فرضها الرقابة على الأفراد والجماعات، مما قيد هذه الحرية فظهرت أحياناً في شكل عنف أو فوضى، مما أوجب فرضها على الدول<sup>5</sup>.

وقد اخترت بعض مظاهر حرية التعبير السياسية والاجتماعية والثقافية دون قصد الإحاطة بها على مستوى الأفراد والجماعات باعتبارها متجددة ومتطورة بتطور وسائل الاتصال وطرقه وأساليبه. فما هي أهم مظاهر حرية التعبير في هذا العصر الحديث في ظل الدولة الحديثة<sup>6</sup>؟ وما هي أهم آثارها الإيجابية والسلبية على الفرد والجماعة المسلمة؟

<sup>1</sup> - ينظر: محمد ولدديب. الدولة وإشكالية المواطنة، كنوز المعرفة، ط1: 1432هـ - 2011م، عمان - الأردن، ص153.

<sup>2</sup> - ينظر: حاكم المطيري. الحرية والوطن، المؤسسة العربية للدراسات، 2004م، الكويت، ص268.

<sup>3</sup> - حسن محمد المعلمي. مفهوم الإصلاح في القرآن الكريم وآليات تطبيقه من خلال السنة النبوية، دار غيداء، ط1: 2012م - 1433هـ، عمان - الأردن، ص239.

<sup>4</sup> - عبد الودود شليبي. مجتمع بلا فوارق، الأوقاف والشؤون الإسلامية، ط1: د ت ط، الشارقة، الإمارات، ص12.

<sup>5</sup> - موريس نخلة. الحريات، ص33.

<sup>6</sup> - ظهرت الدولة الحديثة بعد خروج أوروبا من الإقطاعية وهي أحد أشكال التنظيم السياسي والقانوني للمجتمع المتكون من الرعية لبلد معين، وتمتلك في دالاتها العامة حدوداً إقليمية وإدارية وسياسية معلومة تمارس داخلها قوانينها، وتشكل من مؤسسات تستمد شرعيتها من الرعية، فهي مستودع الهوية الجماعية، ومجال ممارسة السلطة ومبدأ الاندماج والتوحيد للمجتمع الذي بدون توسطها سيتعرض للفوضى والانفجار والانحلال، وارتبط ظهورها بأفق الحدأة بسيادة قوانين العقل وتقديسه. ينظر: محمد ولدديب. الدولة وإشكالية المواطنة، ص31-32.

## المطلب الأول: حرية التعبير بالاجتماع والتظاهر والإضراب

اعتنى الإسلام بتأصيل الاجتماع الإسلامي، فقام بتأصيل الأخلاق الجماعية، حيث أصلها إيمانياً، فكانت تأدية أكثر الأحكام التعبدية بشكل جماعي، وشرع أحكاماً تكفل الفرد داخل الجماعة، كالأخوة والتعاون والتكافل، لتحقيق جماعة مسلمة أساسها دين واحد، وكتاب واحد. فما مفهوم الاجتماع والتظاهر والاعتصام والإضراب في القوانين الحديثة، بعد أن صار التظاهر والاجتماع والإضراب من أقوى مظاهر حرية التعبير عن الاعتراض الجماعي والاجتماعي والسياسي والاقتصادي في الدولة الحديثة؟ وهل يمكن أن تعتبر هذه المظاهر تطبيقاً لفريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، بإحقاق الحق ورد المظالم والاعتراض على جور القرارات للجماعات والأفراد؟ وهل يمكن أن تكون مناصحة للحاكم ومسؤوليه بتعريفهم بمواقف الرعية أو ما يعرف بالرأي العام؟

### الفرع الأول: الاجتماع بين الإسلام وحقوق الإنسان:

**1 - الاجتماع في الإسلام:** يعد الاجتماع في الإسلام فريضة دينية وواجباً اجتماعياً يؤديه المسلم إتجاه المولى ﷺ ثم إتجاه المجتمع الإسلامي باسم الأخوة الإيمانية، ويكون الاجتماع في الإسلام في المكان والزمان لهذه الأسباب:

**أ - الاجتماع في أداء العبادات:** يكون عند أداء جميع العبادات، خاصة المشرعة بوقت محدد لجميع المكلفين كالحج والصيام والصلاة وغيرها من العبادات التي تؤدي بصفة جماعية، والصلوات الخمس وصلاة الجمعة والعيدين وصلاة الجنازة، جميعها تتم في جماعة في حال السلم أو الحرب، داخل المسجد أو في الساحات، وقد شجع الإسلام المسلمين على صلاة الجماعة بإعلاء أجر الجماعة بثلاثة وعشرين درجة عن صلاة الفرد أو بزيادة.

ويعد المسجد في عهده ﷺ مكان العبادة، ومكاناً تعقد فيه مجالس التربية والتعليم والقضاء لفصل النزاعات وانتزاع الحقوق، وتنظيم الدولة، وإعلان الحروب، ورفع ألوية الجهاد، وخروج الجيوش إلى ساحات القتال.

**ب - اجتماع معاملات الجماعة المسلمة:** يكون الاجتماع إجبارياً في حال الحرب، ويكون الاجتماع إجبارياً أيضاً إتجاه مسلم واحد في أوقات الفرح أو الحزن، وذلك لأن أوقات فرح المسلم وحزنه في الإسلام أوقات مشاركة ولقاء الجماعة المسلمة، ذلك أن فرح المسلم ينشر الفرح في المجتمع الإسلامي، وحينما تقام مأدبة طعام كوليمة شرطاً من شروط النكاح؛ وجب على جميع المدعوين حضورها في الإسلام ومشاركة أحاهم فرحه، وكذا في وليمة العقيقة وما تعارف عليه المجتمع الإسلامي من ولائم الإطعام للمحتاجين تقريبا لفقراء المجتمع الإسلامي من أغنيائهم امتداداً للأخوة الإسلامية. كما أن مرض المسلم أو موته يوجب مشاركته في حزنه أو زيارته؛ إن كان مريضاً أو تقديم العزاء لأهل الميت، ومشاركتهم حزنهم بتقديم الطعام لهم، لأنهم منشغلون بحزنهم، وأداء حقوق الميت من خلال غسله وتكفينه وأداء الصلاة عليه ثم دفنه.



إن تشريع الإسلام ينظر للجماعة المسلمة كأنها جسد واحد، لقوله ﷺ: « مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى »<sup>1</sup>، كما أن نظرتهم للمؤمنين بأنهم يشكلون صرحاً كبيراً يشد بعضه بعضاً لقوله ﷺ: « المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً »<sup>2</sup>، ولذلك يؤدى العبادات في جماعة، والأحزان تحزن الأمة لحزن أحدهم، وتفرح لفرحه، وتأخذ المؤمن الحمية الإسلامية وحمية الأخوة عند الاعتداء على أحدهم، أو عند ظلمه، فقرر الإسلام العدل في ظل الأخوة الإيمانية للمسلمين، ونهاهم عن الظلم، والسؤال المطروح هنا: هل مفهوم الاجتماع في قوانين حقوق الإنسان له منطلقات أخلاقية وعقيدية كما هو في الإسلام؟

**2 - الاجتماع في مفهوم حقوق الإنسان:** تعلق مفهوم الاجتماع في العصر الحديث بمفهوم الحرية، فكانت الدعوة لحرية الاجتماع، والتي تعني حق كل فرد في الاجتماع مع غيره لفترة من الوقت، ليعبر عن رأيه بالمناقشة أو تبادل الرأي، وذلك لأن أساس الاجتماع في العصر الحديث المباحثة حول حقوق الفرد أو الجماعة ولذلك عرف ب: " أن يتاح للناس من عقد الاجتماعات السلمية بحرية تامة في أيّ مكان وخلال فترة من الزمان ، ليعبروا عن آرائهم وأفكارهم بأي طريقة من الطرائق : كالخطابة أو المناقشة أو عقد الندوات وتنظيم الحفلات وإلقاء المحاضرات والحق في الاجتماع والتظاهر"<sup>3</sup>.

وقد أشارت المادة 30 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عن حق كل شخص بالمشاركة في الاجتماعات، كما أجازت وضع قيود قانونية من خلال الدولة على ممارسة هذا الحق ، وانبثق عن حرية الاجتماع: الحق في تكوين جمعيات ونقابات أو هيئات في إطار أعمال وأهداف ثقافية أو اجتماعية أو سياسية أو دينية دون الإضرار بالمجتمع<sup>4</sup>.

إن أهداف الاجتماعات هو زرع الوعي للمسلم والمجتمع المسلم وتعريفه بواجباته وحقوقه، لآداء واجبه على أكمل وجه، والحصول على حقوقه بعد آداء واجبه دون محاباة ولا ظلم هو فريضة إسلامية تقوم بها الجماعة لتحفظ دور كل فرد وحقوقه وتحفظ دور الجماعة وتحدد مسؤولية كل منهما، وتبادل فيها الأفكار والرؤى.

**الفرع الثاني: حرية التظاهر والاعتصام والإضراب:** يعد التظاهر والاعتصام والإضراب حقاً من حقوق الإنسان في الدولة الحديثة، يمكن ممارسته في إطار قانونه المقرر حسب ما هو منصوص عليه، فإذا كان اجتماعاً

<sup>1</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم...، ح2586، ص660.

<sup>2</sup> - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم...، ح2585، ص660.

<sup>3</sup> - إسماعيل البدري. دعائم الحكم في الشريعة الإسلامية والنظم المعاصرة، دار الفكر العربي، دط، 1980م، القاهرة - مصر، ص198.

<sup>4</sup> - خالد مصطفى فهمي. حرية الرأي والتعبير في ضوء الاتفاقيات الدولية والتشريعات الوطنية والشريعة الإسلامية وجرائم الرأي والتعبير، ص36.

عاما في الطريق فإنه يحتاج إلى موافقة السلطة، ويحتاج إلى هيئة تتألف من أعضاء للمحافظة على النظام ومنع المخالفات كالكلام الذي يتضمن إثارة لاقتراف جنائية أو جنحة<sup>1</sup>.

### 1 - مفهوم التظاهر والاعتصام والإضراب:

أ - **التظاهر:** هو نوع من الاجتماع في مكان عام مثل الساحات الكبرى، ويتم بخروج جمع من الناس مجتمعين في الساحة وفق تنظيم معين، للمطالبة بشيء معين أو لإظهار قوة<sup>2</sup>، ويتم غالبا بخروج جماعة من الناس إلى الشوارع، للتعبير عن غضبهم إزاء سياسة أو للتعبير عن موقف أو التعبير عن تردّي الحالة الاجتماعية أو إتجاه ظلم إتجاه شخص معين.

ب- نماذج من صور المظاهرات في تاريخ الجزائر: كانت نتائج مظاهرات مظاهرات 8 ماي 1945

مأساوية حين أطلق المستعمر الفرنسي على المتظاهرين النار حين طالبوا فرنسا بالوفاء بوعددها، ومنحهم الحرية بعد مشاركتهم في الحرب العالمية الثانية، فقتل آلاف المتظاهرين<sup>3</sup>، وكذا مظاهرات 11 ديسمبر 1960م<sup>4</sup>، ومظاهرات 17 أكتوبر 1961م التي قام بها المتظاهرون الجزائريون في المهجر إبان الاستعمار فقامت السلطات الفرنسية بإطلاق النار عليهم ورمت بالكثير منهم في نهر السين لإغراقهم حتى الموت وهم مكتوفي الأيدي<sup>5</sup>، ليبقى ذلك النهر شاهدا تاريخيا على أن فرنسا بلد الحرية هي صاحبة هذه المجزرة الرهيبة، وكانت هذه المجزرة ما أفاض الغضب على فرنسا لتمنح استقلالها للجزائر تحت الضغط.

وآخرها مظاهرات 22 مارس 2019م، وجاءت نتيجة تردّي أوضاع الجزائريين، فكانت عفوية باستخدام وسائل التواصل الاجتماعي.

### 2 - الاعتصام والعصيان المدني:

أ - **الاعتصام:** هو الاعتكاف في مكان معين كالمصانع والجامعات ومقرات الأحزاب ونحو ذلك، والمكوث فيها وعدم مفارقتها، وذلك اعتراضا على أمر معين، أو للمطالبة بشيء معين<sup>6</sup>.

ب - **العصيان المدني:** هو "رفض علني عن عمد لطاعة قانون ما، وهو شكل من أشكال الاحتجاج لإثارة الانتباه إلى ما يعتقدونه قوانين غير عادلة، ويأملون تغييره، وسمي هذا العصيان بالمدني أو السلمي للتفريق بينه وبين العصيان المسلح الذي يحمل فيه السلاح ضد السلطة الحاكمة، وقد يؤول العصيان المدني في بعض الحالات إلى المواجهة المسلحة، وتختلف دواعي العصيان المدني باختلاف البلد والثقافة التي تسوده، ولكن تتفق جميعها على أنه انفجار عام للمحكومين على الحاكم في العصر الحديث، ودعوة لتغيير نظام الحكم، بسبب سوء

<sup>1</sup> - موريس نخلة. الحريات، ص234.

<sup>2</sup> - محمد بن عبد الرحمن الخميس. المظاهرات والاعتصامات والاضرابات رؤية شرعية، فهرسة الملك فهد، ط 1: 1427هـ- 2006م، الرياض، ص 13.

<sup>3</sup> - عامر رخيلا . 8 ماي 1945م، ديوان المطبوعات الجزائرية، دط : دت ط، الجزائر، ص 57 ومحمد قناش. المسيرة الوطنية وأحداث 8 ماي 1945م، منشورات دحلب، دط : دت ط، الجزائر، ص56.

<sup>4</sup> - محمد الصالح الصديق. أيام خالدة في حياة الجزائر، موفم للنشر، د ط: 2009م، ص201.

<sup>5</sup> - سعدي بزيان. جرائم موريس بابون ضد المهاجرين الجزائريين 17 أكتوبر 1961م، ثالة، ط2: 2009م، الجزائر، ص 64.

<sup>6</sup> - محمد بن عبد الرحمن الخميس. المصدر نفسه، ص16.

الأوضاع إذا وصلت حدا لا يطاق، ويتم غالبا بعد المظاهرات والاعتصامات والإضرابات الشاملة، ويعد أخطر ما يصله الاحتجاج ضد نظام الحكم من سوء الأوضاع بعد عدم مراعاته للرأي العام<sup>1</sup>.

**3- الإضراب:** يعني امتناع فئة من الناس عن شيء معين، وإظهارها الاعتراض على أمر ما، أو المطالبة بأمر ما، كامتناع العمال من أداء عملهم للمطالبة برفع الرواتب، أو امتناع الطلاب عن الدراسة احتجاجا على أمر ما<sup>2</sup>.

أ - أغراضه: يتخذ الإضراب أسلوبا في التعبير من أجل الحصول على بعض المطالب منها<sup>3</sup>:  
-رفع مرتبات الموظفين أو تحسين شروط عملهم، أو أي منافع أخرى لهم.

+الإضراب احتجاجاً على سياسات الحكومة، إما لانتهاك حقوقهم المدنية، وإما لمعاملتهم على أساس التفرقة العنصرية.

للمطالبة بالإصلاحات السياسية وحق الحرية، وقد يلجأ بعض نزلاء السجون إلى الإضراب عن الطعام حتى تراعى شكاواهم بعين الاعتبار من قبل المسؤولين.

فشل المفاوضات بين ممثلي العمال ورب العمل في الاتفاق حول عقد التوظيف الجديد.

ب - أمثلة عن الإضرابات في تاريخ الجزائر:

إضراب 19 ماي 1956 للطلبة الجزائريين<sup>4</sup>.

إضراب 28 جانفي 1957م للجزائريين<sup>5</sup>.

أما الإضرابات بعد الاستقلال فكانت جلها إضرابات الموظفين، لها حدودها، ومطالبها الاجتماعية، وحددها القانون بشروط واضحة كلما تردت أوضاع الموظف الجزائري، ولم يجد آذانا صاغية تقرر النقابات الإضراب كحل أخير بإعلام مسبق، وأما إذا خالف الموظف شروطها القانونية يكون معرضا للنظام التأديبي وإجراءاته.

**2 - أصول ممارسة هذه الحرية:** تعتبر هذه المظاهر حقوق ومنجزات ومكتسبات المجتمع المدني داخل الدولة

الحديثة<sup>6</sup>، للتفاوض مع السلطات الحاكمة والمشاركة في تسيير شؤونها، والإدلاء بآرائه في الشؤون السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية والتعريف بحقوقه وانتزاعها.

<sup>1</sup> - الموسوعة العربية العالمية، مؤسسة أعمال الموسوعة، ط2: 1419هـ، الرياض، 298/16.

<sup>2</sup> - محمد بن عبد الرحمن الخميس. المظاهرات والاعتصامات والاضرابات رؤية شرعية، ص17.

<sup>3</sup> - الموسوعة العربية العالمية ، 265/2.

<sup>4</sup> - بسام العسلي. أيام جزائرية خالدة، دار النفائس، ط2: 1406هـ - 1986م، بيروت - لبنان، ص209.

<sup>5</sup> - زيد بن قاسمي. مظاهرات ديسمبر 1960م ودور المرأة والطفل فيها، مجلة المعارف، ع21، السنة 11، 2016م، ص256.

<sup>6</sup> - المجتمع المدني مصطلح قديم يقابل المجتمع البدائي، ولكن في الليبرالية يقابل الحريات المعطاة لحركة المجتمع التي تكون خارج السلطة، وكان اتساع نطاق تنظيماته في العصر الحديث فهي تشمل: الأحزاب السياسية والنقابات العمالية والجمعيات الخيرية والروابط والجمعيات الثقافية. وقد عرف أيضا بأنه: " مجال الحياة الاجتماعية المنظمة، المجال الإداري، المكتفي بذاته على نحو واسع والمستقل عن الدولة. ينظر: ولد يب سيدي

وقد وضع الإنسان القانون من أجل تنظيم حياته وأمتة، فإذا ظهر له أن هذا القانون لا يحفظ جانباً من كرامته الإنسانية ويقوم بالتضييق على حياته دون مصلحة ظاهرة أو باطنة للفرد وللجماعة، فقد كفل له القانون حقوقاً أخرى للإدلاء بالاعتراض على القانون أو سوء تطبيق الجهات الوصية له، فكان حق التعبير والتعريف بظلم بعد مواد القانون، وكان حق الإضراب أو الاحتجاج أو التجمع أو التجمهر السلمي أو الاعتصام في سلوكات قانونية في ظل قوانين حقوق الإنسان في الدولة الحديثة كمتنافس أخير للجماهير لمطالبتهم بحقوقهم، فمثلاً في الجزائر فإن حق التظاهر مستمد من المادة 49 من الدستور الجزائري تنص على منح حرية التظاهر السلمي وأنها مضمونة للمواطن في إطار القانون الذي يحدد كفاءات ممارستها، وكذلك حق الإضراب والاعتصام فهو حق للرعية يستند إلى قانون وفق شروط واضحة.

وقد اطّلت على بعض الفتاوى التي تعتبر التظاهر والاعتصام والإضراب أمراً غير شرعي، وأنه لا يجوز، وأنه ليس وسيلة شرعية، بل هو إتباع لقوانين غريبة وضعها الإنسان، كما اعتبرته خروجاً عن الحاكم مع أن التظاهر والاجتماع والإضراب هو أسلوب مشروع في قوانين الدولة الحديثة في ظل النظام الديمقراطي مكفول كحق في الدستور داخل الدولة الحديثة وحق مسطور في القوانين الدولية وفي قانون التوظيف الذي أمضى الموظفون على احترامه، وفي ظل غياب أسلوب قانوني آخر لإيصال صوتهم في الدولة الحديثة<sup>1</sup>. إن الغرض من التظاهر والإضراب والاعتصام هو الاعتراض على أمر معين، ويتم بتبنيه السلطة لذلك بأمر قانوني مسموح القيام به، كما أن الخروج للتظاهر والإضراب والاعتصام في بعض البلدان العربية يعني انسداد السبل والطرق والأساليب لأخذ الحقوق وتردي الأوضاع في ظل سكوت عن جانب من الحقوق، أما إذا كان يحمل مطالباً اجتماعية فهذا يعني وجود ظلم قد تجاوز المعقول، ولم يصوره أحد بصورته اللازمة، فلا الإعلام أدى دوره في التحقيق والتعريف بالحقوق، ولا سلطات الرقابة أدت دورها في الوقوف على العدل وتطبيق القوانين.

إن تفكير السلطات في اعتياد الرعية على الوضع المتردي لا يعني اعتياد كل الناس، وتقديرهم اعتياد الناس عليه لا يعني استسلام كل الناس لهذا الواقع، خاصة إذا جاوز الظلم أكثر من طاقة الإنسان، ولذلك تقرر في نظام الدولة الحديثة عدة أساليب كمتنافس للشعوب وسيراً للسلطات لآراء الرأي العام. أما داخل الدول التي تفرض تضييقاً على ممارسة التعبير، فالغالب أن مصيرها الانفجار في أي وقت، وقد يكون انفجار مكلفاً حين تكون ردة فعله فوضوية يعبر فيها العقل الباطن للشعوب عن مكبوتات قديمة لظلم طويل الأمد، دون مقاييس ولا اعتبارات ولا حسابات ولا تراجع، وهذا أخطر الإضرابات والتظاهرات، وهذا ما يعرف بانفجار الوضع ضد السلطات بعد تردي الوضع زمناً طويلاً، وحينئذ قد تتحول القضية إلى قضية

محمد. الدولة وإشكالية المواطنة، ص 199 - 212. ويعرف بأنه المجتمع الذي ينظم أفراده أنفسهم بتنظيمات تطوعية حرة تملأ الفراغ بين الأسرة والسلطة والسياسة والمجتمع. ينظر: نور الدين بن مختار الخادمي. حقوق الإنسان مقاصد الشريعة، ص 295

<sup>1</sup> - ينظر: خالد بن عبد الله الشمrani. التعبير عن الرأي (ضوابطه ومجالاته في الشريعة، ص 217 - 259 و محمد بن عبد الرحمن الخميس. المظاهرات والاعتصامات والاضرابات رؤية شرعية، ص 83.

حياة أو موت، وهذا ما أقام الشعب الجزائري بإضرابات وتظاهرات في وجه السلطات الاستعمارية ليستعيد حريته، لعلمه بضمن الحرية التي لا بديل عنها، ولا تنتزع إلا بهذه الصيغة (إضرابات وتظاهرات واعتصامات وثورات) حيث كان صداها عالميا؛ فاسترجع بذلك حريته. إن الاجتماع والإضراب والاحتجاج والتظاهر من أهم الوسائل الحديثة للتعبير عن حقوق الإنسان والتعريف بها، ولذلك العبرة بأهدافها ومآلاتها ولا بد أن يكون إقرارها بعد تحديد خصوصيتها لأمة الإسلام.

## المطلب الثاني: تكوين الأحزاب السياسية

تعد الأحزاب السياسية من أهم مظاهر الحرية السياسية في الدولة الحديثة، ويتم تأسيسها بشكل قانوني خاضع لدساتير الدول وقوانينها الداخلية في الدولة الحديثة، وقد أقرتها قوانين حقوق الإنسان، وحذرت من محاصرتها، لأنها أساس قيام النظام الديمقراطي الذي يقابل النظام الشمولي.

**الفرع الأول: الحزب<sup>1</sup> في الاصطلاح:** الأحزاب السياسية هي تنظيمات دائمة تتحرك على مستوى وطني ومحلي، من أجل الحصول على دعم شعبي بهدف الوصول إلى ممارسة السلطة ، بغية تحقيق سياسة معينة<sup>2</sup>، وعرفت أيضا ب: " جماعة متحدة من الأفراد تعمل بمختلف الوسائل الديمقراطية للفوز بالحكم، قصد تنفيذ برنامج سياسي معين"<sup>3</sup>. فهي بهذا التعريف من نتاج ثقافة النظام الديمقراطي لتسيير شؤون الحكم والسياسة، وعرفت أيضا بجموعة من الناس ينتظمهم تنظيم معين، وتجمعهم مبادئ ومصالح معينة، ويهدفون إلى الوصول إلى السلطة، أو المشاركة فيها"<sup>4</sup>. وهذا أهم هدف لأي حزب سياسي في البلاد العربية في هذا العصر، كما عرف الحزب بأنه: "أداة أو هيئة للتمثيل الشعبي، تقوم بالتعبير عن مطالب اجتماعية محددة"<sup>5</sup>، وفي تعريفه هذا يمكن أن يتصور بأن الأحزاب ليست كلها ذات طابع سياسي؛ بل بعضها تكون مطالبها اجتماعية.

ومن هذه التعاريف يتفق الجميع أن الحزب هو تكتل أو اجتماع أفراد وفق مبادئ وقيم مشتركة يتفقون عليها بمطالب اجتماعية واقتصادية وسياسية وثقافية واضحة في صياغة مشروعة للمشاركة في السلطة، وهي أقسام عدة، تتحدد أكثر في الثقافة الغربية، ويمكن تصنيفها إلى زميرتين:

**الفرع الثاني: تصنيف الأحزاب:** وهي قسمان أحزاب الأطر وأحزاب الجماهير: وأحزاب الأطر بدورها على شكلين:

**1 - أطر تقليدية:** تضم طبقات المصالح العليا، والذين يمتلكون المال والأعمال، مثل الأحزاب المحافظة أو الأحرار ، وهذه الأحزاب لا تستند إلى الأعداد الكبيرة من الأعضاء وإنما تهتم بانضمام شخصيات مرموقة في المجتمع، ولها تأثير كبير في الدولة، فهي تهتم بنوعية الأشخاص والأعضاء، وتتسم بمرونة التنظيم ، وهشاشة الانضباط<sup>6</sup>.

**2 - الأطر غير مباشرة:** تجمعت بفعل الأسلوب الانتخابي، واجتذاب طوائف معينة، ويساهم في تكوينها عامل الوراثة، وتحاول فيما بعد صياغة برامج ومبادئ خاصة بها<sup>7</sup>.

<sup>1</sup> - الحزب في اللغة: جماعة الناس، والجمع أحزاب، وكل قوم تشاكلت قلوبهم و أعمالهم فهم حزب . ينظر: ابن منظور. لسان العرب، 308/1.

<sup>2</sup> - أندريه هوبرو. القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، ص 241.

<sup>3</sup> - سليمان محمد الطماوي ، السلطات الثلاث في الدساتير العربية المعاصرة وفي الفكر السياسي الإسلامي، دار الفكر العربي، ط4: 1979م، القاهرة، ص 421.

<sup>4</sup> - المرجع السابق ص 21.

<sup>5</sup> - أسامة الغزالي. حرب الأحزاب السياسية في العالم الثالث، ص 14.

<sup>6</sup> - موريس دوفرجه . الأحزاب السياسية، ص 79.

<sup>7</sup> - المصدر نفسه، ص 80-79.



2- أحزاب الجماهير: تسعى إلى ضم أكبر عدد من الأعضاء والمنتسبين عن طريق ممارسة الإقناع الشعبي ببعض المبادئ والأفكار والشعارات<sup>1</sup>.

الفرع الثالث: دور الأحزاب السياسية: للأحزاب السياسية دور إيجابي ودور سلبي داخل الدولة الحديثة.

1 - الدور الإيجابي للأحزاب السياسية: يتلخص دورها فيما يلي:

-تشكل الأحزاب وسائط اتصال بين الجماهير والسلطة الحاكمة وذلك في حالة وصول الأحزاب للسلطة عن طريق الانتخابات، وعن طريق اللقاءات الدائمة بين النواب وتجمعات الناخبين، والذين يحاولون جهدهم في تحويل المصالح والاحتياجات الشعبية إلى سياسات تشريعية وإدارية، وتنافس الأحزاب في تحقيق أكبر قدر من المصالح العامة، وذلك من أجل إعادة انتخابهم في المرات القادمة أو من أجل تحسين مواقعهم، وتحسين صورتهم لدى الجماهير بالعمل الحقيقي، والتطبيق الفعلي لما وعدوا به في حملاتهم الانتخابية<sup>2</sup>.

-الأحزاب عنصر من عناصر الاستقرار في الحياة السياسية في الدولة التي تضع خططها بعيدة المدى وفق نظرة استراتيجية تمتد عبر أجيال وعقود من السنوات، وتستطيع الأحزاب عبر أجيال القيادات فيها أن تواصل المسيرة، وتحتاج الخطط إلى من يستمر بها، ويواصل تحقيق أهدافها، وإنجاز طموحاتها، والأحزاب هي التجمعات المؤهلة للقيام بهذا الدور<sup>3</sup>.

-إن الأحزاب السياسية هي مدارس الشعوب، لأنها تعمل بوسائلها المتعددة على لمس مشكلات الشعوب وتوضيحها، وبسط أسبابها للدراسة وهي وسائط اتصال بين الجماهير والسلطة الحاكمة ووصول حزب سياسي إلى الحكم لا يعني وصول فرد، وإنما وصول مؤسسة متكاملة لها نظرتها في معالجة الأمور، وإدارة الشؤون بعقل جماعي، ومهارات متخصصة في شتى الجوانب العلمية والإدارية، مع القدرة على اختصار الوقت وتوزيع الأدوار، والاشتراك في تحمل العبء والمسؤولية، لأن كثيرا من المهمات الكبيرة، والمشاريع الطموحة تحتاج إلى جهود جماعية منظمة، ولا يكفي فيها الجهود الفردية<sup>4</sup>.

-الأحزاب السياسية تعتبر أجهزة رقابة على أعمال السلطة، لأن وجود الأحزاب يعني وجود معارضة دائمة، ويقظة للسلطة القائمة، حيث ترصد قراراتها وأعمالها وما لها من أثر على الحياة والواقع، كما أن وجود الأحزاب يدعو إلى دراسة القرارات دراسة عميقة ومتأنية من قبل أصحاب القرار، حرصا على عدم الوقوع في الأخطاء الكبيرة التي تستغلها المعارضة، وتملك حرية الرأي التي تمكنها من توعية المواطنين، وتبصيرهم

<sup>1</sup> - ينظر: المصدر نفسه، ص 79.

<sup>2</sup> - ينظر: كريم كشاكش. الحريات العامة، ص 542 ونعمان الخطيب. الأحزاب السياسية ودورها في انظمة الحكم المعاصرة، دار التوفيق للطباعة، دط: 1983م، ص 93

<sup>3</sup> - ينظر: سليمان الطماوي. السلطات الثلاث، ص 427.

<sup>4</sup> - سليمان الطماوي. السلطات الثلاث، ص 427.

بما يجري من انتهاكات لحقوق الإنسان، واعتداءات على حرياته م السياسية والعامه المبنيه على أسس سليمة من الناحية الفكرية والقانونية<sup>1</sup>.

-إن انخراط أبناء الأمة الإسلامية في أحزاب مختلفة، يؤدي إلى تربية الأمة على الاختلاف واحترام وتقدير الرأي الآخر<sup>2</sup>.

-تشكل وسيلة لتحقيق حرية الفرد في ممارسة حقوقه المشروعة، ووسيلة لإسماع أصوات الأقليات والمستضعفين، كما تهيئ للناس فرصة الحوار والحاجة، وسماع الآراء المختلفة، والوقوف على مقومات كل رأي، وتشكل ضماناً لحماية الشورى والعدالة والمساواة<sup>3</sup>.

-تقوم بوظيفة التشريع لمختلف المناصب السياسية والإدارية بتزكية من يكون أهلاً لهذا المنصب حسب رأي أغلبية أعضاء الحزب، ويكون الترشيح جماعياً، يمثل رأي مجموعة من العقول والاجتهادات<sup>4</sup>.

-تسهم الأحزاب في صناعة القيادات، وصياغة الشخصيات العامة، وتدريب الكفاءات، وإعداد المرشحين للانتخابات، وتزويدهم بالبرامج السياسية المدروسة<sup>5</sup>. وهناك عدد كبير من الباحثين المعاصرين<sup>6</sup> ذهبوا إلى جواز قيام الأحزاب السياسية وتعددتها في دولة الإسلام، مع إيجاد الأنظمة والقوانين والضوابط التي تضبط عملية قيامها وممارسة دورها ومراعاة الإسلام في ذلك، لإسهامها الكبير في زرع الوعي عند الأفراد والجماعات.

## 2 - الدور السلبي للأحزاب السياسية: ومن سلبية الأحزاب السياسية أذكر ما يلي:

<sup>1</sup> - ينظر: نعمان الخطيب. الأحزاب السياسية، ص 96 وكريم كشاكش. الحريات العامة، ص 543 ومنيب محمد ربيع. ضمانات الحرية في مواجهة سلطات الضبط الإداري، ص 299.

<sup>2</sup> - ينظر: عاصم عجلة. النظم السياسية، ص 87.

<sup>3</sup> - ينظر: عبد الحميد الأنصاري. الشورى، ص 429 ونعمان الخطيب. المرجع نفسه، ص 336 ومحمد فتحي عثمان. أصول الفكر السياسي الإسلامي، ص 260.

<sup>4</sup> - ينظر: نعمان الخطيب. المرجع نفسه، ص 338.

<sup>5</sup> - ينظر: خليل هيكل. الأحزاب السياسية، ص 30.

<sup>6</sup> - توفيق الشاوي في كتابه " فقه الشورى و الاستشارة " وحمد شلبي في كتابه " السياسة في الفكر الإسلامي"، وقحطان عبد الرحمن الدوري في كتابه " من أصول الفكر السياسي الإسلامي" ومحمد سليم العوا في كتابه " النظام السياسي للدولة الإسلامية " ومحمد فتحي عثمان في كتابه " من أصول الفكر السياسي الإسلامي" و فهمي شناوي في كتابه " نحو إسلام سياسي" وعبد الحكيم حسن محمد عبد الله في " الحريات العامة في الفكر و النظام السياسي في الإسلام ".

-تتهم كعامل من عوامل التفرقة والانقسام في صفوف الأمة، وسببا من أسباب الانشقاق في الدولة، حيث تصبح الأمة فرقا وشيعا، كل منها يهاجم الآخر من أجل إضعاف مركزه، وتقليل تأييده الشعبي، فيكثر النزاع والانشقاق والخصام و يجل محل الوفاق الوئام والوحدة<sup>1</sup>.

-تتهم بتشتيت الجهد، وتشتيت قوى الدولة، بدل جمعها وحشدتها نحو هدف واحد، و ذلك من خلال انقسام الأفراد بين مؤيد ومعارض، والمساهمة في الحيلولة دون تقوية كل طرف ونموه بقوة<sup>2</sup>.

-إن عدد الأحزاب السياسية داخل النظام يكفل تمثيل الأقليات في البرلمان بحجم ما تناله من أصوات ، وربما يضحّم دورهم على حساب الأكثرية<sup>3</sup>.

-إن الأمة الإسلامية كلها تسعى لتحقيق هدف واحد مشترك، ويجمعها فكر إسلامي واحد، وتعتصم بعقيدة واحدة، فهم جميعا يشكلون حزبا واحدا، فلا مجال لتعدد الأحزاب التي تؤدي إلى تفريق هذا الجمع<sup>4</sup>.

**الفرع الرابع: إمكانية توظيف الأحزاب السياسية لمشروع إسلامي:** يطرح التساؤل التالي: مادامت الأحزاب السياسية هي من قوانين الاختلاف داخل الدولة الحديثة، فلماذا كان العقل الإسلامي يرفض الإقرار بالأحزاب السياسية، خاصة أن مظاهر حرية التعبير الحديثة عوامل بناء للدولة وعوامل مشاركة الفرد والجماعة في نظام الحكم ومسائل تسييره وتنظيم الخلاف وتقنينه؟ وماذا لو حاول العقل الإسلامي استفراغها من ثقافتها كما استفرغت الكثير من العلوم الإسلامية من أصولها الإسلامية وتبناها الغرب في بناء نظامه، ونجح في النهل من كثير من العلوم قبل عصر نهضته؟ وماذا لو رسم العقل الإسلامي قوانين جديدة تتماشى مع طبيعته وقيمه ومبادئه، حتى تكون الأحزاب السياسية دعامة إبداع وابتكار وتنظيم وتسيير لشؤون الأمة ومكملا لدور سلطات الرقابة والتنفيذ والتشريع؟ ولماذا لا تكون الأحزاب مدارس سياسية للأمة الإسلامية تحتلف في اجتهادها في تسيير الأمة اختلاف تعدد وفي إطار خدمة مصلحة الأمة الإسلامية كما كانت مدارس الفقه الإسلامية؟

إن الإجابة عن هذه التساؤلات تكمن في تطبيق النظام الديمقراطي في الدولة الحديثة وكيفية تطبيقه وآليات ذلك حيث أن الدعوة للديمقراطية تعني الدعوة لفصل الدين عن السياسة عمليا فكان النقاش ذاته حول التعددية الحزبية في ظل الإسلام وظهر في ذلك رأيان متضادان هما:

**الرأي الأول:** الأحزاب السياسية هي سيئة هذا الوطن وهي أساس الفساد الاجتماعي ..وهي ليست أحزابا حقيقية، لأنها سلسلة انشقاكات أحدثتها خلافات شخصية بين نفر من أبناء الأمة، فتحدثوا باسم الأمة وباسم حقوقها، وقد انعقد الإجماع على أن هذه الأحزاب لا برامج لها ولا مناهج ولا خلاف بينها في شيء أبدا إلا في الشخصيات. الحسن البنا: " وقد يعتدي على القانون بنسخه لغرض شخصي". وقال أيضا في مقال "أي لون

<sup>1</sup> - ينظر: نعمان الخطيب. الأحزاب السياسية، ص 81 وعبد الحميد الأنصاري. الشورى، ص 373.

<sup>2</sup> - ينظر: عبد الحميد الأنصاري . المرجع نفسه، ص 373 ونعمان الخطيب . المرجع نفسه، ص 81.

<sup>3</sup> - ينظر: سليمان الطماوي. السلطات الثلاث، ص 427.

<sup>4</sup> - ينظر: نعمان الخطيب . المرجع نفسه، ص 341.

نختار": " تسود مجتمعاتنا اليوم حيرة، وإذا دامت الحيرة فليس وراءها إلا الثورة، والثورة الهوجاء التي لا غاية لها، ولا ضابط ولا نظام ولا حدود، ولا تعقب إلا الهلاك والدمار والخسارة البالغة، وبخاصة في هذا العصر الذي لا يرحم، والذي تتجارى بأهله الأهواء كما يتجارى الكلب بصاحبه".

إن أمن القوى العالمية المتربصة بالإسلام بأجهزتها الحساسة الراصدة لكل حركة إسلامية هي متنبهة غير غافلة عنها<sup>1</sup>. لقد فشلت الليبرالية الديمقراطية في بلادنا، وساءت في ظلها الأحوال، وفسدت الأوضاع، واختل ميزان المجتمع، وتزعزعت القيم والأخلاق، ولم تنهض بالاقتصاد، ولم تصن الحريات العامة للشعب، ولم تقرب بين فئات المجتمع بتحقيق العدالة الاجتماعية، ولم ترق بالأخلاق، ولم تحافظ على قيمها الأصيلة، وتقاليدها العريقة، ولم تفلح في تحقيق الآمال الوطنية للشعوب<sup>2</sup>.

كانت هذه وجهة نظر الشيخ يوسف القرضاوي من خلال واقعه وبيئته وهي نظرة تقريبية مشابحة لواقع الأحزاب السياسية ودورها في كثير من البلاد العربية.

**الرأي الثاني:** يقوم النظام الاجتماعي في الإسلام على حماية العقيدة والأخلاق التي تهدف إلى تربية الأفراد ورفع مستواهم السلوكي والخلقي لصالحهم ولصالح الجماعة، ومبدأ الشورى مقصوده إيجاد التكامل والتوازن بين حرية الفرد والجماعة ومصالحتهما معا دون تغليب مصلحة الفرد على مصلحة الجماعة والمجموعات والهيئات والمنظمات المهنية والنقابية والجمعيات والأحزاب باعتبارها جزء من الأمة، وتدخّل في تكوينها، وتمارس اختصاصاتها الجماعية في إطار تشريعات واضحة، مما يحول دون احتكار سلطات الدولة ومن يمثلونها للفكر، فلا يحتكر الحزب الحاكم سلطات تحرم الجماعات والهيئات والأفراد كحرية الفكر وحرية الرأي وحرية الشورى، فيكون الانتماء للحزب الطريق الوحيد للفرد ليمارس هذه الحريات سواء من خلال زعامته للحزب أو الطائفة المسيطرة عليه، والنظم الديمقراطية تعتبر الإسراف في تعدد الأحزاب خطرا على استقرار الديمقراطية حيث تمزقها الأهواء ولذلك ظهرت وجهة نظر تعارض فكرة وجود الأحزاب في ظل التعددية وفي ظل الأحادية الحزبية، والأحزاب في الواقع هي الطريق القانوني لمساهمة الفرد في ساحة العمل الثقافي والاجتماعي وخاصة السياسي وهي أساس لحفظ التوازن بين حرية الفرد ومصصلحة الأمة، لأنها تمكن الفرد من الاحتماء تحت حزب للمساهمة في الشأن العام<sup>3</sup>.

إن فكرة الأحزاب هي انعكاس لأفكار المجتمع تتم بتكتل بعض الناس، للتعريف بطموحات المجتمع وإرادته بانتظامهم في جماعات معينة، وفق مشروع للحزب ليبلغوا هذا الرأي للسلطات لتأخذ برأيهم، وتكون في ظل المبادئ الكبرى للدولة وقوانينها ودستورها وما تنفق عليه الأمة، ولذلك إذا أرادت الأمة الإسلامية الارتقاء لا بديل عن المؤسسات لتنظيم الجماعات ولكن المعبر فيها النظر لأهدافها ومقاصدها ومآلاتها واشتراط قيامها بعد تحديد خصوصيتها ومصليحتها الواضحة لأمة الإسلام.

<sup>1</sup> - يوسف القرضاوي. الحلول المستوردة وكيف جنت على أمنا، ص 106.

<sup>2</sup> - ينظر: المرجع نفسه، ص 111.

<sup>3</sup> - توفيق الشاوي. فقه الشورى والاستشارة، ص 349 - 351.

## المطلب الثالث: تكوين الجمعيات والنقابات وهيئات الدفاع عن حقوق الإنسان

يعد تكوين الجمعيات وهيئات الاجتماعية والنقابات العمالية أمراً قانونياً في الدولة الحديثة، وذلك لقيامها بدور اجتماعي هام، وإيصالها لآرائهم للسلطات العليا، للوقوف على أهم نقائصها. وتعتبر كثرة النقابات والجمعيات والأحزاب السياسية ظاهرة صحية داخل الدولة الحديثة تنم عن احترام أفرادها للرأي الآخر. **الفرع الأول: تأسيس الجمعيات:** يقصد بجمعية تكوين الجمعيات، هو أن يتمكن الناس من تشكيل جماعات منظمة، يستمر وجودها أمداً طويلاً، دون تحديد مدة لوجودها، بقصد ممارسة نشاط محدد ومعلوم سلفاً، وتحقيق غرض معين مباح ومشروع غرض غير الربح، و أن يتمكن الناس من الانضمام إلى عضوية هذه الجمعيات، والجمعيات لها نفع اجتماعي متشعب، لاسيما في مسائل العلم والبر والإحسان، فهي وسيلة للتعبير العملي عن أفكار الإنسان وآرائه على وجه جماعي تعاوني<sup>1</sup>.

**1 - تعريف الجمعية:** هي جماعة ذات تنظيم مستمر لمدة معينة أو غير معينة تتألف من أشخاص طبيعيين لا يقل عددهم عن عشرة أو من أشخاص اعتباريين لأغراض بعيدة عن الربح المادي، وتهدف الجمعيات والنقابات المهنية إلى تقديم أنشطة لأعضائها ومساعدتهم، وتضع الدول القيود المناسبة لها لحماية النظام العام الصالح للمجتمع، فلا يسمح بإنشاء جمعيات تهدف إلى أعمال إجرامية<sup>2</sup>، كما عرفت ب: "مجموعة من الأفراد، يمارسون مهنة معينة، يتفوقون فيما بينهم على بذل نشاطاتهم، وجزء من موادهم على وجه دائم ومنظم، لتمثيل مهنتهم والدفاع عنها، وحماية مصالحهم، وتحسين أحوالهم"<sup>3</sup>.

**2 - أهداف الجمعيات:** تميز هذا العصر بنشوء جمعيات وهيئات، تهدف إلى حفظ الحقوق وصيانة الحريات بشكل منظم، وتأخذ الصفة الشرعية عبر الترخيص القانوني الذي أتاح لها القيام بدور فعلي مؤثر وتتلخص أهداف هذه الجمعيات<sup>4</sup> بما يلي:

- توعية المواطنين بحقوقهم وحررياتهم عبر النشرات والدراسات المختصة.
- الدفاع عن حقوق الإنسان وحللتها كفالتها وفقاً لما قرره الشرائع والمواثيق الدولية والداخلية.
- الدفاع عن مصالح أعضائها، وتمثيل مهنتهم.
- تنقضي الانتهاكات والاعتداءات على الحريات التي يتعرض لها الأفراد والجماعات بسبب آرائهم ومعتقداتهم وأفكارهم، وتقديم المعونات القانونية والإنسانية لهم عبر الاتصالات مع السلطات المختصة والجهات المسؤولة.

<sup>1</sup> - ينظر: إسماعيل بدري. دعائم الحكم في الشريعة الإسلامية والنظم المعاصرة، دار الفكر العربي، ص 200.

<sup>2</sup> - خالد مصطفى فهمي. حرية الرأي والتعبير في ضوء الاتفاقيات الدولية والتشريعات، ص 41.

<sup>3</sup> - محمود جمال الدين زكي. قانون العمل، مطبعة جامعة القاهرة، ط3: 1998م، ص 360.

<sup>4</sup> - المصدر نفسه.

- العمل على الإفراج عن المعتقلين أو المحجوزين، الذين قيدت حرياتهم بسبب معتقداتهم الدينية أو السياسية.<sup>1</sup>

الفرع الثاني: مفهوم النقابة وتحديد دورها:

1 - تعريف النقابة: المنظمة النقابية هي جماعة إدارية تتكون بطريقة حرة ومستقلة ، بعيدا عن أي تبعية إزاء سلطات الدولة<sup>2</sup>، فيقصد بها أن يستطيع الأفراد تأليف نقابات لهم، وأن يتمكن أرباب المهن والحرف من الانضمام إلى النقابات الموجودة، والاشتراك فيها، كي يطالبوا بحقوقهم وتحسين وضعهم الاجتماعي عن طريقها، والدفاع عن مصالحهم وتحقيق مطالبهم وتنفيذ أغراضهم وتحقيق شروط أفضل للعمل عن طريق التعاقد الاجتماعي.<sup>3</sup>

2 - تحديد دورها: يتحدد دور كل نقابة فيما يلي:

- الدفاع عن مصالح أعضائها إلى مسؤولية ترقية تهم ثم تمثيلهم أحسن التمثيل اتجاه القوى الاجتماعية والسلطات العامة.

- لا يقتصر عمل المنظمة النقابية فقط في الطابع التنازعي لمواجهة أصحاب العمل ؛ بل يجب أن يكون في بعض الأحيان طابع ها تعاوني يساعد على رسم السياسة الوطنية على الصعيد الداخلي والاجتماعي والاقتصادي.<sup>4</sup>

- النقابة مؤسسة مدنية منظمة تضم مجموعة من الأفراد يجمعهم العمل ضمن مهنة مشتركة، ويسعون إلى تحسين أوضاعهم المهنية والمعيشية عن طريق الضغط على الحكومات والهيئات التشريعية أو مصالح العمل، ولها هيكل إدارية لمتابعة شؤونها، وفي الأغلب يكون دعمها من منتسبيها.<sup>5</sup>

<sup>1</sup> - محمود جمال الدين زكي. قانون العمل، مطبعة جامعة القاهرة، ط3: 1983م، ص360.

<sup>2</sup> - سمغوني زكريا. حرية ممارسة الحق النقابي، دار الهدى، دط: 2013م، الجزائر، ص16.

<sup>3</sup> - ينظر: إسماعيل بدري. دعائم الحكم في الشريعة الإسلامية والنظم المعاصرة، دار الفكر العربي، ص204-206.

<sup>4</sup> - محمود جمال الدين زكي. قانون العمل، ص360.

<sup>5</sup> - عطية حسن كليبي. حكم إقامة الأحزاب في الإسلام، رسالة ماجستير، جامعة النجاح، فلسطين، 2011م، ص19.



### المطلب الرابع: حرية وسائل الإعلام وحرية التواصل الإلكتروني

عرف العصر الحديث تغييرا شاملا في أساليب التعريف بالأخبار ووسائل التعبير عن الآراء داخل الدول الغربية ثم انتقل ذلك إلى كيان الأمة الإسلامية بعد ظهور الصحافة ووسائل الإعلام، وإعلان حرية التعبير كحق من حقوق الإنسان، وواجب على الدول حماية حقوق أفرادها.

وقد ظهرت أشكال كثيرة لحرية التعبير في العصر الحديث، تطورت شيئا فشيئا، بتطور وسائل التواصل ووسائل الإعلام ولغات التواصل بين الأفراد، فكانت مشافهة بتطوير أساليب الإلقاء والحوار والمناظرات والمحاضرات وإذاعية أو بصرية، وكتابية كالرسائل والكتب والمجلات والجرائد بمختلف أنواعها وأغراضها على الورق أو البريد الإلكتروني وجميع الرسومات الفنية التي تعبر مباشرة عن رسالة قد تتجاوز الكتابة واللفظ. وكان أكبر تغيير في مظاهر حرية التعبير بعد ظهور الصحافة ووسائل الإعلام التي حددها ميثاق حقوق الإنسان، ولا زالت تتطور وسائلها في هذا العصر.

**الفرع الأول: حرية الإعلام:** يشكل الإعلام في العصر الحديث السلطة الرابعة للدولة الحديثة، بعد السلطة التشريعية والتنفيذية والقضائية، وأهم صورة من صور حرية الرأي والتعبير، تتجلى فيها حرية الفكر، ويعد مرآة المجتمع الذي يعكس صورته أمام أفراد، وتدود عن مصالحه، وتحرص على رفع شأنه، وعلو قدره، والأصل في قانونه حرية الصحافة والإعلام ويكون الاستثناء بالرقابة والحظر أو الوقف في حدود القوانين<sup>1</sup>، ويتم نقل الخبر إما بالكتابة على الجرائد أو البث من الإذاعة أو من خلال قنوات التلفزيون، ويكون بعرض الخبر أو تحليله ونقده، ولكل من هذه الأشكال آدابها وآثارها وقوانينها وخصوصيتها عند الأمة الإسلامية.

والصحفي في العرف المعاصر هو كل من يمارس التعبير عن الرأي بشكل مهني في وسائل الإعلام المرئية أو المسموعة أو المقروءة. وقوانين الصحافة أساسها قوانين أخلاقية تختص بتعليمات وجب على الصحافة إتباعها، كالأمانة، والصدق، وعدم المساس بالأعراض والسمعة، وعدم المبالغة عند نقل الأخبار أو تصويرها على نحو غير أمين، فضلا عن اختلافها، فالدقة في نقل الأخبار لا تكفي؛ وإنما لا بد من اجتناب عنصر المبالغة والتهويل<sup>2</sup>.

**1 - أهمية وسائل الإعلام:** تعتبر وسائل الإعلام أداة تعبير متعددة الأغراض، وتختلف باختلاف البرامج والخصص التي تعدها ومن أغراضها:

أ) بث الوعي للأفراد: من خلال البرامج الدينية، وبرامج الصحة، والاقتصاد، والبرامج السياسية لمشاركة الفرد في الشأن العام، وتوعيته الفرد بالواقع الذي يعيش فيه.

ب) تعليم الفرد والمجتمع: بتثقيفه في مختلف العلوم: الدينية والاجتماعية والسياسية والتعليمية لمختلف المستويات العمرية الثقافية، وبإمكانه أن يسهم في إعداد الفرد وتربيته إذا كان الإعلام يحمل رسالة تعليمية أو

<sup>1</sup> - محمد عبد الله محمد . حرية الفكر، القاهرة ، دار النشر للجامعات المصرية ، دط: 1951م، القاهرة، ص332.

<sup>2</sup> - المصدر نفسه، ص332.

تربوية لمختلف العلوم، وهو توجه لبعض القنوات الفضائية التي وضعت خصيصا لذلك الغرض، من تعليم الناس دينهم وتعريفهم بأحكامه، وبث حصص العلماء والأساتذة من مجلسها مما يمكن المشاهد من الاطلاع عليها في بيته.

ت) الدعوة للتكفل بالأفراد والجماعات والدول بالمشاريع الخيرية لبناء الأمة: يعد الغرض الاجتماعي توجه لبعض القنوات الإعلامية، ويتم فيها عرض الوضعيات الاجتماعية لبعض الناس والجماعات والدول لمساعدتهم، وتنفيذ كرياتهم.

ث) الإخبار عن أهم الأحداث المحلية والعالمية: يكون غرضه إخباريا بنقل الأحداث الحية بالصورة والصوت من مكانها، بمختلف أنواعها: الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والنزاعات...

ج) عرض الرأي والرأي المخالف: يتم ذلك من خلال عرض حصص، وبث اجتماعات أو عروض أو مناظرات أو نقاشات أو محاضرات وغيرها.

ح) إيصال احتياجات الرأي العام للسلطة الحاكمة اجتماعية كانت أو ثقافية أو سياسية واقتصادية وسير آرائه أثناء اتخاذ السلطة بعض القرارات السياسية والاجتماعية والاقتصادية، وبث انشغالات الرعية ونشر مطالبهم للتواصل معهم وتضييق الهوة بين الرعية والسلطة الحاكمة لخدمة لاحتياجاتهم.

خ) الرقابة على الحاكم والمسؤولين والتحقيق في أشكال الإنفاق للمال العام: يكون غرض وسائل الإعلام رقابيا، فهي تعتبر السلطة الرابعة في الدولة الحديثة بعد السلطة التشريعية والتنفيذية والقضائية ببثها مشاكل الرعية ورقابتهم للحاكم والمسؤولين، والتعبير عن مدى حسن إدارتهم أو تقصيرهم في أداء مهامهم، ومحاسبتهم في إنفاقهم المال العام، وبهذا يمكن أن توجه رسالة الإعلام للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإن كانت جل قوانينها وتسييرها مضافة للسلطة الحاكمة والتوجيهات الغربية، وأغلبها لا تتمتع باستقلالية مطلقة وخاضعة للضغوط.

2 - سلبيات وسائل الإعلام: أضحت لوسائل الإعلام في هذا العصر آثار سلبية أذكر منها:

أ) وسيلة للتفسيخ الأخلاقي ونشر الرذيلة: يكون ذلك بعرض الأفلام والمسلسلات والحصص باسم التعريف بثقافات الشعوب وحضارتهم والتسلية للفرد والأسرة.

ب) نقل الخلافات الواقعية وتعميقها على وسائل الإعلام بدل بحث حلها، وإحياء النزاعات والعنصريات القديمة.

ت) أداة في يد السلطة لإملاء تعليماتها وتيسير مشروعها للناس، دون فرض رقابة على المسؤولين.

ث) إظهار الحقائق على حساب مساعدة الإنسان: أظهرت الصحافة عدة مشاهد التقطها صحفي لنقل حقائق بعض الحالات الإنسانية، لا يستطيع المشاهد سليم الفطرة إلا أن يعتبر التقاط هذه المشاهد جريمة أخلاقية تقوم بها الصحافة اتجاه الإنسانية، رغم قدرة الصحفي حينها على مساعدة الإنسان بدل أخذ الصورة والانسحاق وراء السبق الصحفي للمشهد.

- ج) النظر لجرائم الحروب والإبادة الجماعية للنساء والأطفال والشيوخ والمظلومين دون وجه حق، ولا إحقاق الحق، وإقامة للعدل، يسبب حالات الاكتئاب أو موت القلوب: إذا داوم الفرد على متابعة الحروب والظلم الحاصل على الشعوب ومعاناتها، دون نهوض ولا تفاعل، حيث يشاهد تعذيب الأفراد، وقتلهم بالصوت والصورة مما تعتبره الصحافة مهمة نبيلة في نقل الحقائق للقنوات الإخبارية يمتد القلب بكثرة المشاهدة أو يسبب حالات الاكتئاب لأن الأصل في الإنسان مساعدة المظلوم، فإذا عجز عن ذلك أحس بالاكتئاب وخذلانه لأخيه، أو مات قلبه بسبب تكرار هذه المشاهد عليه دون حراك، عندئذ تموت قيم الإنسانية.
- ح) تحفيز الفرد لشراء المنتجات والسلع وتغيير عرفة ومبادئ المشاهد أو المستمع في الاستهلاك.
- خ) التعميم الإعلامي على بعض الحقائق وتكييفها لتحقيق بعض المصالح لبعض الهيئات.
- د) التضليل للرأي العام بعرض حقائق مزيفة.

**3 - واجب وسائل الإعلام اتجاه الفرد وأمة الإسلام:** تستطيع وسائل الإعلام إحياء المجتمعات، وتربيتها، كما أنه بمقدورها هدم المجتمعات والأفراد، لأنها بإمكانها أن تغير بموضوعاتها وأساليبها العقول والأفكار، والقيم والموازين، وأن يتجه الرأي العام إلى ما تريد من مفاهيم جديدة، وأن تضعها في الإطار المشوق، بدل أن تلعب دور الاحتيال على الناس أحياناً بتبشيتها في فكر القارئ وقلبه، وبالمقالة حيناً، وبالخبر أحياناً، وبالصورة تارة، وبالقصة تارة أخرى، وباللقاءات والتحقيقات الصحفية، وبغير ذلك من الأساليب التي أتقنها المحترفون المهرة في التضليل والتدجيل<sup>1</sup>، ولذلك لا بد من فرض استقلاليتها، وأن توضح غرضها بشكل قانوني، وذلك لأن الإعلام صار أداة تحتكر من قبل أشخاص يرسمون الحدث قبل أن يقع، ويخلقون القيم والأخلاقيات التي تتناسب مع مصالحهم<sup>2</sup>.

فإذا أرادت الأمة أن ترتقي في جميع شؤونها وحب تحديث وسائل الإعلام المختلفة وإمدادها بمشروع داعم لزيادة هذه الأمة، وفتح مجال الحرية في الصحافة لدعم هذا المشروع ودعم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والمناصحة للمسؤولين وولاية الأمور، وأن تسهم في يقظة الفرد، وتربيته تربية روحية وفكرية، وعلمية وواقعية، وتدعم مشاركة كل فرد في التعبير عن آرائه، وتكون وسيلة لإيصال صوت الفرد والجماعة للسلطة الحاكمة لا أن تكون أداة خاضعة توجهها مصالح محدودة.

<sup>1</sup> - يوسف القرضاوي. الحلول المستوردة وكيف جنت على أمنا، ص 30.

<sup>2</sup> - سهيل حسين الفتلاوي. حقوق الإنسان، ص 156.

وقد تطورت وسائل الاتصال الإلكتروني ووسائل التواصل وأنظمتها، وصارت داعما لحرية التعبير عند الفرد لعدم استيفاء وسائل الإعلام بنقل الحقائق، فظهرت أساليب أخرى للتعبير عن الرأي تعد في هذا العصر أقوى من الصحافة، وما تستخدمه من قنوات للإعلام، بعد أن صار لكل فرد قنواته وصندوق رسائله وطريقته في الاتصال من خلال وسائل الاتصال والتواصل الإلكتروني.

**الفرع الثاني: حرية التواصل الإلكتروني:** شكلت وسائل التواصل الاجتماعي والمنصات الإلكترونية مجتمعا افتراضيا بين الأفراد والجماعات، فكانت المتنفس الجديد للخروج عن القيود، وسمح بإمكانية النقاش والحوار في جميع المجالات وبين جميع الشعوب، وبين جميع الفئات، وإن اختلفت ثقافتهم، ومستواهم العلمي، وإن تعددت مهنتهم، وجعلت من العالم قرية صغيرة لتبادل المعلومات والأفكار، والصور والمشاهد والتقاليد والعرف حيث تتدفق فيها المعلومات بسرعة فائقة في أقل من ثانية، بالكتابة والصوت والصورة، والمشاهد المرئية والكلام مباشرة عن طريق مقاطع مشاهدة بدرجة عالية من السرعة والوضوح، فكانت منصاتها وراء الانطواء والعزلة في هذا عالم الافتراضي للهروب عن واقعه.

### 1 - تحولات هذه الوسائل واستخداماتها: تعد هذه الوسائل ذات أهمية كبيرة لما يلي:

تحولت منذ وقت قريب إلى ثورة اجتماعية تحرك تعبير الأفراد إلى الفعل، بعد أن صارت وسيلة لزرع الوعي للشعوب وتعريفها بحقوقها المهضومة، فكانت وراء الحراك العربي الذي حصل بطريقة عشوائية لم يكن أحد لمتوقعها عبر منصات التواصل الاجتماعي.

إن كثيرا من المنصات والمواقع التعليمية ذات فائدة عظيمة في التعلم عن بُعد، حيث تبث مختلف العلوم وتسهم في تبادل الأفكار والرسائل الأكاديمية والبحوث والكتب، وصارت أولى وسائل ودعائم حرية التعبير وصارت ميدانا لتيسير تبادل البحوث والخبرات دون لقاء ولا سفر.

- كانت سببا في التعريف بالمظلومين في كل مكان، فتم الحشد للقضايا الإنسانية سواء كانت تخص المسلمين أو غيرهم، فلم نعرف معاناة الأيغور ومعاناة سكان بورما إلا عن طريق هذه الوسائل، مما سمحت لبعض المسلمين من تقديم يد العون لهم ولو بالأمر اليسير.

### 2 - سلبيات هذه الوسائل: لوسائل التواصل الاجتماعي جوانب سلبية كثيرة منها:

- تنتشر فيها الشائعات والأكاذيب، بسرعة كبيرة.

- ينتشر فيها الترويج للفوضى والإزعاج، وخاصة في بعض منصات التواصل الاجتماعي لأنها لا تحتكم لقوانين أخلاقية صارمة، فلا يمكن محاسبة كل مشترك فيها.

- كانت من إنتاج الدول الكبرى تم استخدامها لغرض تجاري، لترويج إنتاجها وسلعها، ولتحقيق المزيد من الربح واستغلال الشعوب الفقيرة.

- تقوم بنشر الإباحية الأخلاقية والتشهير ونشر ثقافة الكراهية لأنها غير منضبطة بقواعد أخلاقية.

### 3 - واجب المسلم عند استخدامه لوسائل التواصل الاجتماعي ومنصاته: تعتبر هذه المنصات طريق غزو

ثقافي وأكبر مغتصب لعمر الشباب في هذا العصر، في ظل غياب التربية الإسلامية وغياب الوعي الإسلامي للفرد، وفق مشروع إسلامي للأمة الإسلامية، ليثمن أوقاتهم وينظمها ويكفل تسييرها، فواجب على كل مشترك أن يكون صاحب رسالة في استخدامها لا مجرد متلقي أو مفعول به في هذه المنصات الافتراضية ليهرب من واقعه، فعمره مسؤولة كبيرة توجب عليه محاسبة نفسه ورقابته لها ومراقبته للخالق في اختياره للمواقع والمواضيع وتعليقاته واستخدامه لحواسه فيما هو مشروع وليس محرماً.

إن كل إعجاب أو كلمة لا بد أن تضاف بيد مسؤولة، وكل تعليق لا بد لصاحبه أن يراعي فيه آداب الكلمة، وحسن النوايا، ويتجنب خطاب الكراهية، ومساندته لكل مظلوم ولو بالدعاء فقط. إن يثمن وقته بإحياء الناس وإحياء آمالهم، ومراعاة آلامهم والوقوف معهم بالكلمة الطيبة، وأن يستخدم هذه المنصات للدعوة لله والتعريف بالإسلام، وأحكامه، وسيرة الرسول ﷺ، والسلف والصالحين من السابقين ومن عصره، والاستفادة من المنصات العلمية في توسيع معرفة الدين وعلومه وثقافته كمنصة زادي للتعليم الذاتي ومنصة رواق وغيرها من المنصات.

إن يتجنب نشر الشائعات والأكاذيب دون تحقيق ودون بحث عن الحقيقة.

ومن خلال هذا المبحث تبين لي ما يلي:

إن إشكال حرية التعبير ومظاهرها الحديثة هي مظاهر وأساليب للدولة الحديثة المقررة للنظام الديمقراطي لا علاقة لها بمظاهر وأساليب حرية التعبير الإسلامية.

إن مظاهر حرية التعبير السياسية غير خاضعة لقوانين أخلاقية؛ بل قانونها المصلحة العليا لبعض الجماعات، ولذلك تظهر المطالبة بالحقوق في الدولة الحديثة بشكل دائم لغياب العدل والإنصاف، ومحاولة الجماعات من انتزاع حقوقها.

التظاهر والإضراب والاجتماع من مظاهر حرية التعبير الحديثة، قانونية داخل أنظمة الدولة الحديثة، فلا يمكن انتزاع الحقوق إلا من خلالها.

- كانت الصحافة ووسائل الإعلام هي السلطة الرابعة التي تظهر الحقائق للناس، وتمكنهم من التعبير عن آرائهم، ولها إيجابيات كثيرة وسلبياتها في عدم استقلالها وتوجيهها وفق مشروع إسلامي، لكن مع تطور الوسائل صارت وسائل التواصل الإلكتروني أقوى منها لأنها تواصل اجتماعي بالصورة والمشهد والصوت، وهي بدورها لها سلبيات كثيرة على الشباب ولها إيجابياتها.

-تأسست الجمعيات والنقابات كجزء من المجتمع المدني للتعريف بحقوق الآخرين والتنظيم الاجتماعي لتعديل الحقوق.

إن العبرة في مظاهر حرية التعبير الحديثة في مقاصدها وأهدافها وغاياتها ومآلاتها، ولا بد من تحديد خصوصياتها داخل دولة الإسلام وداخل القوانين لأمة الإسلام لتوافق قيمه ولا تتعارض معه.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية



## ملخص الفصل:

ومن خلال هذا الفصل تبين لي ما يلي:

- إن أسلوب الشورى مبدأ قرآني، تدرج القرآن في تقريره للمجتمع الإسلامي، فشرع كخلق اجتماعي للنظام الأسري في البداية، وأسلوباً لتقييم حسن العشرة داخلها، ومحركاً للعقل الإسلامي في التفكير الجماعي وتعزيز قدراته، فشرع كمبدأ لتنظيم الجماعة المسلمة، والشأن العام في الجانب السياسي ليكون أساساً للنظام الإسلامي.
- جمعت تعريفات الشورى بشكل عام بين مفهوم الشورى السياسي، والمشاورة الاجتماعية والعلمية، وتم ربطها باستطلاع الرأي العام، سواء للأمة أو لمن ينوب عنها، وربطها بالمشاركة العامة في صياغة جميع القرارات السياسية والاقتصادية والإدارية والعسكرية، وتنفق جميعها أن مجال الشورى واسع للمسلم لإبداء رأيه سواء من خلال اختصاصه أو بمشاركته في خدمة أمته، بما لا يعارض نصوص الشريعة الإسلامية.
- الشورى حق سياسي للأمة في اختيار ممثليها، وحق للرعية أو بعض ممثليها، وواجب على الحاكم عند إعداد قرارات متعلقة بأمور الحكم والحرب والإدارة والسياسة والإصلاح الاجتماعي والتربوي والاقتصادي حتى يتمكن الجميع من المشاركة في إبداء رأيهم، وإشاعة جو المبادرة، وتنمية قوة التفكير والتدبير، وقيم التعاون والأخوة، وفسح الحرية الفكرية والسياسية للفرد، وتقدير رأيه ومشاركته في الشأن العام، وتحديد مواقفه، واتجاهاته في قضية معينة، وإلغاء الفوارق بين الحاكم والمحكوم، وعدم استبداد أهل القرار بالحكم.
- إن مجال الاستشارة والشورى يشمل جميع شؤون الحياة وطريقة تنفيذ الأحكام الشرعية ومجال الاجتهاد والفتوى، غير أنه استقر إطلاقها في مجال السياسة سواء في اختيار الإرادة الشعبية لحاكمها، أو المشاورة في تسيير الأمة، وإدارة شؤونها الدينية والدنيوية.
- المستشار شخص يمثل الأمة باستشارته، ومن أهم صفاته في الإسلام: الجمع بين المعرفة الدينية والدنيوية والتجربة، ويتم تحديده في العصر الحديث عن طريق التعيين أو الانتخاب، ويشترك فيه الرجال والنساء.. وكانت صفاته سابقاً مثالية لمقارنتها بالاستشارة زمن الخلافة الراشدة.
- إن الشورى في النوازل تجمع بين اجتهاد الفقيه واجتهاد الخبير، وهي ليست مختصة ببحث الحكم الشرعي؛ بل تشمل سائر أمور الحياة وتفسيرها بما يتناسب مع مصلحة الأمة الإسلامية.
- إن الدعوات إلى النظام الديمقراطي داخل الأمة الإسلامية كان أساسها خطاب فريقين من الناس، فريق منبهر بالديمقراطية الغربية ويريد تطبيقها مع إخضاعها لتبعية الغرب واستبداده، وفريق ثان يعتبرها آلية لتطبيق نظام الشورى الإسلامي، يمكن إدخال خصوصية الأمة على نظامها، وقد اعتبر كلا الفريقان أن

الديمقراطية هي الخيار الوحيد لنظام الحكم في هذا العصر، في ظل غياب مشروع إسلامي تجتمع على تنظيره وتنفيذه أمة الإسلام.

- إن بين الشورى والنصيحة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تداخلا كبيرا من حيث المفهوم ، فكل منهما أسلوب لإبداء الرأي، وسبر آراء الرأي العام في أي مسألة، ويكون غرضها الإصلاح، والمشاركة في بناء الأمة، وإصلاح قيمها وقراراتها، لتثبيت قيم الإسلام في المجتمع الإسلامي، والاستمرار عليها، وتثبيت نظام الحكم الإسلامي، وضممان مرونة تشريعاته.

- كان النبي ﷺ يشاور أصحابه ﷺ في أموره وأمورهم الشخصية للرجال والنساء، حيث شاور المرأة في أمور لمصلحة الأمة، وأخذ برأيها، وكان قرارها سديدا، وشاور أصحابه في طريقة تنفيذ أمور دينية كالإعلام بدخول الصلاة، فكان تشريع الآذان، واتخاذ منبر يجلس عليه فترسخت الشورى كمبدأ لقيام الحياة الاجتماعية الإسلامية.

- تم تأسيس دولة الإسلام في المدينة على أساس كبير من المشاورة الاجتماعية والإدارية والسياسية والعسكرية، فكانت المبادرات للأفراد والجماعات في الشأن العام، حيث أسهمت في انتصارات عسكرية للجيش الإسلامي، وإعادة تشكيله وتنظيمه، وساهمت في وحدة الصف الإسلامي، وجنبت الأمة الاتفاقيات الباهضة التي كادت أن تستنزف ثروتها.

- إن أهم ميزة للخلافة الراشدة هو اجتماع السلطة الدينية والعلمية والسياسية في الخليفة بعد رسول الله ﷺ، ولذلك لم يظهر تعارض بين السلطات الثلاث، أو تسلط سلطة على أخرى.

- اعتمدت الشورى في عهد الخلافة الراشدة ثلاثة مسالك في اختيار خليفة المسلمين بعد وفاته ﷺ، هي: مسلك الانتخاب المباشر، ومسلك العهد والاستخلاف، ومسلك الاختيار من بين عدة مرشحين.

- كان أساس تعيين الخليفة الأول أبي بكر الصديق بعد وفاته ﷺ الشورى، حيث تمت بعد اجتماع طارئ في ظل الشورى بين الأنصار والمهاجرين في سقيفة بني ساعدة، وحسم عمر بن الخطاب ﷺ الموقف لصالح المرشح أبو بكر الصديق ﷺ في ذلك المجلس، لكونه محل اتفاق كثير من الأنصار إضافة لفضله، وكفاءته، فبايعه الناس وارتضوه خليفة عليهم في ظل وضع حساس بسبب ما وقع من الفتن.

- قرر عمر ﷺ أنه لا خلافة إلا بالشورى، ولا يجوز الغصب فيها مطلقا.

- كان موقف سعد بن عبادة ﷺ معبرا عن تجدر المعارضة السياسية في التاريخ الإسلامي، ومشروعية المنافسة الشريفة.

- استمر الخلفاء الراشدون على نهج الشورى في اختيار الحاكم وتقرير مشروعيته، فكان منصب الخلافة منصب تكليف وليس منصب تشريف واستعلاء على الرعية، وكانت الشورى أسلوبا لسياسة الدولة.
- أقر الخلفاء الراشدون حق الرعية في إبداء الرأي والمطالبة بحقوقها، وحق رقابتها على الخليفة ومناصحته ومحاسبة عماله، وكان إبداءهم الرأي وراء فسخ باب مبادرة الرعية في الشأن العام، والحرص على دولة الإسلام والمسلمين.
- إن تعيين عثمان بن عفان رضي الله عنه خليفة للمسلمين كان عن طريق شورى عامة واسعة النطاق، تمت بمشاورة رؤوس الناس وقياداتهم جميعا وأشتاتا، فرادى ومجتمعين، سرا وجهرا، والركبان والأعراب القادمين للمدينة، حتى النساء في بيوتهن والولدان في الكتاتيب.
- أسهمت الشورى في بناء العقل الجماعي الإسلامي للأمة الإسلامية في المسائل الشرعية التي ترجع مسؤولية تطبيقها للخليفة لتحقيق وحدة الصف الإسلامي.
- كان من ثمار الشورى في عهد الخلافة الراشدة الإقرار بالعدل في المجتمع الإسلامي، والإقرار بمبادرة المسلمين في الشأن العام، وحق تقويم سياسة الخلفاء وعمالهم وعزلهم أحيانا.
- كانت الشورى في عهد الخلافة الراشدة وراء تعيين الكفاءات لقيادة الجيش، وتعديل الخطط العسكرية وتنظيم الدولة وترشيد إنفاق المال العام، وفرض رقابة من الخليفة على عماله وقضاته موازية لرقابة الرعية.
- تحول مسار اختيار الحاكم في عهد معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه من الاختيار والشورى إلى الملك والوراثة بين أفراد أسرة بني أمية بعد أحداث الفتنة الكبرى، وقد عارض أبناء الصحابة رضي الله عنهم من كبار التابعين هذا التحول الخطير معارضة شديدة، ورفضوا إقرار معاوية عليه رغم إصراره، ثم صار الحكم تدريجيا غلبة، وملكا عضوضا، غير أن مسألة إبداء الرأي بقيت حقا للرعية في بداية خلافة معاوية رضي الله عنه.
- إن الأمل في تجديد مسار الشورى قد تحقق في خلافة عمر بن عبد العزيز، حتى أنه سمي بخامس الخلفاء الراشدين لما أقامه من عدل بين الرعية، بعد إقراره لحقهم في بيعته على الاختيار، مما يجعل الأمل قائم في هذه الأمة على تجديد هذا المسار في أي عصر لاحق.
- عرفت حرية التعبير في العصر الحديث تغيرا واسعا في الوسائل والطرق والأساليب بعد سقوط دولة الخلافة، وظهور الدولة الحديثة بديلة عنها، فتغيرت الأساليب الإسلامية لحرية التعبير ووسائلها، واستبدلت بوسائل الإعلام ووسائل الاتصال الحديثة المقررة للنظام الديمقراطي.
- إن أشكال حرية التعبير ومظاهرها الحديثة هي مظاهر وأساليب للدولة الحديثة المقررة للنظام الديمقراطي لا علاقة لها بمظاهر وأساليب حرية التعبير الإسلامية، وهي غير خاضعة لقوانين أخلاقية؛ بل قانونها المصلحة

- العليا لبعض الجماعات، ولذلك تظهر المطالبة بالحقوق في الدولة الحديثة بشكل دائم لغياب معيار العدل والإنصاف، ومحاولة الجماعات من انتزاع حقوقها.
- إن التظاهر والإضراب والاجتماع من مظاهر حرية التعبير الحديثة، يمارس بشكل قانوني لأنه لا يمكن انتزاع الحقوق إلا من خلاله.
- تأسست الجمعيات والنقابات كجزء من المجتمع المدني للتعريف بحقوق الآخرين والتنظيم الاجتماعي لتعديل الحقوق.
- إن العبرة في مظاهر حرية التعبير الحديثة في مقاصدها وأهدافها وغاياتها ومآلاتها، ولذلك لا بد من تحديد خصوصياتها داخل دولة الإسلام وداخل القوانين لأمة الإسلام لتوافق قيمه ولا تتعارض معه.
- أحدث ظهور وسائل الإعلام تغييرا واسعا في العالم، باعتبارها المصدر الرسمي للأخبار والمعلومات سابقا، وأسلوبا للرقابة على السلطة الحاكمة والتحقيق في نشاطاتها، وهمزة وصل بين الحاكم ومحكوميه، وعرض قضايا الظلم وأخبار جميع شعوب العالم للمطالبة بعالم أساسه السلام وآداء الحقوق، وكذا داخل الأوطان، وتوسعت دائرته لتظهر المطالبة بحرية الإعلام لضمان حياديته ومصداقيته حتى أعتبرت السلطة الرابعة سابقا، ولكن حرته بقيت ومازالت تحت قيود وضغوطات المؤسسات العالمية، والمؤسسة له.
- استخدم الإعلام لأغراض إيجابية عدة منها: الإخبار والتحقيق والتعليم والتثقيف وتوعية الأفراد بحقوقهم وواجباتهم والشحذ للقضايا العادلة للشعوب ونشر الوعي للفرد والجماعة، ومساعدة الأفراد والجماعات والدول، كما استخدم سلبيا كأداة للتحلل الأخلاقي وصناعة القرار وفرضه والتعقيم على الحقائق أو تغييرها.
- إن المسلم مطالب بنظام لاستخدام التواصل الإلكتروني عن طريق مواقع التواصل الاجتماعي ومنصات التعليم وشتى المواقع الاخبارية، وفتح هذا التوسع للتواصل الإلكتروني متنفسا جديدا للفرد والجماعة الإنسانية، مما شكل مصدرا جديدا للمعلومات وكيفية تلقيها والتفاعل معها وشكل مصدرا لتعليم الفرد وأخباره وتوعيته بحقوقه وواجباته، ومحاولات التغيير في شتى المجالات.

# الأختام

الخاتمة:

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وبعد رحلة طويلة مع هذا البحث سأقوم بتلخيص أهم نتائجه في فيما يلي:

1) إن جذور مصطلح حرية التعبير غربية، ونتاج لمفهوم الحرية في الفلسفة الغربية وتقسيمها إلى سلبية وإيجابية، وتعني السلبية تحرر الإنسان من الضغوط والتعسف، وقد رفعت شعارا ضد الاستبداد بشتى أنواعه، سواء كان داخليا أو خارجيا كالاستعمار الغربي الخارجي وأنواع الاستبداد الداخلي؛ أما الإيجابية التي تفرعت عنها حرية التعبير، فهي حرية الإنسان مع نفسه، بتحرر قراره وإرادته، ومبادراته، وحدودها وضوابطها القوانين الوضعية، ولذلك كانت محل نقد واعتراض موجب لتقييدها بما يتناسب وتشريعات الإسلام.

2) إن حرية التعبير في المواثيق الدولية تتويج لكفاح دموي لشعوب مظلومة غربية ضد سلطاتها ظالمة، وكان تقريرها دعوة شاملة للتغيير شملت جميع نواحي الحياة السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية، ودعوة لفصل الكنيسة عن السلطة، لأنها كانت عضوا مشاركا في هذا الظلم وشكلت عائقا للفكر والعلم بعد هيمنتها مدة طويلة على الأفكار وتوجهات الأفراد.

3) تندرج قيم حرية التعبير المقررة في المواثيق العالمية ضمن المشترك الإنساني، ولذلك كانت هذه المواثيق لا تحمل ألوانا قومية أو دينية وترفض الاستثناء، وكانت حقا للجميع: للمرأة والطفل والرجل، وقد تم تعديلها مرات عدة وهي محفوظة بجميع أشكالها وصورها في الدستور الجزائري والدساتير العربية، وهي موافقة في بعض جوانبها للبيان الإسلامي العالمي لحقوق الإنسان، وهي غير مقيدة بتعاليم الإسلام وتشريعاته، ولذلك وجب على المسلمين التحفظ على بعض موادها وصياغتها في إطار الخصوصية الدينية.

4) أطلق الباحثون المسلمون عدة تسميات لحرية التعبير، كحرية الرأي، وحرية التعبير، وحرية القول وغيرها، وكانوا في ذلك بين موسع لمفهومها ومضيق له، وقد توسعت طرق التعبير بشكل كبير في هذا العصر، وأما مفهومها في نظري هو: تمكين الفرد المسلم فيما يخوله له الشرع، ببيئته الآراء وعرض وجهات نظره أو وجهات نظر غيره، وتبليغها ومناقشتها، بجميع الأساليب والوسائل والطرق التي لا يمنعها الشرع، لغرض إصلاح دنياه وأمنته وآخرته.

5) حرية الفكر هي الحرية الأم لسائر الحريات الذهنية، وحرية التعبير نتيجتها، ويتم التعبير بإحدى هذه الحريات: حرية النشر، وحرية الصحافة، وحرية الاتصال، والحصول على المعلومات، والحرية السياسية.



- 6) حرية الاعتقاد المقررة في ميثاق حقوق الإنسان تعطي الإنسان الحق في اعتناق أيّ ديانة، وتغييرها كما يشاء، وهي مُقدّمةٌ لحرية الدينونة الخاصة بإقامة الشعائر الدينية، وهي متكاملة مع الحريات الفكرية.
- 7) إن التعبير عن الرأي قُرر قبل خلق الإنسان في حوار الخلق، وقرر أيضا في أصل خلقتة بعد تكريمه بنعمتي العقل والبيان، وتشجيعه على التفكير السليم، وهو ثابت في القرآن فيما ورد من أسئلة وحوارات في القرآن الكريم، ومقولات القول، وقد كان إبداء الرأي في القرآن الكريم على مراتب.
- 8) حرية الرأي متعلقة بالمقاصد الضرورية للشريعة، وتدخّل في مسلك حفظ الكليات الضرورية في مقصد حفظ الدين ومقصد حفظ العقل ومقصد حفظ النفس.
- 9) إن الرأي في تاريخ الإسلام حين حضّي بقلم حر كان عبارة عن مسائل، وأحكام، ومدونات فقهية، وعقدية، وأخلاقية، سواء في حفظ الدين أو النفس أو العقل أو المال أو النسل.
- 10) إن مجالات حرية التعبير يمكن تحديدها بعدة اعتبارات سواء بالنظر لصاحب الرأي أو النظر لمضمون الرأي، ولدراسة حرية التعبير في السنة النبوية، لا بد من مراعاة هذه الاعتبارات.
- 11) وكانت دراسة مجالات حرية التعبير في هذا البحث في إطار مجالين، مجال تحديد الأصول الشاملة في السنة النبوية وأخلاقها ثم مجال الاعتقاد ثم مجال الالتزام بالاعتقاد، ويشمل مجال الفقه والسياسة الشرعية.
- 12) إن حرية التعبير في السنة النبوية مؤصلة من خلال مراتب التواصل الأربعة للمسلم، وأخلاقها ضوابط الكلمة وأهميتها وخطورتها، فللكلمة لها تقييم كبير في الإسلام في الدنيا والآخرة، فهي تكسب صاحبها قلوب الصغار، والكبار، والرجال والنساء وهي تبعد عنه الجميع؛ وأما في الآخرة، ترفعه لأعلى درجات الجنة، أو تنزل به في الدرك الأسفل في نار جهنم.
- 13) نهي النبي ﷺ عن قول بعض العبارات للآخر وإطلاق بعض التسميات على الأشياء بما يوهم خلافها، وجعل من خطورة الكلام حماية للمسلم من عذاب يوم القيامة، وحماية للآخرين من التعدي عليهم، وشجع الكلمة الطيبة وجعلها صدقة كسائر الصدقات، كما جعل من أهمية الكلام مبدأ لنصرة الحق، وآداء حقوق قولية يؤديها المسلم اتجاه إخوانه، لتسمو أخلاق المجتمع الإسلامي، ويظهر العدل والحق بين أفرادهم.
- 14) إن الإسلام دين الكلمة الطيبة ودين الصدق وحسن الظن، ودين التفاؤل والتواضع ودين التسامح والعدل، ودين سمو التعبير وحسن العبارة، لذلك حرم كل تعدد بالقول، لحماية المجتمع المسلم، وحماية نفسية أفرادهم وضمأن المودة بينهم، وضمأن المزيد من الآداب الأخلاقية والترابط بينهم.

- 15) اعتبر الإسلام الاختلاف في الملل والعقائد من سنن الله في الكون، ولذلك تركهم لتقرير اختيار مسؤول للعقيدة التي ينتهجونها في الحياة الدنيا، ولم يلزم أحدا باعتراف الإسلام، كما لم يلزم اليهود والنصارى بالإسلام؛ رغم معرفتهم به، وتوثيقه في كتبهم، وذلك لأن العقيدة الإسلامية تتجاوز مجرد الأفكار والخواطر أو المعلومات التي تقع في الأذهان؛ بل هي تصديق يأخذ بمجامع القلوب، فتنشط دافعيتها للنفوس، فيكون أثرها الإيجابي على الفرد والتزامها من المجتمعات.
- 16) إن أساس التربية الإيمانية النبوية للصحابة ﷺ؛ الإيمان عن قناعة وحرية، والافتداء به في صبره ﷺ وتضحياته من أجل هذا الدين، فكانوا الطبقة الأولى من دعاة الإسلام الأكثر فهما والتزاما بأحكامه، فأنزل الله ﷻ رضاه عنهم، وقرر النبي ﷺ أن توفيرهم وحبهم، وقرر أن بغضهم من بغضه ﷺ.
- 17) كان تأسيس دولة النبوة في ظل تسامح ديني مع الأقليات من النصارى واليهود الذين رفضوا الإسلام، وحفظت حقوقهم في المجتمع النبوي، ومارسوا عقائدهم ومعاملاتهم مع المسلمين بكل حرية.
- 18) إن في تشريع الجهاد بناء لشخصية إسلامية إيجابية لا تقبل الركود والتميع في الواقع؛ بل تبحث عن التغيير، وتسعى لترسيخ معتقدات صحيحة آمنت بها، وتحقيق مزيد من التسامح داخل المجتمع الإسلامي مع غير المسلمين، وتنظيما لعلاقات الأقليات من أهل الذمة داخل دولة الإسلام حتى لا يتجاوزوا حدودهم وحقوقهم المشروعة، وإنهاء لعوائق حرية الاعتقاد وتقييدها من المستبدن خارج دولة الإسلام.
- 19) بنى الإسلام منظومة مصطلحات، محمدا مفهوم الدين وأحكامه بدقة، ومفهوم التعبير الإيماني، ومراتبه وأصوله ليتجاوز مجرد التصديق بالقلب، ويشمل أعمال الخير والأخلاق والعبادات والمعاملات في جميع أبواب الدين، ومحمدا التعبير عن الكفر ومراتبه ليشمل جميع المعاصي، ويتجاوز مجرد الإنكار القلبي، وقد حذر من الانحراف عن هذه المفاهيم، وإدخال ما ليس منهما، وأعتبر ذلك من البدع.
- 20) كان ظهور البدع سببا لافتراق هذه الأمة إلى عدة فرق، لم يثبت فيها إلا من سلك طريق السلف في فهم العقيدة، وكانت أخطر الانحرافات عن الأصول؛ تلك الانحرافات التي انتهت بتكفير المسلم أخاه واستباحة دمه، وقد كان لعلماء الأمة مواقف وردود ومؤلفات للحفاظ على عقيدة السلف.
- 21) كانت أهم ميزات عقيدة الصحابة ﷺ الالتزام بأحكام الإسلام، والاتفاق على أصولها، وعدم تقنين الناس من رحمة الله ﷻ في ورع شديد، وأخذ الناس بالظاهر، وترك التأويل والتعطيل في أصولها.
- 22) حث الإسلام على إعمال العقل في مجال العقيدة، مقررًا توظيفه لآداء وظيفته فيما يقدر على إدراكه، كالتفكير في الآفاق والأنفس والخلق، ومحدد مجال توظيفه في مسائل الغيب بالاستدلال عليها

فقط، وحذر من توظيفه لفهم نصوص متشابهة القرآن ونقدها بالعقل، وبحث المعاني الغيبية التي يعجز عن إثباتها العقل، واعتبر ذلك بدعة في التعبير بالتأويل أو التشبيه أو التعطيل.

(23) حدد الإسلام قيم الدعوة الإسلامية ونوع أساليبها في المرحلة السرية والجهرية.

(24) لقيت الدعوة الإسلامية محاصرة شديدة من قريش قبل الهجرة وأحيطت بالدعايات الكاذبة والإشاعات، وكان تصعيد قريش بعد فشل محاولات إغراء النبي ﷺ ومساومته؛ فاتخذت العنف وسيلة للقضاء على الدعوة الإسلامية ووأدها في مهدها، فاضطرت الجماعة المسلمة للهجرة.

(25) كانت الهجرة إلى المدينة المنورة بداية عهد جديد للدعوة الإسلامية، وانطلاقة لتربية المجتمع المدني على قيم السماحة والعفو، وتغييرا شاملا في وسائلها وأساليبها وفق تدرج منهجي سار بالدعوة الإسلامية إلى العالمية.

(26) كان أحسن حدث تاريخي عرفه المجتمع النبوي والإنساني قاطبة؛ حادثة المآخاة بين المهاجرين والأنصار، فكان خلود الفريقين في القرآن، وشاهدا لانتصارهم وعطاءهم لدعوة الرسول ﷺ.

(27) أصل الإسلام التساؤل في مسائل العقيدة للرجال والنساء والقوم والجماعة والأفراد على حد سواء في مختلف المواضيع التي تخص أصول العقيدة وفروعها، ولم توضع له قيود سوى التزام توقيف النبي ﷺ، والتأدب معه أثناء سؤاله، وكانت أهم أغراضه هي تحقيق الاعتقاد الإيماني، ونفي الإشكال عند التعارض الحاصل للسائل، وإزالة الشبهة أو الإشكال في فهم النصوص، وبيان الإيمان وبيان أصوله العملية وبحث الوصول إلى أعلى مراتبه، وكانت موضوعاته غالبا في مسائل الغيب، حتى بلغ أحيانا درجة حب الاستطلاع والفضول لتفاصيلها، ولم يحرم السؤال في مسأله؛ بل أجاب النبي ﷺ، وقرحها للعقل البشري درجة خلود مفهومها في الضمير المسلم إلى قيام الساعة.

(28) تكررت الأسئلة حول مسائل الغيب على النبي ﷺ، وكانت إجابتها تتم بتقريبه للسائل ليصير عنده كعالم شهادة.

(29) إن الحوار النبوي أسلوب تربوي لبحث الإجابة عن التساؤلات أو تعميق القناعات الإيمانية، وقد تعددت أغراضه وتنوعت أساليبه النبوية، وتعددت أماكنه واختيار موضوعه، فهو إما استفسار لسائل في مجلس أو طرح النبي ﷺ لإشكال على الصحابة ﷺ ليعرف انطباعهم، ويُنمّي قدراتهم الذهنية في بحث الإجابة، ثم يقدم النتيجة أو الحصيلة بعرض مفاهيم الإسلام، أو هدم المفاهيم القديمة وتغييرها بمفاهيم إسلامية.

- 30) إن حرية إبداء الرأي في مسائل العقيدة عند الصحابة ؓ لم تمنعهم من مراجعة النبي ﷺ في بعض ما أشكل عليهم، أو مراجعة بعضهم بعضا بعد وفاته ؓ مراجعات علمية تربوية لأجل إثبات النصوص أو تحقيق رواياتها، وهذه المراجعات لم تنتج الجفاء والتقاطع بينهم؛ بل كانت سببا وراء وحدة الصف الإسلامي، وكانت لبنة لعلم تحقيق الروايات ونقدها الذي قعد أصوله العلماء لاحقا.
- 31) إن خطب النبي ﷺ أسلوب تربوي للمجتمع الإسلامي، وأسلوب تقويم للدعوة الإسلامية، ووصايا خالدة لأمة الإسلام، وهي في قمة البلاغة والفصاحة والإيجاز بغير تكلف ولا صنعة، يفهمها الفقيه والعامي من الناس، وتحفظها العرب عنه بكل سهولة، وقد وضع قواعدها النبي ﷺ.
- 32) إن الإسلام لا يحكم على الأفراد الذين يخالفونه في العقيدة بالفناء، ولا يرفض الآخر ولا يعاديه بسبب اختلاف معه في الاعتقاد أو الدين أو لكونه ذميا؛ بل يقيم معهم علاقة وطيدة باسم الكرامة الإنسانية داخل دولة الإسلام، ويتعايش معهم ويحفظ حقوقه، ويحاوره ويجادله بالتي هي أحسن، ويتطلع لإبلاغه رسالة النبي ﷺ حتى يعتقدوها، محمدا قيما وتشريعات للتواصل مع أهل الذمة لم تأصل مثلها في تاريخ الإنسانية، وكان أساسها العدل والرفق بالآخر وتبشيره بالإسلام.
- 33) واجه النبي ﷺ كل صدام محتمل فيه اللجوء إلى العنف مع أهل الكتاب بالرفق والسماحة والموعظة الحسنة، رغم معرفتهم بحقيقته، وأقام مناظرات معهم انتصر في جميعها، وأبرم معهم الموائيق والاتفاقيات رغم نقضها مرات عديدة، ليعيشوا آمنين، ولم يفرض عليهم الإسلام.
- 34) اعتمد النبي ﷺ عرف الأمم لنشر الدعوة، فاتخذ الختم لإرسال الرسائل وأقام الاتفاقيات والصلح والمعاهدات، كما اعتمد الرايات في إرسال الجيوش، والسفراء كمبعوثين للملوك والسلاطين.
- 35) وصلت رسائل النبي ﷺ الملوك والسلاطين في عصره بعد دعوته الطويلة للقبائل العربية، واختيار دقيق لسفراء الإسلام، وتعددت مواقف التعامل مع مراسلاته ؓ، فكانت رسالته إلى هرقل سببا في التحقق من نبوته، رغم رفضهم الدخول في الإسلام وإقامة الحججة عليهم؛ وكانت رسالته إلى كسرى بيانا للحرب بعد تمزيقها وعدم تقديرها.
- 36) إن ضوابط حرية التعبير في مسائل العقيدة متعلقة بنواقض الإيمان، وتكون قولية وفعلية، وقلبية، وأما القلبية فلا يبحث عنها طالما صاحبها أعلن إسلامه بالظاهر.
- 37) إن الردة تكون بالتعرض لأصل من أصول الإيمان، أو أفعاله وأقواله سواء بالتكذيب أو سلوك غير ما قرر، أو الانتقاص لأمر جزئي ثابت قرر ضمن هذا الأصل أو الاستهزاء بهذا الأصل، بسبب أو شتم

بأي شكل من أشكال التعبير، وبمختلف الوسائل سواء الأصول الستة المقررة للإيمان أو أفعاله أو أقواله الثابتة بخبر صحيح.

- (38) إن من ضوابط حرية التعبير في مسائل العقيدة تحريم سب الصحابة ﷺ لكونهم نقلة دين هذه الأمة.
- (39) كفرت بعض الفرق الإسلامية كثير من المسلمين لارتكابهم بعض المعاصي، واستحلت دمهم ، غير أن أهل السنة والجماعة لا يكفرون أحداً من أهل القبلة بالمعصية ولا البدعة، وإن كان من الفرق التي انحرفت عن عقيدة السلف، إلا إذا قامت عليه الحجة بالدليل القاطع.
- (40) فرق أهل السنة والجماعة بين التكفير المطلق وهو الحكم على الفعل بالكفر وبين التكفير المعين الذي يثبت بالحجة، ولذلك يعد الجهل بالحكم والخطأ والغلط والعجز والتقليد والإكراه والتأويل مانعا من التكفير.
- (41) اختلف العلماء في مدة استتابة المرتد، فاستشكل بعض المُحدثين حكم الردة في ظل حرية التعبير ، وقرروا أن حده هو امتداد لحد الحراية.
- (42) إن أهم أسباب الردة الجماعية عند الشباب في هذا العصر، الجهل بقيم الإسلام وعدم تشبعهم من روافده، إضافة إلى المغريات التي تطبع هذه الردة من قبل المؤسسات العالمية، وفي هذه الحالة يكون تكفيرهم والحكم بردتهم لا معنى له في ظل جهلهم ، وتكسيم أفواههم، وإغفال صوتهم ، وغياب أصول التربية الإسلامية داخل الأسرة والمجتمع ومؤسسات التعليم.
- (43) كان منطلق مشروع التغريب للأمة الإسلامية لإدخال أفكار الغرب وتقليده في الوسائل والأساليب واللغة؛ فظهر التهاون في خدمة اللغة العربية وتقديرها، مما أضعف ارتباط المسلم بالدين والعلم، بعد أن اكتسحت المصطلحات الغربية جميع مناحي حياة المسلم وتم إضفاء الشرعية على كثير من نظمهم واستيرادها جاهزة للتطبيق بفلسفتها الإلحادية.
- (44) العلمانية مشروع خطير على عقيدة الإسلام يمتد إلى الحداثة وما بعد الحداثة ثم العولمة ، تقوده مؤسسات عالمية ضخمة تشرف على نقل أفكارها بالتدرج للطفل والمرأة المسلمة والمثقفين، وجميع دعايتها يريدون من الإسلام أن يبقى بعيدا عن الحياة العامة للمسلمين ويكون مجرد طقوس وعبادات.
- (45) إن أصول الحداثة الفلسفية تعود للحلولية والواحدية التي كانت في الفكر اليوناني، وأما أصولها عند الباحثين العرب فهي تعود لكل مستهجن ومنحرف عن العقيدة عرفه التاريخ الإسلامي، أما مشروع ما بعد الحداثة فهو الدعوة للفوضوية والحيوانية لأن أساسه إلغاء الثنائيات، فلا مجال للحديث عن الإله والخير والشر والأخلاق وهو دعوة لنهاية التاريخ.

- 46) انطلق مشروع العولمة كتحد فكري من الغرب لجميع ثقافات الشعوب، تديره الصورة والعبارة خلف وسائل الاتصال والإعلام ووسائل التواصل الاجتماعي التي يهيمن عليها الغرب، ويوجه إعلامها حيث شاء لفرض ثقافته والترويج لمختلف منتجاته الاقتصادية والفكرية في ظل صراع الحضارات.
- 47) إن دور الفرد والمجتمع في الإسلام كبير في الحفاظ على العقيدة والأخلاق، ولذلك لا بد من إعداد مشروع ضخم وشامل لجميع نواحي الحياة وشتى مجالاتها، لنهضة إسلامية تنطلق من تصحيح مفاهيم العقيدة وتثبيتها، بدايةً في مناهج التعليم، ويكون مشروعاً يدعم جميع الفئات في المجتمع، ويكون مراعياً لمعطيات هذا العصر.
- 48) راعى التشريع الإسلامي جميع قوى النفس البشرية: العقلية والوجدانية والروحية، وراعى طبيعتها ونوازع الشر داخلها، فضمن بتشريعاته التعبير عن هذه القوى بتوازن.
- 49) إن ارتباط الأحكام الفقهية بأصول العقيدة فتح باب حرية التعبير بالسعي لكمال التبعيد لله ﷻ، لأن في ذلك تحصيل الأجر العظيم، واجتناب الوزر.
- 50) إن تأصيل منهج طلب العلم والتفقه في الدين في التربية الفقهية، هو تأصيل لحرية فكرية يكون فيها المسلم مجتهداً، وتحصل له القناعة في تطبيق الأحكام بعد اعتقادها، فيسهل عليه ربطها بالجانب العملي التعبدى.
- 51) تجدد تساؤل المسلم عن كيفية التزام أحكام الإسلام وتطبيقها، فكان النسخ والتدرج، والتخصيص والتعليل والبيان؛ استجابة للتدرج في التشريع ومراعاة جميع الظروف والأماكن والأزمان للمكلفين.
- 52) إن الأسرة المسلمة أسست على بنين متينين من إبداء الرأي، والحوار والمشاورة، وحرية الاختيار، بداية من اختيار الزوجين بعضهما إلى تربية أولادهما، فشرع الإسلام حرية اختيار الزوجين، محددًا معيار الدين والخلق في اختيار كليهما، ومحرمًا غضب المرأة على الزوج دون مراعاة حقها في الاختيار، ومحددًا طريقة إعلام المرأة لمراعاة لأنوثتها، فكان الاستثمار للثيب، والاستئذان للبكر.
- 53) كانت نساء النبي ﷺ يبدن آراءهن ويعبرن عما في صدورهن في كثير من المسائل، وكن يراجعنه الكلام، وقد وصل الخلاف في بيت النبوة حد اعتزال النبي ﷺ نساءه، فخيرهن بين البقاء معه أو فراقه.
- 54) أنصف الإسلام المرأة من عادات الجاهلية عند مفارقة زوجها لها، محذراً كلاهما من الشقاق، ومشجعاً منهن على مفاصلة للإصلاح قبل طلاقهما، ومشجعاً أحكام الطلاق، والإيلاء، وواضعاً أحكام الخلع كحق للمرأة عند استحالة حياتها مع زوجها، بعد تحذيرها من طلب الطلاق لسبب غير معتبر.



- 55) وضع الإسلام ضمانات لحماية الزوجين من تعدي أحدهما على الآخر بالقول أو الفعل، والتعدي الخارجي لإفساد العلاقة بينهما، ووضع حدودا زاجرة لذلك.
- 56) إن أهم ضابط لتأصيل حرية التعبير في التربية الفقهية هو التزام المسلم بأحكام النبي ﷺ، مما فتح باب التساؤل والمراجعة والتثبت والاجتهاد حول تطبيقها وفهمها وحفظها بعد وفاته ﷺ، وفتح بابا واسعا لحرية التعبير الفقهية سواء في الحفاظ على نصوص الوحي، أو حفظ فهمها ومدلولها الأصلي، والبحث عن استمرارية تطبيقها من خلال ما تشكل من مدارس التفسير ومدارس فقهية وحديثية ومنهج اجتهاد لعلماء الأمة في طريقة تدوين الوحيين، أثرى الحضارة الإسلامية وخلد أحكام الإسلام.
- 57) يعد تأصيل طاعة أولي الأمر استمرارا لالتزام طاعة الله وطاعة رسوله ﷺ، وتكون طاعتهم فيما كان معروفا وليس معصية، وقد كانت مبايعة الرسول ﷺ البيعة الأولى والثانية وبيعة النساء بيعة منفصلة، دليل التزام ديني وسياسي اتجاه النبي ﷺ الحاكم على المدينة.
- 58) كان تأصيل العقيدة والأخلاق وقيم المشاركة والتعاون ثم تأصيل التزام أحكام الفقه، لبنة أساسية لتأصيل القيم السياسية وتأصيل الواجب والحق والنقد للفرد والجماعة.
- 59) إن الإسلام قد منح المسلم قيمة عالية وفاعل يقي في مجتمعه، وقدر قيمة حياته وأعلى مكانته ذكرا كان أو أنثى، وبوأ المرأة مكانة عالية، وشرع أحكاما وتشريعات لحماية حقها، وحدد مسؤوليتها داخل أسرتها وداخل المجتمع الإسلامي، وأشركها في جميع المناسبات السياسية.
- 60) تعد الفتوى أسلوب التساؤل لالتزام الأحكام، وأهم مسلك لتشريعها على عهد النبي ﷺ ثم الصحابة رضوان الله عليهم من بعده، وقد عرف هذا الأسلوب بفضل التربية النبوية ارتقاء من عدة مستويات، فكان ارتقاؤه في المرة الأولى من الأغراض الدنيوية إلى الأغراض الأخروية ثم من البحث في مسائل العقيدة إلى البحث عن التزام الأحكام وتطبيقها، ثم ارتقى درجة البحث عن كمال الالتزام والافتداء بالنبي ﷺ.
- 61) كان النبي ﷺ يحقق في واقع المستفتي وحاله قبل الفتوى ليكون الحكم موافقا لواقعه و كانت فتاويه تربط المسائل في الفقه بمسائل العقيدة ومرات أخرى كانت فتواه بالزيادة على السؤال لحاجة المسائل هذه الزيادة، وكان يفتي الناس بحسب وضعيته، جالسا وقاعدا وواقفا وعلى الدابة، مستخدما لغة جسده من إشارة اليد أو الإيماء لبيائها.
- 62) كانت فتاوى النبي ﷺ مراعية لظروف المستفتي حال المرض والخوف والسفر، ومراعية لظروف العمل، وقد رفعت الإشكال عن المسافر ميسرة لواقعه، وراعت حال الرجل والمرأة، فلم تسبب لهما الوقوع في حرج أو مشقة، وقد تغيرت بتغير ظروف المستفتي، وكانت معللة باعتبار مصلحة الإسلام، كما شجعت هذه

الفتاوى على الأخذ بالرخص واعتبرتها مساوية للأخذ بالعزيمة. وكانت فتاواه من جوامع الأحكام، مشتملة على فصل الخطاب.

(63) راجع بعض الصحابة النبي ﷺ في فتاويه اعتقاداً منهم أنها خاصة به ﷺ، فأكد لهم أنها فتوى عامة، وأنه القدوة في الالتزام بأحكام الإسلام.

(64) كانت المرأة تستفتي النبي ﷺ بنفسها في أحكام دينها، وكان النبي ﷺ يفتيها، وقد حفظت عنها كثيراً من فتاويه ﷺ عند زوجاته رضي الله عنهن، وبلغت أم المؤمنين عائشة شأواً كبيراً في هذا الميدان، وكانت لها موضوعاتها الخصوصية، كأحكام العبادات والطهارة والمعاملات المتعلقة بالأسرة في الغالب، وكيفية ارتقائها عند الله ﷻ درجة الرجال.

(65) استمر التساؤل في الأحكام الفقهية بين المكلف المسلم الذي يصر على تحكيم الإسلام في جميع حياته وعباداته، وبين الصحابة ﷺ الذين حملوا لواء الفتوى بعده بعد انقطاع الوحي ووفاته ﷺ، فكانوا يبحثون في جميع أصوله ﷺ في الفتوى، بالتثبت والتحقيق فيها؛ ولو اضطروا لعقد اجتماع لتقرير الأحكام في ظل التشاور، وأما إذا لم تثبت إجابة عنه ﷺ للسؤال فكان هذا دافعاً عندهم للاجتهاد في فهم النصوص ومحركاً للاستنباط والبحث في إزالة ما أشكل على المكلف، وكانوا بين متهيب للفتوى، وبين ورع يخشى القول على الله ورسوله، وكانوا لا يتكلمون قول "لا أعلم"، وكانوا يراجعون بعضهم بعضاً في الفتوى، ويتشبتون من فتاوى النبي ﷺ، فإذا ثبتت عندهم كفاهم ذلك عن الاجتهاد.

(66) كان الصحابة ﷺ يفتون بالرأي فيما لم ينزل فيه نص ويجتهدون في تقرير الحكم فردياً أو جماعياً، مع مراعاتهم مقاصد الشريعة وقواعدها، وتعليل الأحكام والأخذ بالقياس، وتغيير الفتوى بتغيير الزمان واعتبار مصلحة المسلمين، خاصة بعدما استجد من النوازل.

(67) تطورت الفتوى في عصر التابعين ومن بعدهم من خلال تحديد أهم الميزات التي ينبغي للمفتي أن يتحلى بها، وقد حررت بعد عصر الصحابة ﷺ حتى لا يتسلسق هذه المهمة من ليس أهلاً لها، محددة بذلك مراتب الإفتاء بدقة عند الفقهاء.

(68) إن مصادر الفتوى هي: نصوص الوحي ثم الإجماع والقياس والاستصلاح والاستحسان وسد الذرائع وعمل أهل المدينة والأخذ بالعرف، وقد اختلف ترتيبها من فقيه لآخر بما استنبطه من أدلة.

(69) كانت ضوابط حرية التعبير في مجال الفتوى قبيل العصر الحديث على ثلاث مستويات، على مستوى تحقيق النصوص الشرعية ومستوى فهمها ومستوى تطبيقها، وقد حصل التناقض بين سلطة الحاكم وسلطة القاضي بعد إقصاء سلطة المفتي من ديار الإسلام وإقصاء تحكيمها في سياسة الحكم، وتركت

الفتوى لتكون مقصورة على مسائل العبادات دون المعاملات في الشأن العام، بعد إلغاء بعض أحكامها في القضاء والسياسة الشرعية، فكان التناقض بين القاضي والحاكم والمفتي وسلطة الرقابة المتمثلة في سلطة العلماء والرعية.

70) كانت الفتوى في العصر الحديث بين الفتوى الجماعية والفتوى الرسمية، وأما موضوعاتها فكانت جلها حول ما استجد من نوازل وصلت الأمة من خلال تفاعلها مع الغرب، وقد اتخذ العلماء البحوث الجماعية كحل مناسب لبحث الفتاوى في ظل اتفاق عريض من العلماء.

71) إن أساس الاجتهاد في الإسلام هو استنفاد الجهد لاستنباط حكم شرعي ظني، ويتم في النصوص غير القطعية الدلالة، ويكون جماعيا وفرديا وفق شروط دقيقة حددها العلماء، ومن عوائق التقليد، والتعصب وهو جعل رأي المتبوع ميزانا على الكتاب والسنة وأقوال الصحابة ﷺ، فما وافق متبوعه أقره وما خالفه أنكره، وأما الاختلاف فيكون بعد حصول الخلاف، وفيه المنازعة والمجادلة، وأما البدعة فهي أخطر ما يهدم الاجتهاد بمخالفتها لصريح السنة النبوية، وما كان عليه الصحابة والتابعون، وإن كان مقصودها المبالغة في التعبد بالهوى، وإنكار النصوص الثابتة.

72) إن الاجتهاد فرض على الأمة المسلمة لرفع الحرج والمشقة عن المكلفين، وتحقيق المصالح وجلب المنافع، ويكون في دائرة النصوص ظنية الدلالة أو فيما لم يرد فيه حكم، والقيام به لا بد من توفر شروط في المجتهد.

73) نظر العلماء منذ القرون الأولى مراتب المجتهدين في الأحكام الشرعية حتى لا يتسنى الدخول لهذا الميدان إلا لمن كان مؤهلا لذلك، ولو كانت مجتمعة في عدة أشخاص اتفقوا على رأي جماعي.

74) حققت قوى النفس البشرية في النبي ﷺ توازنا فريدا، وتحررا في تعبيرها، وتميزا في ذوقها، فكان في تعبيره الشعوري عن الحزن، والفرح، والغضب، وتعبيره الوجداني عن الحب والبغض تشريع لهذه الأمة، ليعرفها بكيفية التعبير في هذه المواقف دون تجاوز للحدود.

75) كان النبي ﷺ يعبر عن آرائه في المسائل الدنيوية ومسائل المعاش، ويعبر عن بعض رغباته في تشريع الأحكام، ويعبر عن آرائه كحاكم للمسلمين، وكان يجتهد في المعاملة حتى جاءه الوحي معاتباً له في بعض قراراته، وغير مقرر له على اجتهاده كإمام، كما عاتبه عن اجتهاده في بعض الأحكام القضائية.

76) ارتقى العقل المسلم إلى مرتبة الاجتهاد وبحث الأحكام في ظل توجيهات النبي ﷺ لبيان صواب منهجه أو خطئه بعد صقل منهجه ﷺ في نفوسهم؛ فلتعهد الصحابة ﷺ في مجال القضاء وفي فهم النصوص

- وكان اجتهادهم بين الإصابة والخطأ ، وكانت لهم مراجعات النبي ﷺ في المسائل التي لم ينزل فيها وحي  
كاختياراته في الخطط العسكرية ومسائل الخبرة بأن مردها إلى أهل الخبرة إلا ما أنزل فيه وحي.
- 77) ارتقى العقل المسلم بعد وفاته ﷺ درجة عالية من النضج حيث صار بإمكانه تشريع الأحكام التي لم  
يرد فيها وحي من خلال المشاركة والمباحثة فيها جماعيا، وكان من أولويات الاجتهاد هو بحث طريقة لحفظ  
الوحي وتشريع رقابة على معانيه ما، وكانت البداية بحفظ القرآن مشافهة وحفظ جميع قراءاته في كتاب  
واحد، وفهم أحكامه وتطبيقها من خلال تطبيقاته ﷺ لآياته.
- 78) حصل خلاف بين الصحابة ﷺ بعد وفاته بسبب اجتهادهم غير أنه كان اختلاف تنوع أو اختلاف  
في استنباط الحكم لاختلافهم في المدارك العقلية واختلاف نظرهم في المصلحة المترتبة على ذلك كاختلافهم  
في الصلاة الوسطى وحكم الطلاق، وكان من أدب اختلافهم ﷺ أنه لا يلزم أحد غيره باجتهاده.
- 79) إن تفسير القرآن والبحث في معانيه ومدلولاته قد أسال الكثير من الخبر، وكان محل اجتهاد كثير من  
العلماء تفننوا في كتابته وعرض مدلولاته، وقد تأثر التفسير بميولات المفسرين ووسط التفسير وثقافته.  
فسادت حرية التعبير الكتابية في علم تفسير القرآن الكريم في أسمى معانيها، وكان ذلك سببا في ثراء علوم  
الإسلام.
- 80) ميز العلماء بين التفسير بالمأثور الذي مصدره ما رواه الصحابة ﷺ والتابعين على عهد الصحابة ﷺ،  
وبين التفسير بالرأي، مما جعل القرآن غضا طريا متجددا بل استخراج معانيه ولطائفه في كل زمن، بحيث لا  
تنضب فوائده في كل عصر.
- 81) ظهرت الحاجة لتدوين نصوص السنة النبوية سندا ومتنا، وتم تدوين الفقه الإسلامي وأحكامه ضمنا  
لحفظ فهم النصوص وحماية تطبيقها الصحيح في المجتمع الإسلامي ، وقد تعددت اتجاهات العلماء في  
العناية بالسنة النبوية؛ فمن العلماء من كانت له عناية بالرواية من حيث الجرح والتعديل؛ ومنهم من قام  
بتحقيق ثبوت أصل الرواية من حيث العلة والشذوذ، ومنهم من جمع بين الأمرين، ومنهم من كانت جل  
عنايته بفقه الحديث.
- 82) كان حفظ معاني الأحاديث بغض أحكامها منهجا سلكه التابعون في تدوين ما بلغهم من أقوال  
الصحابة ﷺ، وأقواله ﷺ، وفتاويهم وقاموا بتأصيل مذهب من سبقهم، واجتهدوا في ترجيح بعض الأقوال  
على بعض، واجتهدوا في استنباط أحكام لوقائع لم تحدث من قبل ، وكان اجتهادهم في النصوص غير  
قطعية الدلالة لتأصيل وتعميد الفقه الإسلامي وتفصيل قواعده.

- 83) تم تدوين الفقه وأصوله ، فبرز علماء المذاهب الأربعة واختلفت مصادرهم وأصولهم في استنباط الأحكام، وظهرت مصطلحات جديدة ناتجة عنه ، فيما بعد كالاتفاق وقول الجمهور وغيرها، وقد تجلّى الأدب الرفيع في الاختلاف.
- 84) فرضت الرقابة على معاني الفقه الإسلامي من قبل نقاد الحديث وتلاميذ الفقهاء الذين قاموا بتخريج مسائلهم وفق المصادر الأصيلة للمذهب، ومراجعة أصولهم في السنة النبوية؛ ولكن التركيز على ذلك قد أحدث تراجعاً للعقل المسلم بسبب انكبابه على مصادر الفقهاء السابقين وتقليدهم درجة التعصب المذهبي.
- 85) عرف العصر الحديث محاولات للنهضة بالعقل المسلم لبحث مشكلات عصره من خلال تأسيس مجامع فقهية ومؤسسات متخصصة للبحث، كان لها دور كبير في صيانة وعي المسلم وتعريفه بدينه وأحكامه في ظل عصره، وبحث مستجداته.
- 86) إن أسلوب الشورى مبدأ قرآني، شرع كخلق اجتماعي للنظام الأسري، وأسلوباً لتقييم العشرة في إطارها في البداية، ثم كان محركاً للعقل الإسلامي في التفكير الجماعي وتعزيز قدراته، ثم شرع كمبدأ لتنظيم الجماعة المسلمة، والشأن العام في الجانب السياسي ليكون أساساً للنظام الإسلامي بعد هزيمة غزوة أحد رغم مشاورة النبي ﷺ أصحابه.
- 87) جمعت تعريفات الشورى بشكل عام بين مفهوم الشورى السياسي، والمشاركة الاجتماعية والعلمية، وتم ربطها باستطلاع الرأي العام ، سواء للأمة أو لمن ينوب عنها، وربطها بالمشاركة العامة في صياغة جميع القرارات السياسية والاقتصادية والإدارية والعسكرية.
- 88) الشورى حق للمسلم في إبداء رأيه في الشأن العام، وحق سياسي للأمة في اختيار ممثليها، وحق للرعية أو بعض ممثليها، وواجب على الحاكم عند إعداد قرارات متعلقة بأمور الحكم والحرب والإدارة والسياسة والإصلاح الاجتماعي والتربوي والاقتصادي حتى يتمكن الجميع من المشاركة في إبداء رأيهم، وإشاعة جو المبادرة، وتنمية قوة التفكير والتدبير، وقيم التعاون والأخوة، وفسح الحرية الفكرية والسياسية للفرد، وتقدير رأيه ومشاركته في الشأن العام، وتحديد مواقفه، واتجاهاته في قضية معينة، وإلغاء الفوارق بين الحاكم والمحكوم، وعدم استبداد أهل القرار بالحكم.
- 89) إن مجال الاستشارة والشورى يشمل جميع شؤون الحياة وطريقة تنفيذ الأحكام الشرعية ومجال الاجتهاد والفتوى، غير أنه استقر إطلاقها على مجال السياسة سواء في اختيار الإرادة الشعبية لحاكمها، أو المشاورة في تسيير الأمة وإدارة شؤونها الدينية والدنيوية.

- 90) المستشار شخص يمثل الأمة باستشاراته، ومن أهم صفاته في الإسلام: الجمع بين المعرفة الدينية والدينية والتحرية، ويتم تحديده في العصر الحديث عن طريق التعيين أو الانتخاب، ويشارك فيه الرجال والنساء.. وكانت صفاته سابقا مثالية لمقارنتها بالاستشارة زمن الخلافة الراشدة.
- 91) إن الشورى في النوازل تجمع بين اجتهاد الفقيه واجتهاد الخبير، وهي ليست مختصة ببحث الحكم الشرعي؛ بل تشمل سائر أمور الحياة وتفسيرها بما يتناسب مع مصلحة الأمة الإسلامية.
- 92) إن الدعوات إلى النظام الديمقراطي داخل الأمة الإسلامية كان أساسها خطاب فريقين من الناس، فريق منبهر بالديمقراطية الغربية ويريد تطبيقها مع إخضاعها لتبعية الغرب واستبداده، وفريق ثان يعتبرها آلية لتطبيق نظام الشورى الإسلامي، يمكن إدخال الخصوصية على نظامها، وقد اعتبر كلا الفريقان أن الديمقراطية هي الخيار الوحيد لنظام الحكم في هذا العصر، في ظل غياب مشروع إسلامي تجتمع على تنظيره وتنفيذه أمة الإسلام.
- 93) إن بين الشورى والنصيحة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تداخلا كبيرا من حيث المفهوم، فكل منهما أسلوب في إبداء الرأي، وسبر آراء الرأي العام في أي مسألة، و غرضها الإصلاح، والمشاركة في بناء الأمة، وإصلاح قيمها وقراراتها، لتثبيت قيم الإسلام في المجتمع الإسلامي، والاستمرار عليها، وتحقيق نظام الحكم الإسلامي، وضمان مرونة تشريعاته.
- 94) ترسخت الشورى كمبدأ لقيام الحياة الاجتماعية الإسلامية، حيث كان النبي ﷺ يشاور أصحابه ﷺ في أموره وأمورهم الشخصية للرجال والنساء وفي أمور الشأن العام للأمة، وأخذ برأيها، وكانت قراراتها سديدة.
- 95) تم تأسيس دولة الإسلام في المدينة على أساس كبير من المشاورة الاجتماعية والإدارية والسياسية والعسكرية، فكانت المبادرات للأفراد والجماعات في الشأن العام، أسهمت في انتصارات عسكرية ووحدة الصف الإسلامي، وجنبت الأمة الاتفاقيات الباهضة التي كادت أن تستنزف ثروتها.
- 96) إن أهم ميزة للخلافة الراشدة هو اجتماع السلطة الدينية والعلمية والسياسية في الخليفة بعد النبي ﷺ، ولذلك لم يظهر تعارض بين السلطات الثلاث، أو تسلط سلطة على أخرى.
- 97) اعتمدت الشورى على عهد الخلافة الراشدة ثلاثة مسالك في اختيار خليفة المسلمين بعد وفاته ﷺ، هي: مسلك الانتخاب المباشر، ومسلك العهد والاستخلاف، ومسلك الاختيار من بين عدة مرشحين.
- 98) كان أساس تعيين الخليفة الأول أبو بكر الصديق بعد وفاته ﷺ الشورى، حيث تمت بعد اجتماع طارئ في ظل الشورى بين الأنصار والمهاجرين في سقيفة بني ساعدة، وحسم عمر بن الخطاب ﷺ الموقف



- لصالح المرشح أبو بكر الصديق ﷺ في ذلك المجلس، لكونه محل اتفاق للأمة؛ لفضله، وكفاءته، فبايعه الناس وارتضوه خليفة عليهم في ظل وضع حساس بسبب ما وقع من الفتن.
- 99) قرر عمر ﷺ أنه لا خلافة إلا بالشورى، ولا يجوز الغصب فيها مطلقا.
- 100) استمر الخلفاء الراشدون على نهج الشورى في اختيار الحاكم وتقرير مشروعياته، فكان منصب الخلافة منصب تكليف، وليس منصب تشريف واستعلاء على الرعية، وكانت الشورى أسلوبا لإعداد قرارات الدولة.
- 101) أقر الخلفاء الراشدون حق الرعية في إبداء الرأي والمطالبة بحقوقها، وحق رقابتها على الخليفة ومناصحتهم ومحاسبة عمالهم، وكان إبداءهم الرأي وراء فسخ باب مبادرة الرعية في الشأن العام، والحرص على دولة الإسلام والمسلمين.
- 102) إن تعيين عثمان بن عفان ﷺ خليفة للمسلمين كان عن طريق شورى عامة واسعة النطاق أقامها شخص واحد، شاور فيها رؤوس الناس وقياداتهم جميعا وأشتاتا، فرادى ومجتمعين، سرا وجهرا، والركبان والأعراب القادمين للمدينة، حتى النساء في بيوتهن والولدان في الكتاتيب.
- 103) أسهمت الشورى في بناء العقل الجماعي الإسلامي للأمة الإسلامية في المسائل الشرعية التي ترجع مسؤولية تطبيقها للخليفة لتحقيق وحدة الصف الإسلامي.
- 104) كان من ثمار الشورى في عهد الخلافة الراشدة الإقرار بالعدل في المجتمع الإسلامي، والإقرار بمبادرة المسلمين في الشأن العام، والإقرار بتقويمهم سياسة الخلفاء وعمالهم وعزلهم أحيانا.
- 105) كانت الشورى في عهد الخلافة الراشدة وراء تعيين الكفاءات لقيادة الجيش، وتعديل الخطط العسكرية وتنظيم الدولة وترشيد إنفاق المال العام، وفرض رقابة من الخليفة على عماله وقضاته موازية لرقابة الرعية.
- 106) تحول مسار اختيار الحاكم في عهد معاوية بن أبي سفيان ﷺ من الاختيار والشورى إلى الملك والوراثة بين أفراد أسرة بني أمية بعد أحداث الفتنة الكبرى، وقد عارض أبناء الصحابة ﷺ من كبار التابعين هذا التحول الخطير معارضة شديدة، ورفضوا إقرار معاوية عليه رغم إصراره، ثم صار الحكم تدريجيا غلبة، وملكا عضوا، غير أن مسألة إبداء الرأي بقيت فرضا على الرعية وحقا تؤديه في بداية خلافة معاوية ﷺ.
- 107) إن الأمل في تجديد مسار الشورى قد تحقق في خلافة عمر بن عبد العزيز، حتى أنه سمي بخامس الخلفاء الراشدين لما أقامه من عدل بين الرعية، بعد إقراره لحقهم في بيعته على الاختيار، مما يجعل الأمل قائم في هذه الأمة على تجديد هذا المسار في أي عصر لاحق.

- 108) عرفت حرية التعبير في العصر الحديث تغيرا واسعا في الوسائل والطرق والأساليب بعد سقوط دولة الخلافة، وظهور الدولة الحديثة بديلة عنها، فتغيرت الأساليب الإسلامية لحرية التعبير ووسائلها، واستبدلت بوسائل الإعلام ووسائل الاتصال الحديثة المقررة للنظام الديمقراطي.
- 109) إن أشكال حرية التعبير ومظاهرها الحديثة هي مظاهر وأساليب للدولة الحديثة المقررة للنظام الديمقراطي لا علاقة لها بمظاهر وأساليب حرية التعبير الإسلامية، وهي غير خاضعة لقوانين أخلاقية؛ بل قانونها المصلحة العليا لبعض الجماعات، ولذلك تظهر المطالبة بالحقوق في الدولة الحديثة بشكل دائم لغياب العدل والإنصاف، ومحاولة الجماعات من انتزاع حقوقها.
- 110) إن التظاهر والإضراب والاجتماع من مظاهر حرية التعبير الحديثة، يمارس بشكل قانوني لأنه لا يمكن انتزاع الحقوق إلا من خلاله.
- 111) تأسست الجمعيات والنقابات كجزء من المجتمع المدني للتعريف بحقوق الآخرين والتنظيم الاجتماعي.
- 112) إن العبرة في مظاهر حرية التعبير الحديثة في مقاصدها وأهدافها وغاياتها ومآلاتها، ولا بد من تحديد خصوصياتها داخل دولة الإسلام وداخل القوانين لأمة الإسلام لتوافق قيمه ولا تتعارض معه.
- 113) أحدث ظهور وسائل الإعلام تغييرا واسعا في العالم، باعتبارها المصدر الرسمي للأخبار والمعلومات، وأسلوبا للرقابة على السلطة الحاكمة والتحقيق في نشاطاتها، وهزمة وصل لعرض احتياجات الحاكم ومحكوميه، وعرض قضايا الظلم وأخبار جميع شعوب العالم، للمطالبة بعالم أساسه السلام وآداء الحقوق، وتوسعت دائرتها لتطالب بحرية الإعلام لضمان الحيادية والمصادقية، حتى صارت السلطة الرابعة في الدول الغربية، ولكن حرته بقيت ومازالت تحت قيود وضغوطات المؤسسات العالمية، والمؤسسة له داخل هذه الأمة.
- 114) أستخدم الإعلام لأغراض إيجابية عدة منها: الإخبار والتحقيق والتعليم والتثقيف وتوعية الأفراد بحقوقهم وواجباتهم والشحن للقضايا العادلة للشعوب ونشر الوعي للفرد والجماعة، ومساعدة الأفراد والجماعات والدول، كما أستخدم سلبيا كأداة للتحلل الأخلاقي وصناعة القرار وفرضه والتعتيم على الحقائق أو تغييرها.
- 115) إن المسلم مطالب بنظام لاستخدام وسائل التواصل الاجتماعي ومنصات التعليم وشتى المواقع الإخبارية، الذي فتح متنفسا جديدا للفرد والجماعة الإنسانية للتعبير بحرية، ومصدرا جديدا للمعلومات وكيفية تلقيها والتفاعل معها وشكل مصدرا لتعليم الفرد وأخباره وتوعيته بحقوقه وواجباته، ومحاولات التغيير في شتى المجالات.



## التوصيات والمقترحات

إن من أهم التوصيات التي يمكن أن أنبه عليها يمكن أن أخصها فيما يلي:

### توصيات تخص الباحثين:

إعداد بحوث خاصة في مقاصد الشريعة وربطها بمسائل الأخلاق التي يتطلع لها الإسلام في ظل هذا العصر (أخلاق عصر الحداثة وعصر ما بعد الحداثة) لإعلام المسلم في هذا العصر بالمستجدات القيمية المصدرة في شكل مناهج تعليمية وأنظمة اقتصادية واجتماعية وسياسية وفكرية، وبحث كيفية الاستمرار على قيم الإسلام. إعداد بحث خاص في علوم القرآن بالتعمق في مقولة القول المذكورة في القرآن وربطها بقصص القرآن الكريم وأحكامه.

التوسع في بحث حرية التعبير الإسلامية في مجال المعاملات وأصولها في شقها الاقتصادي.

التوسع في بحث حرية التعبير الإسلامية في مجال الفن.

التوسع في بحث حرية التعبير في مجال مناهج التربية والتكوين بين النظرية والتطبيق.

إعداد مشروع إسلامي متكامل ينطلق من هذه الجزئية، للاستمرار على هذا الدين.

### توصيات تخص المؤسسات الجامعية:

إعداد مخبر بحث للطفل المسلم، والبحث عن طرق وكيفية نضح حرية التعبير الإسلامية، وتأسيسها في هذه المرحلة العمرية في ظل عصر ما بعد الحداثة والعولمة الحديثة ويكون غرضه ترويا.

إعداد فرق بحث حول المرأة المسلمة في ظل الحداثة والتحديات التي تواجهها، ويكون مشتملا على جانب تطبيقي وتوعوي لتشجيع المرأة المسلمة على إبداء رأيها الإسلامي.

إدخال العلوم الإسلامية في جميع المستويات العلمية، ومختلف التخصصات في الجامعة والمعاهد ومراكز

الجامعات ومراكز التكوين، لأن ردة عن الإسلام تستهدف صفوفًا من الشباب وخاصة طلبة العلوم الإنسانية بسبب اعتناء هذه الدراسات بمصادر الاستشراق وعرض شبهاتها القديمة، وفصلها عن الدين الإسلامي.

مواجهة الأمية الإسلامية في صفوف الطلبة من مختلف التخصصات عن طريق إعداد ملتقيات ومسابقات

فكرية دورية ودورات تدريبية للتعريف بالإسلام.

**توصيات تخص التربويين:** يكون بالعمل لتأسيس اعتقاد الفرد في مرحلة الطفولة لأن من خلال إدخال

دروس في مناهج التعليم والمنافسات الفكرية في حفظ القرآن والسيرة وأصول الاعتقاد في المدارس وتشجيعهم على معرفة الإسلام، بحيث تكون حصص المطالعة للمعرفة الدينية جانب كبير منها.

-تشجيع تساؤل الطفل عن الإسلام وإجابته مهما كان السؤال.  
-العمل على إحياء فن الحوار النبوي والشورى والخطب لتنمية قدرات المتعلمين داخل المدارس وإنتاج المسلم الصالح وتشجيع الأطفال على الإنتاج الكتابي والشفوي في التعبير عن اعتقاده الديني وعرض سيرة النبي ﷺ.  
-إعداد دورات تدريبية للمتعلمين في المدارس في أحكام الإسلام: آداب الزيارة تطبيقية - الصلاة الصوم والحج والوضوء الغسل والتميم وغيرها من الأحكام التطبيقية بدل الدروس النظرية.

#### توصيات تخص الأئمة والمشرفين على المساجد:

-العمل على وضع سلاسل ممنهجة لخطب يوم الجمعة التي يحضرها الكثير من الشباب حتى لا يكون الدرس الديني مملا وغير مفيد ويلتزم في عرض الخطبة بالسنة النبوية.  
-مشاورة المصلين في مواضيع الدروس المسجدية سواء بالتصويت لموضوع معين من أكثر المختارات أو عرض الدروس التي يحتاجها المسلم.  
-السماح باصطحاب الأطفال مع ذويهم للصلاة في المسجد، وتنظيمهم وإعداد دورات مسجدية تدريبية في الوضوء والصلاة والصيام والحج وغيرها من أحكام الإسلام وأخلاقه وآدابه.  
-التعريف بالسيرة النبوية وسيرة الصالحين من السلف أو من هذا العصر للاقتداء برجال الإسلام.  
-فتح المساجد لصلاة المرأة الراغبة في صلاة الجماعة خاصة في فترة الظهيرة، وخاصة بالنسبة للمرأة العاملة.

#### توصيات تخص وسائل الإعلام والصحافة:

-إن دور الصحافة ليس لتزييف الحقائق أو العمل تحت إملاءات من بعض المصالح، وإنما دورها أساسه عرض الحقائق وإقناع الناس بها، فواجب الصحافة أن تكون صمام أمان للقيم والأخلاق وبث التفاؤل والتزام أحكام الإسلام، واجبها الصدق حينما يكذب غيرها، واجبها إبداء الرأي والحقائق حين لا يريد قولها الآخرون، واجبها محاسبة كل مسؤول وحتى الشخصيات القوية.  
-توجيه الشباب المسلم لالتزام الإسلام وآدابه وأخلاقه من خلال عرض حصص توعوية للشباب المسلم والمرأة المسلمة، وعرض نماذج إسلامية لخصص قيمة، بعرض آرائهم في المسائل المعاصرة وتوجيههم وتصحيح اختياراتهم.

-نشر الخير بين الشباب والعمل الصالح وتعريفهم بالصالحين من رجال السلف والرجال الصالحين من هذا العصر بدل التعريف بالرياضيين والفنانين.... وإرشادهم للاقتداء بهم.

- العناية بتكوين المرأة المسلمة وتشجيعها على العمل الصالح وتعريفها بالصالحات من نساء السلف

والصالحات من نساء هذا العصر، بدل تعريفها بالمرأة الغربية المنحلة أخلاقياً.

-العناية بالطفولة من خلال تطوير برنامج لرسم متحركة إسلامية تبث قضايا أخلاقية أو تصحيحها، وتشجع

الأطفال على بناء شخصية إسلامية وفق برنامج تتوافق مع برامج المقررات الدراسية ليكمل أحدها الآخر.

توصيات تخص كل مسؤول: يكون أساسها العناية بمبدأ الشورى الإسلامي في تحسين إشرافه على مسؤوليته.

-ترك الفرصة لمن تحت مسؤوليته لاقتراح تحسين العمل، وتشجيعه على إبدائه الرأي ومحاورته وتممين أعماله

بمكافآت مادية ومعنوية.

-التحلي بأداب الكلمة الإسلامية، والابتعاد عن الغيبة والنميمة وسوء الظن والتجسس وغيرها، واعتماد

نظام شفاف واضح يتم التعريف به كنظام رقابي.

-كل مسؤول لابد أن يكون قدوة لمن تحته فيما يلزمه إياه.

-تقنين حرية التعبير الإسلامية بوضع قوانين صارمة لحمايتها وتقدير عدم تعديها على الآخرين، وتقنينها

ضمن المدارس التربوية والثانويات والجامعات والمصانع وكل المؤسسات العامة والخاصة حتى تصان وتحترم وتحدد

قوانينها بوضوح.

توصيات تخص العلماء: لابد من إعلان مشروع إسلامي للأمة الإسلامية يحتوي جميع الناس بمختلف

ثقافتهم وأعمارهم، وينطلق من نظرية ومعالم أساسها المعرفة الدينية ثم العلم بعد إعداد فئات كبيرة تؤمن

بضرورة فتح حرية التعبير، ومشاركة الجميع في الحوار حوله وينطلق من أربع مستويات السياسة والتربية

والأخلاق والاقتصاد وينطلق أساساً من بناء نظرية إسلامية لاقتصاد إسلامي محلي ثم يعمم نظريته إلى العالمية،

ويكون تشاور واسع حول تنفيذه في شقه الاقتصادي والتربوي والسياسي.

-إعلان العشر سنوات المقبلة سنوات حوار داخلي بين الدول المسلمة لتحسين الحوار وتحسين سبل التعاون

فيما بينها بدل الحروب بينها، وتبادل المصالح والأفكار بما يقابل نداء حوار الحضارات.

- تكوين مؤسسات عالمية إسلامية تعنى بجوانب المرأة وأخرى تعنى بجانب الطفل المسلم وتقف بجانبه لإعداد

كرجل لمستقبل الإسلام وأخرى إقتصادية إسلامية واجتماعية تقف على مختلف القضايا الاجتماعية والشبابية

من منظور إسلامي، وأخرى سياسية تدعم صوت الشباب في الشأن العام، وتعد القيادات المسلمة لمستقبل

الأمة في مختلف المجالات.



## ملخصات البحث:

- ملخص باللغة العربية.

- ملخص باللغة الإنجليزية.

## ملخص البحث باللغة العربية

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين  
وبعد:

هذا ملخص رسالة الدكتوراه المعنونة بـ "حرية التعبير في السنة النبوية"، اشتملت هذه الدراسة على مقدمة وثلاثة أبواب وخاتمة وفهرس.

وتبدأ هذه الدراسة بمقدمة أذكر ضمنها أهمية الموضوع، وسبب اختياره، ومنهج البحث، وخطة البحث. ثم المقدمة: حددت فيها إشكالية البحث وإطاره وتحديد أهدافه وأهميته وأسباب اختياره والدراسات السابقة للموضوع ومنهج البحث ومنهجيته وأهم مصادره.

الباب الأول: يوضح مفهوم حرية التعبير ويحدد مكانتها وأصولها في الإسلام في ثلاثة فصول:

الفصل الأول: يوضح مفهوم حرية التعبير وبدائيات الاستخدام العربي لهذا المفهوم، وبيان مفهومها الاصطلاحي عند العلماء وفي موثيق حقوق الإنسان وتمييزها عن غيرها من الحريات والفصل الثاني: فيه عرض حرية التعبير في القرآن الكريم ومقاصد الشريعة وتحديد مجالات دراستها والفصل الثالث: فيه حددت أصول حرية التعبير في السنة النبوية من خلال مراتب التواصل المقررة للمسلم.

الباب الثاني: يوضح حرية التعبير في مجال العقيدة في السنة النبوية في ثلاث فصول في الفصل الأول: تأسيس

مسائل العقيدة في ظل حرية التعبير وفيه بيان حرية الاعتقاد في الإسلام وبناء عقيدة الصحابة في ظل حرية التعبير وإعمال العقل في مسائل التوحيد وحدوده والفصل الثاني: مظاهر حرية التعبير وأساليبها في السنة النبوية وفيه الدعوة إلى الله في ظل حرية التعبير قبل الهجرة وبعدها سؤال النبي ﷺ وعلاقته بحرية التعبير: الحوار النبوي وعلاقته بحرية التعبير وخطب النبي ﷺ وحرية التعبير المخالف في المجتمع النبوي ورسائل النبي ﷺ للدعوة إلى الله والفصل الثالث: ضوابط حرية التعبير في مسائل العقيدة والردة وخطورة تغريب قيم حرية التعبير الإسلامية على مسائل الاعتقاد وآثار حرية التعبير على عقيدة المسلم والمجتمع النبوي ودورها.

الباب الثالث: حرية التعبير في مجال الفقه الإسلامي والسياسة الشرعية ويجوي الفصل الأول: تأصيل حرية

التعبير في مجال الفقه والسياسة الشرعية من خلال مراعاة التشريع لطبيعة النفس البشرية وعلاقته بحرية التعبير وتأصيل التربية الفقهية النبوية في فقه الأسرة المسلمة وتأصيل حرية التعبير في التربية السياسية النبوية من خلال تأصيل القيم السياسية والقيم الجماعية وتأصيل قيمة الفرد المسلم وتأصيل مفهوم المسؤولية ودور القيادة وتأصيل منهج النقد والمحاسبة والفصل الثاني: التساؤل والفتاوى في مجال الفقه الإسلامي وأصول حرية التعبير في فتاوى النبي ﷺ وفتاوى الصحابة ﷺ وضوابطها بعد عصر الصحابة ﷺ والفصل الثالث: الاجتهاد في الإسلام ببحث مفهومه وأهميته وإبداء النبي ﷺ رأيه واجتهاده واجتهاد الصحابة ﷺ في عهده ﷺ والاجتهاد بعد وفاته ﷺ.

والفصل الرابع تأصيل الشورى وأهميتها ومكانتها ومجالاتها في الإسلام، وشروط المستشار وعلاقتها بالديمقراطية، وأصول الشورى في عصر النبي ﷺ وعهد الصحابة رضي الله عنهم من الخلفاء وتحديد ضماناتها ومظاهرها في الإسلام ومقارنتها بمظاهرها في العصر الحديث.

وفي النهاية كانت خاتمة البحث بتحديد أهم النتائج المتوصل إليها ومن أهمها:

- حرية التعبير في الإسلام لها أصول وأخلاق وضوابط و أساليب ومظاهر مخالفة لتلك المقررة في حرية التعبير الغربية على مستوى الفرد والجماعة، وأما حرية الاعتقاد التي تسبق التعبير في الإسلام أساسها إعمال العقل والتساؤل لتحقيق الإيمان إضافة لحق المخالفة وحق الحوار والجدال، وقد فتحت الباب واسعا لمن يبحث في قضايا الإيمان، وقيدت من أعلن الإسلام، وانضم للجماعة المسلمة وأعطته كامل حقوقه داخلها.

- إن التعبير عن الاعتقاد في الإسلام في مجال الفقه لا يتم عن طريق الإقرار به، ولا يتم بعبارات فقط، بل يكون بالتزام أحكامه الفقهية المقررة في الإسلام والافتداء بالنبي ﷺ وبحث المسلم عن كيفيات التطبيق لأحكامه في كل مكان وأي زمان بأسلوب الفتوى والاجتهاد وتسيير شؤون الأمة بالشورى وضمن الاستمرار عليه والتزام أحكامه عن طريق أسلوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والنقد والمحاسبة وفرض الرقابة على تطبيقها من الأفراد أو المسؤولين على هذه الأمة.

**The message abstract :**

Praise be to Allah, Lord of the worlds, blessing and peace be upon the noblest of prophets and messengers, our prophet Mohammed, his progeny and companions all.

This is an abstract of doctor degree, titled:« Freedom Of expression in the prophetic Sunnah » ;The outline of the research consists of: introduction , three section, conclusion and preface.

This study starts with an introduction, including: Significance of the topic,the problematic, reasons for choosing it, The research method and plan.

The first section clarifies the concept of freedom of expression and determines its position and origins in Islam in three chapter :

Chapter One: Clarifies the concept of freedom of expression; beginnings of Arabic use of this concept ; explain its idiomatic concept among scientists and in the human rights charters and distinguishing them from other freedoms.

Chapter two: I introduce Freedom of expression in the Qu'an and in the purposes of Sharia and determine the fields of study.

Chapter Three: I determine The origins of freedom of expression in the Prophet's Sunnah through the ranks of communication established for the Muslim

The second section clarifies freedom of expression in the field of belief in three chapter.In the first chapter One: Establishing of belief through freedom of expression and Clarifies freedom of belief in Islam ; how to establish companions's doctrine through freedom of expression and realization of reason in matters of monotheism and its limits in Chapter two:I present manifestations and methods of freedom of expression us call to god before and after migration ; the question of the Prophet and its relationship to freedom of expression ;The prophetic dialogue and its relationship to freedom of expression ;the prophet's speeches ; freedom of expression with the offender in the prophet's community ; the messages of the prophet to call to God and in Chapter Three: Controls of freedom of expression in belief and their effects and The danger of alienating Islamic freedom of expression values on issues belief.

The third section clarifies freedom of expression in the field of Islamic Fiqeh in Chapter One: I Establish freedom of expression in the field of fiqeh and

islamic politics; Considerate Islamic legislation The human soul and its relationship to freedom of expression ; In fiqeh of the islamic family ; Establishing political education in Islam; political values the concept of responsibility; and The leadership role ; Establishing a cash and accounting approach ; in Chapter two :cover question and fatwas in islamic fikh field and fundamentals of freedom of expression in the fatwas of the Prophet and the companions and its controls after the time of the Prophet.

In Chapter Three: Ijtihad in Islam as a concept and its importance to Islam and the opinion of the Prophet and the diligence of the companions in time of prophet and Ijtihad after his death

Chapter Four : Shura in Islam as a concept and its importance to Islam and its fields terms of consultantand their relationship to democracy; Shura during life of messenger and during the diligence of the companions ;and defining its guarantees and manifestations in Islam and compare it with its appearances now.

Finally; we have concluded this research with the most important following results:

Freedom of expression in Islam has origins, ethics, controls, methods and manifestations contrary to those established in Western freedom of expression at the individual and group level. As for freedom of belief that precedes expression in Islam is based on the realization of reason and question to achieve faith in addition to the right to violation and the right to dialogue and controversy, it has opened the door wide to those He examined issues of faith, restricted those who declared Islam, joined the Muslim community and gave him all of his rights within it.

-The expression of belief in Islam in the field of jurisprudence does not take place through recognition of it, nor is it carried out in terms of only, but rather is in compliance with its jurisprudence provisions established in Islam and following the example of the Prophet المسلم The Muslim search for ways to apply its provisions everywhere and any time in the manner of fatwa, ijthihad and the conduct of the nation's affairs Consultation and ensuring its continuity and adherence to its provisions through the method of enjoining good and forbidding evil, criticism and accountability and imposing control on its application by individuals or officials of this nation.

## الفهارس:

- 1 - فهرس الآيات
- 2 - فهرس الأحاديث
- 3- المصادر والمراجع
- 4 - فهرس الموضوعات



## فهرس الآيات القرآنية

الصفحة	النص القرآني	السورة
110	﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (الفاتحة.2)	الفاتحة
110	﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ (الفاتحة.3)	
110	﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ (الفاتحة.4)	
110	﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ (الفاتحة.5)	
110	﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ...﴾ (الفاتحة.6)	
110	﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ.....﴾ (الفاتحة.6)	
61	﴿: قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصَلِحُونَ﴾ (البقرة. 11)	البقرة
62	﴿: وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَيَاطِينِهِمْ..﴾ (البقرة.14).	
185	﴿: وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ﴾ (البقرة.23)	
62- 66	﴿: وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً...﴾ (البقرة. 30)	
76	﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾ (البقرة.31)	
66	﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا...﴾ (البقرة.34)	
61 - 68	﴿: وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبُحُوا بَقَرَةً قَالُوا أَتَتَّخِذُنَا هُزُوًا﴾ (البقرة. 67)	
68	﴿قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ...﴾ (البقرة. 68)	
61- 63	﴿: وَقَالُوا لَنْ نَمَسَّنَا النَّارَ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَةً﴾ (البقرة. 80)	
63	﴿: بَلَىٰ مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ...﴾ (البقرة. 81)	
65	﴿: قَالُوا سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأَشْرَبْنَا فِي فَلُوبِهِمُ الْعِجْلَ...﴾ (البقرة. 93)	
56	﴿: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا...﴾ (البقرة 104)	
61	﴿: وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى﴾ (البقرة. 111)	
59 - 433	﴿: يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ﴾ (البقرة. 116)	
61	﴿: وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا﴾ (البقرة. 116)	
117	﴿: رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً...﴾ (البقرة.128).	
62	﴿: قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ...﴾ (البقرة. 133).	
88	﴿: وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ ..﴾ (البقرة.143).	
56	﴿: وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ...﴾ (البقرة 154)	
62	﴿: قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ (البقرة. 156)	
426- 499	﴿: إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى...﴾ (البقرة.159)	
426	﴿: الْأَاعْيُونَ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُّوا فَأُولَٰئِكَ أَتُوبُ..﴾ (البقرة.160)	
61	﴿: وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ...﴾ (البقرة.170)	
60	﴿: يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ (البقرة.176).	
217	﴿: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى﴾ (البقرة. 178)	
117	﴿: وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ...﴾ (البقرة. 186)	
80	﴿: وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾ (البقرة.191)	
61	﴿: وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ﴾ (البقرة. 206)	

433 - 59	: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ... (البقرة: 215).	
358 - 81 - 59	: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ... (البقرة: 217)	
431- 65 - 59	: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ... وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ الْغَفْوُ... (البقرة: 219).	
60	: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْبَيْتَامِ قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ... (البقرة: 220)	
315	: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ وَلَأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ... (البقرة: 221)	
60	: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَدَى... (البقرة: 222).	
455	: ﴿لِلَّذِينَ يُؤُولُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرِيصُ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ... (البقرة: 226)	
457	: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا... (البقرة: 229)	
- 625 - 457 636	: ﴿فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا... (البقرة: 233)	
605 - 120	: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى... (البقرة: 238)	
83	: ﴿كَذَلِكَ يَمِينُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ (البقرة: 242)	
62	: ﴿قَالُوا لَا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ (البقرة: 249).	
61	: ﴿قَالُوا رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا... (البقرة: 250).	
283- 75	: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ (البقرة: 256)	
67	: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى... (البقرة: 260)	
62	: ﴿قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا (البقرة: 275).	
62	: ﴿وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ (البقرة: 285)	
117	: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا... (البقرة: 286)	
431	: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا... (البقرة: 219)	
65	: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا سَهْلٌ يُسْأَلُونَ وَيَعْسِرُونَ إِلَى جَهَنَّمَ... (آل عمران: 12)	آل عمران
65	: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ... (آل عمران: 31).	
322	: ﴿فَقُلْ: تَعَالَوْا نَدْعُ آبَاءَنَا وَأَبْنَاؤَكُمْ، وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ، وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ، ثُمَّ نَبْتَهِلْ... (آل عمران: 61)	
336	: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ... (آل عمران: 64)	
80	: ﴿وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنُوا بِالَّذِي أُنزِلَ... (آل عمران: 72)	
62	: ﴿قَالُوا أَفَرَرْنَا (آل عمران: 81).	
358	: ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَشَهِدُوا... (آل عمران: 86-90)	
159 - 79	: ﴿وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ (آل عمران: 104).	
222	: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ (آل عمران: 106)	
650	: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ (آل عمران: 110)،	
582	: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ (آل عمران: 128)	
684	: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ... (آل عمران: 144).	
63 - 62	: ﴿قَالُوا رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا... (آل عمران: 147)	
63	: ﴿فَاتَّاهُمُ اللَّهُ نَوَابِ الدُّنْيَا وَحُسْنِ نَوَابِ الْآخِرَةِ... (آل عمران: 148)	
626	: ﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ... (آل عمران: 159)	
114	: ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ... (آل عمران: 191)	
456	: ﴿وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فِعْظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ... (النساء: 34-35).	النساء
432	: ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى (النساء: 43)	

485	﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا...﴾ (النساء: 58)	
485	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ...﴾ (النساء: 59)	
436	﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ (النساء: 64)	
436	﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ (النساء: 80)	
150	﴿: وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ ..﴾ (النساء: 83).	
56	﴿: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا ...﴾ (النساء: 94).	
496	﴿: وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ (النساء: 127)	
56	﴿: يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ...﴾ (النساء: 172)	
596	﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ (النساء: 299)	
433 - 60	﴿: يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أَحَلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ...﴾ (المائدة: 4).	
86 - 312	﴿: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَا نُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ (المائدة: 8).	المائدة
81	﴿: إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا...﴾ (المائدة: 33)	
325 - 299	﴿: يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ.. وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ (المائدة: 67)؛	
432	﴿: إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رَجَسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ..﴾ (إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ...﴾ (المائدة: 90)	
297 - 268 - 58	﴿: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنَ شَيْءٍ إِن...﴾ (المائدة: 101).	
68	﴿: وَإِذْ أُوحِيَتْ إِلَىٰ الْحَوَارِيِّينَ أَنْ آمِنُوا بِي وَبِرَسُولِي...﴾ (المائدة: 111)	
68	﴿: إِذْ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ...﴾ (المائدة: 112)	
69	﴿: قَالُوا نُرِيدُ أَنْ نَأْكُلَ مِنْهَا وَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُنَا...﴾ (المائدة: 113)	
306	﴿: وَكُنْتُمْ عَلَيْهِمْ شَهِدًا مَا دُمْتُمْ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ (المائدة: 117)	
83	﴿: قَدْ فَصَّلْنَا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَفْقَهُونَ﴾ (الأنعام: 98)	الأنعام
299 - 222	﴿: لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾ (الأنعام: 103)	
345	﴿: وَلَا تَسْئَلُوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسْئَلُوا اللَّهَ عَدُوًّا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ (الأنعام: 108).	
66	﴿: قَالَ مَا مَنَّكَ إِلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ﴾ (الأعراف: 12)	الأعراف
66	﴿: قَالَ فَاهْبِطْ مِنْهَا فَمَا يَكُونُ لَكَ أَنْ تَتَكَبَّرَ فِيهَا﴾ (الأعراف: 13)	
66	﴿: قَالَ أَنْظِرْنِي إِلَىٰ يَوْمٍ يُبْعَثُونَ...﴾ (الأعراف: 14)	
66	﴿: قَالَ إِنَّكَ مِنَ الْمُنظَرِينَ...﴾ (الأعراف: 15)	
66	﴿: قَالَ فِيمَا أُغْوَيْتَنِي لِأَفْعَدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ...﴾ (الأعراف: 16)	
66	﴿: ثُمَّ لَا يَتَّبِعُهُمْ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ...﴾ (الأعراف: 17)	
66	﴿: قَالَ اخْرُجْ مِنْهَا مَذْذُومًا مَدْحُورًا...﴾ (الأعراف: 18)	
67	﴿: وَلَمَّا جَاءَ مُوسَىٰ لِمِيقَاتِنَا...﴾ (الأعراف: 143)	
58	﴿: يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا..﴾ (الأعراف: 187)	
700	﴿: خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ (الأعراف: 199)	
140	﴿: وَإِنَّمَا يَنْزِعَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْعٌ...﴾ (الأعراف: 200)	
60	﴿: يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ (الأنفال: 1).	الأنفال
229	﴿: وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ﴾ (الأنفال: 39)	
594 - 590	﴿: مَا كَانَ لِبَنِي أَنْ يَكُونَ لَهُ أُسْرَىٰ حَتَّىٰ يُنَجِّنَ فِي الْأَرْضِ﴾ (الأنفال: 67)	
590	﴿: عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذْنَتْ لَهُمْ﴾ (التوبة: 43)	التوبة
298	﴿: وَلَا تَصَلَّ عَلَىٰ أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا...﴾ (التوبة: 84)	
188	﴿: وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ..﴾ (التوبة: 100)	
58	﴿: وَيَقُولُونَ مَتَىٰ هَذَا الْوَعْدُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ (يونس: 48)	يونس

183	: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مِنَ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ (يونس.99)	
77	: ﴿قُلِ انظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ (يونس.101).	
185	: ﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ فَأْتُوا بِعَشْرِ سُوْرٍ مِثْلِهِ﴾ (هود. 13)	هود
69	: ﴿قَالَ إِنْ تَسْحَرُوا مِنَّا فَإِنَّا نَسْحَرُ مِنْكُمْ كَمَا تَسْحَرُونَ﴾ (هود 38).	
182	: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾ (هود.118)	
182- 313	: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ﴾ (هود.118-119)	
55	: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً... إبراهيم من.24-26).	إبراهيم
277	: ﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتُ﴾ (إبراهيم.48)	
132	: ﴿وَسَحَّرَ لَكُمْ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ...﴾ (النحل. 12)	النحل
468	: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْفَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً..﴾ (النحل.97).	
141	: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ (النحل.98)	
258	: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ...﴾ (النحل.100)	
355	: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ..﴾ (النحل:106)	
57	: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ...﴾ (النحل.116).	
500	: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ...﴾ (النحل.116)	
76	: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ...﴾ (النحل 125)	
249	: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ.﴾ (النحل.128)	
301	: ﴿وَلَا تَرُدُّ وَرَثَةً أُولَىٰ أُخْرَىٰ﴾ (الإسراء.15).	الإسراء
57	: ﴿فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أَفَّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا...﴾ (الإسراء.23).	
132	: ﴿تَسْبِخُ لَهُ السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ...﴾ (الإسراء.44)	
55	: ﴿وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ...﴾ (الإسراء.53).	
59	: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ (الإسراء. 85)	
279	: ﴿وَنَحْشُرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ عُمِّيًّا وَنُكَّمًا وَّضُمًّا﴾ (الإسراء.97)	
61	: ﴿سَيَقُولُونَ ثَلَاثَةٌ رَابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ﴾ (الكهف 22)	الكهف
140	: ﴿إِلَّا إِلَهِيْسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ...﴾ (الكهف.50)	
59	: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ ذِي الْقُرْنَيْنِ قُلْ سَأَتْلُو عَلَيْكُمْ مِنْهُ ذِكْرًا﴾ (الكهف. 83)	
236	: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى..﴾ (طه. 5)	طه
58	: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْجِبَالِ فَقُلْ يَنْسِفُهَا رَبِّي نَسْفًا﴾ (طه. 105)	
58	: ﴿نَسْفًا فَيَذَرُهَا قَاعًا صَفْصَفًا﴾ (طه. 106)	
58	: ﴿لَا تَرَى فِيهَا عِوَجًا وَلَا أَمْتًا﴾ (طه. 107)	
236	: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا﴾ (طه.110)	
110	: ﴿لَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ كِتَابًا فِيهِ ذِكْرُكُمْ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ (الأنبياء.10)	الأنبياء
58	: ﴿وَيَقُولُونَ مَتَىٰ هَذَا الْوَعْدُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ (الأنبياء.38)	
306	: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعُدًّا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾ (الأنبياء.104).	
314	: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ (الأنبياء.107)	
133	: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ...﴾ (سورة الحج.18)	الحج
163	: ﴿وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾ (الحج.30)	
191	: ﴿أَذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا﴾ (الحج.39)	
150	: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ...﴾ (المؤمنون.1)	المؤمنون
150	: ﴿الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ...﴾ (المؤمنون.2)	
150	: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ...﴾ (المؤمنون.3)	
459	: ﴿الرَّائِيَةُ وَالرَّائِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا...﴾ (النور.2)	النور

457	﴿وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شَهَادَةٍ.. (النور: 4-5)	
458	﴿وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ أَرْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شَهَادَةٌ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ.. (النور: 6-9)	
458	﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْعَافِيَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لَعُنُوا فِي الدُّنْيَا... (النور: 23)	
133	:﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُسَخِّحُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ... (النور: 41)	
436	﴿فَالْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ﴾ (النور: 63)	
256	﴿إِنْ هَذَا إِلَّا إِفْكَ أُفْتَرَاهُ وَأَعَانَهُ عَلَيْهِ قَوْمٌ آخَرُونَ﴾ (الفرقان: 4)	الفرقان
256	﴿أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ اكْتَسَبَهَا فِيهَا ثَمَلَى عَلَيْهِ بُكَرَةٌ وَأَصِيلًا﴾ (الفرقان: 5)	
256	﴿مَالِ هَذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ﴾ (الفرقان: 7)	
86	﴿أَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا﴾ (الفرقان: 43)	
255	﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ (الشعراء: 214)	الشعراء
64	:﴿قَالَتْ نَمَلَةٌ يَا أَيُّهَا النَّمْلُ ادْخُلُوا مَسَاكِنَكُمْ.. (النمل: 18).	النمل
64	:﴿فَقَالَ أَحَطُّتُ بِمَا لَمْ تُحِطُ بِهِ وَجِئْتُكَ مِنْ سَبَإٍ.. (النمل: 22).	
63	﴿وَلَوْطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ وَأَنْتُمْ تُبْصِرُونَ﴾ (النمل: 54).	
58	:﴿وَيَقُولُونَ مَتَى هَذَا الْوَعْدُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ (النمل: 71)	
80	﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ (العنكبوت: 45)	العنكبوت
313	:﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾ (العنكبوت: 46)	
365	:﴿وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافَ أَلْسِنَتِكُمْ﴾ (الروم: 22)	الروم
299	﴿وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مِمَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا﴾ (لقمان: 34)	لقمان
452	﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ إِنْ كُنْتُمْ تُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾ (الأحزاب: 29)	الأحزاب
114	:﴿وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً... (الأحزاب: 35).	
436	﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا... (الأحزاب: 36)	
58	:﴿وَيَقُولُونَ مَتَى هَذَا الْوَعْدُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ (سبأ: 29)	سبأ
135 - 84	:﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ (فاطر: 28)	فاطر
62	﴿قِيلَ ادْخُلِ الْجَنَّةَ قَالَ يَا لَيْتَ قَوْمِي يَعْلَمُونَ﴾ (يس: 26)	يس
62	﴿بِمَا غَفَرَ لِي رَبِّي وَجَعَلَنِي مِنَ الْمُكْرِمِينَ﴾ (يس: 27).	
58	:﴿وَيَقُولُونَ مَتَى هَذَا الْوَعْدُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ (يس: 48)	
78	﴿وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ (ص: 26)	ص
63	﴿إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَالِقٌ بَشَرًا مِنْ طِينٍ﴾ (ص: 71).	
64	﴿قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ﴾ (ص: 76).	
529	﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾ (ص: 86)	
85	﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ... (الزمر: 9)	الزمر
54	:﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا﴾ (الزمر: 23).	
684	:﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ (الزمر: 30).	
257	﴿قُلْ أَغْفِرِ اللَّهُ تَأْمُرُونِي أَعْبُدُ أَيُّهَا الْجَاهِلُونَ.. (الزمر: 64-66)	
222	﴿رَبَّنَا آمَنَّا بِأَنَّكَ أَنْتَ الْغَافِرُ﴾ (الزمر: 11)	الزمر
241	﴿الْيَوْمَ تُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ لَا ظُلْمَ الْيَوْمَ﴾ (الزمر: 17)	
67	﴿وَقَالَ فِرْعَوْنُ ذَرُونِي أَقْتُلْ مُوسَى... (الزمر: 26)	
67	﴿وَقَالَ مُوسَى إِنِّي عُذْتُ بِرَبِّي وَرَبِّكُمْ مِنْ كُلِّ مُتَكَبِّرٍ... (الزمر: 27)	
187- 67	﴿وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ... (الزمر: 28)	
79- 64	﴿قَالَ فِرْعَوْنُ مَا أُرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَى وَمَا أَهْدِيكُمْ... (الزمر: 29).	
68	﴿وَقَالَ فِرْعَوْنُ يَا هَامَانَ ابْنِ لِي صَرْحًا... (الزمر: 36)	



68	﴿أَسْبَابِ السَّمَاوَاتِ فَاطَّلَعَ إِلَى إِلِهِ مُوسَى...﴾ (غافر. 37)	
69	﴿وَإِذْ يَتَخَفُونَ فِي النَّارِ...﴾ (غافر. 47)	
69	﴿قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُلٌّ فِيهَا...﴾ (غافر. 48)	
69	﴿وَقَالَ الَّذِينَ فِي النَّارِ لِخَازِنَةِ جَهَنَّمَ...﴾ (غافر. 49)	
69	﴿قَالُوا أَوْلَمْ تَكُنْ تَأْتِيكُمْ رُسُلُكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ...﴾ (غافر. 50)	
117	﴿: وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ...﴾ (غافر. 60).	
64	﴿: ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا...﴾ (فصلت. 11).	فصلت
134	﴿: تَكَادُ السَّمَاوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ...﴾ (الشورى 5)	الشورى
236	﴿: لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ (الشورى. 11)	
679- 626	﴿: وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾ (الشورى 38)	
299	﴿: وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكَلِمَهُ اللَّهُ إِلَّا وُحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ (الشورى. 51)	
86- 79	﴿: قَالُوا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَارِهِم مُّهْتَدُونَ﴾ (الزحرف. 22).	لزحرف
86	﴿: قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَارِهِم مُّقْتَدُونَ﴾ (الزحرف. 23)	
63	﴿: وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تُعْبُدُونَ﴾ (الزحرف. 26)	
468	﴿: إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي مَقَامٍ أَمِينٍ﴾ (الدخان. 51)	الدخان
83	﴿: وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ...﴾ (الجاثية. 13)	الجاثية
		الأحقاف
64	﴿: قَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ هَذَا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾ (الأحقاف. 6).	
64	﴿: وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا...﴾ (الأحقاف. 7)	
83	﴿: أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾ (محمد. 24)	محمد
267	﴿: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ (الحجرات. 1)	الحجرات
266	﴿: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا...﴾ (الحجرات: 2)	
213	﴿: وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾ (الحجرات: 9).	
168 - 167	﴿: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرُ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ...﴾ (الحجرات. 11)	
167- 164	﴿: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ...﴾ (الحجرات. 12).	
65	﴿: يَمْئُونُ عَلَيْكَ أَنْ أُسْلِمُوا قُلْ لَا تَمُوتُوا عَلَيَّ إِسْلَامَكُمْ...﴾ (الحجرات. 17)	
83	﴿: وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾ (الذاريات. 21).	الذاريات
72 - 140	﴿: وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ...﴾ (الذاريات 56)	
299	﴿: مَا كَذَّبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى﴾ (النجم. 11)	النجم
299	﴿: وَلَقَدْ رَأَهُ نَزَلَةً أُخْرَى﴾ (النجم. 13)	
223	﴿: يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ ذُوقُوا مَسَّ سَقَرَ﴾ (القمر: 48)	القمر
223	﴿: إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ (القمر. 49)	
75 - 54	﴿: خَلَقَ الْإِنْسَانَ عَلَّمَهُ الْبَيَانَ﴾ (الرحمن. 3 و4)،	الرحمن
454 - 283	﴿: وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا﴾ (المجادلة. 1)	المجادلة
455	﴿: الَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْكُمْ مِنْ نِسَائِهِمْ مَا هُنَّ أُمَّهَاتِهِمْ...﴾ (المجادلة. 2).	
455	﴿: وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا...﴾ (المجادلة 3-4)	
150	﴿: فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا أَحْصَاهُ اللَّهُ وَنَسُوهُ﴾ (المجادلة. 6)	
84	﴿: يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ (المجادلة. 11)	
83	﴿: فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِيَ الْأَبْصَارِ﴾ (الحشر. 2)	الحشر
442 - 436	﴿: وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ (الحشر: 7).	
483	﴿: يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ...﴾ (الممتحنة. 12)	الممتحنة
58	﴿: وَيَقُولُونَ مَتَىٰ هَذَا الْوَعْدُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ (الملك 25)	الملك



417	﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ (القلم.4)	القلم
63	﴿ قَالَ نُوحُ رَبِّ إِنَّهُمْ عَصَوْنِي وَاتَّبَعُوا مَن لَّمْ يَزِدْهُ مَالَهُ...﴾ (نوح. 26)	نوح
61	: ﴿وَأَنَّهُ كَانَ يَفُولُ سَفِيهُنَا عَلَى اللَّهِ شَطَطًا﴾ (الجن.4).	الجن
140	﴿ وَأَنَا مِنَ الصَّالِحِينَ وَمِنَا ذُوْن ذَلِكَ ﴾ (الجن.11)	
185	﴿ قُلْ لِّئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَن يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ ﴾ (الجن.88)	
61	: ﴿يَقُولُ الْإِنْسَانُ يُؤْمِنُ أَيُّنَ الْمَقْرُ﴾ (القيامة 10 )	القيامة
602	﴿ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ فَإِذَا قَرَأَهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ ﴾ (القيامة 17-19)	
222	﴿ وَجُودُهُ يُؤْمِلُ نَاصِرَةً ﴾ (القيامة.22)	
222	﴿ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةً ﴾ (القيامة. 23)	
69	﴿ هَذَا يَوْمٌ لَا يَنْطِقُونَ ﴾ (المرسلات 35 )	المرسلات
58	: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا﴾ (النازعات.42)	النازعات
58	: ﴿فِيمَ أَنْتَ مِنْ ذِكْرَاهَا﴾ (النازعات.43)	
58	: ﴿إِلَىٰ رَبِّكَ مُنْتَهَاهَا﴾ (النازعات.44)	
58	: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ مِّنْ يَخْشَاهَا﴾ (النازعات.45)	
589	: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى﴾ (عبس.1)	عبس
589	* أَن جَاءَهُ الْأَعْمَى * (عبس.2)	
589	وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ يَزَكِّي (عبس.3)	
150	: ﴿وَإِن عَلَيْكُمْ لِحَافِطِينَ﴾ (الانفطار 10)	الانفطار
150	: ﴿كِرَامًا كَاتِبِينَ﴾ (الانفطار. 11)	
150	: ﴿يَعْلَمُونَ مَا تَفْعَلُونَ﴾ (الانفطار.12)	
297	: ﴿فَسَوْفَ يُحَاسِبُ حَسَابًا يَسِيرًا﴾ (الانشقاق.8)	الانشقاق
82	﴿ أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ﴾ (الغاشية.17)	الغاشية
61	: ﴿يَقُولُ يَا لَيْتَنِي قَدَّمْتُ لِحَيَاتِي﴾ (الفجر 24 )	الفجر
224	: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا﴾ (الشمس 7-8)	الشمس
79	﴿إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾ (العصر.3)	العصر
168	: ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ﴾ (الهمزة. 1).	الهمزة
257	﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ (الكاغرون.1)	الكاغرون
475	﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ (النصر.1)	النصر
475	: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾ (النصر.3)	
255	تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ مَا أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ﴾ (المسد 1-2)	المسد

## فهرس الأحاديث النبوية

الصفحة	طرف الحديث
519	أصوم في السفر؟ وكان كثير الصيام. فقال: «إن شئت فصم، وإن شئت فأفطر
579	أبشري يا عائشة فقد أنزل الله براءتك...
204	اتبع جنازة مسلم إيماناً واحتساباً، وكان معه حتى يصلى عليها
675	اتخذوا ناقوساً مثل ناقوس النصارى، وقال بعضهم: "بل بوقاً مثل قرن اليهود، فقال: يا بلال قم فناد بالصلاة..
308	أتدرون أي يوم هذا؟ قلنا: "الله ورسوله أعلم"، فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه، قال: «أليس يوم النحر
167	أَتَدْرُونَ مَا الْغَيْبَةُ؟» قالوا: الله ورسوله أعلم
294	أتدرون ما المفلس؟ قالوا: "المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع" فقال: «إن المفلس من أمتي يأتي يوم القيامة بصلاة
118	اتق دعوة المظلوم فإنها ليس بينها وبين الله حجاب...
464	اتقوا الظلم، فإن الظلم ظلمات يوم القيامة
157	اتقوا النار ولو بشق تمرة...
577 - 420	اتقي الله واصبري». قالت: "إليك عني، فإنك لم تصب بمصيبي
474	أتي بشراب، فشرب منه، وعن يمينه غلام، وعن يساره أشياخ"، فقال للغلام: «أتأذن لي أن أعطي هؤلاء
431	أتيت على نفر من الأنصار والمهاجرين، فقالوا: "تعال نطعمك ونسقيك خمراً"، وذلك قبل أن تحرم الخمر
473	أتينا النبي ﷺ، ونحن شببة متقاربون، فأقمنا عنده عشرين ليلة، وكان رسول الله ﷺ رفيقاً، فلما ظن أنا قد اشتهينا أهلنا..
171 - 214	انتنان في الناس هما بهم كفر الطعن في النسب
- 213 - 97	اجتنبوا السبع الموبقات».
458	احتلمت في ليلة باردة في غزوة ذات السلاسل فأشقت أن اغتسل فأهلك، فتيممت، ثم صليت بأصحابي الصبح..
592	أخذ المشركون عمار بن ياسر فلم يتركوه حتى سب النبي ﷺ، وذكر آلهتهم بخير، ثم تركوه،
356	ادخروا ثلاثاً، ثم تصدقوا بما بقي»..
517	إذا كانوا ثلاثة فليؤمهم أحدهم، وأحقهم بالإمامة
477	إذا أحب الله العبد، نادى جبريل، إن الله يحب
109	إذا أحب الله العبد، نادى جبريل، إن الله يحب فلانا فأحببه...
135	إذا أنفق الرجل على أهله يحسنها، فهو له صدقة».
130	إذا جاوز الختان الختان، فقد وجب الغسل"
539	إذا حكم الحاكم؛ فاجتهد ثم أصاب؛ فله أجران؛ وإذا حكم.....
568	إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم
478	إذا خطب احمرت عيناه، وعلا صوته، واشتد غضبه
218	إذا خطب إليكم من ترضون دينه وخلقه، وزوجوه؛ إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض..
446	إذا دعى أحدكم إلى وليمة فليأتها...
147	إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فراراً منه
698	إذا سمعتم صياح الديكة فسلوا الله تعالى من فضله...
139	إذا قلت لصاحبك أنصت يوم الجمعة والإمام يخطب؛ فقد لغوت
305	إذا قلت لصاحبك يوم الجمعة : أنصت.....
120	إذا كانوا ثلاثة، فلا يتناجى اثنان
166	إذا كفر الرجل أحاه فقد باء بها أحدهما
214	إذا كنا بأرض فارس، وتخوفنا الخيل خندقنا علينا، فهل لك يا رسول الله أن تخندق؟ فاجاب رأي سلمان المسلمين..
680	إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له
84 - 425	إذا نزل أحدكم منزلاً فليقل "أعوذ بكلمات الله التامات..."
140	

418	أذنب عبد ذنبا، فقال: " اللهم اغفر لي ذنبي"،
297	اذهب بنعلي هاتين فمن لقيت من وراء هذا الحائط يشهد أن لا إله إلا الله مستيقنا بها قلبه، فبشره.
255	أرأيتكم لو أخبرتكم أن خيلا بالوادي تريد أن تغير عليكم، أكنتم مصدقي؟
164	أربع من كن فيه كان منافقا خالصا...
212	أربع من كن فيه كان منافقا خالصاً
661	ارجع فصل فإنك لم تصل». فرجع يصلي كما صلى ثم جاء فسلم..
530	أَرْحَمُ أُمَّتِي بِأُمَّتِي أَبُو بَكْرٍ، وَأَشَدُّهُمْ فِي أَمْرِ اللَّهِ عُمَرُ، وَأَصْدَقُهُمْ حَيَاءً عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ
214	أريت النار؛ فإذا أكثر أهلها النساء، يكفرن
470	استأذن عمر رسول الله ﷺ وعنده نسوة من قريش يسألنه، ويستكفرنه، عالية أصواتهن على صوته، فلما استأذن عمر، تبادرن الحجاب،
145	استأذنت ربي في أن أستغفر لها، فلم يؤذن لي، واستأذنته في...
141	استب رجلان عند النبي ﷺ، فغضب أحدهما، فاشتد غضبه حتى انتفخ
277	أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة من قال لا إله إلا الله خالصا من قلبه أو نفسه
197	الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ﷺ، وتقيم الصلاة...
532	أَسْمِعْ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ أَحَدًا مِنْكُمْ فِي الْجَنَّةِ؟ فَقَامَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ فَقَالَ: "قَضَى فِيهِ عَبْدًا أَوْ أُمَّةً".
581	أشهد بالله لقد صليت مع رسول الله ﷺ قبل مكة، فداروا كما هم قبل البيت، وكانت اليهود قد أعجبهم إذ كان يصلي قبل بيت..
500	أصاب رجلاً جرح في عهد رسول الله - ﷺ فقال: قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللَّهُ..
214	أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر
590	أصيب سعد يوم الخندق، رماه رجل من قريش.. فضرب النبي ﷺ خيمة في المسجد ليعوده من قريب...
452	اعْتَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ أَزْوَاجَهُ، فَقُلْتُ: " خَابَتْ حَفْصَةُ وَخَسِرَتْ، قَدْ كُنْتُ أَطْلُ هَذَا يَوْشِكُ أَنْ يَكُونَ، فَجَمَعْتُ عَلَيَّ نِيَابِي، ف
333	اعتمر النبي ﷺ في ذي القعدة، فأبى أهل مكة أن يدعوه يدخل مكة حتى قاضاهم على أن يقيم بها ثلاثة أيام،
276	اعرضوا عاري رفاكم، لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك
261	أعيرته بأمه، إن إخوانكم خولكم جعلهم الله تحت أيديكم فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه
468	اغتنم خمسا قبل خمس : شبابك قبل هرمك، وصحتك قبل سقمك، وغناك قبل فقرك، وفراغك قبل شغلك،
193	أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر.....
54	أفضل الذكر لا إله إلا الله..
229	أقال لا إله إلا الله وقتلته
275	اقبلوا البشرى يا بني تميم". قالوا بشرتنا فأعطنا، فدخل ناس
112	اقرأوا القرآن فإنه يأتي يوم القيامة شفيعا لأصحابه
439	اقرأ عليها السلام منا جميعا، وسلها عن الركعتين بعد صلاة العصر، وقل لها إنا أخبرنا أنك تصلينهما، وقد بلغنا أن النبي ﷺ نهى عنها
119	أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ سَاجِدٌ....
115	ألا أخبرك ما هو خير لك منه: تسحين الله عند منامك
146	ألا أخبركم بأفضل من درجة الصيام والصلاة والصدقة؟...
163	ألا أُنبئُكُمْ بأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ ..ثم قال:ألا وَقَوْلُ الرُّؤْرِ وَشَهَادَةُ الرُّؤْرِ ...
168	ألا أُنبئُكُمْ مَا الْعَضَةُ؟ هي التَّمِيمَةُ؛ الْقَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ»
649	ألا لا يمنع رجلا هيبة الناس أن يقول بحق إذا علمه..
408	أَلَمْ أُخْبِرْ أَنَّكَ تَقُومُ اللَّيْلَ وَتَصُومُ النَّهَارَ؟
279	أليس الذي أمشاه على الرجلين في الدنيا قادرا على أن يمشيه على وجهه يوم القيامة
415	أما أنا فإني أصلي الليل أبدا، وقال آخر: " أنا أصوم الدهر ولا أفطر
157- 305	أما إنه يمنعني من ذلك، أني أكره أن أملككم، وإني أخولكم بالموعظة، كما كان النبي ﷺ يتخولنا بها مخافة السامة علينا...
673	أما بعد، أشيروا علي، في أناس أبناوا أهلي، وأيم الله ما علمت على أهلي من سوء، وأبنوهم بمن؟ والله ما علمت عليه من سوء قط..
532	أما تلتكر، أنا كنا في سفر أنا وأنت، فأما أنت فلم تصل، وأما أنا فتمعكت فصليت....

157 - 144	أمرنا النبي ﷺ بسبع فذكر منهم ( عيادة المريض
306	أمرنا أن نخرج، فنخرج الحيض والعواتق وذوات الخدور .
259	أمرنا رسول الله ﷺ أن نتصدق، ووافق ذلك عندي مالا، فقلت: اليوم أسبق أبا بكر إن سبقته يوماً.
577	أَمِطِي عَنَّا قِرَامَكَ هَذَا، فَإِنَّهُ لَا تَزَالُ تَصَاوِرُهُ تُعْرِضُ فِي صَلَاتِي
520 - 586	إِنَّ أبا سفيان رجلٌ شحيحٌ، وليس يعطيني من التَّفقة .. خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف..
447	أن أباهما زوجها وهي ثيب، فكرهت ذلك، فأنت رسول الله ﷺ فرد نكاحه
453	إن إبليس يضغُ عرشه على الماء، ثمَّ يبعثُ سراياه، فأدناهم منه منزلةً أعظمهم فتنة؛ يحييُّ أخذهم فيقول: فعلتُ كذا وكذا
277	أن ابن صياد سأل النبي ﷺ عن ثرية الجنة؟ فقال درهمكة بيضاء مسك خالص
523	إن ابنتي أصابها الحصبة، فتمرق شعرها، فأصل فيه". فقال ﷺ: «لعن الله الواصلة والمستوصلة..
447	إن أبي زُوخِي ابْنُ أُخِيهِ لِيُفَعَّحَ بِي خَسِيئَتَهُ، قَالَ: "فَجَعَلَ الْأَمْرَ إِلَيْهَا"...
251	إن أتقاكم وأعلمكم بالله أنا....
269	إن أعظم المسلمين جرماً، مَنْ سأل عن شيءٍ لم يحرم فحرم من أجل مسألته...
185	إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، من يهده الله فلا مضل
137	إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ...
516	إن الشيطان قد حال بين صلاتي وبين قراءتي، يلبسها عليّ؟" فقال: «ذاك شيطان يقال له خنزب..
150	إن العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله لا يلقي..
576 - 420	إن العين تدمع، والقلب يحزن، ولا نقول إلا ما يرضي ربنا، وإنا بفراقك يا إبراهيم لمحزونون
418	إن الله تجاوز عن أمتي الخطأ والنسيان...
124	إن الله تجاوز لأمتي عما وسوست أو حدثت به أنفسها....
431	إن الله تعالى حرم الخمر، فمن أدركته هذه الآية وعنده منها شيء؛ فلا يشرب ولا يبيع
595	إن الله حرم مكة فلم تحل لأحد قبلي، ولا تحل لأحد بعدي، وإنما أحلت لي ساعة من نهار لا يختلي خلاها..
150	إن الله كره لكم ثلاثاً قيل وقال...
500	إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ النَّاسِ..
251	إن الله لم يبعثي معننا ولا متعننا ولكن بعثني معلماً ميسراً
301	إن الله ليزيد الكافر عذاباً ببقاء أهله عليه" . وقالت حسبيكم القرآن ﴿وَلَا تَرَوْا وَازِرَةً وَّرَزَّ أُخْرَى﴾ (الإسراء:15)
112	إن الله يرفع بهذا الكتاب أقواماً...
144	إن الله يقول يوم القيامة أين المتحابون بجلالي....
464	إِنَّ الْمُقْسِطِينَ عِنْدَ اللَّهِ عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ، عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ، وَكَلِمَاتُ يَدَيْهِ يَمِينٌ؛ الَّذِينَ يَغْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلَوْ
300	إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه". فقال ابن عباس ؓ: قد كان عمر ؓ يقول بعض ذلك.
332	أن النبي ﷺ أراد أن يكتب إلى كسرى وقيصر والنجاشي، فقبل: "إنهم لا يقبلون كتاباً إلا بخاتم، فصاغ رسول الله ﷺ خاتماً
413	أن النبي ﷺ خير غلاماً بين أبيه وأمه...
515	أن النبي ﷺ سئل في حجته، فقال: "ذبحت قيل أن أرمي؟" فأوماً بيده، قال: «ولا حرج
534	أن النبي ﷺ كان يخرج في الصبح ورأسه يقطر ماء نكاحاً من غير احتلام....
313	إن النبي ﷺ مرت به جنازة فقام، فقيل له: "إنها جنازة يهودي" فقال: أليست نفساً
331	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَعَى زَيْدًا وَجَعْفَرًا وَابْنَ رَوَاحَةَ لِلنَّاسِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَهُمْ خَيْرُهُمْ، فَقَالَ: أَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدًا، فَأَصِيبَ ثُمَّ أَخَذَ جَعْفَرًا
184	أن الوليد بن المغيرة جاء إلى النبي ﷺ فقرأ عليه القرآن...
315	إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبُغُونَ فَخَالِفُوهُمْ
523 - 313	إِنَّ أُمَّي قَدِمَتْ وَهِيَ رَاغِبَةٌ أَفَأَصْلُهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، صِلِي أُمَّكَ
519	إن أمة نذرت أن تحج، فلم تحج حتى ماتت، فأحج عنها؟ قال: «نعم. حجي عنها، أرأيت لو كان على أمك دين
204	إن بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة
-478 - 421	إن تطعنوا في إمارته؛ فقد كنتم تطعنون في إماره أبيه من قبل...
579	

447	أَنَّ جَارِيَةً بَكَرًا أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَتْ لَهُ أَنَّ أَبَاهَا زَوَّجَهَا وَهِيَ كَارِهَةٌ، فَخَيَّرَهَا النَّبِيُّ ﷺ
597	أن جبريل، كان يعارضه القرآن في كل سنة مرة أو مرتين، وإنه عارضه الآن مرتين، وإنني لا أرى الأجل إلا قد اقترب..
439	أن خياطاً دعا النبي ﷺ لطعام صنعته، فذهبت مع النبي ﷺ، فقرب خبز شعير، ومرقا فيه دباء وقديد،
314	إن دوسا قد عصت وأبت فداع الله عليها فظن الناس أنه يدعو عليهم فقال: «اللهم اهد ...
325	إن رجلاً أتاني وأنا نائم فأخذ السيف فاستيقظت، وهو قائم على رأسي، فلم أشعر إلا والسيف صلنا
156	أن رجلاً استحمل رسول الله ﷺ فقال: «إني حاملك على ولد الناقة
144	أن رجلاً زار أخاه في قرية أخرى....
158	أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ: أي الإسلام خير؟ قال: «تطعم الطعام، وتقرأ السلام
513	أن رجلاً سأله عن وقت الصلاة؟ فقال له: «صل معنا هذين...
228	أَنَّ رَجُلًا قَالَ: وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِلْفُلَانِ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: "مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ
459	أن رجلاً من أسلم أتى رسول الله ﷺ فحدثه أنه قد زنى، فشهد على نفسه أربع شهادات، فأمر به رسول الله ﷺ، فرجم
579	أن رجلاً من أهل الجنة استأذن ربه في الزرع، فقال له: "ألست فيما شئت؟..
505	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِمَالٍ -أَوْ سَبِيٍّ- فَتَقَسَّمَهُ، فَأَعْطَى رَجُلًا وَتَرَكَ رَجُلًا... ..
335	أن رسول الله ﷺ بعث بكتابه رجلاً، وأمره أن يدفعه إلى عظيم البحرين، فدفعه عظيم البحرين إلى كسرى، فلما قرأه مزقه
678	أن رسول الله ﷺ شاور حين بلغه إقبال أبي سفيان، قال: "فتكلم أبو بكر، فأعرض عنه، ثم تكلم عمر..
212	إن رسول الله ﷺ قال لا ترغبوا عن آبائكم
315	أن رسول الله ﷺ كان يسدل شعره، وكان المشركون يفرقون رؤوسهم، وكان أهل الكتاب يسدلون رؤوسهم
156	إن رسول الله ﷺ لم يكن يسرد الحديث مثل سردكم... ..
684	أن رسول الله ﷺ مات وأبو بكر بالسنع وهي منطقة بالقرب من المدينة... ..
152	أن رسول الله ﷺ كان يكره النوم قبل العشاء، والحديث بعدها
153	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَالَ الرَّجُلُ: هَلَكَ النَّاسُ، فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ»
305	إن طول صلاة الرجل وقصر خطبته منته من فقهه، فأطيلوا الصلاة، واقصروا الخطبة، وإن من البيان سحرا... ..
318	أن عبد الله بن سلام بلغه مقدم النبي ﷺ المدينة، فأثابه يسأله عن أشياء، فقال: "إني سائلك عن ثلاث لا يعلمهن إلا نبي
685	إن عبداً خيره الله بين أن يؤتاه من زهرة الدنيا ما شاء؛ وبين ما عنده؛ فاختار ما عنده..
140	إن عفريتاً من الجن تفلت علي البارحة، ليقطع علي الصلاة... ..
438	أن عمر بن الخطاب ﷺ قال: "فما لنا وللرمل، إنما كنا راءينا به المشركين وقد أهلكتهم الله"، ثم قال: "شيء صنعته النبي ﷺ ...
119	إِنَّ فِي اللَّيْلِ لَسَاعَةً لَا يُؤَافِقُهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ... ..
466	أن قريشاً أهمهم شأن المرأة المخزومية التي سرقت، فقالوا: "ومن يكلم فيها رسول الله ﷺ؟"
411	إن كان النبي ﷺ ليخالطنا، حتى يقول لأخ لي صغير: «يا أبا عمير ما فعل النغير ...
163	إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ، فَقَدْ اغْتَبَيْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ... ..
412	إن لي عشرة من الولد، ما قبلت منهم أحداً" فنظر إليه رسول الله ﷺ ثم قال: «من لا يرحم لا يرحم..
151	إن من أحبكم إلي وأقربكم مني مجلساً يوم القيامة... ..
169	إن من أشر الناس عند الله منزلة يوم القيامة، الرجل يفضي... ..
163	إن من أعظم الفري أن يدعي الرجل إلى غير أبيه... ..
329	إن من الشجر شجرة لا يسقط ورقها، وإنها مثل المسلم، فحدثوني ما هي؟" فوقع الناس في شجر البوادي،
662	إن منكم منفرين، فأيكم ما صلى بالناس؛ فليتنجز، فإن فيهم الضعيف والكبير وذا الحاجة..
505	أَنَّ نَاسًا مِنْ الْأَنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؛ فَأَعْطَاهُمْ، ثُمَّ سَأَلُوهُ
152	إن ناساً من أمتي يشربون الخمر يسمونها بغير اسمها..
333	أن نبي الله ﷺ كتب إلى كسرى وإلى قيصر وإلى النجاشي وإلى كل جبار يدعوهم إلى الله تعالى
449	أن نساء رسول الله ﷺ كن حزينين، فحزب فيه عائشة وحفصة وسودة، والحزب الآخر أم سلمة وسائر نساء رسول الله ﷺ... ..
133	أن نملة قرصت نبياً من الأنبياء فأمر بقرية... ..
252	إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس إنما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن

120	إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء....
316	إِنَّ هَذِهِ مِنْ تِيَابِ الْكُفَّارِ فَلَا تَلْبَسْهَا
422 – 199	إن وفد عبد القيس لما أتوا النبي ﷺ قال: من القوم؟
280	إن يعيش هذا لا يدركه الهرم حتى تقوم عليكم ساعتكم
531	أَنَا أُخْبِرُكَ: صَلَّى الظُّهْرُ إِذَا كَانَ ظِلُّكَ مِثْلَكَ، وَالْعَصْرُ إِذَا كَانَ ظِلُّكَ مِثْلَيْكَ، وَالْمَغْرِبُ إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ... .
292	أنا سيد الناس يوم القيامة، ثم نهس أخرى، فقال: «أنا سيد الناس يوم القيامة، فلما رأى أصحابه لا يسألونه... .
294	إننا كنا في جاهلية وشر فجاءنا الله بهذا الخير فهل بعد هذا الخير من شر؟
479	إننا لا نولي هذا من سألناه ولا من حرص عليه
205	إننا نجد في أنفسنا ما يتعاظم أحدنا أن يتكلم به. قال: وقد وجدتموه؟
514	إننا نركب البحر، ونحمل معنا القليل من الماء، فقال: هو الطهور ماؤه، الحل ميمته
160	انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً. فقال رجل: يا رسول الله أنصره... .
320	انطلقوا إلى يهود». فخرجنا معه حتى جئنا بيت المدراس، فقام النبي ﷺ، فناداهم، فقال: «يا معشر يهود أسلموا تسلموا».
262	انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ حَاجٍ.. فَإِنَّ فِيهَا امْرَأَةً مَعَهَا صَحِيفَةٌ مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ
430	إِنَّكَ تَقْدُمُ عَلَى قَوْمِ أَهْلِ كِتَابٍ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ عِبَادَةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِذَا عَرَفُوا اللَّهَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ
463	إِنَّكَ تَقْدُمُ عَلَى قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ أَنْ يُؤَحِّدُوا اللَّهَ تَعَالَى
133	إنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله
129	إنما الأعمال بالنيات.....
586	إنما أنا بشر، وإنه يأبيني الخصم، فعمل بعضكم أن يكون أبلغ من بعض؛ فأحسب أنه صدق، فأقضي له بذلك..
77	إنما بُعِثْتُمْ مِيسَرِينَ وَلَمْ تُبْعَثُوا مِعْسَرِينَ»
307	إنما بقاؤكم فيما سلف من الأمم كما بين صلاة العصر إلى غروب الشمس، أوتيت أهل التوراة التوراة
184	إنما مثلي ومثل الناس، كمثل رجل استوقد ناراً، فلما أضاءت ما حوله جعل القراش
431	إِنَّمَا نَزَلُ أَوَّلَ مَا نَزَلَ مِنْهُ سُورٌ مِنَ الْمَفْصِلِ، فِيهَا ذِكْرُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، حَتَّى إِذَا تَابَ النَّاسُ إِلَى الْإِسْلَامِ
697	أَنَّهُ أَتَى بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَضَرَبَهُ بِجَرِيدَتَيْنِ نَحْوِ الْأَرْبَعِينَ
578	أنه سمع رسول الله ﷺ إذا رفع رأسه من الركوع في الركعة الآخرة من الفجر يقول: "اللهم العن فلانا وفلانا... .
115	أنه قال يصبح على كل سلامى من أحدكم صدقة
593	أنه قضى في أهل اليمن الذين حفروا زبية لأسد... ﷺ، وذكروا له القصة فأجاز ﷺ اجتهاد علي عليه السلام..
138	أنها قالت كان النبي ﷺ إذا عصفت الريح قال: اللهم إني أسألك خيرها....
600	إني أخاف، وإني أرى، فإن الحلال بين والحرام بين، وبين ذلك أمور مشبهة، فدع ما يريبك إلا ما يريبك..
520	إني أشتكي"، فقال لها النبي ﷺ: «طوفي من وراء الناس، وأنت راكبة»
593 – 532	إني أشتهي ثمر عجوة"، وأنها بعثت بصاعين من ثمر عتيق إلى منزل رجل من الأنصار، فأثبت بدلها ثمر عجوة..
523	إني امرأة أستحاض فلا أطهر، أفأدع الصلاة؟" فقال ﷺ: «لا، إنما ذلك عرق، وليس بحيض..
519	إني امرأة أشد ضفر رأسي، أفأنقضه لغسل الجنابة؟" فقال: «لا، إنما يكفئك أن تحثي على رأسك ثلاث حثيات..
187	إني أمرت بالعفو، فلا تقاتلوا
452	إني ذاكر لك أمراً، فلا عليك أن لا تستعجلي حتى تستأمري أبويك». وقد علم أن أبوي لم يكونا يأمراني بفراقه
437	إني قد أرضعت عقبه والتي تزوج"، فقال لها عقبه: "ما أعلم أنك أرضعتني، ولا أخبرني"، فركب إلى رسول الله ﷺ بالمدينة فسأله
314	إني كنت أدعو أمي إلى الإسلام.. فدعوتها اليوم فأسمعتني فيك ما أكره، فداع الله أن يهدي أم أبي هريرة". فقال النبي ﷺ: «اللهم اهد... .
411	إني لأدخل في الصلاة، وأنا أريد إبطالها، فأسمع بكاء الصبي فأتجز في صلاتي... .
451	إني لأعلم إذا كنت عني راضية، وإذا كنت علي غضبي... فقال: «أما إذا كنت عني راضية فإنك تقولين لا ورب محمد..



409	إني لست كهيتنكم؛ إني أطعم، وأسقى
229	إني لم أومر أن أنقب عن قلوب الناس، ولا أشق بطونهم
578	أو ما علمت ما شارطت عليه ربي؟ .. فأئى المسلمين لعنته أو سببته؛ فاجعله له زكاة....
201	أول من بدأ بالخطبة يوم العيد قبل الصلاة مروان
271	أئى الإسلام خير؟ قال: «تطعم الطعام، وتقرأ السلام على من عرفت، ومن لم تعرف.
271	أئى الأعمال أقرب إلى الجنة؟ قال النبي ﷺ: " الصلاة على ميقاتها". قلت: ثم أئى؟ قال: " ثم بر الوالدين
271	أئى الذنب أعظم عند الله؟ قال: أن تجعل لله ندا
271	أئى العمل أفضل؟ فقال: «إيمان بالله ورسوله. قيل: ثم ماذا؟ قال: الجهاد في سبيل الله.
580	أئى الناس أحب إليك؟ قال: «عائشة». فقلت من الرجال؟ فقال: «أبوها»....
421	أئى الناس أحب إليك؟ قال: «عائشة». فقلت من الرجال؟ فقال: «أبوها». قلت: ثم من؟ قال: «عمر بن الخطاب
273	أئى الناس أفضل؟ فقال النبي ﷺ: «مؤمن يجاهد في سبيل الله بنفسه وماله». قالوا: ثم من؟ قال: «مؤمن في شعب
165	إياكم والظن؛ فإن الظن أكذب الحديث...
188 - 203	آية الإيمان حب الأنصار وآية النفاق بغض الأنصار
212 - 163	آية المنافق ثلاث- ومنها - إذا حدث كذب.....
295	أيعجز أحدكم أن يقرأ ثلث القرآن في ليلة. فشق ذلك عليهم، وقالوا: أبنا يطيق ذلك يا رسول الله؟
296	أيعجز أحدكم أن يكسب كل يوم ألف حسنة؟ فسأله سائل من جلسائه: كيف يكسب أحدنا ألف حسنة؟
521	أيقبل الصائم؟، فقال: " يا رسول الله. قد غفر الله لك ..". فقال له النبي ﷺ: «أما والله إني لأتفاكم لله وأخشاكم له
453	أئما امرأة سألت زوجها طلاقاً في غير ما بأس، فحرامٌ عليها رائحة الجنة
200	الإيمان بضع وسبعون باباً أداها إمطة الأذى عن الطريق
579	أئن السائل تصدق بها". قال: " على أفقر مني، والله ما بين لابتئها أهل بيت أفقر منا"، فضحك النبي ﷺ حتى بدت نواجذه..
657 - 647	بايعت النبي ﷺ على السمع والطاعة، فلقتني: " فيما استطعت، والنصح لكل مسلم..
481	بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئاً، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا أولادكم، ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم
304	بعثت بجوامع الكلم
435	البئعان بالخيار ما لم يتفرقا، أو قال حتى يتفرقا، فإن صدقا وبينا؛ بورك لهما في بيعهما؛ وإن كتما وكذبا محقت بركة بيعهما
169	بيننا رجل يمشي في حلة، تعجبه نفسه....
279	بينما النبي ﷺ في مجلس يحدث القوم جاءه أعرابي. فقال: متى الساعة؟
155	تبسمك في وجه أخيك صدقة...
521	تدركني الصلاة وأنا جنب، فأصوم؟"، فقال رسول الله ﷺ: «وأنا تدركني الصلاة، وأنا جنب فأصوم...»
409	تَذَاكَرَا قِيَامَ اللَّيْلِ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: "أَمَا أَنَا فَأَقُومُ، وَأَنَا، وَأَرْجُو فِي نَوْمِي مَا أَرْجُو فِي قَوْمِي
222	ترون ربكم يوم القيامة
511	تصدق عليّ أبي بعض ماله، فقالت أمي عمرة رضي الله عنها: "لا أرضى حتى تشهد رسول الله ﷺ"
145	تعبد الله لا تشرك به شيئاً، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصل الرحم..
257	تعبد آلهتنا سنة: اللات والعزى، ونعبد إلهك سنة، قال: «حتى أنظر ما يأتي من عند ربّي»
124	تعرض الفتن على القلوب كالحصير عوداً عوداً....
151	تَكَلَّمِي، فَإِنَّ هَذَا لَا يَحِلُّ، هَذَا مِنْ عَمَلِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَتَكَلَّمْتِ
275	تلك الكلمة من الحق يخطفها الجني فيقرها في أذن وليه فيخلطون معها مائة كذبة
135	تلك الملائكة كانت تستمع لك ولو قرأت لأصبحت يراها الناس
205	تلك محض الإيمان
445	تنكح المرأة لأربع، لمالها، ولحسبها، ولجمالها، ولدينها؛ فاظفر بذات الدين تربت يداك
-144- 109	ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان..
202	

483	جاء أعرابي النبي ﷺ فبايعه على الإسلام، فجاء من الغد محمومًا فقال: "أقنني" فأبى ثلاث مرات
323	جاء العاقب والسيد صاحبنا نجران إلى رسول الله ﷺ يريدان أن يلاعنا، فقال: أحدهما لصاحبه، لا تفعل، فوالله. لئن كان نبيا، فلاعنا لا نفلح نحن ولا عقبننا من بعدنا...
440	جاء إلى الحجر الأسود فقَبَّله. فقال: "إني أعلم أنك حجر لا تضر، ولا تنفع، ولولا أني رأيت النبي ﷺ يقبلك ما قبَّلتك.."
511	جاء بلال إلى النبي ﷺ بتمر برني فقال: أوه، أوه، عين الربا، عين الربا، لا تفعل
190	جاء رجل إلى النبي ﷺ يستأذنه في الجهاد، فقال: أحَيِّ والداك؟
273	جاء رجل يتقاضى رسول الله ﷺ بعيرا فقال: "أعطوه سنا فوق سنه" وقال: "خيركم أحسنكم قضاء"
223	جاء مشركو قريش يخاصمون رسول الله ﷺ في القدر
416	جاء ناس إلى النبي ﷺ، فقالوا: ابعث معنا رجلاً يعلمونا القرآن والسنة، فبعث إليهم سبعين رجلاً من الأنصار يُقال لهم القراء
125	جاء ناس من أصحاب النبي ﷺ فسألوه: "إنا نجد في أنفسنا... تلك محض الإيمان"
509	جاءت امرأة إلى النبي ﷺ بيرة فقالت: "يا رسول الله. إني نسجت لك هذه بيدي أكسوكها"
433	جاءت امرأة سعد بن الربيع إلى رسول الله ﷺ بابنتيها، فقالت: "يا رسول الله، هاتان ابنتا سعد ابن الربيع قتل أبوهما معك في أحد شهيدا..."
504	جاءه صفوان بن أمية ليلسمل مقابل قطع من الغنم؛ أعطاه النبي ﷺ غنما بين جبلين
145	حق المسلم على المسلم خمس (وذكر).. عيادة المريض
657	حق المسلم على المسلم ست...
226	الحياء لا يأتي إلا بخير
140	حين سأله أبو هريرة ؓ عن العظم والروثة قال النبي ﷺ: «هما من طعام الجن
602	حين سئل الرسول ﷺ عن ضالة الإبل، فُلجِب السائل بقوله "مالك ومالها؟.."
140	حينما دخلت بيته حية فذكر قصة وفاة فتى على عهده ﷺ...
315	خَالِفُوا الْمُشْرِكِينَ ، أَحْفُوا الشَّوَارِبَ ، وَأَوْفُوا اللَّحَى
129	خبثت نفسي " وإنما يقول "لقت نفسي".....
116	خذوا جنتكم...
139	خذوا ما عليها ودعوها فإنها ملعونة»....
428	خرج رجلان في سفرٍ، فحَضَرَتِ الصَّلَاةُ وليسَ معهما ماءٌ، فَتَمَيَّمَا صَعِيداً طَيِّباً، فَصَلَّيَا، ثُمَّ وَجَدَا المَاءَ فِي الوَقْتِ،
449	خرجت مع رسول الله ﷺ في سفر، وأنا خفيفة اللحم... فقال لأصحابه: "تقدموا"، ثم قال لي: "تعالني حتى أسابقك" فسابقني، فسبقته...
269	خطبنا رسول الله ﷺ أيها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا. فقال رجل: أكل عام يا رسول الله؟
487	خيار أمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم، وشرار أمتكم الذين يبغضونهم ويبغضونكم. قيل: يا رسول الله، أفلا نبايهم عند ذلك؟
470 - 273	خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي
112 - 272	خيركم من تعلم القرآن وعلمه
415	دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ، وَحَبْلٌ مَمْدُودٌ بَيْنَ سَارِيَتَيْنِ، فَقَالَ: "مَا هَذَا؟"
159	دخل رهط من اليهود على رسول الله ﷺ فقالوا: السام عليكم .
423	دخلت امرأة النار في هرة ربطتها فلم تطعمها، ولم تدعها تأكل من خشاش الأرض
118	دعاء المرء المسلم مستجاب لأخيه بظهر الغيب...
117	الدعاء هو العبادة
205	دعه فإن الحياء من الإيمان..
658 - 647	الدين النصيحة. قلنا: لمن؟ قال: «لله، ولكتابه، ولرسوله، ولأئمة المسلمين، وعامتهم..
141	ذاك شيطان يقال له: خنزب، فإذا أحسسته فتعوذ بالله منه، واتفل عن...
330	ذَكُرُوا النَّارَ وَالنَّافُوسَ فَذَكُرُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى فَأَمَرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَأَنْ يُؤْتِيَ الْإِقَامَةَ..
528	رَأَيْتَ ثَلَاثِمِائَةَ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ مَا فِيهِمْ رَجُلٌ إِلَّا وَهُوَ يَحِبُّ الْكُفَايَةَ فِي الْفِتْوَى...
440	رَأَيْتَكَ تَصْنَعُ أَرْبَعًا، لَمْ أَرِ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِكَ يَصْنَعُهَا". قال: "ما هي يا ابن جريج؟" قال: "رَأَيْتَكَ لَا تَمَسُّ مِنَ الْأَرْكَانِ إِلَّا الْيَمَانِيينَ..."

119	الرجل يطيل السفر أشعث أغبر يمد يديه إلى السماء
449	رحم الله رجلاً قام من الليل فصلى، وأيقظ امرأته، فإن أبت نضح في وجهها الماء، ورحم الله امرأة
423	الرحم معلقة بالعرش، تقول من وصلني؛ وصله الله، ومن قطعني؛ قطعه الله
595	رسول الله أمراً تحبه فنصنعه، أم شيئاً أمرك به الله لا بد لنا من العمل به...
418	زعموا أن عامراً حبط عمله فقال ﷺ كذب من قاله، لأن له أجرين.....
448	زَوْجِي ابْتَنَكَ " قَالَ: "إِنِّي لَسْتُ أُرِيدُهَا لِنَفْسِي". قَالَ: فَلِمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: " لِجَلِييبٍ
516	سأل النبي ﷺ عمران بن حصين وكان به بواسير، سأله عن الصلاة؟ فقال: " صلّ قائماً، فإن لم تستطع فقاعداً..
431	سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْحُمْرِ؟ فَتَنَاهَا، أَوْ كَرَاهَا أَنْ يَصْنَعَهَا، فَقَالَ: " إِنَّمَا أَصْنَعُهَا لِلدَّوَاءِ". فَقَالَ: " إِنَّهُ لَيْسَ بِدَوَاءٍ، وَلَكِنَّهُ دَاءٌ
275	سأل رسول الله ﷺ ناس عن الكهان، فقال: " ليس بشيء".
278	سألت النبي ﷺ عن الطاعون، فأخبرني أنه عذاب يعينه الله على من يشاء، وأن الله جعله رحمة للمؤمنين ليس من أحد
522	سألت امرأة النبي ﷺ كيف تغتسل من حيضتها؟ قال: فذكرت أنه علمها كيف تغتسل...
277	سألت رسول الله ﷺ عن قوله عز وجل: ﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتُ﴾ فأين يكون الناس يومئذ؟
187	سألت عبد الله بن عمرو ﷺ عن أشد ما صنع المشركون برسول الله ﷺ
519	سألته امرأة عن صبي رفعته إليه، فقالت: " ألهدا حج؟ " قال: «نعم. ولك أجر
268	سألوا رسول الله ﷺ حتى أحفوه بالمسألة، فغضب فصدع المنبر، فقال: " لا تسألوني اليوم عن شيء إلا بينته لكم
171- 213	سباب المسلم فسوق وقتاله كفر
114	سبق المفردون....
415	سددوا وقاربوا، واعلموا أنه لن يدخل أحدكم عمله الجنة، وأن أحب الأعمال أدومها إلى الله
287	سل عما بدا لك، فقال: " أسألك بربك، ورب من قبلك، الله أرسلك إلى الناس كلهم؟
319	السلام عليك يا محمد، فدفعته دفعة كاد يصرع منها، فقال: " لم تدفعني؟ " فقلت: " ألا تقول يا رسول الله "
289	السلام عليكم دار قوم مؤمنين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، وددت أنا قدا رأينا إخواننا
279	سمعت رسول الله ﷺ يقول يحشر الناس يوم القيامة حفاة عراة غرلا.
437	سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرؤها، وكان رسول الله ﷺ أقرنيها، وكدت أن أعجل عليه
509	سئل ﷺ أي الصدقة أفضل؟ فقال: «أن تنصدق، وأنت صحيح شحيح، تخشى الفقر
279	سئل النبي ﷺ عن كيفية الحشر، وكيف يحشر الكافر على وجهه؟ وهل ينظر الناس بعضهم لبعض وهم عراة؟
277	سئل رسول الله ﷺ عن أطفال المشركين من يموت منهم صغيراً. فقال: الله أعلم بما كانوا
199	سئل رسول الله ﷺ: أي الأعمال أفضل؟
333	صالح النبي ﷺ المشركين يوم الحديبية على ثلاثة أشياء على من أتاه من المشركين
134	صدقنا، إنهم يعدون عذاباً تسمعه البهائم
147	صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ سبع وعشرين درجة»
422	صلاة في مسجدي هذا، خير من ألف صلاة فيما سواه، إلا المسجد الحرام
504	صَلَّيْتُ وَرَاءَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ الْعَصْرَ، فَسَلَّمَ
204	الطهور شطر الإيمان
115 - 204	الطهور شطر الإيمان...
422	
513 - 423	عليك بكثرة السجود لله، فإنك ...
150	عليكم بالصدق فإن الصدق يهدي إلى البر وإن البر
221	عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي
270	عن النبي ﷺ أنه: كره المسائل وعابها
679	غبت عن أول قتال النبي ﷺ، لئن أشهدني الله مع النبي ﷺ؛ ليرين الله ما أجد؛ ... فقال: " اللهم إني أعتذر إليك ..
237	فإذا بلغ ذلك؛ فليستعد بالله وليته
422	فإذا جاء رمضان فاعتمر فإن عمرة فيه تعدل حجة

471	فإذا حللت فأذنيري». قالت: فلما حللت، ذكرت له أن معاوية بن أبي سفيان وأبا جهم خطباني، فقال رسول الله ﷺ: «أما أبو جهم ..
673	فإذا حللت فأذنيري». قالت: فلما حللت، ذكرت له أن معاوية بن أبي سفيان وأبا جهم خطباني
316	فَإِذَا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ صُمْنَا الْيَوْمَ التَّاسِعَ
459	فرق النبي ﷺ بين أخوي بني العجلاني، وقال: «الله يعلم أن أحدكمما لكاذب، فهل منكما تائب؟
425	فمن معادن العرب تسألون؟ خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا
474	فقلت، فصنعت مغل ما صنع النبي ﷺ، ثم جئت فقامت عن يساره، فأخلفني، فجعلني عن يمينه، فصلى ثم اضطجع فنام
579	فلما سلمت على رسول الله ﷺ وهو يبرق وجهه من السرور...
134	فلولا أن لا تدافنوا لدعوت الله أن يُسمعكم من عذاب القبر...
127	فمن هم بحسنة فلم يعملها كتبها الله عنده حسنة كاملة...
237	فمن وجد من ذلك شيئا؛ فليقل آمنت بالله
665	فهلا جلست في بيت أبيك وبيت أمك حتى تأتيك هديتك إن كنت صادقا
482	فيما أخذ علينا أن بايعنا على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا، وعسرنا ويسرنا، وأثرة علينا.
138	قال أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر؛ فأما من قال مطرنا بفضل الله ...
145	قال الله تعالى: أنا الرحمن، وهي الرحم شققت لها اسما من اسمي...
164	قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ثَلَاثَةٌ أَنَا وَخَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ...
427	قال النساء للنبي ﷺ: غلبنا عليك الرجال، فاجعل لنا يوما من نفسك، فوعدهن يوما لقيهن فيه، فوعظهن، وأمرهن
507	قال ناس من الأنصار حين أفاء الله على رسوله ﷺ ما أفاء الله من أموال هوازن...
260	قالت الأنصار للنبي ﷺ: أقسم بيننا وبين إخواننا
470	قد أجرنا من أجرنا يا أم هانئ
272	قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يحيى قوم تبدر شهادة أحدهم يمينه وتبدر يمينه شهادته
413	قعد ناحية» وقال لها: «أقعدي ناحية»، وأقعد الصبية بينهما
675	قوموا فانحروا ثم احلقوا.. فدخل على أم سلمة، فذكر لها ما لقي من الناس، فقالت: "يا نبي الله أتحب ذلك، أخرج لا تكلم أحدا منهم كلمة..
288	كان الرجل فيمن قبلكم يحفر له في الأرض، فيجعل فيه، فيجاء بالمنشار
503	كان النبي ﷺ أجود الناس بالخير.
522	كان النبي ﷺ أشد حياء من العذراء في خدرها
410	كان النبي ﷺ عند بعض نسائه، فأرسلت إحدى أمهات المؤمنين بصحفة فيها طعام، فضربت التي النبي ﷺ في بيتها
112	كان النبي ﷺ يجمع بين الرجلين من قتلى " أحد "
253	كان النبي ﷺ: يتخولنا بالموعظة في الأيام كراهة السامة علينا
455	كان أهل الجاهلية إذا طلب الرجل من امرأته شيئا؛ فأبت أن تعطيه؛ حلف أن لا يقربها السنة والستين والثلاث
512	كان رسول الله ﷺ إذا أتى بطعام أكل منه، وبعث بفضله إلي، وإنه بعث إلي يوما بفضلة...
314	كان رسول الله ﷺ إذا بعث أحدا من أصحابه في بعض أمره قال: «بشروا ولا تنفروا ويسروا ولا تعسروا.
439	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَثُرَ فِي الصَّلَاةِ سَكَتَ هُنَيْئَةً قِيلَ أَنْ يَقْرَأَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي! أَرَأَيْتَ سُكُوتَكَ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَالْقِرَاءَةِ
145	كان رسول الله ﷺ يعلمهم إذا خرجوا إلى المقابر فكان قائلهم...
312 - 145	كان غلام يهودي يخدم النبي ﷺ، فمرض فأتاه النبي ﷺ بعوده، فقعد عند رأسه
268	كان قوم يسألون النبي ﷺ استهزاء، فيقول الرجل: من أبي؟
454	كانت خولة بنت دليج تحت رجل من الأنصار، وكان سيء الخلق، ضير البصر، فقيرا، وكانت في الجاهلية إذا أراد الرجل أن يفارق امرأته
330	كتب النبي ﷺ على كل بطن عقوله، ثم كتب أنه لا يحل لمسلم أن يتوالى مولى رجل مسلم بغير إذنه
332	كتب النبي ﷺ لأمير السرية كتابا، وقال: «لا تقرأه حتى تبلغ مكان كذا وكذا

149	كف عليك هذا. فقلت: يا نبي الله وإنا لمؤاخذون مما نتكلم به؟
213	كُلُّ أُمَّتِي مُعَايِي إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ، وَإِنَّ مِنَ الْمُجَاهِرَةِ أَنْ يَعْمَلَ الرَّجُلُ
407	لئل مسكر حرام
477	كلكم راع، ومسؤول عن رعيته، فالإمام راع وهو مسؤول عن رعيته،
602	كم اعتمر رسول الله ﷺ؟ قال: "أربعا إحداهن في رجب. فكرهنا أن نرد عليه..."
428	كنا إذا تعلمنا من النبي ﷺ عشر آيات من القرآن، لن نتعلم من العشر التي نزلت بعدها حتى نعلم ما فيه
427	كنا عند النبي ﷺ، فقام رجل، فقال: "أنشدك الله. إلا قضيت بيننا بكتاب الله"، فقام خصمه وكان أفقه منه، فقال: "اقض بيننا بكتاب الله"
237	كنا عند عمر فقال: نهينا عن التكلف
584	كنا مع النبي ﷺ في غزاة فكسع... دعه. لا يتحدث الناس أن محمدا يقتل أصحابه..
601	كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحَنْدَقِ، فَقَالَ: «مَأَلُ اللَّهِ يُبُوتُهُمْ وَتُبُورُهُمْ نَارًا كَمَا شَعَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوَسْطَى...»
451	كنا معشر قريش نغلب النساء، فلما قدمنا على الأنصار، إذا قوم تغلبهم نساؤهم، فطفق نساؤنا يأخذون من أدب نساء الأنصار،
483	كنا نباع رسول الله ﷺ على السمع والطاعة، يقول لنا: «فيما استطعت...»
308	كنا نصحبت بحجة الوداع والنبي ﷺ بين أظهرنا، ولا ندري ما حجة الوداع؟ فحمد الله وأثنى عليه، ثم ذكر المسيح الدجال
120	كنا نتكلم في الصلاة يكلم أحدا أخاه في حاجته
434	كنا نغزو مع رسول الله ﷺ ليس لنا نساء، فقلنا: "ألا نستخصري؟" فهانا عن ذلك، ثم رخص لنا أن ننكح المرأة
147	كنا نؤمر أن نخرج يوم العيد حتى نخرج البكر من خدرها حتى تخرج الحيض..
508	كنت أمشي مع النبي ﷺ وعليه برد نجراني غليظ الحاشية
450	كنت في المسجد، فرأيت النبي ﷺ، فقال: «تصدقن ولو من حليكن». وكانت زينب تنفق على عبد الله وأبياتم في حجرها...
266	كنت قائما في المسجد فحصبني رجل
258	كيف تجد قلبك»، قال: "مطمئناً بالإيمان"، قال: «إن عادوا فعد
274	كيف يأتيك الوحي؟ قال: كل ذاك يأتي الملك أحيانا في مثل صلصلة الجرس، فيفصم عني، وقد وعيت ما قال
224	لا بل شيء قضي عليهم ومضى فيهم
169 - 146	لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخوانا...
155	لا تحقرن من المعروف شيئا...
203	لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا؛ ولا تؤمنوا حتى تحابوا، أولا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم؟
118	لا تدعوا على أنفسكم، ولا تدعوا على أولادكم
213	لا ترجعوا بعدي كفاراً؛ يضرب بعضكم رقاب بعض
317	لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء
171	لا تَسْبُوا الْأَمْوَاتَ، فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضُوا إِلَيَّ مَا قَدَّمُوا»
139	لا تسبوا الديك فإنه يوقظ للصلاة»
138	لا تسبوا الريح، فإذا رأيتم ما تكرهون....
137	لا تُسْمُوا الْعَبَثَ الْكَرِيمَ وَلَا تَقُولُوا....
153	لا تغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم
229	لا تقتله، فإن قتلته فإنه بمنزلك قبل أن تقتله،
141	لا تقل تعس الشيطان فإنك إذا قلت ذلك تعاظم حتى يكون مثل البيت
154	لا تقولوا، ما شاء الله وشاء فلان
136	لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون اليهود
172	لا تلاعنوا بلعنة الله، ولا بغضيه، ولا بالنار.
441	لا تمنعوا النساء من الخروج إلى المساجد بالليل»
447	لا تنكح البكر حتى تُستأذن، ولا الثيب حتى تُستأمر». فقيل: يا رسول الله كيف إذنها؟ قال: «إذا سكتت...»

134	لا دريت ولا تليت، ثم يضرب بطرقة من حديد ضربة بين أذنيه....
533	لا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس...
166	لا عدوى ولا طيرة، ويُعجبي القائل
202	لا والذي نفسي بيده حتى أكون أحب إليك من نفسك
80	لا يحل دم امرئ مسلم...
146	لا يحل لرجل أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال....
146	لا يدخل الجنة قاطع...
169	لا يدخل الجنة من كان في قلبه...
146	لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه...
168	لا يدخل الجنة نمام»
213	لا يرمي رجل رجلاً بالفسوق، ولا يرميه بالكفر
201	لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق
668	لا يسترعي الله عبدا رعية، يموت حين يموت وهو غاش لها، إلا حرم الله عليه الجنة
456	لا يفرك مؤمن مؤمنة، إن كره منها خلقا، رضي منها آخر
118	لا يقولن أحدكم اللهم اغفر لي إن شئت، اللهم ارحمني إن شئت...
153	لا يقولن أحدكم عدي وأمتي، كلكم عبيد الله، وكل نساكم إماء الله..
172	لا يكون للعائون شفعاء، ولا شهداء يوم القيامة.
172	لا ينبغي لصديق أن يكون لعانا.
203	لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه
331	لأعطين الراية رجلاً يفتح الله على يديه». فقاموا يزجون لذلك أيهم يعطى، فعدوا وكلهم يزج أن يعطى
408	لأقومن الليل، ولأصومن النهار ما عشت". فقال النبي ﷺ: «آنت الذي تقول ذلك»؟ فقلت له: " قد قلته يا رسول الله".
505	لأن يعدو أحدكم فيحطب على ظهره، فيتصدق به.....
468	لرؤاى الدنيا أهون على الله من قتل رجل مسلم
442	لعن الله الواصمات والموتسمات، والمتمنصات والمتمفلجات للحسن، المعيرات خلق الله...
523	لعن الله الواصلة والمستوصلة
255	لقد سمعت قول الكهنة فما هو بقولهم...
167	لقد قلت كلمة لو مزجت بماء البحر لمزجته! قالت: وحكيث...
474	لقد كنت على عهد رسول الله ﷺ غلاما، فكنت أحفظ عنه، فما يمنعني من القول إلا أن ههنا رجلا هم أسن مني،
522	لكن أفضل الجهاد حجٌّ مبرورٌ...
515	لم أشعر فحلقت قبل أن أذبح؟"، فقال: «اذبح ولا حرج
438	لما استوى رسول الله ﷺ يوم الجمعة، قال: "اجلسوا"، فسمع ذلك ابن مسعود فجلس على باب المسجد"،
586	لما أسروا الأسارى في بدر استشار النبي ﷺ الناس في أمرهم، فأشار عليه أبو بكرؓ الفدية، وأشار عليه عمر بن الخطابؓ
590	قتلهم. أبكي للذي عرض على أصحابك من أخذهم الفداء..
260	لما قدمنا إلى المدينة آخى رسول الله ﷺ بيني وبين سعد
290	لما كانت ليأتي التي كان النبي ﷺ فيها عندي، انقلب فوضع رداءه، وخلع نعليه فوضعهما عند رجليه
590	لما نزلت بنو قريظة على حكم سعد هو ابن معاذ بعث رسول الله ﷺ، فلما دنا، قال النبي ﷺ: «قوموا إلى سيدكم..
266	لما نزلت هذه الآية جلس ثابت بن قيس في بيته..
359	لن أو لا نستعمل على عملنا من أراداه، ولكن اذهب أنت يا أبا موسى أو يا عبد الله بن قيس إلى اليمن
237	لن يرح الناس يتساءلون حتى يقولوا هذا الله خالق كل شيء، فمن خلق الله؟
295	لن ينجي أحدا منكم عمله». قالوا: " ولا أنت يا رسول الله" ؟ قال: «ولا أنا، إلا أن يتغمدني الله برحمته.



353	اللَّهُمَّ أَنْتَ عَبْدِي وَأَنَا رَبُّكَ أَخْطَأُ مِنْ شِدَّةِ الْفَرْحِ
663	اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدٌ مَرَّتَيْنِ
425	اللَّهُمَّ فَفَقَّهُهُ فِي الدِّينِ
422	اللهم! إنما أنا بشر. فأني المسلمين لعنته أو سببته؛ فاجعله له زكاة وأجرًا
582	لو استقبلت من أمري ما استدبرت لما سقت الهدى ..
488	لو دخلتموها لم تزالوا فيها إلى يوم القيامة» وقال للآخرين قولاً حسناً: «لا طاعة في معصية الله إنما الطاعة في المعروف
504	لَوْ كَانَ لِي مِثْلُ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا يَسْرُبِي أَنْ لَا يَمُرَّ عَلَيَّ ثَلَاثٌ، وَعِنْدِي ...
98	لو لم تفعلوا لصلح. قال: فخرج شيصا
583	لولا أن أشق على أمتي أو على الناس لأمرتهم بالسواك مع كل صلاة...
173	ليس المؤمن الطعان، ولا اللعان، ولا الفاحش، ولا البذيء.
126	ليس صلاة أثقل على المنافقين من الفجر والعشاء...
213	ليس من رجل ادعى لغير أبيه إلا كفر، ومن ادعى قوما ليس له فيهم نسب
582	لئن كانت عائشة سمعت هذا من رسول الله ﷺ، ما أرى رسول الله ﷺ ترك استلام الركبتين اللذين يليان الحجر..
111	ما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله،
251	ما بال أقوام يشترطون شروطاً ليست في كتاب الله
294	ما تعدون الرقوب فيكم؟
445	ما تقولون في هذا». قالوا: "حري إن خطب أن ينكح، وإن شفع أن يشفع، وإن قال أن يسمع". قال ثم سكت، فمر رجل من فقهاء ...
155	ما حجني رسول الله ﷺ منذ أسلمت، ولا رأيته إلا تبسم في وجهي
155	ما رأيت أحداً أكثر تبسماً من رسول الله ﷺ
268	ما رأيت في الخير والشر كاليوم قط، إنه صورت لي الجنة والنار حتى رأيتهما وراء الحائط
146	ما زال يوصيني جبريل بالجار حتى ظننت أنه سيورته»
503	ما سئل رسول الله ﷺ شيئاً قط، فقال: لا
504	مَا سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْإِسْلَامِ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ
326	ما عندك يا ثمامة. فقال: "عندي خير يا محمد، إن تقتلني تقتل ذا دم، وإن تنعم تنعم علي شاكراً، وإن كنت تريد المال فسل منه ما شئت
587	ما فعل كعب". فقال رجل من بني سلمة: "يا رسول الله، حبسه برداه ونظره في عطفه..
138	مَا لَكَ يَا أُمَّ السَّائِبِ - أَوْ يَا أُمَّ الْمُسَيَّبِ - تَزْفَرِينَ؟
423	ما من صاحب ذهب، ولا فضة لا يؤدي منها حقها، إلا إذا كان يوم القيامة، صفحت له صفائح من نار،
479	ما من عبد يسترعيه الله رعية، فلم يحطها بنصيحة، إلا لم يجد رائحة الجنة
471	ما من مولود إلا يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه
649	ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي، إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب يأخذون بسنته
479	ما من وال يلي رعية من المسلمين، فيموت وهو غاش لهم، إلا حرم الله عليه الجنة
581	ما يصنع هؤلاء؟ فقالوا: "يلقحونه، يجعلون الذكر في الأنثى فيتلقح"، فقال رسول الله ﷺ: «ما أظن يغني ذلك شيئاً
164	الْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ كَلَيْسَ ثَوْبِي...
280	متى الساعة؟ قال: "وماذا أعددت لها"، قال: "لا شيء، إلا أني أحب الله ورسوله ﷺ
114	مثل الذي يذكر ربه والذي لا يذكر ربه مثل الحي والميت
113	مثل الذي يقرأ القرآن، وهو حافظ له مع السفرة الكرام البررة
423	مثل الصلوات الخمس، كمثل نهر جارٍ غمرٍ على باب أحدكم، يغتسل منه كل يوم خمس مراتٍ
395	مَثَلُ الْقَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا، كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ، فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلَاهَا، وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا
311	الْمَدِينَةُ حَرَامٌ مَا بَيْنَ عَائِرٍ إِلَى كَذَا.. وَذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ، يَسْعَى بِهَا أَذْنَاهُمْ،

330	المدينة حرم ما بين عير إلى ثور، فمن أحدث فيها حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين
317	مر يهودي بالنبي ﷺ، فقال: "السام عليك". فقال النبي ﷺ: «وعليك». فقال النبي ﷺ: «أتدرون ما يقول؟ قال السام عليك»..
457	مُرُهُ فَأُجْرَجُهَا، ثُمَّ لِيَمْسِكُهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ تَحِيضُ، ثُمَّ تَطْهُرُ، ثُمَّ إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ بَعْدُ، وَإِنْ شَاءَ طَلَّقَ قَبْلَ أَنْ يَمَسَّ؛ فَتَلِكِ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ
148	المُسلِمُ مَنْ سَلِمَ المُسلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ
147	من اتبع جنازة مسلم إيماناً واحتساباً وكان معه حتى يصلى عليها...
139	من اتخذ كلباً ليس بكلب صيد ولا غنم نقص من عمله...
97	من أتى عرافاً فسأله عن شيء لم تقبل له
219	من أحدث في أمرنا هذا ما ليس فيه، فهو رد
421	من أشد الناس عذاباً يوم القيامة الذين يصورون هذه الصور
577	من أشد الناس عذاباً يوم القيامة الذين يصورون هذه الصور
486	مَنْ أَطَاعَنِي، فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي؛ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي؛ فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي
528	مَنْ أَقْبَى النَّاسِ بُغْتِيًا وَهُوَ يَعْمَى عَنْهَا؛ فَإِنَّمَا إِثْمُهَا عَلَيْهِ
519	من أكل ناسياً وهو صائم فليتم صومه فإنما أطعمه الله وسقاه
359	من بدل دينه فاقتلوه
80	من بدل دينه فاقتلوه»
214	من حلف بغير الله فقد كفر، أو أشرك
213	من حمل علينا السلاح فليس منا
213	من حمل علينا السلاح فليس منا
219	من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه
192	من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع....
505	من سأل الناس أموالهم تكثر؛ فإنما يسأل حمراً؛ فليستقل أو ليستكثر
134	من سلك طريقاً يتبعني فيه علماً، سلك الله به طريقاً إلى الجنة...
219	من سن في الإسلام سنة حسنة، فعمل بها بعده كتب
528	من سئل عن علم فكتمه، ألجمه الله عزَّ وجلَّ بلجام من نار
517	من ضحى منكم؛ فلا يصبحن بعد ثالثة، وبقي في بيته منه شيء
469	من عال جاريتين حتى تبلغا جاء يوم القيامة أنا وهو وضعت أصابعه
436	من عمل عملاً ليس عليه أمرنا؛ فهو رد
191	من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا
471	من قال لصي: "تعال هاك"، ثم لم يعطه، فهي كذبة
312	من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة، وإن ريحها توجد من مسيرة أربعين عاماً
111	من قرأ حرفاً من كتاب الله فله به حسنة
474	من كان أصبح صائماً، فليتم صومه ومن كان أصبح مفطراً فليتم بقية يومه
146	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحسن إلى جاره...
205	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر
146	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه...
313	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل رحمه
465	مَنْ كَانَتْ لَهُ امْرَأَتَانِ، فَمَالَ إِلَى إِحْدَاهُمَا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَشَقُّهُ مَائِلٌ
529 – 441	من كذب علي فليتبوأ مقعده من النار
452 –	
129	مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغُزْ وَلَمْ يُحَدِّثْ بِهِ نَفْسَهُ....
335	من محمد عبد الله ورسوله إلى هرقل عظيم الروم، سلام على من اتبع الهدى، أما بعد فإني أدعوك بدعاية الإسلام، أسلم تسلم..

425	من يرد الله به خيراً، يفقهه في الدين
148	من يضمن لي ما بين لحييه، وما بين فخذيه؛ أضمن له الجنة
252	مهلاً يا عائشة إن الله يحب الرفق في الأمر كله
313	مهلاً يا عائشة إن الله يحب الرفق في الأمر كله»، فقلت: يا رسول الله أو لم تسمع ما قالوا؟
205	نحن أحق بالشك من إبراهيم
316	نحن أولى بموسى منهم فصوموه
601	نَزَلَتْ " حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ " فَقَرَأْنَاهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ نَقْرَأَهَا...
585	نزلت عبس وتولى في ابن أم مكتوم الأعمى، أتى النبي ﷺ فجعل يقول يا نبي الله أرشدني، وعند النبي ﷺ رجل من عظماء المشركين..
136	نهى النبي ﷺ عن القول "مطرنا بنوء الكوكب"
517	نهى أن تُقَطَّعَ الأيدي في الغزو
145	نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها»
435	نهيتكم عن زيارة القبور، فزوروها، ونهيتكم عن لحوم الأصاحي فوق ثلاث، فأمسكوا ما بدا لكم
257	هجاهم حسان فشفي واشتفى..
328	هذا الإنسان، وهذا أجله محيط به - أو قد أحاط به - وهذا الذي هو خارج أمله، وهذه الخطط الصغار الأعراض
190	هذا الناموس الذي نزل الله به على موسى
187	هل أتى عليك يوم أشد من يوم أحد؟ قال: لقد لقيت من قومك ما لقيت
672	هل نظرت إليها؟ فإن في عيون الأنصار شيئاً". قال: " قد نظرت إليها" ..
446	هل نظرت إليها؟ فإن في عيون الأنصار شيئاً...
451	هن حولي كما ترى يسألنني الفقة»، فقام أبو بكر إلى عائشة يجأ عنقها، فقام عمر إلى حفصة يجأ عنقها، كلاهما
685	واجتمعت الأنصار إلى سعد بن عباد في سقيفة بني ساعدة". فقالوا: " منا أمير، ومنكم أمير
191	والذي نفس محمد بيده، لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني
228	والذي نفسي بيده إن لو تدومون علي ما تكونون عندي وفي الذكر؛ لصافحتكم الملائكة
119	وَأَلَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ....
584	والذي نفسي بيده، لقد هممت أن أمر بحطب فيحطب، ثم أمر بالصلاة فيؤذن لها، ثم أمر رجلاً فيؤم الناس..
417	والذي نفسي بيده، لو لم تذبوا لذهب الله بكم، ولجاء بقوم يذنبون فيستغفرون الله فيغفر لهم
157	والكلمة الطيبة صدقة...
508	والله إن هذه القسمة ما عدل فيها، وما أريد بها وجه الله... فقال له: «لقد شقيت إن لم أعدل
204	والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن. قيل: ومن يا رسول الله
483	والله ما مست يد رسول الله ﷺ يد امرأة قط غير أنه يبايعهن بالكلام
185	والله ما يخزيك الله أبدا، إنك لتصل الرحم...
162	وإن الكذب يهدي إلى الفجور....
227	وأنا أمة لأصحابي فإذا ذهب أتى أصحابي ما يوعدون
518	وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً، فأبما رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل
425	وصلوا كما رأيتموني أصلي
482	وعلى أن نقول بالحق أينما كنا، لا نخاف في الله لومة لائم
409	وفي بضع أحدكم صدقة....
133	وَلَقَدْ كُنَّا نَسْمَعُ تَسْبِيحَ الطَّعَامِ وَهُوَ يُؤْكَلُ»
312	ولو دعيت به لأجبت وهو حلف الفضول
421	وما انتقم رسول الله ﷺ لنفسه في شيء قط، إلا أن تنتهك حرمة الله فينتقم بها الله
577	وما انتقم رسول الله ﷺ لنفسه في شيء قط، إلا أن تنتهك حرمة الله فينتقم بها الله.....
278	وما ينصبك منه؟ إنه لا يضرك. قلت: يا رسول الله، إنهم يقولون إن معه الطعام والأثفار، هو أهون على الله من ذلك
84	ومن سلك طريقاً يلتمس فيه علماً

145	ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل رحمه...
149	وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيُكْفِلْ خَيْرًا
137	يقولون الكرم إنما الكرم قلب المؤمن
478	يا أبا ذر إنك ضعيف وإنها أمانة وإنها يوم القيامة خزي وندامة إلا من أخذها بحقها وأدى الذي عليه فيها
664	يَا أَسَامَةَ، أَقْسَمْتُ بِعَدَمِ مَا قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، قُلْتُ: " يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا كَانَ مُتَعَوِّذًا ..
299	يا أمته هل رأى محمد ﷺ ربه؟ فقالت: لقد قف شعري مما قلت. أين أنت من ثلاث من حدثكهن فقد كذب؟
118	يا أيها الناس أربعوا على أنفسكم...
417	يا أيها الناس توبوا إلى الله، فإني أتوب في اليوم إليه مائة مرة
306	يا أيها الناس. إنكم محشورون إلى الله حفاة عراة غرلا
434	يا أيها الناس، إنني قد كنت أذنت لكم في الاستمتاع من النساء، وإن الله قد حرم ذلك إلى يوم القيامة
108	يا بلال أقم الصلاة أرحنا بها"
298	يا رسول الله أتصلي على ابن أبي، وقال يوم كذا وكذا؟ أعدد عليه قوله، فتبسم رسول الله ﷺ وقال: أخر عني يا عمر
480	يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَعْمَلْتُمْ فَلَانًا وَلَمْ تَسْتَعْمِلْنِي قَالَ إِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدِي أَثَرَةً فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي
507	يا رسول الله اعدل، فقال: «ويحك ومن يعدل إذا لم أعدل؛ قد خبت وخسرت؛ إن لم أكن أعدل»
156	يا رسول الله إنك تداعبنا؟
595	يا رسول الله أهذا منزل أنزلك الله، ليس لنا أن نتقدمه، ولا أن نتأخر عنه، أم هو الرأي والحرب والمكيدة
417	يا رسول الله أو معي شيطان؟ قال: «نعم». قلت: ومع كل إنسان؟ قال: «نعم». قلت: «ومعك يا رسول الله؟»
271	يا رسول الله أي الإسلام أفضل؟ قال: من سلم المسلمون من لسانه ويده.
457	يا رسول الله ثابت بن قيس، ما أعتب عليه في طلق ولا دين؛ ولكني أكره الكفر في الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: «أتردين عليه حديثه؟»
140	يا رسول الله ما لقيت من عقرب لدغتي البارحة...
278	يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة؟ قال: هل تضارون في رؤية الشمس والقمر إذا كانت صحوا. ....
482	يا رسول الله والذي نفسي بيده، لو أمرتنا أن نخيضها البحر لأخضناها..
261	يا رسول الله، أنا والله أعذرك منه، إن كان من الأوس ضربنا عنقه؛ وإن كان من إخواننا من الخزرج
678	يا رسول الله، أرايت هذا المنزل: أمزلأ أنزلك الله، ليس لنا أن نتقدمه أو نتأخر عنه، أم هو الرأي والحرب والمكيدة؟ ...
675	يا رسول الله، ألا أجعل لك شيئا تقعد عليه، فإن لي غلاما نجارا. قال: «إن شئت».
523	يا رسول الله، إن ابنتي توفي عنها زوجها، وقد اشتكت عيني أفنكحلها؟ فقال رسول الله ﷺ: "لا"
412	يا رسول الله، إن ابني هذا كان بطني له وعاء، وتديي له سقاء، وحجري له حواء..
429	يا رسول الله، انذن لي بالزنا، فأقبل القوم عليه فزجروه، وقالوا: "مه، مه" فقال: "أذنه"، فدنا منه قريبا،
589	يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَبِعْنِي وَأَنَا شَابٌّ إِلَى قَوْمِ ذَوِي أَسْنَانَ، لِأَقْضِي بَيْنَهُمْ.. إِنَّ اللَّهَ سَيَهْدِي قَلْبِكَ، وَيُثَبِّتُ لِسَانَكَ يَا عَلِيُّ..
679	يا رسول الله، رأيك، فقال: «ما كان لني أن يلبس لأمته، ثم يخلعها حتى يقاتل السوارين
681	يا رسول الله، قد كنا نحن وهؤلاء القوم على الشرك بالله وعبادة الأوثان، لا نعبد الله ولا نعرفه...
458	يا عاصم، أرايت رجلا وجد مع امرأته رجلا، أبقته فقتلوه؟ أم كيف يفعل؟ هل لي يا عاصم عن ذلك رسول الله ﷺ،
279	يا عائشة الأمر أشد من أن ينظر بعضهم إلى بعض
581	يا عائشة. لولا أن قومك حديث عهد بجاهلية؛ لأمرت بالبيت فهدم، فأدخلت فيه ما....
464	يا عبادي إنني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا
438	يا عباس، ألا تعجب من حب مغيث بريرة ومن بغض بريرة مغيثا..
479	يا عبد الرحمن بن سمرة. لا تسأل الإمارة فإنك إن أوتيتها عن مسألة؛ وكلت إليها، وإن أوتيتها من غير مسألة أعنت عليها
324	يا عدي هل رأيت الحيرة. قلت: "لم أرها وقد أنبت عليها"، قال: «فإن طالت بك الحياة لترين الطعينة ترتحل من الحيرة حتى تطوف..

511	يا فلان ما منعك أن تصلي في القوم». فقال: " يا رسول الله أصابني جنابة ولا ماء
291	يا معاذ. قلت: " لبيك رسول الله وسعديك. ثم سار ساعة"
662	يا معاذ، أفتان أنت ؟ اقرأ بكذا وقرأ بكذا..
409	يا معشر الشباب، مَنْ استطاع الباءة فليتزوج، فإنه أغض للبصر، وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم
673	يا معشر المسلمين من يعذرني من رجل بلغني أذاه في أهلي، والله ما علمت على أهلي إلا خيرا» . .
254	يا معشر قريش اشعروا أنفسكم
292	يجاء بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار فتندلق أفتابه في النار، فيدور كما يدور الحمار برحاه فيجتمع أهل النار..
217	يدخل أهل الجنة الجنة، وأهل النار النار، ثم يقول الله تعالى: أخرجوا من كان في قلبه مثقال حبة من خردل
252	يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا وتطوعا ولا تختلفا
314	يسرا ولا تعسرا وبشرا، ولا تنفرا وتطوعا ولا تختلفا.
394	يسروا ولا تعسروا، وبشروا ولا تنفروا
118	يقول الله عز وجل: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي...
119	ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا....
469	يوشكُ الأممُ أن تداعى عليكم كما تداعى الأكلةُ إلى قصعتها" فقال قائل: ومن قلة نحن يومئذٍ؟ قال: "بل أنتم يومئذٍ كثيرٌ
112	يوم القوم أقرؤهم لكتاب الله
477	يوم القوم أقرؤهم لكتاب الله، فإن كانوا في القراءة سواء؛ فأعلمهم بالسنة؛ فإن كانوا في السنة سواء

الصفحة	فهرس الآثار
535	أبو بكر الصديق ؓ قال حين سئل عن الكلالة: "إني سأقول فيها برأبي؛ فإن يكن صوابا فمن الله، وإن يكن خطأ؛ فمعي ومن الشيطان، أراه ما خلا الوالد والولد"...
692	أبو بكر الصديق ؓ قال: أما بعد أيها الناس، فإني قد وليت عليكم، ولست بخيركم، فإن أحسنت؛ فأعينوني؛ وإن أسأت فقوموني....
527	أبو بكر الصديق كان إذا نزلت به قضية فلم يجد حكمها في كتاب الله وفي سنة رسول الله، اجتهد برأيه ثم قال: " هذا رأيي؛ فإن يكن صوابا فمن الله، وإن يكن خطأ... "
696	أبو بكر الصديق: مالك في كتاب الله شيء، وما علمت لك في سنة رسول الله ﷺ شيئا، فأرحمني، حتى أسأل الناس ...
696	أبو بكر: "أي أرض تفتلي، وأي سماء تظلي، إن قلت في آية من كتاب الله برأبي أو بما لا أعلم" ...
426	أبو هريرة إن الناس يقولون أكثر أبو هريرة ولولا آياتنا في كتاب الله ما حدثت حديثا ...
427	أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: "نعم النساء نساء الأنصار، لم يمنهن الحياة أن يتفقهن في الدين..."
702	إني لم أستعملكم على أمة محمد ﷺ على أشعارهم ولا على أبشارهم؛ وإنما استعملتكم عليهم؛ لتقيموا بهم الصلاة ...
123	حذيفة بن اليمان ؓ قال: قلب أجرد فيه سراج يزهر، فذلك قلب المؤمن ...
536	حذيفة بن اليمان ؓ بكتابه كتب له عمر بن الخطاب ؓ قائلا: " أن حل سبيلها فإني أخاف أن يقتدي بك المسلمون فيختاروا نساء أهل الذمة لجمالهن وكفى بذلك فتنة.. "
223	طاووس قال: "أذكرت أناساً من أصحاب رسول الله ﷺ يقولون: كل شيء بقدر حتى العجز والكيس، أو الكيس والعجز .. "
530	عبد الله بن عباس ؓ عن سُورِ المرأة، قال: " هي أَلَطْفُ بَنَاتِنا، وَأَطْيَبُ رِيحِنا ... "
240	عبد الله بن عباس ؓ قال: "ليس في الدنيا شيء مما في الجنة إلا الأسماء ... "
538	عبد الله بن عباس ؓ قال: "إني كنت لأسأل الأمر الواحد ثلاثين من أصحاب النبي ﷺ ... "
537	عبد الله بن عباس ؓ قال: "كان الطلاق على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وستين من خلافة عمر طلاق ثلاثٍ واحدةً"....
426	عبد الله بن عباس ؓ قال عن عمر: "كنت أنا وجار لي من الأنصار .. تتناوب النزول على رسول الله ﷺ ينزل يوما، وأنزل يوما، فإذا نزلت جنته بخير ... "
182	عبد الله بن عباس ؓ قال: « كانت المرأة تكون مقلاة .... »
528	عبد الله بن عمر ؓ: إنكم تستفتوننا استفتاء قوم كأننا لا نُسألُ عما نفتيكم به ...
529	عبد الله بن مسعود قال حين سمع قول: يحيى دخان يوم القيامة، فأخذ بأسماع المنافقين وأبصارهم.. ففرغنا، فأثبت ابن مسعود ؓ وكان متكئا، فغضب...
442	عبد الله بن مسعود ؓ قال: " والله الذي لا إله غيره، ما أنزلت سورة من كتاب الله إلا أنا أعلم أين نزلت، ولا أنزلت آية من كتاب الله ... "
698	عثمان قال: إن الناس قد اختلفوا اليوم في القراءة، وأنتم بين ظهرانيمهم، فقد رأيت أن أجمعهم على قراءة واحدة ...
535	علي ؓ قال في المرأة التي استحضرها عمر فأجهضت ما في بطنها ردأ على عثمان وعبد الرحمن بن عوف القائلين لعمر: "إنما أنت مؤدب، لا نرى عليك شيئا" ..
193	علي ؓ قال: "الجهد بثلاثة باليد واللسان والقلب، فأولها اليد ثم اللسان ثم القلب، فإذا كان لا يعرف معروفا، ولا ينكر منكرا .. "
695	علي ؓ قال: "ليس ذلك إليكم، إنما هو لأهل الشورى وأهل بدر فهو الخليفة فنجتمع وننظر في هذا الأمر ... "
529	علي بن أبي طالب ؓ قال عن مسألة، فقال: « لا علم لي»، ثم قال: « وأبزدها على الكبد: سئلتُ عما لا أعلمُ، فقلتُ: لا أعلمُ ... »

535	علي بن أبي طالب <small>عليه السلام</small> قال في المفوضة: "أقول فيها برأيي؛ فإن كان صواباً فمن الله؛ وإن كان خطأً فمني ومن الشيطان"...
535	علي بن أبي طالب <small>عليه السلام</small> قال: "إن كان قد اجتهدا فقد أخطأ، وإن لم يجتهدا فقد غشاك أرى عليك الدية"
701	علي قال: تقسم كل سنة ما اجتمع إليك من مال، ولا تمسك منه شيئاً...
413	عمارة الجرمي قال عن أمر علي <small>عليه السلام</small> وأبي هريرة <small>رضي الله عنهما</small> : "خيرني علي بين أُمي وعمي، وكنت ابن سبع سنين أو ثمان سنين"
220	عمر بن الخطاب <small>رضي الله عنه</small> قال في قيام رمضان: "نعمت البدعة هذه ..."
536	عمر بن الخطاب <small>رضي الله عنه</small> قال: "لا تُقَطِّعَ اليدَ في عَدْقٍ، ولا عَامَ سنةٍ ..."
527	عمر بن الخطاب <small>رضي الله عنه</small> : "هذا ما رأى الله، ورأى عمر"، فقال له: "بئس ما قلت، قل: هذا ما رأى عمر"، فإن يكن صواباً؛ فمن الله؛ وإن يكن خطأً؛ فمن عمر..
693	عمر بن الخطاب <small>رضي الله عنه</small> قال: إن الله عز وجل قد ولاي أمركم، وإني أسأل الله أن يعينني عليه، وأن يجرسني عنده ...
694	عمر بن الخطاب <small>رضي الله عنه</small> قال: عليكم هؤلاء الرهط الذين قال رسول الله <small>صلى الله عليه وسلم</small> : إنهم من أهل الجنة ...
117	عمر بن الخطاب <small>رضي الله عنه</small> قال: "إني لا أحمل هم الإجابة، ولكن هم الدعاء. فإذا ألهمت الدعاء، فإن الإجابة معه"...
126	عمر بن الخطاب <small>رضي الله عنه</small> قال: "إني لا أحمل هم الإجابة، ولكن هم الدعاء. فإذا ألهمت الدعاء فإن الإجابة معه" ..
536	عمر بن الخطاب <small>رضي الله عنه</small> لقي رجلاً فقال: ما صنعت؟ قال: قضيت عليّ وزيّدت بكذا، قال: "لو كُنت أنا لقصّيت بكذا"، قال: فما منعك والأثر إليك؟....
528	عمر بن الخطاب <small>رضي الله عنه</small> يقول: "أصحاب الرأي أعداء السنن، أعبتهم الأحاديث أن يحفظوها"...
535	عمر بن الخطاب <small>رضي الله عنه</small> : "أما بعد فإن القضاء فريضة محكمة، وسنة متبعة، فافهم إذا أدلي إليك ..."
700	عمر بن الخطاب: إني لم أبعثك جانياً، ولا أخذت جزية، ولكن بعثتك لتأخذ من أغنياء الناس فتردها على فقراءهم ...
697	عن ابن عباس <small>رضي الله عنهما</small> قال: "قام عمر على المنبر فقال: "أذكر الله امرأ سمع رسول الله <small>صلى الله عليه وسلم</small> قضى في الجنين! فقام حمل بن مالك ابن النابغة الهذلي ..."
697	عن علي <small>رضي الله عنه</small> قال: "استشارني عمر في أمهات الأولاد، فأجمعت أنا وهو على عتقهم، ثم رأيت بعد أن أرقهم ..."
603	عن عمر و علي رضي الله عنهما: "إني قد رأيت في الجد رأياً فاتبعوني، فقال علي <small>رضي الله عنه</small> : "إن نتبع رأيك؛ فأريك رشيداً..."
609	فقال ابن عباس <small>رضي الله عنهما</small> : "إنا كنا مرة إذا سمعنا رجلاً يقول: قال رسول الله <small>صلى الله عليه وسلم</small> ، ابتدرته أبحارنا ..."
529	قال علي <small>رضي الله عنه</small> في جمع الرجل بين الأختين المملوكتين، يجمعهما الرجل، فقال: "إنا لك لذهاب في التيه، سل عما ينفعك" ..
702	قامت امرأة بمراجعة عمر <small>رضي الله عنه</small> وهو يخاطب على المنبر أمام الناس، بعد أن أعلن في خطبة له، أنه من أراد الزواج فلا يدفع مهر أكثر من أربعمئة درهم ...
604	كان أبو بكر <small>رضي الله عنه</small> ، إذا وُزِدَ عليه الخضم نظَّرَ في كتاب الله، فإن وُجِدَ فيه ما يُقضي بينهم ...
703	وإني أعتذر إليكم من خالد بن الوليد، فإني أمرته أن يجبس هذا المال على ضعفه المهاجرين، فأعطاه ذا البأس، وذا الشرف ...



## فهرس المصادر والمراجع

### القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم

- 1) إبراهيم بن علي الشيرازي أبو إسحاق. **اللمع في أصول الفقه**، دار الكتب العلمية، ط1: 1405هـ - 1985م، بيروت - لبنان.
- 2) إبراهيم بن محمد الحقييل. **الاستدلال الخاطئ بالقرآن والسنة عن قضايا الحرية**، مقدمة المؤلف، مجلة البيان، ط1: 1434هـ، الرياض، المملكة العربية السعودية.
- 3) إبراهيم بن موسى الشاطبي (ت: 790هـ). **الاعتصام**، ت: سليم بن عيد الهلالي، دار ابن عفان، ط1: 1412هـ - 1992م، السعودية.
- 4) إبراهيم عبد الباقي. **الفقه السياسي عند محمد عبده**، مجلة إسلامية المعرفة، ع40، 1426هـ - 2005م.
- 5) إبراهيم مصطفى. **أحمد الزيات**. حامد عبد القادر. محمد النجار. **المعجم الوسيط**، ت: مجمع اللغة العربية، دار الدعوة، دط، دت ط.
- 6) ابن أبي زيد القيرواني. رسالة ابن أبي زيد، ت: صالح الأزهري، المكتبة الثقافية، دط، دت ط، بيروت - لبنان.
- 7) ابن أبي العز الحنفي. **شرح العقيدة الطحاوية**، المكتب الإسلامي، ط4: 1391هـ، بيروت، لبنان.
- 8) ابن تيمية. **الأمر بالمعروف**، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد: 1418هـ، المملكة العربية السعودية، ص51-52.
- 9) ابن حبان. **الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان**، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان، ت: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط1: 1408هـ - 1988م، بيروت - لبنان.
- 10) ابن خلكان. **وفيات الأعيان**، ت: إحسان عباس، دار صادر، دط: 1900، بيروت - لبنان.
- 11) أبو الأعلى المودودي. **الخلافة والملك**، تعريب: أحمد إدريس، باتنة - الجزائر.
- 12) أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (ت: 502هـ). **المفردات في غريب القرآن**، ت: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية ط1: 1412هـ، بيروت - لبنان.
- 13) أبو الكلام آزاد. **حرية التعبير عن الرأي الضوابط والشروط**، مجلو مجمع الفقه الدولي، الأمانة العامة للأوقاف بالشارقة، الإمارات العربية المتحدة، ط1: 1434هـ - 2013م، دورة 19، ع19.
- 14) أبو الكلام آزاد. **حرية التعبير عن الرأي الضوابط والشروط**، مجلة مجمع الفقه الإسلامي الدولي، الدورة 19، ج1، 1981م، باتنة، الجزائر.
- 15) أبو بكر جابر الجزائري. **منهاج المسلم**، مطبعة الفن القرافي، ط4: 1402هـ - 1981م، باتنة، الجزائر.
- 16) أبو حامد الغزالي. **إحياء علوم الدين**، مكتبة الإيمان بالمنصورة، 1417هـ - 1996م، مصر.
- 17) أبو حامد الغزالي. **فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة**، ت: حكة مصطفى، دار النشر المغربية، دط، 1983م.
- 18) أبو عبد الله محمد التميمي المازري المالكي. **المعلم بفوائد مسلم**، ت: محمد الشاذلي النيفر، الدار التونسية والمؤسسة الوطنية للكتاب بالجزائر، ط2: 1988م، ج3 بتاريخ 1991م.
- 19) أبو يعلى المودودي. **نظام الحياة في الإسلام**، مؤسسة الرسالة، ط1: 1403هـ - 1983م، بيروت - لبنان.
- 20) أبو يعلى الموصلي. **المعجم**، ت: إرشاد الحق، العلوم الأثرية، ط1: 1407هـ - 1986م، باكستان.
- 21) أحمد أبو العباس بن إدريس بالقراي (ت: 684هـ). **الذخيرة**، ت: محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، ط1: 1994م، بيروت - لبنان.
- 22) أحمد أبو جعفر الطحاوي. **العقيدة الطحاوية**، دار البيارق، ط1: 1421هـ - 2001م، بيروت - لبنان.
- 23) أحمد الريسوني. **الأمة هي الأصل مقارنة تأصيلية لقضايا الديمقراطية وحرية التعبير**، الفن، الشبكة العربية للأبحاث والنشر، ط1: 2012م، بيروت - لبنان.
- 24) أحمد الريسوني. **الشورى في معركة البناء**، دار الرازي، ط1: 2007، عمان - الأردن.
- 25) أحمد الريسوني. **الفكر الإسلامي وقضايا السياسة المعاصرة**، دار الكلمة، ط1: 1434هـ - 2013م، القاهرة - مصر.
- 26) أحمد الريسوني. **مقالات الحرية**، دار الكلمة للنشر والتوزيع، ط1: 1425هـ - 2014م، القاهرة - مصر.
- 27) أحمد القديري. **الإسلام وصراع الحضارات**، كتاب الأمة، ط1: 1415هـ - 1995م، قطر.
- 28) أحمد بن إبراهيم أبو بكر الإسماعيلي الجرجاني (ت: 371هـ). **اعتقاد أئمة الحديث**، ت: محمد بن عبد الرحمن الخميس، ط1: 1412هـ، دار العاصمة، الرياض.
- 29) أحمد بن أبي حفص عمَّر أبو العبَّاس. **المفهم لما أشكل في صحيح مسلم**، ت: جماعة، دار ابن كثير، ودار الكلم الطيب، ط1: 1417هـ - 1996م، بيرة - دمشق.

- 30) أحمد بن الحسين أبو بكر البيهقي (ت: 458هـ). البعث والنشور للبيهقي، ت: الشيخ عامر أحمد حيدر، مركز الخدمات والأبحاث الثقافية، ط1: 1406 هـ - 1986 م، بيروت - لبنان.
- 31) أحمد بن الحسين أبو بكر البيهقي (ت: 458هـ). المدخل إلى السنن الكبرى، ت: محمد ضياء الرحمن الأعظمي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، دط، دت ط، الكويت.
- 32) أحمد بن حجر العسقلاني. الدراية في تخريج أحاديث الهداية، ت: عبد الله هاشم اليماني المدني، دار المعرفة، بيروت - لبنان.
- 33) أحمد بن حجر العسقلاني. نتائج الأفكار في أحاديث الأذكار، ت: حمدي عبد المجيد السلفي، دار ابن كثير، ط 2: 1429 هـ - 2008 م، دمشق - بيروت.
- 34) أحمد بن خالد الناصري (ت: 1897م - 1315هـ). الاستقصاء لأخبار دول المغرب الأقصى، ت: محمد الناصري، دار الكتاب، دط، دت ط، دم ن، الدار البيضاء.
- 35) أحمد بن داود الدينوري، أبو حنيفة (ت: 282هـ). الأخبار الطوال، ت: عبد المنعم عامر، دار إحياء الكتب العربي، ط1: 1960 م، القاهرة.
- 36) أحمد بن عبد الحلیم ابن تیمیة الحراني الخبلي (ت: 728هـ). اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، ت: ناصر عبد الكريم العقل، دار عالم الكتب، ط7: 1419 هـ - 1999 م، بيروت، لبنان.
- 37) أحمد بن عبد الحلیم ابن تیمیة الخبلي الدمشقي، تقي الدين أبو العباس (ت: 728هـ). درء تعارض العقل والنقل، ت: محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ط2: 1411 هـ - 1991 م، المملكة العربية السعودية.
- 38) أحمد بن عبد الحلیم ابن تیمیة تقي الدين أبو العباس (ت: 728هـ). جامع المسائل، ت: محمد عزيز شمس، دار عالم الفوائد، ط1: 1422 هـ - 2001 م.
- 39) أحمد بن عبد الحلیم ابن تیمیة تقي الدين. السياسة الشرعية، ت: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد ط 1: 1418 هـ، المملكة العربية السعودية.
- 40) أحمد بن عبد الحلیم ابن تیمیة. اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، ت: ناصر عبد الكريم العقل، دار عالم الكتب، ط7: 1419 هـ - 1999 م، بيروت، لبنان.
- 41) أحمد بن عبد الحلیم ابن تیمیة. الفتاوى الكبرى، ت: حسنين محمد مخلوف، دار المعرفة، ط1: 1386 هـ - 1966 م، بيروت - لبنان.
- 42) أحمد بن عبد الحلیم أبو العباس ابن تیمیة (ت: 728هـ). الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، ت: علي بن حسن وعبد العزيز بن إبراهيم وحمدان بن محمد، دار العاصمة، ط2: 1419 هـ - 1999 م، السعودية.
- 43) أحمد بن عبد الحلیم بن تیمیة. الصارم المسلول على شاتم الرسول، ت: محمد عبد الله عمر الحلواني ومحمد كبير أحمد شودي، دار ابن حزم، ط1: 1417 هـ - 1996 م، بيروت - لبنان.
- 44) أحمد بن عبد الحلیم بن تیمیة أبو العباس (ت: 728هـ). مجموع الفتاوى، ت: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، دط: 1416 هـ/1995 م، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية.
- 45) أحمد بن عبد الحلیم بن تیمیة أبو العباس. الاستقامة، ت: محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود، ط1: 1403 هـ، المدينة المنورة.
- 46) أحمد بن عبد الحلیم بن تیمیة أبو العباس. قاعدة في المحبة، ت: محمد رشاد سالم، مكتبة التراث الإسلامي، دط: 1987 م، القاهرة - مصر.
- 47) أحمد بن عبد الحلیم بن تیمیة الحراني أبو العباس. تلخيص كتاب الاستغاثة، ت: محمد علي عجال، مكتبة الغراء الأثرية، ط 1: 1417 هـ، المدينة المنورة.
- 48) أحمد بن عبد الحلیم بن تیمیة. الزهد والورع والعبادة، ت: حماد سلامة ومحمد عويضة، ط1: 1407 هـ - 1987 م، مكتبة المنار - الأردن.
- 49) أحمد بن عبد الحلیم بن تیمیة. العبودية، ت: الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء والدعوة، ط1: 1404 هـ - 1983 م، السعودية.
- 50) أحمد بن عبد الحلیم، ابن تیمیة تقي الدين أبو العباس (ت: 728هـ). مجموع الفتاوى، ت: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد، ط1: 1423 هـ - 2003 م، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية.
- 51) أحمد بن عبد الله أبو نعيم الأصبهاني (ت: 430هـ). حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، دار السعادة، دط: 1394 هـ - 1974 م، القاهرة - مصر.
- 52) أحمد بن عبد الملك القسطلاني أبو العباس، (ت: 923هـ). إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، المطبعة الأميرية، ط 7: 1323 هـ - 1905 م، مصر.

- 53) أحمد بن علي الخطيب البغدادي : أبو بكر (ت: 463هـ). الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، ت: محمود الطحان، مكتبة المعارف، دط، 1403هـ - 1989م، الرياض.
- 54) أحمد بن علي القلقشندي(821هـ). نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب ، ت: إبراهيم الإيباري، دار الكتاب اللبناني، ط2: 1400 هـ - 1980 م، بيروت - لبنان.
- 55) أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي. الإصابة في تمييز الصحابة(ت: 852هـ)، ت: علي محمد الجاوي، دار الجيل، دط: 1412هـ - 1992م، بيروت- لبنان.
- 56) أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي.فتح الباري شرح صحيح البخاري، ت: محب الدين الخطيب، دار المعرفة، دط: 1379هـ - 1959م، بيروت -لبنان.
- 57) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني أبو الفضل (ت: 852هـ). المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، ت: جماعة من الباحثين، دار العاصمة، دار الغيث، ط1: 1419هـ،
- 58) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني أبو الفضل (ت: 852هـ). تهذيب التهذيب، دار الفكر، ط1: 1404 هـ - 1984 م، بيروت-لبنان،
- 59) أحمد بن عمر القرظي أبو العباس. المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، ت: جماعة محققين، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، ط 1: 1417 هـ - 1996م، دمشق - بيروت.
- 60) أحمد بن فارس .معجم مقاييس اللغة، ت: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، دط: 1399هـ - 1979م، بيروت - لبنان.
- 61) أحمد بن محمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني (ت: 241هـ).الرد على الجهمية والزنادقة، ت: صبري بن سلامة شاهين، دار الثبات للنشر والتوزيع، ط1: 1425هـ - 2003م.
- 62) أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني(أبو عبد الله). الزهد، دار الكتب العلمية، ط1: 1403هـ - 1983م، بيروت - لبنان.
- 63) أحمد بن محمد بن علي المقرئ الفيومي . المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، المكتبة العلمية، دط : دت ط، بيروت - لبنان.
- 64) أحمد سعيد علي الملقب بأدونيس. الثابت والمتحول، دار العودة، ط1: 1987م، بيروت- لبنان.
- 65) أحمد عبد الحليم عطية .نيتشه وجذور ما بعد الحداثة، دار الفرائي، ط1: 2010م، بيروت - لبنان.
- 66) أحمد عبد الحليم عطية. عبد الوهاب المسيري دراسة في سيرته المعرفية ونقده لقيم الحداثة الغربية،المركز الإسلامي للدراسات الاستراتيجية، ط 1: 2018 م - 1439 هـ .
- 67) أحمد عبد الفتاح رسلان . الشورى وأثره في الإسلام والفكر السياسي المعاصر، دكتوراه جامعة الأزهر، 1983م.
- 68) أحمد عمر هاشم. قواعد أصول الحديث،المعهد العالمي للدراسات الإسلامية، دط، دت ط، دمشق - سوريا.
- 69) أحمد غلوش. الدعوة الإسلامية أصولها ووسائلها، دار الكتاب العربي الحرري ودار الكتاب اللبناني، ط2: 1407 هـ القاهرة - بيروت.
- 70) أحمد محيي الدين العجوز. مناهج الشريعة الإسلامية، مكتبة المعارف، دط: 1401هـ. 1981م، بيروت.
- 71) الأخضر شريط. الحرية بين العقل والنقل.مجلة الحرية الدينية في الإسلام وقوانين ومواثيق حقوق الإنسان، تحرير: صالح نعمان، منشورات مخبر البحث في الدراسات العقديّة ومقارنة الأديان: ط1: 1429 - 2008م.
- 72) أديب مروة. الصحافة العربية نشأتها وتطورها، دار مكتبة الحياة، دط: 1956م، بيروت - لبنان.
- 73) إسماعيل البدري.دعائم الحكم في الشريعة الإسلامية والنظم المعاصرة، دار الفكر العربي، دط، 1980م، القاهرة - مصر.
- 74) إسماعيل البدوي. مبدأ الشورى في الشريعة الإسلامية، دار الفكر، ط1: 1401هـ - 1981م، بيروت - لبنان.
- 75) إسماعيل بدري. دعائم الحكم في الشريعة الإسلامية والنظم المعاصرة، دار الفكر العربي.
- 76) إسماعيل بن عبد الرحمن الصابوني. عقيدة السلف وأصحاب الحديث، ت: ناصر بن عبد الرحمن الجديع، دار العاصمة، ط 2: 1419 هـ - 1998م، الرياض.
- 77) إسماعيل بن عمر بن كثير أبو الفداء(ت774هـ).تفسير القرآن العظيم، دار ابن حزم ومكتبة دار الريان، ط1: 1423هـ - 2002م، الجزائر.
- 78) إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي. التكميل في الجرح والتعديل ومعرفة الثقات والضعفاء والمجاهيل، مركز النعمان باليمن، ط 1: 1432هـ - 2011م، اليمن.
- 79) إسماعيل بن كثير أبو الفداء (ت: 774هـ).البداية والنهاية، ت: علي شيري، دار إحياء التراث العربي، ط1: 1408، هـ - 1988 م.
- 80) إسماعيل بن محمد الأصبهاني. سير السلف الصالحين، ت: كرم حلمي بن فرحات، دار الراية ، دط، د.ت.ط، الرياض.
- 81) آلان تورين، نقد الحداثة، ترجمة أنور مغيت، المجلس الأعلى للثقافة، المطابع الأميرية، القاهرة، 1992.

- (82) أمير موسى. حقوق الإنسان مدخل إلى وعي حقوقي، ط2، 2002، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان.
- (83) أمين الدين الفضل بن الحسن أبو علي بن الفضل الطبرسي. مجمع البيان في تفسير القرآن، دار الكتب العلمية، ط1: 1997م، بيروت - لبنان.
- (84) أندريه لالاند . الموسوعة الفلسفية، ترجمة: خليل احمد خليل وأحمد عويدات، عويدات للنشر، بيروت - لبنان.
- (85) أنور الجندي. مشكلات الفكر المعاصر في ضوء الإسلام ، سلسلة البحوث الإسلامية، س4، ع51، 1392هـ - 1972، القاهرة - مصر.
- (86) إياد فوزي توفيق. هدي النبي ﷺ في تقرير الشورى وتنزيلها إلى واقع عملي، المؤتمر الدولي للسيرة النبوية، جامعة إفريقيا العالمية، ج2، صفر 1434هـ - 2013م، السودان.
- (87) أيوب بن موسى الحسيني الكفومي أبو البقاء . كتاب الكليات، ت: عدنان درويش - محمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت- لبنان، 1419هـ - 1998م.
- (88) أيوب بن موسى الحسيني الكفومي أبو البقاء. الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، ت: عدنان درويش - محمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، 1419هـ - 1998م.
- (89) بربر علوي السادة. العولمة طريق الهيمنة، مجلة الوعي الإسلامي، ع 409، رمضان 1420هـ، ديسمبر 1999م، يناير 2000م.
- (90) البزار في مسنده ( البحر الزخار)، ت: محفوظ الرحمن زين الله وعادل بن سعد وصبري عبد الخالق، مكتبة العلوم والحكم، ط 1: 2009م، المدينة المنورة،
- (91) بسام العسلي. أيام جزائرية خالدة، دار النفائس، ط2: 1406هـ - 1986م، بيروت - لبنان.
- (92) بسام عبد الرحمن الجرايدة. الإعلام وقضايا حقوق الإنسان، دار أسامة للنشر والتوزيع، ط1: 2013م، عمان - الأردن.
- (93) بن زغبية عز الدين. المقاصد العامة للشريعة الإسلامية، دار الصفوة ، ط1: 1417هـ - 1996م، القاهرة - مصر.
- (94) بمحنت قربي . ما هي شروط صنع القرار الناجح ، دورية السياسة الدولية ، ع 154 أكتوبر 2003 م، القاهرة - مصر.
- (95) بومدين بوزيد، الفكر العربي المعاصر وإشكالية الحداثة، ضمن مركز دراسات الوحدة العربية، قضايا التنوير والنهضة في الفكر العربي المعاصر، العدد 18، بيروت.
- (96) بيان صادرة عن المؤتمر الإسلامي العالمي للحوار: نداء مكة المكرمة الصادرة عن المؤتمر الإسلامي العالمي للحوار الذي عقدته رابطة العالم الإسلامي برعاية خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز آل سعود في الفترة من 5/30-6/2/1469 هـ الموافق 6/4-6/6/2008 م.
- (97) أحمد بن الحسين أبو بكر البيهقي .شعب الإيمان، ت: محمد السعيد بسبيوي زغلول، دار الكتب العلمية، ط1: 1410هـ، بيروت- لبنان،
- (98) بيوض بن صالح خديون. الشورى الإسلامية والديمقراطية المعاصرة، دار النعمان، ودار الشيماء، دط، 2013م، الجزائر.
- (99) التبيان في أقسام القرآن، ت: محمد حامد الفقي، دار المعرفة، دط، د ت ط، بيروت، لبنان.
- (100) تفسير الشعراوي، أخبار اليوم قطاع الثقافة، دط، دت ط، القاهرة - مصر.
- (101) تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم الدمشقي (ت: 728هـ). الفتاوى الكبرى، ت: حسين محمد مخلوف، دار المعرفة، دط: 1398هـ -1978م، بيروت - لبنان.
- (102) تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم الدمشقي (ت: 728هـ). منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، ت: محمد رشاد سالم، ط1: 1406 هـ - 1986 م، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية،
- (103) توفيق الشاوي. أحكام الشورى والاستشارة، دار الوفاء، ط2: 1413هـ - 1992م، المنصورة.
- (104) توفيق محمد الشاوي. الشورى أعلى مراتب الديمقراطية، الزهراء للإعلام العربي، ط1: 1414هـ - 1994م، القاهرة.
- (105) ثابت سعيد بن علي . الحرية الإعلامية في ضوء الإسلام ، دار عالم الكتب، دط، دت ط، الرياض - المملكة العربية السعودية.
- (106) جابر بن موسى بن عبد القادر بن جابر أبو بكر الجزائري. أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، مكتبة العلوم والحكم، ط 5: 1424هـ - 2003م، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية.
- (107) جابر عصفور. الإسلام والحداثة، ندوة مواقف، لندن، دار الساقى، 1990.
- (108) جاسم محمد حسين. الرجز إلى العصر الأموي، مجلة كلية التربية الأساسية، جامعة بابل، ع11، 2013م،
- (109) جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم، ت: شعيب الأرنؤوط - إبراهيم باجس، مؤسسة الرسالة، ط 7: 1422هـ - 2001م، بيروت - لبنان.

- 110) جان جاك روسو (مفكر فرنسي ومؤسس مفهوم الحرية الفرنسية من خلال هذا الكتاب) . العقد الفريد، ترجمة: عبد العزيز لبيب، مركز دراسات الوحدة العربية، ط1: 2011، بيروت - لبنان.
- 111) الجرجاني. التعريفات ، ت: إبراهيم الأبياري، ط1: 1405هـ، دار الكتاب العربي - بيروت.
- 112) الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، ع2، السنة49، 15 يناير 2012م).
- 113) جعفر عبد السلام. الإسلام وحقوق الإنسان، بحث مقدم إلى ندوة الإسلام في شرق آسيا. حضارة ومعاصرة، 1425هـ - 2003م، تاييه - تايوان.
- 114) جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي(ت: . 911 هـ). صحيح الجامع الصغير وزيادته، ت: محمد ناصر الدين أبو عبد الرحمن الألباني، المكتب الإسلامي.
- 115) جمال الدين أبو الفرج بن محمد الجوزي (ت: 597هـ). تليس إبليس، دار الفكر، ط1: 1421هـ - 2001م، بيروت، لبنان.
- 116) جمال الدين أبو الفرج محمد الجوزي (ت: 597هـ). تذكرة الأريب في تفسير الغريب (غريب القرآن الكريم)، ت: طارق فتحي السيد، ط 1: 1425 هـ - 2004 م، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
- 117) جمال الدين عبد الرحيم السنوي. نهاية السؤل في شرح منهاج الوصول لناصر الدين عبد الله بن عمر البيضاوي، دار الكتب العلمية، ط 1: 1420هـ - 1999م، بيروت - لبنان.
- 118) جمال سلطان. غزو من الداخل، الزهراء للإعلام العربي، ط1: 1428هـ ، القاهرة .
- 119) جمال شحيد ووليد قصاب. خطاب الحداثة في الأدب الأصول والمرجعية، دار الفكر، ط1: 2005م، دمشق - سوريا.
- 120) جناوي عبد العزيز. قراءة سوسبيولوجيا مخاطر الحداثة الانعكاسية، مجلة دراسات وأبحاث في العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة الحلقة، ع30، مارس 2018م، س10.
- 121) الجوهري . الصحاح، ت: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، ط4: 1990، بيروت - لبنان.
- 122) حاجي خليفة: كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، د ط، دت ط، دار إحياء التراث، بيروت - لبنان،
- 123) حافظ بن أحمد بن علي الحكمي . معارج القبول بشرح سلم الوصول، دار ابن القيم، ط1: 1410 هـ - 1990م.
- 124) حاكم المطيري. الحرية والطفوان، المؤسسة العربية للدراسات، 2004م، الكويت.
- 125) الحسن بن عبد الله العسكري أبو هلال (ت نحو 395هـ). الفروق اللغوية، ت: محمد إبراهيم سليم، دار العلم، د ط، دت ط، القاهرة - مصر.
- 126) الحسن بن علي بن خلف البريماري أبو محمد. شرح السنة، ت: محمد سعيد سالم القحطاني، دار ابن القيم، ط1: 1408هـ، الدمام.
- 127) حسن حسن. الدولة الحديثة، دار العلم للملايين، دط، 1986م، بيروت - لبنان.
- 128) حسن حنفي. التراث والتجديد من العقيدة إلى الثورة، دار التنوير، ط1: 1988م، بيروت - لبنان.
- 129) حسن حنفي. خطابات عربية وغربية في حوار الحضارات، دار السلام، ط1: 1425هـ - 2004م، القاهرة - مصر.
- 130) حسن ضياء الدين محمد عتر. الشورى في ضوء القرآن ، دار البحوث للدراسات الإسلامية، ط1: 1422هـ - 2001م، دبي - الإمارات.
- 131) حسن عماد مكاوي. أخلاقيات العمل الإسلامي، الدار المصرية اللبنانية، ط3: 1424 هـ - 2003م، القاهرة - مصر.
- 132) حسن محمد المعلمي . مفهوم الإصلاح في القرآن الكريم وآليات تطبيقه من خلال السنة النبوية، دار غيداء، ط 1: 2012م - 1433هـ، عمان - الأردن.
- 133) حسني محمد نصر. قوانين وأخلاقيات العمل الإعلامي، دار الكتاب الجامعي، ط1: 1430هـ - 2010م، الإمارات المتحدة العربية.
- 134) أحمد بن الحسين أبو بكر البيهقي. السنن الكبرى ، ت: محمد عبد القادر عطا، ط3: 1424 هـ - 2003 م، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
- 135) حسين الزيني وزهراء كبة حقوق الإنسان والإعلام بين تكاملية المعايير وانتقائية المضامين، دار أسامة للنشر والتوزيع، ط1: 2015م، الأردن - عمان.
- 136) الحسين بن الحسن بن محمد بن حليم البخاري الجرجاني، أبو عبد الله الحلبي (ت: 403 هـ). المنهاج في شعب الإيمان، حلمي محمد فودة، دار الفكر، ط1: 1399 هـ - 1979م.
- 137) الحسين بن الحسن بن محمد بن حليم البخاري الجرجاني، أبو عبد الله الحلبي (ت: 403 هـ). المنهاج في شعب الإيمان، حلمي محمد فودة، دار الفكر، ط1: 1399 هـ - 1979م.

- 138) حسين عطوان. ملامح من الشورى في العصر الأموي، دار الجليل، ط1: 1411هـ - 1991م، بيروت، لبنان.
- 139) حمد الأمين بن عبد الله الأزمي العَلَوِي الهَرَرِي الشافعي. الكوكب الوَهَّاج والرَّوض البَهَّاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ت: جماعة، دار المنهاج - دار طوق النجاة، ط1: 1430 هـ - 2009 م، مكة المكرمة.
- 140) حمد بن محمد الخطابي أبو سليمان (ت: 388هـ). معالم السنن (شرح سنن أبي داود)، المطبعة العلمية ط1: 1351 هـ - 1932 م، حلب - سوريا.
- 141) حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي البستي أبو سليمان. غريب الحديث، ت: عبد الكريم إبراهيم العزباوي، جامعة أم القرى 1402 هـ - 1982م، مكة المكرمة.
- 142) حمدي عبد الرحمن. الوسيط في النظرية العامة للالتزامات، دار النهضة العربية، ط1: 1999م، القاهرة - مصر.
- 143) حمدي عبد الله. بدع المعاصرين بين التحريف والتخريف، ألفا للنشر، ط1: 1432 هـ - 2011م، مصر.
- 144) حمزة محمد قاسم. منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري، ت: الشيخ عبد القادر الأرناؤوط، مكتبة دار البيان، ط1: 1410 هـ - 1990 م، دمشق - سوريا، 296/5).
- 145) حمزة محمد قاسم. منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري، ت: الشيخ عبد القادر الأرناؤوط، مكتبة دار البيان ومكتبة المؤيد، دط: 1410 هـ - 1990 م دمشق - الطائف.
- 146) حمود جهيلي. حقوق الإنسان بين النظم الوضعية والشريعة الإسلامية، د د ن، ط1: 1995م، الجزائر.
- 147) خالد بن عبد الله الشمراي. التعبير عن الرأي ضوابطه ومجالاته في الشريعة الإسلامية، دكتوراه جامعة أم القرى، قسم الفقه، 1423 هـ - 2002م.
- 148) خالد محمد خالد. أزمة الحرية في عالمنا. دار المقطم، دط: دت ط، القاهرة - مصر.
- 149) خالد مصطفى فهمي. حرية الرأي والتعبير في ضوء الاتفاقيات الدولية والتشريعات الوطنية والشريعة الإسلامية وجرائم الرأي والتعبير، دار الفكر الجامعي، ط1: 2009م، الإسكندرية - مصر.
- 150) خالد مصطفى فهمي. حرية الرأي والتعبير في ضوء الاتفاقيات الدولية والتشريعات الوطنية والشريعة الإسلامية وجرائم الرأي والتعبير.
- 151) خديجة النبراوي. موسوعة حقوق الإنسان في الإسلام، دار السلام، ط1: 1427 هـ - 2006م، القاهرة - مصر.
- 152) الخليل بن أحمد الفراهيدي أبو عبد الرحمن (ت 170 هـ). العين، ت: مهدي المخزومي و إبراهيم السامرائي، سلسلة معجم الفهارس، دط: دت ط، دم ن.
- 153) خير الدين التونسي. أقوم المسالك في معرفة أحوال الممالك، المطبعة التونسية، ط1: 1284 هـ، تونس.
- 154) خير الدين الزركلي. الأعلام، دار الملايين، ط15: 2002م، بيروت - لبنان.
- 155) الدايني أبو عبد الله بن منير. سلسلة الآثار الصحيحة أو الصحيح المسند من أقوال الصحابة والتابعين، دار الفاروق، ط1: 1427 هـ - 2006م.
- 156) راشد الغنوشي. الحريات العامة في الدولة الإسلامية، مركز دراسات الوحدة العربية، ط1: 1993م، بيروت - لبنان.
- 157) رحيل محمد غرايبة. الحقوق والحريات السياسية في الشريعة الإسلامية، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط1: 1421 هـ - 2000م، عمان - الأردن.
- 158) رمضان إسحاق الزيان. الحديث الموضوعي دراسة نظرية، مجلة الجامعة الإسلامية، جامعة الأقصى، غزة، المجلد 10، العدد 2، 2002م.
- 159) رودني. أ. سموللا. حرية التعبير في مجتمع مفتوح، ت: كمال عبد الرؤوف، الجمعية المصرية لنشر الثقافة العالمية، ط1: 1995م، القاهرة - مصر.
- 160) زكريا إبراهيم. مشكلات فلسفية (مشكلة الحرية)، مكتبة مصر، ط3: دت ط، القاهرة - مصر.
- 161) زكريا عبد الرزاق. الإسلام وحرية الإنسان، مؤسسة الرسالة، ط1: 1422 هـ - 2001م، بيروت - لبنان.
- 162) زكريا عبد المنعم الخطيب. نظام الشورى في الإسلام ونظم الديمقراطية المعاصرة، دط: 1985م، ددن.
- 163) زيد بن قاسم. مظاهرات ديسمبر 1960م ودور المرأة والطفل فيها، مجلة المعارف، ع21، السنة 11، 2016م.
- 164) زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب (ت 790 هـ). جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم، ت: محمد تامر، دار البيان العربي، دط: 2005م، ص 517.



- 165) زين الدين عبد الرحمن بن رجب الحنبلي (ت: 795هـ). فتح الباري شرح صحيح البخاري، ت: جماعة، مكتبة الغرباء الأثرية، ط 1: 1417 هـ - 1996 م، المدينة المنورة.
- 166) زين الدين عبد الرؤوف المناوي. التيسير بشرح الجامع الصغير، مكتبة الإمام الشافعي، ط3: 1408 هـ - 1988 م، الرياض - المملكة العربية السعودية.
- 167) سالم البهنساوي. حرية الرأي "الواقع والضوابط"، دار الوفاء، ط1: 1424 هـ - 2003 م، المنصورة - مصر.
- 168) سراج الدين ابن الملحق (ت: 804هـ). البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، ت: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، دار الهجرة للنشر والتوزيع، ط1: 1425 هـ - 2004 م، الرياض - السعودية.
- 169) سعاد جبر سعيد. انتهاكات حقوق الإنسان وسيكولوجية الابتزاز السياسي، عالم الكتب الحديثة وجدارا للكتاب العالمي، ط 1: 1428 هـ - 2008 م، عمان - الأردن.
- 170) سعد الدين التفتازاني. شرح العقائد النسفية، ت: أحمد حجازي السقا، مكتبة الكليات الأزهرية، دط، 1408 هـ - 1988 م.
- 171) سعد المرصفي. الجامع الصحيح للسيرة النبوية، مكتبة ابن كثير، ط1: 1430 هـ - 2005 م، الكويت.
- 172) سعدي أبو جيب. القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً، دار الفكر، ط2: 1408 هـ - 1988 م، دمشق - سوريا.
- 173) سعدي بزيان. جرائم موريس بابون ضد المهاجرين الجزائريين 17 أكتوبر 1961 م، نالة، ط2: 2009 م، الجزائر.
- 174) سعيد إسماعيل علي. أصول التربية الإسلامية، دار الثقافة، دط: 1976 م، القاهرة - مصر.
- 175) سعيد بن ناصر الغامدي. الانحراف العقائدي في أدب الحداثة وفكرها، ط1: 2003 م، دار الأندلس الخضراء، جدة - السعودية.
- 176) سعيد عبد العظيم. تعريفات مهمة وروابط مشبوهة، دار الإيمان، دار القمة، دط، دت ط.
- 177) سعيد عبد الفتاح عاشور. تاريخ أوروبا في العصور الوسطى، دار النهضة العربية، دط، 1976 م، بيروت - لبنان.
- 178) سلسلة دعوة الحق، ع 53، رابطة العالم الإسلامي: 1406 هـ - 1986 م، مقالة: الشورى سلوك والتزام، محمود باللي.
- 179) سلطان بن عبد الرحم العميري. فضاءات الحرية، دط: 2013، د د ن، د د ن.
- 180) سلوان رشيد السنجاري. القانون الدولي لحقوق الإنسان وديساتير الدول، دكتوراه، القانون، كلية الموصل، بغداد، 1425 هـ - 2004 م.
- 181) سليمان بن أحمد أبو القاسم الطبراني. الأحاديث الطوال، ت: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مطبعة الأمة، ط2: 1404 هـ - 1983 م، بغداد.
- 182) سليمان بن صالح الخراشي. العولمة، دار بلنسية، ط1: 1420 هـ، الرياض - السعودية.
- 183) سليمان بن عبد الرحمن الحقييل. حقوق الإنسان في الإسلام والرد على الشبهات المثارة حولها، مكتبة الملك فهد للنشر، ط 4: 1424 هـ - 2003 م، الرياض - السعودية.
- 184) سليمان نجم خلف. العولمة والهوية الثقافية، المجلة العربية للعلوم الإنسانية، ع16، سنة 1997 م.
- 185) سمغوني كركيا. حرية ممارسة الحق النقابي، دار الهدى، دط: 2013 م، الجزائر.
- 186) سمير أحمد جزار. التربية العربية ومآزق الثنائية المتوهمه، الحداثة والتغريب، ضمن: الجمعية الكويتية لتقدم الطفولة العربية، العرب والتربية والعصر الجديد، الكتاب السنوي الثالث عشر، الكويت، 1997-1998.
- 187) سهيل حسين الفتلاوي. حقوق الإنسان، دار الثقافة، ط2: 1430 هـ - 2009 م، عمان، الأردن.
- 188) سهيلة زين العابدين حماد. المرأة المسلمة ومواجهة تحديات العولمة، مجلة المنهل، الإصدار السنوي الخاص، شوال - ذو القعدة 1420 هـ. يناير - فبراير 2000 م.
- 189) سيد سابق. العقائد الإسلامية، دار الكتاب العربي، دط: دت. ط، بيروت - لبنان.
- 190) سيد قطب إبراهيم حسين الشاربي (ت: 1385هـ). في ظلال القرآن، دار الشروق - بيروت - القاهرة، ط1: 1412 هـ - 1992 م.
- 191) سيد قطب. في ظلال القرآن، دار الشروق، ط1، 1412، 17، بيروت، لبنان.
- 192) الشاطبي. الاعتصام، ت: سليم بن عبد الهاللي، دار ابن عفان، ط1: 1412 هـ - 1992 م، السعودية، 64/1.
- 193) شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (743هـ). شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى ب (الكاشف عن حقائق السنن)، ت: عبد الحميد هندواوي، مكتبة نزار، ط1: 1417 هـ - 1997 م، مكة المكرمة - الرياض.
- 194) شمس الدين أبو بكر محمد بن أبي سهل السرخسي. المبسوط للسرخسي، ت: خليل محي الدين الميس، دار الفكر ط1: 1421 هـ - 2000 م، بيروت - لبنان.

- 195) شمس الدين أبو عبد الله محمد الذهبي (ت: 748هـ). تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، ت: عمر عبد السلام التدمري، دار الكتاب العربي، ط2: 1413 هـ - 1993 م، بيروت - لبنان.
- 196) شمس الدين أبي عبد الله محمد الذهبي (ت: 748هـ). الكبائر، دار الندوة الجديدة، دط: دت ط، بيروت - لبنان.
- 197) شمس الدين محمد الذهبي (ت: 748هـ). العلو للعلي الغفار في إيضاح صحيح الأخبار وسقيمها، ت: أشرف بن عبد المقصود، مكتبة أضواء السلف، ط1: 1416 هـ - 1995 م، الرياض.
- 198) شهاب الدين أبو شامة. الباعث على إنكار البدع والحوادث، ت: محمد محب الدين أبو زيد، مكتبة مجد الإسلام، ط1: 2007 م، القاهرة، مصر.
- 199) شهاب الدين أحمد: أبو العباس بن إدريس المالكي الشهير بالقراقي (ت: 684هـ). الذخيرة، ت: محمد بو خبزة، دار الغرب الإسلامي، ط1: 1994 م، بيروت - لبنان.
- 200) الشهرستاني. الملل والنحل، دار الكتب العلمية، ط2: 1413 هـ - 1992 م، بيروت - لبنان.
- 201) صالح حسن سميع: أزمة الحرية السياسية في الوطن العربي، الزهراء للإعلام العربي، ط1: 1988 م، القاهرة.
- 202) صديق بن حسن القنوجي. أجمد العلوم الوشي المرقوم في بيان أحوال العلوم، ت: عبد الجبار زكار، دار الكتب العلمية - بيروت، 1978 م.
- 203) صفى الرحمن المباركفوري (ت: 1427هـ). الرحيق المختوم، دار الهلال، ط1: دت ط، بيروت.
- 204) طارق البشري. منهج النظر في دراسة القانون مقارنا بالشرعية، مجلة إسلامية المعرفة، ع5.
- 205) طارق محمد الطواري. الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في حياة النبي ﷺ، دط، دت ط، دم ن.
- 206) طعيمة الجراف. نظرية الدولة والأسس العامة للتنظيم السياسي، مكتبة القاهرة، دط، 1964 م، القاهرة - مصر.
- 207) طه جابر العلواني. العقل وموقعه من المنهجية الإسلامية، إسلامية المعرفة، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، فرجينيا - وم الأمريكية، السنة الثانية، ع6.
- 208) الطيب حديدي. الشورى في الإسلام، ماجستير، المعهد العالي أصول الدين بالجزائر، دت م.
- 209) عامر رخيعة. 8 ماي 1945 م، ديوان المطبوعات الجزائرية، دط: دت ط، الجزائر.
- 210) عائشة عبد الرحمن. القرآن وقضايا الإنسان، دار المعارف، دط، دت ط، القاهرة - مصر.
- 211) عباس بن منصور التريفي أبو الفضل الحنبلي. البرهان في معرفة عقائد أهل الأديان ومعه خمسة كتب، ت: أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية، ط1: 1425 هـ - 2004 م، بيروت - لبنان.
- 212) عبد الباري محمد داوود. الإرادة عند المعتزلة والأشاعرة، دار المعرفة الجامعية، دط: 1996 م.
- 213) عبد الباسط الغاري. تطورات قضية الحرية في الفكر العربي المعاصر، مجلة المستقبل العربي، جانفي وديسمبر 2011 م، مركز دراسات الوحدة العربية، ع394.
- 214) عبد الجليل عبده شلبي. الخطابة وإعداد الخطيب، دار الشروق، ط1: 1401 هـ - 1981، بيروت - لبنان.
- 215) عبد الحكيم العيلي. الحريات العامة في الفكر والنظام السياسي الإسلامي، دار الفكر العربي، دط: 1403 هـ. 1983 م، بيروت.
- 216) عبد الحليم موسى يعقوب. حرية التعبير الصحفي في ظل الأنظمة السياسية العربية، ط2: 2003 م، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع.
- 217) عبد الحميد الأنصاري. الشورى بين التأثير والتأثر، مطابع الشروق، دط: 1402 هـ - 1982 م.
- 218) عبد الحميد محمد بن باديس الصنهاجي (ت: 1359هـ). آثار ابن باديس، ت: عمار طالبي، دار الناشر: دار ومكتبة الشركة الجزائرية، ط1: 1388 هـ - 1968 م.
- 219) عبد الرحمان الكواكي. طباع الاستبداد ومصارع الاستعباد، دط، 2011، القاهرة - مصر.
- 220) عبد الرحمن السيوطي. تاريخ الخلفاء، ت: محمد محيي الدين عبد الحميد، مطبعة السعادة، ط1: 1371 هـ - 1952 م، مصر.
- 221) عبد الرحمن النحلوي. أصول التربية الإسلامية في البيت والمدرسة والمجتمع، دار الفكر، ط2: 1422 هـ - 2001 م، دمشق، سوريا.
- 222) عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت: 911هـ). الأشباه والنظائر، دار الكتب العلمية، ط1: 1411 هـ - 1990 م، بيروت - لبنان.
- 223) عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المعروف بابن أبي شامة. الباعث على إنكار البدع والحوادث، ت: محمد محب الدين أبو زيد، مكتبة مجد الإسلام، ط1: 2007 م، القاهرة، مصر.
- 224) عبد الرحمن بن حسن حبنكة الميداني الدمشقي. الحضارة الإسلامية أسسها ووسائلها وصور من تطبيقات المسلمين لها ومحطات من تأثيرها في سائر الأمم، ط1: 1418 هـ - 1998 م، دار القلم - دمشق.

- (225) عبد الرحمن بن خلدون (ت: 808هـ). ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر، ت: خليل شحادة، دار الفكر، ط 2: 1408 هـ - 1988م، بيروت.
- (226) عبد الرحمن بن خلدون. المقدمة، دار ابن الهيثم، ط 1: 1426 هـ - 2005م، القاهرة - مصر.
- (227) عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي أبو الفرج. غريب الحديث، ت: عبد المعطي أمين قلعي، دار الكتب العلمية، ط 1: 1985م، بيروت - لبنان.
- (228) عبد الرحمن بن مخلوف الثعالبي أبو زيد (ت: 875هـ). الجواهر الحسان في تفسير القرآن، ت: الشيخ محمد علي معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار إحياء التراث العربي، ط 1: 1418 هـ - 1997م، بيروت - لبنان.
- (229) عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (ت: 1376هـ). تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، ت: عبد الرحمن بن معلا اللويحي، مؤسسة الرسالة، ط 1: 1420 هـ - 2000 م، بيروت - لبنان.
- (230) عبد الرحمن بودراع. وأحمد شفيق الخطيب وعبد الله آيت الأعمشير. اللغة وبناء الذات، مطبعة الدوحة، ط 1: 1425 هـ - 2004م، كتاب الأمة، قطر، ع 101.
- (231) عبد الرحمن جلال الدين السيوطي أبو الفضل. معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم، ت: محمد إبراهيم عبادة، مكتبة الآداب، ط 1: 1424 هـ - 2004 م، القاهرة - مصر.
- (232) عبد الرحمن حللي. حرية الاعتقاد في القرآن الكريم، دراسة إشكالية الردة والجهاد والجزية، المركز الثقافي العربي، ط 1: 2001، الدار البيضاء - المغرب.
- (233) عبد الرحمن عبد الخالق. الشورى في نظام الحكم الإسلامي، دار القلم، دط: 1418 هـ - 1997م، ص 14.
- (234) عبد الرحمن عبد الخالق. المقاصد العامة للشريعة الإسلامية، مكتبة الصحوة الإسلامية، ط 1: 1405 هـ - 1985م، الكويت.
- (235) عبد الرؤوف المناوي. فيض القدير شرح الجامع الصغير، المكتبة التجارية الكبرى، ط 1: 1356 هـ - 1937م، القاهرة - مصر.
- (236) عبد الستار الراوي. العقل والحرية دراسة في فكر القاضي عبد الجبار المعتزلي، المؤسسة العربية للدراسات، ط 1: 1400 هـ - 1980م، بيروت - لبنان.
- (237) عبد السلام ياسين. الشورى والديمقراطية، مطبوعات الأفق، ط 1: 1996م، دار البيضاء، المغرب الأقصى.
- (238) عبد العزيز التويجري. العالم الإسلامي في عصر العولمة، دار الشروق، دط: 2004م، القاهرة - مصر.
- (239) عبد العظيم بن عبد القوي المنذري أبو محمد. الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، ت: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية ط 3: 1424 هـ - 2003م، بيروت - لبنان.
- (240) عبد الغني الدقر، معجم القواعد العربية في النحو والتصريف، دار القلم، ط 1: 1406 هـ - 1986، دمشق، سوريا.
- (241) عبد الغني المقدسي الدمشقي الحنبلي، أبو محمد، تقي الدين (ت: 600هـ). الاقتصاد في الاعتقاد، ت: أحمد بن عطية بن علي الغامدي، مكتبة العلوم والحكم، ط 1: 1414 هـ - 1993م، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية.
- (242) عبد الغني بسيوني. نظرية الدولة في الإسلام، الدار الجامعية، بيروت، دط، 1986م.
- (243) عبد الفتاح العدوي، الديمقراطية وفكرة الدولة، مؤسسة سجل العرب، دط، دت ط، القاهرة - مصر.
- (244) عبد القادر عوده. الإسلام وأوضاعنا القانونية، ط 2: 1386 هـ - 1967م، ددن، د.م.ن.
- (245) عبد القاهر البغدادي أبو منصور (ت 429 هـ). الفرق بين الفرق والفرقة الناجية، ت: محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، دط: 1416 هـ - 1995م، بيروت - لبنان.
- (246) عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري (ت: 465هـ). الرسالة القشيرية، ت: عبد الحليم محمود، محمود بن الشريف، دط: دار المعارف القاهرة.
- (247) عبد الكريم رباح مقداد. فقه الخطاب الإسلامي وقضايا المعاصرة، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية غزة، فقه مقارن، 1434 هـ - 2013م.
- (248) عبد الكريم عثمان. النظام السياسي في الإسلام، دط: 1968م، بيروت.
- (249) عبد الكريم يونس الخطيب (ت: بعد 1390هـ). التفسير القرآني للقرآن، دار الفكر العربي، دط، دت ط، القاهرة - مصر.
- (250) عبد الله العروي. العرب والفكر التاريخي، المركز الثقافي العربي، ط 5: 2006م، الدار البيضاء، المغرب.
- (251) عبد الله العروي. مفهوم الحرية، المركز الثقافي العربي، ط 6: 2002م، الدار البيضاء، المغرب الأقصى.
- (252) عبد الله بن أحمد بن حنبل الشيباني. السنة، ت: محمد سعيد سالم القحطاني، دار ابن القيم، ط 1: 1406 هـ، الدمام.

- 253) عبد الله بن احمد قادري. أثر التربية الإسلامية في المجتمع المسلم، دار المجتمع، ط1: 1409م - 1988م، جدة.
- 254) عبد الله بن جار الله بن إبراهيم. إتخاف الخلق بمعرفة الخالق، المديرية العامة للمطبوعات، ط1: 1412 هـ، الرياض.
- 255) عبد الله بن عبد الحكم بن رافع، أبو محمد المصري (ت: 214هـ). سيرة عمر بن عبد العزيز على ما رواه الإمام مالك بن أنس وأصحابه، ت: أحمد عبيد، عالم الكتب، ط6: 1404هـ - 1984م، بيروت - لبنان.
- 256) عبد الله بن عبد الحميد الأثري. الإيمان حقيقته، حوارمه، نواقضه عند أهل السنة والجماعة، ت: فضيلة الشيخ الدكتور عبد الرحمن بن صالح، مدار الوطن للنشر، ط1: 1424 هـ - 2003 م، الرياض.
- 257) عبد المتعال الصعيدي. حرية الفكر في الإسلام، دار الكتاب المصري، د ط: 1433 هـ - 2012م، القاهرة.
- 258) عبد المجيد الزنداني. علم الإيمان، دار المنابع، دط: 2002م، الجزائر.
- 259) عبد المجيد النجار ومحمد الغمقي ومحمد المستيري. البعد الحضاري لهجرة الكفاءات، جمادي الأولى 1423 هـ - أيلول (يوليو) - آب (أغسطس) 2002 م.
- 260) عبد المجيد النجار. حرية التفكير والاعتقاد في المجتمع المسلم: الأبعاد والحدود، مجلة إسلامية المعرفة، س8، ع31- 1423 هـ - 2002.
- 261) عبد المجيد النجار. دور الإصلاح العقدي في النهضة الإسلامية، مجلة إسلامية المعرفة، ع1.
- 262) عبد المجيد النجار. دور حرية الرأي في الوحدة الفكرية بين المسلمين، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط 1: 1413 هـ - 1992 م، فرجينيا - و م الأمريكية.
- 263) عبد المجيد النجار. مقاصد الشريعة بأبعاد جديدة، دار الغرب الإسلامي، ط2: 2008، بيروت - لبنان.
- 264) عبد الملك بن عبد الله الجويني (ت: 478هـ). الغياثي غياث الأمم في التياث الظلم، ت: عبد العظيم الديب، مكتبة إمام الحرمين، ط2: 1401هـ، الرياض - المملكة السعودية.
- 265) عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، أبو محمد (ت: 213هـ). السيرة النبوية لابن هشام، ت: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر ط2: 1375هـ - 1955 م.
- 266) عبد المنعم الحزبي. المعجم الشامل لمصطلحات الفلسفة، مكتبة مدبولي، ط 3: 1420هـ - 2000م، القاهرة - مصر.
- 267) عبد الدود شلبي. مجتمع بلا فوارق، الأوقاف والشؤون الإسلامية، ط1: د ت ط، الشارقة، الإمارات.
- 268) عبد الوهاب المسيري. العلمانية الجزئية والعلمانية الشاملة، دار الشروق، ط1: 1422هـ - 2002م، القاهرة.
- 269) عبد الوهاب المسيري. العلمانية تحت المجهر، دار الفكر المعاصر، ط1: 1421هـ - 2000م، دمشق - سوريا.
- 270) عبد الوهاب المسيري. دراسات معرفية في الحدائث الغربية، مكتبة الشروق الدولية، ط1: 1427هـ - 2006م، القاهرة - مصر، ص 127.
- 271) عبيد الله بن محمد أبو عبد الله المعروف بابن بطة العكبري (ت: 387هـ). الإبانة الكبرى لابن بطة، ت: جماعة، دار الراجحة للنشر والتوزيع، ط2: 1415 هـ - 1994 م، الرياض.
- 272) عثمان بن سعيد أبو سعيد. نقض الإمام أبي سعيد عثمان بن سعيد على المريسي الجهمي العنيد فيما افترى على الله عز وجل من التوحيد، ت: رشيد بن حسن الألمي: مكتبة الرشيد، ط1: 1998م، الرياض.
- 273) عثمان بن سعيد الدارمي أبو سعيد (ت: 280هـ). الرد على الجهمية، ت: بدر بن عبد الله البدر، دار ابن الأثير، ط 2: 1416هـ - 1995م، الكويت.
- 274) عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (ت: 643هـ). معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح، ت: نور الدين عتر، دار الفكر - سوريا، دار الفكر المعاصر - بيروت، دط: 1406هـ - 1986م.
- 275) عدنان علي رضا النحوي. ملامح الشورى في الدعوة الإسلامية، ط2: 1984م مطابع الفرزدق، الرياض.
- 276) عز الدين عبد العزيز أبو محمد بن عبد السلام الدمشقي، (ت: 660هـ). قواعد الأحكام في مصالح الأنام، ت: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية، دط: 1414 هـ - 1991 م، القاهرة، مصر.
- 277) عز الدين مسعود. أسس وضوابط حرية الرأي السياسي، دراسة مقارنة بين الفكر السياسي الإسلامي والأنظمة الدستورية الوضعية، الماجستير في الشريعة والقانون، 2001م - 1422هـ، جامعة الحاج لخضر، باتنة.
- 278) عزمي بشارة. الدين والعلمانية في سياق تاريخي، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، ط1: 2015م، بيروت - لبنان.
- 279) عزيز عظمة. العلمانية من منظور مختلف (الدين والدنيا في منظار التاريخ)، كتاب في جريدة، ع 121، 2008م، إصدار منظمة اليونسكو، بيروت.

- 280) عطية الله أحمد. القاموس السياسي، دار النهضة العربية، ط4: 1980م، القاهرة.
- 281) عطية حسن كليبي. حكم إقامة الأحزاب في الإسلام، رسالة ماجستير، جامعة النجاح، ، 2011م، فلسطين.
- 282) عقيل سعيد ملازاده. الحوار قيمة حضارية دراسة تأصيلية لمنهجية الحوار في الإسلام، دار النفائس، ط 1: 1430هـ - 2010م، عمان - الأردن .
- 283) علاء الدين أبو بكر بن مسعود الكاساني ( ت: 587هـ). بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، دار الكتب العلمية ، ط 2: 1406هـ - 1986م.
- 284) علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين (ت: 1014هـ). مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، دار الفكر، ط 1: 1422هـ - 2002م، بيروت - لبنان.
- 285) علي بن أبي الكرم ابن الأثير. أسد الغابة، دار الفكر، دط: 1409هـ - 1989م، بيروت - لبنان.
- 286) علي بن أحمد بن سعيد بن حزم أبو محمد الأندلسي (ت: 456هـ). المحلى بالآثار، ت: عبد الغفار سليمان البنداري، دار الكتب العلمية، ط3: 2002م - 1424هـ، بيروت - لبنان.
- 287) علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري أبو محمد (ت: 456هـ). الفصل في الملل والأهواء والنحل، مكتبة الخانجي ، دط: دت ط، القاهرة - مصر.
- 288) علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري أبو محمد (ت: 456هـ). الإحكام في أصول الأحكام، ت: أحمد محمد شاكر، دار الآفاق الجديدة، بيروت - لبنان.
- 289) علي بن إسماعيل الأشعري أبو الحسن . مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين ، ت: هلموت ريتز ، دار إحياء التراث العربي ، ط 3: دت ط، بيروت - لبنان.
- 290) علي بن الجزري. ابن الأثير. الكامل في التاريخ، ت: عمر عبد السلام، دار الكتاب العربي، ط1: 1417هـ - 1997م، بيروت - لبنان.
- 291) علي بن حزم. رسائل ابن حزم الأندلسي، ت: إحسان عباس، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ط1: 1981م، بيروت - لبنان.
- 292) علي بن خلف بن عبد الملك بن بطلان أبو الحسن (ت: 449هـ). شرح صحيح البخاري لابن بطلان، ت: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، ط2: 1423هـ - 2003م، السعودية، الرياض.
- 293) علي بن سلطان محمد، أبو الحسن القاري (ت: 1014هـ). مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، دار الفكر، ط 1: 1422هـ - 2002م، بيروت - لبنان.
- 294) علي جريشة. الاتجاهات الفكرية المعاصرة ، دار الوفاء، ط3: 1990م، المنصورة.
- 295) علي محمد الصلابي. أبو بكر الصديق شخصيته وعصره، دار المعرفة، ط7: 1430هـ - 2009م، بيروت - لبنان.
- 296) عماد الدين خليل. تحف العلمانية، مؤسسة الرسالة ، دط، 1983م، بيروت - لبنان.
- 297) العمر تيسير. حرية الاعتقاد في ظل الإسلام، رسالة دكتوراه، كلية الإمام الأوزاعي.
- 298) عياض بن موسى أبو الفضل (ت: 544هـ). شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ لِلْقَاضِي عِيَاضِ الْمُسْتَمَيِّ إِكْمَالُ الْمُعْلَمِ بِفَوَائِدِ مُسْلِمٍ، ت: يَحْيَى إِسْمَاعِيل، دار الوفاء، ط1: 1419هـ - 1998م، القاهرة - مصر.
- 299) غالب بن علي عواجي. فرق معاصرة تنتسب إلى الإسلام وبيان موقف الإسلام منها، المكتبة العصرية الذهبية للطباعة والنشر ، ط 4: 1422هـ - 2001م.
- 300) فاضل الأنصاري. قصة الاستبداد أنظمة الغلبة في تاريخ المنطقة العربية، منشورات وزارة الثقافة سوريا، دط: 2004م، دمشق - سوريا ،ص(9).
- 301) فخر الدين محمد بن عمر التميمي الرازي الشافعي. مفاتيح الغيب، دار الكتب العلمية ، ط1: 1421هـ - 2000م، بيروت - لبنان.
- 302) فريد عبد الخالق. في الفقه السياسي الإسلامي، ط1: 1419هـ.
- 303) فلاح كاظم المحنة. العولمة و الجدل الدائر حولها ، الوراق للنشر و التوزيع، 2002م، عمان - الأردن.
- 304) فوز بنت عبد اللطيف بن كامل الكردي. أصول الإيمان بالغيب وآثاره، رسالة دكتوراه عقيدة ومذاهب معاصرة، كلية التربية للبنات بمجدة، 1426هـ - 1427هـ .
- 305) فوز بنت عبد اللطيف بن كامل الكردي. أصول الإيمان بالغيب وآثاره، رسالة دكتوراه عقيدة ومذاهب معاصرة، كلية التربية للبنات بمجدة، 1426هـ - 1427هـ .



- 306) الفيروز آبادي. القاموس المحيط، ت: محمد نعيم العرقسوسي، ط: 8، 1426 هـ. 2005 م، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان.
- 307) فيوليت داغر. الطائفية وحقوق الإنسان، مركز القاهرة للدراسات وحقوق الإنسان، دط، 2002م، القاهرة - مصر.
- 308) القاسم بن سلام أبو عبيد. الأموال، ت: خليل محمد هراس، دار الفكر، دط، دت ط، بيروت - لبنان.
- 309) القاسم بن سلام الهروي أبو عبيد. غريب الحديث، ت: محمد عبد المعيد خان، دار الكتاب العربي، ط: 1، 1396 هـ، بيروت - لبنان.
- 310) قاسم بن عبد الله بن أمير علي القونوي. أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء، ت: أحمد بن عبد الرزاق الكبيسي دار الوفاء، ط: 1، 1406 هـ، جدة المملكة العربية السعودية.
- 311) كافي مصطفى يوسف. الرأي العام ونظريات الاتصال، دار الحامد، ط: 1، 2015م - 1436م، عمان - الأردن.
- 312) كريم يوسف كشتاكش. الحريات العامة في الأنظمة السياسية المعاصرة، ط: 1987م، دار المعارف، الإسكندرية.
- 313) ليلي عبد المجيد. تشريعات الإعلام في مصر وأحلاقياته، دار النهضة العربية، ط: 3، 2008م، القاهرة - مصر.
- 314) المبارك بن محمد الجزري أبو السبعادات. النهاية في غريب الحديث والأثر، ت: طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، 1399 هـ - 1979م، بيروت - لبنان.
- 315) مجموع الفتاوى ابن الباز، موقع الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء <http://www.alifta.com>
- 316) محسن عبد الحميد. المذهبية الإسلامية، كتاب الأمة، مطبعة الدوحة، ط: 1، 1404 هـ، قطر.
- 317) محسن عبد الحميد. أزمة المثقفين تجاه الإسلام، دار الصحوة، ط: 1، 1405 هـ - 1984م، القاهرة .
- 318) محسن فؤاد فرج. جرائم الفكر والرأي والنشر، دار الغد العربي، ط: 2، 1988م، القاهرة - مصر.
- 319) محسن محمد عبد الناصر. حوار الرسول ﷺ مع اليهود، دار الدعوة، ط: 1، 1409 هـ - 1989م، الكويت.
- 320) محمد ابن الوزير، عز الدين اليماني (ت: 840 هـ). إيثار الحق على الخلق في رد الخلافات إلى المذهب الحق من أصول التوحيد، دار الكتب العلمية، ط: 1، 1987م، بيروت - لبنان.
- 321) محمد أبو العون السفاريني الحنبلي شمس الدين (ت: 1188 هـ). لواعج الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرّة المضية في عقد الفرقة المرضية، مؤسسة الخافقين، ط: 2، 1402 هـ - 1982 م، دمشق - سوريا.
- 322) محمد أبو الفتح البيانوني. المدخل إلى علم الدعوة مؤسسة الرسالة ط: 3، 1415 هـ - 1995م.
- 323) محمد أبو بكر الطرطوشي. سراج الملوك، المطبوعات العربية، دط: 1289 هـ - 1872م، مصر.
- 324) محمد أبو زهرة. شريعة القرآن من دلائل إعجازه، سلسلة الثقافة الإسلامية، دط: 1381 هـ - 1961م، دم ن.
- 325) محمد أبو زهرة. التكافل الاجتماعي، دار الفكر العربي، دط: دت ط، القاهرة .
- 326) محمد أبو زهرة. الوحدة الإسلامية، د. د. ن، دط: 1958م، القاهرة - مصر.
- 327) محمد أبو زهرة. الوحدة الإسلامية، دط: 1958م، القاهرة - مصر .
- 328) محمد أبو عبد الله، بابن أمير حاج (ت: 879 هـ). التقرير والتحبير، دار الكتب العلمية، ط: 2، 1403 هـ - 1983م، بيروت - لبنان.
- 329) محمد أحمد صالح. الشورى في الكتاب والسنة وعند علماء المسلمين، فهرست مكتبة الملك فهد، ط: 1، 1420 هـ - 1999م، الرياض.
- 330) محمد أركون. تاريخية الفكر العربي الإسلامي، تر: هاشم صالح، مركز الإنماء القومي والمركز الثقافي العربي، ط: 2، 1996م، الدار البيضاء.
- 331) محمد الأمين بن عبد الله الأزمي العلوي الحرزي الشافعي. الكوكب الوهّاج والرّوض البهّاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ت: جماعة، دار المنهاج - دار طوق النجاة، ط: 1، 1430 هـ - 2009 م، مكة المكرمة.
- 332) محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، دار الفكر، دط: 1415 هـ - 1995 م، بيروت - لبنان، 340/2.
- 333) محمد الخضر حسين. الحرية في الإسلام، دار الاعتصام، دط، دت ط، القاهرة - مصر.
- 334) محمد الزحيلي. الحرية الدينية في الشريعة الإسلامية أبعادها وضوابطها، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، م 27، ع 1، 2011م.
- 335) محمد الصالح الصديق. أيام خالدة في حياة الجزائر، موفم للنشر، دط: 2009م.
- 336) محمد الصالح روان. المعارضة السياسية في الفقه الإسلامي، جامعة الأمير عبد القادر، ماجستير، 1419 هـ - 1998م.
- 337) محمد الصويباني. السيرة النبوية كما جاءت في الأحاديث الصحيحة، مكتبة العبيكات، ط: 1، 1424 هـ - 2004م، الرياض.
- 338) محمد الطاهر بن عاشور. أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، الشركة التونسية، المؤسسة الوطنية للكتاب، ط: 2، دت ط، تونس، الجزائر.



- 339) محمد الطاهر بن عاشور. تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد (التحرير والتنوير)، دط: 1984م، الدار التونسية للنشر - تونس.
- 340) محمد الطاهر بن عاشور. مقاصد الشريعة الإسلامية، ت: محمد الحبيب ابن الخوجة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دط: 1425 هـ - 2004 م، قطر.
- 341) محمد العربي الهلالي. ما حرية الأديان، مجلة دعوة الحق، س8، ع2، 1348هـ - 1964 م.
- 342) محمد الغزالي. حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة، نضمة مصر، ط4: 2005م، القاهرة - مصر.
- 343) محمد الغزالي. فقه السيرة، دار الكتب الحديثية، ط6، 1965م.
- 344) محمد الغزالي. في موكب الدعوة، منشورات دار الكتب، دط: 1988.
- 345) محمد القرطبي أبو عبد الله (ت: 671 هـ). الجامع لأحكام القرآن، ت: هشام سمير البخاري، دار عالم الكتب، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط5: 1423 هـ / 2003 م.
- 346) محمد المختار الشنقيطي. الأزمة الدستورية في الحضارة الإسلامية من الفتنة الكبرى إلى الربيع العربي، منتدى العلاقات العربية والدولية، ط1: 2018م، الدوحة - قطر.
- 347) محمد المختار الشنقيطي. الأزمة الدستورية في الحضارة الإسلامية من الفتنة الكبرى إلى الربيع العربي.
- 348) محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (ت: 1252 هـ). رد المختار على الدر المختار، ط2: 1412 هـ - 1992 م، دار الفكر - بيروت.
- 349) محمد أنور شاه الكشميري الهندي، الديوبندي. فيض الباري على صحيح البخاري، ت: محمد بدر عالم الميرتقي، دار الكتب العلمية، ط1: 1426 هـ - 2005 م، بيروت - لبنان.
- 350) محمد بن إبراهيم الوزير اليماني. العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم، ت: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط3: 1415 هـ - 1994 م.
- 351) محمد بن ابن أبي العز الدمشقي (ت: 792 هـ). شرح العقيدة الطحاوية، ت: شعيب الأرنؤوط - عبد الله بن المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط10: 1417 هـ - 1997 م، بيروت - لبنان.
- 352) محمد بن أبي الفتح البعلبي الحنبلي أبو عبد الله. المطلع على أبواب الفقه، ت: محمد بشير الأدلي، المكتب الإسلامي، دط: 1401 - 1981، بيروت - لبنان.
- 353) محمد بن أبي بكر ابن القيم. بدائع الفوائد، ت: عبد العزيز عطا - عادل عبد الحميد العدوي - أشرف أحمد، مكتبة نزار مصطفى الباز، ط1: 1416 - 1996 م، مكة - السعودية.
- 354) محمد بن أبي بكر ابن القيم الجوزية. مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، دار الكتب العلمية، دط: دت ط، بيروت - لبنان، 64/1.
- 355) محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (ت: 751 هـ). التبيين في أقسام القرآن، ت: محمد حامد الفقي، دط: دت ط، دار المعرفة، بيروت، لبنان.
- 356) محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية. الطب النبوي، ت: السيد الحميلي، دار الكتاب العربي، ط1: 1410 هـ - 1990 م، بيروت، لبنان.
- 357) محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، دار الكتاب العربي، ط2: 1393 هـ - 1973 م، بيروت، لبنان.
- 358) محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية. الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، ت: نايف بن أحمد الحمد، دار عالم الفوائد ط1: 1428 هـ، مكة المكرمة.
- 359) محمد بن أبي بكر أبو عبد الله الجوزية. شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل، ت: محمد بدر الدين أبو فراس الحلبي، دار الفكر، دط: 1398 هـ - 1978 م، بيروت.
- 360) محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله (ابن القيم). الوابل الصيب من الكلم الطيب، ت: محمد عبد الرحمن عوض، دار الكتاب العربي، ط1: 1405 - 1985، بيروت - لبنان.
- 361) محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله (ابن القيم). طريق المحترتين وباب السعادتين، ت: عمر بن محمود أبو عمر: دار ابن القيم، ط2: 1414 هـ - 1994 م، الدمام - السعودية.
- 362) محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله ابن القيم. مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة،

- 363) محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله القيم. الصواعق المرسله على الجهمية والمعظلة، ت: علي بن محمد الدخيل الله، دار العاصمة، ط3: 1418هـ - 1998م، الرياض.
- 364) محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله. اجتماع الجيوش الإسلامية على غزو المعظلة والجهمية، دار الكتب العلمية، ط1: 1404هـ - 1984م، بيروت - لبنان.
- 365) محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله. الصلاة وحكم تاركها، ت: بسام عبد الوهاب الجابي، دار ابن حزم، ط1: 1416هـ - 1996م، بيروت.
- 366) محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: 751هـ). زاد المعاد في هدي خير العباد، ت: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط3: 1406هـ - 1986م، بيروت - لبنان.
- 367) محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي. مختار الصحاح، ت: محمود خاطر، دط: 1415هـ - 1995م، مكتبة لبنان، بيروت - لبنان.
- 368) محمد بن أبي بكر، ابن القيم (جوزية). الداء والدواء، ت: محمد أجمل الإصلاحي، دار عالم الفوائد، ط1: 1429هـ - 2008م، مكة المكرمة، السعودية.
- 369) محمد بن أبي بكر، ابن القيم الجوزية، أبو عبد الله. إعلام الموقعين عن رب العالمين، ت: طه عبد الرحمن السعد، دار الجيل، دط: 1973م، بيروت - لبنان.
- 370) محمد بن أبي بكر، ابن القيم الجوزية، الصواعق المرسله على الجهمية والمعظلة، دار العاصمة، ت: علي بن محمد الدخيل الله، ط3: 1418هـ - 1998م، الرياض.
- 371) محمد بن أبي بكر، ابن القيم. أحكام أهل الذمة، ت: يوسف بن أحمد البكري وشاكر بن توفيق العاروري، رماد ي للنشر، ط1: 1418هـ - 1997م، الدمام.
- 372) محمد بن أبي بكر، ابن القيم، كتاب الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي (الداء والدواء)، دار الكتب العلمية، دط: د ت ط، بيروت - لبنان.
- 373) محمد بن أبي بكر، ابن القيم، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله. إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان، ت: محمد حامد الفقي، دار المعرفة، ط2: 1395هـ - 1975م، بيروت - لبنان.
- 374) محمد بن أبي نصر فتوح الحميدي. تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم، ت: زبيدة محمد سعيد عبد العزيز، مكتبة السنة، ط1: 1415هـ - 1995م، القاهرة - مصر.
- 375) محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (ت: 977هـ). مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، دار الكتب العلمية، ط1: 1415هـ - 1994م.
- 376) محمد بن أحمد بن صالح الصالح. حقوق الإنسان في القرآن والسنة وتطبيقاتها في المملكة العربية السعودية، مكتبة الملك فهد الوطنية، ط1: 1423هـ - 2002م، الرياض، المملكة العربية السعودية.
- 377) محمد بن أحمد بن عبد الله. الفتوى دائرة مع مقتضى الحال، دعوة الحق، ع7، س11، 1389هـ - 1969م، الرباط - المغرب الأقصى.
- 378) محمد بن أحمد بن عثمان أبو عبد الله الذهبي (ت: 748هـ). سير أعلام النبلاء، ت: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط3: 1405هـ - 1985م، بيروت - لبنان.
- 379) محمد بن إدريس الشافعي أبو عبد الله (ت: 204هـ). الرسالة، ت: أحمد شاكر، مكتبة الحلبي، ط1: 1358هـ - 1940م، مصر.
- 380) محمد بن إدريس الشافعي بن العباس بن عثمان بن شافع أبو عبد الله (ت: 204هـ). الأم، دار المعرفة، دط: 1410هـ - 1990م، بيروت - لبنان.
- 381) محمد بن اسحاق بن يحيى بن منده. الإيمان، ت: علي بن محمد بن ناصر الفقهري، مؤسسة الرسالة، ط2: 1406هـ، بيروت - لبنان.
- 382) محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري. التاريخ الكبير، ت: السيد هاشم الندوي، دار الفكر، دط: د ت ط.
- 383) محمد بن الحسين بن عبد الله الأجرئي البغدادي أبو بكر (ت: 360هـ). أخلاق العلماء، ت: إسماعيل بن محمد الأنصاري، إدارات البحوث العلكية والافتاء والدعوة والإرشاد، 1398هـ - 1978م، السعودية.
- 384) محمد بن المرتضى البيهقي، ابن الوزير. إنباء الحق على الخلق، دار الكتب العلمية، ط1: 1407هـ - 1987م، بيروت - لبنان.
- 385) محمد بن جرير بن يزيد الطبري أبو جعفر 310هـ. تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن ﷺ من الأخبار، ت: محمود محمد شاكر، مكتبة الخانجي - القاهرة،

- 386) محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (ت: 310هـ). جامع البيان في تأويل القرآن، ت: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط1: 1420 هـ - 2000 م، بيروت - لبنان.
- 387) محمد بن سعد المقرن. مقاصد الشريعة الإسلامية في حفظ المال، رسالة ماجستير، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، سنة 1420هـ.
- 388) محمد بن سعد بن شقير. فقه عمر بن عبد العزيز القصة كاملة، مكتبة الرشد، ط1: 1424 هـ - 2003 م، الرياض، المملكة العربية السعودية.
- 389) محمد بن سعد بن منيع أبو عبد الله البصري الزهري. الطبقات الكبرى، ت: إحسان عباس، دار صادر، ط1: 1968 م، بيروت - لبنان.
- 390) محمد بن سعود البشر. حرية الرأي في الإسلام والنظم الحديثة، بحث لنيل جائزة نايف عبد العزيز آل سعود للسنن النبوية، الدورة 4، 1429 هـ - 2008 م.
- 391) محمد بن سعيد رسلان. العولمة والمصالح الأمريكية، دار زاد الآخرة والدار الأثرية، ط1: 1432 هـ - 2011 م، القاهرة - مصر.
- 392) محمد بن عبد الباقي الزرقاني. شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، ت: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الثقافة الدينية، ط1: 1424 هـ - 2003 م، القاهرة.
- 393) محمد بن عبد الرحمن الخميس. المظاهرات والاعتصامات والاضرابات رؤية شرعية، فهرسة الملك فهد، ط1: 1427 هـ - 2006 م، الرياض.
- 394) محمد بن عبد الكريم الشهرستاني. الملل والنحل، ت: أحمد فهمي محمد، دار الكتب العلمية، ط2: 1413 هـ - 1992 م، بيروت - لبنان.
- 395) محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي (ت: 543هـ). أحكام القرآن، ت: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، ط3: 1424 هـ - 2003 م، بيروت - لبنان.
- 396) محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي القاضي المالكي (ت: 543هـ). أحكام القرآن، ت: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، ط3: 1424 هـ - 2003 م، بيروت - لبنان.
- 397) محمد بن عبد الهادي السندي. حاشية السندي على صحيح البخاري، دار الفكر، دط، دت ط، بيروت - لبنان.
- 398) محمد بن عزة الدين الكرمانى، ابن الملک (ت: 854 هـ). شرح مصابيح السنة للإمام البغوي، ت: مجموعة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، إدارة الثقافة الإسلامية، ط1: 1433 هـ - 2012 م.
- 399) محمد بن علي ابن القاضي محمد حامد بن محمد صابر الفاروقي الحنفي التهانوي (ت: بعد 1158هـ). موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، ت: د. علي دحروج، مكتبة لبنان، ط1: 1996، بيروت.
- 400) محمد بن علي الشوكاني. البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، دار المعرفة، دط: دت ط، بيروت - لبنان.
- 401) محمد بن علي بن محمد الشوكاني. نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار، إدارة الطباعة المنيرية، دت ن، دم ن.
- 402) محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليميني (ت: 1250هـ). نيل الأوطار، ت: عصام الدين الصبايطي، دار الحديث، ط1: 1413 هـ - 1993 م، مصر.
- 403) محمد بن عمر الرازي فخر الدين الرازي أبو عبد الله (ت: 606هـ). التفسير الكبير مفاتيح الغيث (التفسير الكبير)، دار إحياء التراث العربي، ط3: 1420 هـ، بيروت - لبنان.
- 404) محمد بن عمر بن سالم بزمول. الانتصار لأهل الحديث، دار ابن عفا، ط1: 1426 هـ. 2005 م، الرياض - المملكة العربية السعودية.
- 405) محمد بن فتوح بن عبد الله الحميدي. تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم، ت: زبيدة محمد سعيد عبد العزيز، ط1: 1415 هـ - 1995 م، مكتبة السنة، مصر - القاهرة.
- 406) محمد بن محمد أبو حامد الغزالي (ت: 505هـ). إحياء علوم الدين، دار المعرفة، دط، دت ط، بيروت - لبنان.
- 407) محمد بن محمد الغزالي الطوسي أبو حامد (ت: 505 هـ). شفاء الغليل في بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليل، ت: حمد الكبيسي، مطبعة الإرشاد، ط1: 1390 هـ - 1971 م، بغداد - العراق.
- 408) محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، الملقب بمرتضى، الرزيدي. تاج العروس من جواهر القاموس، ت: عبد الفتاح الحلو، التراث العربي، ط1: 1422 هـ - 2001 م، الكويت.
- 409) محمد بن مكرم ابن منظور. مختصر تاريخ دمشق، دار الفكر، ط1: 1402 هـ - 1984 م، دمشق - سوريا.
- 410) محمد بن نصر بن الحجاج المرزوي أبو عبد الله (ت: 294هـ). تعظيم قدر الصلاة، ت: عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي، مكتبة الدار، ط1: 1406 هـ - 1985 م، المدينة المنورة.

- 411 محمد بن يعقوب الفيروز آبادي أبو طاهر (ت: 817هـ). القاموس المحيظ، ت: محمد نعيم العرقشوسي، مؤسسة الرسالة، ط8: 1426 هـ - 2005 م، بيروت - لبنان.
- 412 محمد بن يوسف، شمس الدين الكرمانى (ت: 786هـ). الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي، ط2: 1401 هـ - 1981 م، بيروت-لبنان.
- 413 محمد جديدي. الحداثة وما بعد الحداثة في فلسفة ريتشارد رورتي، دكتوراه دولة، جامعة منتوري، قسم الفلسفة، 2006م، 1427 هـ .
- 414 محمد حسن دخيل. أنظمة الحكم في الوطن العربي، دار مكتبة البصائر ودار البيضاء، ط1: 1335 هـ. 2014م، بغداد - العراق.
- 415 محمد حمود. دراسة حول الحريات العامة والإسلام، مجلة دعوة الحق، س 15، ع 5 و6، 1392 هـ - 1972 م.
- 416 محمد رشيد بن علي رضا (ت: 1354هـ). تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، دط: 1990م.
- 417 محمد سلام مذكور. معالم الدولة الإسلامية، مكتبة الفلاح للنشر، دط، دت ط.
- 418 محمد سهيل طقوش. تاريخ الخلفاء الراشدين والفتوحات والإنجازات السياسية، دار النفائس، ط1: 1424 هـ، - 2003 م، بيروت - لبنان.
- 419 محمد سيد طنطاوي. التفسير الوسيط للقرآن الكريم، دار تحضة، ط1: 1997م، القاهرة - مصر.
- 420 محمد شاكر الشريف، أسلمة الديمقراطية حقيقة أم وهم، موقع صيد الفوائد، <http://www.saaaid.net/Doat/alsharef/35.htm>
- 421 محمد شحرور. نحو أصول جديدة للفقه الإسلامي، دار الأهالي، ط1: 1981م، دمشق - سوريا.
- 422 محمد عابد الجابري. العولمة والهوية الثقافية، دار المستقبل العربي، بيروت، العدد 228، 1998م.
- 423 محمد عبد الرؤوف المناوي. التوقيف على مهمات التعاريف، ت: محمد رضوان داية، دار الفكر المعاصر، دار الفكر، ط1: 1410 هـ - بيروت - دمشق.
- 424 محمد عبد العزيز بن أحمد العلي. الحداثة في العالم العربي، أطروحة دكتوراه، جامعة الإمام، محمد بن سعود الإسلامية، م1، س1414 هـ
- 425 محمد عبد اللطيف صالح الحسيني . مناهج الحرية في الحضارة الإسلامية الحرية الدينية، الدورة 19، الإمارات.
- 426 محمد عبد الله العمري. الدعوة إلى الله بالمنهج الحسي في السنة النبوية، جامعة الإمام محمد بن سعود كلية الدعوة بحث ماجستير، 1420 هـ - 1421 هـ.
- 427 محمد عبد الله دراز . الدين بحوث ممهدة لدراسة تاريخ الأديان، مؤسسة هندواي، دط : 2012، القاهرة.
- 428 محمد عبد الله محمد . حرية الفكر، القاهرة، دار النشر للجامعات المصرية ، دط: 1951م، القاهرة.
- 429 محمد عزة دروزة .التفسير الحديث، دار الغرب الإسلامي، ط2: 1421 هـ - 2000م، بيروت - لبنان.
- 430 محمد علي قطب. مذابح وجرائم محاكم التفتيش في الأندلس، دط، 1406 هـ - 1985م ، د.م.ن.
- 431 محمد علي محمد الصلابي. الحريات في القرآن الكريم ، دار المعرفة ، دط: 2017م، بيروت - لبنان.
- 432 محمد عمارة . العلمانية بين الغرب والإسلام ، دار الدعوة ، الكويت ، ط1: 1996م.
- 433 محمد فاضل زكي. الدبلوماسية في النظرية والتطبيق، مطبعة شفيق، ط3: 1393 هـ - 1973م - بغداد، ص7-8.
- 434 محمد فتحي عثمان. التاريخ الإسلامي والمذهب المادي في التفسير أضواء على تجربة، الدار الكويتية، ط1: 1969م، الكويت.
- 435 محمد قنانش. المسيرة الوطنية وأحداث 8 ماي 1945م، منشورات دحلب، دط : دت ط، الجزائر.
- 436 محمد محفوظ، الإسلام، الغرب وحوار المستقبل، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، 1998.
- 437 محمد منير حجاب. مدخل إلى الصحافة، دار الفجر، ط1: 2010، القاهرة - مصر.
- 438 محمد ناصر الدين الألباني أبو عبد الرحمن (ت: 1420هـ). سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، مكتبة المعارف، ط 1: 1415 هـ - 1995 م، الرياض - السعودية.
- 439 محمد نور مصطفى الرهوان، الديمقراطية وموقف الإسلام منها، ماجستير، جامعة أم القرى، 1403 هـ - 1983.
- 440 محمد ولدب. الدولة وإشكالية المواطنة، كنوز المعرفة، ط1: 1432 هـ - 2011م، عمان - الأردن.
- 441 محمد يسري. معالم في أصول الدعوة، ط1: 1424 هـ - 2003م، جلة البيان، الرياض.
- 442 محمود محمد شاكر. رسالة إلى ثقافتنا ، الهيئة المصرية العامة، دط، 1997، القاهرة ، مصر.
- 443 محمود الخالدي. نظام الشورى في الإسلام، مكتبة الرسالة الحديثة، دط: 1988م، الأردن.
- 444 محمود بن عمر الزمخشري. أساس البلاغة، ت: محمود شاكر، مطبعة المدني، دط: 1991م، القاهرة.

- 445) محمود بن عمر الزمخشري: الفائق في غريب الحديث، ت: علي محمد البجاوي ومحمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة، ط 2 : 1971م، بيروت - لبنان.
- 446) محمود بن محمد بدر الدين العيني. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث، دط، دت ط، بيروت - لبنان 136/1.
- 447) محمود جمال الدين زكي. قانون العمل، مطبعة جامعة القاهرة، ط3: 1998م، مصر.
- 448) محمود شاكر. التاريخ الإسلامي (السيرة)، المكتب الإسلامي، ط8: 1421هـ - 2000م، بيروت - لبنان.
- 449) محيي الدين يحيى النووي أبو زكريا (ت: 676هـ). تهذيب الأسماء واللغات، دار الكتب العلمية، دط: دت ط، بيروت - لبنان.
- 450) محيي الدين يحيى بن شرف أبو زكريا النووي (ت: 676هـ). روضة الطالبين وعمدة المفتين، ت: عادل أحمد عبد الموجود - علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
- 451) مرعي بن يوسف الكرمي المقدسي (ت: 1033هـ). أقاويل الثقات في تأويل الأسماء والصفات والآيات المحكمات والمشتبهات، ت: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط1: 1406هـ - 1985م، بيروت - لبنان.
- 452) مرعي بن يوسف الكرمي المقدسي. مسبوكة الذهب في فضل العرب وشرف العلم على شرف النسب وينظر: إيضاح الوقف والابتداء؛ تأليف أبي بكر محمد بن القاسم بن بشار الأنباري، ت: محيي الدين عبد الحميد رمضان، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق، 1395هـ - 1971م.
- 453) مسفر بن علي بن محمد القحطاني. منهج استخراج الأحكام الفقهية للنوازل المعاصرة دراسة تأصيلية تطبيقية، رسالة دكتوراه، جامعة أم القرى، 1421هـ - 2000م.
- 454) مصطفى باحو السلاوي المغربي أبو سفيان. العلمانية - المفهوم والمظاهر والأسباب، جريدة السبيل، ط1: 1432هـ - 2011م.
- 455) مصطفى حسبية. المعجم الفلسفي، دار أسامة للنشر والتوزيع، ط1: 2009م، عمان - الأردن.
- 456) مصطفى صادق بن عبد الرزاق بن سعيد بن أحمد بن عبد القادر الرافعي (ت: 1356هـ). السُّمُّ الرُّوحِيُّ الأَعْظَمُ وَالْحَمَالُ الْقَيُّ فِي الْبَلَاغَةِ النَّبَوِيَّةِ، ت: البحري وائل بن حافظ بن خلف أبو عبد الرحمن، ط1: دار البشير للثقافة والعلوم،
- 457) مصطفى فايدة. تأسيس عمر بن الخطاب للدبوان، ترجمة: مسعد بن سويلم الشامان، مركز الملك فيصل، ط 1: 1418هـ - 1997م، الرياض.
- 458) مصطفى محمد حلمي. منهج علماء الحديث والسنة في أصول الدين، دار الكتب العلمية، ط1: 1426هـ، بيروت - لبنان.
- 459) مقال بعنوان: خالد محمد خالد. قد سألت وإليك الجواب، مجلة الأهرام، القاهرة، 1985م.
- 460) مناع القطان. معوقات تطبيق الشريعة الإسلامية، مكتبة وهبة، ط1: 1991هـ، القاهرة - مصر.
- 461) منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (ت: 1051هـ). كشف القناع عن متن الإقناع، دار الكتب العلمية، دط: دت ط، بيروت - لبنان.
- 462) موريس نخلة الحريات، منشورات الحلبي دط: 1999م، بيروت - لبنان.
- 463) الموسوعة العربية العالمية، مؤسسة أعمال الموسوعة، ط2: 1419هـ، الرياض.
- 464) موسى بن عياض القاضي. ترتيب المدارك و تقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، ت: عبد القادر الصحرأوي، ط2: 1403هـ.
- 465) موسى بن عياض القاضي. الشفا بتعريف حقوق المصطفى - مذيل بالحاشية المسماة منزل الخفاء عن ألفاظ الشفاء لأحمد بن محمد بن محمد الشمي (ت: 873هـ)، دار الفكر، دط: 1409هـ - 1988م، بيروت - لبنان.
- 466) موسى شاهين. فتح المنعم شرح صحيح مسلم، دار الشروق، ط1: 1423هـ - 2002م.
- 467) موفق الدين عبد الله أبو محمد ابن قدامة (ت: 620هـ). المغني لابن قدامة، مكتبة القاهرة، دط: 1388هـ - 1968م. محمد القرضاوي.
- غير المسلمين في المجتمع الإسلامي، مؤسسة الرسالة، ط6: 1415هـ - 1994م، بيروت - لبنان.
- 468) نادية خلفه. آليات حماية حقوق الإنسان في المنظومة القانونية الجزائرية، دكتوراه جامعة الحاج لخضر باتنة، قسم العلوم القانونية، 2009م - 2010م.
- 469) ناصر الدين بن المطرز أبو الفتح. المغرب في ترتيب المغرب، ت: محمود فاخوري وعبد الحميد مختار، مكتبة أسامة، ط1: 1979م، حلب.
- 470) ناصر بن سعيد سيف السيف، الحرية مفهومها وضوابطها وآثارها، د دن، 1436هـ.
- 471) نوال طارق إبراهيم. الجرائم الماسة بحرية التعبير عن الفكر، دار الحامد للنشر، ط1: 2009م، عمان - الأردن.
- 472) نور الدين بن مختار الحادمي. حقوق الإنسان مقاصد الشريعة، البحوث والدراسات الإسلامية، ط1: 1432هـ - 2011م، قطر.
- 473) نور الدين عتر منهج النقد في علوم الحديث دار الفكر، ط3: 1401هـ - 1981م دمشق - سورية.

- 474) هاري ألدرو بيريل هيدز. البرجة اللغوية العصبية في واحد وعشرين يوما، مكتبة جرير، ط3: 2003م، أبو ظبي.
- 475) هانس بيتر مارتن وهارالد شومان. فح العولمة، تر: عدنان عباس. عالم المعرفة، أكتوبر 1998م.
- 476) هاني السباعي. القصاص، مركز المقيزي، ط1: 1425هـ - 2004م، لندن.
- 477) هاني سليمان الطعيمات: حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، دار الشروق، ط1: 2001م، بيروت.
- 478) هبة الله بن الحسن اللالكائي أبو القاسم (ت: 418هـ). شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، ت: أحمد بن سعد الغامدي، دار طيبة، ط8: 1423هـ - 2003م، السعودية.
- 479) هَنَاد أبو السَّرِي الدارمي الكوفي (ت: 243هـ). الزهد، ت: عبد الرحمن عبد الجبار الفيرواني، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، ط1: 1406هـ، الكويت.
- 480) الطبراني. المعجم الأوسط، ت: طارق بن عوض الله وعبد المحسن بن إبراهيم، دار الحرمين، دط، 1415هـ، القاهرة- مصر.
- 481) وحيد رأفت. القانون الدولي وحقوق الإنسان، المجلة المصرية للقانون الدولي، م32، 1972.
- 482) وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية. الموسوعة الفقهية الكويتية، دار السلاسل، ط2: 1427هـ، الكويت.
- 483) وهبة الزحيلي. حق الحرية في العالم، دار الفكر المعاصر، ط1: 1421هـ - 2000م، دمشق، سوريا.
- 484) وهبة الزحيلي. موسوعة قضايا إسلامية معاصرة، دار المكتبي، ط1: 1430هـ - 2009م، دمشق - سوريا.
- 485) وهبة بن مصطفى الزُّحَيْلِي. الفقه الإسلامي وأدلته دار الفكر، ط4: دت ط، سورط- دمشق.
- 486) وهبة بن مصطفى الزحيلي. التفسير الوسيط للزحيلي، دار الفكر، ط1: 1422هـ، دمشق.
- 487) وهبة بن مصطفى الزحيلي. التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، دار الفكر المعاصر، ط2: 1418هـ، دمشق - سوريا.
- 488) ياقوت الحموي. معجم الأدباء، دار الكتب العلمية، ط1: 1411هـ - 1991م، بيروت - لبنان.
- 489) يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي أبو الحسين (ت: 558هـ). الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار، ت: سعود بن عبد العزيز الخلف، أضواء السلف، ط1: 1419هـ - 1999م، الرياض، المملكة العربية السعودية.
- 490) يحيى بن زكريا. النووي. المجموع شرح المهذب، دار الفكر، دط، دت ط، بيروت.
- 491) يحيى بن شرف النووي أبو زكريا. الأذكار النووية، دار الفكر، ط1: 1414هـ - 1994م، بيروت - لبنان.
- 492) يحيى بن شرف النووي أبو زكريا. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار إحياء التراث العربي، ط2: 1392هـ - 1972م، بيروت - لبنان.
- 493) يحيى بن شرف النووي أبو زكريا. رياض الصالحين، دار ابن الجوزي، ط1: 1427هـ - 2006م، القاهرة - مصر.
- 494) يحيى بن شرف بن مري النووي أبو زكريا. تحرير ألفاظ التنبيه (لغة الفقه)، ت: عبد الغني الدقر، دار القلم، ط1: 1408هـ، دمشق - سوريا.
- 495) يعقوب أبو يوسف بن إبراهيم الأنصاري (ت: 182هـ). الخراج، ت: طه عبد الرؤوف سعد وسعد حسن محمد، المكتبة الأزهرية للتراث، دط، دت ط، مصر.
- 496) محمد الصالح روان. المعارضة السياسية في الفقه الإسلامي وتطبيقاتها المعاصرة، ماجستير، جامعة الأمير عبد القادر، معهد الشريعة، 1419هـ - 1998م.
- 497) يوسف القرضاوي. غير المسلمين في المجتمع الإسلامي، مؤسسة الرسالة، ط6: 1415هـ - 1994م، بيروت - لبنان.
- 498) يوسف المرعشلي. علوم القرآن الكريم، دار المعرفة، ط2: 2017م، بيروت - لبنان.
- 499) يوسف بن عبد البر أبو عمر القرطبي (ت: 463هـ). الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ت: علي محمد الجاوي، دار الخليل، ط1: 1412هـ - 1992م، بيروت - لبنان.
- 500) يوسف بن عبد البر أبو عمر النمري القرطبي (ت: 463هـ). جامع بيان العلم وفضله، ت: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، ط1: 1414هـ - 1994م، المملكة العربية السعودية.
- 501) يوسف بن عبد البر النمري أبو عمر. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ت: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، 1387هـ
- 502) يوسف بن عبد البر. الاستذكار، ت: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، دار الكتب العلمية، ط1: 1421هـ - 2000م، بيروت - لبنان.
- 503) يوسف بن عبد البر. بحجة المجالس وأنس المجالس، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.



## مقدمة

- أولاً: إشكالية البحث.....
- ثانياً: إطار البحث.....
- ثالثاً: عنوان الموضوع.....
- رابعاً: أسباب اختيار الموضوع.....
- خامساً: أهداف البحث.....
- سادساً: أهمية البحث.....
- سابعاً: الدراسات السابقة حول الموضوع.....
- ثامناً: منهج البحث ومنهجيته.....
- تاسعاً: خطة البحث الإجمالية.....

## الباب الأول: مفهوم حرية التعبير وتحديد مكانتها وأصولها في الإسلام

- 2..... تمهيد
- الفصل الأول: مفهوم حرية التعبير
- 4..... تمهيد
- 6..... المبحث الأول: حرية التعبير في اللغة العربية.....
- 6..... المطلب الأول : الحرية في معاجم اللغة العربية.....
- 7..... المطلب الثاني: التعبير في معاجم اللغة العربية.....
- 8..... المطلب الثالث: ألفاظ لها صلة بالتعبير في معاجم اللغة العربية.....
- 10..... المبحث الثاني: الحرية الغربية عند المسلمين.....
- 10..... المطلب الأول: سبب بحث مفهوم الحرية الغربية عند المسلمين.....
- 13..... المطلب الثاني: بدايات الاستخدام العربي لمفهوم الحرية الغربية وتقسيماتها.....
- 13..... الفرع الأول: بدايات الاستخدام العربي للحرية الغربية.....
- 14..... الفرع الثاني: تقسيمات الحرية الغربية.....
- 15..... القسم الأول : الحرية الشخصية.....
- 15..... القسم الثاني الحرية السياسية.....
- 15..... القسم الثالث: الحرية المطبعية (حرية النشر).....
- 16..... المطلب الثالث: موقف بعض العلماء المسلمين من الحرية الغربية الذاتية.....
- 17..... الفرع الأول: موقف الإمام الطاهر بن عاشور من مفهوم الحرية الغربية.....
- 17..... الفرع الثاني: موقف الإمام محمد أبو زهرة من مفهوم الحرية الغربية.....
- 18..... الفرع الثالث: موقف علال الفاسي من مفهوم الحرية الغربية.....
- 19..... الفرع الرابع: موقف الفقيه وهبة الزحيلي من مفهوم الحرية الغربية.....
- 20..... المطلب الرابع: موقف المسلمين من الحرية الغربية السلبية.....
- 23..... المبحث الثالث: مفهوم حرية التعبير.....
- 23..... المطلب الأول : حرية القول.....
- 23..... المطلب الثاني: حرية الرأي.....
- 23..... الفرع الأول: مفهوم الرأي.....
- 24..... الفرع الثاني: مفهوم حرية الرأي.....
- 25..... الفرع الثالث: مستويات حرية الرأي.....

25.....	الفرع الرابع: تعريفات أخرى لحرية الرأي.....
27.....	المطلب الثالث: مفهوم حرية التعبير وطرق التعبير عن الرأي.....
27.....	الفرع الأول: مفهوم "حرية التعبير" وعلاقتها بحرية الرأي.....
28.....	الفرع الثاني: طرق التعبير عن الرأي.....
30.....	المطلب الرابع: تاريخ حرية التعبير في موثيق حقوق الإنسان.....
30.....	الفرع الأول: حرية التعبير في الموثيق العالمية والإقليمية.....
33.....	الفرع الثاني: حرية تعبير المرأة في الموثيق الدولية.....
34.....	الفرع الثالث: حرية تعبير الطفل في الموثيق الدولية.....
34.....	الفرع الرابع: حرية التعبير في الدستور الجزائري.....
37.....	المبحث الرابع: علاقة حرية التعبير بالحريات الفكرية والحرية الدينية.....
37.....	المطلب الأول: مفهوم حرية الفكر.....
40.....	المطلب الثاني: علاقة حرية التعبير بالحريات الفكرية.....
40.....	الفرع الأول: علاقة حرية التعبير بالحرية السياسية.....
41.....	الفرع الثاني: حرية التعبير في مجال الصحافة.....
43.....	المطلب الثالث: علاقة حرية التعبير بحرية الاعتقاد والحرية الدينية.....
43.....	الفرع الأول: حرية الاعتقاد والحرية الدينية في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.....
44.....	الفرع الثاني: نقد مفهوم حرية الاعتقاد المقررة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.....
45.....	الفرع الثالث: الفرق بين حرية الاعتقاد والحرية الدينية.....
45.....	أ - تعريف حرية الاعتقاد.....
45.....	ب تعريف الحرية الدينية في ديار الإسلام.....
46.....	الفرع الرابع: علاقة حرية الاعتقاد بحرية التعبير وباقي الحريات.....
49.....	ملخص الفصل الأول.....

#### الفصل الثاني: حرية التعبير في القرآن الكريم وعلاقتها بمقاصد الشريعة وتحديد مجالاتها في السنة النبوية

52.....	تمهيد.....
54.....	المبحث الأول: حرية التعبير في القرآن الكريم.....
54.....	المطلب الأول: أصناف الكلام في القرآن الكريم.....
54.....	الفرع الأول: أفضل الكلام وأفضل العبارات في الإسلام.....
55.....	الفرع الثاني: تصنيف الكلام في القرآن الكريم.....
55.....	الفرع الثالث: أثر الكلام الطيب وثوابه.....
56.....	المطلب الثاني: الألفاظ والعبارات المنهي عن قولها المذكورة في كتاب الله.....
58.....	المطلب الثالث: أسئلة إجاباتها في القرآن الكريم.....
58.....	الفرع الأول: الأسئلة التعجيزية.....
59.....	الفرع الثاني: الأسئلة الفقهية.....
61.....	المطلب الرابع: الأقوال في القرآن الكريم.....
61.....	الفرع الأول: كلمة "يقول" في القرآن الكريم.....
61.....	الفرع الثاني: كلمة "قيل" في القرآن الكريم.....
61.....	الفرع الثالث: كلمة "قالوا" في القرآن الكريم.....
64.....	الفرع الرابع: كلمة "قال" في القرآن الكريم.....
65.....	الفرع الخامس: كلمة "قل" في القرآن الكريم.....

66.....	المطلب الخامس: مراتب إبداء الرأي في القرآن الكريم.
66.....	الفرع الأول: إبداء الرأي مع المولى عز وجل.
67.....	الفرع الثاني: إبداء الرأي مع رسل الله عليهم السلام.
69.....	الفرع الثالث: إبداء الرأي في عالم الغيب.
72.....	المبحث الثاني: علاقة حرية التعبير ببعض المقاصد الضرورية في الشريعة.
72.....	المطلب الأول: أقسام المقاصد العامة.
73.....	الفرع الأول: المقاصد الضرورية.
74.....	الفرع الثاني: المقاصد الحاجية.
74.....	الفرع الثالث: المقاصد التحسينية.
75.....	المطلب الثاني: علاقة حرية التعبير بحفظ الدين.
75.....	الفرع الأول: حفظ الدين من جانب الوجود.
78.....	الفرع الثاني: حفظ الدين من جانب عدم وعلاقته بحرية التعبير.
82.....	المطلب الثالث: علاقة حرية التعبير بحفظ العقل.
82.....	الفرع الأول: حفظ العقل بتنمّي عوامل قوته في الشريعة الإسلامية.
85.....	الفرع الثاني: حفظ العقل بدفع عوامل ضعفه.
87.....	المطلب الرابع: علاقة حرية التعبير بحفظ النفس.
88.....	الفرع الأول: أحكام الإسلام في حفظ النفس من جانب الوجود.
89.....	الفرع الثاني: أحكام الإسلام في حفظ النفس من جانب عدم.
91.....	المبحث الثالث: مجالات حرية التعبير في السنة النبوية.
92.....	المطلب الأول: مجالات حرية التعبير بالنظر لصاحب الرأي.
94.....	المطلب الثاني: مجالات حرية التعبير بالنظر لمضمون الرأي.
94.....	الفرع الأول: الرأي في الأمور الدينية والأمور الدنيوية.
99.....	الفرع الثاني: مجالات حرية التعبير بهذا الاعتبار في هذا العصر.
100.....	المطلب الثالث: مجالات حرية التعبير باعتبار فروع الدين وأبوابه وأهدافه.
100.....	الفرع الأول: حسب تقسيم الدين الإسلامي إجمالاً.
100.....	الفرع الثاني: حسب فروع الدين وأبوابه في دواوين السنة.
100.....	الفرع الثالث: باعتبار غايات الإسلام في الحاضر والمستقبل.
101.....	الفرع الرابع: تحرير مجالات حرية التعبير في السنة النبوية ضمن هذه الدراسة.
103.....	ملخص الفصل.

### الفصل الثالث: أصول حرية التعبير في السنة النبوية

106.....	تمهيد.
108.....	المبحث الأول: تواصل العبد بخالقه.
107.....	المطلب الأول: حاجة العباد إلى المولى عز وجل ومحتهم له.
107.....	الفرع الأول: حاجة العباد للمولى عز وجل.
108.....	الفرع الثاني: محبة العباد للمولى عز وجل.
110.....	المطلب الثاني: القرآن الكريم لغة تواصل.
111.....	الفرع الأول: مكانة قارئ القرآن في الدنيا.
112.....	الفرع الثاني: مكانة يوم القيامة.
113.....	المطلب الثالث: ذكر الله عز وجل.
113.....	الفرع الأول: مفهوم ذكر الله.

114.....	الفرع الثاني: أهمية ذكر الله.....
116.....	المطلب الرابع: الدعاء.....
116.....	الفرع الأول: معنى الدعاء.....
117.....	الفرع الثاني: الترغيب في الدعاء.....
118.....	الفرع الثالث: أهمية الدعاء.....
117.....	الفرع الرابع: أهم أسباب إجابة الدعاء.....
120.....	المطلب الخامس: بعض الضوابط لتواصل العبد بخالقه.....
123.....	المبحث الثاني: تواصل العبد مع نفسه.....
123.....	المطلب الأول: الخواطر.....
123.....	الفرع الأول: مفهوم الخواطر.....
123.....	الفرع الثاني: أنواع القلوب.....
124.....	الفرع الثالث: قيمة الخواطر.....
125.....	الفرع الرابع: خواطر السوء للعبد المؤمن.....
126.....	المطلب الثاني: محاسبة النفس ومراقبتها.....
126.....	الفرع الأول: محاسبة النفس.....
126.....	الفرع الثاني: أقسامها.....
126.....	الفرع الثاني: مراقبة النفس.....
127.....	الفرع الثالث: الاعتبار بسير الصالحين.....
128.....	المطلب الثالث: الإرادات والعزائم والنيات.....
128.....	الفرع الأول: العزائم.....
129.....	الفرع الثاني: ضبط أقوال المسلم في تواصله مع نفسه.....
129.....	الفرع الثالث: النيات واحتساب القصد.....
132.....	المبحث الثالث: تواصل العبد والكون.....
132.....	المطلب الأول: تواصل الكون بالإنسان.....
132.....	الفرع الأول: تواصل الكون مع المولى عز وجل.....
133.....	الفرع الثاني: تواصل الكون بالإنسان.....
137.....	المطلب الثاني: تواصل الإنسان مع الكون.....
137.....	الفرع الأول: تعامل المسلم مع مظاهر الطبيعة.....
137.....	الفرع الثاني: نهى النبي ﷺ عن تسميات محددة وعن بعض الألفاظ.....
138.....	الفرع الثالث: نهى النبي ﷺ عن سب مخلوقات الكون.....
139.....	الفرع الرابع: قول تعويذات لتحصين المؤمن من ضرر مخلوقات الله.....
144.....	المبحث الرابع: تواصل المسلم بالآخرين في السنة النبوية.....
144.....	المطلب الأول: مبادئ التواصل بين المسلمين.....
148.....	المطلب الثاني: خطورة الكلمة وبعض العبارات المحظورة قولها للآخر في السنة النبوية.....
148.....	الفرع الأول: أهمية حفظ اللسان.....
149.....	الفرع الثاني: خطورة الكلام في الإسلام.....
150.....	الفرع الثالث: سمات عامة للكلام في السنة النبوية.....
152.....	الفرع الرابع: بعض العبارات المحظورة قولها للآخر في السنة النبوية.....
155.....	المطلب الثالث: صفة كلام النبي ﷺ وأهم قيمها في السنة النبوية.....
155.....	الفرع الأول: ابتسامته ﷺ.....

156.....	الفرع الثاني: مزاحه ﷺ
156.....	الفرع الثالث: صفة كلامه وخطبه ﷺ
157.....	المطلب الرابع: قيم الكلام في السنة النبوية
157.....	الفرع الأول: الكلمة الطيبة صدقة
157.....	الفرع الثاني: الكلمة الطيبة حق للمسلم على المسلم
162.....	المبحث الخامس: ضوابط التواصل بالكلام في الإسلام في السنة النبوية
162.....	المطلب الأول: التحذير من صفة الكذب وما يقاربها من صفات
165.....	المطلب الثاني: التحذير من صفة سوء الظن وما يقاربها من الصفات
167.....	المطلب الثالث: التحذير من صفة الاحتقار وما يقاربها من الصفات
171.....	المطلب الرابع: التحذير من صفة سب المسلم وما يقاربها من الصفات
174.....	ملخص الفصل

### الباب الثاني: حرية التعبير في مجال العقيدة في السنة النبوية

177.....	تمهيد
	الفصل الأول: تأسيس مسائل العقيدة في ظل حرية التعبير
179.....	تمهيد
181.....	المبحث الأول: حرية الاعتقاد في الإسلام
181.....	المطلب الأول: أسباب تحقق الإيمان في القلوب
182.....	المطلب الثاني: حرية الاعتقاد في القرآن الكريم
184.....	المطلب الثالث: حرية الاعتقاد وعلاقتها بمعجزة القرآن اللغوية
186.....	المطلب الرابع: حرية الاعتقاد في السنة النبوية
189.....	المطلب الخامس: حرية الاعتقاد وعلاقتها بالجهاد في سبيل الله
189.....	الفرع الأول: تأسيس الدولة في المدينة في ظل التسامح الديني
190.....	الفرع الثاني: عدم إلزام اليهود والنصارى بالإسلام
190.....	الفرع الثالث: جهاد الظلم لنشر الدعوة الإسلامية
191.....	الفرع الرابع: جهاد الظلم لنشر الدعوة
192.....	الفرع الخامس: جهاد الظلم وعلاقته بحرية الاعتقاد
193.....	الفرع السادس: جهاد السلطان الظالم بالكلمة
197.....	المبحث الثاني: بناء عقيدة الصحابة في ظل حرية التعبير
197.....	المطلب الأول: بناء الأصول الستة للإيمان بحوار مع النبي ﷺ
199.....	المطلب الثاني: التربية الإيمانية باتساع مفهوم الإيمان
199.....	الفرع الأول: الإيمان من أفضل الأعمال
199.....	الفرع الثاني: الإيمان هو أركان الإسلام وآداء الخمس
200.....	الفرع الثالث: الإيمان مراتب ودرجات
201.....	الفرع الرابع: طريقة تغيير المنكر من مراتب الإيمان
202.....	المطلب الثالث: التربية الإيمانية ببيان أعمال الإيمان
202.....	الفرع الأول: تعلق المحبة بالإيمان
204.....	الفرع الثاني: العبادات من الإيمان
204.....	الفرع الثالث: الأخلاق من شعب الإيمان
205.....	الفرع الرابع: مدافعة الوسوسة دليل الإيمان

206.....	الفرع الخامس: انحراف في مفهوم الإيمان عند الفرق الإسلامية.
208.....	الفرع السادس: القول بخلق القرآن .....
211.....	المطلب الرابع: التربية الإيمانية ببيان الكفر وأعماله .....
211.....	الفرع الأول: تعريف الكفر اصطلاحاً.....
211.....	الفرع الثاني: أسباب الكفر.....
213.....	الفرع الثالث: أعمال الكفر.....
215.....	الفرع الرابع: شعب الكفر.....
215.....	الفرع الخامس: انحراف في مفهوم مرتكب الكبيرة.....
218.....	المطلب الخامس: التربية الإيمانية ببيان البدعة وأساليبها.....
218.....	الفرع الأول: تحذير النبي ﷺ من البدعة السيئة.....
219.....	الفرع الثاني: البدعة المحمودة وتأصيلها.....
219.....	الفرع الثالث: مفهوم البدعة عند العلماء.....
221.....	الفرع الرابع: أسباب البدع المذمومة وأقسامها وتحذير العلماء منها.....
223.....	الفرع الخامس: ظهور بدعة القدرية على عهد الصحابة ﷺ وتطورها.....
226.....	المطلب السادس: أهم ميزات عقيدة الصحابة.....
226.....	الفرع الأول: التزام الصحابة ﷺ أحكام الإسلام.....
227.....	الفرع الثاني: اتفاق الصحابة في مسائل العقيدة.....
228.....	الفرع الثالث: ورع الصحابة وخوفهم من الرياء مع عدم تقنين الناس من رحمة الله.....
228.....	الفرع الرابع: حوار تربوي لأخذ الناس بالظاهر في مسائل العقيدة.....
232.....	المبحث الثالث: إعمال العقل في مسائل التوحيد.....
232.....	المطلب الأول: دور العقل في مسائل التوحيد وبناء العقيدة.....
234.....	المطلب الثاني: دور العقل في فهم النقل.....
235.....	المطلب الثالث: حدود العقل في معرفة المولى عز وجل.....
239.....	المطلب الرابع: دور العقل في فهم عالم الغيب.....
239.....	الفرع الأول: مفهوم الغيب.....
239.....	الفرع الثاني: مفهوم الإيمان بالغيب وعلاقته بالأصول الستة.....
239.....	الفرع الثالث: العقل في أمور الغيب.....
241.....	المطلب الخامس: إعمال العقل وأسلوب الترغيب والترهيب.....
241.....	الفرع الأول: التربية الإيمانية بعرض مشاهد يوم القيامة.....
242.....	الفرع الثاني: التربية الإيمانية من خلال التعريف بأدوار الملائكة.....
244.....	ملخص الفصل.....

#### الفصل الثاني: مظاهر حرية التعبير وأساليبها في السنة النبوية

248.....	تمهيد.....
250.....	المبحث الأول: الدعوة إلى الله في ظل حرية التعبير قبل الهجرة وبعدها.....
250.....	المطلب الأول: قيم حرية التعبير في الدعوة الإسلامية .....
250.....	الفرع الأول: مفهوم الدعوة إلى الله.....
251.....	الفرع الثاني: أهم قيم الدعوة إلى الله.....
254.....	المطلب الثاني: حرية التعبير ووسائلها قبل الهجرة.....
254.....	الفرع الأول: الدعوة السرية ووسائلها وطرقها.....



254.....	الفرع الثاني: الدعوة الجهرية قبل الهجرة إلى المدينة المنورة.....
259.....	المطلب الثالث: حرية التعبير بعد هجرة النبي ﷺ في السنة النبوية.....
259.....	الفرع الأول: هجرة النبي ﷺ وتجديد أساليب ووسائل التعبير.....
259.....	الفرع الثاني: أخوة المهاجرين والأنصار.....
260.....	الفرع الثالث: محاربة النعرات والحزازات القبلية.....
261.....	الفرع الرابع: المواجهة النبوية لأعداء الداخل الإسلامي بالسماحة والعفو.....
265.....	المبحث الثاني: سؤال النبي ﷺ في مسائل العقيدة وعلاقته بحرية التعبير.....
266.....	المطلب الأول: آداب محادثة النبي ﷺ.....
266.....	الفرع الأول: خفض الصوت عند رسول الله ﷺ.....
267.....	الفرع الثاني: حرمة التقدم بين يديه ﷺ بالكلام بغير إذن.....
268.....	المطلب الثاني: آداب سؤال النبي ﷺ.....
268.....	الفرع الأول: النهي عن سؤال النبي ﷺ استهزاء.....
268.....	الفرع الثاني: النهي عن المبالغة في السؤال.....
269.....	الفرع الثالث: النهي عن السؤال في أمر مباح خشية تحريمه.....
269.....	الفرع الرابع: النهي عن السؤال في أمر مباح فيشدد في حكمه.....
270.....	الفرع الخامس: القول في أحكام الدين بالاستحسان والظنون.....
271.....	المطلب الثالث: أسئلة الصحابة ﷺ المتكررة في مسائل العقيدة.....
271.....	الفرع الأول: أفضل الإسلام.....
271.....	الفرع الثاني: أفضل الأعمال.....
271.....	الفرع الثالث: أعظم الذنوب.....
272.....	الفرع الرابع: السؤال عن خير الناس.....
274.....	المطلب الرابع: أسئلة عامة للنبي ﷺ عن عالم الغيب.....
277.....	المطلب الخامس: أسئلة الصحابة ﷺ عن اليوم الآخر.....
283.....	المبحث الثالث: الحوار النبوي وعلاقته بحرية التعبير.....
283.....	المطلب الأول: مفهوم الحوار وما يقاربه من مصطلحات.....
283.....	الفرع الأول: تعريف الحوار وما يقاربه من مصطلحات.....
286.....	المطلب الثاني: مبدأ حرية الحوار في مسائل العقيدة.....
286.....	الفرع الأول: الحوار في مجلس النبي ﷺ.....
289.....	الفرع الثاني: حوارات تربوية في مقبرة.....
291.....	الفرع الثالث: حوار تربوي في السفر.....
292.....	الفرع الرابع: حوار تربوي في مأدبة طعام.....
292.....	الفرع الخامس: حوار في عالم الغيب وبحث أخبار ومحن المستقبل.....
294.....	المطلب الثالث: عرض النبي ﷺ إشكاليات لتأصيل العقيدة الإسلامية.....
294.....	الفرع الأول: عرض إشكاليات لتأصيل مفاهيم إسلامية جديدة.....
295.....	الفرع الثاني: مفاهيم حول الأعمال وأجورها.....
297.....	المطلب الرابع: مراجعات الصحابة للنبي ﷺ.....
297.....	الفرع الأول: مراجعة أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها.....
297.....	الفرع الثاني: مراجعة عمر بن الخطاب ﷺ.....
299.....	المطلب الخامس: مراجعات الصحابة بعضهم بعد وفاة النبي ﷺ.....
304.....	المبحث الرابع: خطب النبي ﷺ.....

- 304.....المطلب الأول: صفة خطبه ﷺ وأهميتها.
- 305.....الفرع الأول: صفة خطبه ﷺ.
- 305.....الفرع الثاني: أهمية خطب النبي ﷺ.
- 306.....المطلب الثاني: خطب خاصة بموضوع معين للنبي ﷺ.
- 308.....المطلب الثالث: خطبة عامة ووصية النبي ﷺ الخالدة.
- 311.....المبحث الخامس: حرية التعبير مع المخالف في المجتمع النبوي.
- 311.....المطلب الأول: تواصل المسلم مع الآخر في السنة النبوية.
- 311.....الفرع الأول: وصية النبي ﷺ بأهل الذمة.
- 312.....الفرع الثاني: أهم قيم الإسلام في التعامل مع الآخر.
- 315.....الفرع الثالث: تميز المسلم عن أهل الكتاب والكفار.
- 317.....المطلب الثاني: حرية التعبير والحوار مع اليهود في مسائل العقيدة.
- 317.....الفرع الأول: اليهود في المجتمع النبوي.
- 318.....الفرع الثاني: محاوره يهودي منصف للحق للنبي ﷺ.
- 319.....الفرع الثالث: محاوره حبر للنبي ﷺ واستكباره عن إعلان الإسلام.
- 320.....الفرع الرابع: دعوة النبي ﷺ اليهود رغم محاولات الغدر به.
- 322.....المطلب الثالث: حرية التعبير مع النصارى في مسائل العقيدة.
- 322.....الفرع الأول: قصة أهل نجران.
- 323.....الفرع الثاني: دعوة النبي ﷺ عدي بن حاتم للإسلام.
- 325.....المطلب الرابع: مظاهر حرية التعبير النبوية مع المشركين.
- 325.....الفرع الأول: حوار النبي ﷺ مع من حاول اغتياله.
- 325.....الفرع الثاني: حوار مع أسير الإسلام.
- 328.....المبحث السادس: رسائل النبي ﷺ للدعوة إلى الله.
- 328.....المطلب الأول: استخدام الرموز والكتابة في السنة النبوية.
- 328.....الفرع الأول: الرموز الخطية والشفوية والكتابية.
- 330.....الفرع الثاني: الرموز المكانية.
- 330.....الفرع الثالث: الرموز الصوتية الدينية.
- 331.....المطلب الثاني: استخدام النبي ﷺ عرف الأمم للدعوة إلى الله.
- 331.....الفرع الأول: استخدام الإسلام الرايات والألوية.
- 331.....الفرع الثاني: اتخاذه ختما للرسائل.
- 331.....الفرع الثاني: العهود والرسائل إلى القبائل العربية.
- 333.....المطلب الثالث: العهود والرسائل إلى القبائل العربية.
- 335.....المطلب الرابع: الرسائل إلى ملوك الدول الكبرى.
- 335.....الفرع الأول: رسالة النبي ﷺ إلى كسرى.
- 335.....الفرع الثاني: رسالة النبي ﷺ إلى هرقل.
- 338.....ملخص الفصل الثاني.

### الفصل الثالث : ضوابط حرية التعبير في مسائل العقيدة

- 342.....تمهيد
- 344.....المبحث الأول: ضوابط حرية التعبير في مسائل العقيدة والردة.
- 344.....المطلب الأول: علاقة نواقض الإيمان بالكفر.
- 345.....الفرع الأول: تطبيق أسباب الكفر على مفهوم الإيمان بالله.

346	الفرع الثاني: نواقض الإيمان بالرسول ﷺ ورسالات الرسل ﷺ
348	الفرع الثالث: نواقض الإيمان بالوحي قرآنا وسنة نبوية وباقي الكتب المنزلة
348	الفرع الرابع: تطبيق على الإيمان باليوم الآخر
350	المطلب الثاني: الفرق بين حكم الكفر والتكفير
350	الفرع الأول: خطورة التكفير
351	الفرع الثاني: قواعد أهل السنة والجماعة في التكفير
358	المطلب الثالث: الردة واستتابة المرتد
358	الفرع الأول: مفهوم الردة وحكمها في الإسلام
359	الفرع الثاني: استتابة المرتد ومدتها
361	المطلب الرابع: استشكال حكم الردة في ظل تقرير حرية الاعتقاد
361	الفرع الأول: أسباب رفع استشكال حكم الردة
362	الفرع الثاني: الردة الجماعية لبعض الشباب وكيفية التعامل معها
365	المبحث الثاني: خطورة تعريب قيم حرية التعبير الإسلامية على مسائل الاعتقاد
365	المطلب الأول: تهاون المسلمين في خدمة اللغة العربية
366	الفرع الأول: أهمية اللغة العربية وارتباطها بالدين الإسلامي
367	الفرع الثاني: أهمية اللغة وارتباطها بمختلف العلوم
367	الفرع الثالث: أهم ميزات اللغة العربية
368	الفرع الرابع: تدهور قيمة اللغة العربية عند المسلمين
369	المطلب الثاني: إضفاء الشرعية على المصطلحات الغربية
373	المطلب الثالث: تفسير ظاهرة إضفاء الشرعية على المصطلحات الغربية ومصير الدين
373	الفرع الأول: تفسير الظاهرة
373	الفرع الثاني: مصير الدين في النظرة الغربية
374	المطلب الرابع: خطورة مفهوم العلمانية على عقيدة الأمة
377	المطلب الخامس: خطورة مفهوم الحداثة وما بعد الحداثة على عقيدة المسلم
377	الفرع الأول: مفهوم الحداثة
380	الفرع الثاني: مفهوم ما بعد الحداثة
382	المطلب السادس: خطورة العولمة على عقيدة المسلم
382	الفرع الأول: مفهوم العولمة
383	الفرع الثاني: علاقة المسلمين بالعولمة
385	الفرع الثالث: بعض نتائج العولمة
389	المبحث الثالث: آثار حرية التعبير على عقيدة المسلم والمجتمع النبوي ودورها
389	المطلب الأول: تكوين شخصية المسلم في ظل حرية التعبير
392	المطلب الثاني: آثار حرية التعبير في مسائل العقيدة على المجتمع النبوي
393	المطلب الثالث: دور حرية التعبير في مسائل العقيدة على الفرد المسلم
395	المطلب الرابع: دور حرية التعبير في مسائل العقيدة على المجتمع المسلم
398	ملخص الفصل

### الباب الثالث: حرية التعبير في مجال الفقه الإسلامي والسياسة الشرعية

402	تمهيد
	الفصل الأول: تأصيل حرية التعبير في مجال الفقه والسياسة الشرعية
404	تمهيد

406.....	المبحث الأول: مراعاة التشريع لطبيعة النفس البشرية وعلاقته بحرية التعبير.....
406.....	المطلب الأول: مفهوم التشريع وقوى النفس البشرية.....
406.....	الفرع الأول: التفريق بين التشريع الإسلامي والوضعي.....
407.....	الفرع الثاني: قوى النفس البشرية.....
408.....	المطلب الثاني: مراعاة التشريع للقوى الغريزية البشرية.....
410.....	المطلب الثالث: مراعاة التشريع للقوى الوجدانية في النفس البشرية.....
410.....	الفرع الأول: مراعاة التشريع لطبيعة المرأة المسلمة.....
411.....	الفرع الثاني: مراعاة الطفل في التشريع الإسلامي.....
415.....	المطلب الرابع: مراعاة التشريع للقوى الروحية في النفس البشرية.....
415.....	الفرع الأول: المداومة على العبادة.....
415.....	الفرع الثاني: النهي عن الرهبانية في الإسلام.....
416.....	الفرع الثالث: الموازنة بين متطلبات العقل والروح.....
417.....	المطلب الخامس: مراعاة التشريع لنوازع الشر في النفس البشرية.....
417.....	الفرع الأول: روح النبي ﷺ ونوازع الشر واستغفاره.....
417.....	الفرع الثاني: المعصية من طبيعة البشرية.....
418.....	الفرع الثالث: تمييز التشريع الإسلامي لأصل الأفعال.....
421.....	المبحث الثاني: تأصيل حرية التعبير في التربية الفقهية النبوية.....
422.....	المطلب الأول: ارتباط الأحكام الفقهية بأصول العقيدة.....
422.....	الفرع الأول: ارتباط فقه العبادات بأصول العقيدة.....
423.....	الفرع الثاني: تعلق فقه المعاملات بأصول العقيدة ومكارم الأخلاق.....
425.....	المطلب الثاني: منهج الإسلام في التفقه في الدين.....
425.....	الفرع الأول: الحث على طلب العلم.....
425.....	الفرع الثاني: الترغيب في التفقه في الدين.....
426.....	الفرع الثالث: الصحابة بين ملازمته ﷺ والبحث عن الأحكام.....
426.....	الفرع الرابع: تفقه المرأة في دينها.....
427.....	الفرع الخامس: منهج الصحابة العام في التفقه في الدين.....
429.....	الفرع السادس: مثال عن منهج النبي ﷺ في تعليمه الفقه للشباب.....
430.....	المطلب الثالث: منهج التدرج في تشريع الأحكام.....
430.....	الفرع الأول: مفهوم التدرج في التشريع وتحديد مدى أهميته.....
430.....	الفرع الثاني: التدرجُ منهج نبوي في الدعوة الإسلامية.....
431.....	الفرع الثالث: أهمية التدرج في تشريع الأحكام.....
431.....	الفرع الرابع: مثال تحريم الخمر بالتدرج.....
433.....	المطلب الرابع: منهج التربية بعد حصول واقعة في المجتمع النبوي.....
433.....	الفرع الأول: تشريع الحكم استجابة لواقعة.....
434.....	الفرع الثاني: نسخ الحكم.....
435.....	الفرع الثالث: الواقعية والعدل في فقه المعاملات.....
436.....	المطلب الخامس: إتباع الصحابة ﷺ النبي ﷺ بين الالتزام والافتداء.....
436.....	الفرع الأول: الأمر بإتباع النبي ﷺ.....
437.....	الفرع الثاني: التزام الصحابة ﷺ ما قرره النبي ﷺ.....
438.....	الفرع الثالث: الافتداء بالنبي ﷺ في أمور المباحات.....

- 440..... الفرع الرابع: أمثلة عن تآسي الصحابة بجميع تصرفاته ﷺ
- 441..... المطلب السادس: التزام الصحابة ﷺ بسنته ﷺ بعد وفاته واجتهادهم في تطبيقها
- 441..... الفرع الأول: منهج الصحابة في الالتزام بالأحكام وتطبيقها
- 441..... الفرع الثاني: حفظ القرآن الكريم وحفظ معانيه وأحكامه
- 442..... الفرع الثالث: حفظ السنة النبوية سندا ومتنا ودلالات ومعاني
- 445..... المبحث الثالث: أصول حرية التعبير في فقه الأسرة المسلمة
- 445..... المطلب الأول: حرية التعبير في اختيار الزوجين
- 445..... الفرع الأول: معيار اختيار الزوجين
- 446..... الفرع الثاني: استثمار الثيب واستئذان البكر
- 447..... الفرع الثالث: حق اختيار المرأة زوجها والموافقة عليه
- 448..... الفرع الرابع: خطبة الرسول ﷺ للمرأة لرجل من أصحابه
- 449..... المطلب الثاني: حرية التعبير داخل البيت النبوي
- 449..... الفرع الأول: طلب أمهات المؤمنين من النبي ﷺ العدل في المحبة
- 450..... الفرع الثاني: تساؤل المرأة عن قيمة مشاركتها في تسيير شؤون أسرتها
- 451..... الفرع الثالث: اعتزال النبي ﷺ نساءه وتخييرهن
- 453..... المطلب الثالث: أصول حرية التعبير عند الخلافات الزوجية
- 453..... الفرع الأول: تحذير الإسلام الزوجان من الشقاق والتعدي في التعبير
- 454..... الفرع الثاني: إنصاف الإسلام المرأة من تعدي الزوج بالظهار
- 455..... الفرع الثالث: تحديد وقت للإبلاء
- 456..... الفرع الرابع: تقرير الإسلام الجمع بين الزوجين حال خلافتهما
- 456..... الفرع الخامس: تقرير الإسلام حق المراجعة في حال الطلاق
- 457..... الفرع السادس: تقرير الإسلام حق المرأة في الخلع
- 457..... الفرع السابع: تشريع أحكام القذف
- 458..... الفرع الثامن: تشريع اللعان
- 459..... الفرع التاسع: تطهير المجتمع الإسلامي بتشريع حد الزنا
- 462..... المبحث الرابع: تأصيل حرية التعبير في التربية السياسية النبوية
- 462..... المطلب الأول: عوامل تأصيل قيم السياسة الشرعية وعلاقتها بحرية التعبير
- 462..... الفرع الأول: تعدد مسؤوليات النبي ﷺ وتداخلها
- 463..... الفرع الثاني: تأصيل عقيدة المسلم
- 464..... الفرع الثالث: تأصيل القيم السياسية بتأصيلها في أخلاق المسلم
- 464..... الفرع الرابع: تأصيل القيم الجماعية لإقامة دولة الإسلام
- 465..... الفرع الخامس: تأصيل القيم السياسية بتأصيل العدل وعدم المحاباة
- 466..... الفرع السادس: تأصيل القيم السياسية كواجب على الفرد أو حقا من حقوقه
- 466..... الفرع السابع: ارتباط القيم السياسية بأحكام القضاء ورقابة الأمة والحاكم ونظام العقوبات
- 466..... الفرع الثامن: تأصيل مبدأ المشاركة والنقد
- 468..... المطلب الثاني: التأصيل النبوي لقيمة الفرد المسلم
- 468..... الفرع الأول: قيمة الفرد في الإسلام
- 469..... الفرع الثاني: طريق تراجع قيمة الفرد في الإسلام
- 471..... الفرع الثالث: تشريعات الإسلام لإعلاء مكانة المرأة
- 473..... المطلب الثالث: تأصيل مفهوم المسؤولية ودور القيادة

473	الفرع الأول: التأصيل النبوي لمفهوم المسؤولية.....
473	الفرع الثاني: التأصيل النبوي لمفهوم القيادة.....
474	الفرع الثالث: تحديد المؤهلين من الصحابة <small>رضي الله عنهم</small> والتحذير من خيانة الأمانة.....
475	الفرع الرابع: النهي عن سؤال النبي <small>صلى الله عليه وسلم</small> الولاية أو الإمارة.....
477	المطلب الرابع: مبايعة الرسول <small>صلى الله عليه وسلم</small> وعلاقتها بترسيخ الطاعة السياسية.....
477	الفرع الأول: مفهوم البيعة.....
477	الفرع الثاني: بيعة العقبة الأولى والثانية قبل الهجرة.....
479	الفرع الثالث: بيعة النساء.....
481	المطلب الخامس: تأصيل طاعة أولي الأمر في القرآن والسنة.....
481	الفرع الأول: طاعة أولي الأمر في القرآن الكريم.....
482	الفرع الثاني: طاعة ولي الأمر <small>صلى الله عليه وسلم</small> في السنة النبوية.....
483	الفرع الثالث: ارتكاب الإمام للمعاصي.....
484	الفرع الرابع: حدود طاعة الإمام الحاكم.....
486	ملخص الفصل.....

#### الفصل الثاني: التساؤل في الإسلام والفتوى

490	تمهيد.....
492	المبحث الأول: مفهوم الفتوى وأهميتها.....
492	المطلب الأول: مفهوم الفتوى.....
492	الفرع الأول: الفتوى في اللغة.....
492	الفرع الثاني: الفتوى في الاصطلاح.....
494	المطلب الثاني: علاقة الفتوى بالقضاء.....
494	الفرع الأول: مفهوم القضاء.....
494	الفرع الثاني: علاقة مفهوم الفتوى بمفهوم القضاء.....
496	المطلب الثالث: أهمية الفتوى وخطورتها.....
496	الفرع الأول: أهمية الفتوى.....
496	الفرع الثاني: خطورة الفتوى.....
499	المبحث الثاني: أسئلة للنبي <small>صلى الله عليه وسلم</small> لغرض ديني.....
499	المطلب الأول: جود النبي <small>صلى الله عليه وسلم</small> وعطائه من المال.....
499	الفرع الأول: كرم النبي <small>صلى الله عليه وسلم</small> .....
500	الفرع الثاني: تمني النبي <small>صلى الله عليه وسلم</small> إنفاقه كل ماله أو رصده للديون.....
501	المطلب الثاني: إنفاق النبي <small>صلى الله عليه وسلم</small> المال لتأليف القلوب.....
502	الفرع الأول: إعطاء المال لأقوام وترك أقوام أحب إليه <small>صلى الله عليه وسلم</small> .....
502	الفرع الثاني: الدعوة إلى الاستعفاف من المسألة.....
503	المطلب الثالث: انتقاد النبي <small>صلى الله عليه وسلم</small> في عطائه للمؤلفة قلوبهم.....
503	الفرع الأول: نقد الأنصار لعطاء النبي <small>صلى الله عليه وسلم</small> للمؤلفة قلوبهم.....
503	الفرع الثاني: غلظة الأعراب وتجاوز الحد في انتقاده <small>صلى الله عليه وسلم</small> عند توزيع صدقات المؤلفة قلوبهم.....
504	الفرع الثالث: تجاوز الأعراب الأدب مع النبي <small>صلى الله عليه وسلم</small> .....
505	المطلب الرابع: أسئلة الصحابة <small>رضي الله عنهم</small> في مجال الفقه.....
505	الفرع الأول: تساؤل المكلف عن أحسن الصدقات.....
505	الفرع الثاني: سؤال النبي <small>صلى الله عليه وسلم</small> أشياءه لغرض التبرك بها.....



- 507.....المبحث الثالث: أصول حرية التعبير في فتاوى النبي ﷺ وضوابطها.
- 507.....المطلب الأول: تحقيق النبي ﷺ في المسألة قبل الفتوى.
- 507.....الفرع الأول: التحقيق في المسألة قبل الفتوى.
- 507.....الفرع الثاني: تمييز الأمر لمعرفة الحكم
- 508.....الفرع الثالث: بيان الحكم للمستفتي
- 509.....المطلب الثاني: مسلك إجابة النبي ﷺ للمستفتي
- 509.....الفرع الأول: إجابة السائل بالتطبيق العملي.
- 509.....الفرع الثاني: إجابة السائل بربط المسألة الفقهية بمسائل العقيدة.
- 509.....الفرع الثالث: الجواب الحكيم للمستفتي.
- 511.....المطلب الثالث: استخدام النبي ﷺ لغة الجسد في إجابة المستفتي.
- 511.....الفرع الأول: وضعيات النبي في بيانه للفتاوى
- 511.....الفرع الثاني: استخدام النبي ﷺ لغة الجسد في بيان الفتوى.
- 512.....المطلب الرابع: مراعاة ظروف المستفتي وأحواله في الفتوى
- 512.....الفرع الأول: مراعاة الفتوى لحال المكلف في الصحة أو المرض.
- 512.....الفرع الثاني: فتوى لبيان كيفية خروج المكلف من حالة الوسوسة أثناء أداء العبادة.
- 513.....الفرع الثالث: تغيير الفتوى بسبب تغير الظروف.
- 513.....الفرع الرابع: اعتبار مصلحة الإسلام في فتاوى النبي ﷺ.
- 514.....المطلب الخامس: تيسير النبي ﷺ الفتاوى.
- 514.....الفرع الأول: التيسير على المكلف في الطهارة.
- 514.....الفرع الثاني: التيسير على الصائم.
- 514.....الفرع الثالث: التيسير في الحج.
- 516.....الفرع الرابع: فتوى للتيسير للمرأة بأخذ النفقة من زوجها بغير إذنه بالمعروف.
- 517.....المطلب السادس: مراجعة الصحابة ﷺ النبي ﷺ في الفتوى
- 517.....الفرع الأول: مراجعة النبي ﷺ في فتواه في صيام الحنب:
- 517.....الفرع الثاني: مراجعة النبي ﷺ في فتواه عن القبلة:
- 518.....المطلب السابع: إفتاء النبي ﷺ المرأة
- 518.....الفرع الأول: تكافؤ المرأة والرجل في الأجر عند الله
- 519.....الفرع الثالث: تحذير الإسلام من تغيير هيئة المرأة وتزينها أثناء حدادها.
- 519.....الفرع الرابع: صلة المرأة أمها المشركة.
- 523.....المبحث الرابع: أصول حرية التعبير في فتاوى الصحابة ﷺ وضوابطها
- 523.....المطلب الأول: تهيب الصحابة ﷺ من الفتوى وعدم تكلفها.
- 524.....الفرع الأول: حرص الصحابة ﷺ على التفقه في الدين والتعرف على أحكامه في عهد النبي ﷺ.
- 524.....الفرع الثاني: ترك بعض الصحابة ﷺ الفتوى ورعا وتهيبا وخوفا من خطورتها.
- 526.....المطلب الثاني: لزوم الصحابة ﷺ السنة النبوية في الفتوى ونهيهم عن الافتراض.
- 526.....الفرع الأول: التزام الصحابة ﷺ بالأخذ بالحديث وترك كل ما خالفه
- 527.....الفرع الثاني: فتاوى أبو هريرة ﷺ في تحديد وقت الصلوات الخمس.
- 527.....الفرع الثالث: الإفتاء فيما يقع والنهي عن الافتراض.
- 528.....المطلب الثالث: تثبيت الصحابة ﷺ ومراجعاتهم في الفتاوى.
- 528.....الفرع الأول: تثبيت عمر بن الخطاب ﷺ في فتوى النبي ﷺ:
- 528.....الفرع الثاني: تذكير بعضهم بعضا بواقعة أفتى فيها النبي ﷺ في تلك المسألة

528.....	الفرع الثالث: تذكير المفتي بفتوى غابت عنه.....
529.....	الفرع الرابع: مراجعة أبي سعيد الخدري <small>رضي الله عنهما</small> وتوثيق روايته: .....
529.....	الفرع الخامس: ترجيح رواية الأعلام في مسألة أحكام الجنابة: .....
531.....	المطلب الرابع: إفتاء الصحابة <small>رضي الله عنهم</small> بالرأي.....
531.....	الفرع الأول: الأخذ بالقياس على الأشباه والنظائر: .....
532.....	الفرع الثاني: مخالفة فتوى الإمام لفتوى غيره من الأئمة: .....
532.....	الفرع الثالث: مراعاة مقاصد الشريعة وقواعدها في الفتوى: .....
532.....	الفرع الرابع: مراعاة تعليل الأحكام: .....
533.....	الفرع الخامس: تغيير الفتوى بتغير الزمن وتساؤل الناس في المسألة.....
534.....	المطلب الخامس: المشاورة والاجتماع للفتوى.....
534.....	الفرع الأول: التثيت والاجتماع للفتوى: .....
534.....	الفرع الثاني: إصدار الفتوى الجماعية في عهد الصحابة <small>رضي الله عنهم</small> .....
537.....	المبحث الخامس: أصول حرية التعبير في الفتوى بعد عصر الصحابة <small>رضي الله عنهم</small> وضوابطها.....
537.....	المطلب الأول: ميزات المفتي ومصادره في الفتوى بعد عصر الصحابة <small>رضي الله عنهم</small> .....
537.....	الفرع الأول: أهم ميزات المفتي: .....
539.....	الفرع الثاني: مراتب الإفتاء: .....
541.....	المطلب الثاني: تأصيل مصادر الفتوى في الإسلام.....
544.....	المطلب الثالث: قيود حرية التعبير قبيل العصر الحديث.....
549.....	المطلب الرابع: العلاقات بين المفتي وسلطة الحاكم والقاضي في العصر الحديث.....
549.....	الفرع الأول: تطبيق القوانين الوضعية في القضاء: .....
550.....	الفرع الثاني: الفصل بين سلطة المفتي وسلطة الحاكم.....
550.....	الفرع الثالث: الفصل بين السلطات الثلاث، سلطة القضاء وسلطة الحاكم وسلطة المفتي: .....
550.....	الفرع الرابع: الفصل بين سلطة الحاكم ورقابة الرعية والعلماء: .....
552.....	المطلب الخامس: ميزات الفتوى في العصر الحديث.....
552.....	الفرع الأول: الفتوى وحرية التمثيل: .....
555.....	الفرع الثاني: الفتوى الرسمية واستقلالية المفتي: .....
555.....	الفرع الثالث: الفتوى الجماعية: .....
555.....	الفرع الرابع: الفتوى من خلال البحوث الأكاديمية والمجلات والأيام الدراسية: .....
556.....	ملخص الفصل الثاني: .....

### الفصل الثالث: الاجتهاد في الإسلام

559.....	تمهيد.....
561.....	المبحث الأول: مفهوم الاجتهاد وأهميته في الإسلام.....
561.....	المطلب الأول: مفهوم الاجتهاد في الإسلام وعوائقه.....
561.....	الفرع الأول: الاجتهاد في اللغة: .....
561.....	الفرع الثاني: الاجتهاد في الاصطلاح.....
562.....	الفرع الثالث: عوائق الاجتهاد: .....
564.....	المطلب الثاني: مكانة الاجتهاد ومجالاته في الإسلام.....
564.....	الفرع الأول: مكانة الاجتهاد في الإسلام.....
565.....	الفرع الثاني: مجالات الاجتهاد.....
566.....	المطلب الثالث: شروط المجتهد ومراتب الاجتهاد.....

566.....	الفرع الأول: شروط المجتهد:
567 .....	الفرع الثاني: مراتب المجتهدين:
569.....	المطلب الرابع: علاقة الاجتهاد بالفتوى.....
572.....	المبحث الثاني: إبداء النبي ﷺ عن رأيه واجتهاده .....
572.....	المطلب الأول: تعبير النبي ﷺ عن مشاعر الحزن والغضب .....
572.....	الفرع الأول: تعبير النبي ﷺ في مواقف الحزن: .....
573.....	الفرع الثاني: تعبير النبي ﷺ عن الغضب: .....
575.....	المطلب الثاني: تعبير النبي ﷺ عن مشاعر الفرح والحب.....
575.....	الفرع الأول: تعبير النبي ﷺ عن الفرح: .....
575.....	الفرع الثاني: تعبير النبي ﷺ عن الحب: .....
577.....	المطلب الثالث: تعبير النبي ﷺ عن أمنياته ورغباته في أمور التشريع.....
577.....	الفرع الأول: إبداء النبي ﷺ رغبته في تشريع بعض الأحكام: .....
577.....	الفرع الثاني: عزمه على القيام بأمر ثم العدول عن ذلك لمصلحة: .....
580.....	المطلب الرابع: اجتهاد النبي ﷺ كحاكم للمسلمين.....
580.....	الفرع الأول: تقريره ﷺ العزم على القيام بالأمر ثم التراجع بعده.....
580.....	الفرع الثاني: اجتهاده ﷺ في معاملة بعض المنافقين بالحسنى والصبر عليهم: .....
581.....	الفرع الثالث: نزول الوحي ومعاتبته ﷺ في بعض المسائل: .....
582.....	المطلب الخامس: اجتهاده ﷺ في القضاء.....
582.....	الفرع الأول: اجتهاد النبي ﷺ في القضاء بالظاهر: .....
582.....	الفرع الثاني: معاتبته ﷺ عن بعض أحكامه .....
585.....	المبحث الثالث: اجتهاد الصحابة ؓ في عهده ﷺ.....
585.....	المطلب الأول: اجتهاد الصحابة ؓ في حضوره ﷺ.....
585.....	الفرع الأول: اجتهادهم القضائي: .....
586.....	الفرع الثاني: اجتهادهم في المسائل العسكرية: .....
588.....	المطلب الثاني: اجتهاد الصحابة ؓ في غياب النبي ﷺ.....
588.....	الفرع الأول: اجتهادهم في مسائل تعبدية: .....
589.....	الفرع الثاني: اجتهاد الصحابة ؓ في القضاء في ظل غيابه ﷺ.....
591.....	المطلب الرابع: مراجعة الصحابة ؓ للنبي ﷺ في المسائل الدنيوية.....
593.....	المبحث الرابع: اجتهاد الصحابة ؓ بعد وفاته ﷺ.....
593.....	المطلب الأول: حفظ الصحابة ؓ القرآن الكريم.....
593.....	الفرع الأول: حفظ كتاب الله ومناقشات حفظه: .....
594.....	الفرع الثاني: حفظ فهم القرآن الكريم: .....
595.....	الفرع الثالث: الرقابة على حفظ المنهج في تفسير القرآن في عهد الصحابة ؓ: .....
596.....	المطلب الخامس: خلاف الصحابة ؓ بعد وفاته ﷺ في اجتهادهم.....
596.....	الفرع الأول: أقسام الاختلاف في الإسلام: ويقسم إلى قسمين: .....
597.....	الفرع الثاني: ؓ: تتعدد أسباب اختلاف الصحابة في الوصول إلى الأحكام.....
600.....	المطلب السادس: اجتهاد الصحابة ؓ الجماعي وتأسيس مفهوم الإجماع.....
600.....	الفرع الأول: اجتهاد الصحابة ؓ الجماعي: .....
601.....	الفرع الثاني: تأسيس مفهوم الإجماع في عصر الصحابة ؓ: .....
603.....	المبحث الخامس: أصول حرية التعبير في فهم النصوص بعد عصر الصحابة ؓ.....

603.....	المطلب الأول: فهم القرآن الكريم بعد عصر الصحابة ﷺ.
603.....	الفرع الأول: تفسير القرآن في عصر التابعين:
603.....	الفرع الثاني: أهم ميزات التفسير بعد عصر الصحابة ﷺ:
605.....	المطلب الثاني: تأصيل حفظ السنة النبوية.....
605.....	الفرع الأول: حفظ السنة سندا ومتنا: ﷺ وبعد عصرهم
607.....	الفرع الثاني: حفظ معاني الأحاديث وحفظ أحكامها:
608.....	المطلب الثالث: التنوع الفقهي بعد عصر التابعين.....
608.....	الفرع الأول: أصول اختلاف عند فقهاء المذاهب.....
609.....	الفرع الثاني: أدب الخلاف بين كبار الفقهاء.....
610.....	الفرع الثالث: سبل الرقابة على حرية التعبير عن طريق كتابة الفقه الإسلامي:
611.....	الفرع الرابع: التقليد والتعصب وتأثيره في حرية التعبير في مسائل الفقه بعد عصر التابعين:
613.....	المطلب الرابع: الاجتهاد في العصر الحديث.....
615.....	ملخص نتائج الفصل.....
الفصل الرابع: الشورى في الإسلام وضمائمها	
619.....	تمهيد.....
621.....	المبحث الأول: مفهوم الشورى وأهميتها وشروطها.....
621.....	المطلب الأول: مفهوم الشورى في اللغة العربية والقرآن الكريم.....
621.....	الفرع الأول: الشورى في اللغة:.....
621.....	الفرع الثاني: الشورى في القرآن الكريم.....
624.....	المطلب الثاني: مفهوم الشورى في الاصطلاح.....
624.....	الفرع الأول: استطلاع للآراء وتبادلها.....
625.....	الفرع الثاني: الاجتماع والمفاوضة.....
625.....	الفرع الثالث: اجتماع للبحث عن حلول مسألة.....
626.....	المطلب الثالث: أهمية الشورى في الإسلام.....
626.....	الفرع الأول: علاقة الشورى بالحرية.....
627.....	الفرع الثاني: فوائد الشورى على مستوى الفرد المسلم.....
628.....	الفرع الثالث: أهمية الشورى على مستوى الرأي العام وحق المعارضة والنقد.....
628.....	الفرع الرابع: أهمية الشورى لتأسيس نظام حكم قوي وعادل.....
631.....	المطلب الرابع: مجالات الشورى في الإسلام وموضوعاتها.....
631.....	الفرع الأول: مجالات الشورى.....
632.....	الفرع الثاني: موضوعات الشورى.....
633.....	المطلب الخامس: شروط المستشار وطريقة اختياره.....
635.....	المطلب السادس: علاقة الشورى بالاجتهاد.....
635.....	الفرع الأول: علاقة الشورى بالاجتهاد عند الإمام ابن العربي.....
635.....	الفرع الثاني: علاقة الشورى بالاجتهاد من تعريفاتها.....
637.....	المطلب السابع: علاقة الشورى بالديمقراطية.....
637.....	الفرع الأول: مفهوم النظام الديمقراطي.....
637.....	الفرع الثاني: مميزات الحكم الديمقراطي.....
637.....	الفرع الثالث: موقف فريق المعارضين للديمقراطية.....
639.....	الفرع الرابع: موقف فريق المؤيدين للديمقراطية.....

- 643.....المبحث الثاني: تأصيل ضمانات الشورى في الإسلام.
- 643.....المطلب الأول: علاقة الشورى بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والنصيحة.
- 643.....الفرع الأول: علاقة الشورى بالنصيحة.
- 644.....الفرع الثاني: علاقة الشورى بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
- 646.....المطلب الثاني: تأصيل مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومراتبه.
- 646.....الفرع الأول: منطلقات تشريع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في الإسلام.
- 648.....الفرع الثاني: مراتب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وشروطه.
- 653.....المطلب الثالث: تأصيل مبدأ المناصحة ومراتبها.
- 653.....الفرع الأول: أهمية النصيحة.
- 654.....الفرع الثاني: مراتب النصيحة في الإسلام.
- 656.....المطلب الرابع: تأصيل الرقابة والمحاسبة للمسؤولين في عهده ﷺ.
- 656.....الفرع الأول: تأصيل مناصحة الحاكم في الإسلام.
- 656.....الفرع الثاني: الرقابة على تطبيق أحكام العبادات.
- 659.....الفرع الثالث: الرقابة على أخطاء الحرب.
- 660.....الفرع الرابع: محاسبة الإمام لعماله.
- 662.....المطلب الخامس: مناصحة الحاكم ومحاسبته بعد وفاته ﷺ.
- 662.....الفرع الأول: موقف العلماء من الدخول على السلطان.
- 663.....الفرع الثاني: الرقابة على الحاكم في الإسلام ومحاسبته وعزله.
- 664.....الفرع الثالث: جهات الرقابة في الدولة الإسلامية.
- 666.....الفرع الرابع: جهات رقابة السلطة الحاكمة في العصر الحديث.
- 668.....المبحث الثالث: مظاهر الشورى في عهده ﷺ.
- 668.....المطلب الأول: مظاهر المشاورة الاجتماعية للصحابة ﷺ.
- 668.....الفرع الأول: مشاورة النبي ﷺ لأصحابه في أمورهم الشخصية.
- 669.....الفرع الثاني: مشاورة النبي ﷺ لأصحابه في أموره الشخصية.
- 669.....الفرع الثالث: مشاورة المرأة المسلمة للنبي ﷺ في أمورها الخاصة.
- 671.....المطلب الثاني: مظاهر المشاورة لمصلحة دينية.
- 671.....الفرع الأول: المشاورة لاتخاذ المنبر.
- 671.....الفرع الثاني: المشاورة النبوية في اتخاذ الأذان.
- 671.....الفرع الثالث: المشاورة النبوية للمرأة في تنفيذ أوامره التعبدية.
- 673.....المطلب الثالث: مظاهر الشورى السياسية.
- 673.....الفرع الأول: الشورى في غزوة بدر الكبرى.
- 675.....الفرع الثاني: الشورى في غزوة أحد.
- 676.....الفرع الثالث: الشورى في غزوة الأحزاب.
- 680.....المبحث الرابع: تأصيل الشورى في الحكم الإسلامي بعد وفاته ﷺ.
- 680.....المطلب الأول: أجواء المدينة المنورة عند وفاته ﷺ.
- 682.....المطلب الثاني: مبدأ الشورى لاختيار خليفة المسلمين.
- 682.....الفرع الأول: مسالك اختيار خليفة المسلمين.
- 682.....الفرع الثاني: المسار السياسي للحوار في اختيار الخليفة.
- 684.....المطلب الثالث: تنظيم المعارضة بعد أحداث السقيفة.
- 688.....المطلب الرابع: مبدأ الشورى في فترة الخلافة الراشدة.

688.....	الفرع الأول: تقرير الخليفة أبي بكر <small>رضي الله عنه</small> حق الرعية في الشورى والرقابة والمحاسبة والنصيحة.
698.....	الفرع الثاني: تقرير الخليفة عمر بن الخطاب <small>رضي الله عنه</small> حق الرعية في الشورى والرقابة والمحاسبة.
690.....	الفرع الثالث: اختيار عثمان بن عفان <small>رضي الله عنه</small> في جو الشورى الإسلامي.
691.....	الفرع الرابع: تقرير الخليفة علي بن أبي طالب <small>رضي الله عنه</small> بوجود الشورى.
692.....	المطلب الخامس: الشورى القضائية والعلمية في فترة الخلافة الراشدة.
692.....	الفرع الأول: الاستمرارية على منهج الشورى بعد وفاته <small>رضي الله عنه</small> .
692.....	الفرع الثاني: المشاورة في الأحكام القضائية.
694.....	الفرع الثالث: المشاورة عند النوازل.
695.....	المطلب السادس: الشورى السياسية والعسكرية زمن الخلافة الراشدة.
695.....	الفرع الأول: حرية إبداء الرأي في الشؤون العسكرية زمن خلافة أبي بكر الصديق <small>رضي الله عنه</small> .
695.....	الفرع الثاني: حرية إبداء الرأي في شؤون التسيير المالي زمن خلافة عمر بن الخطاب <small>رضي الله عنه</small> .
698.....	الفرع الثالث: فرض الرقابة في زمن الخلافة الراشدة.
701.....	المطلب السابع: مصير الشورى وإبداء الرأي بعد الخلافة الراشدة.
701.....	الفرع الأول: مصير الشورى بعد الخلافة الراشدة.
701.....	الفرع الثاني: تحول المسار الشوري لاختيار الحاكم.
702.....	الفرع الثالث: موقف الصحابة <small>رضي الله عنهم</small> من تحول مسار الشورى.
703.....	الفرع الرابع: مصير المعارضة السلمية زمن خلافة معاوية <small>رضي الله عنه</small> .
704.....	الفرع الخامس: تجديد مسار الشورى زمن خلافة عمر بن عبد العزيز.
708.....	المبحث الرابع: مظاهر حرية التعبير في العصر الحديث.
709.....	المطلب الأول: حرية التعبير بالاجتماع والتظاهر والإضراب.
709.....	الفرع الأول: الاجتماع بين الإسلام وحقوق الإنسان.
710.....	الفرع الثاني: حرية التظاهر والاعتصام والإضراب.
715.....	المطلب الثاني: تكوين الأحزاب السياسية.
715.....	الفرع الأول: الحزب في الاصطلاح.
715.....	الفرع الثاني: تصنيف الأحزاب.
716.....	الفرع الثالث: دور الأحزاب السياسية.
718.....	الفرع الرابع: إمكانية توظيف الأحزاب السياسية لمشروع إسلامي.
720.....	المطلب الثالث: تكوين الجمعيات والنقابات وهيئات الدفاع عن حقوق الإنسان.
720.....	الفرع الأول: تأسيس الجمعيات.
721.....	الفرع الثاني: مفهوم النقابة وتحديد دورها.
722.....	المطلب الرابع: حرية وسائل الإعلام وحرية التواصل الإلكتروني.
722.....	الفرع الأول: حرية الإعلام.
725.....	الفرع الثاني: حرية التواصل الإلكتروني.
728.....	ملخص الفصل:
733.....	خاتمة البحث.